

الأقضية

في غريب الموطأ وإعرابه على الأبواب

تأليف

الشيخ الفقيه العالم أبي عبد الله محمد بن عبد الحق

ابن سليمان اليقيني التميمي

(٥٣٦ - ٦٢٥ هـ)

الجزء الثاني

حقيقته وقدم له وعلوه عليه

الدكتور عبد الرحمن بن سليمان العثيمين

مكة المكرمة - جامعة أم القرى

مكتبة العبيكان

٣ مكتبة العبيكان ، ١٤٢١هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر
التلمساني ، محمد بن عبدالحق بن سليمان
الافتضاب في غريب الموطأ وإعرابه على الأبواب
تحقيق عبدالرحمن سليمان العثيمين - الرياض .
٧٢٤ص ، ٢٤١٧سم

ردمك : ٧-٨٣٩-٢٠-٩٩٦٠ (مجموعة)

٩-٨٤١-٢٠-٩٩٦٠ (ج ٢)

١- الحديث ، مسانيد ٢- الحديث ، أحكام ٣- الفقه المالكي

أ- العثيمين ، عبدالرحمن سليمان (محقق) ب- العنوان

٢١ / ٤٥٧٣

ديوي ٢٣٦٫٤

ردمك : ٧-٨٣٩-٢٠-٩٩٦٠ (مجموعة) رقم الإيداع : ٢١ / ٤٥٧٣

٩-٨٤١-٢٠-٩٩٦٠ (ج ٢)

الطبعة الأولى

١٤٢١هـ / ٢٠٠١م

الناشر

مكتبة العبيكان

الرياض - العليا - تقاطع طريق الملك فهد مع العروبة

ص. ب. ٦٢٨٠٧ الرياض ١١٥٩٥

هاتف : ٤٦٥٤٤٢٤ ، فاكس : ٤٦٥٠١٢٩

[بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ]

[صلى الله على محمد]

كِتَابُ الْجِهَادِ (١)

(التَّرغِيبُ فِي الْجِهَادِ)

- [قَوْلُهُ]: «تَكْفَلُ اللَّهُ لِمَنْ جَاهَدَ فِي سَبِيلِهِ» [٢]. أَي: تَضَمَّنَ، يُقَالُ: فُلَانٌ كَفَيْلٌ بِكَذَا، وَكَافَلَ وَضَمِنَ وَضَامِنٌ وَجَمِيلٌ وَجَامِلٌ (٢). وَ«السَّبِيلُ»: الطَّرِيقُ، وَأَضَافَ السَّبِيلَ إِلَى اللَّهِ - وَإِنْ كَانَ كُلُّ شَيْءٍ لَهُ - عَلَى مَعْنَى التَّشْرِيفِ لَهُ، وَالتَّرغِيبِ فِيهِ. وَمَعْنَى: «تَصَدِيقِ كَلِمَاتِهِ»: تَصَدِيقُهُ بِوَعْدِ اللَّهِ، وَإِعَادِهِ، رَغْبَةً فِي نَيْلِ الآخِرَةِ، وَالتَّرْبَةِ، لِئَلَّا يَكُونَ جِهَادُهُ ابْتِغَاءً لَغَنِيمَةٍ يَنَالُهَا، وَمَحَبَّةً فِي دَرَجَةٍ مِنَ الدُّنْيَا يَسَعَى لَهَا، وَأَنَّ ذَلِكَ يُحْبَطُ أَجْرُهُ.

- وَقَوْلُهُ: «مَنْ أَجَرَ أَوْ غَنِمَةَ». «أَوْ» بِمَعْنَى الواو (٣). يُرِيدُ مَعَ الَّذِي يَسْأَلُ مِنْهُمَا، فَإِنْ أَصَابَ غَنِيمَةً فَلَهُ أَجْرٌ وَغَنِيمَةٌ، وَإِنْ لَمْ يَصِبْ الْغَنِيمَةَ فَلَهُ الْأَجْرُ عَلَى

(١) «المُخْتَارُ...» للمؤلف، ونسختي في هذا الكتاب جيّدة محفوظة في مكتبة جامع القرويين بفاس، لا تحمّل رقماً، ولا ترقيم في صفحاتها. والموطأ رواية يحيى (٢/٤٤٣)، ورواية أبي مُصعب (١/٣٧٧)، ورواية محمد بن الحسن (١٠٧/١)، ورواية سويد (٣٤٥)، وتفسير غريب الموطأ لابن حبيب (١/٣٤٥)، والتمهيد (٧/١٠)، والاستذكار (٧/١٤)، والمُنْتَقَى لأبي الوليد الباجي (٣/١٥٩)، والتعليق على الموطأ لأبي الوليد الوقشي (١/٣٣٣)، والقبس لابن العربي (٥٧٩)، وتؤيّر الحوالك (٢/٢)، وشرح الرُّقَاني (٢/٢) أيضاً، وكشف المغطى (٢١٦).

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى المَوْطَأِ لِأَبِي الوَلِيدِ الوَقَّشِيِّ (١/٣٣٤).

(٣) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى المَوْطَأِ لِأَبِي الوَلِيدِ الوَقَّشِيِّ (١/٣٣٣). وَلَمْ يَثْبُدِ البَيْتَ.

كُلِّ حَالٍ، كَقَوْلِ جَرِيرٍ^(١) :

نَالَ الْخِلَافَةَ أَوْ كَانَتْ [لَهُ] قَدْرٌ كَمَا أَتَى رَبَّهُ مُوسَى عَلَى قَدَرٍ

وَيُقَالُ: مَسَكِنٌ وَمَسْكَنٌ - بِكَسْرِ الْكَافِ وَفَتْحِهَا^(٢) .

- وَ«الطَّيْلُ» وَ«الطُّوْلُ» [٣]: الْحَبْلُ الَّذِي تَطْوُلُ بِهِ الدَّابَّةُ^(٣)، مَكْسُورٌ
الْأَوَّلِ، وَقَلَّ مَا يَأْتِي فِي الْأَفْعَالِ، وَأَمَّا فِي الْأَسْمَاءِ فَكَثِيرٌ، كَالشُّسْعِ وَالضَّلْعِ
وَالنَّطْعِ، وَسِرْرُ الصَّبِيِّ، وَالْعَامَّةُ تَقُولُ: طَوَالٌ بِالْأَلْفِ، وَهُوَ خَطَأٌ، قَالَ طَرَفَةُ^(٤):

لَعَمْرُكَ إِنَّ الْمَوْتَ مَا أَخْطَأَ الْفَتَى لَكَالطُّوْلِ الْمُرْخَى وَثِنْيَاهُ فِي الْيَدِ

- وَيُرْوَى: «كَانَ لَهُ حَسَنَاتٌ» وَ«كَانَتْ»^(٥) وَهِيَ رِوَايَةٌ يَحْيَى، فَمَنْ قَالَ: «كَانَ»
ذَكَرَ الضَّمِيرَ حَمَلًا عَلَى لَفْظِ «مَا» فِي قَوْلِهِ: «فَمَا أَصَابَ»، وَمَنْ قَالَ: «كَانَتْ»
أَنْتَ الضَّمِيرَ حَمَلًا عَلَى مَعْنَى «مَا» دُونَ لَفْظِهَا، وَعَلَى هَذَا قَرَأَ^(٦) الْقُرَاءُ [قَوْلَهُ]

(١) دِيَوَانُهُ (٤١٦)، وَفِيهِ: «إِذْ كَانَتْ . . .» وَلَا شَاهِدَ فِيهِ عَلَى تِلْكَ الرِّوَايَةِ. وَكَرَوَايَةُ الْمُؤَلِّفِ
أَنْشَدَهُ النَّحْوِيُّونَ مِنْهُمْ الْهَرَوِيُّ فِي الْأَزْهِيَّةِ (١٢٠)، وَابْنُ الشَّجَرِيِّ فِي أَمَالِيهِ (٧٤/٣)، وَابْنُ
هَشَامٍ فِي الْمُعْنَى (٦٢)، وَيُرَاجَعُ: شَرْحُ أَبِياتِهِ لِلْبَغْدَادِيِّ (٢٦/٢)، وَجَاءَ فِي الْأَصْلِ، وَفِي
«الْمُخْتَارِ . . .» لِلْمُؤَلِّفِ: «عَلَى قَدَرٍ» وَافْتَصَرَ فِي «الْمُخْتَارِ» عَلَى ذِكْرِ الصَّدْرِ فَقَطْ .

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوَطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (١/٣٣٤) .

(٣) الْمَصْدَرُ نَفْسُهُ، وَيُرَاجَعُ تَثْقِيفُ اللِّسَانِ لِابْنِ مَكِّي (١٠٧) وَأَنْشَدَ الْبَيْتَ، وَأَنْشَدَ الْمُؤَلِّفُ
نَفْسَهُ فِي «الْمُخْتَارِ . . .» صَدْرَ بَيْتِ الْفُطَايِمِيِّ [دِيَوَانُهُ: ٢٣]:

* وَإِنْ بَلَيْتَ وَإِنْ طَالَتْ بِكَ الطَّيْلُ *

(٤) دِيَوَانُهُ (٥٨)، وَهُوَ مِنْ مَعْلَقَتِهِ، وَيُرَاجَعُ: لِحْنُ الْعَامَّةِ لِلرُّبَيْدِيِّ (٢٨٢) .

(٥) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوَطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (١/٣٣٤) .

(٦) فِي «الْمُخْتَارِ . . .» لِلْمُؤَلِّفِ: «قَرَأَتْ» أَنْتَ عَلَى مَعْنَى الْجَمَاعَةِ .

تَعَالَى] ^(١): ﴿ وَمَنْ يَقْنُتْ مِنْكُنْ ﴾ ، ﴿ وَمَنْ تَقْنُتْ ﴾ .

- وَقَوْلُهُ: «فَاسْتَنْتَ شَرَفًا أَوْ شَرَفَيْنِ». الاستِنَانُ: المَرَحُ وَالشَّاطُ وَاللَّعِبُ ^(٢).
وَالِاسْتِنَانُ/ - أَيضًا -: الإِسْرَاعُ. وَمِنْ أَمْثَالِ الْعَرَبِ ^(٣): «اسْتَنْتَ الْفِصَالَ حَتَّى
الْقَرَعَى» يُضْرَبُ مَثَلًا لِلضَّعِيفِ يُدْخِلُ نَفْسَهُ بَيْنَ الْأَشْيَاءِ. وَالْقَرَعَى مِنَ الْفِصَالِ:
الَّتِي أَصَابَهَا الْقَرَعُ، وَهُوَ جَرَبٌ يُصِيبُهَا، فَتَسْقُطُ أَوْبَارُهَا، قَالَ أَعَشَى هَمْدَانَ: ^(٤)

(١) سُورَةُ الْأَحْزَابِ، آيَةُ: ٣١، وَتُرَاجِعِ الْقِرَاءَةَ فِي السَّبْعَةِ لَابِنِ مُجَاهِدٍ (٥٢١)، قَالَ: «وَلَمْ
تَخْتَلَفِ النَّاسُ فِي «يَقْنُتُ» أَنَّهَا بِالْيَاءِ» وَقَالَ ابْنُ خَالَوَيْهِ فِي إِعْرَابِ الْقِرَاءَاتِ (١٩٨/٢):
«اتَّفَقَ الْقُرَّاءُ عَلَى الْيَاءِ [يَعْنِي السَّبْعَةَ] قَالَ ابْنُ مُجَاهِدٍ: وَهِيَ قِرَاءَةُ النَّاسِ كُلِّهِمْ؛ لِأَنَّ «مَنْ»
وَإِنْ كَانَ كِنَايَةً عَنْ مُؤَنَّثٍ هَلُنَّهَا فَإِنَّ لَفْظَهَا لَفْظٌ وَاحِدٌ مُذَكَّرٌ فِقِيلٌ: ﴿ وَمَنْ يَقْنُتْ ﴾ عَلَى اللَّفْظِ،
وَلَوْ رَدَّ عَلَى الْمَعْنَى لَقِيلَ: ﴿ وَمَنْ تَقْنُتْ ﴾ بِالتَّاءِ، وَإِنَّمَا ذَكَرْتُ هَذَا الْحَرْفَ؛ لِأَنَّ أَبَا حَاتِمٍ
السَّجِسْتَانِيَّ رَوَى فِي الشُّذُودِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ، وَشَيْبَةَ، وَنَافِعٍ بِالتَّاءِ ﴿ وَمَنْ تَقْنُتْ ﴾ وَهُوَ صَوَابٌ فِي
الْعَرَبِيَّةِ، خَطَأً فِي الرَّوَايَةِ...». وَيُرَاجَعُ: الْحِجَّةُ لِأَبِي عَلِيٍّ الْفَارِسِيِّ (٤٧٤/٥)، وَالْمُحَرَّرُ الْوَجِيزُ
(٥٣/١٢)، وَالْكَشَافُ (٢٥٩/٣)، وَتَفْسِيرُ الْقُرْطُبِيِّ (١٧٦/١٤)، وَالْبَحْرُ الْمَحِيطُ (٢٢٨/٧).

(٢) التَّنصُّ فِي التَّعْلِيلِ عَلَى الْمُوَطَّأَ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٣٣٥/١).

(٣) أَمْثَالُ أَبِي عُبَيْدٍ (٢٧٦)، وَشَرْحُهُ «فَصَلِ الْمَقَالِ» (٤٠٢)، وَجَمْهَرَةُ الْأَمْثَالِ (١٠٨/١)، وَمَجْمَعُ
الْأَمْثَالِ (٣٣٣/١)، وَالْمُسْتَقْصَى (١٥٨/١)، وَهُوَ مَذْكُورٌ فِي اللِّسَانِ، وَالتَّاجِ: (قِرْع) وَ(سِنَن).

(٤) لَمْ يَرِدْ فِي شِعْرِهِ فِي «الصُّبْحِ الْمَنِيرِ» وَفِيهِ مَقْطُوعَةٌ عَلَى وَزْنِهِ وَقَافِيَتُهُ، فَلَعَلَّهَا مِنْ شِوَارِدِهَا،
أَوْلَهَا هُنَاكَ:

جَرَّتْ بِهِ ذَيْلَهَا عَرَاءٌ سَاحِيَةٌ فِي يَوْمِ نَحْسٍ مِنَ الْجَوَزَاءِ مُنْخَرِقِ
وَالشَّاهِدُ فِي الْاسْتِذْكَارِ (١٧/١٤)، وَفِيهِ: «يَسْتَنْ فِي عُنْفٍ». وَهُوَ تَحْرِيفٌ ظَاهِرٌ. وَ«الْعَنْقُ»
ضَرْبٌ مِنَ السَّبْرِ، وَفِي الْحَدِيثِ: «إِنَّهُ كَانَ يَسِيرُ الْعَنْقَ، فَإِذَا وَجَدَ فَجْوَةَ نَصٍّ» وَفِي الشُّعْرِ قَالَ
أَبُو النَّجْمِ الْعِجْلِيُّ الرَّاجِزُ [ديوانه: ٨٢]:

لَا تَيَأْسَنَّ عَلَى شَيْءٍ فَكُلُّ فَتَى إِلَى مَنِيَّتِهِ يَسْتَنُّ فِي عَنَقِ

- و«الشرف»: الموضع المرتفع من الأرض^(١)، وهو موضوع ههنا موضع الطلق، ولذلك ثناه، كما يقال: جرى الفرس طلقاً أو طلقين، وليس المراد أنها صعدت مكانين مشرفين. ويقال: نهر ونهر. وقوله: «تغنياً» أي: استغناء^(٢). يقال: غني الرجل غني، وتغنى تغنياً، واستغنى استغناءً، وتغانى تغانياً، قال الأعشى^(٣):

* عَفِيفُ الْمُبَاحِ طَوِيلُ التَّغْنِ *

وَقَالَ آخَرُ^(٤):

* وَتَحْنُ إِذَا مَتْنَا أَشَدُّ تَغَانِيَا *

يَا نَاقَ سِيرِي عَنَقًا فَسِيحَا

إِلَى سُلَيْمَانَ فَتَسْتَرِيحَا

(١) النَّصُّ فِي التَّغْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأَ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِي (١/٣٣٥).

(٢) عَنِ الْمَصْدَرِ السَّابِقِ، وَلَمْ يُشَدَّ الْبَيْتَيْنِ، وَأَشَدُّهُمَا الْحَافِظُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «التَّمْهِيدِ» (١٠/١٦).

(٣) دِيْوَانُهُ: «الصُّبْحُ الْمُنِيرُ» وَصَدْرُهُ هُنَاكَ:

* وَكُنْتُ أَمْرًا زَمَنًا بِالْعِرَاقِ *

(٤) يُنْسَبُ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعَاوِيَةَ فِي شِعْرِهِ (٨٩)، كَمَا يُنْسَبُ إِلَى الْمُغِيرَةَ بْنِ جَبْنَاءِ التَّمِيمِيِّ،

يُرَاجَعُ شِعْرُهُ فِي: «شُعْرَاءُ أُمَوِيُّونَ» (٣/١٠٨)، وَإِلَى الْأَبِيرِدِ الرَّيَاحِيِّ التَّمِيمِيِّ فِي الْأَغَانِي

(١٢٨/١٣) (دَارُ الْكُتُبِ) وَإِلَى سَيَّارِ بْنِ هُبَيْرَةَ، أَحَدِ بَنِي رَبِيعَةَ الْجُوعِ بْنِ مَالِكِ بْنِ زَيْدِ مَنَاةَ

ابْنِ تَمِيمٍ كَمَا فِي ذَيْلِ الْأَمَالِيِّ (٧٤)، وَإِلَى حَارِثَةَ بْنِ بَدْرِ كَمَا فِي شَرْحِ أَبِيَاتِ الْمَغْنِيِّ

(٤/٢٦٧)، وَالشَّاهِدُ فِي مَحَاضِرَاتِ الْأَدْبَاءِ (٢/١١)، وَشَرْحِ الْأَشْمُونِيِّ (٢/٢٦٠)،

وَشَرْحِ التَّنْصِيْحِ (٢/٤٣)، وَصَدْرُهُ:

* كِلَانَا غَنِيٌّ عَنِ أَخِيهِ حَيَاتُهُ *

- وَقَوْلُهُ: «وَلَمْ يَنْسَ حَقَّ اللَّهِ [فِي رِقَابِهَا]»^(١) [أَي: ظُهورها، وَإِنَّمَا أَرَادَ: وَلَمْ يَنْسَ حَقَّ اللَّهِ فِيهَا]^(٢) فَذَكَرَ الرِّقَابَ، وَهُوَ يُرِيدُ: ذَوَاتِهَا، كَمَا قَالَ تَعَالَى^(٣): ﴿فَكُ رَقَبَةٌ ﴿١٣﴾﴾، [وَقَالَ تَعَالَى]^(٤): ﴿وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ﴾. وَقَدْ يَجْعَلُونَ الْعُنُقَ فِي مِثْلِ هَذَا كَالرَّقَبَةِ، كَمَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ: «فَقَدْ خَلَعَ رِبْقَةَ الْإِسْلَامِ [مِنْ]»^(٥) عُنُقِهِ. وَالْعَرَبُ تَسْتَعْمِلُ ذِكْرَ الرَّقَبَةِ فِي مَوْضِعِ الْمَلِكِ لِلشَّيْءِ، وَالتَّكْفُلِ بِهِ؛ لِأَنَّ مِنْ شَأْنِ الْأَسِيرِ أَنْ يُغَلَّ فِي رَقَبَتِهِ، فَيَمْلِكُ، وَلَا نَهُمُ^(٦) يُشَبِّهُونَ مَا التَزَمَهُ الْإِنْسَانُ بِمَا يُقَلِّدُهُ فِي عُنُقِهِ، فَيَقُولُونَ: هَذَا أَمْرٌ مُقَيَّدٌ وَمُطَوَّقٌ بِعُنُقِكَ، وَمَعْصُوبٌ بِرَأْسِكَ، قَالَ الشَّاعِرُ:

فَاذْهَبْ بِهَا فَاذْهَبْ بِهَا طَوَّقَتْهَا طَوَّقَ الْحَمَامَةَ

وَهَذَا الْمَعْنَى أَرَادَ الْآخِرُ بِقَوْلِهِ^(٧):

إِنَّ لِي حَاجَةً إِلَيْكَ فَقَالَتْ بَيْنَ أُذُنِي وَعَاتِقِي مَا تُرِيدُ

(١) فِي الْأَصْلِ: «فِيهَا».

(٢) عَنِ «الْمُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلِّفِ.

(٣) سُورَةُ الْبَلَدِ.

(٤) سُورَةُ النَّسَاءِ، الْآيَةُ: ٩٢.

(٥) عَنِ «الْمُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلِّفِ.

(٦) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (١/٣٣٦). وَفِيهِ: «لِأَنَّ الْعَرَبَ تُشَبِّهُ

الْحَقَّ الْمُلتَزِمَ...» وَلَمْ يُشَدِّ الْبَيْتَ، وَلَمْ أَقْفِ عَلَيْهِ بَعْدُ.

(٧) لَمْ أَقْفِ عَلَيْهِ الْآنَ، وَرَبَّمَا كَانَ مِنْ شَعْرِ عَمْرِ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ؟!

وَقَالَ كَثِيرٌ^(١) :

غَمْرُ الرَّدَاءِ إِذَا تَبَسَّمَ ضَاحِكًا عَتَقَتْ بِضَحْكِهِ رِقَابُ الْمَالِ
فَإِنْ قِيلَ : ذَكَرَ رِقَابَهَا وَهُوَ يُرِيدُ ذَوَاتَهَا كُلَّهَا ، فَقَدْ دَخَلَتْ ظُهُورُهَا فِي ذَلِكَ ، فَمَا
الْوَجْهُ فِي ذِكْرِ الظَّهْرِ ؟ قِيلَ : يُحْتَمَلُ مَعْنَيْنِ :

أَحَدُهُمَا : أَنْ يَكُونَ ذَكَرَ الظُّهُورَ تَتَمِيمًا لِلْمَعْنَى ؛ لِأَنَّ الْعَرَبَ تُشَبِّهُ الْحَقَّ
الْمُلْتَزِمَ بِمَا يُتَقَلَّدُ فِي الْعُنُقِ ، وَبِمَا يُعْصَبُ بِهِ الرَّأْسُ ، وَبِمَا يُحْمَلُ عَلَى الظَّهْرِ ،
فَيَقُولُونَ : أَثْقَلْتَ ظَهْرِي بِبِرِّكَ ، أَيْ : حَمَلْتَنِي بِرًّا أَعْجَزَ عَنِ التُّهُؤُصِ بِهِ .

وَالْوَجْهُ الثَّانِي : أَنَّهُ أَفْرَدَ ظُهُورَهَا بِالذِّكْرِ تَنْوِينًا وَتَشْرِيْفًا لَهَا ؛ لِأَنَّ الْحَيْلَ ،
وَإِنْ كَانَ لَهَا حَقُوقٌ ، فَأَجْلَّهَا : رُكُوبُ ظُهُورِهَا ، وَالْعَزُؤُ عَلَيْهِا ، وَتَقَدَّمَ مِرَارًا أَنَّ
الْعَرَبَ إِذَا أَرَادَتْ تَشْرِيْفَ شَيْءٍ جَعَلَتْ لَهُ ذِكْرًا تَخْصُصُهُ بِهِ ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى^(٢) :

﴿ فِيهَا فَكِهِةٌ وَنَخْلٌ وَرَمَانٌ ﴾ .

- وَقَوْلُهُ : « وَنَوَاءٌ لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ » يُقَالُ^(٣) : نَاوَأْتُ الرَّجُلَ مُنَاوَاةً وَنَوَاءً ؛
إِذَا عَادَيْتُهُ وَغَالَبْتُهُ . وَسُمِّيَ مُنَاوَاةً وَنَوَاءً ؛ لِأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنَ الْمُتَعَادِيَيْنِ يُنَوِّءُ إِلَى
صَاحِبِهِ ، أَيْ : يَنْهَضُ إِلَى حَرْبِهِ فِي بَطْءٍ وَتَثَاقُلٍ ، قَالَ بَشْرُ بْنُ أَبِي خَازِمٍ^(٤) :

بَلَّتْ قُتَيْبَةُ فِي النَّوَاءِ بِفَارِسٍ لَأَ طَائِثِ رَعِشٍ وَلَا وَقَافٍ

(١) ديوانه (٨٨) ، وروايته « غلقت » من غلق الرهن ، وهو عدم القدرة على فكه .

(٢) سورة الرحمن .

(٣) النصُّ كله لأبي الوليد القوشبي في التعليل على الموطأ (١/٣٣٦) . ما عدا الأبيات فإنها من

الاستذكار (١٤/٢٢-٢٥) ، والتمهيد (١٠/٢١ ، ٢٢) .

(٤) ديوانه (١٦٠) ، بَلَّتْ بِفَارِسٍ : بَلَيْتْ بِهِ ، وَالنَّوَاءُ : اسْمٌ مَوْضِعٍ ، رَعِشٌ : جَبَانٌ .

وَقَالَ أَعَشَىٰ بَاهِلَةً: (١)

إِمَّا يُصِيبُكَ عَدُوٌّ فِي مَنَاوَةِ فَاصْبِرْ فَقَدْ كُنْتَ تَسْتَعْلِي وَتَنْتَصِرُ
وَقَالَ أَوْسُ بْنُ حَجْرٍ: (٢):

إِذَا أَنْتَ نَاوَأْتَ الرَّجَالَ وَلَمْ تَنْوُ بِقِرْنَيْنِ غَرَّتَكَ الْقُرُونُ الْأَوَائِلُ
- وَالْفَادَةُ وَالْفَذَّةُ سَوَاءٌ؛ وَهِيَ الْمُنفَرِدَةُ، وَكَذَلِكَ الْفَادُ وَالْفَذُّ: الشَّادُّ
الْمُنْفَرِدُ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: (٣): «صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ تَفْضُلُ صَلَاةِ الْفَذِّ» فَأَرَادَ أَنَّ
هَذِهِ الْآيَةَ (٤) جَمَعَتْ جُمْلَةَ الْخَيْرِ وَالشَّرِّ مُنفَرَدَةً فِي عُمومِهَا، لَا آيَةَ أَعَمَّ مِنْهَا،

(١) شعره «الصُّبْحُ الْمُنِيرُ» (٢٦٧)، واسمه عامر بن الحارث. والبيت من قصيدته المشهورة التي
يرثي بها أخاه لأُمِّهِ المنتشر بن وهب الباهلي أولها:

هَاجَ الْفُؤَادُ عَلَيَّ عِرْفَانِهِ الذِّكْرُ وَزَوَّرُ مَيْتٍ عَلَيَّ الْإِيَّامِ يَهْتَصِرُ
وَرَوَايَةُ الْبَيْتِ فِي شعره وفي «الاستذكار» و«التمهيد»: «يَوْمًا فَقَدْ كُنْتُ . . .».

(٢) وَرَدَّ فِي التَّمْهِيدِ (٢١/١٠) قَالَ أَوْسُ بْنُ حَجْرٍ:

إِذَا أَنْتَ نَاوَأْتَ الرَّجَالَ وَلَمْ تَنْوُ بِقِرْنَيْنِ غَرَّتَكَ الْقُرُونُ الْكَوَائِلُ
إِذَا مَا اسْتَوَىٰ قَرْنَاكَ لَمْ يَهْتَضِمْهُمَا عَزِيزٌ وَلَمْ يَأْكُلْ صَفِيْفُكَ آكِلُ
وَلَا يَسْتَوِي قَرْنُ النَّكَاحِ الَّذِي بِهِ تَنْوُ وَقَرْنٌ كُلَّمَا قُمْتَ مَائِلُ

وَأَنْشَدَ الْأَوَّلَ وَالثَّلَاثَ فِي «الاستذكار» ونسبها الحافظ ابن عبد البر إلى أَوْسِ بْنِ حَجْرٍ كما ذَكَرَ
المؤلف، وَلَمْ تَرِدْ فِي ديوانه الَّذِي جَمَعَهُ الدُّكْتُورُ مُحَمَّدُ يَوْسُفُ نَجْمٍ، وطبع في دار صادر ببيروت،
الطبعة الثانية، سنة (١٣٩٩هـ). ويظهر لي أَنَّهَا مِنَ الْمُقْطُوعَةِ الَّتِي فِي الدِّيْوَانِ (٩٩) أَوْلَاهَا:

[أ] يَا رَاكِبًا إِمَّا عَرَضْتَ فَبَلَّغْنِي بِرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ مَا أَنَا قَائِلُ

(٣) الْحَدِيثُ فِي الْاِسْتِذْكَارِ (٢٥/١٤)، وَالتَّمْهِيدِ (٢٢/١٠).

(٤) الْمَقْصُودُ بِهَا مَا جَاءَ فِي الْمَوْطَأِ: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾ وَمَنْ يَعْمَلْ
مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ ﴿[سورة الزلزلة].

عَلَى اخْتِصَارِهَا، اجْتَمَعَ فِيهَا مَا هُوَ مُفَرَّقٌ فِي غَيْرِهَا مِنَ الْآيَاتِ؛ وَلِذَلِكَ سَمَّاهَا: جَمَاعَةً.

- «الْمَنْشَطُ» [٥]: النَّشَاطُ، و«المَكْرَهُ» : الكَرَاهِيَةُ. وَيُقَالُ: أَمْرٌ مُكْرَهُ؛ أَي: مَكْرُوهٌ، وَصِفَ بِالْمَصْدَرِ لِلْمُبَالَغَةِ، قَالَ الرَّاجِزُ^(١):

* أَوْغَلَتْهَا وَمُكْرَهُ إِيغَالَهَا *

- وَقَوْلُهُ: «وَأَنَّ لَنَا نَزَاعَ الْأَمْرِ أَهْلَهُ». الْمُنَازَعَةُ: الْمُعَالَبَةُ^(٢) وَالْمُجَادَبَةُ؛ وَسُمِّيَتْ مُنَازَعَةً؛ لِأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنَ الْمُتَنَازِعِينَ يَرُومُ انْتِزَاعَ مَا فِي يَدِ صَاحِبِهِ، وَلِأَنَّ نَفْسَهُ تُنَازِعُهُ إِلَيْهِ.

- وَقَوْلُهُ: «لَنْ يَغْلِبَ عُسْرٌ يُسْرِينَ» [٦] / أَرَادَ مَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى^(٣): ﴿فَإِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا ﴿١﴾ إِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا ﴿٢﴾﴾. قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ وَغَيْرُهُ: إِنَّ التَّكْرَةَ إِذَا تُثِيَّتْ كَانَتْ اثْنَيْنِ، فَالْأَوَّلُ غَيْرُ الثَّانِي، فَقَوْلُهُ: ﴿يُسْرًا﴾ وَ﴿يُسْرًا﴾: يُسْرَانِ، وَالْعُسْرُ وَالْعُسْرُ وَاحِدٌ كَأَنَّهُ جَاءَ لِلتَّأَكِيدِ، فَاقْتَضَى اسْتِغْرَاقَ الْجِنْسِ الْأَلْفِ وَاللَّامِ؛ لِأَنَّهُ مَعْرِفَةٌ.

(النَّهْيُ عَنِ قَتْلِ النِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ فِي الْعَزْوِ)

- قَوْلُهُ: «بَرَّحَتْ بِنَا امْرَأَةٌ ابْنِ أَبِي الْحَقِيقِ» [٨]. أَي: كَشَفَتْ أَمْرَنَا وَأَظْهَرَتْهُ، حَتَّى شَقَّ عَلَيْنَا ذَلِكَ، يُقَالُ: بَرَّحَ بِهِ الْأَمْرُ تَبْرِيحًا: إِذَا شَقَّ عَلَيْهِ، وَأَجْهَدَهُ، وَلَقِيتُ مِنْهُ الْبُرْحَ وَالْبُرْحَاءَ وَالتَّبْرِيحَ، وَالتَّبْرِيحِينَ وَالتَّبْرِيحِينَ.

(١) لم أقف عليه بعد؟!

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (١/٣٣٦).

(٣) سورة الانشراح.

- وَقَوْلُهُ: «فَأَرْفَعُ^(١) السَّيْفَ عَلَيْهَا، ثُمَّ أَذْكَرُ [نَهَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ]^(٢) فَأَكْفُ». كَانَ الْقِيَّاسُ أَنْ يَقُولَ: فَرَفَعْتُ، ثُمَّ ذَكَرْتُ، فَكَفَفْتُ، فَيَأْتِي بِالْمَاضِي، لِأَنَّهُ عَطْفٌ عَلَى مَاضٍ، وَلَكِنَّهُ أَرَادَ أَنْ يُخْبِرَ بِالْحَالِ الَّتِي كَانَ عَلَيْهَا مَعَهَا، فَلِذَلِكَ أَتَى بِالْمُضَارِعِ، وَنَحْوُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ^(٣) ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ﴾. وَيَجُوزُ أَنْ يُرِيدَ بِقَوْلِهِ: «فَأَرْفَعُ عَلَيْهَا»: فَكُنْتُ أَرْفَعُ، وَكُنْتُ أَذْكَرُ، وَكُنْتُ أَكْفُ، فَيَحْمِلُهُ عَلَى إِضْمَارِ «كَانَ». وَهَذَا رَأْيُ الْكِسَائِيِّ^(٤)، وَعَلَيْهِ كَانَ يَتَأَوَّلُ قَوْلُهُ تَعَالَى^(٥): ﴿وَاتَّبِعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيْطَانُ﴾ أَي: مَا كَانَتْ تَتْلُوهُ، وَسَيَبُوتُهُ وَأَصْحَابُهُ لَا يَرَوْنَ هَذَا، وَتَقَدَّمَ ذِكْرُهُ، وَرَبَّمَا وَضَعَتِ الْعَرَبُ الْمَاضِي مَوْضِعَ الْمُسْتَقْبَلِ، وَالْمُسْتَقْبَلِ مَوْضِعَ الْمَاضِي، وَعَطَفَتْ بَعْضَهَا عَلَى بَعْضٍ.

- وَقَوْلُهُ: «فَحَصُوا عَن أَوْسَاطِ رُؤُوسِهِمْ» [١١] يُرِيدُ: حَلَقُوا الشَّعْرَ عَنْهَا، حَتَّى بَدَأَ بِيَاضُ جُلُودِهَا. وَالْعَرَبُ تُشَبِّهُ رَأْسَ الْأَصْلَعِ الَّذِي أَفْرَطَ صَلَعُهُ بِأَفْحُوصِ الْقَطَاةِ؛ وَذَلِكَ^(٦) أَنَّ الْقَطَاةَ تَفْحَصُ فِي الْأَرْضِ فَيَتَبَيَّنُ عَلَى غَيْرِ عُسٍّ. وَيَجُوزُ: «وَلَا تُحْرَبَنَّ» وَ«لَا تُحْرَبَنَّ» [١٠] بِالتَّشْدِيدِ وَالتَّخْفِيفِ، وَكَذَلِكَ: «وَلَا تَحْرِقَنَّ»

(١) فِي الْأَصْلِ، وَ«الْمُخْتَارُ...» لِلْمُؤَلِّفِ: «فَأَرْفَعُ عَلَيْهَا السَّيْفَ».

(٢) عَنِ الْمُوطَّأِ.

(٣) سُورَةُ الْحَجِّ، آيَةُ: ٢٥.

(٤) رَأْيُهُ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَّأِ (١/٣٣٧).

(٥) سُورَةُ الْبَقَرَةِ، آيَةُ: ١٠٢.

(٦) فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (١/٣٣٧): «قَالَ الطُّوسِيُّ: يُقَالُ: إِنَّ الْقَطَاةَ تَجِيءُ إِلَى مَوْضِعٍ مِنَ الْأَرْضِ لَيِّنٍ فْتَمَلَّسَتْهُ ثُمَّ تُدِيرُ حَوْلَهُ تَرَابًا فَتَبْيِضُ فِيهِ».

و«لَا تَحْرِقَنَّ». وَيُقَالُ: «مَأْكَلَةٌ وَمَأْكَلَةٌ» - بِفَتْحِ الْكَافِ وَضَمِّهَا -، وَجَمَعُهَا: مَأْكِلٌ، وَبِفَتْحِ الْكَافِ رِوَايَتِي؛ وَكَذَلِكَ ذَكَرَ عِيَاضٌ^(١) أَنَّهُ قَبِدَهُ فِي «الْمَوْطَأِ»؛ أَي: لِتَأْكُلُوهُ، قَالَ: وَيَجُوزُ بِالضَّمِّ. وَيُقَالُ: «وَلَا تَغْلُلْ» بِإِظْهَارِ التَّضْعِيفِ، وَلَوْ أَدْعَمَ لَكَانَ جَائِزًا؛ وَهِيَ الْخِيَانَةُ، وَكُلُّ خِيَانَةٍ غُلُوبٌ، لَكِنَّهُ صَارَ فِي عُرْفِ الشَّرْعِ لِخِيَانَةِ الْمَغَانِمِ خَاصَّةً. وَيُقَالُ: غَلَّ وَأَغْلَّ [وَيَأْتِي فِي فَصْلِ [الْمَعْنَى] الْفَرْقِ بَيْنَ السَّرِيَّةِ وَالْجَيْشِ أَنَّ السَّرِيَّةَ مَنْ يَدْخُلُ دَارَ الْحَرْبِ مُسْتَخْفِيًا، وَالْجَيْشُ: مَنْ يَدْخُلُهَا مُعْلِنًا]^(٢) وَيُقَالُ: مَثَلْتُ بِهِ أَمْتُلُ مَثَلًا، عَلَى مِثَالِ: قَتَلْتُ أَقْتُلُ قَتْلًا، وَمَثَلْتُ أَمْتَلُ تَمَثِيلًا - بِالتَّشْدِيدِ -؛ إِذَا أَرَدْتَ تَكْثِيرَ الْفِعْلِ وَالتَّشْدِيدُ أَشْهَرُ.

(مَا جَاءَ فِي الْوَفَاءِ بِالْأَمَانِ)

- «مَطْرَسٌ» [١٢]: لَفْظَةٌ فَارِسِيَّةٌ. نَقُولُ الْفُرْسُ: مَطْرَسٌ: أَي لَا تَخَفْ^(٣) - وَقَوْلُهُ: «مَا خَتَرَ قَوْمٌ بِالْعَهْدِ»: أَي غَدَرُوا وَنَقَضُوا. وَ«الْخَتْرُ»: أَسْوَأُ الْغَدْرِ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى^(٤): ﴿كُلُّ خَتَارٍ كَفُورٍ﴾. وَقَالَ ابْنُ عَرَفَةَ^(٥): الْخَتْرُ: الْفَسَادُ، يَكُونُ ذَلِكَ فِي الْغَدْرِ وَغَيْرِهِ. يُقَالُ: خَتَرَهُ^(٦) الشَّرَابُ؛ إِذَا أَفْسَدَ نَفْسَهُ.

(١) النَّصُّ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ (١/٣٠).

(٢) عَنِ «الْمُخْتَارِ...» لِلْمَوْلَفِ.

(٣) التَّعْلِيقُ عَلَى الْمَوْطَأِ (١/٣٣٨) وَفِيهِ: «وَذَكَرَ ابْنُ وَضَّاحٍ أَنَّ رِوَايَةَ عَبْدِ اللَّهِ: مُطْرَسٌ».

(٤) سُورَةُ لُقْمَانَ.

(٥) هُوَ نَفْطُوهِ، وَالتَّقْلُ عَنْهُ فِي الْغَرِيبِينَ لِلْهَرَوِيِّ (٢/٥٣٢).

(٦) اللِّسَانُ: (ختر) وَفِيهِ التَّقْلُ عَنْ ابْنِ عَرَفَةَ.

(الْعَمَلُ فِيمَنْ أُعْطِيَ شَيْئًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ)

الْجَهَازُ - بَفَتْحِ الْجِيمِ - (١) : هُوَ اسْمٌ لِلشَّيْءِ الْمُعَدِّ لِمَا يَصْلُحُ فِي السَّفَرِ لِلْغَزْوِ أَوْ الْحَجِّ أَوْ التَّجَارَةِ أَوْ غَيْرِهِ . وَمِنْهُمْ مَنْ أَجَازَ كَسَرَ الْجِيمِ ، وَمِنْهُمْ مَنْ مَنَعَهُ ، وَفِي الْحَدِيثِ : «فَأَمَرَ بِجَهَازِهِ فَأُخْرِجَ» . يَعْنِي رَحْلَهُ وَمَتَاعَ سَفَرِهِ ، مِنْ فَرَاشٍ وَغَيْرِهِ .

- وَ«وَادِي الْقُرَى» [١٣] : مِنْ عَمَلِ الْمَدِينَةِ (٢) ، وَلَا أَدْرِي أَهْوَالِ الَّذِي أَرَادَ الشَّاعِرُ بِقَوْلِهِ :

تَحْمَلَنَّ مِنْ وَادِي الْقُرَى لِنَيْتِهِ (٣) شَطُونَ التَّوَى تَزَادُ نَأْيًا وَتَتْرَحُ

(جَامِعُ النَّفْلِ فِي الْغَزْوِ)

النَّفْلُ يُسْتَعْمَلُ عَلَى وَجْهَيْنِ ؛ أَحَدُهُمَا : مَالُ الْغَنِيمَةِ ، وَهُوَ الْمُرَادُ بِقَوْلِهِ [تَعَالَى] (٤) : ﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ ﴾ ، وَهُوَ الْمُرَادُ بِقَوْلِ لَبِيدٍ (٥) :

* إِنَّ تَقْوَى رَبِّنَا خَيْرٌ نَفْلٌ *

-
- (١) وَفِي الْقُرْآنِ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ فَلَمَّا جَهَّزَهُمْ بِجَهَازِهِمْ ﴾ [سورة يوسف، الآية : ٧٠] .
 (٢) مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٤/ ٣٨٤ ، ٥/ ٣٩٧) ، وَالْمِغَانِمُ الْمُطَابَةِ (٤٢٣) ، وَوَفَاءُ الْوَفَاءِ (٤/ ١٣٢٨) .
 وَتَقْدِمُ فِي الْجِزَاءِ الْأَوَّلِ (٣٧٦) .
 (٣) كَتَبْتُ عَلَيْهَا النَّاسِخَ (كَذَا) لِأَنَّهُ لَمْ يَبَيِّنْ مَعْنَاهَا ، وَعَلَى هَذَا الرَّسْمِ لَا يُسْتَقِيمُ وَزْنُ الْبَيْتِ ؟ !
 وَلَمْ أَقْفِ عَلَيْهِ فِي مَصْدَرٍ آخَرَ ، لِذَا لَمْ أَقْدِرْ عَلَى تَصْحِيحِهِ .
 (٤) سورة الأنفال، الآية : ١ .
 (٥) ديوانه (١٧٤) ، وَعَجْزُهُ :

* وَيَا ذَنْ لِي اللَّهُ رَبِّي وَعَجَلٌ *

وَالثَّانِي: مَا يُعْطِيهِ الْإِمَامُ مَنْ يَشَاءُ مِنَ الْخُمْسِ، يُقَالُ: نَقَلَ الْإِمَامُ فُلَانًا تَنْفِيلاً، وَالْإِسْمُ التَّنْفِيلُ، وَاشْتِقَاقُهُمَا مَعًا مِنَ التَّافِلَةِ؛ وَهِيَ كُلُّ عَطِيَّةٍ لَا تَلْزِمُ، فَسُمِّيَ مَا يُعْطِيهِ الْإِمَامُ نَفْلًا؛ لِأَنَّهُ فَضْلٌ يَتَفَضَّلُ بِهِ عَلَى مَنْ أَرَادَ مِنْ عَسْكَرِهِ، وَسُمِّيَتِ الْغَنِيمَةُ نَفْلًا؛ لِأَنَّهَا لَمْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ قَبْلَ هَذِهِ الْأُمَّةِ / فَهِيَ مِمَّا ^(١) تَفَضَّلَ اللَّهُ بِهِ عَلَيْهَا، وَوَاحِدٌ أَنْفَالِ الْغَنَائِمِ وَالْعَطَايَا: نَفْلٌ - بِالْفَتْحِ - وَنَافِلَةُ الصَّلَاةِ: وَاحِدَتُهَا نَفْلٌ بِالِاسْتِكَانِ.

- وَ«سُهْمَانُ» [١٥]. جَمْعُ: سَهْمٌ ^(٢)؛ وَهُوَ النَّصِيبُ وَالْحِظُّ. وَيُجْمَعُ - أَيْضًا - عَلَى أَسْهُمٍ وَسِهَامٍ، وَإِنَّمَا يُسَمَّى النَّصِيبُ سَهْمًا؛ لِأَنَّهُمْ يَتَقَارَعُونَ عَلَى الشَّيْءِ بِالسَّهَامِ، فَسُمِّيَتِ الْأَنْصِبَاءُ بِأَسْمَائِهَا عَلَى مَذْهَبِهِمْ فِي تَسْمِيَةِ الشَّيْءِ بِاسْمِ الشَّيْءِ إِذَا كَانَ مِنْهُ بِسَبَبٍ.

- وَ«الْبَعِيرُ»: اسْمٌ يَقَعُ عَلَى الذَّكَرِ وَالْأُنْثَى مِنَ الْإِبِلِ ^(٣). وَجَمْعُهُ: بُعْرٌ وَأَبْعِرَةٌ وَبُعْرَانٌ، وَأَكْثَرُ مَا يَكُونُ لِلذَّكَرِ. وَحَكَى أَبُو حَاتِمٍ: أَنَّ بَعْضَ الْعَرَبِ قَالَ: صَرَعْتَنِي بَعِيرِي ^(٤)، وَأَنْشَدَ: ^(٥)

لَا تَشْرَبَنَّ لَبَنَ الْبَعِيرِ وَعِنْدَنَا
عَرَقُ الرُّجَاجَةِ وَكَفُّ الْمِعْصَارِ

- (١) فِي الْأَصْلِ: «مَا» وَالتَّصْحِيحُ مِنَ «الْمُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلَّفِ.
- (٢) فِي التَّعْلِيلِ عَلَى الْمُوطَأَ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٣٣٩/١).
- (٣) الْمَصْدَرُ نَفْسَهُ.
- (٤) الْمُدَّكَّرُ وَالْمُؤَنَّثُ لِأَبِي حَاتِمٍ (١٠٤) وَفِيهِ: «حَدَّثَنِي الْأَصْمَعِيُّ: أَنَّ أَعْرَابِيًّا قَالَ: ...»، وَفِي الصَّحَاحِ: (بَعْرٌ) وَالتَّعْلِيلُ عَلَى الْمُوطَأَ (٣٣٩/١): «حَكَى عَنِ بَعْضِ الْعَرَبِ...».
- (٥) لَمْ أَجِدْهُ فِي مِصَادِرِي.

(مَا لَا يَجُوزُ^(١) فِيهِ الْخُمْسُ)

- «لَفْظُهُمُ الْبَحْرُ» أَي: رَمَى بِهِمْ. لَفَظْتُ الشَّيْءَ الْفُظَّهُ: رَمَيْتُ بِهِ، وَاللَّفْظُ: الْكَلَامُ يُلْفَظُ بِهِ، وَلَفَظَ: مَاتَ. وَيُرْوَى: «أَوْ عَطَبُوا أَوْ عَطَشُوا»^(٢) أَوْلَى؛ لِيَخْتَلَفَ مَعْنَى اللَّفْظَتَيْنِ بِدُخُولِ «أَوْ» بَيْنَهُمَا.

(مَا يَجُوزُ لِلْمُسْلِمِينَ أَكْلُهُ قَبْلَ الْخُمْسِ)

- «الْمَقَاسِمُ» جَمْعُ مَقَسَمٍ، وَهُوَ الْمَصْدَرُ بِمَعْنَى الْقَسْمِ، كَمَا يُقَالُ: مَضْرَبٌ بِمَعْنَى الضَّرْبِ، وَجُمِعَ لِاخْتِلَافِ أَحْوَالِ الْقَسْمِ، كَمَا قَالُوا: التَّجَارِبُ وَالْمَنَاحِحُ. - وَ«التَّافَهُ» الْحَقِيرُ الْيَسِيرُ الَّذِي لَا خَطَرَ لَهُ.

(مَا يَرُدُّ قَبْلَ أَنْ يَقَعَ الْقَسْمُ مِمَّا أَصَابَ الْعَدُوَّ)

- يُقَالُ: «أَبَقَ الْعَبْدُ» [١٧]. وَيَأْتِي - بِكَسْرِ الْبَاءِ مِنَ الْفِعْلِ الْمُضَارِعِ، وَضَمِّهَا -^(٣). - وَيُقَالُ: عَارَ الْفَرَسُ يَعِيرُ عِيَارًا، فَهُوَ عَائِرٌ؛ إِذَا أَفَلَّتْ فَذَهَبَ عَلَيَّ وَجْهَهُ، قَالَ الشَّاعِرُ^(٤):

(١) فِي «الْمَوْطَأَ»: «مَا لَا يَجِبُ فِيهِ الْخُمْسُ».

(٢) فِي «الْمُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلَّفِ: «أَوْ عَطَشُوا» وَ«أَوْ عَطَبُوا».

(٣) جَاءَ فِي الْقَامُوسِ (أَبَقَ): «أَبَقَ الْعَبْدُ كَسَمِعَ، وَضْرَبَ، وَمَنَعَ، أَبَقًا وَيُحْرَكُ، وَإِبَاقًا كَكِتَابٍ: ذَهَبَ بِلا خَوْفٍ، وَلا كَدَّ عَمَلٍ، أَوْ اسْتَخْفَى ثُمَّ ذَهَبَ».

(٤) الْبَيْتُ لِلأَعْوَرِ النَّبْهَانِيِّ حُرَيْثِ بْنِ عَنَابِ النَّبْهَانِيِّ الطَّائِي، وَقِيلَ فِي اسْمِهِ غَيْرَ ذَلِكَ، وَهُوَ الَّذِي هَجَا جَرِيْرًا، لَهُ أَحْبَارٌ وَأَشْعَارٌ فِي «الأَغَانِي» وَغَيْرِهِ، يُرَاجَعُ: الْمُؤْتَلَفُ وَالْمُخْتَلَفُ (٣٩)، وَمَعْجَمُ الشُّعْرَاءِ (٢٥٣)، وَشِعْرُ طَبِيءٍ وَأَخْبَارِهَا (٥٧٤/٢)، وَقَبِيلَةُ طَبِيءٍ (٢١٠)، =

تَرَى الْجَوْنَ ذَا الشُّمْرَاخِ وَالْوَرْدَ دَيْتَعِي لِيَالِي عَشْرًا وَسَطْنَا وَهُوَ عَائِرٌ
 وَقَصِيدَةٌ عَائِرَةٌ: سَائِرَةٌ. وَقَالَ الْبُخَارِيُّ^(١): عَارَ الْفَرَسُ مُشْتَقٌّ مِنَ الْعَيْرِ؛ وَهُوَ
 حِمَارُ الْوَحْشِ، يُرِيدُ أَنَّهُ فَعَلَ مِثْلَ فِعْلِهِ فِي النَّفَارِ وَالْفِرَارِ. وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ فِي
 «جَمَهْرَتِهِ»^(٢): عَارَ الْفَرَسُ يَعِيرُ عَيْرًا؛ إِذَا انْطَلَقَ مِنْ مَرْبِطِهِ فَذَهَبَ عَلَى وَجْهِهِ،
 وَكَذَلِكَ الْبَعِيرُ.

وَقَالَ الْحَرَبِيُّ^(٣): هُوَ مِنْ عَارٍ يَعِيرُ؛ إِذَا تَحَيَّرَ وَالْفَرَسُ^(٤) إِذَا أَفْلَتَ ذَهَبَ
 مُتَحَيِّرًا يَمِينًا وَشِمَالًا ذَاهِبًا وَرَاجِعًا، وَتَقَدَّمَ «الْمَقَاسِمُ».
 وَ«فَدَيْتُ» الرَّجُلَ أَفْدَيْتُهُ فِدَاءً، وَيُقَالُ: أَفْدَى وَفَدَى وَفَادَى، فَأَمَّا فَادَى:
 فَأَعْطَى رَجُلًا، وَأَخَذَ رَجُلًا، وَأَمَّا فَدَى: فَأَعْطَى مَالًا وَأَخَذَ رَجُلًا، وَأَمَّا أَفْدَى
 فَأَخَذَ مَالًا وَأَعْطَى رَجُلًا.

وَ«الْمُكَافَأَةُ» الْمُسَاوَاةُ، يُقَالُ: تَكَافَأَ الْقَوْمُ؛ إِذَا تَسَاوَوْا وَالزَّوْجُ كُفَاءٌ
 الْمَرْأَةُ، أَيُّ: (٥) مِثْلُهَا، وَهُوَ كُفُوكَ وَكِفُوكَ وَكُفَاؤُكَ، أَيُّ: مُسَاوِينِكَ، وَفِي
 صِفَتِهِ ﷺ: «كَانَ لَا يَقْبَلُ الشَّنَاءَ إِلَّا مِنْ مُكَافِيءٍ». قَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ^(٦)، أَيُّ: إِذَا أَنْعَمَ

= ولم يرد البيت في شعره فيهما، وورد منسوبا إليه في اللسان (شمخ).

(١) النُّقْلُ عَنِ الْبُخَارِيِّ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ (١٠٦/٢) وَفِيهِ: «فَسَّرَهُ الْبُخَارِيُّ فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ...».

(٢) جَمَهْرَةُ اللَّغَةِ (٧٧٧).

(٣) فِي الْمَشَارِقِ (١٠٦/٢) عَنِ الْحَرَبِيِّ: «هُوَ إِذَا ذَهَبَ فَجَعَلَ يَتَرَدَّدُ».

(٤) فِي «الْمُخْتَارِ...» لِلْمَوْلَفِ: «الْفَرَسُ».

(٥) سَاقَطَ مِنْ «الْمُخْتَارِ...» لِلْمَوْلَفِ.

(٦) قَوْلُ ابْنِ قُتَيْبَةَ، وَرَدَّ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ عَلَيْهِ فِي الْغُرَبِيِّ لِلْهَرَوِيِّ (١٦٣٧/٥)، وَعَنْهُ فِي النَّهَائَةِ

لِابْنِ الْأَثِيرِ (٤/١٨٠، ١٨١) وَعَنْهُ فِي اللِّسَانِ وَالتَّاجِ: (كفأ).

عَلَى رَجُلٍ نِعْمَةً فَكَافَاهُ بِالثَّنَاءِ عَلَيْهِ قَبْلَ ثَنَاءِهِ، وَإِذَا أَثْنَى عَلَيْهِ قَبْلَ أَنْ يُتَعَمَّ عَلَيْهِ لَمْ يَقْبَلَهُ. وَغَلَطَ فِيهِ ابْنُ الْأَثَرِيِّ، قَالَ: لِأَنَّهُ لَا يَنْفَكُ أَحَدٌ مِنْ إِنْعَامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ كَانَ بُعِثَ رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ، قَالَ: وَإِنَّمَا مَعْنَاهُ: أَنَّهُ لَا يَقْبَلُ الثَّنَاءَ عَلَيْهِ إِلَّا مِنْ رَجُلٍ يَعْرِفُ حَقِيقَةَ إِسْلَامِهِ، لَا مِنَ الْمُنَافِقِينَ الَّذِينَ يَقُولُونَ بِالْإِسْتِثْنَاءِ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ. وَفِيهِ قَوْلٌ ثَالِثٌ^(١): «إِلَّا مِنْ مُكَافِيٍّ» أَي: مُقَارِبٍ فِي مَدْحِهِ غَيْرِ مُجَاوِزٍ بِهِ حَدَّهُ، وَلَا مُقَصِّرٍ بِهِ عَمَّا رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ.

(مَا جَاءَ فِي السَّلْبِ فِي النَّفْلِ)

- قَوْلُهُ: «مَا جَاءَ فِي السَّلْبِ فِي النَّفْلِ». كَلَامٌ فِيهِ اخْتِصَارٌ، وَالْوَجْهُ إِلَيْهِ: أَنَّ يَكُونُ أَرَادَ: مَا جَاءَ فِي كَوْنِ السَّلْبِ فِي النَّفْلِ، فَحَذَفَ الْمُضَافَ، وَأَقَامَ الْمُضَافَ إِلَيْهِ مَقَامَهُ.

- وَ«سَلَبُ [ذَلِكَ]»^(٢) الْقَتِيلِ [١٨]. مَا أَخَذَ عَنْهُ مِنْ لِبَاسٍ، وَآلَةٌ حَرْبٍ وَسَلْبُ الشَّاةِ: جِلْدُهَا إِذَا انْسَلَخَ، كُلُّهُ - بَفَتْحِ اللَّامِ، وَالْمُرَادُ بِالنَّفْلِ - هُنَا - مَا يُنْفِلُهُ الْإِمَامُ الْمُقَاتِلَ.

- وَ«الْجَوْلَةُ»: الْاضْطِرَابُ وَالرَّوْعَانُ وَالْفِرَارُ. وَهُوَ - هُنَا -: التُّفُورُ وَالْإِنْكَشَافُ وَالزَّوَالُ عَنْ مَوَاقِفِهِمْ؛ وَمِنْهُ: «فَاجْتَالَتْهُمْ مِنْ دِينِهِمْ» أَي: اسْتَحَفَّتْهُمْ / فَذَهَبَتْ بِهِمْ وَسَاقَتْهُمْ إِلَى مَا يُرِيدُونَ مِنْهُمْ.

- وَقَوْلُهُ: «وَجَدْتُ مِنْهَا رِيحَ الْمَوْتِ». وَالْمَوْتُ لَيْسَ لَهُ رِيحٌ فِي الْحَقِيقَةِ،

(١) فِي الْغَرَبِيِّ لِلْهَرَوِيِّ (١٦٣٧/٥): «قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَفِيهِ قَوْلٌ ثَالِثٌ وَذَكَرَهُ، تَجَدَّ هُنَاكَ.

(٢) سَقَطَ مِنَ الْأَصْلِ، وَالْمَثْبُتُ عَنْ «الْمَوْطَأِ».

وَلَكِنَّهُ مَثَلٌ^(١) لِمَا يُحَسُّ مِنْهُ وَيُسْتَشْعَرُ، كَمَا يُقَالُ: ذَاقَ الْمَوْتَ، وَإِنَّمَا الذُّوقُ لِمَا يَكُونُ لَهُ طَعْمٌ، قَالَ تَعَالَى^(٢): ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ﴾، وَقَالَ الرَّاجِزُ^(٣):

* لَقَدْ وَجَدْتُ الْمَوْتَ قَبْلَ ذَوْقِهِ *

وَقَالَ غَيْرُهُ^(٤):

وَسَمِمْتُ رِيحَ الْمَوْتِ مِنْ تِلْقَائِهِمْ فِي مَازِقِ وَالْحَيْلِ لَمْ تَبَدَّدِ

- وَقَوْلُهُ: «مَا بَالُ النَّاسِ؟ فَقَالَ: أَمْرُ اللَّهِ». كَلَامٌ مُخْتَصَرٌ، تَقْدِيرُهُ^(٥): مَا بَالُ النَّاسِ مُنْهَزِمِينَ؟ وَجَوَابُ عُمَرَ مُخْتَصَرٌ أَيْضًا، تَقْدِيرُهُ: ذَلِكَ أَمْرُ اللَّهِ.

- وَقَوْلُهُ: «لَا هَا اللَّهُ إِذَا» كَذَا رَوَيْنَاهُ بِقَصْرِهَا^(٦)، وَ«إِذَا» قَالَ إِسْمَاعِيلُ الْقَاضِي^(٧)، عَنِ الْمَازِنِيِّ^(٨): إِنَّ الرِّوَايَةَ خَطَأً، وَهُوَ كَذَلِكَ؛ إِذْ لَا وَجْهَ لـ«إِذَا» فِي

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (١/٣٤٠).

(٢) سُورَةُ آلِ عِمْرَانَ، آيَةُ: ١٨٥.

(٣) قَائِلُهُ عُمَرُ بْنُ أُمَامَةَ أَخُو عَمْرٍو بْنِ هِنْدٍ لِأُمِّهِ، سَيَاتِي الْبَيْتِ فِي كِتَابِ «الْجَامِعِ».

(٤) فِي «الْمُخْتَارِ...» لِلْمَوْلَفِ: «الْحَارِثُ بْنُ عِبْطَاءٍ»!؟

(٥) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (١/٣٤١).

(٦) فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (١/٣٤١): «كَذَا الرِّوَايَةُ، وَهُوَ خَطَأٌ...».

(٧) إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي الْبَغْدَادِيُّ (ت: ٢٨٢هـ) قَاضِي بَغْدَادٍ، وَشَيْخُ مَالِكِيَّةِ الْعِرَاقِ وَعَالِمُهُمْ، كَمَا يَقُولُ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ، قَالَ الْحَافِظُ الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ: «كَانَ عَالِمًا، مُتَقِنًا، فَقِيهًا عَلَى مَذْهَبِ مَالِكٍ، وَشَرَحَ الْمَذْهَبَ وَاحْتَجَّ لَهُ». أَخْبَارُهُ فِي: تَارِيخِ بَغْدَادٍ (٦/٢٤٨)، وَمَعْجَمِ الْأَدْبَاءِ (٦/١٢٩)، وَسِيرِ أَعْلَامِ الثُّبَلَاءِ (١٣/٣٣٩)، وَالذِّيْبَاجِ الْمَذْهَبِ (١/٢٨٢).

(٨) بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدَ بْنَ بَقِيَّةِ بْنِ عَثْمَانَ (ت: ٢٤٧هـ) نَحْوِيُّ بَصْرِيِّ، رَوَى عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ وَالْأَصْمَعِيِّ وَأَبِي زَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ، لَهُ أَخْبَارٌ فِي: تَارِيخِ بَغْدَادٍ (٧/٩٣)، وَإِنْبَاءِ الرِّوَاةِ (١/٢٤٦)، وَبَغِيَةِ الْوَعَاةِ (١/٤٦٣).

هَذَا الْمَوْضِعِ، قَالَ: وَصَوَابُهُ: «لَا هَا لِلَّهِ ذَا»، وَ«ذَا» صِلَةٌ فِي الْكَلَامِ، وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ. وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: يُقَالُ فِي الْقَسَمِ: لَا هَا لِلَّهِ ذَا. وَالْعَرَبُ تَقُولُ: لَا هَاءَ لِلَّهِ ذَا بِالْهَمْزِ، وَالْقِيَاسُ: تَرَكُ الْهَمْزَةَ. وَالْمَعْنَى: لَا هَا^(١) لِلَّهِ ذَا مَا أُقْسِمَ بِهِ، فَأَدْخَلَ اسْمُ اللَّهِ بَيْنَ «هَا» وَ«ذَا». وَقَالَ الْحَلِيلُ: «هَا»^(٢) بَتَفْخِيمِ الْأَلْفِ تَنْبِيهُ^(٣)، وَالْأَلْفُ حَرْفٌ هِجَاءٍ، وَمِنَ النَّحْوِيِّينَ مَنْ يَقْدِّرُ الْأَمْرَ ذَا، فَهُوَ عَلَى الْقَوْلِ الْأَوَّلِ مُبْتَدَأٌ مَحْدُوفٌ الْحَبْرِ، وَعَلَى الْقَوْلِ الثَّانِي حَبْرٌ مُبْتَدَأٌ مُضْمَرٌ، قَالَ زُهَيْرٌ^(٤):

* تَعَلَّمَن [هَا] لَعَمْرُ اللَّهِ ذَا قَسَمًا * الْبَيْتِ

- وَقَوْلُهُ: «فَاشْتَرَيْتُ [بِهِ]»^(٥) مَحْرَفًا. الْمَحْرَفُ: التَّحْلُ، وَقَالَ ابْنُ بَكَّيْرٍ^(٦): الْمَحْرَفُ: الْأَرْضُ يُزْدَرِعُهَا، وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ^(٧): الْمَحَارِفُ وَاحِدُهَا:

(١) فِي «الْمُخْتَارِ . . . لِلْمُؤَلَّفِ»: «لَا هَا وَاللَّهِ ذَا . . .».

(٢) عَنِ «الْمُخْتَارِ . . . لِلْمُؤَلَّفِ».

(٣) فِي «الْمُخْتَارِ . . . لِلْمُؤَلَّفِ»: «وَبِالْإِمَالَةِ».

(٤) شَرْحُ دِيوَانِهِ (١٨٢) وَعَجْزُهُ:

* فَاقْصِدْ بَرَزِعَكَ وَاَنْظُرْ أَيْنَ تَنْسَلِكُ *

(٥) عَنِ الْمُوطَأِ.

(٦) قَوْلُهُ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ (١/٣٤١).

(٧) قَوْلُ الْأَصْمَعِيِّ وَمَا بَعْدَهُ فِي «مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ» لِلْقَاضِي عِيَاضِ (١/٢٣٣)، وَفِيهِ: «وَقَالَ

الْحَطَّابِيُّ: الْمَحْرَفُ: الْفَاكِهَةُ نَفْسُهَا، وَالْمَحْرَفُ: وَعَاءٌ يُجْمَعُ فِيهِ. وَأَنْكَرَ ابْنُ قُتَيْبَةَ عَلَى أَبِي

عُبَيْدٍ أَنْ يَكُونَ الْمَحْرَفُ الثَّمَرُ، قَالَ: وَإِنَّمَا هِيَ التَّحْلُ، وَالثَّمَرُ مَحْرُوفٌ» وَقَوْلُ الْأَصْمَعِيِّ فِي

غَرِيبِ الْحَدِيثِ لِأَبِي عُبَيْدٍ (١/٢١٣)، وَرَدَّ ابْنُ قُتَيْبَةَ عَلَى أَبِي عُبَيْدٍ فِي كِتَابِهِ «إِصْلَاحُ الْغَلَطِ»

(١٠١)، وَنَقَلَ الْحَافِظُ الْحَطَّابِيُّ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ لَهُ (١/٤٨٢، ٤٨٣)، كَلَامَ أَبِي عُبَيْدٍ،

وَإِنَّ ابْنَ قُتَيْبَةَ عَلَيْهِ وَدَافَعَ عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ فَقَالَ: «قَالَ أَبُو سُلَيْمَانَ: قَوْلُ أَبِي عُبَيْدٍ صَحِيحٌ، =

مَخْرَفٌ، وَهُوَ جَنِي النَّحْلِ؛ لِأَنَّهُ يُخْتَرَفُ، أَي: يُجْنَى. وَمِنْهُ قَوْلُ عَائِدِ الْمَرِيضِ:
 «فِي مَخْرَفَةِ الْجَنَّةِ» - بِفَتْحِ الْمِيمِ وَالرَّاءِ - وَفِي رِوَايَةٍ: «فِي خُرْفَةِ الْجَنَّةِ»، وَفَسَّرَهُ
 النَّبِيُّ ﷺ بِأَنَّهُ جَنَاهَا. وَقِيلَ: الْمَخْرَفَةُ: سِكَةٌ بَيْنَ صَفَيْنِ مِنْ نَحْلِ يُخْتَرَفُ مِنْ
 أَيِّهَا شَاءَ، أَي: يَجْنَى. وَقِيلَ: الْمَخْرَفَةُ: الطَّرِيقُ؛ أَي: عَلَى طَرِيقِ تَوَدُّدِهِ إِلَى
 الْجَنَّةِ، وَكُلُّهُ رَاجِعٌ إِلَى قَوْلِهِ ﷺ جَنَاهَا، وَهُوَ أَصَحُّ وَأَثْبَتُ.

- وَقَوْلُهُ: «تَأْتَلْتُهُ فِي الْإِسْلَامِ» أَي: اتَّخَذْتُهُ أَصْلَ مَالٍ^(١)، وَالْأَثْلَةُ،
 وَالْأَثْلَةُ - بِتَسْكِينِ الثَّاءِ وَفَتْحِهَا -: أَصْلُ كُلِّ شَيْءٍ، قَالَ الْأَعْمَشِيُّ^(٢):

* أَلَسْتُ مُنْتَهِيًا عَنْ نَحْتِ أَثْلَتِنَا *

وَقَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ: (٣)

* وَلَكِنَّمَا أَسْعَى لِمَجْدِ مُؤْتَلٍ *

- وَوَقَعَ فِي رِوَايَةِ يَحْيَى: «حَتَّى كَادَ أَنْ يُحْرِجَهُ» [١٩]. وَالصَّوَابُ^(٤):

= وَوَجْهُهُ بَيِّنٌ وَاضِحٌ فِي مَذْهَبِ اللُّغَةِ، وَالْمَخْرَفُ: خُرْفَةُ الثَّمَرِ، وَهُوَ مَا يُخْتَرَفُ مِنْهُ كَالْمَخْرَمِ
 فِي الْحُرْمَةِ، يُقَالُ: هَتَكَ فُلَانٌ مَخْرَمًا، أَي: حُرْمَةً، قَالَ حُمَيْدُ بْنُ ثَوْرٍ.

فَارَدْتُ أَنْ أُغْشَى إِلَيْهَا مَخْرَمًا وَلِمِثْلِهَا يُغْشَى إِلَيْهَا الْمَخْرَمُ

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ (٣٤٢/١)، وَلَمْ يَنْشُدِ الْبَيْهَقِيُّ.

(٢) دِيوَانُهُ «الصُّبْحُ الْمُنِيرُ» (٤٦) وَعَجَزَهُ:

* وَلَسْتُ ضَائِرَهَا مَا أَطَّتِ الْإِبِلُ *

(٣) دِيوَانُهُ (٣٩)، وَعَجَزَهُ:

* وَقَدْ يُدْرِكُ الْمَجْدَ الْمُؤْتَلَّ أَمْثَالِي *

(٤) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ (٣٤٢/١).

«كَادَ يُخْرِجَهُ»؛ لِأَنَّ «كَادَ» لَا تَدْخُلُ «أَنَّ» فِي خَبَرِهَا إِلَّا فِي ضَرُورَةِ الشُّعْرِ.
 - وَقَوْلُهُ: «أَتَذْرُونَ مَا مِثْلُ هَذَا؟ مِثْلُ صَبِيغٍ». كَلَامٌ فِيهِ اخْتِصَارٌ^(١)،
 وَالتَّقْدِيرُ: مِثْلُهُ مِثْلُ صَبِيغٍ^(٢)، فَحُذِفَ الْمُبْتَدَأُ لِمَا فِي الْكَلَامِ مِنَ الدَّلِيلِ عَلَيْهِ،
 وَيُقَالُ: مِثْلٌ وَمِثْلٌ.

(مَا جَاءَ فِي إِعْطَاءِ النَّفْلِ [مِنْ] الْحُمْسِ)

- قَوْلُهُ: «مَوْفُوتٌ» [٢٠]. أَي: مُقَدَّرٌ مَحْدُودٌ. وَالْمَوَاقِيتُ كُلُّهَا حُدُودٌ
 لِلْعِبَادَاتِ؛ وَيَكُونُ وَقْتٌ بِمَعْنَى: أَوْجَبَ، وَمِنْهُ [قَوْلُهُ تَعَالَى] (٤): ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ
 كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْفُوتًا﴾.

- وَقَوْلُهُ: «وَذَلِكَ أَحْسَنُ مَا سَمِعْتُ». وَهَذَا الْقَوْلُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الْآخِرِ،
 لَيْسَ مَعْنَاهُ: أَنَّ هَذَا أَوْلَى أَنْ يُؤْخَذَ بِهِ، كَمَا يُقَالُ: إِقَامَةُ الْحُقُوقِ أَوْلَى مِنْ تَضْيِيعِهَا.

(الْقَسْمُ لِلْخَيْلِ فِي الْغَزْوِ)

تَقَدَّمَ أَنَّ «الْبَرَازِينَ»: خَيْلٌ غَيْرُ عَرَابٍ، وَلَا عِتَاقٍ^(٥). سُمِّيَتْ بِذَلِكَ مِنَ الْبَرَزْنَةِ؛

(١) المصدر نفسه.

(٢) هُوَ صَبِيغٌ بِنُ عَسَلٍ الْحَنْظَلِيُّ التَّمِيمِيُّ. قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي الْإِصَابَةِ (٣/٤٥٨): «صَبِيغٌ - بوزن عَظِيمٍ - بِنُ عَسَلٍ بِمُهْمَلَتَيْنِ الْأُولَى مَكْسُورَةٌ وَالثَّانِيَةُ سَاكِنَةٌ، وَيُقَالُ: بِالتَّضْغِيرِ، وَيُقَالُ: ابْنُ سَهْلٍ الْحَنْظَلِيُّ، لَهُ إِدْرَاكٌ، وَفِصَّتُهُ مَعَ عَمْرٍ مَشْهُورَةٌ» يُرَاجِعُ بَقِيَّةَ التَّعْلِيْقِ فِي هَامِشِ «التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ».

(٣) عن «الموطأ».

(٤) سورة النساء.

(٥) التَّصْنُفُ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ (١/٨٣). تَقَدَّمَ (١/٣٠٨).

وَهِيَ الثَّقَالَةُ، يُقَالُ: بَرَذَنَ الرَّجُلُ؛ إِذَا ثَقُلَ. وَقَالَ ابْنُ حَبِيبٍ^(١): الْبِرَازِذِيُّ: هِيَ الْعِظَامُ، يُرِيدُ: الْجَافِيَةَ الْخَلْقَةَ الْغَلِيظَةَ الْأَعْضَاءِ؛ لِأَنَّ الْعِرَابَ أَضْمَرُوا أَرْقُ أَعْضَاءً.
- وَالْهَجِينُ مِنَ الْخَيْلِ: هُوَ الَّذِي أَبُوهُ عَرَبِيٌّ وَأُمُّهُ غَيْرُ عَرَبِيَّةٍ، وَقَدْ يُسْتَعْمَلُ ذَلِكَ فِي غَيْرِ الْخَيْلِ، وَالْمُفْرَفُ بَعْكَسِهِ، وَمِنْهُ قَوْلُ هِنْدٍ^(٢):

* وَإِنْ يَكُ إِفْرَافٌ فَمِنْ جِهَةِ الْفَحْلِ *

و﴿رِبَاطِ الْخَيْلِ﴾^(٣) / [الوَاحِدِ]^(٤) رِبِيطٌ، وَرَبِطُهَا: حَبَسُهَا وَإِعْدَادُهَا لِمَا يُرَادُ لَهُ مِنْ جِهَادٍ. وَفِي قِرَاءَةِ عَبْدِ اللَّهِ^(٥): ﴿وَمِنْ رِبِطِ الْخَيْلِ﴾. يُقَالُ: رِبَاطٌ، وَأَرَبِطَةٌ، ثُمَّ رِبِطٌ.

ب/٥٢

و«الْقُوَّةُ» - هُنَا -: السَّلَاحُ وَالْخَيْلُ وَالْعُدَّةُ. وَرُوِيَ مَرْفُوعًا: «أَنَّهُ الرَّمِيُّ». وَمَعْنَى: «تُرْهَبُونَ»: تُخِيفُونَ. الرَّهْبُ وَالرُّهْبُ، [الْخَوْفُ يُقَالُ: أَرْهَبْتُهُ وَأَسْتَرْهَبْتُهُ بِمَعْنَى، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿٦﴾ وَأَسْتَرْهَبُوهُمْ﴾ أَي: أَخَافُوهُمْ^(٧) وَأَسْتَدْعُوا رَهْبَتَهُمْ.

(١) قول ابن حبيب.

(٢) هي هند بنت النعمان بن بشير الأنصاري. تقدّم ذكره في الجزء الأول ص (٤٢٤).

(٣) سورة الأنفال، الآية: ٦٠.

(٤) عن «المختار...» للمؤلف.

(٥) وهي قراءة الحسن، وأبو حيوة، ومالك بن دينار. يُراجع: المحرر الوجيز (٦/٣٥٩)، وتفسير القرطبي (٨/٣٦)، والبحر المحيط (٤/٥١٢)، والدرر المصون (٥/٦٢٩).

(٦) سورة الأعراف، الآية: ١١٦.

(٧) عن «المختار...» للمؤلف.

(مَا جَاءَ فِي الْعُلُولِ)

-- «الْعُلُولُ» [٢٢] الْخِيَانَةُ فِي الْغَنِيمَةِ^(١)، وَالْفِعْلُ مِنْهُ: عَلَّ يَعْلُ، مِثْلُ رَدَّ يَرُدُّ، فَإِذَا أَرَدْتَ الْإِنْطِوَاءَ عَلَى الْعِدَاوَةِ قُلْتَ: عَلَّ يَعْلُ - بِكَسْرِ الْعَيْنِ - . قَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ^(٢): سُمِّيَ غُلُولًا؛ لِأَنَّ مَنْ أَخَذَهُ كَأَنَّهُ يَعْلُهُ فِي مَتَاعِهِ، أَيْ: يُدْخِلُهُ فِي أَضْعَافِهِ. وَمِنْهُ سُمِّيَ الْمَاءُ الْجَارِي بَيْنَ الشَّجَرِ: غَلًّا. وَقَرَأَتِ الْقُرْآنُ^(٣): ﴿ وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَغُلَّ ﴾ - بِفَتْحِ الْيَاءِ وَضَمِّ الْغَيْنِ -؛ يَخُونُ أَصْحَابَهُ، وَيَسْتَأْثِرُ عَلَيْهِمْ، وَقَرَأَتْ - أَيْضًا -^(٤): ﴿ يُغْلَلْ ﴾ - بِضَمِّ الْيَاءِ وَفَتْحِ الْغَيْنِ - . وَفِيهِ ثَلَاثَةُ أَوْجُهٍ؛ أَحَدُهَا: أَنْ يُخَانَ، وَالثَّانِي: أَنْ يُوجَدَ غَالًا، مِنْ قَوْلِهِمْ: أَعْلَلْتُ الرَّجُلَ^(٥)؛ إِذَا وَجَدْتَهُ يَعْلُ، كَمَا يُقَالُ: أَدَمَمْتُهُ وَأَحْمَدْتُهُ؛ إِذَا وَجَدْتَهُ مَذْمُومًا وَمَحْمُودًا.

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (١/٣٤٢).

(٢) غَرِيبُ الْحَدِيثِ لِابْنِ قُتَيْبَةَ (١/٢٢٦).

(٣) سُورَةُ آلِ عِمْرَانَ، آيَةُ: ١٦١.

(٤) هِيَ قِرَاءَةٌ نَافِعٍ، وَابْنُ عَامِرٍ، وَحَمْرَةَ وَالْكَسَائِيَّ، وَابْنُ مَسْعُودٍ، وَالْحَسَنُ وَغَيْرُهُمْ. يُرَاجَعُ:

السَّبْعَةُ لِابْنِ مُجَاهِدٍ (٢١٨)، وَمَعَانِي الْقُرْآنِ لِلْفَرَّاءِ (١/٢٤٦)، وَمَعَانِي الْقُرْآنِ وَإِعْرَابُهُ

لِلزَّجَّاجِ (١/٤٨٤)، وَإِعْرَابُ الْقِرَاءَاتِ لِابْنِ خَالَوَيْهِ (١/١٢٢)، وَالْحِجَّةُ لِأَبِي عَلِيٍّ

الْفَارِسِيِّ (٣/٩٤، ٩٥)، وَإِعْرَابُ الْقُرْآنِ لِأَبِي جَعْفَرِ النَّخَّاسِ (١/٣٧٥)، وَالْمَوْضُوحُ فِي

وَجُوهِ الْقِرَاءَاتِ (١/٢٨٩، ٢٩٠)، وَتَفْسِيرُ الطَّبْرِيِّ (٧/٣٥٠، ٣٥٣)، وَالْكَشْفُ لِمَكِّي

(١/٣٦٣)، وَالْمُحَرَّرُ الْوَجِيزُ (٣/٢٠٤)، وَزَادَ الْمَسِيرُ (١/٤٩١) وَتَفْسِيرُ الْقُرْطُبِيِّ

(٤/٢٥٥)، وَالْبَحْرُ الْمُحِيطُ (٣/١٠١)، وَالذَّرُّ الْمَصُونُ (٣/٤٦٥)، وَالتَّشْرُوحُ (٢/٢٤٣).

(٥) فِي «زَادَ الْمَسِيرُ»: «قَالَ الْحَسَنُ وَابْنُ قُتَيْبَةَ».

وَالثَّالِثُ^(١): أَنْ يُنْسَبَ إِلَى الْغُلُولِ؛ وَهَذَا الْوَجْهُ أَنْكَرُهُ أَكْثَرُ أَهْلِ اللُّغَةِ، وَفِيهِ نَظَرٌ؛ لِأَنَّ بَابَ النَّسَبِ إِنَّمَا يَكُونُ بِفَعْلٍ، كَقَوْلِهِمْ^(٢): فَسَقْتَهُ، وَفَجَّرْتَهُ: إِذَا نَسَبْتَهُ إِلَى ذَلِكَ، فَكَانَ يَنْبَغِي أَنْ يُقَالَ: يُغَلَّلُ، وَلَكِنَّ الْعَرَبَ اسْتَعْمَلَتْ أَفْعَلَ بِمَعْنَى النَّسَبِ، وَإِنْ كَانَ قَلِيلاً، قَالُوا: أَكْذَبْتُ الرَّجُلَ؛ إِذَا نَسَبْتَهُ إِلَى الْكَذِبِ.

- وَيُقَالُ: «الْجِعْرَانَةُ» وَ«الْجِعْرَانَةُ» [٢٢] - بِالتَّشْدِيدِ وَالتَّخْفِيفِ، كَذَا يَرْوِيهِ الْمُحَدِّثُونَ، وَأَنْكَرَ الْأَصْمَعِيُّ التَّشْدِيدَ، وَكَذَلِكَ حَكَى الْقَالِي فِي «الْبَارِعِ»^(٣).

- وَ«السَّمُرُ»: شَجَرٌ طَوِيلٌ لَهُ شَوْكٌ^(٤)، وَهُوَ مِنْ أَنْوَاعِ الْعِضَاهِ، وَهُوَ كَثِيرٌ بِتِهَامَةٍ، وَلِذَلِكَ شَبَّهَ بِهِ الْإِبِلَ لِكَثْرَتِهِ وَطَوْلِهِ، وَشَبَّهَتِ الْعَرَبُ الْإِبِلَ بِهَا، وَبِالنَّخِيلِ وَالْأَثَلِ، وَكَذَلِكَ يُشَبَّهُونَ بِهَا الْجِيُوشَ، وَسَائِرَ أَنْوَاعِ الشَّجَرِ؛ لِالْتِفَافِهَا وَكَثْرَةِ عَدَدِهَا.

- وَقَوْلُهُ: «ثُمَّ لَا تَجِدُونِي بِخَيْلًا» يُحْتَمَلُ أَنْ تَكُونَ «ثُمَّ» - هُنَا - بِمَعْنَى الْوَاوِ، وَهُوَ الْأَظْهَرُ. وَيُحْتَمَلُ أَنْ تَكُونَ عَلَى بَابِهَا فِي التَّرْتِيبِ وَالْمُهْلَةِ. وَمَعْنَاهُ^(٥): إِنِّي أَفْسِمُ عَلَيْكُمْ جَمِيعَهُ ثُمَّ لَا تَجِدُونِي بَعْدَ هَذَا بِخَيْلًا بِمَا يَكُونُ

(١) تفسير غريب القرآن لابن قتيبة (١١٥).

(٢) فِي «الْمُخْتَارِ...» لِلْمَوْلَفِ: «كَقَوْلِكَ».

(٣) تَقَدَّمَ ذَكَرَهُ فِي الْجُزْءِ الْأَوَّلِ ص (٣٦٨، ٣٦٩)، وَذَكَرَهُ ثَانِيَةً ص (٣٨٦)، وَنَقَلَ هُنَاكَ عَنِ الْأَصْمَعِيِّ وَالْحَطَّابِيِّ، وَأَبِي عُبَيْدِ الْبَكْرِيِّ، وَعَلِيِّ بْنِ الْمَدِينِيِّ، وَلَمْ يَحِكْ عَنِ «الْبَارِعِ» إِلَّا هُنَا، وَنَصَّهُ هَذَا كُلَّهُ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ (١/٣٤٣)، وَتَخْرِيْجُهُ هُنَاكَ.

(٤) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (١/٣٤٣).

(٥) - (٥) سَاقَطَ مِنْ «الْمُخْتَارِ...» لِلْمَوْلَفِ.

لِي مَنَعُهُ وَصَرَفُهُ إِلَى سِوَاكُمْ^(٥). وَمَنْ رَوَى: «ثُمَّ لَا تَجِدُونَنِي بِخَيْلًا» بِنُؤَيْنٍ، فَهُوَ الْقِيَاسُ؛ لِأَنَّهُ مَوْضِعُ رَفْعٍ، وَالتُّونُ فِي الْأَفْعَالِ الْمُضَارِعَةِ لَا تَسْقُطُ إِلَّا لِنَصْبٍ أَوْ جَزْمٍ. وَمَنْ رَوَى ذَلِكَ^(١) بِنُؤُونٍ وَاحِدَةٍ، فَحَذَفَ تَخْفِيفًا؛ لِاجْتِمَاعِ التُّونَيْنِ عَلَى قِرَاءَةٍ مَن قَرَأَ^(٢): ﴿أَتَحْتَجُونِي فِي اللَّهِ﴾، وَاخْتَلَفَ التُّحَاةُ فِي التُّونِ الْمَحذُوفَةِ، فَمِنْهُمْ مَنْ يَرَاهَا الْأَوْلَى، وَمِنْهُمْ مَنْ يَرَاهَا الثَّانِيَةَ، وَهُوَ الْوَجْهُ وَالصَّوَابُ، وَعَلَى هَذَا جَاءَ قَوْلُ عَمْرِو بْنِ مَعْدِي كَرِبٍ^(٣):

* يَسُوءُ الْفَالِيَاتِ إِذَا فَلَّنِي *

- وَقَوْلُهُ: «أَذُوا الْخَائِطَ»^(٤) وَالْمَخِيطَ. وَيُرْوَى: «الْخَائِطُ وَالْخِيَاطُ»، وَذَكَرَ أَبُو زَيْدٍ الْأَنْصَارِيُّ^(٥) أَنَّ الْخِيَاطَ: الْمَخِيطَ الَّذِي يُخَاطُ بِهِ، قَالَ: وَجَمَعَهُ: خِيْطُ

(١) ساقط من «المختار...» للمؤلف أيضًا.

(٢) سورة الأنعام، الآية: ٨٠.

(٣) ديوانه (١٦٩)، وصدرة:

* تَرَاهُ كَالثَّغَامِ يُعَلُّ مِسْكَ *

وَفِي «الصَّحَاحِ» لِلجَوْهَرِيِّ «فلا»، قَالَ الْأَخْفَشُ: «يُرِيدُ: فَلَيْنِي فَحَذَفَ التُّونَ الْأَخِيرَةَ؛ لِأَنَّ هَذِهِ التُّونَ وَقَايَةُ لِلْفَعْلِ، وَلَيْسَتْ بِاسْمٍ، فَأَمَّا التُّونَ الْأَوْلَى فَلَا يَجُوزُ طَرْحُهَا؛ لِأَنَّهَا الْاسْمُ الْمُضْمَرُ. وَفَلَيْتُ الشُّعْرَ: إِذَا تَدَبَّرْتُهُ وَاسْتَخْرَجْتُ مَعَانِيَهُ وَغَرِيْبَهُ» وَقَالَ مَكِّيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فِي مَشْكَلِ إِعْرَابِ الْقُرْآنِ (١/ ٢٧٤): «الْحَذْفُ بَعِيدٌ فِي الْعَرَبِيَّةِ، قَبِيحٌ، مَكْرُوهٌ، وَإِنَّمَا يَجُوزُ فِي الشُّعْرِ لِلوَزْنِ، وَالْقُرْآنَ لَا يُحْتَمَلُ ذَلِكَ فِيهِ؛ إِذْ لَا ضَرُورَةَ تَدْعُو إِلَيْهِ» كَذَا نَقَلَ عَنْهُ أَيْضًا السَّمِينُ الْحَلَبِيُّ فِي «الدَّرِّ الْمَصُونِ»، وَعَابَ عَلَيْهِ ذَلِكَ.

(٤) هَكَذَا فِي الْأَصْلِ، وَفِي «المَوْطَأِ»؛ «الْخِيَاطُ».

(٥) قول أبي زيدٍ في «التَّغْلِيْقِ عَلَى المَوْطَأِ» لِأبي الوَلَيْدِ الوَقَّاسِيِّ (١/ ٣٤٤).

- بِضَمِّ الْخَاءِ وَالْيَاءِ - . قَالَ الْهَرَوِيُّ^(١) : هُوَ هُنَا : الْخَيْطُ ؛ لِذِكْرِهِ مَعَ [الْإِبْرَةِ، وَالْمِخِيطِ الْإِبْرَةِ، وَيُقَالُ لِلْإِبْرَةِ أَيْضًا]^(٢) الْمِخِيطُ - بِكَسْرِ الْمِيمِ - وَقَالَ الْفَرَّاءُ^(٣) : يُقَالُ : خِيَاطٌ وَمِخِيطٌ، كَمَا يُقَالُ : لِحَافٌ وَمِلْحَفٌ، وَقِنَاعٌ وَمِقْنَعٌ، وَإِزَارٌ وَمِئْزَرٌ [وَقِرَامٌ]^(٤) وَمِقْرَمٌ . وَقَوْلُهُ هَذَا خَرَجَ عَلَى التَّقْلِيلِ ؛ لِيَكُونَ مَا فَوْقَهُ أَحْرَى بِالذُّخُولِ فِي مَعْنَاهُ، كَمَا قَالَ^(٥) : ﴿ فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ ﴿٧﴾ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ ﴿٨﴾ ﴾ .

- وَقَوْلُهُ : « [فَإِنَّ الْعُلُولَ] ^(٦) عَارٌ وَنَارٌ وَشَنَارٌ » . فَالشَّنَارُ : مَا يَشِينُ الْإِنْسَانَ، وَهُوَ نَحْوُ الْعَارِ . قَالَ الْقَطَامِيُّ^(٧) :

وَنَحْنُ رَعِيَّةٌ وَهُمْ رِعَاةٌ وَلَوْلَا رَعِيَّتُهُمْ شَنَّعَ الشَّنَارُ

الْمَعِيبُ^(٨) الَّذِي فِيهِ نَارٌ . وَقَوْلُهُ : « نَارٌ » يُحْتَمَلُ أَنْ يُرِيدَ النَّارَ بَعَيْنَهَا لِمَا أَدَّى إِلَى النَّارِ، وَكَانَ سَبَبًا لَهَا، سَمَّاهُ بِاسْمِهَا عَلَى مَذْهَبِ الْعَرَبِ فِي تَسْمِيَّتِهِمُ الشَّيْءَ

(١) قَوْلُ الْهَرَوِيِّ هَذَا نَقَلَهُ الْقَاضِي عِيَاضٌ فِي الْمَشَارِقِ (١/٢٤٩)، وَيُرَاجَعُ كِتَابُهُ «الْغَرِيبِينَ» (٦١٠/٢).

(٢) عَنِ الْمُخْتَارِ . . . لِلْمُؤَلِّفِ .

(٣) عَنِ الِاسْتِذْكَارِ (١٤/١٨٤)، وَيُرَاجَعُ : مَعَانِي الْقُرْآنِ لِلْفَرَّاءِ (١/٣٧٩).

(٤) سَاقَطٌ مِنَ الْأَصْلِ، وَالتَّصْحِيحُ مِنْ مِصْدَرِيهِ . وَ«الْقِرَامُ» ثَوْبٌ مِنْ صُوفٍ مُلَوَّنٍ . . . كَمَا جَاءَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ (قِرْم).

(٥) سُورَةُ الزُّلْزَلَةِ .

(٦) فِي الْأَصْلِ : «فَإِنَّهُ» .

(٧) دِيَوَانُهُ (١٤٢).

(٨) فِي «الْمُخْتَارِ . . . لِلْمُؤَلِّفِ : «وَقِيلَ : النَّارُ الَّذِي . . .» .

بِاسْمِ الشَّيْءِ إِذَا كَانَ سَبَبًا لَهُ، أَوْ مُسَبَّبًا عَنْهُ، وَتَقَدَّمَ مِرَارًا مِثْلُهُ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى (١):
﴿ مَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ إِلَّا النَّارَ ﴾ وَلَمْ يَأْكُلُوا النَّارَ بَعَيْنَهَا، وَإِنَّمَا أَكَلُوا مَا يُؤَدِّي إِلَيْهَا.

وَيَحْتَمِلُ (٢) أَنْ يُرِيدَ بِالنَّارِ فِي الْحَدِيثِ: السَّمَّةُ الَّتِي يُوسَمُ بِهَا الْبَعِيرُ إِذَا كُوِيَ، وَسُمِّيَتْ السَّمَّةُ نَارًا؛ لِأَنَّهَا أَثْرَهَا/ عِنْدَ الْكَيِّ. وَالْعَرَبُ تُشَبِّهُ الْعَارَ بِالْوَسْمِ وَالْكَيِّ، وَلِذَلِكَ قَالَ تَعَالَى (٣): ﴿ سَسَمُهُ عَلَى الْخُرْطُومِ ﴾ (١٦): أَي: سَسَمَهُهُ بِعَارٍ لَا يُمْكِنُهُ إِخْفَاؤُهُ، كَمَا لَا يَخْفَى الْكَيُّ عَلَى الْخُرْطُومِ، وَمِنْهُ قَوْلُ جَرِيرٍ (٤):

أَعْيَاشَ قَدْ ذَاقَ الْقَيْوُونَ مَوَاسِمِي وَأَوْقَدْتُ نَارِي فَادُنْ دُونَكَ فَاصْطَلِي

وَقَالَ الرَّاجِزُ فِي السَّمَّةِ: (٥)

- (١) سورة البقرة، الآية: ١٧٤.
- (٢) التَّصُّ فِي التَّغْلِيْقِ عَلَى الْمَوْطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (١/٣٤٥)، وَلَمْ يُشَدِّ بَيْتَ جَرِيرٍ.
- (٣) سورة القلم.
- (٤) ديوانه (٩٤٥)، وفيه: «ذَاقَ الْقَيْوُونَ مِرَارَتِي».
- (٥) أَنشَدَهُمَا فِي اللِّسَانِ: (نجر) و(نور) وَلَمْ يُسَبِّحْهُمَا، وَقَوْلُهُ: «كُلُّ نَجَارٍ إِبِلٍ نَجَارُهَا» أَصَحُّ مَثَلًا، ذَكَرَهُ أَبُو عُبَيْدٍ فِي كِتَابِ الْأَمْثَالِ (١٢٨)، وَشَرَحَهُ فِي فَصْلِ الْمَقَالِ (١٩٠)، وَالْعَسْكَرِيُّ فِي جَمْعَةِ الْأَمْثَالِ (٢/١٣٩)، وَهُوَ فِي الْمُسْتَقْصَى (٢/٢٢٩)، وَمَجْمَعُ الْأَمْثَالِ (٢/١٤٥) . . . وَغَيْرَهَا، وَقَاتِلَهُمَا لَصٌّ كَانَ يَغْيِرُ عَلَى النَّاسِ فَيَطْرُدُ إِبِلَهُمْ، ثُمَّ يَأْتِي بِهَا السُّوقَ فَيَعْرِضُهَا عَلَى الْبَيْعِ، فَيَقُولُ الْمُشْتَرِي: مِنْ أَيِّ إِبِلٍ هَذِهِ؟ فَيَجِيبُ:
تَسْأَلُنِي الْبَاعَةُ أَيْنَ دَارُهَا
لَا تَسْأَلُونِي وَأَسْأَلُوا مَا نَارُهَا
كُلُّ نَجَارٍ إِبِلٍ
وَفِي الْمَصَادِرِ: «وَنَارُ إِبِلِ الْعَالَمِينَ . . .».

نَجَارُ كُلِّ إِبْلِ نِجَارُهَا
وَنَارُ إِبْلِ الْمُسْلِمِينَ نَارُهَا

وَقَالَ الرَّاجِزُ^(١):

قَدْ سَقَيْتَ آبَاهُمْ بِالنَّارِ
وَالنَّارُ قَدْ تَشْفِي مِنَ الْأَوَارِ

أَيُّ: عُرِفَ وَسَمَّهُمْ، فَلَمْ يُمْنَعُوا سَقِي إِبْلِهِمْ.

- وَقَوْلُهُ: «وَبِرَّةٌ مِنْ بَعِيرٍ» وَبِرَّةٌ - بِتَحْرِيكِ الْبَاءِ، وَمَنْ سَكَّنَهَا أَخْطَأَ -.

وَقَوْلُهُ: «أَوْ شَيْئًا» عَطْفٌ عَلَى «وَبِرَّةٍ»^(٢). أَيُّ: تَنَاوَلَ وَبِرَّةٌ، أَوْ شَيْئًا يُشْبَهُ
الْوَبِرَةَ، هَكَذَا رَوَيْنَاهُ، وَوَقَعَ فِي بَعْضِ التَّنْسِخِ: «أَوْ شَاءٍ» يُرِيدُ: جَمَعَ شَاءَةً
بِالْحَفْضِ عَطْفًا عَلَى بَعِيرٍ، وَهُوَ تَصْحِيفٌ؛ إِذْ لَا وَجْهَ لِذِكْرِ الشَّاءِ هُنَا؛ لِأَنَّ الْوَبِرَ
لَا تُوصَفُ بِهِ الشَّاءُ، وَإِنَّمَا تُوصَفُ بِهِ الْإِبِلُ.

- وَ«الْخَرَزُ» [٣٢]: حِجَارَةٌ مُجَرَّعَةٌ^(٣) بِسَوَادٍ وَبَيَاضٍ تُنْظَمُ نَظْمَ الْعُقُودِ

وَيُقَالُ لَهَا: الْجَزْعُ - بِفَتْحِ الْجِيمِ وَسُكُونِ الرَّايِ -.

- وَقَوْلُهُ: «فِي بَرْدَعَةٍ رَجُلٍ» [٢٤] أَيُّ: فِرَاشُهُ الْمُبْطِنُ. وَأَوْلَعَ قَوْمٌ مِنْ

الْمُبْرَسَمِينَ^(٤): بِكَسْرِ الْبَاءِ، وَرَبَّمَا احْتَجَّ بَعْضُهُمْ بِأَنَّهَا آلَةٌ، وَالآلَةُ مَكْسُورَةٌ

(١) فِي اللِّسَانِ: (نور) وروايته:

* حَتَّى سَقَوْا *

(٢) التَّصُّعُ عَنِ التَّغْلِيْقِ عَلَى الْمُوَطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (١/٣٤٥).

(٣) عَنِ الْمَصْدَرِ نَفْسِهِ.

(٤) الْبِرْسَامُ: عِلَّةٌ يُهْدَى فِيهَا، بُرْسِمٌ بِالضَّمِّ فَهُوَ مُبْرَسَمٌ. كَذَا جَاءَ فِي الْقَامُوسِ (برسم).

الأوّل . وَإِنَّمَا قَالَ أَهْلُ اللُّغَةِ : الآلَةُ مَكْسُورَةٌ الأوّلِ ، إِذَا كَانَ أَوَّلُهَا مِيمًا نَحْوُ : مِرْوَحَةٍ ، وَمِقْدَحَةٍ ، وَمِكْنَسَةٍ ، إِلَّا أَشْيَاءَ شَدَّتْ كَمَغْزَلٍ ، وَمُدْهَنٍ ، وَمُسْعَطٍ ، مِمَّا لَمْ يَكُنْ أَوَّلُهُ مِيمًا فَخَارَجُ عَنْ هَذَا الْبَابِ ، وَإِلَّا فَيَلْزَمُ أَنْ يُكْسَرَ أَوَّلُ آلَةٍ وَأَدَاةٍ ، نَحْوُ الدَّوَاءِ ، وَالْجَلَمِ ، وَالْحَلْقَةِ ، وَالْقَلَمِ ، وَالْفَأْسِ ، وَالْقُدُومِ ، وَالْقَدَحِ ، وَالْقُلَّةِ ، وَالْكَأْسِ ، فَلَيْسَ يَجُوزُ كَسْرُ الْبَرْدَعَةِ إِلَّا إِنْ كَانَ اللُّغَوِيُّونَ حَكَوهُ ، وَأَمَّا بِهِذَا الْقِيَاسِ فَلَا .

- وَقَوْلُهُ : «إِلَّا الْأَمْوَالُ ؛ الثِّيَابُ وَالْمَتَاعُ» [٢٥] . فِيهِ أَنَّ بَعْضَ الْعَرَبِ ، وَهُمْ^(١) دَوْسٌ^(٢) قَبِيلُ أَبِي هُرَيْرَةَ : لَا تَسْمَى الْعَيْنَ مَالًا ، وَإِنَّمَا الْأَمْوَالُ عِنْدَهُمُ الثِّيَابُ وَالْمَتَاعُ ، وَالْعُرُوضُ ، وَعِنْدَ غَيْرِهِمْ : الْمَالُ الصَّامِتُ مِنَ الذَّهَبِ وَالْوَرِقِ ، وَالْمَعْرُوفُ مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ : أَنَّ كُلَّ مَا تُمُوّلُ وَتُمَلِّكُ فَهُوَ مَالٌ ، وَهَذَا الْاسْتِثْنَاءُ لَيْسَ هُوَ مِنَ الْجِنْسِ عَلَى لُغَةِ دَوْسٍ ؛ لِأَنَّهُ اسْتَشْنَى الْأَمْوَالَ الَّتِي هِيَ الْمَتَاعُ وَالثِّيَابُ مِمَّا لَيْسَ بِمَالٍ ؛ وَهِيَ الذَّهَبُ وَالْوَرِقُ . وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ اسْمُ الْمَالِ وَاقِعًا عَلَى الْكُلِّ فَيَكُونُ قَوْلُهُ : «فَلَمْ نَعْنَمْ ذَهَبًا وَلَا وَرِقًا» بِمَعْنَى أَنَّهُ لَمْ يَعْنَمْ مِنْ الْمَالِ مَا هَلِذِهِ صِفَتُهُ ، ثُمَّ اسْتَشْنَى مِنْ ذَلِكَ فَقَالَ : إِلَّا الْأَمْوَالَ الَّتِي هِيَ الثِّيَابُ وَالْمَتَاعُ ، فَيَكُونُ اسْتِثْنَاءً مِنَ الْجِنْسِ .

- وَالسَّهْمُ الْعَائِرُ : الَّذِي لَا يُدْرَى مِنْ رَمَاهُ ، مِنْ قَوْلِهِمْ : عَارَ الْفَرَسُ : أَفَلَتْ .

(١) فِي «الْمُخْتَارِ . . .» لِلْمُؤَلِّفِ : «وَهِيَ» وَالتَّأْنِيثُ وَالتَّذْكِيرُ جَائِزٌ .

(٢) جَمْهَرَةُ أَنْسَابِ الْعَرَبِ (٢٤٣) .

- وَقَوْلُهُ: «كَلًّا»: [كَلًّا] ^(١) كَلِمَةٌ مَعْنَاهَا: الرَّدْعُ وَالزَّجْرُ.

- و«الشَّمْلَةُ»: كِسَاءٌ يُشْتَمَلُ بِهِ. وَقِيلَ: إِنَّمَا هُوَ شَمْلَةٌ إِذَا كَانَ لَهُ هُدْبٌ.
وَقَالَ ابْنُ دَرَيْدٍ ^(٢): هُوَ كِسَاءٌ يُؤْتَرُّ بِهِ. و«الشَّرَاكُ»: مَا تُشَدُّ بِهِ التَّلْعُ. و«الْحَخْرُ»
و«الْحَخْرُ»: الغَدْرُ.

(الشُّهْدَاءُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ)

- قَوْلُ أَبِي هُرَيْرَةَ: «ثَلَاثًا: أَشْهَدُ بِاللَّهِ» ^(٣) [٢٧]. أَي: لَقَدْ قَالَهَا رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ مَرَارًا ثَلَاثًا، أَي: كَرَّرَ ذِكْرَ تَمَنِّي الْقَتْلِ وَالْإِحْيَاءَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ؛ فَيَكُونُ
الْعَامِلُ فِي ثَلَاثٍ فِعْلًا مَحْدُوفًا ^(٤)، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ أَرَادَ: الْمُحَدَّثَ أَنَّ
أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ يَقُولُ: أَشْهَدُ اللَّهَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَيَكُونُ الْعَامِلُ فِي «ثَلَاثٍ» عَلَى
هَذَا الْقَوْلِ الظَّاهِرِ فِي الْحَدِيثِ الْمَنْسُوبِ إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ.

وَلَفْظُ: «الضَّحِكُ» [٢٨] - هُنَا - مَجَازٌ ^(٥)، أَعْنِي فِي قَوْلِهِ: «يَضْحَكُ اللَّهُ

(١) عن «المُخْتَارِ...» للمؤلفِ.

(٢) جمهره اللُّغَةُ (٨٧٩)، وَأَنْشَدَ قَوْلَ الرَّاجِزِ:

كَالْحَبْسِيِّ التَّفَّ أَوْ تَسَبَّحَا

فِي شَمْلَةٍ أَوْ ذَاتِ زِفٍّ عَوْهَجَا

ذَاتُ زِفٍّ: نَعَامَةٌ، وَالْعَوْهَجُ: الطَّوِيلَةُ.

(٣) فِي الْأَصْلِ: «ثَلَاثَةٌ أَشْهَدُ اللَّهَ» وَالتَّصْحِيحُ مِنْ «الْمُوطَأِ».

(٤) النَّصُّ كُلُّهُ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ (١/٣٤٦).

(٥) الضَّحِكُ مِنْ صِفَاتِ اللَّهِ تَعَالَى يَتَّصِفُ بِهَا عَلَى وَجْهِ يَلِينُ بِجَلَالِهِ وَعَظَمَتِهِ ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ

شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ (١١).

إِلَى رَجُلَيْنِ : يَقْتُلُ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ .

- وَقَوْلُهُ : «لَا يُكَلِّمُ أَحَدًا» [٢٩] . «الْكَلْمُ» : الْجَرْحُ صَغِيرًا كَانَ أَوْ كَبِيرًا ،

وَجَمْعُهُ : كِلَامٌ وَكُلُومٌ ، قَالَ جَرِيرٌ^(١) :

تَوَاصَتْ مِنْ تَكَرُّمِهَا قُرَيْشٌ بَرَدُ الْخَيْلِ دَامِيَةَ الْكُلُومِ

- وَقَوْلُهُ : «يَتَعَبُ دَمًا» . أَي : يَنْفَجِرُ^(٢) وَيَنْدَفِعُ يُقَالُ : تَعَبْتُ الْمَاءَ أَنْعَبُهُ ، وَمَاءٌ

تَعَبٌ وَتَعَبٌ - بَفَتْحِ الْعَيْنِ وَسُكُونِهَا - ، وَقَدْ أَنْعَبَ^(٣) .

- وَقَوْلُهُ : «أَيُكْفِّرُ اللَّهُ عَنِّي خَطَايَايَ؟» [٣١] . الْيَاءُ مَفْتُوحَةٌ ، كَقَوْلِهِ

[تَعَالَى]^(٤) : ﴿وَحَيَايَ﴾ ، وَ﴿عَصَايَ﴾ ، وَكَذَلِكَ يَاءُ الْمُتَكَلِّمِ إِذَا وَقَعَتْ بَعْدَ

أَلْفٍ فَهِيَ مَفْتُوحَةٌ أَبَدًا .

- وَقَوْلُهُ : «أَنَا شَهِيدٌ عَلَيْهِمْ»^(٥) [٣٢] . أَي : لَهُمْ ، وَقَدْ يَكُونُ «عَلَيْهِمْ»

بِمَعْنَى «لَهُمْ» فِي اللِّسَانِ الْعَرَبِيِّ ، وَيَكُونُ «لَهُمْ» بِمَعْنَى «عَلَيْهِمْ» ، أَي : أَنَا شَهِيدٌ

لَهُمْ بِأَنَّهُمْ ﴿صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ﴾^(٦) مِنَ الْإِيمَانِ بِهِ ، وَالْجِهَادِ فِي سَبِيلِهِ

وَطَاعَتِهِ ، / وَطَاعَةَ رَسُولِهِ . وَمَعْنَى «شَهِيدٌ» فِي حَدِيثِ : «يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَجُرْحُهُ

يَتَعَبُ دَمًا» : فَعِيلٌ بِمَعْنَى فَاعِلٍ ؛ لِأَنَّهُ يَأْتِي شَاهِدُهُ مَعَهُ ، عَلَى هَذَا أَدْخَلَهُ مَالِكٌ ،

(١) دِيوَانُهُ (٢١٩) مِنْ قَصِيدَةٍ يَمْدَحُ بِهَا هِشَامَ بْنَ عَبْدِ الْمَلِكِ .

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ (١/٣٤٦) .

(٣) فِي «الْمُخْتَارِ . . . لِلْمُؤَلَّفِ» : «اتَّعَبَ» .

(٤) سُورَةُ الْأَنْعَامِ ، الْآيَةُ : ١٦٢ ، وَسُورَةُ طه ، الْآيَةُ : ١٨ .

(٥) فِي «الْمُوطَأِ» : «قَالَ لِشُهَدَاءِ أُحُدٍ : هُنَالَيْ أَشْهَدُ عَلَيْهِمْ» .

(٦) سُورَةُ الْأَحْزَابِ ، الْآيَةُ : ٢٣ .

وَأَدْخَلَ أَيْضًا فِي شَهْدَاءِ أَحَدٍ: «هَؤُلَاءِ أَشْهَدُ عَلَيْهِمْ» فَيَكُونُ شَهِيدٌ فِيهِمْ فَعِيلٌ بِمَعْنَى مَفْعُولٍ.

- و«الْمُضْبَعُ» [٣٣]: المَرْقَدُ، المَشْهُورُ فِيهِ فَتَحُ الجِيمِ. وَقَدْ حُكِيَ فِيهِ الكَسْرُ، وَهُوَ شَاذٌ. وَيَقَالُ: بُعِثَ مِنَ الأَرْضِ، وَبُقِعَةُ - بِضَمِّ البَاءِ وَفَتْحِهَا -.

(مَا تَكُونُ [فِيهِ] ^(١) الشَّهَادَةُ)

- «الجُبْنُ» [٣٥]: ضِدُّ الجُرْأَةِ؛ وَهِيَ الجَسَارَةُ، الوَاحِدُ: جُرِيءٌ، وَالجَمْعُ جُرَاءٌ، عَلَى وَزَنَ عُلَمَاءَ. وَمِنْهُ الحَدِيثُ: «وَقَوْمُهُ جُرَاءٌ عَلَيْهِ». أَي: جُسْرَاءُ ^(٢) مُتَسَلِّطُونَ غَيْرِ هَائِبِينَ لَهُ، وَمِثْلُهُ: «إِنَّكَ عَلَيْهِ لَجَرِيءٌ»، وَ«عَجِبْتُ مِنْ جُرَاتِي عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ» وَ«مَا الَّذِي جَرَأَ أَصْحَابَكَ»؛ يَعْنِي عَلِيًّا، كُلُّهُ مَهْمُوزٌ. وَ«الجُرْأَةُ»: الشَّجَاعَةُ، حَدُّهَا: ثُبُوتُ القَلْبِ عِنْدَ حُلُولِ المَصَائِبِ.

(١) فِي الأَصْلِ: «مَا يَكُونُ مِنَ الشَّهَادَةِ» وَالمُثَبَّتِ مِنَ «المُوطَأِ».

(٢) التَّنْصُ كُلُّهُ لِلقَاضِي عِيَاضِ فِي مَشَارِقِ الأَنْوَارِ (١/١٤٤)، وَجَاءَ فِي النِّهَايَةِ (١/٢٥٣): «بِوزَنِ عُلَمَاءَ، جَمْعُ جُرِيءٍ، أَي: مُتَسَلِّطِينَ عَلَيْهِ غَيْرِ هَائِبِينَ لَهُ، هَكَذَا رَوَاهُ وَشَرَحَهُ بَعْضُ المُتَأَخِّرِينَ، وَالمَعْرُوفُ: جِرَاءٌ بِالحَاءِ المُهْمَلَةِ وَسَيِّجِيءٌ». وَذَكَرَ فِي حَرْفِ الحَاءِ (١/٣٧٥)، وَقَالَ: «أَي: غِيَابٌ، ذَوُو عَمٍّ وَهَمٍّ، قَدْ انْتَقَصَهُمُ أَمْرُهُ، وَعَيْلٌ صَبْرُهُمْ بِهِ حَتَّى أُتْرَفَ فِي أَجْسَامِهِمْ وَانْتَقَصَهُمْ» وَفِي اللِّسَانِ (حَرَى) عَنِ اللِّيثِ: «الحَرْيُّ التَّقْصَانُ بَعْدَ الزِّيَادَةِ، يُقَالُ: إِنَّهُ يَحْرِي كَمَا يَحْرِي القَمَرُ حَرْيًّا: يَنْقُصُ الأَوَّلُ مِنْهُ فَالأَوَّلُ، وَأَنْشَدَ شَمِيرٌ:

مَا زَالَ مَخُونًا عَلَى اسْتِ الدَّهْرِ

فِي بَدَنِ يَنْمِي وَعَقْلٍ يَحْرِي

وَكَلامِ اللِّيثِ فِي العَيْنِ (٣/٢٨٦)، وَكلامِ شَمِيرٍ فِي تَهذِيبِ اللُّغَةِ (١٥/٢١٢)، وَأَنْشَدَ الشَّاهِدَ المَذْكُورَ.

و«الغَرِيْزَةُ»: الْجِبَلَةُ وَالطَّبِيْعَةُ الَّتِي يَخْلُقُ اللهُ عَلَيْهَا الْعَبْدَ مِنْ غَيْرِ اِكْتِسَابٍ،
و«الْحَتْفُ»: الْمَوْتُ، وَمَاتَ حَتْفَ أَنْفِهِ، أَي: عَلَى فِرَاشِهِ. كَأَنَّ أَنْفَهُ أَمَاتَهُ
بَانْقِطَاعِ النَّفْسِ عَنْهُ.

* إِنَّ الْجَبَانَ حَتْفُهُ مِنْ فَوْقِهِ * (١)

أَي مِنْ السَّمَاءِ مَكْتُوبٌ فِي اللُّوْحِ. وَقِيلَ: إِنَّهُ شَدِيدُ الْفَزَعِ يَخْشَى الْحَتْفَ
يَقَعُ عَلَيْهِ مِنْ فَوْقِهِ، كَقَوْلِهِ [تَعَالَى] (٢): ﴿يَحْسَبُونَ كُلَّ صَيْحَةٍ عَلَيْهِمْ هُمُ الْعَادُونَ
فَأَحْذَرُوهُمْ فَتَلَّاهُمْ (٣)﴾.

(الْعَمَلُ فِي غُسْلِ الشَّهْدَاءِ)

- قَوْلُهُ: «فِي الْمُعْتَرِكِ» [٣٧] كَذَا لِلْكَافَةِ (٤)، وَعِنْدَ الْمُهَلَّبِ (٥): «فِي
الْمَعْرِكِ» وَمَعَارِكِ الْحَرْبِ: مَوَاضِعُ الْقِتَالِ؛ لِتَعَارِكِ الْأَقْرَانِ هُنَاكَ (٦)،

(١) البيهقي لعمر بن أمية، أخو عمرو بن هند وسيأتي مع أبيات له ص (٤٢٠).

(٢) سورة المنافقون، الآية: ٤.

(٣) - (٣) ساقط من المختار... للمؤلف.

(٤) لفظة «كافة» لا يصح أن تدخل عليها الألف واللام، ولا تضاف، بل تكون منصوبة على الحال.

(٥) هو المهلب بن أبي صفرة محمد بن أسيد التميمي الأسدي (ت: ٤٣٥ هـ) الأندلسي، شارح

البخاري، وشارح ملخص القاسمي لرواية ابن القاسم للموطأ، كان من أهل الدكاء المفرط

والاعتناء التام بالعلوم، له أخبار في جذوة المقتبس (٣٣٠)، وبغية الملتبس (٤٥٧)،

والصلة (٥٩٢/٢)، والوافي بالوفيات (١١٧/٢٦) (مخطوط)، والديباج المذهب

(٣٤٦/٢). وفي بعض المصادر: «الأسدي» والصحيح أنه «الأسدي» نسبة إلى بني أسيد

ابن عمرو بن تميم. والنقل عن المهلب في مشارق الأنوار للقاضي عياض (٧٢/٢).

(٦) في «المختار...» للمؤلف: «هنا».

وَتَصَارِعُهُمْ . وَ«السُّوقُ مَعْرَكَةُ الشَّيْطَانِ»؛ ^(١) لِأَنَّ الشَّيْطَانَ يَصْرِعُ النَّاسَ فِيهَا، وَيُشْغِلُهُمْ بِهَا عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ . وَمِنْهُ: «مُعْتَرِكُ الْمَنَائِمَا بَابَيْنِ السَّتِينَ إِلَى السَّبْعِينَ» ^(٢) .

(٣) مَا يُكْرَهُ مِنَ الرَّجْعَةِ فِي الشَّيْءِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

- قَوْلُهُ: «نَشَدْتُكَ اللَّهُ» [٣٨]، وَنَاشَدْتُكَ، وَأَنْشَدَكَ ^(٤) . مَعْنَاهُ كُلُّهُ: سَأَلْتُكَ اللَّهُ وَبِاللَّهِ . وَقِيلَ: ذَكَرْتُكَ بِاللَّهِ . وَقِيلَ: مَعْنَاهُ: سَأَلْتُكَ اللَّهُ بِرَفْعِ صَوْتِي وَإِنْشَادِي ^(٥) لَكَ بِذَلِكَ، النَّشِيدُ: الصَّوْتُ، وَإِنْشَادُ الضَّالَّةِ: تَعْرِيفُهَا، وَنَشَدْتُهَا: طَلَبْتُهَا، وَأَصْلُهُ رَفْعُ الصَّوْتِ، وَإِنْشَادُ الشَّعْرِ مِنْهُ، وَحَكَى الْحَرَبِيُّ ^(٦) بَيْنَ أَهْلِ اللُّغَةِ اخْتِلَافًا فِي النَّاشِدِ وَالْمُنَشِدِ؛ مِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ كَمَا تَقَدَّمَ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَعْكِسُهُ، وَلِكُلِّ حُجَّةٍ مِنَ الْحَدِيثِ وَالشَّعْرِ .

- وَقَوْلُهُ: «أَحْمِلْنِي وَسُحَيْمًا» . عَرَضَ بِأَنَّهُ اسْمُ رَجُلٍ، وَكَذَلِكَ هُوَ . وَأَرَادَ: «الرَّزْقُ»: السُّحْمَةُ السَّوَادُ، وَالسُّحَامُ: السَّوَادُ، وَابْنُ السُّحْمَاءِ صِفَةٌ أُمَّةٌ؛ لِأَنَّهَا كَانَتْ سَوْدَاءَ ^(٧)، وَالْأَسْحَمُ: الْأَسْوَدُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ، وَسُحَيْمٌ - أَيْضًا -:

- (١) النَّهْيَةُ (٢٢٢/٣) .
- (٢) النَّصُّ كُلُّهُ - كَمَا أَسْلَفْنَا - لِلْقَاضِي عِيَاضِ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ (٧٢/٢) مِنْ غَيْرِ تَرْتِيبٍ .
- (٣) فِي «الْمَوْطَأِ»: «مَا يَكْرَهُ مِنَ الشَّيْءِ يَجْعَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» .
- (٤) النَّصُّ لِلْقَاضِي عِيَاضِ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ (٢٨/٢) .
- (٥) فِي «الْمُخْتَارِ» . . . لِلْمَوْلَّفِ: «وَإِشَارَتِي»، وَفِي الْغَرِيبِينَ (١٨٣٧/٥): «نَشِيدِي» .
- (٦) فِي «الْمُخْتَارِ» . . . لِلْمَوْلَّفِ: «أَعْرَابِي»، وَالتَّقْلُّعُ عَنِ الْحَرَبِيِّ فِي «الْمَشَارِقِ» وَكَلَامِ الْحَرَبِيِّ مَفْصَلًا بِأَقْوَالِهِ وَشَوَاهِدِهِ فِي كِتَابِهِ غَرِيبِ الْحَدِيثِ (٥٠٩-٥١١)، وَفِيهِ فَوَائِدُ لَطِيفَةٌ تَجِدُهَا هُنَاكَ .
- (٧) هُوَ شَرِيكُ بَنِ سَحْمَاءَ، قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ: «بِفَتْحِ السِّينِ وَسُكُونِ الْحَاءِ الْمَهْمَلَتَيْنِ، =

مِنْ أَسْمَاءِ الْكِلَابِ. (١)

(التَّرْغِيبُ فِي الْجِهَادِ)

- قَوْلُهُ: «وَكَاثَتْ أُمُّ حَرَامٍ تَحْتَ عُبَادَةَ» [٣٩]. هَذِهِ كَلِمَةٌ مِنَ الْمَجَازِ تَسْتَعْمِلُهَا الْعَرَبُ فِي كُلِّ مَا سَفَلَ عَنْ غَيْرِهِ، وَانْحَطَّ عَنْ مَرْتَبَتِهِ، بِمَكَانٍ كَانَ ذَلِكَ، أَوْ بَعِيرٍ مَكَانٍ. وَقِيلَ ذَلِكَ لِلْمَرْأَةِ؛ لِأَنَّ الرَّجُلَ يَعْלוها، وَتُسَمَّى مَرْكَبًا لَهُ، وَفِرَاشًا، وَمَطِيَّةً، وَذَلِكَ كَثِيرٌ فِي أَشْعَارِهِمْ.

وَتَبَّحَ كُلُّ شَيْءٍ: ظَهَرَهُ، وَقِيلَ: وَسَطَهُ^(٢). وَالشَّبَّحُ: مَا بَيْنَ الْكَتِفَيْنِ. وَسُمِّيَتْ السَّرِيَّةُ [٤٠] سَرِيَّةً؛ لِأَنَّهَا تَسْرِي بِاللَّيْلِ؛ وَهِيَ فَعِيلَةٌ بِمَعْنَى فَاعِلَةٌ^(٣).

- وَقَوْلُهُ: «فَأَقْرَهُ مِنِّي السَّلَامَ» [٤١] كَذَلِكَ الرَّوَايَةُ، وَالْوَجْهُ: «فَأَقْرَهُ» بِالْهَمْزِ. قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: اقْرَأْ عَلَيْهِ السَّلَامَ، وَأَقْرَيْتُهُ الْكِتَابَ، وَلَا يُقَالُ: أَقْرَيْتُهُ السَّلَامَ، إِلَّا فِي لُغَةٍ سَوْءٍ^(٤)؛ إِلَّا إِذَا كَانَ مَكْتُوبًا فَيُقَالُ ذَلِكَ، أَي: اجْعَلْهُ يَقْرَؤُهُ، كَمَا يُقَالُ: أَقْرَهُ الْكِتَابَ.

= وهي أمُّه، واسم أبيه عبدة بن مُغيث بن الجَدِّ بن العجلان البلَوِيّ، حليفُ الأنصارِ «الإصابة» (٣/٣٤٤).

(١) جاء في اللسان (سَحَم): «وَسُحَيْمٌ وَسُحَامٌ: مِنْ أَسْمَاءِ الْكِلَابِ، قَالَ لَيْبَدٌ [شرح ديوانه: ٣١٢]:

فَتَقَصَّدَتْ مِنْهَا كَسَابٍ فَضْرَجَتْ بِدَمٍ وَعُودِرَ فِي الْمَكْرِّ سُحَامُهَا

(٢) التَّصُّ فِي التَّلْعِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (١/٣٤٨).

(٣) عن المصدر نفسه.

(٤) فِي الصَّحَاحِ (قَرَأَ): «فَلَانَ قَرَأَ عَلَيْكَ السَّلَامَ، وَأَقْرَأَكَ السَّلَامَ بِمَعْنَى.

- وَقَوْلُهُ: «تُنْفَقُ فِيهِ الْكَرِيمَةُ» [٤٣]. الْكَرِيمَةُ^(١) - هُنَا -: كُلُّ مَا يَكْرُمُ عَلَى الْإِنْسَانِ مِنْ مَالِهِ، وَيَحْتَمِلُ الْكَثِيرَ مِنْهُ، أَوْ الْحَلَالَ [مِنْهُ]^(٢) وَالْأَوَّلُ أَظْهَرُ، وَلَقَدْ [أَحْسَنَ] ^(٣) الْقَائِلُ^(٤) .

وَقَدْ تَخْرُجُ الْحَاجَاتُ يَا أُمَّ مَالِكِ كَرَائِمَ مِنْ رَبِّ بَهْنٍ ضَيْنِنُ
وَكَذَلِكَ يُقَالُ: فَلَانٌ كَرِيمٌ قَوْمِهِ؛ إِذَا كَانَ أَشْرَفَهُمْ، وَمِنْهُ قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ:
«إِذَا أَنَاكُمْ كَرِيمٌ قَوْمٌ فَأَكْرِمُوهُ» وَقَالَ زُهَيْرٌ^(٥):

وَمَا إِنْ أَرَى نَفْسِي تَقِيهَا كَرِيمَتِي / وَمَا إِنْ تَقِي نَفْسِي كَرَائِمَ مَالِيَا
يَقُولُ: إِنْ بَدَلْتُ مَا أَضِنُّ بِهِ مِنْ مَالِي لَمْ يَقِ نَفْسٍ مِنَ الْمَوْتِ، وَكَذَلِكَ نَفْسِي لَا
تَقْدِرُ أَنْ تَقِي مَا يَكْرُمُ عَلَيْهَا مِنْ مَالِهَا، فَنَفْسِي وَمَالِي كِلَاهُمَا مُعْرَضٌ لِلْهَلَاكِ .
- وَ«مِيَاسِرَةُ الشَّرِيكِ»: مُوَافَقَتُهُ وَمُسَاهَلَتُهُ، وَتَرَكَ مُشَاحَتِهِ، يُقَالُ:
يَاسَرْتُ الرَّجُلَ مِيَاسِرَةً وَيَسَارًا - بِكَسْرِ الْيَاءِ -؛ لِأَنَّهُ مُصَدَّرٌ بِمَعْنَى الْمِيَاسِرِ، وَمَنْ
فَتَحَهَا أَخْطَأَ .

(١) قَالَ أَبُو الْوَلِيدِ الْبَاجِي: «الْكَرِيمَةُ، أَيُّ: كَرَائِمِ الْأَمْوَالِ وَخِيَارُهُ، وَقَالَ غَيْرُهُ: أَيُّ: النَّاقَةُ الْعَزِيزَةُ عَلَيْهِ، الْمُخْتَارَةُ عِنْدَهُ. وَقَالَ الْبُوتَيْبِيُّ: أَيُّ: الذَّهَبُ وَالْفِضَّةُ، سُمِّيَتْ كَرِيمَةً؛ لِأَنَّهَا كَرَمَ عَنِ السُّؤَالِ وَغَيْرِهِ. وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ بَرٍّ: أَيُّ: مَا يَكْرُمُ عَلَيْكَ مِنَ الْمَالِ مِمَّا يَقِينُكَ بِهِ اللَّهُ شَحَّ نَفْسِكَ .

(٢) عَنِ «الْمُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلِّفِ .

(٣) فِي الْأَصْلِ: «قَالَ» وَالتَّصْحِيحُ مِنْ «الْمُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلِّفِ .

(٤) الْبَيْتُ فِي مَجَالِسِ ثَعْلَبٍ (١/١٨)، وَذِيلِ الْأَمَالِيِّ لِأَبِي عَلِيٍّ الْقَالِي (١٩١)، وَعُيُونُ الْأَخْبَارِ (١/٣٣٧)... وَغَيْرِهَا .

(٥) شَرَحَ دِيوانَهُ (٢٨٧) وَفِيهِ: «كَرِيمَةُ» وَ«كَرَائِمُ» هِيَ رِوَايَةُ الْأَعْلَمِ، يُرَاجَعُ شَرَحُ أَشْعَارِ السَّنَةِ الْجَاهِلِيَّيْنَ لَهُ (٣٤٣) .

(مَا جَاءَ فِي الْخَيْلِ وَالْمُسَابَقَةِ بَيْنَهُمَا)

- وَقَعَ فِي بَعْضِ الشُّسْحِ: «مِنَ الْحَفِيَاءِ»^(١) [٤٥] بِالْقَصْرِ. وَضَبَطَهُ الْبُكْرِيُّ^(٢)، فَقَالَ: بَفَتْحِ أَوَّلِهِ وَبِالْيَاءِ أُخْتِ الْوَاوِ مَمْدُودٌ عَلَى مِثَالِ: عَلِيَاءِ^(٣). وَقَالَ ابْنُ السَّيِّدِ^(٤): وَلَمْ أَرِ فِيهِ ضَبْطًا لِأَحَدٍ مِمَّنْ تَكَلَّمَ فِي الْمَقْصُورِ وَالْمَمْدُودِ. وَقَالَ غَيْرُهُ: «الْحَفِيَاءُ»: تُمَدُّ وَتُقْصَرُ^(٥). قَالَ: وَضَبَطَهُ بَعْضُهُمْ: بِضَمِّ الْحَاءِ وَالْقَصْرِ، وَهُوَ خَطَأٌ.

- وَيُقَالُ: ضَمَرْتُ الْفَرَسَ، وَأَضَمَرْتُهُ؛ وَهُوَ الَّذِي يُسَمَّنُ أَوَّلًا، ثُمَّ يُقْصَرُ بَعْدَ ذَلِكَ عَلَى قُوَّتِهِ، وَيُحْبَسُ فِي بَيْتٍ، وَيَعْرِقُ لِيَصْلُبَ لَحْمَهُ، وَيَذْهَبَ رَهْلُهُ وَرَخَاوَتُهُ. وَالْأَمْدُ وَالْمَدَى: الْغَايَةُ. وَ«ثَنِيَّةُ الْوَدَاعِ»: ثَنِيَّةٌ بِمَكَّةَ^(٦) دَخَلَ مِنْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَكَّةَ عَامَ الْفَتْحِ، وَإِمَاءُ مَكَّةَ يُصَفَّقْنَ وَيُعْنَنْنَ:

(١) في «المختار». . للمؤلف: «الحفيا» بدون «من».

(٢) معجم ما استعجم (٤٥٨)، ويراجع: معجم البلدان (٢/٢٧٦)، والمغانم المطابة (١١٧)، ووفاء الوفاء (٤/١١٩٢).

(٣) جاء في حاشية الأصل: «وفي «المقصور والممدود» يذكر ابن القوطية رحمه الله فعلاء في الأسماء، وأما الصفات بها فيكثر من أن يحاط بها. والحفيا: موضع قرب مدينته النبي ﷺ».

(٤) النص في التعليق على الموطأ لأبي الوليد القشيري (١/٣٥٠).

(٥) النص في مشارق الأنوار (١/٢٢٠).

(٦) قال ذلك القشيري في «التعليق على الموطأ» ورددت على ذلك في هامشه؛ لأن من المعلوم أن ثنية الوداع بالمدينة، دخل منها رسول الله ﷺ عام الهجرة، فليراجع من شاء ذلك هناك.

طَلَعَ الْبَدْرُ عَلَيْنَا مِنْ تَيْبَاتِ الْوَدَاعِ
وَجَبَ الشُّكْرُ عَلَيْنَا مَا دَعَا اللَّهُ دَاعًا

-و«الْتَيْبَةُ»: الطَّرِيقُ فِي الْجَبَلِ.

-و«الرَّهَانُ» وَ«الْمُرَاهَنَةُ» [٤٦]: الْمُسَابَقَةُ^(١)؛ وَسَمِّيَ رِهَانًا، لِمَا يُوَضَعُ فِيهَا مِنَ الرَّهَانِ، يُقَالُ: أَرَهَنْتُ فِي الْمَخَاطَرَةِ^(٢) - بِالْأَلِفِ -، فَإِذَا أَرَدْتَ غَيْرَ الْمَخَاطَرَةِ قُلْتَ: رَهَنْتُ الرَّهْنَ، وَأَرَهَنْتُ، وَكَانَ الْأَصْمَعِيُّ يُتَكَرَّرُ أَرَهَنْتُ، فَاحْتَجَّ عَلَيْهِ بِقَوْلِ الشَّاعِرِ^(٣):

فَلَمَّا خَشِيتُ أَظَافِيرَهُمْ نَجَوْتُ وَأَرَهَنْتُهُمْ مَالِكًا

فَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ: لَيْسَتْ الرَّوَايَةُ هَكَذَا؛ وَإِنَّمَا الرَّوَايَةُ: «وَأَرَهَنْتُهُمْ مَالِكًا». يُرِيدُ أَنَّهُ فَعَلَ مُسْتَقْبَلٌ فِي مَوْضِعِ الْحَالِ؛ أَي: نَجَوْتُ وَهَذِهِ حَالِي، كَمَا تَقُولُ: قَمْتُ

(١) جَاءَ فِي حَاشِيَةِ الْأَصْلِ: «فِي أُسَاسِ الْبَلَاغَةِ» لِلزَّمخَشَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: سَابِقَتُهُ فَسَبَقْتُهُ، وَتَسَابَقْنَا وَاسْتَبَقْنَا. يُقَالُ: مَنْ رَزَقَ السَّبَقَةَ أَحْرَزَ السَّبَقَةَ، وَهِيَ مَا يُتْرَاهُنُ عَلَيْهِ، يُقَالُ: أَحْرَزْتُ السَّبَقَةَ وَالسَّبَقُ، وَأَحْرَزْنَا السَّبَقُ وَالْإِسْبَاقُ، وَكَانَ السَّبَقُ مِائَةً مِنَ الْإِبِلِ» وَفِي «الْجَمْهَرَةِ» لابن دُرَيْدٍ: سَبَقَ يَسْبِقُ سَبَقًا، وَالسَّبَقُ الرَّهْنُ بَيْنَ الْمُتَسَابِقِينَ، وَفَازَ فُلَانٌ بِسَبَقِهِ وَسَبَقَتِهِ» تَمَّتْ مِنَ الْأَصْلِ. يُرَاجَعُ: أُسَاسُ الْبَلَاغَةِ (٢٠١) وَجَمْهَرَةُ اللَّغَةِ (٣٣٨/١)، وَفِيهِ: التَّقْلُّعُ عَنِ الْأَصْمَعِيِّ.

(٢) النَّصُّ فِي التَّلْعِيقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٣٥١/١)، وَفِيهِ التَّقْلُّعُ عَنِ الْأَصْمَعِيِّ.

(٣) هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَمَّامِ السَّلُولِيُّ، وَالْبَيْتُ فِي «مَا تَبَقَّى مِنْ شِعْرِهِ» الَّذِي نَشَرَهُ الدَّكْتُورُ حَاتِمُ صَالِحِ الضَّمَانِ (٢٦) وَشِعْرُهُ الَّذِي جَمَعَهُ وَحَقَّقَهُ وَوَلَدَ مُحَمَّدُ السَّرَاقِبِيُّ (٨٥)، وَفِي الْأَصْلِ: «فَجَزَتْ» بَدَلَ «نَجَوْتُ».

إِلَيْهِ وَأَصْكُ عَيْنَيْهِ، وَالرَّاهِنُ: دَافِعُ الرَّهْنِ، وَالْمُرْتَهِنُ: آخِذُهُ.

- وَيُقَالُ: سَبَقَ يَسْبِقُ سَبْقًا. - بِسُكُونِ الْبَاءِ مِنَ الْمَصْدَرِ -، فَإِذَا أَرَدْتَ

الْحَطَرَ قُلْتَ: سَبَقْتُ^(١)، فَفَتَحْتَ الْبَاءَ، قَالَ رُوَيْبَةُ: (٢)

* تَضْمِيرُكَ السَّابِقَ يُطَوِّى لِلْسَّبْقِ *

وَأَمَّا السَّبَاقُ - بِكسْرِ السِّينِ -، وَالْمُسَابَقَةُ: فَفِعْلُ الْمُتَسَابِقِينَ.

- وَالْمَكَاتِلُ [٤٨]. جَمْعُ: مِكَتَلٍ، وَهُوَ الْقُمَّةُ الْكَبِيرَةُ^(٣). وَقَالَ صَاحِبُ

«الْعَيْنِ»^(٤): الْمِكَتَلُ: الزَّنْبِيلُ.

- وَ«الْخَمِيسُ»: الْجَيْشُ، سُمِّيَ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ مَقْسُومٌ خَمْسَةَ أَقْسَامٍ^(٥)،

مُقَدَّمَةٌ، وَسَاقَةٌ، وَمَيْمَنَةٌ، وَمَيْسَرَةٌ، وَقَلْبٌ، هَذَا قَوْلُ الْأَزْهَرِيِّ. وَقِيلَ: سُمِّيَ

خَمِيسًا؛ لِأَنَّهُ يُخَمَّسُ الْغَنَائِمَ، وَالْأَوَّلُ أَظْهَرُ؛ لِأَنَّ الْخُمْسَ لَمْ يَكُنْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ.

- وَسَاحَةُ الْقَوْمِ، وَيَبَاحَتُهُمْ: فَنَآؤُهُمْ، وَجَمْعُهُ: سَاحٌ، وَبَاحٌ، وَسَاحَاتٌ

وَبَاحَاتٌ.

- وَ«بَابُ الرِّيَّانِ» [٤٩]: مِنَ الرِّيِّ؛ وَهُوَ اسْتِنْفَاءُ الشَّرْبِ، حَتَّى يَمْتَلِيَاءَ

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ (١/٣٥١)، وَلَمْ يَنْشُدْ بَيْتَ رُوَيْبَةَ.

(٢) دِيَوَانُهُ (١٠٤)، وَفِيهِ: «تَلْوِيحُكَ...».

(٣) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (١/٣٥١) وَيَهُ: «الْقُمَّةُ الْعَظِيمَةُ» وَهُوَ

النَّاقِلُ عَنِ «الْعَيْنِ».

(٤) الْعَيْنُ (٥/٣٣٨)، وَمَخْتَصَرُهُ (٢/٢٤).

(٥) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ (١/٣٥١)، وَهُوَ النَّاقِلُ عَنِ الْأَزْهَرِيِّ.

مَحَلُّهُ مِنَ الْجِسْمِ امْتِلَاءً لَا يَحْتَمِلُ زِيَادَةً، خُصَّ بِهِ الصَّائِمُونَ لِعَطَشِهِمْ فِي الدُّنْيَا، وَمِنْهُ: (١)

يَبْلُغُ مِنِّي الرَّيِّ حَتَّىٰ إِنِّي أَرَى الرَّيَّ

(إِحْرَازٌ مَنْ أَسْلَمَ مِنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ أَرْضَهُ)

- «الْحِزْبِيَّةُ»: خَرَّاجُ الْأَرْضِ، وَالْجَمْعُ: جِزَى، وَهِيَ بِمَعْنَى النَّيَابَةِ وَالْقَضَاءِ، وَمِنْهُ: (٢) «لَنْ تُجْزِيَ عَن أَحَدٍ بَعْدَكَ» أَي: لَنْ تُنُوبَ، وَلَا يَقْضِيَ مَا يَجِبُ عَلَيْهِ مِنَ الضُّحِيَّةِ - غَيْرُ مَهْمُوزٍ - . قَالَ الْهَرَوِيُّ (٣): فَإِنْ أَرَدْتَ مَعْنَى الْكِفَايَةِ قُلْتَ: [جَزَأٌ] (٤) اللَّهُ عَنِّي [مَهْمُوزًا] (٥) وَأَجْرًا، وَإِلَى هَذَا ذَهَبَ بَعْضُهُمْ؛ وَأَنَّ جَزَى وَأَجْزَى بِمَعْنَى قَضَى. وَقَالَ آخَرُونَ: أَجْزَيْتُ عَنْكَ: قَضَيْتُ، وَأَجْزَيْتُ: كَفَيْتُ. وَأَخَذَ الْبِلَادَ عُنُوةً، أَي: غَلَبَهُ وَقَهَرَهَا وَذَلَّلَهُ. وَمِنْهُ [قَوْلُهُ تَعَالَى] (٦): ﴿وَعَنْتِ الْوُجُوهُ لِلْحَيِّ الْقَيُّومِ﴾ وَيُقَالُ (٧): عَنَا يَعْنُو، وَعَنِي يَعْنِي.

(١) لَمْ أَقِفْ عَلَيْهِ بَعْدُ، وَوَزْنُهُ مُضْطَرِبٌ.

(٢) تَقَدَّمَ فِي (كِتَابِ الْأَضَاحِيِّ).

(٣) الْغَرِيبِينَ (١/٣٤٠)، وَالتَّاقِلَ عَنْهُ إِنَّمَا هُوَ الْقَاضِي عِيَاضٌ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ (١/١٤٧).

(٤) عَن «الْمُحْتَارِ...» لِلْمُؤَلِّفِ، وَ«الْغَرِيبِينَ».

(٥) عَن «الْغَرِيبِينَ» وَهِيَ سَاقِطَةٌ مِنْ «الْمَشَارِقِ» أَيْضًا.

(٦) سُورَةُ طه، الْآيَةُ: ١١١.

(٧) فِي «الْمُحْتَارِ...» لِلْمُؤَلِّفِ بَدُونَ وَاوٍ.

(الدَّفْنُ فِي قَبْرِ وَاحِدٍ مِنْ ضَرُورَةٍ)

- قَوْلُهُ: «مَنْ كَانَ لَهُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَيٌّ، أَيْ: عِدَّةٌ» [٥٠].

«الْوَأْيُ»: التَّعْرِيزُ بِالْعِدَّةِ مِنْ غَيْرِ تَصْرِيحٍ بِالْوَعْدِ. وَقِيلَ: الْوَأْيُ: هِيَ الْعِدَّةُ الْمَضْمُونَةُ.

- و«الْحَفْنَةُ»: أَخَذَ مِلءَ الْيَدَيْنِ مِنَ الْمَحْفُونِ، وَفِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ (١): / ب/٥٤

«إِنَّمَا نَحْنُ حَفْنَةٌ مِنْ حَفَنَاتِ اللَّهِ» قَالَ الْقُتَيْبِيُّ (٢): الْحَفْنَةُ وَالْحَثِيَّةُ شَيْءٌ وَاحِدٌ. يُقَالُ: حَفَنَ لِلْقَوْمِ الْمَالَ وَحَثًا لَهُمْ: إِذَا أُعْطِيَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ حَفْنَةً أَوْ حَثْوَةً. وَأَرَادَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّا عَلَى كَثْرَتِنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ قَلِيلٌ عِنْدَ اللَّهِ كَالْحَفْنَةِ.

- وَقَوْلُهُ: «فَأَمِيطَتْ يَدَاهُ» [٤٩]. أَيْ: نُحِيتْ. وَفِي الْحَدِيثِ: «أَمِطَ عَنَّا

يَدَكَ»، وَفِيهِ: «أَدْنَاهَا إِمَاطَةٌ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ» أَيْ: تَنْحِيئُهُ. وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ

(١) حديث أبي بكر في غريب الحديث لابن قتيبة (١/٥٧٠)، والنهية (١/٤٠٩).

(٢) غريب الحديث له (١/٥٧٠)، وفيه: «والحثوة». وفي شرح الرُّرَقَانِيِّ (٣/٥٤): «المراد بالحثية: الحفنة على ما قاله الهرويُّ أنَّهما بمعنى، وإن كان المعروف لغةً أنَّ الحثية ملء الكف». ويُراجع: الغريبين (٢/٤٦٧)، والفاثق (١/٢٩٧)، وصاحب الغريبين إنَّما نقل كلام ابن قتيبة قال: «قال القُتَيْبِيُّ: الْحَفْنَةُ وَالْحَثِيَّةُ شَيْءٌ وَاحِدٌ» وَيُلَاحِظُ تَعْبِيرُهُ بِالْحَثِيَّةِ لَا بِالْحَثْوَةِ كَمَا جَاءَ فِي كِتَابِنَا خِلَافَ مَا جَاءَ فِي كِتَابِ ابْنِ قُتَيْبَةَ؟! . وَإِنْ كَانَا مَعًا صَوَابٌ، قَالَ الْقَاضِي عِيَّاضٌ فِي الْمَشَارِقِ (١/١٨٠): «يُقَالُ: حَثًا يَحْثُو حَثْوًا مِثْلَ غَزَا يَغْزُو وَغَزْوًا، وَحَثَى يَحْثِي [حَثِيًا] مِثْلَ رَمَى يَرْمِي رَمِيًا، قَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ: وَهَذِهِ أَعْلَى اللَّعْتَيْنِ، وَكَذَلِكَ حَثَنَ بِالْتُونِ، وَحَفَنَ، وَحَفْنَةٌ، وَحَثِيَّةٌ بِالْفَاءِ وَالتُّونِ مِثْلَ حَثِيَّةٍ بِالْيَاءِ...».

عَنِ الْكِسَائِيِّ^(١): مِطُّ عَنْهُ، وَأَمِطُّ: نَحَيْتُ^(٢)، وَكَذَلِكَ مِطُّ أَنَا وَأَمِطُّ
غَيْرِي، [وَأَنْكَرَ الْأَصْمَعِيُّ ذَلِكَ، وَقَالَ: مِطُّ عَنْهُ وَأَمِطُّ نَحَيْتُ، وَكَذَلِكَ
مِطُّ وَأَمِطُّ غَيْرِي]^(٣).

(١) النَّصُّ مِنَ الْغَرِيبِينَ لِلْهَرَوِيِّ (٦ / ١٧٩١)، وَهُوَ النَّاقِلُ عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ عَنِ الْكِسَائِيِّ.

(٢) فِي «الْمُخْتَارِ...» لِلْمَوْلَفِ: «وَأَمِطُّ عَنْهُ، وَأَمِطُّ: نَحَيْتُ».

(٣) عَنِ «الْمُخْتَارِ...» لِلْمَوْلَفِ، وَفِي «الْغَرِيبِينَ»: «وَأَنْكَرَ الْأَصْمَعِيُّ ذَلِكَ، وَقَالَ: مِطُّ أَنَا
وَأَمِطُّ غَيْرِي».

كِتَابُ الضَّحَايَا (١)

(مَا يُنْهَى عَنْهُ مِنَ الضَّحَايَا)

- قَوْلُهُ: «الْبَيْنُ ظَلْعُهَا» [١] الرَّوَايَةُ بِفَتْحِ اللَّامِ. وَقَالَ ابْنُ السَّيِّدِ: «الظَّلْعُ» بِالظَّاءِ سَاكِنِ اللَّامِ، لَا يَجُوزُ غَيْرُهُ. وَإِنَّمَا قَالَهُ؛ لِأَنَّ الظَّلْعَ (٢) [- بِالْفَتْحِ -]: دَاءٌ فِي قَوَائِمِ الدَّابَّةِ تَغْمِزُ مِنْهُ، وَالظَّلْعُ - بِالِاسْكَانِ -: العَرَجُ. وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ (٣): «ارْبَعٌ عَلَى ظَلْعِكَ» قَالَ كَثِيرٌ (٤):

وَكُنْتُ كَذَاتِ الظَّلْعِ لَمَّا تَحَامَلْتُ عَلَى ظَلْعِهَا بَعْدَ العِثَارِ اسْتَقَلَّتِ

- وَيُقَالُ: ظَلَعٌ - بِالْكَسْرِ -؛ إِذَا كَانَ غَيْرَ خِلْقَةٍ، فَإِنْ كَانَ خِلْقَةً قِيلَ: ظَلَعٌ

(١) لَمْ يَرِدْ فِي نُسخَتِنَا مِنْ تَعْلِيْقِ أَبِي الوَلَيْدِ الوَقَّاسِيِّ عَلَى المَوْطَأِ، وَهُوَ فِي المَوْطَأِ رَوَايَةٌ يَخِيْلُ (٢/٤٨٢)، وَرَوَايَةٌ أَبِي مُصْعَبٍ (٢/١٨٥)، وَرَوَايَةٌ مُحَمَّدِ بْنِ الحَسَنِ (٢١٤)، وَرَوَايَةٌ القَعْنَبِيِّ (٦٨٤)، وَالاسْتِذْكَارِ (١٥/١١٧)، وَالتَّمْهِيدِ (١٠/٢٦١)، وَالمُنْتَقَى (٣/٨٣)، وَالقَبَسِ لابْنِ العَرَبِيِّ (٢/٦٣٨)، وَتَنْوِيرِ الحَوَالِكِ (٢/٣٤)، وَشَرْحِ الرُّقَانِيِّ (٣/٧٠).

(٢) جَاءَ فِي حَاشِيَةِ الأَصْلِ: «فِي المُمْحَكَمِ» العَيْنُ وَالمُضَادُّ وَالمُضَادُّ وَالمُضَادُّ ظَلَعَ الرَّجُلُ ظَلْعًا، وَالدَّابَّةُ تَظْلَعُ ظَلْعًا: عَرَجٌ، وَدَابَّةٌ [ظَالِعٌ] إِنْ كَانَ مُدَكَّرًا فَعَلَى الفِعْلِ، وَإِنْ كَانَ مُؤَنَّثًا فَعَلَى التَّسْبِ، وَفِي مَثَلٍ «ارِقْ عَلَى ظَلْعِكَ أَنْ يُهَاضَ» وَالمُضَادُّ: دَاءٌ يَأْخُذُ قَوَائِمَ [الدَّوَابِّ] وَالإِبِلِ فِي الأَوَّلِ مِنْ غَيْرِ سَبْرِ وَلَا تَعَبٍ فَتَظْلَعُ مِنْهُ». يُرَاجَعُ: المُمْحَكَمُ (٢/٤٨)، وَالمُضَادُّ، وَالمُضَادُّ (ظَلْعٌ).

(٣) المَثَلُ فِي: المَسْتَقْصَى (١/١٤٢)، وَزَهْرِ الأَكْمِ (٣/٥٩)، وَيَرْوَى: «ارِقْ عَلَى ظَلْعِكَ» وَ«ارِقْ عَلَى ظَلْعِكَ أَنْ يُهَاضَ» أَوْ «أَنْ يُهَاضَا» وَهَذِهِ رَبَّمَا كَانَتْ فِي شَطْرِ بَيْتٍ، وَتَقَدَّمَ فِي نَصِّ «المُمْحَكَمِ» السَّابِقِ، وَعَنْهُ فِي اللِّسَانِ (ظَلْعٌ).

(٤) دِيوانه (٩٩).

بِالْفَتْحِ، عَلَى مِثَالِ عَرَجٍ وَعَرَجٍ فِي الْحَالَيْنِ^(١). وَيُقَالُ: رَجُلٌ ظَالِعٌ، أَي: مَائِلٌ مُدْنِبٌ؛^(٢) وَهُوَ مَاخُودٌ مِنْ ظَلَعِ الدَّابَّةِ. وَحَكَى ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ^(٣): ضَالِعٌ - بِضَادٍ -، أَي: مَائِلٌ مُدْنِبٌ^(٢)، وَذَكَرَ اخْتِلَافَ أَهْلِ اللُّغَةِ فِي الظَّلْعِ الَّذِي هُوَ العَرَجُ: هَلْ هُوَ بِظَاءٍ أَوْ بِضَادٍ، وَيُقَالُ مِنْ ذَلِكَ لِلذَّكْرِ وَالْأُنْثَى ظَالِعٌ بغيرِ هَاءٍ.

- وَقَوْلُهُ: «الْبَيْنُ عَوْرُهَا». يُرِيدُ الَّذِي ذَهَبَ بَصْرُ إِحْدَى عَيْنَيْهَا. يُقَالُ: عَارَتِ العَيْنُ نَعَارُ، وَعَوْرَتِ: إِذَا ذَهَبَ بَصْرُهَا. وَعَيْنٌ عَوْرَاءٌ، وَلَا يُقَالُ: عَمِيَاءٌ.

- وَقَوْلُهُ: «لَا تُنْقِي» يُرِيدُ: أَنَهَا عَدِيمَةُ النَّقْيِ، وَهُوَ المُخُّ، وَإِنَّمَا يُعَدَّمُ المُخُّ عِنْدَ إِفْرَاطِ الهُزَالِ، فَيَصِيرُ المُخُّ ذَائِبًا كَأَنَّهُ مَاءٌ. يُقَالُ: عِنْدَ إِفْرَاطِ الهُزَالِ: مُخٌّ رَارٌ وَرِيرٌ، بِكسْرِ الرَّاءِ، وَرِيرٌ بِفَتْحِهَا، وَمِنْ لُغَةٍ أَحَادِيثِ الصَّحَابَةِ مِمَّا لَيْسَ فِي البَابِ لِمَالِكٍ وَيَأْتِي.

قَوْلُهُ: «أَنْ تَشْرَفَ العَيْنُ وَالْأُذُنُ» فَيُحْتَمَلُ تَأْوِيلَيْنِ؛ أَحَدُهُمَا: النَّظَرُ إِلَيْهِمَا.

مِنْ قَوْلِهِمْ: اسْتَشْرَفْتُ الشَّيْءَ؛ إِذَا نَظَرْتَ إِلَيْهِ مُتَشَبِّتًا مُتَعَرِّفًا، كَمَا قَالَ^(٤):

فِيَا عَجَبًا لِلنَّاسِ يَسْتَشْرِفُونَنِي
كَأَن لَمْ يَرَوْا بَعْدِي مُحِبًّا وَلَا قَبْلِي

وَالْآخَرُ: أَنْ يَكُونَ مِنْ قَوْلِهِمْ: اسْتَشْرَفْتُ الشَّيْءَ؛ إِذَا اتَّخَذْتَهُ شَرِيفًا، كَمَا

(١) جَاءَ فِي حَاشِيَةِ الأَصْلِ: «يُتَّبَعِي عَلَى قَوْلِهِ أَنْ يَكُونَ ضِدَّ عَرَجٍ وَعَرَجٍ؛ فَإِنَّ عَرَجَ - بِالكسْرِ - لِمَنْ كَانَ عَرَجُهُ خِلْفَةً، وَعَرَجَ بِالفَتْحِ لِمَنْ طَرَأَ عَلَيْهِ العَرَجُ لِعَارِضٍ».

(٢) - سَاقَطَ مِنْ «المُخْتَارِ...» لِلْمَوْأَلَفِ.

(٣) التَّقْلُّدُ عَنِ ابْنِ الأَنْبَارِيِّ فِي مَشَارِقِ الأَنْوَارِ (١/٣٢٩).

(٤) البَيْتُ لِلْحُسَيْنِ بْنِ مَطِيرِ الأَسَدِيِّ فِي شِعْرِهِ الَّذِي جَمَعَهُ الدُّكْتُورُ مُحْسِنٌ غِيَاضٌ وَنَشَرَهُ سَنَةَ (١٣٩١هـ) ص (٦٧).

يُقَالُ: اسْتَكْرَمْتُهُ وَاسْتَصَفَيْتُهُ: إِذَا اتَّخَذْتَهُ كَرِيمًا وَصَفِيًّا.

و«المُقَابَلَةُ»: الَّتِي تُشَقُّ أُذُنُهَا، ثُمَّ يُقْبَلُ ذَلِكَ الْمَشْقُوقُ حَتَّى يَسْتَرْخِي، وَيُتْرَكُ مُعَلَّقًا قَدَامَ الْأُذُنِ، فَإِنْ عَلِقَ خَلْفَ الْأُذُنِ فَهِيَ «الْمُدَابِرَةُ»، وَيُقَالُ لِتِلْكَ الْجِلْدَةِ الْمُعَلَّقَةِ: الْإِقْبَالَةُ وَالْإِدْبَارَةُ، وَهُوَ الْمُرَادُ بِقَوْلِهِمْ فِي الْمَثَلِ^(١): «مَا يَعْرِفُ قَبِيلًا مِنْ دَبِيرٍ» فِي بَعْضِ الْأَقْوَالِ. وَقَالَ أَبُو عَمَرَ^(٢): «الْمُقَابَلَةُ عِنْدَ أَهْلِ الْفِقْهِ وَعِنْدَ أَهْلِ اللَّغَةِ: مَا قُطِعَ طَرَفُ أُذُنِهَا؛ وَالْمُدَابِرَةُ: مَا قُطِعَ مِنْ جَانِبِي الْأُذُنِ. وَقَالَ أَبُو الْوَلِيدِ فِي الْمُقَابَلَةِ^(٣): الَّتِي يُقْطَعُ طَرَفُ أُذُنِهَا. وَ«الْمُدَابِرَةُ»: الَّتِي يُقْطَعُ مُؤَخَّرُ أُذُنِهَا. وَ«الشَّرْقَاءُ»: الْمَشْقُوقَةُ الْأُذُنِ طَوْلًا. وَ«الْجَدَمَاءُ»: الْمَشْقُوقَةُ الْأُذُنِ عَرَضًا. وَ«الْحَرْقَاءُ»: الَّتِي فِي أُذُنِهَا خَرْقٌ، أَي: تُقْبَبُ. وَ«الْجَدَعَاءُ» وَالْجَدَعُ^(٤): يُسْتَعْمَلُ فِي الْأُذُنِ، وَيُسْتَعْمَلُ فِي الْأَنْفِ.

وَقَوْلُهُ: «الَّتِي لَمْ تُسَنَّ» [٢] هَكَذَا رَوَيْنَاهُ^(٥)، وَرَوَاهُ أَبُو عَمَرَ: «الَّتِي لَمْ تُسَنَّ» بِفَتْحِ التَّوْنِ تَبَعًا لِابْنِ قُتَيْبَةَ^(٦)، وَفَسَّرَهُ فَقَالَ: قَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ: هِيَ الَّتِي لَمْ

(١) هَذَا مَثَلٌ مَشْهُورٌ، يُرَاجَعُ أَمْثَالُ أَبِي عَكْرَمَةَ (٤٠)، وَالْفَاخِرُ (١٩)، وَجَمْهَرَةُ الْأَمْثَالِ (٢٨٦/٢)، وَمَجْمَعُ الْأَمْثَالِ (٢٦٩/٢)، وَالْمُسْتَقْصَى (٣٣٧/٢)، وَهُوَ مَوْجُودٌ فِي إِصْلَاحِ الْمَنْطِقِ (٣١٧)، وَأَدَبِ الْكَاتِبِ (١٩)، وَشَرْحِ الْقِصَائِدِ الطَّوَالِ (٦٣، ١٦٧)، وَجَمْهَرَةُ اللَّغَةِ (٢٩٦)، وَالْمُزْهَرُ (١٢٠/١)، وَاللِّسَانُ وَالتَّاجُ (دَبْر).

(٢) الاسْتِذْكَارُ (١٢٧/١٥).

(٣) الْمُنْتَقَى (٨٤/٣).

(٤) سَاقَطٌ مِنْ «الْمُخْتَارِ...» لِلْمَوْلَفِ.

(٥) فِي «الْمُخْتَارِ...» لِلْمَوْلَفِ: «رَوَيْنَاهُ».

(٦) الاسْتِذْكَارُ (١٣١/١٥)، وَيُرَاجَعُ: غَرِيبُ الْحَدِيثِ لِابْنِ قُتَيْبَةَ (٣٠٥/٢، ٣٠٦).

تُبِتْ أَسْنَانُهَا، كَأَنَّهَا لَمْ تُعْطَ أَسْنَانًا، كَمَا تَقُولُ: لَمْ تُلَبِّسْ؛ أَيْ لَمْ تُعْطَ لَبْنًا، وَلَمْ تُسَمِّنْ، وَلَمْ تُعْسِلْ، كَذَلِكَ قَالَ. وَيُقَالُ: سَنَّتِ الْبَدَنَةَ؛ أَيْ: نَبَتَتْ أَسْنَانُهَا، وَسَنَّهَا اللَّهُ. وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ^(١): وَهَمَّ ابْنُ قُتَيْبَةَ فِي الرَّوَايَةِ؛ وَإِنَّمَا الْمَحْفُوظُ عَنْ أَهْلِ الثَّبْتِ وَالضَّبْطِ: لَمْ تُسَنَّ - بِكَسْرِ التَّوْنِ - . وَالصَّوَابُ مِنَ الْعَرَبِيَّةِ: لَمْ تُسَنَّ وَلَمْ تُسَنَّ، وَأَرَادَ أَبُو عَمْرٍو^(٢) أَنَّهُ لَا يُصَحَّحُ بِأُضْحِيَّةٍ إِذَا لَمْ تُثَنَّ، فَإِذَا أَثْنَتْ / فَقَدْ أَسَنَّتْ، وَأَذْنَى الْإِسْنَانِ الْإِثْنَاءُ. وَقَوْلُ الْقَتَيْبِيِّ: سَنَّتِ النَّاقَةَ، وَسَنَّهَا اللَّهُ، غَيْرُ صَحِيحٍ، لَا يَقُولُهُ ذُوو الْمَعْرِفَةِ بِكَلَامِ الْعَرَبِ، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: لَمْ تُلَبِّسْ، وَلَمْ تُسَمِّنْ، وَمَعْنَاهُمَا: لَمْ تُطْعَمْ سَمْنًا، وَلَمْ تُسَقَّ لَبْنًا. أَبُو عَمْرٍو: وَقَالَ غَيْرُ ابْنِ قُتَيْبَةَ: الَّتِي لَمْ تُسَنَّ: الَّتِي لَمْ تُبَدَّلْ أَسْنَانُهَا، وَهَذَا يُشْبِهُ مَذْهَبَ ابْنِ عَمْرٍو؛ لِأَنَّهُ كَانَ يَقُولُ فِي الضَّحَايَا: وَالْبُدُنُ: الشَّيْءُ فَمَا فَوْقَهَا، وَلَمْ يُجَوِّزْ غَيْرُهُ الْجَدَعَ مِنَ الضَّانِ وَغَيْرِهِ، قَالَ: وَهَذَا خِلَافُ الْآثَارِ الْمَرْفُوعَةِ، وَخِلَافُ الْجُمْهُورِ الَّذِينَ هُمْ حُجَّةٌ عَلَى مَنْ شَدَّ عَنْهُمْ.

(١) رَدُّ الْأَزْهَرِيِّ عَلَى ابْنِ قُتَيْبَةَ فِي تَهْدِيبِ اللَّغَةِ (١٢/٢٩٩). وَفِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ لِأَبِي سُلَيْمَانَ الْخَطَّابِيِّ (٢/٤١٦) بَعْدَ أَنْ أُوْرِدَ كَلَامُ ابْنِ قُتَيْبَةَ قَالَ: «الْحَطْبُ فِي هَذَا أَيْسَرُ مِنْ ذَلِكَ، وَوَجْهُ الْكَلَامِ بَيْنَ، وَمَعْنَاهُ وَاضِحٌ إِذَا اتَّبَعَ صَوَابُهُ، وَلَمْ يُغَيَّرْ إِعْرَابُهُ، إِنَّمَا هُوَ: لَمْ تُسَنَّ، أَيْ: لَمْ تُسَنَّ، رَدَّهُ عَلَى الْأَصْلِ فَأَظْهَرَ التَّوْنِينَ يُرِيدُ بِذَلِكَ سِنَّ الْإِثْنَاءِ، وَكَذَلِكَ رَوَاهُ لَنَا الْأَثْبَاتُ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنِ الْقَعْنَبِيِّ، عَنِ مَالِكِ، عَنِ نَافِعِ، عَنِ ابْنِ عَمْرٍو، لَمْ أَرُ مِنْهُمْ فِي ذَلِكَ اخْتِلَافًا».

(٢) الاستذكار (١٥/١٣١).

(مَا يُسْتَحَبُّ مِنَ الضَّحَايَا)

في «الأضحية» أربع لغات: أضحية - بضم الهمزة - وإضحية - بكسرهما -،
 وضحية، وجمعها: ضحايا، كما تقول: هديةً وهدايا، وأضحاة [وأضحى] (١)،
 كما تقول: أرطاة وأرطى، وبها سمي يوم الأضحى وجاء في بعض
 الحديث (٢): «على كل مسلم في كل عام أضحاة وعتيرة» [العتيرة] (٣) ذبح كان
 يُذبح في رجب، وكانوا يسمونها في الجاهلية: الرجبية (٣)، و«الفحيل»:
 الفحل الذكركم من الغنم والإبل، قال الراعي - يصف إبلاً - (٤):

كَانَتْ نَجَائِبُ مُنْدِرٍ وَمُحَرِّقِ أُمَاتِهِنَّ وَطَرَفُهُنَّ فَحِيلاً

وكلُّ ذَكَرٍ فَحْلٌ حَتَّى مِنَ النَّحْلِ، إِلَّا أَنَّ الْأَشْهَرَ فِيهَا: فَحَالٌ، وَكَبْشٌ فَحِيلٌ:
 عَظِيمُ الْخَلْقِ؛ وَهُوَ الْمُرَادُ فِي حَدِيثِ الضَّحِيَّةِ، وَأَمَّا فِي غَيْرِهِ فَالْمُنْجَبُ فِي
 ضِرَابِهِ، وَبِهِ سُمِّيَ الْأَوَّلُ؛ لِشَبْهِهِ بِهِ فِي عَظْمِهِ. قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ (٥): فَحْلٌ فَحِيلٌ:
 إِذَا كَانَ نَجِيبًا كَرِيمًا. و«الأقرن»: الذي له قرُون، وصدُّه الأجم.

(ادْخَارُ لُحُومِ الْأَضَاحِيِّ)

في حديث عبد الله بن واقد: «بعد ثلاث» [٦، ٧]، وكذلك في حديث

(١) عن «المختار...» للمؤلف.

(٢) النّهاية (١٧٨/٣).

(٣) يراجع: فصّ الخواتم فيما قيل في الولايم (٩٢).

(٤) ديوانه (٢١٧).

(٥) جمهرة اللغة (٥٥٥)، وأنشد بيت الراعي السالف الذكر.

جَابِرٍ، وَفِي بَعْضِهَا: «ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ». فَإِذَا ذَكَرْتَ الْأَيَّامَ، فَالْوَاجِبُ إِثْبَاتُ الْهَاءِ فِي ثَلَاثَةٍ؛ وَإِذَا لَمْ تُذَكِّرْهَا فَالْوَاجِبُ إِسْقَاطُهَا؛ لِأَنَّهُمْ يُغْلَبُونَ اللَّيْلَةَ عَلَى الْيَوْمِ فِي التَّارِيخِ، وَنَحْوَهُ إِذَا جَمَعُوا بَيْنَهُمَا.

- وَقَوْلُ عَائِشَةَ: «دَفَّ نَاسٌ»، وَقَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «إِنَّمَا نَهَيْتُكُمْ مِنْ أَجْلِ الدَّافَةِ» فَالذَّفِيفُ: مَشْيٌ ضَعِيفٌ [فِي جَمَاعَةٍ] ^(١) مِنْ ثِقَلٍ لَا يَسْتَطِيعُ [عَلَى] ^(١) التُّهُؤُصَ، أَوْ مِنْ مَرَضٍ، أَوْ عَارِضٍ. يُقَالُ: دَفَّ يَدْفُ دَفِينًا، وَهُوَ بِالذَّالِ غَيْرِ مُعْجَمَةٍ، وَدَفَّ الطَّائِرُ إِذَا صَارَ مَعَ الْأَرْضِ؛ قَالَ الشَّاعِرُ ^(٢):

وَلَكِنَّ الْجَنَاحَ إِذَا أُصِيبَتْ قَوَادِمُهَا تَدْفُ عَلَى الْإِكَامِ

- وَقَوْلُهُ: «حَضْرَةَ الْأُصْحَى» [٧]. أَي: وَفَتْ حُضُورِهِ، ثُمَّ حَذَفَ الظَّرْفَ، وَأَقَامَ الْحَضْرَةَ مُقَامَهُ، وَهَكَذَا ^(٣) قَوْلُهُمْ: جِئْتَهُ غُرُوبَ الشَّمْسِ؛ أَي: وَفَتْ غُرُوبِهَا. «وَيُجْمَلُونَ مِنْهَا الْوَدَكُ» أَي: يُذَيَّبُونَ ^(٤)، يُقَالُ: جَمَلْتُ الشَّحْمَ وَأَجْمَلْتُهُ، وَيُقَالُ لِلْوَدَكِ: جَمِيلٌ، وَمِنْهُ قِيلَ: رَجُلٌ جَمِيلُ الْوَجْهِ؛ يُرِيدُونَ أَنَّ مَاءَ السَّمَنِ تَجْرِي فِي وَجْهِهِ.

- و«الْأَسْقِيَةُ»: الزَّرْقَاقُ، وَاحِدُهَا: سِقَاءٌ.

- و«الْهَجْرُ» [٨] بِضَمِّ الْهَاءِ: الْكَلَامُ الْقَبِيحُ. يُقَالُ مِنْهُ: أَهَجَرَ الرَّجُلُ إِهْجَارًا: إِذَا قَالَ الْفُحْشَ. وَالْهَجْرُ - بِالْفَتْحِ - الْهَدْيَانُ؛ مِنْهُ: هَجَرَ الرَّجُلُ

(١) عن «المختار...» للمؤلف.

(٢) لم أقف عليه بعد.

(٣) في «المختار...» للمؤلف: «وهذا».

(٤) في مشارق الأنوار (١/١٥٢): «بضم الياء وفتحها».

يَهْجُرُ هَجْرًا؛ إِذَا هَدَى، وَكَلِمَةٌ هَاجِرَةٌ، أَي: فَاسِدَةٌ.

(الشَّرِكَةُ فِي الضَّحَايَا، وَعَنْ كَمْ^(١) تُذْبِحُ الْبَقْرَةَ وَالْبَدَنَةَ)

- قَوْلُهُ فِي الْبَابِ: «وَعَنْ كَمْ تُذْبِحُ الْبَقْرَةَ وَالْبَدَنَةَ؟» يُرِيدُ: وَتُنَحِّرُ الْبَدَنَةَ، فَعَطَفَ تَذْكِيَةَ الْبُدْنِ عَلَى تَذْكِيَةِ الْبَقْرِ بِلَفْظِ الذَّبْحِ، لَمَّا كَانَ الْمَعْنَى وَاحِدًا فِي التَّذْكِيَةِ، كَقَوْلِهِ^(٢):

يَا لَيْتَ زَوْجِكَ قَدْ غَدَا مُتَقَلِّدًا سَيْفًا وَرُمْحًا

وَتَقَدَّمَ.

(الضَّحِيَّةُ عَمَّا فِي بَطْنِ الْمَرْأَةِ)

- «الْأُضْحَى يَوْمَانِ» [١٢]. أَي: أَيَّامُ الْأُضْحَى، فَحَذَفَ الْمُضَافَ، وَأَقَامَ الْمُضَافَ إِلَيْهِ مَقَامَهُ، وَلِذَلِكَ قَالَ: «بَعْدَ يَوْمِ الْأُضْحَى». وَالْأُضْحَى: جَمْعُ أُضْحَاةٍ، كَأَرْطَاةٍ وَأَرْطَى. وَالضَّحِيَّةُ: وَاحِدَةُ الضَّحَايَا، كَهَدِيَّةٍ وَهَدَايَا، وَتَقَدَّمَ أَنْ فِيهِ / الْأَرْبَعُ لُغَاتٍ^(٣).

ب/٥٥

(١) فِي الْأَصْلِ: «وَعَنْ حُكْمٍ».

(٢) تَقَدَّمَ ذَكَرَهُ فِي الْجُزْءِ الْأَوَّلِ ص (١٦٩).

(٣) ص (٤٧) مِنْ هَذَا الْجُزْءِ.

كِتَابُ الذَّبَائِحِ (١)

(مَا يَجُوزُ مِنَ الذَّكَاةِ فِي (٢) حَالِ الضَّرْوَرَةِ)

- «اللَّقْحَةُ» [٣] - بِكَسْرِ اللَّامِ -، وَقَدْ يُقَالُ: بَفَتْحِهَا، وَجَمْعُهَا: لِقَاحٌ، بِالكَسْرِ لَا غَيْرُ؛ وَهِيَ ذَوَاتُ الدَّرِّ مِنَ الْإِبِلِ، يُقَالُ لَهَا ذَلِكَ بَعْدَ الْوِلَادَةِ بِشَهْرٍ وَشَهْرَيْنِ وَثَلَاثَةِ (٣). ثُمَّ [هِيَ] (٤) لَبُونٌ. وَاللَّقْحَةُ: اسْمٌ [لَهَا] (٥) فِي تِلْكَ الْحَالِ، لَا صِفَةً، فَلَا يُقَالُ: نَاقَةٌ لِقْحَةٌ، وَلَكِنْ يُقَالُ: هَذِهِ لِقْحَةٌ، فَإِنْ أَرَادُوا الْوَصْفَ قَالُوا: نَاقَةٌ لَفُوحٌ، وَلَا قَحٌ؛ وَقَدْ يُقَالُ لَهُنَّ ذَلِكَ وَهُنَّ حَوَامِلٌ لَمْ يَضَعْنَ بَعْدُ. وَقَدْ جَاءَ فِي الْحَدِيثِ: اللَّقْحَةُ فِي الْغَنَمِ وَالْبَقَرِ (٦)، كَمَا جَاءَتْ فِي الْإِبِلِ.

(١) الْمُخْتَارُ . . . لِلْمَوْلَّفِ (لَمْ يُرَقَمِ)، وَالْمَوْطَأُ رَوَايَةٌ يَحْيَى (٢/٤٨٨)، وَرَوَايَةٌ أَبِي مُصْعَبِ الزُّهْرِيِّ (٢/١٩٢)، وَرَوَايَةٌ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ (٢١٧)، وَرَوَايَةٌ سُؤَيْدِ (٣٢٨)، وَتَفْسِيرُ غَرِيبِ الْمَوْطَأِ لِابْنِ حَبِيبٍ (٢/٧٥)، وَالْإِسْتِذْكَارُ (١٥/٢٠٩)، وَالتَّمْهِيدُ (١٠/٣١٩)، وَالْمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِي (٣/١٠٤)، وَالْقَيْسُ (٢/٦١٣)، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (٢/٣٨)، وَشَرْحُ الزُّرْقَانِيِّ (٣/٨٠)، وَهَذَا الْكِتَابُ كَسَابِقِهِ لَمْ يَرِدْ فِي «التَّغْلِيْقِ عَلَى الْمَوْطَأِ» لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاشِيِّ.

(٢) فِي الْأَصْلِ، وَشَرْحُ الزُّرْقَانِيِّ: «عَلَى حَالٍ» وَالْمُثَبِتُ مِنَ «الْمَوْطَأِ».

(٣) فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ (١/٣٦٢) عَنْ ثَعْلَبٍ: «هِيَ كَذَلِكَ بَعْدَ شَهْرَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةِ بَقَرٍ وَوِلَادَتِهَا».

(٤) عَنْ «الْمُخْتَارِ . . . لِلْمَوْلَّفِ».

(٥) عَنْ «الْمُخْتَارِ . . . لِلْمَوْلَّفِ» أَيْضًا، وَهُوَ كَذَلِكَ فِي «مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ».

(٦) فِي «الْمُخْتَارِ . . . لِلْمَوْلَّفِ»: «الْبَقَرِ وَالْغَنَمِ».

- وَقَوْلُهُ: «فَدَكَاهَا بِشِطَاظٍ». وَفِي غَيْرِهِ: «فَنَحَرَهَا بِشِطَاظٍ»، وَفِي غَيْرِهِ عَلَى مَا يَأْتِي: «فَأَخَذَ وَتَدَا فَوْجًا بِهِ فِي لَبِّهَا». قَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ^(١): هُوَ عُوْدٌ يُجْعَلُ فِي عُرْوَةِ الْجُوَالِقِ، وَكَذَلِكَ قَالَ ابْنُ حَبِيبٍ^(٢): هُوَ الْعُوْدُ الَّذِي يُجْمَعُ بِهِ بَيْنَ عُرْوَتَيْ الْغَرَارَتَيْنِ عَلَى ظَهْرِ الدَّابَّةِ، وَاسْتَشْهَدَ بِقَوْلِ أُمِّيَّةَ^(٣):

* مَجَالُ الْعُرْوَتَيْنِ مِنَ الشُّطَاظِ *

وَقَالَ أَبُو عُمَرَ^(٤): قَالَ أَهْلُ اللُّغَةِ: هُوَ الْعُوْدُ الْحَدِيدُ الطَّرْفِ. وَقَالَ غَيْرُهُمْ: الشُّطَاظُ: فِلَقَةُ الْعُوْدِ.

قَالَ الشَّيْخُ - وَقَفَّهُ اللَّهُ -^(٥): وَهَذَا كُلُّهُ صَحِيحٌ؛ فَفِي النَّحْرِ يَتَهَيَّأُ بِعُوْدِ الْجُوَالِقِ إِذَا كَانَ مَحْدُوْدَ الطَّرْفِ؛ وَفِي الشَّاةِ لَا يَتَهَيَّأُ إِلَّا بِفِلَقَةِ عُوْدٍ مَحْدُوْدِ الْجِهَاتِ، يَتِمَكَّنُ الدَّبْحُ بِهِ.

- وَ«سَلْعٌ» [٤] - بِسُكُونِ اللَّامِ -: جُبَيْلٌ بِسُوْقِ الْمَدِينَةِ^(٦)، وَوَقَعَ عِنْدَ

(١) قول ابن قُتَيْبَةَ في مشارِقِ الأَنْوَارِ (٢/٢٥١).

(٢) قول ابن حَبِيبٍ في تفسِيرِ غَرِيبِ الْمُوطَأِ له (٢/٧٦).

(٣) قُلْنَا في هَامِشِ تفسِيرِ غَرِيبِ الْمُوطَأِ (٢/٧٦، ٧٧) إنه لا يوجد في ديواني أُمِّيَّةَ؟! وَإِنَّ الْحَافِظَ ابْنَ

عَبْدِ الْبَرِّ نَقَلَ عَنِ ابْنِ حَبِيبٍ فِي التَّمْهِيدِ (١٠/٣٢٥) وَأَنْشَدَ ابْنَ عَبْدِ الْبَرِّ أَيْضًا لِعَنْتَرَةَ:

إِذَا ضَرَبْتُهَا سَاعَةً بِدِمَائِهَا وَحَلَّ عَنِ الْكَوْمَاءِ عِقْدُ شِطَاظِهَا

وَهَذَا الْبَيْتُ أَيْضًا لَا يُوجَدُ فِي دِيْوَانِ عَنْتَرَةَ؟!

(٤) الاستذكار (١٥/٢٢٥).

(٥) في «المُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلِّفِ: «أقول».

(٦) في مشارِقِ الأَنْوَارِ (٢/٢٣٣) عَنِ الْبُخَارِيِّ: «الْجُبَيْلُ الَّذِي بِالسُّوقِ» وَيُرَاجَعُ: مَعْجَمُ مَا اسْتَعْجَمَ (٣/٧٤٧)، وَمَعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٣/٢٦٧)، وَالرُّوضُ الْمَعْطَارُ (٣١٨)، وَالْمَغَانِمُ =

بَعْضِهِمْ^(١) - بَفْتَحِ اللَّامِ وَسُكُونِهَا -، وَذَكَرَ أَنَّهُ رَوَاهُ بَعْضُهُمْ بِغَيْنٍ مُعْجَمَةٍ،
وَهَذَا كُلُّهُ خَطَأٌ؛ وَإِنَّمَا قَيْدُهُ الْبَكْرِيُّ بِفَتْحِ السَّيْنِ، وَإِسْكَانِ^(٢) اللَّامِ، وَالْعَيْنِ
الْمُهْمَلَةِ، عَلَى أَنَّ أَبَا عَمَرَ قَالَ: ^(٣) يُرْوَى بِتَسْكِينِ اللَّامِ وَتَحْرِيكِهَا، وَأَكْثَرُ الرُّوَاةِ
يُحَرِّكُونَهَا بِالْفَتْحِ، قَالَ: وَأَظُنُّ الشَّاعِرَ فِي قَوْلِهِ^(٤):

إِنَّ بِالشُّعْبِ الَّذِي دُونَ^(٥) سَلَعٍ لَقَتِيلاً دَمُهُ مَا يُطَلُّ

خَفَّفَ الْحَرَكََةَ وَهُوَ جَائِزٌ فِي الْعَرَبِيَّةِ، وَالْأَصَحُّ مَا تَقَدَّمَ.

وَقَوْلُهُ: «مَا فَرَى الْأَوْدَاجَ» [٦] أَي: قَطَعَهَا وَشَقَّهَا^(٦)، كَذَا رِوَايَتُنَا فِيهِ.
وَقِيلَ: بَلْ هُوَ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ: أَفْرَى؛ إِذَا شَقَّهَا، وَأَخْرَجَ مَا فِيهَا، وَقَتَلَ
صَاحِبَهَا، فَكَأَنَّهُ مِنَ الْإِفْسَادِ، وَالرُّوَايَةُ صَحِيحَةٌ^(٧)؛ لِأَنَّ الذِّكَاةَ إِصْلَاحٌ

= المطابة (١٨٣)، وفيه: «جَبِيلٌ بِسُوقِ الْمَدِينَةِ» ووفاء الوفاء (١٢٣٥).

(١) مشارق الأنوار للقاضي عياض (٢/٢٣٣) ووقع عند القاضي ابن سهل في «الموطأ»:

«سَلَعٌ بِفَتْحِ اللَّامِ وَسُكُونِهَا مَعًا، وَذَكَرَ أَنَّهُ رَوَاهُ بَعْضُهُمْ بِالْغَيْنِ الْمُعْجَمَةِ، وَكُلُّهُ خَطَأٌ».

(٢) في «المختار...» للمؤلف: «وسكون» ولفظ الأصل هو لفظ البكري في معجم ما استعجم

وهما سواء.

(٣) الاستذكار (١٥/٢٣٣).

(٤) هو تَأَبَّطُ شَرًّا، دِيوَانُهُ (٢٤٧)، وَفِي اللِّسَانِ (سَلَعٌ) عَنِ ابْنِ بَرِّي أَنَّهُ لِلشُّنْفَرِيِّ ابْنِ أُخْتِ تَأَبَّطَ

شَرًّا يَزِيئُهُ، وَتَبَعًا لِإِسْنَةِ الْبَيْتِ تُنْسَبُ الْقَصِيدَةُ الَّتِي مِنْهَا الْبَيْتُ، عَلَى أَنَّ الْمَبْرَدَ يُسَبِّحُ إِلَى

خَلْفِ الْأَحْمَرِ، وَلَيْسَ هَذَا مَجَالُ الْحَدِيثِ لِتَصْحِيحِ ذَلِكَ.

(٥) في «المختار...» للمؤلف: «جنب».

(٦) هي عبارة القاضي عياض في مشارق الأنوار (٢/١٥٥) والنصُّ كُلُّهُ لَهُ.

(٧) في المشارق: «قال القاضي رحمه الله والرَّوَايَةُ صَحِيحَةٌ...».

لا إِفْسَادٌ. وَقِيلَ: فَرَى الْمَزَادَةَ: خَرَزَهَا، كَأَنَّهُ يُرِيدُ قَطْعَهَا لِلْخُرْزِ. وَأَفْرَى الْجُرْحَ: إِذَا بَطَّهَ^(١).

- وَقَوْلُهُ: «إِذَا بَضَعَ»: أَي: قَطَعَ، وَمِنْهُ «الْبَاضِعَةُ»^(٢) مِنَ الشَّجَاحِ؛ وَهِيَ الَّتِي خَرَقَتْ فِي اللَّحْمِ، أَي: قَطَعَتْهُ. وَالْبِضَاعَةُ: قِطْعَةٌ مِنَ الْمَالِ تُبْضَعُ لِلتُّجَّارِ؛ أَي: تُقَطَعُ مِنْ جُمْلَتِهِ.

(مَا يُكْرَهُ مِنَ الذَّبِيحَةِ فِي الذَّكَاءِ)

- قَوْلُهُ: «تَرَدَّتْ» [٧] أَي: سَقَطَتْ؛ وَهُوَ مُشْتَقٌّ مِنْ قَوْلِهِمْ: رَدَيْتُهُ بِالْحَجَرِ: إِذَا رَمَيْتُهُ، وَمِنْهُ قَوْلُ سَلَمَةَ^(٣): «فَمَا زِلْتُ أُرْدِيهِمْ». أَي: أَرْمَيْتُهُم بِالْحِجَارَةِ، وَالْمِرْدَاةُ - بِكَسْرِ الْمِيمِ - : الْحِجَارَةُ تَرَادَمَتْ بِنَفْسِهَا؛ وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مِنَ الرَّدَى؛ وَهُوَ الْهَلَاكُ، وَمِنْهُ: «تَرَدَّدِي مِنْ حَالِي» أَي: أَلْقَيْتُ بِنَفْسِي^(٤). وَفِي الْحَدِيثِ^(٥): «تَرَدَّدِي عَلَيْهَا» أَي: تَدَلَّلِي.

- وَقَوْلُهُ: «وَنَفْسُهَا يَجْرِي»: يُرْوَى بِفَتْحِ الْفَاءِ وَتَسْكِينِهَا، وَقَالَ عِيَّاضٌ^(٦): بِفَتْحِ الْفَاءِ مِنْ غَيْرِ خِلَافٍ؛ فَمَنْ فَتَحَ: أَرَادَ التَّنَفُّسَ، وَمَنْ سَكَّنَ: أَرَادَ الدَّمَ، وَالْعَرَبُ تُسَمِّي الدَّمَ نَفْسًا، وَتَقَدَّمَ؛ لِأَنَّهُ لَا يُوجَدُ فِي الْحَيَوَانَ إِلَّا مَعَ

(١) بَطَّهَ: شَقَّه، وَهِيَ لُغَةٌ الْعَامَّةُ فِي نَجْدِ الْآنَ.

(٢) سَتَاتِي فِي كِتَابِ (الْعُقُول).

(٣) حَدِيثُ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ فِي النِّهَايَةِ (٢/٢١٧).

(٤) فِي الْمَشَارِقِ (١/٢٧٨): «فَاتَرَدَّدِي مِنْ حَالِي، أَي: أَلْقَيْتُ نَفْسِي».

(٥) النِّهَايَةُ لِابْنِ الْأَثِيرِ (٢/٢١٧).

(٦) مَشَارِقُ الْأَنْوَارِ (٢/٢٢٢).

[وَجُود] ^(١) النَّفْسِ الَّتِي بِهَا الْحَيَاةُ ، وَهَذَا مِنْ تَسْمِيَتِهِمُ الشَّيْءَ بِاسْمِ الشَّيْءِ إِذَا كَانَ مِنْهُ ^(٢) بِسَبَبٍ . وَفِي الْحَدِيثِ : «كُلُّ مَا لَيْسَ لَهُ نَفْسٌ سَائِلَةٌ لَا يُنْحَسُ» وَمِنْهُ قِيلَ : نَفَسَتِ الْمَرْأَةُ ؛ لَسَيْلَانِ الدَّمِ مِنْهَا ، وَيُسَمُّونَ الْمَاءَ نَفْسًا ؛ لِأَنَّ بِهِ حَيَاةَ النَّفْسِ ، قَالَ الرَّاجِزُ : ^(٣)

أَتَجْعَلُ النَّفْسَ الَّتِي تُدِيرُ
فِي جِلْدِ شَاةٍ ثُمَّ لَا تَسِيرُ
وَمَعْنَى : «تَطْرِفُ» : تُحَرِّكُ طَرْفَهَا ، وَهُوَ عَيْنُهَا وَأَجْفَانُهَا .

(ذَكَاءُ مَا فِي بَطْنِ الذَّبِيحَةِ)

جَاءَ فِي أَكْثَرِ الْأَحَادِيثِ : «ذَكَاءُ الْجَنِينِ ذَكَاءُ أُمِّهِ» [٩] . فَالْحَنْفِيَّةُ تُرَجِّحُ فَتَحَ «ذَكَاءِ» الثَّانِيَةَ عَلَى مَذْهَبِهَا فِي أَنَّهُ يُدَكِّي مِثْلَ ذَكَاءِ / أُمِّهِ ؛ فَيَكُونُ انْتِصَابُهُ عَلَى الْمَصْدَرِ الْمُشَبَّهِ بِهِ ، وَعَبَّرُوهُمْ مِنَ الْمَالِكِيَّةِ وَالشَّافِعِيَّةِ : يُرَجِّحُ الرَّفْعَ ؛ لِإِسْقَاطِهِمْ ذَكَاتَهُ ^(٤) .

(١) عن «المُخْتَارِ . . .» لِلْمُؤَلِّفِ .

(٢) فِي الْأَصْلِ : «بِسَبَبٍ مِنْهُ» وَالْمَثْبُوتُ مِنْ «الْمُخْتَارِ . . .» لِلْمُؤَلِّفِ .

(٣) هُمَا فِي اللُّسَانِ (نَفْس) دُونَ نِسْبَةٍ .

(٤) الْخِلَافُ مُفَصَّلٌ فِي الْاسْتِذْكَارِ (٢٥٢/١٥) فَمَا بَعْدَهَا .

كِتَابُ الصَّيْدِ (١)

تَرَكَ أَكْلَ مَا قَتَلَ الْمِعْرَاضُ وَالْحَجَرُ

قَالَ الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللهُ: وَقَعَ فِي رِوَايَتِنَا، وَفِي غَيْرِهَا: «رَمَيْتُ طَيْرَيْنِ بِحَجَرٍ»، وَالصَّوَابُ: «طَائِرَيْنِ»؛ لِأَنَّ الْوَاحِدَ: طَائِرٌ، وَالْجَمْعُ (٢): طَيْرٌ، بِمَنْزِلَةِ رَاكِبٍ وَرَكَبٍ، وَرَاحِلٍ وَرَحَلٍ، وَلَا يَصِحُّ أَنْ يُقَالَ: طَيْرَانٍ، إِلَّا أَنْ يُرَادَ صِنْفَانِ مِنَ الطَّيْرِ، أَوْ جَمَاعَتَانِ، فَذَلِكَ جَائِزٌ، كَمَا قَالَ الْأَجْدَعُ [الْهَمْدَانِيُّ] (٣):

(١) «المُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلَّفِ (غير مرقم الصفحات)، والموطأ رواية يحيى (٢/٤٩١)، ورواية أبي مضعب الزُّهري (٢/١٩١)، ورواية محمد بن الحسن (٢١٩)، ورواية سويد (٣٢٨)، والتمهيد (٣٣٩)، والاستذكار (١٥/٢٥٩)، والمُنْتَقَى لأبي الوليد الباجي (٣/١١٨)، والقَبَس لابن العَرَبِيِّ (٢/٦٣٠)، وتنوير الحوالك (٢/٤٠)، وشرح الرُّقَاقِي (٣/٨٤)، ولم يرد هَذَا الْكِتَابُ فِي «تَفْسِيرِ غَرِيبِ الْمُوْطَأِ» لِابْنِ حَبِيبٍ، وَلَا فِي «التَّعْلِيلِ عَلَى الْمُوْطَأِ» لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ.

(٢) فِي «المُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلَّفِ: «الْجَمِيعُ».

(٣) فِي الْأَصْلِ: «الْثُمَيْرِيُّ»، وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ وَادِعِيُّ هَمْدَانِيٌّ، فَهُوَ الْأَجْدَعُ بْنُ مَالِكِ بْنِ أُمَيَّةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرْبٍ بْنِ سَلَامَانَ بْنِ مَعْمَرِ بْنِ الْحَرِثِ بْنِ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَادِعَةَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَامِرِ بْنِ نَاشِحِ بْنِ قَانِعِ بْنِ مَالِكِ بْنِ جُشَمِ بْنِ حَاشِدِ بْنِ جُشَمِ بْنِ خَيْرَانَ بْنِ نَوْفِ بْنِ هَمْدَانَ، فَارِسٌ سَيِّدٌ، وَشَاعِرٌ جَاهِلِيٌّ، أَدْرَكَ الْإِسْلَامَ، وَبَقِيَ إِلَى زَمَنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، وَوَفَدَ عَلَيْهِ فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: مَنْ أَنْتَ؟ فَقَالَ: الْأَجْدَعُ، فَقَالَ: إِنَّمَا الْأَجْدَعُ شَيْطَانٌ، أَنْتَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ، فَكَانَ ابْنَهُ مَسْرُوقَ التَّابِعِيِّ يَكْتُبُ: مَسْرُوقُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ. يُرَاجَعُ: الْمُؤْتَلَفُ وَالْمُخْتَلَفُ (٤٩)، وَالِاسْتِشْقَاقُ (٢٥٣)، وَالْأَغَانِي (١٤/٢٥)، وَاللَّالِي لِأَبِي عُيَيْدٍ الْبَكْرِيِّ (١٠٩)، وَالْإِصَابَةُ =

خَيْلَانٍ مِنْ قَوْمِي وَمِنْ أَعْدَائِهِمْ خَفَضُوا أَسْتَهُمْ وَكُلُّ نَاعٍ

- وَقَوْلُهُ: «بِقَدُومِ» [١]، الْعَامَّةُ يَقُولُونَ: قَدُومٌ - بِالتَّشْدِيدِ -، وَهُوَ خَطَأٌ،
وَالصَّوَابُ: بِالتَّخْفِيفِ، وَجَمَعَهُ: قَدَمٌ، مِثْلُ رَسُولٍ وَرَسُولٍ، قَالَ الْأَعَشَى (١):

* حَوْلَيْنِ تَضْرِبُ فِيهِ الْقَدَمُ *

- وَقَوْلُهُ: «أَنَّ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ كَانَ يَكْرَهُ مَا قَتَلَ الْمِعْرَاضُ وَالبُدْقَةُ» [٢]. كَلَامٌ
فِيهِ حَذْفٌ وَاخْتِصَارٌ، وَإِنَّمَا أَرَادَ: مَا لَمْ يَدَكَّ، تَرَكَ ذِكْرَ التَّدْكِيَةِ إِجْزَاءً، وَكَذَلِكَ
حَدِيثُ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ: «وَمَا أَصَابَ بِعَرْضِهِ فَلَا يُؤْكَلُ فَإِنَّهُ وَقِيدٌ»: أَي: فَلَا
يُؤْكَلُ إِذَا لَمْ تُدْرِكْ ذَكَاتُهُ، وَقَدْ تَقَدَّمَ مِرَارًا أَنَّ الْعَرَبَ تَحْذِفُ بَعْضَ الْكَلَامِ اتِّكَالًا
عَلَى فَهْمِ السَّمْعِ. وَأَمَّا «المِعْرَاضُ»: فَإِنَّهُ سَهْمٌ لَا رِيْشَ عَلَيْهِ (٢) تَرْمَى بِهِ
الْأَغْرَاضُ، وَيَتَعَلَّمُ بِهِ الرَّمْيُ، وَجَمَعَهُ: مَعَارِيضُ. وَقِيلَ: هِيَ خَشْبَةٌ مَحْدُودَةٌ
الطَّرْفِ. وَقِيلَ: بَلْ فِيهِ حَدِيدَةٌ. قَالَ الشَّاعِرُ: (٣)

مَعَارِيضُ يَتْلُوهَا فَتَابُ (٤) كَأَنَّهَا مَعَارِيضُ تَتْلُوهَا سِهَامٌ نَوَافِدُ

= (١/١٠٢)، وطبقات ابن سعد (٦/٥٠)، وتهذيب التهذيب (١٠/١٠٩)، والبيئ من
قصيدة له في الأصمعيات (٦٨)، والتعريف والتخريج منه، وروايته هناك «حَيَّانٌ مِنْ قَوْمِي»
وهو موضعُ الشَّاهِدِ، فَعَلَى هَذِهِ الرِّوَايَةِ لَا يَصْلُحُ الِاسْتِشْهَادُ بِهِ.

(١) ديوانه «الصُّبْحُ الْمُنِيرُ» (٣٣)، وصدرة هناك:

* أَقَامَ بِهِ سَابُورُ الْجُنُودِ *

(٢) التَّهْيَاةُ لابن الأثير (٣/٢١٥).

(٣) لم أقف عليه بعد.

(٤) في «المُحْتَارِ...» للمؤلَّفِ: «عتاب».

فَالْمَعَارِضُ الْأَوَّلُ: الْكَلَامُ الَّذِي يُعْرَضُ بِهِ. وَالْبُنْدُقَةُ وَالْمِخْدَفَةُ^(١): هُوَ رَمِي الصَّيْدَ بِالْحَجَرِ الصَّغِيرِ وَشَبَّهَهُ إِذَا كَانَ بَيْنَ إِصْبَعَيْنِ فَهُوَ حَذْفٌ^(٢)، وَإِنْ كَانَ بَعْضَى مُجَوَّفَةً يَنْفَخُ فِيهَا فَهُوَ صَيْدُ الْبُنْدُقَةِ. وَالْبُنْدُقَةُ غَالِبًا تُصْنَعُ مِنْ فُحَّارٍ مَطْبُوعٍ وَمِنْ طِينٍ غَيْرِ مَطْبُوعٍ، وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ وَابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: يُقَالُ: خَزَقَ السَّهْمُ يَخْرُقُ خُرُوقًا وَخَسَقَ يَخْسِقُ خُسُوقًا؛ إِذَا نَفَذَ^(٢). وَفِي الْمِثْلِ^(٣): «أَنْفَذَ مِنْ خَازِقٍ وَمِنْ خَاسِقٍ»، وَيُقَالُ فِي مَصْدَرِهَا: خَزَقًا وَخَسَقًا. وَقَالَ الْخَلِيلُ^(٤): الْخَسِقُ: مَا يَتَّبْتُ، وَالْخَزَقُ: مَا يَنْفَذُ.

- وَقَوْلُهُ: «وَبَلَغَ الْمَقَاتِلَ أَنْ يُؤْكَلَ». «أَنْ» وَمَا بَعْدَهَا مِنَ الْفِعْلِ فِي مَوْضِعِ خَفْضٍ عَلَى الْبَدَلِ مِنَ «مَا» تَقْدِيرُ الْكَلَامِ: لَا أَرَى بِأَسَا بِأَكْلٍ مَا أَصَابَ الْمِعْرَاضَ.

(مَا جَاءَ فِي صَيْدِ الْمُعَلَّمَاتِ)

- قَوْلُ ابْنِ عُمَرَ - فِي الْكَلْبِ الْمُعَلَّمِ - : «كُلُّ مَا أَمْسَكَ عَلَيْكَ إِنْ قَتَلَ، أَوْ لَمْ يَقْتُلْ» [٥]. وَقَوْلُهُ: «وَإِنْ أَكَلَ، وَإِنْ لَمْ يَأْكُلْ» [٦]. كَذَا وَقَعَ فِي نُسْخِ «الْمَوْطَأِ» الَّتِي رَأَيْنَاهَا: «وَإِنْ أَكَلَ» بِالْوَاوِ. وَهَذَا يُوجِبُ أَنْ يَكُونَ عَبْدُ اللَّهِ قَالَهُمَا مَعًا، يُرِيدُ: أَنَّهُ قَالَ: كُلُّ مَا أَمْسَكَ عَلَيْكَ إِنْ قَتَلَ أَوْ لَمْ يَقْتُلْ، وَإِنْ أَكَلَ

(١) فِي الْأَصْلِ: «الْحَذْفُ» فِي الْمَوْضِعَيْنِ وَمَا بَعْدَهُمَا.

(٢) اللَّسَانُ: (خَزَقَ).

(٣) الْمِثْلُ فِي جَمَهْرَةِ الْأَمْثَالِ (٢/٢٩٨)، وَالدُّرَّةُ الْفَاخِرَةُ (٢/٣٩١)، وَالْمُسْتَقْصَى (١/٣٩٦)، وَمَجْمَعُ الْأَمْثَالِ (٢/٣٥٧) ... وَغَيْرِهَا.

(٤) التَّلَقُّعُ عَنِ مَخْتَصِرِ الْعَيْنِ (١/٤١٨).

وَإِنْ لَمْ يَأْكُلْ . وَوَجَدْتُ فِي كِتَابِ الدَّأُودِيِّ فِي «شَرْحِ الْمُوطَأِ» : «أَكَلَ أَوْ لَمْ يَأْكُلْ» فَسَقُوطُ الواوِ مِنْ هَذِهِ الرَّوَايَةِ يَفْتَضِي أَنَّهُ قَالَ : «أَكَلَ أَوْ لَمْ يَأْكُلْ» مَكَانَ : «قَتَلَ أَوْ لَمْ يَقْتُلْ» . يُرِيدُ : أَنَّ نَافِعًا اخْتَلَفَتْ رِوَايَتُهُ عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ فَذَكَرَ عَنْهُ مَرَّةً : «إِنْ قَتَلَ وَإِنْ لَمْ يَقْتُلْ» ، وَذَكَرَ عَنْهُ مَرَّةً : «وَإِنْ أَكَلَ ، وَإِنْ لَمْ يَأْكُلْ» ، وَسَقَطَتْ «إِنْ» فِي الْمَوْضِعَيْنِ مِنْ رِوَايَةِ الدَّأُودِيِّ ، وَأَمَّا عَلِيُّ رِوَايَتِنَا الْمَشْهُورَةِ عِنْدَنَا فَتَكُونُ «إِنْ» فِي الْمَوْضِعَيْنِ شَرْطًا لَمْ يُوْت لَهُ بِجَوَابٍ ؛ لِأَنَّ مَا قَبْلَهَا سَدَّ مَسَدَّ جَوَابِهَا ، وَمِنْ شَأْنِ الشَّرْطِ إِذَا تَقَدَّمَ كَلَامٌ يُعْنِي عَنْ جَوَابِهِ أَنْ يُحذفَ ، كَقَوْلِهِ : أَنَا أَشْكُرُكَ إِنْ أَحْسَنْتَ إِلَيَّ .

وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ هَذَا إِشْكَالٌ ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ جَمِيعَ مَا يُمَسِكُهُ الْكَلْبُ يُؤْكَلُ ؛ وَلَكِنَّهُ يُنْقَسِمُ ثَلَاثَةَ أَقْسَامٍ ؛ وَلَا جُلِ ذَلِكَ قَالَ التَّحَوُّيُونَ الْمُحَقِّقُونَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى ^(١) : ﴿ فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ ﴾ : إِنْ «مِنْ» هُنَا لَا تَكُونُ زَائِدَةً ؛ لِأَنَّهَا إِنَّمَا تَزَادُ لِمَعْنَى الْعُمُومِ مَعَ النَّفْيِ ، وَإِنَّمَا يَنْبَغِي أَنْ تَكُونَ لِلتَّبَعِيضِ ، وَلِبَيَانِ الْجِنْسِ الَّذِي أَمَرْنَا بِأَكْلِهِ ؛ لِأَنَّ صَيْدَ الْجَوَارِحِ جِنْسَانِ : أَحَدُهُمَا : مُبَاحُ أَكْلِهِ ، وَهُوَ مَا أَمْسَكَتُهُ عَلَيْنَا ، وَضَرْبُ مَحْظُورٍ أَكْلُهُ ؛ / وَهُوَ مَا لَمْ يُمَسِكْهُ عَلَيْنَا .

ب/٥٦

وَقَوْلُهُ - أَيْضًا - : «قَتَلَ أَوْ لَمْ يَقْتُلْ» يَجِبُ أَنْ يَكُونَ فِيهِ مَحذُوفٌ يَتِمُّهُ ، كَأَنَّهُ قَالَ : قَتَلَ أَوْ لَمْ يَقْتُلْ إِذَا ذَكَّيْتَهُ مَا لَمْ يَقْتُلْ ، فَإِنْ لَمْ يَقْدِرْ هُنَا الشَّرْطُ مُضْمَنًا فِيهِ كَانَ قَدْ أَبَاحَ أَكْلَ مَا يُخْلِصُهُ الصَّائِدُ مِنَ الْجَوَارِحِ ، وَبِهِ حَيَاةٌ وَتُرْبُصٌ بِهِ حَتَّى يَمُوتَ .

(١) سورة المائدة، الآية : ٤ .

- وَفِي «الْبَازِيِّ» لُغَاتٌ ثَلَاثٌ [٨]. يُقَالُ: بَازٍ عَلَى مِثَالِ: دَارٍ، وَمَالٍ، وَبَازٍ^(١) مَنقُوصٌ عَلَى مِثَالِ قَاضٍ، وَبَازِيٌّ - مُشَدَّدُ الْيَاءِ - وَاشْتِقَاقُهُ مِنْ قَوْلِهِمْ: بَزَيْتُهُ؛ إِذَا قَهَرْتُهُ، قَالَ مَعْنُ بْنُ أَوْسٍ^(٢):

فَإِنِّي أَخُوكَ الدَّائِمُ الْعَهْدِ لَمْ أَحُلْ إِنَّ ابْنَكَ خَصَمٌ أَوْ نَبَا بَكَ مَنزِلٌ

- وَ«الصَّقْرُ» - بِالصَّادِ وَالسَّيْنِ -: يَقَعُ عَلَى الْجَوَارِحِ مِنَ الطَّيْرِ، وَقِيلَ: هُوَ طَائِرٌ مَعْرُوفٌ^(٣) شَهْمٌ يَصِيدُ، قَالَ الْعَجَّاجُ^(٤):

* كَمَا هُوَ الْبَازِيُّ مِنَ الصَّقُورِ *

وَاشْتِقَاقُهُ مِنْ قَوْلِهِمْ: صَقَرْتُ الْحَجَرَ؛ إِذَا ضَرَبْتَهُ بِالْمِعْوَلِ^(٥)، وَيُقَالُ لِلْمِعْوَلِ: صَاقُورٌ، فَسُمِّيَ صَقْرًا؛ لِأَنَّهُ يَنْقُضُ عَلَى الصَّيْدِ فَيَخْطِفُهُ، وَلِلذَلِكَ سَمَوُهُ بِالْمَصْدَرِ مِنْ صَقَرْتُ الْحَجَرَ مُبَالَغَةً فِي مَعْنَاهُ.

- وَ«التَّرْبِصُ»: الْإِنْتِظَارُ وَالْمُكْثُ. وَ«الضَّرْوُ»: الضَّارِي مِنَ الْكِلَابِ الْمُعْتَادَةِ الصَّيْدِ، وَالْجَمْعُ: ضِرَاءٌ. وَقَدْ ضَرَيْتُ ضِرَاوَةً، وَالْإِنَاءُ الضَّارِي: الْمُعْتَادُ بِالتَّخْمِيرِ. وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ فِي اللَّحْمِ: لَهُ ضِرَاوَةٌ، أَي: عَادَةٌ. وَالضَّوَارِي: الْمَوَاشِي الْمُعْتَادَةُ الرَّعْيِ لِزُرُوعِ النَّاسِ.

(١) رَسْمُهَا رَسْمُ مَا قَبْلَهَا وَتَقْدِيرُهَا مُخْتَلِفٌ.

(٢) دِيَوَانُهُ (٩٣).

(٣) سَاقَطٌ مِنْ «الْمُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلِّفِ.

(٤) فِي دِيَوَانِ الْعَجَّاجِ (٣٥٣/١):

* تَقْضِي الْبَازِي ... *

(٥) جَاءَ فِي الصَّحَّاحِ (صَقْر): «صَقَرْتُ الْحِجَارَةَ صَقْرًا: إِذَا كَسَرْتَهَا بِالصَّاقُورِ».

(مَا جَاءَ فِي صَيْدِ الْبَحْرِ)

- «لَفِظَةُ الْبَحْرِ» [٩]. أَي: رَمَى بِهِ، مِنْ لَفِظْتُ الشَّيْءَ - بَفَتْحِ الْفَاءِ -
 أَلْفِظُهُ: رَمَيْتُهُ بِهِ: وَلَفِظَ: مَاتَ. وَاللَّفِظُ: الْكَلَامُ يُلْفِظُ بِهِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿١﴾ ﴿ مَا
 يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَبِيدٌ ﴾ ﴿١٨﴾ .

- وَقَوْلُهُ: «تَمُوتُ صَرْدًا» [١٠]. أَي: بَرَدًا، مِنْ صَرَدَ صَرْدًا، وَقَوْمٌ
 صَرْدَاءُ، وَيَوْمٌ صَرِدٌ: شَدِيدُ الْبَرْدِ، وَالاسْمُ: الصَّرْدُ.

- وَ«الْجَارُ» ﴿٢﴾ [١٢] سَاحِلُ الْمَدِينَةِ: قَرْيَةٌ كَثِيرَةُ الْأَهْلِ وَالْقَصُورِ عَلَى
 سَاحِلِ الْبَحْرِ تُرْفَأُ إِلَيْهِ الشُّفُنُ، قَالَ الشَّاعِرُ: ﴿٣﴾

أَلَيْلَتْنَا بِالْجَارِ وَالْعَيْسُ بِالْفَلَا
 مُعَلَّقَةٌ أَعْضَادُهَا ﴿٤﴾ بِالْحَقَائِبِ

(تَحْرِيمِ أَكْلِ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ)

- قَوْلُهُ: «ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ» [١٣]. النَّابُ: السِّنُّ الَّتِي حَلَفَ الرُّبَاعِيَّةُ،

(١) سورة ق.

(٢) معجم ما استعجم (١/٣٥٥)، والنص له، ومعجم البلدان (٢/١٠٧)، والرّوض المعطار (١٥٣)، ووفاء الوفاء (١١٧٣).

(٣) في معجم البلدان: «قال بعض الأعراب:

وَلَيْلَتْنَا بِالْجَارِ وَالْعَيْسُ بِالْفَلَا
 سَمِعْتُ كَلَامًا مِنْ وَرَى سَجْفٍ مَحْمَلٍ
 وَقَائِلَةٍ لَأَحِ الصَّبَاحِ وَنُورُهُ
 عَسَى يَذْرُؤُكَ التَّعْرِيفَ وَالْمَوْقِفُ الَّذِي

(٤) في «المختار...» للمؤلف: «لباتها».

وَالْجَمْعُ: أَنْيَابٌ وَالنَّابُ: النَّاقَةُ الْمُسِنَّةُ الَّتِي طَالَ نَابُهَا، وَذَلِكَ مِنْ عِلَامَةِ هَرَمِهَا، وَالنَّابُ: سَيْدُ الْقَوْمِ، وَإِنَّمَا اخْتُصَّ هَذَا التَّوَعُّ مِنَ الْحَيَوَانِ مِنْ بَيْنِ سَائِرِهِ بِهَذِهِ التَّسْمِيَةِ، وَإِنْ كَانَ أَكْثَرُهُ لَهُ نَابٌ؛ لِأَنَّ بِهِ تَغَلَّبَ عَلَى مَا يَفْتَرِسُهُ، وَبِهِ يُقَطَّعُهُ لِيَزْدَرِدَهُ، وَغَنَاؤُهُ عِنْدَهُ أَكْثَرُ مِنْ غَنَائِهِ عِنْدَ غَيْرِهِ، وَلِذَلِكَ اخْتُصَّهُ اللَّهُ بِذِكْرِهِ، فَخُصَّ لِهَذَا بِهَذِهِ التَّسْمِيَةِ.

(مَا يُكْرَهُ مِنْ أَكْلِ الدَّوَابِّ)

- قَوْلُهُ: «الْبَائِسُ: الْفَقِيرُ» [١٥]. لَيْسَ فِيهِ خِلَافٌ، وَرَبَّمَا عَبَّرُوا عَنْهُ بِالْمِسْكِينِ، وَالْمَعْنَى وَاحِدٌ، وَهُوَ الَّذِي تَبَاءَسَ مِنْ ضُرِّ الْفَقْرِ، وَهُوَ الْبُؤْسُ. وَالْبُؤْسُ وَالْبَائِسُ؛ وَقَدْ بُوَّسَ بُوْسًا وَبُؤْسًا.

- وَقَوْلُهُ: «الْمُعْتَرُ»: الرَّائِرُ، قَدْ قِيلَ مَا قَالَ. وَقِيلَ: الْمُعْتَرُ: الَّذِي يَعْتَرِيكَ، وَيَتَعَرَّضُ لَكَ لِتُعْطِيَهُ، وَلَا يُفْصِحُ بِالسُّؤَالِ. وَيُقَالُ: عَرَاهُ يَعْرُوهُ: إِذَا قَصَدَهُ طَالِبًا لِحَاجَتِهِ. وَقِيلَ: «الْقَانِعُ»: الْفَقِيرُ، وَقَدْ قِيلَ: الْقَانِعُ: السَّائِلُ، قَالَ الشَّمَاخُ: (١)

لَمَالُ الْمَرْءِ يُصْلِحُهُ فَيُعْنِي مَفَاقِرَهُ أَعْفَى مِنَ الْقُنُوعِ

أَيُّ: السُّؤَالِ. يُقَالُ مِنْهُ: قَنَعَ قُنُوعًا - بِالْفَتْحِ -: إِذَا سَأَلَ، وَقَنَعَ - بِالْكَسْرِ - قِنَاعَةً؛ إِذَا رَضِيَ بِمَا أُعْطِيَ. وَأَصْلُ هَذَا كُلُّهُ الْفَقْرُ وَالْمَسْكِنَةُ، وَضَعْفُ الْحَالِ.

(١) ديوانه (٢٢١).

(مَا جَاءَ فِي جُلُودِ الْمَيْتَةِ)

الْمَيْتَةُ: اسْمٌ وَقَعُ عَلَى كُلِّ مَا فَاتَ مِنْ غَيْرِ ذَكَاءٍ. وَهُوَ اسْمٌ يَقَعُ عَلَى الْمَذْكُورِ وَالْمُؤَنَّثِ بِلَفْظِ وَاحِدٍ، فَإِذَا أُجْرِيَ مُجْرَى الصِّفَةِ، وَلَمْ يُجْعَلْ اسْمًا قُلْتُ لِلْمَذْكُورِ مَيْتٌ بِغَيْرِ هَاءٍ، وَلِلْمُؤَنَّثِ مَيْتَةٌ بِالْهَاءِ. وَأَمَّا الْأَرْضُ فَيُقَالُ فِيهَا: أَرْضٌ مَيْتٌ، بِغَيْرِ هَاءٍ، كَمَا يُقَالُ: مَكَانٌ مَيْتٌ، قَالَ تَعَالَى: ﴿١﴾ وَأَحْيَيْنَا بِهِ بَلَدَةً مَيْتًا ۗ وَتَقَدَّمَ. وَزَعَمَ قَوْمٌ: أَنَّ الْمَيْتَ بِالتَّخْفِيفِ: مَا قَدَّ مَاتَ، وَأَنَّ الْمَيْتَ بِالتَّشْدِيدِ:

مَا سَيَمُوتُ فِي الْمُسْتَقْبَلِ؛ وَهَذَا غَيْرُ صَحِيحٍ. وَيَدُلُّ عَلَى فَسَادِهِ شَيْئَانِ: /

أَحَدُهُمَا: أَنَّ «مَيْتًا» مُخَفَّفٌ مِنْ مَيْتٍ لَا خِلَافَ فِيهِ، وَالتَّخْفِيفُ لَا يُخْرِجُهُ عَنْ مَعْنَاهُ الَّذِي كَانَ وَوُضِعَ لَهُ قَبْلَ أَنْ يُخَفَّفَ، كَمَا أَنَّكَ إِذَا خَفَّفْتَ هَيْئًا وَلَيْتًا، فَقُلْتُ: هَيْئٌ، وَلَيْتٌ، لَمْ يُخْرِجَا بِذَلِكَ عَمَّا كَانَا عَلَيْهِ.

وَالْآخَرُ: أَنَّا قَدْ وَجَدْنَا هُمَا يَقَعَانِ بِمَعْنَى وَاحِدٍ فِي قَوْلِهِ (٢):

لَيْسَ مِنْ مَاتَ فَاسْتَرَا حَ بِمَيْتٍ إِنَّمَا الْمَيْتُ مَيْتُ الْأَحْيَاءِ

وَقَالَ: (٣)

(١) سورة ق، الآية: ١١.

(٢) هو عَدِيُّ بن الرَّعْلَاءِ الغَسَّانِيُّ، والرَّعْلَاءُ: أُمَّهُ، وهي - في الْأَصْلِ - صِفَةُ النَّاقَةِ الَّتِي تُقَطَّعُ قِطْعَةٌ مِنْ أُذُنِهَا وَتُتْرَكُ تُتَوَسُّ. يُرَاجَعُ: اللِّسَانُ (رَعَلٌ) وفيه: «وابنُ الرَّعْلَاءِ مِنْ شُعْرَائِهِمْ» يُرَاجَعُ: معجم الشعراء (٨٦)، والاشتقاق (٥١، ٤٨٦)، والبيتُ فِي اللِّسَانِ (موت) وبعده:

إِنَّمَا الْمَيْتُ مِنْ يَعِيشُ شَقِيًّا كَاسِقًا بِأَلْهِ قَلِيلَ الرَّجَاءِ

فَأَنَاسٌ يَمَصُّصُونَ نِمَادًا وَأَنَاسٌ حُلُوْفُهُمْ فِي الْمَاءِ

(٣) الْبَيْتُ لِأَبِي الْمُهَوَّشِ الْفَقْعَسِيِّ الْأَسَدِيِّ، وَرَبَّمَا نَسِبَ إِلَى يَزِيدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الصَّعْقِ مَعَ بَيْتَيْنِ =

* إِذَا مَا مَاتَ مَيْتٌ مِنْ تَمِيمٍ * البيت

وَأَمَّا قَوْلُ مَنْ زَعَمَ أَنَّ «الإِهَابَ» [١٧] إِنَّمَا يَكُونُ لِلإِبِلِ وَالْبَقَرِ وَالغَنَمِ (١)، وَأَمَّا غَيْرُهَا فَإِنَّمَا يُقَالُ فِيهَا جِلْدٌ، فَإِنَّهُ يَحْكُمُ عَلَى اللُّغَةِ بِغَيْرِ دَلِيلٍ؛ لِأَنَّ أَهْلَ اللُّغَةِ قَالُوا فِي كُتُبِهِمْ: إِنَّ الإِهَابَ الْجِلْدُ، وَلَمْ يَخْصُوا شَيْئًا مِنْ شَيْءٍ، وَهُمَا اسْمَانِ مُسْتَعْمَلَانِ فِي كُلِّ حَيْوَانٍ. قَالَ الشَّمَاخُ (٢) - يَرِثِي عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ -

آخرين هي:

إِذَا مَا مَاتَ مَيْتٌ مِنْ تَمِيمٍ فَسَرَّكَ أَنْ يَعِيشَ فَجِيءَ بِزَادٍ
بِحُجْرٍ أَوْ بِلِخْمٍ أَوْ بِتَمْرٍ أَوْ الشَّيْءِ الْمُتَلَفِّ فِي الْبِجَادِ
تَرَاهُ يُنْقَبُ الْبَطْحَاءَ حَوْلًا لِيَأْكُلَ رَأْسَ لُقْمَانَ بْنِ عَادٍ

يُراجع: الكامل للمبرِّد (٢٢٤/١)، وشرح أدب الكاتب للجوالقي (٩٧)، والخزانة (١٤٢/٣)، وكنيات الجرجاني (٧٣).

(١) في الاستذكار (٣٤٨/١٥)، والتمهيد (٣٧٧/١٠)، قال الحافظ في «الاستذكار»: «وقال أهل اللغة منهم النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ أَنَّ الإِهَابَ جِلْدُ الْبَقَرِ وَالغَنَمِ وَالإِبِلِ، وَمَا عَدَاهُ إِنَّمَا يُقَالُ لَهُ: جِلْدٌ لِإِهَابٍ، حَكَى ذَلِكَ إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورِ الْكَوْسَجِ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ شَمِيلٍ أَنَّهُ قَالَ فِي قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَيُّمَا إِهَابٍ دُبِعَ فَقَدْ طَهَّرَ» إِنَّمَا يُقَالُ للإِهَابِ لِلإِبِلِ وَالْبَقَرِ وَالغَنَمِ، أَمَّا السَّبَاعُ فَجُلُودٌ، قَالَ الْكَوْسَجُ: قَالَ لِي إِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوَيْهِ كَمَا قَالَ النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ، وَقَالَ أَحْمَدُ: لَا أَعْرِفُ مَا قَالَ النَّضْرُ...». وفي «التمهيد»: «وَأَنْكَرْتُ طَائِفَةً مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ قَوْلَ النَّضْرِ بْنِ شَمِيلٍ هَذَا، وَزَعَمَتْ أَنَّ الْعَرَبَ تُسَمِّي كُلَّ جِلْدٍ إِهَابًا، وَاحْتَجَّتْ بِقَوْلِ عَنْتَرَةَ:

فَشَكَكَتْ بِالرُّمَحِ الطَّوِيلِ إِهَابَهُ لَيْسَ الْكَرِيمُ عَلَى الْقَنَا بِمُحَرَّمٍ

(٢) هَذَا الْبَيْتُ مِنْ قَصِيدَةٍ تُنْسَبُ إِلَى الشَّمَاخِ، وَلَا يُوجَدُ فِي دِيْوَانِهِ؟ وَإِلَى حَسَّانِ بْنِ ثَابِتٍ، وَهِيَ فِي دِيْوَانِهِ (٤٩٩)، كَمَا تُنْسَبُ إِلَى جَزْءِ بْنِ ضِرَارٍ، أَخُو الشَّمَاخِ، أَوْ إِلَى مُزَرَّدِ بْنِ ضِرَارٍ، أَخُو الشَّمَاخِ أَيْضًا، وَلَا تُوجَدُ فِي دِيْوَانِ مُزَرَّدٍ؟ وَرَبَّمَا نُسِبَتْ إِلَى هَاتِفِ بْنِ الْجَنْ. =

(١) رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - (١):

جَزَيْتَ عَنِ الْإِسْلَامِ خَيْرًا وَبَارَكْتَ
يَدُ اللهِ فِي ذَلِكَ الْأَدِيمِ الْمُمَرَّقِ
وَأَنْشَدَ قَطْرُبُ:

* ... لِأَنْتَ غِرْبَالُ الْإِهَابِ *

وَأَنْشَدَ أَيْضًا:

كَأَنَّ جِلْدِي وَقَدْ مَرَّ السَّهِيمُ^(٢) بِهِ
إِهَابُ شَيْهَمَ بِالْبَيْدَاءِ مَبْنُودُ
وَجَاءَ فِي الْحَدِيثِ^(٣): «أَنَّهُ ﷺ قَالَ: لَوْ كُتِبَ الْقُرْآنُ فِي إِهَابٍ، ثُمَّ وُضِعَ فِي
النَّارِ لَمَا^(٤) احْتَرَقَ» وَالْكِتَابُ لَا يُخْصُّ بِجُلُودٍ مَا ذَكَرُوهُ دُونَ غَيْرِهَا - لِأَنَّ الْكِتَابَ
قَدْ يَكُونُ فِي جُلُودِ الْغُرْلَانِ. وَقَدْ قَالَتْ عَائِشَةُ فِي أَبِيهَا^(٥): «وَحَقَنَ الدَّمَاءَ فِي
أُهْبَتِهَا» تَرِيدُ بِذَلِكَ: أَجْسَامَ النَّاسِ وَجُلُودَهُمْ. وَهَذَا كُلُّهُ عَلَى أَنَّهُ اسْمٌ لِكُلِّ
جِلْدٍ، وَجَمْعُ الْإِهَابِ: الْأَهْبَةُ، وَالْأُهْبُ وَالْأُهْبُ.

يُراجع: حماسة أبي تمام «رواية الجواليقي»: (٣١٢)، وطبقات فحول الشعراء (١٣٣)،
والأغاني (١٠٢/٨)، وقد فصل الدكتور صلاح الدين الهادي القول في نسبة الأبيات في
ملحق ديوان الشماخ، وذكر المزيد من القول من مصادر مختلفة فليراجع من شاء ذلك هناك.

(١) - (١) ساقط من «المختار...» للمؤلف.

(٢) في «المختار...» للمؤلف: «السهام». والشَّيْهَمُ: ذَكَرُ الْقَتَاذِ.

(٣) الحديث مشروح في الغريبين للهرودي (١١٨/١)، والنَّهْيَاةُ لابن الأثير (٨٣/١).

(٤) في الأصل: «ما» وَالتَّصْحِيحُ من «المختار...» للمؤلف.

(٥) خبر عائشة - رضي الله عنها - في الغريبين للهرودي (١١٨/١)، والنَّهْيَاةُ لابن الأثير (٨٣/١).

وَيُراجع: شرح خطبة أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها في أبيها، تأليف أبي بكر ابن
الأنباري، نشره صلاح الدين المنجد سنة ١٤٠٠ هـ - بيروت، دار الكتاب الجديد.

[كِتَابُ الْعَقِيْقَةِ]^(١)

(مَا جَاءَ فِي الْعَقِيْقَةِ)

زَعَمَ أَبُو عُبَيْدٍ^(٢) عَنِ الْأَصْمَعِيِّ وَغَيْرِهِ: أَنَّ أَصْلَ الْعَقِيْقَةِ: الشَّعْرُ الَّذِي يَكُونُ عَلَى رَأْسِ الصَّبِيِّ حِينَ يُوَلَّدُ، قَالَ: وَإِنَّمَا سُمِّيَتْ الشَّاةُ الَّتِي تُذْبَحُ عَنْهُ عَقِيْقَةً؛ لِأَنَّهُ يُحْلَقُ عَنْهُ ذَلِكَ^(٣) الشَّعْرُ عِنْدَ الذَّبْحِ، قَالَ: وَلِهَذَا قِيلَ فِي الْحَدِيثِ: «وَأَمِيطُوا عَنْهُ الْأَذَى» يَعْنِي بِالْأَذَى: ذَلِكَ الشَّعْرُ، وَهَذَا مِمَّا تَقَدَّمَ^(٤) مِنْ أَنَّهُمْ رَبَّمَا سَمَوْا الشَّيْءَ بِاسْمِ الشَّيْءِ إِذَا كَانَ مَعَهُ، أَوْ مِنْ سَبَبِهِ، فَسُمِّيَتْ الشَّاةُ عَقِيْقَةً بِعَقِيْقَةِ الشَّعْرِ، وَكَذَلِكَ كُلُّ مُوَلُودٍ مِنَ الْبِهَائِمِ؛ فَإِنَّ الشَّعْرَ الَّذِي يَكُونُ عَلَيْهِ حِينَ يُوَلَّدُ عَقِيْقَةً وَعِقَّةً، قَالَ زُهَيْرٌ^(٥) - يَذْكُرُ حِمَارًا وَحِشًا -:

أَذَلِكْ أَمْ أَقْبُ [البطن] ^(٦) جَابُ عَلَيْهِ مِنْ عَقِيْقَتِهِ عَفَاءُ

- (١) الموطأ رواية يحيى (٢/٥٠٠)، ورواية أبي مضعب الزهري (٢/٢٠٤)، ورواية محمد بن الحسن (٢٢٥)، ورواية سويد (٢٣٢)،، وتفسير غريب الموطأ لابن حبيب (٢/٨٢)، والتمهيد (١٠/٣٩١)، والاستذكار (١٥/٣٦٣)، والمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْبَاجِي (٣/١٠١)، والقَبَسُ لِابْنِ الْعَرَبِيِّ (٦٤٨)، وتنوير الحوالك (٢/٥٤)، وشرح الزرقاني (٣/٩٦). وَلَمْ يَرِدْ هَذَا الْكِتَابُ فِي «التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمَوْطَأِ» لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ.
- (٢) غريب الحديث لِأَبِي عُبَيْدٍ (٢/١٥٣)، والنَّصُّ هُنَا لِأَبِي عَمْرِو بْنِ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «الْتَّمْهِيدِ» وَ«الْإِسْتِذْكَارِ» وَهُوَ النَّاقِلُ عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ، فَاعْرِفْ ذَلِكَ.
- (٣) فِي غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ: «هَذَا».
- (٤) فِي غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ: «مِمَّا قُلْتُ لَكَ إِنَّهُمْ . . .».
- (٥) شرح ديوانه (٦٥).
- (٦) فِي الْأَصْلِ: «أَقْبُ الْوَجْهَ» وَالتَّصْحِيْحُ مِنَ الدِّيَّانِ، وَمِنْ غَرِيبِ الْحَدِيثِ لِأَبِي عُبَيْدٍ، وَهُوَ مُصَدِّرُ الْمُؤَلَّفِ.

يَعْنِي صِغَارَ الْوَبْرِ. قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ^(١): الْعِقَّةُ وَالْعَقِيْقَةُ فِي النَّاسِ وَالْحُمْرِ، وَلَمْ يُسْمَعْ فِي غَيْرِ ذَلِكَ، وَأَنْكَرَ ابْنُ حَنْبَلٍ تَفْسِيرَ أَبِي عُبَيْدٍ هَذَا^(٢)، وَمَا ذَكَرَهُ عَنِ الْأَصْمَعِيِّ وَغَيْرِهِ. قَالَ: إِنَّمَا الْعَقِيْقَةُ الذَّبْحُ نَفْسُهُ؛ وَهُوَ قَطْعُ الْأَوْدَاجِ وَالْحُلُقُومِ، قَالَ: وَلَا وَجْهَ لِمَا قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ. وَاحْتَجَّ بَعْضُ الْمُتَأَخِّرِينَ لِابْنِ حَنْبَلٍ بِأَنْ قَالَ مَا قَالَهُ مَعْرُوفٌ فِي اللَّغَةِ؛ لِأَنَّهُ يُقَالُ: عَقَّ: إِذَا قَطَعَ، وَمِنْهُ يُقَالُ: عَقَّ وَالِدَيْهِ؛ إِذَا قَطَعَ رَحِمَهُمَا.

(الْعَمَلُ فِي الْعَقِيْقَةِ)

- النَّسِيكَةُ: الدَّيْنِيحَةُ، وَجَمْعُهَا: نُسْكٌ^(٣)؛ وَهُوَ كُلُّ مَا يُتَّقَرَّبُ بِهِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى. وَمِنْهُ قَوْلُهُ: «خَيْرُ نَسِيكَتِكَ» - بَفَتْحِ التَّوْنِ وَكَسْرِ السِّينِ - وَالْمَنْسُكُ: مَوْضِعُ الذَّبْحِ. وَمِنْهُ [قَوْلُهُ تَعَالَى] ^(٤): ﴿وَلِكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا مَنْسَكًا﴾: مَوْضِعُ مُتَعَبَّدَاتِ الْحَجِّ.

(١) مازال النَّصُّ لأبي عمر بن عبد البرِّ، وعبارته في «التمهيد» هكذا: «هَذَا كُلُّهُ كَلَامُ أَبِي عُبَيْدٍ وحكايته، وما ذكره في تفسير العقيقة، وقد أنكر أحمد بن حنبلٍ تفسيرَ أبي عبيدٍ هذا...»
(٢) أَيْدُ أَبُو عَمْرٍو قَوْلُ الْإِمَامِ أَحْمَدَ، قَالَ: «وَيَشْهَدُ لِقَوْلِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ قَوْلَ الشَّاعِرِ:
بِلَادٍ بِهَا عَقَّ الشَّبَابُ تَمَائِمِي وَأَوَّلُ أَرْضِ مَسَّ جِلْدِي تُرَابُهَا
يُرِيدُ: أَنَّهُ لَمَّا شَبَّ قُطِعَتْ عَنْهُ تَمَائِمُهُ، وَمِثْلُ هَذَا قَوْلُ ابْنِ مِيَادَةَ، وَاسْمُهُ الرَّمَاحُ:
بِلَادٍ بِهَا نِيْطَتْ عَلَيَّ تَمَائِمِي وَقُطِعْنَ عَنِّي حِينَ أَدْرَكْنِي عَقْلِي
وقَوْلُ أَحْمَدَ فِي مَعْنَى الْعَقِيْقَةِ فِي اللَّغَةِ أَوْلَى مِنْ قَوْلِ أَبِي عُبَيْدٍ، وَأَقْرَبُ وَأَصُوبُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ».
وَبَيَّنْتُ ابْنَ مِيَادَةَ فِي دِيْوَانِهِ (١٩٩).

(٣) مشارق الأنوار (٢/٢٦).

(٤) سورة الحج، الآية: ٣٤.

[كِتَابُ التُّذُورِ]^(١)

(مَا يَجِبُ مِنَ التُّذُورِ فِي الْمَشْيِ)

التُّذُورُ: جَمْعُ نَذْرٍ^(٢)، وَالتَّذْرُ فِي اللُّغَةِ: الْأَصْلُ: مِنْ قَوْلِكَ: نَذَرْتُ الشَّيْءَ عَلَى نَفْسِي - بَفَتْحِ الدَّالِ - أَنْذَرُ وَأَنْذِرُ - بِضَمِّ الدَّالِ وَكَسْرِهَا -، ثُمَّ سَمِّيَ مَا يَجْعَلُ الْإِنْسَانَ عَلَى نَفْسِهِ نَذْرًا، كَمَا قِيلَ: الْحُلُوفُ لِلْمَحْلُوفِ، وَالْكَسْبُ لِلْمَكْسُوبِ، وَهُمَا فِي الْأَصْلِ مَصْدَرَانِ، مِنْ حَلَفَ وَكَسَبَ، وَاشْتِقَاقُ التَّذْرِ مِنْ قَوْلِكَ: أَنْذَرْتُ الرَّجُلَ بِالْأَمْرِ؛ إِذَا أَعْلَمْتَهُ بِهِ؛ لِيَسْتَعِدَّ لَهُ وَيَتَأَهَّبَ؛ لِأَنَّ التَّاذِرَ يَعْلَمُ بِأَنَّهُ قَدْ أَوْجَبَ الْأَمْرَ عَلَى نَفْسِهِ، وَتَأَهَّبَ لِقَضَائِهِ، وَمِنْ هَذَا قَالُوا: نَذَرْتُ بِالشَّيْءِ - بِكَسْرِ الدَّالِ -؛ إِذَا عَلِمْتَهُ فَأَخَذْتَ/ أَهْبَتَكَ لَهُ. وَالتَّذْرُ: لَفْظَةٌ مِنْ الْأَلْفَاظِ الَّتِي أَقْرَبَهَا الْإِسْلَامُ عَلَى مَعْنَاهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ؛ لِأَنَّ الْعَرَبَ كَانَتْ تَسْتَعْمِلُ التُّذُورَ، وَتَلْتَزِمُ الْوَفَاءَ بِهَا، وَذَكَرْتَهُ كَثِيرًا فِي أَشْعَارِهَا.

وَتَقَدَّمَ أَنَّ «قُبَاءً» [٢] يَجُوزُ فِيهَا الصَّرْفُ بِمَعْنَى الْمَكَانِ، وَتَرَكُهُ بِمَعْنَى الْبُضْعَةِ^(٣).

- (١) الْمُوَطَّأُ رِوَايَةٌ يَحْيَى (٤٧٢/٢)، وَرِوَايَةٌ أَبِي مُضْعَبِ الزُّهْرِيِّ (٢٠٧/٢)، وَالتَّمْهِيدُ (٢١٧/١٠)، وَالِاسْتِذْكَارُ (٥/١٥)، وَالتَّعْلِيقُ عَلَى الْمُوَطَّأِ لِأَبِي الْوَقَّاسِيِّ (٣٢٧/١)، وَالْقَبْسُ (٦٥٨/٢)، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (٢٦/٢)، وَشَرْحُ الرُّرْقَانِيِّ (٥٥/٢).
- (٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوَطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٣٢٧/١).
- (٣) يُرَاجَعُ الْجُزْءُ الْأَوَّلُ (٢٠، ٢١، ١٩٦).

- و«الجرؤ» [٣] من القثاء الصغير منه، وقيل: الطويل منه، وقيل: الواحد منه؛ لقوله في الحديث: «فكسرته»، وهذا يدل على كبره. ويقال: قثاء وقثاء - بكسر القاف وضمها -^(١) وقرأ يحيى بن يعمر [قوله تعالى] ^(٢): ﴿وَقَثَائِهَا﴾ بضم القاف.

- وقوله: «الجرؤ قثاء في يده» كلام فيه اختصار، والتقدير: مشير لجرؤ قثاء في يده، فاللام متعلقة بما دل عليه لفظه «هذا» من معنى الإشارة.

(مَا جَاءَ فِيْمَن نَّذَرَ مَشِيًّا إِلَى بَيْتِ اللَّهِ)

يُقَالُ: عَجَزَ الرَّجُلُ - بِالْفَتْحِ - يَعْجُزُ - بِالْكَسْرِ - ^(٣) وَلَا يُقَالُ بِالْعَكْسِ إِلَّا أَنْ تَعْظَمَ عَجِزَتُهُ، وَقَدْ ذَكَرَهَا بَعْضُ اللُّغَوِيِّينَ فِي لَحْنِ الْعَامَّةِ. وَقَوْلُ يَحْيَى: «وَسَمِعْتُ مَالِكًا يَقُولُ وَقَرَأَ عَلَيْهِ»، مَعْطُوفٌ عَلَى مَا تَقَدَّمَ مِنْ كَلَامِ ابْنِ عُمَرَ؛ وَالْعَرَبُ تَسْتَعْمِلُهُ إِذَا أَرَادَ الْمُحَاطَبُ أَنْ يُزِيدَ فِي كَلَامِ الْمُخْبِرِ مَا أَغْفَلَهُ، أَوْ مَا يَرَى أَنَّهُ يَجِبُ أَنْ يُزَادَ فِيهِ مِثْلَ أَنْ يَقُولَ: سَأَكْسُو زَيْدًا إِذَا جَاءَنِي، فَيَقُولُ السَّامِعُ: فَأَرَى أَنْ تَحْمِلَهُ عَلَى فَرَسٍ.

- وَقَوْلُهُ: «فَأَصَابْتَنِي خَاصِرَةٌ» كَذَا رَوَيْنَاهُ بِخَاءٍ مُعْجَمَةٍ وَصَادٍ غَيْرِ مُعْجَمَةٍ، يُرِيدُ: عِلَّةٌ عَرَضَتْ لَهُ فِي خَصْرِهِ، وَهُوَ مَا أُخُوذُ مِنْ قَوْلِهِمْ: خَصَرْتُ

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (١/٣٢٧).

(٢) سُورَةُ الْبَقَرَةِ، الْآيَةُ: ٦١، وَالثَّقَلُ هُنَا عَنْ أَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ، وَقُلْنَا فِي هَامِشِ التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَّأِ أَنَّ صَاحِبَ الْقِرَاءَةِ يَحْيَى بْنَ وَثَابٍ وَخَرَجْنَا الْقِرَاءَةَ هُنَاكَ.

(٣) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (١/٣٢٩).

الرَّجُلِ؛ إِذَا ضَرَبْتَهُ فِي خَصْرِهِ، كَمَا يُقَالُ: بَطَنْتُهُ؛ إِذَا ضَرَبْتَهُ فِي بَطْنِهِ، وَصَدْرْتُهُ؛ إِذَا ضَرَبْتَهُ فِي صَدْرِهِ، أَوْ يَكُونُ أَصَابَهُ بَرْدٌ فِي أَطْرَافِهِ، وَهُوَ الْخَصْرُ الَّذِي هُوَ بَرْدُ الْأَطْرَافِ. وَوَقَعَ فِي بَعْضِ رِوَايَاتِ «المُوطَأ»: «حَاصِرَةٌ» بِحَاءٍ غَيْرِ مُعْجَمَةٍ^(١)، كَأَنَّهُ أَرَادَ عِلَّةَ حَصْرْتُهُ عَنِ السَّفَرِ، أَيْ: مَنَعْتُهُ. وَكَانَ الْقِيَاسُ عَلَى هَذَا أَنْ يُقَالَ: مُحْصِرَةٌ؛ لِأَنَّ الْمَشْهُورَ أَنْ يُقَالَ: أَحْصَرَهُ الْمَرَضُ - بِالْأَلْفِ - وَلَا يُقَالُ: حَصْرَهُ، إِلَّا فِي الْعَدُوِّ، قَالَ تَعَالَى^(٢): ﴿فَإِنْ أَحْصَرْتُمْ مَا اسْتَيْسَرَ مِنْ

الْمَدْيِ﴾. فَإِنْ صَحَّتْ هَذِهِ الرِّوَايَةُ فَمَجَازُهَا عَلَى وَجْهَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: أَنْ يَكُونَ حُصِرَ وَأُحْصِرَ لُغْتَيْنِ.

وَالثَّانِي: أَنْ يَكُونَ عَلَى مَعْنَى التَّسْبِ كَمَا قَالُوا: أَمَحَلَ الْبَلَدَ فَهُوَ مَاحِلٌ، وَأَوْرَسَ الشَّجَرَ فَهُوَ وَارِسٌ؛ وَالْقِيَاسُ: مُورِسٌ وَمُمَحِّلٌ؛ وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى^(٣): ﴿وَأَرْسَلْنَا الرِّيحَ لَوْفِحَ﴾، وَكَانَ الْقِيَاسُ: مَلَاقِحَ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ الْحَارِثِ بْنِ نَهْيِكَ^(٤):

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (١/٣٢٨).

(٢) سُورَةُ الْبَقَرَةِ، آيَةُ: ١٩٦.

(٣) سُورَةُ الْحَجَرِ، آيَةُ: ٢٢.

(٤) وَيُنْسَبُ أَيْضًا إِلَى الْحَارِثِ بْنِ ضِرَارِ النَّهْشَلِيِّ، أَوْ إِلَى ضِرَارِ النَّهْشَلِيِّ، وَقِيلَ: قَائِلُهُ نَهْشَلٌ بِنُ حَرِّيٍّ بِنِ زُمْرَةَ النَّهْشَلِيِّ، وَنُسِبَ إِلَى مُرَّرْدِ أَخِي الشَّمَاخِ بْنِ ضِرَارِ، وَإِلَى الْمُهْلَهْلِ، وَإِلَى لَيْبِدِ بْنِ رَبِيعَةَ الْعَامِرِيِّ. وَهُوَ مِنْ شَوَاهِدِ الْكِتَابِ (١/١٤٥، ١٨٣، ١٩٩)، وَشَرَحَ آيَاتِهِ لَابِنُ السَّيْرَانِيِّ (١/١١٠)، وَالْمَقْتَضِبُ (٣/٢٨٢)، وَالْأَصُولُ لِابْنِ السَّرَّاجِ (٣/٤٧٤)، وَالْخَصَائِصُ (٢/٣٥٣)، وَالْمُحْتَسِبُ (١/٢٣٠)، وَشَرَحَ الْمَفْصَلَ لِابْنِ يَعِيشَ (١/٨٠)، وَالْخَزَانَةُ (١/١٤٧)، وَالْمُرْجَعُ أَنَّهُ لِنَهْشَلِ بْنِ حَرِّيٍّ يَرِثِي يَزِيدَ النَّهْشَلِيِّ فِي آيَاتِ مِنْهَا:

لِيُنْكَرَ يَزِيدُ ضَارِعٌ لِحُصُومِهِ وَمُخْتَبِطٌ مِمَّا تُطِنِحُ الطَّوَائِحُ

- وَقَوْلُهُ: «وَعَلَيْهِ هَدْيِي بَدَنِي أَوْ بَقَرَةٍ [أَوْ شَاةٍ] إِنْ لَمْ يَجِدْ إِلَّا هِي»، كَذَا وَقَعَ فِي جَمِيعِ نُسَخِ هَذَا الْكِتَابِ الَّتِي وَقَعَتْ إِلَيْنَا أَوْ رَوَيْنَاهَا، وَهُوَ غَلَطٌ^(١)؛ لِأَنَّ «هِيَ» مِنْ ضَمَائِرِ الرَّفْعِ وَالصَّوَابُ: إِلَّا أَيَّهَا.

- وَقَوْلُهُ: «أَنَا أَحْمِلُكَ إِلَى بَيْتِ اللَّهِ». وَقَوْلُهُ: «إِنْ نَوَى أَنْ يَحْمِلَهُ عَلَى رَقَبَتِهِ يُرِيدُ بِذَلِكَ الْمَشَقَّةَ...» إِلَى آخِرِ كَلَامِهِ؛ فَإِنَّ هَذِهِ لَفْظَةٌ مُشْتَرَكَةٌ تَحْتَمِلُ التَّأْوِيلَ وَقَدْ تَأَوَّلَهَا مَالِكٌ أَحْسَنَ تَأْوِيلٍ؛ لِأَنَّ الْعَرَبَ تَقُولُ^(٢): حَمَلْتُ الشَّيْءَ؛ إِذَا وَضَعْتَهُ فَوْقَ ظَهْرِكَ أَوْ رَأْسِكَ، كَمَا يُقَالُ: حَمَلْتُ الدَّابَّةَ الْحِمْلَ، وَحَمَلَتِ الْمَرْأَةُ الْوَالِدَ. وَيُرْوَى^(٣) أَنَّ أَعْرَابِيًّا كَانَ يَطُوفُ بِأُمِّهِ، وَيَقُولُ: أَحْمِلْ أُمِّي وَهِيَ الْحَمَالَةُ. وَيَقُولُونَ أَيْضًا: حَمَلْتُ الرَّجُلَ: إِذَا أَعْطَيْتَهُ مَا يَرْكَبُهُ، وَمِنْهُ يُقَالُ: حَمَلَ السُّلْطَانُ فَلَانًا عَلَى فَرَسٍ. وَيَقُولُونَ أَيْضًا: حَمَلْتُ الرَّجُلَ: إِذَا أَوَيْتَهُ إِلَى نَفْسِكَ، وَتَكَفَّلْتَ لَهُ جَمِيعَ مَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ، وَحَمَلْتُهُ: إِذَا كَفَيْتَهُ أَمْرًا مَا يُرِيدُ أَنْ

سَقَى جَدًّا أَمْسَى بِدَوْمَةٍ ثَاوِيًا
لَعْمَرِي لَيْنُ أَمْسَى يَزِيدُ بْنُ نَهْشَلٍ
مِنَ الدَّلْوِ وَالْجَوَازِ عَادٍ وَرَائِحٍ
حَشَا جَدَّتْ تَسْفِي عَلَيْهِ الرِّوَائِحُ
إِذَا ضَنَّ بِالْخَيْرِ الْأَكْفُ الشَّحَائِحُ
لَقَدْ كَانَ مِمَّنْ يَنْسُطُ الْكَفَّ فِي النَّدَى

وَأوردَ خِضْرُ بْنُ عَطَاءِ اللَّهِ الْمَوْصِلِيُّ مِنْهَا فِي كِتَابِهِ «الإسعاف في شرح شواهد القاضي والكشاف» (مخطوط) ثمانية أبيات تجدها هناك.

(١) هَذَا كَلَامُ أَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ (١/٣٢٧).

(٢) هَذَا كَسَابِقُهُ أَيْضًا لِأَبِي الْوَلِيدِ.

(٣) هَذِهِ الْحِكَايَةُ الْمُخْتَصَرَةُ لَيْسَتْ مِنْ كَلَامِ أَبِي الْوَلِيدِ، ثُمَّ عَادَ إِلَيْهِ ثَانِيَةً.

يَحْمِلُهُ . فَإِنْ أَرَدْتَ أَنَّكَ أَعْتَنَهُ عَلَى حَمْلِهِ قُلْتَ : أَحْمَلْتُهُ بِقَطْعِ الْأَلْفِ .

(مَا لَا يَجُوزُ مِنَ النَّذْرِ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ)

- الْكَفَّارَةُ : مُشْتَقَّةٌ مِنْ كَفَرْتُ الشَّيْءَ ؛ إِذَا سَتَرْتُهُ وَغَطَيْتَهُ ، وَسُمِّيَتْ بِذَلِكَ ؛ لِأَنَّهَا تَذْهَبُ الْإِثْمَ مِنَ الْحَالِفِ ، وَتَقِيهِ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ تَعَالَى ، وَبَقِيَتْ فَعَالَةً لِلْمُبَالَغَةِ ، كَمَا يُقَالُ ضَرَابٌ / لِلْمُبَالَغَةِ فِي الضَّرْبِ ، وَقِتَالٌ لِلْمُبَالَغَةِ فِي الْقِتْلِ . وَكَانَ الْقِيَاسُ أَنْ يُقَالَ لَهَا : مُكْفَرَةٌ ؛ لِأَنَّ الْفِعْلَ مِنْهَا كَفَّرَ تَكْفِيرًا ، وَلَكِنَّهَا جَاءَتْ عَلَى حَذْفِ الزِّيَادَةِ ، كَمَا قِيلَ : دَرَاكُ الْوَتْرِ ؛ وَهُوَ مِنْ أَدْرَكَ . قَالَ أَبُو قَيْسٍ بْنُ رِفَاعَةَ ^(١) :

وَصَاحِبُ الْوَتْرِ لَيْسَ الدَّهْرُ مُدْرِكُهُ عِنْدِي وَإِنِّي لِدْرَاكٍ بِأَوْتَارِي

وَجَاءَ بِلَفْظِ التَّائِيثِ ؛ لِأَنَّهُمْ ذَهَبُوا بِهَا إِلَى مَعْنَى الْحَسَنَةِ الَّتِي مِنْ شَأْنِهَا أَنْ تَذْهَبَ السَّيِّئَةُ ، كَمَا قَالَ تَعَالَى ^(٢) : ﴿ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ﴾ .

(اللَّغْوُ فِي الْيَمِينِ)

لَغْوُ الْكَلَامِ : مَا لَا مَحْضُولَ لَهُ ؛ لِأَنَّ الْأَذَانَ تَمَجُّهُ ، وَلَا تُرِيدُ سَمَاعَهُ ، وَسُمِّيَتْ الْيَمِينُ الَّتِي لَا كَفَّارَةَ فِيهَا لَعْوًا ؛ لِأَنَّهَا لَا يَعْقِدُ الْحَالِفُ عَلَيْهَا نِيَّةً ؛ لِأَنَّهَا مُطَّرَحَةٌ لَا يَلْتَمِزُ إِلَيْهَا . وَكُلُّ شَيْءٍ اطَّرِحَ فَهُوَ لَعْوٌ ؛ إِمَّا لِأَنَّهُ لَمْ يَعْقِدِ الْيَمِينُ بِهَا ، أَوْ لِأَنَّهُ لَمْ يَقْصِدِ الْحِنْثَ فِي أَوَّلِ اللَّغْوِ . وَاللَّغَاءُ : أَصْوَاتُ الطَّيْرِ وَلَغَطُهَا . يُقَالُ :

(١) الْبَيْتُ لَهُ مِنْ آيَاتِ ذِكْرِهَا أَبُو عَلِيٍّ الْقَالِي فِي الْأَمَالِيِّ (١٢/١) أَوْ لَهَا :

مَنْ يَصِلَ نَارِي بِلَا ذَنْبٍ وَلَا نِيرَةٍ يَصِلَ بِنَارِ كَرِيمٍ غَيْرِ غَدَارٍ

وَالْبَيْتُ الْمَذْكُورُ هُنَا فِي خَزَانَةِ الْأَدَبِ (٣/٣٧٩) . . . وَغَيْرِهَا .

(٢) سُورَةُ هُودٍ ، آيَةٌ : ١١٤ .

لَعَوْتُ أَلْعُو لَعَوًا، وَلَعَوْتُ أَلْعَى لَعَوًا، وَلَعَيْتُ أَلْعَى لَعَاً، وَلَعَيْتُ أَيْضًا، وَأَلْعَيْتُ فِي يَمِينِي، وَالشَّيْءَ: طَرَحْتُهُ، وَأَلْعَيْتُ: أَتَيْتُ بِلَعْوِي. وَيُقَالُ: أَلْعَيْتَ أَيْضًا: إِذَا جَعَلْتَ خِلَافَكَ يَلْعُو. وَتَقَدَّمَ الْكَلَامُ فِيهِ (١).

وَأَمَّا تَسْمِيَتُهُمُ الْيَمِينَ الْمَحْلُوفَ بِهَا يَمِينًا؛ فَإِنَّهُ مِنْ بَابِ التَّدْرِيجِ، وَمَعْنَاهُ: أَنْ يُثْقَلَ الشَّيْءُ مِنْ حَالٍ إِلَى حَالٍ، وَتَدْرَجَ مِنْ مَرْتَبَةٍ إِلَى مَرْتَبَةٍ، كَقَوْلِهِمْ لِلنَّبَاتِ نَدَى، فَإِنَّهُ عَنِ النَّدَى يَكُونُ، ثُمَّ سَمُوا الشَّجَرَ نَدَى؛ لِأَنَّهُ عَنِ النَّبَاتِ يَكُونُ، فَكَذَلِكَ الْيَمِينُ؛ إِنَّمَا أَصْلُهَا الْيَدُ، ثُمَّ سُمِّيَتْ الْقُوَّةُ يَمِينًا؛ لِأَنَّ قُوَّةَ كُلِّ شَيْءٍ فِي يَمَانِهِ، ثُمَّ سُمِّيَ الْحَلْفُ عَلَى الشَّيْءِ يَمِينًا؛ لِأَنَّ الْحَالِفَ يَسْتَعِينُ بِهَا عَلَى مَا يُرِيدُ، وَعَلَى مَعْنَى الْقُوَّةِ أَوَّلَ الْمُفَسَّرُونَ (٢)، قَوْلُهُ تَعَالَى (٣):

﴿وَالسَّمَوَاتِ مَطْوِيَّاتٍ بِيَمِينِهِ﴾، وَعَلَيْهِ تُوَوَّلَ قَوْلُ الشَّمَاخِ: (٤)

(١) في الجزء الأول (١٣٠، ١٣١).

(٢) أهل السنة والجماعة يثبتون الصفة لله تعالى على وجه يليق بجلاله وعظمته ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾.

(٣) سورة الزمر، الآية: ٦٧.

(٤) ديوانه (٣٣٦) يمدح عرابه بن أوس بن قنيطي بن عمرو بن زيد بن جشم بن الحارث الأوسي ثم الحارثي الصحابي - رضي الله عنه - وعرابه مترجم في طبقات ابن سعد (٨٤/٤)، والإصابة (٨١/٤) قال ابن سعد في ترجمته: «كان عرابه مشهوراً بالجود، وله أخبار مع معاوية، وفيه يقول الشماخ:

إِذَا مَارَيْتُ . . . الأبيات

يَقُولُ الْفَعِيرُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْعُثَيْمِينَ - عَفَا اللَّهُ عَنْهُ -: وَهِيَ فَصِيحَةٌ جَيِّدَةٌ أَوَّلُهَا:

إِذَا مَا رَأَيْتُ رَفَعْتَ لِمَجْدٍ تَلَقَّاهَا عَرَابَهُ بِالْيَمِينِ

وَأَمَّا الْحَلِفُ فَمُشْتَقٌّ مِنْ قَوْلِهِمْ: سِنَانٌ حَلِيفٌ: إِذَا كَانَ حَدِيدًا، أَوْ رَجُلٌ حَلِيفٌ
اللسان. سُمِّيَتِ الْيَمِينُ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّهَا تَعْرِضُ عَنْ حِدَّةِ الْأَخْلَاقِ، وَثَوْرَانَ
الغضب، وَسُمِّيَتْ قَسَمًا؛ لِأَنَّ الْحَالِفَ كَثِيرًا مَا يُحَاوِلُ مِنْهَا تَحْسِينَ الشَّيْءِ
وَتَزْيِينَهُ، فَهِيَ مُشْتَقَّةٌ مِنْ قَوْلِهِمْ: رَجُلٌ مُقْسَمٌ؛ إِذَا كَانَ جَمِيلًا، وَوَجْهٌ مُقْسَمٌ،
وَالْقَسَامُ: الْحُسْنُ، قَالَ بَشْرٌ^(١):

* يَسْنُ عَلَى مَلَاغِيهَا الْقَسَامُ *

وَقَالَ عِلْبَاءُ بْنُ أَرْقَمَ الْيَشْكُرِيُّ^(٢):

كَلَّا يَوْمِي طَوَالَةَ وَصَلُ أَرْوَى ظَنُونٌ أَنْ مَطَّرَحُ الطُّنُونِ
وَقَبْلَ الْبَيْتِ:

رَأَيْتُ عَرَابَةَ الْأَوْسِيِّ يَسْمُو إِلَى الْخَيْرَاتِ مُنْقَطِعَ الْقَرِينِ
أَفَادَ مَحَامِدًا وَأَفَادَا مَجْدًا فَلَيْسَ كَمَا جِدَ لِحِزِّ ضَيْنِ
إِذَا مَا رَأَيْتُ رَفَعْتَ البيت

وَسَبَبُ ذَلِكَ مَا ذَكَرَهُ الْمُبَرِّدُ وَغَيْرُهُ: أَنَّ عَرَابَةَ لَقِيَ الشَّمَاخَ وَهُوَ يَرِيدُ الْمَدِينَةَ، فَسَأَلَهُ مَا أَقْدَمَهُ؟
فَقَالَ: أَرَدْتُ أَنْ أَمْتَارَ لِأَهْلِي، وَكَانَ مَعَهُ بَعِيرَانِ فَأَوْقَرَهُمَا بُرًّا وَتَمْرًا، وَكَسَاهُ وَأَكْرَمَهُ، فَخَرَجَ
عَنِ الْمَدِينَةِ وَأَمْتَدَحَهُ بِالْقَصِيدَةِ الْمَذْكُورَةِ، كَذَا قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي «الإصابة»،
وَيُرَاجَعُ: الْكَامِلُ لِلْمُبَرِّدِ (١/١٦٧)، وَذَكَرَ خَبَرَ عَرَابَةَ مَعَ مُعَاوِيَةَ قَبْلَ ذَلِكَ.

(١) دِيَوَانُهُ (٢٠٢)، وَصَدْرُهُ:

* وَأَبْلَجَ مُشْرِقُ الْحَدَّيْنِ فَخْمٌ *

(٢) فِي الْأَصْلِ: «عِلْبَاءُ بْنُ ضَرَمٍ» تَحْرِيفٌ عَنْ «أَرْقَمٍ» وَالْبَيْتُ فِي الْأَصُولِ لِابْنِ السَّرَّاجِ (١/٢٤٥)،
لِابْنِ صَرِيحٍ الْيَشْكُرِيِّ، وَابْنِ صَرِيحٍ اسْمُهُ (بَاعَثَ) مِنْ بَنِي غُبَرِ بْنِ غَنَمِ بْنِ يَشْكُرٍ، شَاعِرٌ =

وَيَوْمًا تُوَفِّينَا بِوَجْهِ مُقَسِّمٍ كَأَنَّ ظَبِيَّةً تَغْطُو إِلَى وَارِقِ السَّلْمِ
 وَسُمِّيَتِ الْيَمِينُ الَّتِي يَفْتَطِعُ بِهَا الرَّجُلُ حَقَّ أَخِيهِ غَمُوسًا؛ لِأَنَّهَا تَغْمَسُ صَاحِبَهَا
 فِي الْإِثْمِ، كَمَا يُغْمَسُ الشَّيْءُ فِي الْمَاءِ. وَبُنِيَتْ عَلَى فَعُولٍ لِمُبَالَغَتِهَا فِي
 الْغَمْسِ. وَالْيَمِينُ الْمُعْقَدَةُ: ضِدُّ اللَّغْوِ؛ سُمِّيَتْ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّ الْحَالِفَ أَبْرَمَهَا،
 وَعَقَدَ عَلَيْهَا نَيْتَهُ، فَسُبَّ ذَلِكَ بِعَقْدِ الْحَبْلِ وَالْحَيْطِ. قَالَ جَرِيرٌ^(١):

وَلَا خَيْرَ فِي مَالٍ عَلَيْهِ أَلِيَّةٌ وَلَا فِي يَمِينٍ عَقَّدَتْ بِالْمَائِمِ

(مَا لَا تَجِبُ فِيهِ الْكَفَّارَةُ مِنَ الْإِيمَانِ)

- الاستثناء [١٠]: اسْتَفْعَالٌ^(٢) مِنْ قَوْلِهِمْ: ثَبِثْتُ الشَّيْءَ؛ إِذَا عَطَفْتَهُ،
 سُمِّيَ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّ الْحَالِفَ عَقَدَ عَلَى نَفْسِهِ بِيَمِينِهِ أَمْرًا أَوْجَبَهُ، ثُمَّ عَطَفَ عَلَيْهِ

= فارس جاهلي قديم في زمن عمرو بن هند. وصاحب البيت إنمّا هو علباء بن أرقم. قال ابن
 المستوفى في إثبات المَحْصَل (مخطوط) البيت لابن أصرم اليشكري، ووجدته لعلباء بن
 أرقم اليشكري.

أقول - وعلى الله أعتد - لا أظنُّ أنَّ هناك شاعراً اسمه ابن أصرم اليشكري فإمّا أنَّ
 «أصرم» محرفة عن «ابن صريم» فيكون المقصود (باعتن بن صريم) أو مُحَرَّفَةٌ عن «أرقم»
 فيكون المقصودُ علباء بن أرقم وهو أقرب. والبيت من قصيدة جيدة له في الأصمعيات
 (١٥٧) رقم (٥٥) وهو علباء بن أرقم بن عوف بن سعد بن عجل بن عتيك بن كعب بن يشكر
 ابن بكر بن وائل، شاعرٌ جاهلي، له أخبارٌ في معجم الشعراء (٣٠٤). والخزانة (٣٦٤/٤)،
 ولراشد بن شهاب اليشكري قصيدة في المفضليات (٣٠٨) على وزنها وقافيتها، فهل هي
 منها؟! ومن ثم يكون البيت له؟! تُراجع.

(١) لم أجده في ديوانه.

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ (١/٣٣٠).

فَحَلَّهُ وَحَدَّهُ . وَحَقِيقَتُهُ وَشَرْطُهُ فِي الْكِتَابِ «الْكَبِيرِ» .

وَأَمَّا «الْحِنْثُ» فَأَصْلُهُ الذَّنْبُ الْعَظِيمُ^(١) ، يُقَالُ : بَلَغَ الْغُلَامُ الْحِنْثَ : إِذَا بَلَغَ الْمَبْلَغَ الَّذِي يُؤْخَذُ فِيهِ بِمَا أُذْنِبَ ، فَمَعْنَى قَوْلِهِمْ : حِنْثٌ فِي يَمِينِهِ ؛ أَتَى ذَنْبًا يُنْقِضُهُ مَا كَانَ عَقْدَهُ عَلَى نَفْسِهِ . وَالْفِعْلُ مِنْهُ : حِنْثٌ يَحِنْثُ عَلَى مِثَالِ : عَلِمَ يَعْلَمُ .
- وَ«الثَّنِيَا» وَالشَّوْبَى ، بِمَعْنَى الْإِسْتِثْنَاءِ ، إِذَا ضَمَمْتَ أَوْلَاهَا فَهِيَ بِالْيَاءِ ، وَإِذَا فَتَحْتَ أَوْلَاهَا فَهِيَ بِالْوَاوِ .

- وَ«النَّسْقُ» : الْمُتَتَابِعُ بَعْضُهُ فِي إِثْرِ بَعْضٍ^(٢) ؛ إِذَا أَرَدْتَ الْمَصْدَرَ سَكَنْتَ السَّيْنَ ، وَإِذَا أَرَدْتَ الْأِسْمَ فَتَحْتَ السَّيْنَ ، وَرَبَّمَا فَتَحُوا السَّيْنَ فِي الْمَصْدَرِ . وَيُقَالُ : نَسَقْتُ الشَّيْءَ إِلَى الشَّيْءِ ؛ إِذَا عَطَفْتُهُ عَلَيْهِ ، وَيُسَمَّى بِأَبِ الْعَطْفِ بَابَ النَّسْقِ .
- وَقَوْلُهُ : «مُضْمِرًا عَلَى الشَّرِكِ» مَنْ فَتَحَ / الْمِيمَ فَمَعْنَاهُ : مَطْوِيًّا عَلَى^{ب/٥٨} الشَّرِكِ ؛ وَمَنْ كَسَرَهَا فَمَعْنَاهُ : مُنْطَوِيًّا عَلَى الشَّرِكِ .

(مَا تَجِبُ فِيهِ الْكَفَّارَةُ مِنَ الْأَيْمَانِ)

- قَوْلُهُ : «فَرَأَى خَيْرًا مِنْهَا» . كَذَا وَقَعَ فِي الْحَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ^(٣) ، وَوَقَعَ فِي حَدِيثِ أَبِي مُوسَى : «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : إِنِّي وَاللَّهِ ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَا أَحْلِفُ عَلَى يَمِينٍ فَأَرَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا ، إِلَّا أَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ وَتَحَلَّلْتُهَا» وَوَقَعَ فِي حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَمُرَةَ : «فَإِذَا حَلَفْتَ عَلَى يَمِينٍ ، وَرَأَيْتَ غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا فَأَتِ الَّذِي

(١) عن المصدر السابق .

(٢) النَّصُّ عَنِ التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَّأ (١/٣٣٠) ، هَلِدِهِ الْفَقْرَةُ وَالْفَقْرَةُ الَّتِي تَلِيهَا .

(٣) النَّصُّ عَنِ التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَّأ (١/٣٣٠ ، ٣٣١) ، وَلَمْ يَنْشُدِ الْبَيْتَيْنِ .

هُوَ خَيْرٌ وَكَفَّرَ عَنْ يَمِينِكَ» فَجَاءَ «رَأَى» فِي هَذَيْنِ الْحَدِيثَيْنِ مُعَدَّى إِلَى مَفْعُولَيْنِ، وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ مُعَدَّى إِلَى مَفْعُولٍ وَاحِدٍ، فَيَجِبُ أَنْ تَكُونَ الرُّؤْيَةُ فِي حَدِيثَيْهِمَا رُؤْيَةً عِلْمٍ، وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رُؤْيَةً اعْتِقَادٍ؛ لِأَنَّ رُؤْيَةَ الْعِلْمِ تَتَعَدَّى إِلَى مَفْعُولَيْنِ، وَرُؤْيَةَ الْاِعْتِقَادِ تَتَعَدَّى إِلَى مَفْعُولٍ وَاحِدٍ، كَقَوْلِكَ: فَلَا تَرَى مَذْهَبَ مَالِكٍ: أَيِ يَعْتَقِدُ، وَعَلَيْهِ تَأَوَّلُوا قَوْلَ الرَّاجِزِ (١):

لَا بَأْسَ بِالْفَارِسِ أَنْ يَكُفِّرَا

إِذَا رَأَى ذَلِكَ أَوْ يَفِرَا

وَقَدْ يُمْكِنُ أَنَّ أَحَدَ الْمَفْعُولَيْنِ سَقَطَ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ لِأَنَّ الْمُحَدِّثَيْنِ قَدْ يُسْقِطُونَ أَلْفَاظًا مِنَ الْحَدِيثِ كَثِيرَةً؛ وَيَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ أَنَّ مُسْلِمًا أَخْرَجَهُ عَنْ زُهَيْرِ بْنِ حَرْبٍ بِسَنَدِهِ: «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا فَلْيَأْتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ، وَلْيُكْفِرْ عَنْ يَمِينِهِ».

- وَقَوْلُهُ: «وَاللَّهِ لَا أَنْقِصُهُ». هُوَ مَفْتُوحُ الْهَمْزَةِ مَضْمُومُ الْقَافِ؛ إِذْ فِعْلُهُ الْمَاضِي نَقَصَ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى (٢): ﴿يَنْصِفُهُ أَوْ أَنْقَضَ مِنْهُ قَلِيلًا﴾، وَالْعَامَّةُ تَقُولُ: أَنْقَصَ يَنْقِصُ، وَهُوَ خَطَأٌ.

- وَقَوْلُهُ: «أَنْتِ الطَّلَاقُ» وَالْوَجْهُ: «أَنْتِ طَالِقٌ»؛ وَلَكِنَّ الْعَرَبَ يَضَعُونَ الْمَصَادِرَ مَوْضِعَ أَسْمَاءِ الْفَاعِلِينَ وَالْمَفْعُولِينَ مُبَالَغَةً فِي الْمَعَانِي (٣)، فَيَقُولُونَ: رَجُلٌ عَدْلٌ وَرَجُلٌ صَوْمٌ؛ أَيِ: عَادِلٌ، وَصَائِمٌ؛ لِكَثْرَتِهِمَا مِنْهُ، وَنَحْوُهُ قَوْلُ

(١) لم أفف عليهما بعد.

(٢) سورة الممّل.

(٣) التعلّيق على الموطأ (١/ ٣٣١) ولم ينشد البيت.

الشاعر^(١):

فَأَنْتِ طَلَّاقٌ وَالطَّلَاقُ عَزِيمَةٌ ثَلَاثٌ وَمَنْ يَخْرُقُ أَعَى وَأَظْلَمُ
- وَقَوْلُهُ: «إِنْ كَسَوْتِكِ هَذَا الثَّوْبَ وَلَا أَدْنَتْ لِكَ إِلَى الْمَسْجِدِ» كَذَا الرَّوَايَةُ^(٢)،
وَالصَّوَابُ: «وَأَدْنَتْ لِكَ»، وَلَا وَجْهَ لِذُخُولِ «لَا» فِي هَذَا الْمَوْضِعِ إِلَّا وَجْهَ
الرِّيَاذَةِ، كَالَّتِي فِي قَوْلِهِ تَعَالَى^(٣): ﴿لَيْلًا يَعْلَمُ أَهْلُ الْكِتَابِ أَلَّا يَقْدِرُونَ عَلَى
شَيْءٍ مِّنْ فَضْلِ اللَّهِ﴾، وَقَوْلُهُ [تَعَالَى]^(٤): ﴿مَا مَنَعَكَ أَلَّا تَسْجُدَ إِذْ أَمَرْتُكَ﴾.

- وَقَوْلُهُ: «وَكَانَ ذَلِكَ لَا يَضُرُّ بِزَوْجِهَا». هَذَا الْفِعْلُ إِذَا كَانَ رَبَاعِيًّا
بِالْهَمْزَةِ عُدِّي بِالْبَاءِ^(٥)، فَقِيلَ: أَضْرَبُ بِهِ، وَمَعْنَاهُ: أَلْصَقَ بِهِ الدَّاءَ، وَإِذَا كَانَ ثَلَاثِيًّا

(١) هَذَا الْبَيْتُ مِنْ ثَلَاثَةِ آيَاتٍ، ذَكَرَهَا الرَّجَاجِي فِي مَجَالِسِ الْعُلَمَاءِ (٣٣٨)، قَالَ: «حَدَّثَ أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنِي سَلْمَةُ عَنْ الْفِرَاءِ، قَالَ: كَتَبَ الرَّشِيدُ فِي لَيْلَةٍ مِنَ اللَّيَالِي إِلَى أَبِي يُوسُفَ صَاحِبِ أَبِي حَنِيفَةَ: أَفْتِنَا - حَاطَكَ اللَّهُ - فِي هَذِهِ الْآيَاتِ:
فَإِنْ تَرَفَّقِي يَا هِنْدُ فَالْفَرْقُ أَيْمَنُ فَإِنْ تَخْرُقِي يَا هِنْدُ فَالْحَرْقُ أَشْأَمُ
فَأَنْتِ طَلَّاقٌ وَالطَّلَاقُ
فَبِئْسَى بِهَا إِنْ كُنْتَ غَيْرَ رَفِيقَةٍ وَمَا لَأَمْرِيءٍ بَعْدَ الثَّلَاثِ مُقَدَّمُ
فَقَدْ أَنْشَدَ الْبَيْتَ «عَزِيمَةٌ ثَلَاثٌ» [بِالرَّفْعِ] و«عَزِيمَةٌ ثَلَاثًا» بِالنَّصْبِ فَبِكَمْ تَطْلُقُ بِالرَّفْعِ؟ وَبِكَمْ تَطْلُقُ بِالنَّصْبِ...» وَذَكَرَ الْقِصَّةَ مُفْصَلَةً، وَنَقَلَهَا عَنْهُ الشَّيْطُونِيُّ فِي الْأَشْبَاهِ وَالنَّظَائِرِ (٤٢/٣)، (٢٢/٤)، وَشَرَحَ شَوَاهِدَ الْمُعْنَى (١٦٨/١)، وَابْنُ الْبَرِّ فِي خَزَانَةِ الْأَدَبِ (٧٠/٢)، وَشَرَحَ آيَاتِ الْمُعْنَى (٣٢٤/١)، وَالشَّاهِدُ فِي شَرْحِ الْمِفْصَلِ لِابْنِ بَيْعِشِ (١٢/١).

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوَطَّأِ (٣٣١/١) مَا عَدَا الْبَيْتَ.

(٣) سُورَةُ الْحَدِيدِ، آيَةُ: ٢٩.

(٤) سُورَةُ الْأَعْرَافِ، آيَةُ: ١٢.

(٥) جَاءَ فِي حَاشِيَةِ الْأَصْلِ: «فِي «الْمَحْكَمِ»: الضَّرُّ [وَالضَّرُّ]: ضُدُّ التَّفَعُّلِ. ضَرَّهُ يَضُرُّهُ ضَرًّا، =

عُدِّي بِغَيْرِ حَرْفٍ جَرٍّ، فَقِيلَ: ضَرَّهُ يَضُرُّهُ، قَالَ الشَّاعِرُ:

أَضَرَّ بِهِ نَعْمٌ وَنَعْمٌ قَدِيمًا عَلَى مَا كَانَ مِنْ مَالٍ وَآلٍ

(الْعَمَلُ فِي كَفَّارَةِ الْإِيمَانِ)

- يُقَالُ: وَكَذَّبْتُ الْيَمِينَ تَوَكِيدًا، وَأَكَّدْتُهَا تَأْكِيدًا^(١).

- وَالْمُدُّ الْأَصْغَرُ: هُوَ مُدُّ النَّبِيِّ ﷺ، وَالْمُدُّ الْأَعْظَمُ: مُدُّ هِشَامٍ^(٢)، وَفِيهِ مِنْ مُدِّ النَّبِيِّ ﷺ مُدٌّ وَثُلُثَانٌ، وَهَشَامٌ هَذَا هُوَ هِشَامُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْمَخْزُومِيِّ، وَكَانَ عَامِلًا^(٣) لِسَيِّ مَرْوَانَ عَلَى الْمَدِينَةِ؛ وَتَقَدَّمَ هَذَا فِي بَابِ (الرِّكَاءِ).

- وَيُقَالُ: كَسَوَهُ وَكُسُوهُ - بِكَسْرِ الْكَافِ وَضَمِّهَا - . وَأَمَّا قَوْلُهُ: كَسَاهُمْ ثَوْبًا ثَوْبًا، وَكَسَاهُمْ ثَوْبَيْنِ ثَوْبَيْنِ فَمَسْأَلَتَانِ مِنَ التَّخْوِ فِيهِمَا غُمُوضٌ؛ لِأَنَّ الْمَفْعُولَ الثَّانِي لِكَسَوْتُ جَاءَ هُنَا مُنْفَصِلًا، كَمَا جَاءَتْ فِي الْحَالِ مُنْفَصِلَةً، فِيمَا حَكَاهُ سِيبَوَيْهِ^(٤) مِنْ قَوْلِهِمْ: بَيَّنَّتْ لَهُ حَسَابَهُ بَابًا بَابًا، وَلَقِيَتْ الْقَوْمَ رَجُلًا رَجُلًا إِلَّا أَنْ مَعْنَاهُ مُنَوَّعًا هَذَا التَّنْوِيعُ، وَمُرْتَبًا هَذَا التَّرْتِيبُ، وَكَمَا نَابَ الْأَسْمَانِ مَعًا

[ضَرَّبَهُ] وَأَضْرَبَهُ، وَضَارَهُ مُضَارَةً وَضَرَارًا يُرَاجَعُ: الْمَحْكَمُ (٨/١٠١).

(١) هَذِهِ الْفَقْرَةُ وَالْفَقْرَاتُ بَعْدَهَا عَنِ التَّغْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ (١/٣٣٢).

(٢) هُوَ هِشَامُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ هِشَامِ بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ الْمَغِيرَةِ الْمَخْزُومِيِّ، جَدُّهُ هِشَامُ أَخُو خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ، كَانَتْ بِنْتُهُ زَوْجَةَ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ، وَلِأَنَّ عَبْدَ الْمَلِكِ الْمَدِينَةَ سَنَةَ (٨٢هـ) وَخَلْفَهُ عَلَى إِمَارَتِهَا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ سَنَةَ (٨٧هـ). أَخْبَارُهُ فِي نَسَبِ فُرَيْشِ (٤٧)، وَالْكَامِلُ لِابْنِ الْأَثِيرِ (٤/١٨٣، ٢٠١)، وَجَمْهَرَةُ الْأَنْسَابِ (١٣٩)، وَالتَّجْوِمُ الرَّاهِرَةُ (١/٢٠٤، ٢١٤).

(٣) فِي الْأَصْلِ: «غَلَامًا».

(٤) الْكِتَابُ (١/١٩٦).

مَنَابَ حَبْرِ الْمُبْتَدَأِ الْمُفْرَدِ فِي قَوْلِهِمْ: هَذَا حُلُوٌّ حَامِضٌ، وَلَوْ أُدْخِلْتَ عَلَى هَذِهِ
الْمَسْأَلَةِ ظَنَنْتُ لَقُلْتُ: ظَنَنْتُ هَذَا حُلُوًّا حَامِضًا، فَكَانَا جَمِيعًا نَائِبِينَ مَنَابَ
المَفْعُولِ الثَّانِي، كَمَا نَابَا جَمِيعًا مَنَابَ الحَبْرِ، وَكَذَلِكَ لَوْ قُلْتُ: كَانَ/ هَذَا
حُلُوًّا حَامِضًا، وَإِنَّ هَذَا الحُلُوَّ حَامِضٌ.

١/٥٩

(جَامِعُ الأَيْمَانِ)

- «الرَّتَاجُ» [١٧]. وَالرَّتَجُ: البَابُ، وَقِيلَ: هُوَ البَابُ المُعْلَقُ. وَرَتَجَهُ
وَأَرْتَجَهُ: أَوْثَقَ إِغْلَاقَهُ^(١). وَأَبَى الأَصْمَعِيُّ: إِلاَّ أَرْتَجَهُ، وَرَتَجَ فِي مُنْطِقِهِ رَتَجًا
وَأَرْتَجَ عَلَيْهِ: اسْتَعْلَقَ عَلَيْهِ الكَلَامَ، وَأَصْلُهُ مِنْ ذَلِكَ البَابِ يُرْتَجُ؛ أَي: يُغْلَقُ؛
وَمِنْهُ أَرْتَجَ عَلَيْهِ فِي كَلَامِهِ.

(١) اللِّسَانُ (رَتَجَ) وَذَكَرَ رَأْيَ الأَصْمَعِيِّ.

[كِتَابُ] الْأَشْرِبَةِ (١)

(الْحَدُّ فِي الْخَمْرِ)

المَشْهُورُ عِنْدَ الْعَرَبِ أَنَّ الْخَمْرَ: اسْمٌ وَقَعَ عَلَى عَصِيرِ الْعِنْبِ الَّذِي يَغْلِي وَيَقْدِفُ الزَّبَدَ بغيرِ نَارٍ، وَأَمَّا الْمَطْبُوحُ مِنْ عَصِيرِ الْعِنْبِ فَإِنَّمَا كَانُوا يُسَمُّونَهُ طَلَاءً، أَلَا تَرَى إِلَى قَوْلِ [عَبِيدِ بْنِ الْأَبْرَصِ:] (٢)

هِيَ الْخَمْرُ يَكُونُهَا بِالطَّلَاءِ كَمَا الذَّبُّ يُكْنَى أَبَا جَعْدَةَ (٣)

وَكَانُوا يُسَمُّونَ مَا اتَّخَذَ مِنَ التَّمْرِ: «الْفَضِيخَ» وَ«السَّكْرَ» وَ«الْكَيْسِيسَ»، وَمَا اتَّخَذَ مِنَ الشَّعِيرِ: «الْجَعَةَ»، وَمَا اتَّخَذَ مِنَ الدُّرَّةِ «المِزْرَ» وَ«السُّكْرَكَ» وَنَحْوَ ذَلِكَ؛ وَيُوقَعُونَ عَلَى جَمِيعِهَا: اسْمُ «النَّبِيدِ» (٤) وَكَانُوا رَبَّمَا سَمَّوْا هَذِهِ الْأَصْنَافَ كُلَّهَا

(١) الْمُوطَّأُ رِوَايَةٌ يَحْيَى (٢/٨٤٢)، وَرِوَايَةٌ أَبِي مُضْعَبٍ الرَّهْرِيِّ (٢/٤٠٩)، وَرِوَايَةٌ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ (٢٤٨)، وَالْإِسْتِذْكَارُ (٢٤/٢٥٧)، وَالتَّمْهِيدُ (١٤/١٣١)، وَالْمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْبَاجِي (٣/١٤١)، وَالتَّعْلِيقُ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٢٥٩)، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (٣/٥٥)، وَشَرْحُ الرُّرْقَانِيِّ (٤/١٦٦).

(٢) فِي الْأَصْلِ: «إِلَى تَرَى إِلَى قَوْلِ أَبِي جَعْدَةَ».

(٣) دِيْوَانُ عَبِيدِ (٦٢) (مَنْفَرْدًا) وَرِوَايَتُهُ هُنَاكَ:

* هِيَ الْخَمْرُ بِالْهَزْلِ تُكْنَى الطَّلَاءُ *

وَرِوَايَةُ الْأَغَانِيِّ: «أُمُّ الطَّلَاءِ» وَهِيَ مُنَاسِبَةٌ مَعَ «أَبِي جَعْدَةَ» وَفِي الصَّحَاحِ (جَعَدًا): «أَي: كُنْيَتُهُ حَسَنَةٌ وَعَمَلُهُ مُنْكَرٌ».

(٤) خَرَّجَتْ هَذِهِ الْأَسْمَاءُ مِنْ بَعْضِ الْمَصَادِرِ فِي هَامِشِ التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٢٥٩).

خَمْرًا؛ إِذْ كَانَتْ نَائِبَةً مَنَابِ الخَمْرِ، وَسَادَّةً مَسَدَّهَا، وَكَانَ مَعْنَى الخَمْرِ مَوْجُودًا فِيهَا كُلِّهَا، وَكَانَ مِنْهُمْ مَنْ لَا يُسَمِّيهَا خَمْرًا. قَالَ (١):

* لَنَا العَيْنُ تَجْرِي مِنْ كَسِيرٍ وَمِنْ خَمْرٍ *

فَجَعَلَ الكَسِيرَ غَيْرَ الخَمْرِ، وَمِنَ الدَّلِيلِ عَلَيْهِ اتِّفَاقُ الفُقَهَاءِ عَلَى أَنَّ الخَمْرَ المَعْصُورَ مِنَ العِنَبِ الَّتِي تَغْلِي بِغَيْرِ نَارٍ حَرَامٌ قَلِيلُهَا وَكَثِيرُهَا، وَاخْتِلَافُهُمْ فِي غَيْرِهَا مِمَّا يُسَمَّى الخَمْرَ. فَلَوْ اعْتَقَدَ أَنَّ وَقُوعَ اسْمِ الخَمْرِ عَلَى الجَمِيعِ وَقُوعًا وَاحِدًا لَمْ يَخْتَلَفُوا فِيمَا كَانَ عَلَى غَيْرِ الصِّفَةِ المُنْتَقَى عَلَيْهَا، وَكَذَلِكَ - أَيْضًا - يَدُلُّ عَلَيْهِ أَنَّ المُنْتَشِدِينَ فِي الأَنْبِذَةِ الَّذِينَ أَجْرُوهَا مُجْرَى وَاحِدًا يُكْفَرُونَ مَنْ اسْتَحَلَّ الخَمْرَ المُنْتَقَى عَلَيْهَا وَلَا يُكْفَرُونَ مَنْ اسْتَحَلَّ نَبِيذَ العَسَلِ وَنَحْوِهِ، فَدَلَّ عَلَى أَنَّ وَقُوعَ اسْمِ الخَمْرِ عَلَيْهَا وَقُوعًا مُخْتَلَفًا فِيهِ (٢)، فَلَمَّا قَالَ اللهُ تَعَالَى (٣): ﴿ إِنَّمَا الخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ . . . ﴾ الآية. اِحْتَمَلَ الخَمْرَ المَشْهُورَ الَّتِي لَا يُخْتَلَفُ فِي تَسْمِيَّتِهَا بِذَلِكَ دُونَ غَيْرِهَا، وَاحْتَمَلَ جَمِيعَ مَا يَقَعُ عَلَيْهِ هَذَا الاسْمُ، فَأَوْضَحَ رَسُولُ اللهِ ﷺ هَذَا الإِيْهَامَ بِأَن قَالَ: «كُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ» أَي: حُكْمُهُ حُكْمُ الخَمْرِ؛ وَلِهَذَا اِحْتِجَّ إِلَى أَن يُقَالَ: الخَمْرُ يَكُونُ مِنَ التَّمْرِ وَالرَّبِيبِ وَالعَسَلِ وَالحِنْطَةِ وَالشَّعِيرِ، وَلَوْ كَانَ مَشْهُورًا أَنَّهَا تُسَمَّى الخَمْرَ لَمْ يَحْتَجَّ لِهَذَا، وَلَكَانَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى

(١) هُوَ أَبُو الهِنْدِيِّ كَمَا فِي الصَّحَاحِ (كَسَسَ) وَهُوَ فِي دِيوانِهِ (٣٩)، وَصَدْرُهُ:

* فَإِنْ تُسْقَى مِنْ أَعْنَابٍ وَجَّ فَإِنَّا *

و«وَجَّ» هُوَ الطَّائِفُ، يُرَاجَع: مَعْجَمُ البُلْدَانِ (٤١٦/٥).

(٢) النَّصُّ هُنَا بَعْدَهُ لِأَبِي الوَلِيدِ الوَقْشِيِّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى المَوْطَأِ (٢/٢٦٢).

(٣) سورة المائدة، الآية: ٩٠.

كِفَايَةٌ، كَمَا أَنَّهُ لَمَّا قَالَ تَعَالَى (١): ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالْدَّمُ﴾ اِحْتَمَلَ أَنْ يُرِيدَ كُلَّ مَيْتَةٍ، وَكُلَّ دَمٍ عَلَى الْعُمُومِ، وَاحْتَمَلَ كَوْنُهُ خُصُوصًا فِي بَعْضِ الْمَيْتَاتِ وَالِدَّمَاءِ، فَأَوْضَحَهُ ﷺ بِأَنْ قَالَ: «أَحِلَّتْ لَكُمْ مَيْتَاتَانِ وَدَمَانِ». وَهَذِهِ آيَةٌ عَكْسُ آيَةِ الْحَمْرِ؛ لِأَنَّهُ خَصَّصَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ مَا يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ عُمُومًا، وَعَمَّمَ فِي آيَةِ الْحَمْرِ مَا يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ خُصُوصًا. وَتَسَلَّقْنَا فِي هَذَا إِلَى مَا لَيْسَ مِنْهُ لَتَعَلُّقِهِ، فَالْعُلُومُ أَخَذَ بَعْضَهَا بِرِقَابِ بَعْضٍ. وَقَالَ قَوْمٌ: سَمُوا الْحَمْرَ مِنَ الْعَنْبِ خَمْرًا؛ لِأَنَّهَا تُخَامِرُ الْعَقْلَ، وَسُمِّيَ النَّبِيذُ خَمْرًا؛ لِتَحَقُّقِ ذَلِكَ الْمَعْنَى فِيهِ قِيَاسًا عَلَيْهِ، حَتَّى يُدْخِلَهُ فِي عُمُومِ قَوْلِهِ: حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْحَمْرُ لِعَيْنِهَا. وَهَذَا غَيْرُ مَرْضِيٍّ؛ لِأَنَّ الْعَرَبَ - إِنْ عَرَفْنَا بِتَوْقِيفِهَا -: أَنَا وَضَعْنَا الْاسْمَ لِلْمُسْكِرِ الْمُعْتَصِرِ مِنَ الْعَنْبِ خَاصَّةً، فَوَضَعَهُ لِغَيْرِهِ تَقْوِيلٌ عَلَيْهِمْ، وَافْتِرَاحٌ، فَلَا يَكُونُ لِعَنْتِهِمْ، بَلْ يَكُونُ وَضَعُهَا مِنْ جَهْتِنَا. وَإِنْ عَرَفْنَا أَنَّهَا وَضَعَتْهُ: لِكُلِّ مَا يُخَامِرُ الْعَقْلَ كَيْفَ كَانَ، فَاسْمُ الْحَمْرِ ثَابِتٌ لِلنَّبِيذِ؛ لِتَوْقِيفِهِمْ لَا بِقِيَاسِنَا. كَمَا أَنَّهُمْ عَرَفُونَا أَنَّ كُلَّ مَصْدَرٍ فَلَهُ فَاعِلٌ، فَإِذَا سَمَّيْنَا فَاعِلَ الضَّرْبِ ضَارِبًا كَانَ ذَلِكَ عَنْ تَوْقِيفٍ، لَا عَنْ قِيَاسٍ، وَإِنْ سَكَتُوا عَنِ الْأَمْرَيْنِ اِحْتَمَلَ أَنْ يَكُونَ الْحَمْرُ مَا يُعْتَصَرُ مِنَ الْعَنْبِ خَاصَّةً، وَاحْتَمَلَ غَيْرُهُ، فَلَمْ نَتَّحِكُمْ عَلَيْهِمْ وَنَقُولُ: لِعَنْتِكُمْ هَذِهِ. وَقَدْ اِخْتَلَفَ أَهْلُ اللُّغَةِ فِي اسْتِقَاقِ اسْمِ الْحَمْرِ عَلَى الْأَفَاطِ قَرِيبَةِ الْمَعَانِي مُتَدَاخِلَةٍ كُلِّهَا مُوجُودَةَ الْمَعْنَى فِي الْحَمْرِ. فَقَالَ بَعْضُهُمْ: سُمِّيَتْ خَمْرًا؛ لِأَنَّهَا تَخْمِرُ الْعَقْلَ، أَيُّ: تُغَطِّيهِ وَتَسْتُرُهُ، وَكُلُّ شَيْءٍ عَطَى شَيْئًا فَقَدْ خَمَرَهُ؛ وَمِنْهُ حَدِيثُ أَبِي حُمَيْدٍ

(١) سورة المائدة، الآية: ٣.

السَّاعِدِيِّ: «أَنَّهُ جَاءَ بِقَدْحٍ مِنْ لَبَنٍ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا خَمْرَتَهُ، وَلَوْ أَنَّ تَعْرِضَ عَلَيْهِ عُوْدًا» وَمِنْ ذَلِكَ خِمَارُ الْمَرْأَةِ؛ لِأَنَّهُ يُغَطِّي رَأْسَهَا. وَمِنْ ذَلِكَ الْخَمْرُ الشَّجَرُ الْمُلْتَفُّ؛ لِأَنَّهُ يُغَطِّي مَا تَحْتَهُ. وَقَالَ آخَرُونَ: إِنَّمَا سُمِّيَتْ خَمْرًا؛ لِأَنَّهَا تَرِكَتْ حَتَّى أَدْرَكَتْ، كَمَا يُقَالُ: خَمَّرَ الرَّأْيُ وَاخْتَمَرَ، أَي: تَرِكَ حَتَّى يَبِينَ فِيهِ الْوَجْهُ. وَيُقَالُ: اخْتَمَرَ الْعَجِينُ؛ أَي: بَلَغَ إِدْرَاكَهُ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّمَا سُمِّيَتْ خَمْرًا مِنَ الْمُخَامَرَةِ، الَّتِي هِيَ الْمُخَالِطَةُ؛ لِأَنَّهَا تُخَالِطُ الْعَقْلَ، وَمِنْهُ دَخَلَتْ فِي خِمَارِ النَّاسِ، أَي: اخْتَلَطَتْ بِهِمْ. وَهَذَا الْوَجْهُ يُقْرَبُ مِنَ الْمَعْنَى الْأَوَّلِ، وَالثَّلَاثَةُ الْأَوْجُهَ كُلُّهَا مَوْجُودَةٌ فِي الْخَمْرِ؛ لِأَنَّهَا تَرِكَتْ حَتَّى أَدْرَكَتْ الْغَلِيَانَ، وَحَدَّ الْإِسْكَارِ؛ وَهِيَ مُخَالِطَةُ الْعَقْلِ، وَرَبَّمَا غَلَبَتْ عَلَيْهِ، وَغَطَّتْهُ. وَقَدْ رَوَيْنَا عَنْ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ: «الْخَمْرُ مَا خَمَّرَتْهُ».

(مَا يُنْهَى أَنْ يُنْبَدَ فِيهِ)

- رُوِيَ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يُنْبَدَ فِي الدُّبَاءِ، وَالْمُرْفَتِ، وَالْحَنْتَمِ، وَالنَّقِيرِ». فَالدُّبَاءُ: جَمْعُ دُبَاءَةٍ^(١)، وَهُوَ الْقَرْعُ - سَاكِنُ الرَّاءِ -^(٢). وَالْمُرْفَتُ:

(١) فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ (٢٥٢/١): «بِضْمِ الدَّالِ وَتَشْدِيدِ الْبَاءِ مَمْدُودٌ وَيُقْصَرُ أَيْضًا، وَهُوَ الْقَرْعُ الَّذِي يُؤْكَلُ بِتَسْكِينِ الرَّاءِ، وَهُوَ جَمْعٌ، وَاحِدُهُ: دُبَاءَةٌ، وَمَنْ قَصَرَ قَالَ فِي الْوَاحِدَةِ «دُبَاءٌ» حَكَاهُ شَيْخُنَا الْقَاضِي التَّجِيبِيُّ، عَنْ أَبِي مَرْوَانَ بْنِ سِرَاجٍ، وَلَمْ يَحِكْ أَبُو عَلِيٍّ فِيهِ غَيْرَ الْمَدِّ، وَقَوْلُهُ: نَهَى عَنِ الدُّبَاءِ مِثْلَهُ، وَهُوَ الْقَرْعُ إِذَا بَيَسَ وَفُسِحَ قِشْرُهُ كَانُوا يُنْبَدُونَ فِيهِ وَرَبَّمَا دَفَنُوهُ».

(٢) وَقَدْ تَحَرَّكَ الرَّاءُ بِالْفَتْحِ جَاءَ فِي اللِّسَانِ (قَرَعٌ): «قَالَ الْمَعْرِيُّ: الْقَرْعُ الَّذِي يُؤْكَلُ فِيهِ لُغْتَانُ: الْإِسْكَانِ، وَالتَّخْرِيكِ، وَالْأَصْلُ: التَّخْرِيكُ، وَأَنْشَدَ:

المَطْلِيُّ بِالزَّفْتِ^(١) - بِكَسْرِ الرَّاي -؛ وَهُوَ الْقَارُ. وَالْحَنْتَمُ: فَسْرُهُ أَبُوهُرَيْرَةُ: بِأَنَّهُ
 الْجِرَارُ الْحُضْرُ، وَقِيلَ: [هُوَ]^(٢) الْأَبْيَضُ، وَقِيلَ: الْأَبْيَضُ وَالْأَخْضَرُ، وَقِيلَ:
 هُوَ مَا طَلِيَ بِالْحَنْتَمِ الْمَعْمُولِ مِنَ الرَّجَاجِ وَغَيْرِهِ. وَقِيلَ: هُوَ الْفَخَّارُ كُلُّهُ.
 وَقِيلَ^(٣): هِيَ جِرَارٌ يُحْمَلُ فِيهَا الْخَمْرُ مِنْ مِصْرَ وَالشَّامِ، وَقِيلَ: هِيَ جِرَارٌ
 مُصْرَاةٌ بِالْخَمْرِ، وَقِيلَ: هِيَ جِرَارٌ تُعْمَلُ مِنْ طِينٍ قَدْ عَجِنَ بِشَعْرِ وَدَمٍ^(٤)، وَهُوَ
 قَوْلُ عَطَاءٍ، فَنَهِيَ عَنْهَا؛ لِنَجَاسَتِهَا. وَ«النَّقِيرُ»: هِيَ النَّحْلَةُ^(٥) تُنْقَرُ؛ أَيُّ: يُحْفَرُ
 فِي جَوْفِهَا أَوْ جَنْبِهَا، وَيُلْقَى فِيهَا الْمَاءُ وَالتَّمْرُ لِلانْتِبَازِ، وَقَدْ فَسَّرَهُ فِي الْحَدِيثِ
 فَقَالَ: «هِيَ النَّحْلَةُ تُنْسَجُ نَسْجًا، وَتُنْقَرُ نَقْرًا أَيُّ: تُنْشَرُ وَيُحْفَرُ جَوْفُهَا.

بِشَسِّ إِدَامِ الْعَرَبِ الْمُعْتَلِّ

ثَرِيدَةٌ بِقَرَعٍ وَخَلِّ

قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: هُوَ الْقَرَعُ، وَاحِدَتُهُ قَرَعَةٌ فَحَرَكٌ ثَانِيهَا، وَلَمْ يَذْكُرْ أَبُو حَنِيفَةَ الْإِسْكَانَ. كَذَا قَالَ
 ابْنُ بَرِّي «أَقُولُ - وَعَلَى اللَّهِ اعْتِمَادٌ -: لُغَتُنَا الْعَامِيَّةُ الْآنَ فِي نَجْدٍ بِالتَّحْرِيكِ.

(١) النَّصُّ كُلُّهُ لِلْقَاضِي عِيَاضٍ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ (١/٢٠٢، ٢٠٣)، وَاللَّفْظَةُ مَشْرُوحَةٌ فِي
 غَرِيبِ الْحَدِيثِ لِأَبِي عُبَيْدٍ (٢/١٨١)، وَغَرِيبِ الْحَدِيثِ لِلْحَرَبِيِّ (٦٦٦)، وَغَرِيبِ الْحَدِيثِ
 لِلْحَطَّابِيِّ (١/٣٦١)، وَالغَرِيبِينَ لِلْهَرَوِيِّ (٨٢٢)، وَالْفَائِقِ (١/٣٢٦، ٤٠٧)، وَالْمَجْمُوعِ
 الْمَغِيثِ (١/٥٠٨)، وَغَرِيبِ الْحَدِيثِ لِابْنِ الْجَوْزِيِّ (١/٢٤٦)، وَالنَّهْيَاةِ (١/٤٤٨).

(٢) عَنْ مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضٍ (١/٢٠٢).

(٣) فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضٍ: «قَالَ الْحَرَبِيُّ»، وَقَدْ أَشْرْنَا فِي تَخْرِيجِ اللَّفْظَةِ إِلَى كِتَابِهِ
 فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ.

(٤) فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضٍ: «بِالشَّعْرِ وَالْدَّمِ».

(٥) مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضٍ (٢/٢٣).

(مَا يُكْرَهُ أَنْ يُنْبَدَ جَمِيعًا)

قَوْلُهُ: «نَهَى أَنْ يُنْبَدَ» [٧]. [التَّبْدُ] أَصْلُهُ: الطَّرْحُ وَالرَّمْيُ وَالتَّرْكُ؛ لِأَنَّ التَّبِيدَ: فَعِيلٌ بِمَعْنَى مَفْعُولٍ، يُطْرَحُ وَيُرْمَى عَلَيْهِ الْمَاءُ، قَالَ الْقَطَامِيُّ^(١):

فَهَنْ يُنْبَدَنَّ مِنْ قَوْلٍ يَضِيئُ بِهِ مَوَاضِعُ الْمَاءِ مِنْ ذِي الْعَلَّةِ الصَّادِي
وَمِنْهُ الْمُنْبُودُ: اللَّقِيطُ، وَقِيلَ: الْمُنْبُودُ: مَا طُرِحَ صَغِيرًا أَوَّلَ مَا وُلِدَ، وَاللَّقِيطُ: مَا
التَّقِطَ صَغِيرًا فِي الشَّدَائِدِ وَالخَلَاءِ وَشِبْهِهِ، وَقِيلَ: اللَّقِيطُ: إِذَا أُخِذَ، وَالْمُنْبُودُ مَا دَامَ
مَطْرُوحًا، وَلَا يُسَمَّى لِقِيطًا إِلَّا بَعْدَ أَخْذِهِ. وَقَالَ مَالِكٌ: لَا أَعْلَمُ الْمُنْبُودَ إِلَّا وُلْدَ زَنَا.

- وَ«الرَّهْوُ» [٨]: ابْتِدَاءُ صَلَاحِ التَّمْرِ وَطَيِّبِهِ. يُقَالُ: زَهَتْ وَأَزْهَتْ، وَأَنْكَرَ
بَعْضُهُمْ: زَهَتْ^(٢). وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: زَهَتْ: ظَهَرَتْ، وَأَزْهَتْ: احْمَرَّتْ
وَاصْفَرَّتْ، وَهُوَ الرَّهْوُ وَالرَّهْوُ. وَجَاءَ فِي الْحَدِيثِ: «حَتَّى تَزْهِيَ، وَحَتَّى يَزْهُوا الْبُسْرُ».

- «الْبُسْرُ»: مَا قَدْ أَزْهَى مِنْ مَاءِ التَّمْرِ، وَلَمْ يَبْدُ فِيهِ إِرْطَابٌ. وَالرُّطْبُ: مَا
قَدْ جَاوَزَ حَدَّ الْبُسْرِ إِلَى الْإِرْطَابِ.

(١) ديوانه (٨١).

(٢) جاء في اللسان (زها): «ابن الأعرابي: زها التبت يزهو: إذا نبت ثمره وأزهى يزهي: إذا
احمر أو اصفر. وقيل: هما بمعنى الأحمرار والاصفرار، ومنهم من أنكر يزهو، ومنهم من
أنكر يزهي...». ويراجع: فعلت وأفعلت لأبي حاتم (١٣٢)، وفعلت وأفعلت للرجاج
(٤٥)، وما جاء على فعلت وأفعلت للجواليقي (٤٤)، قال أبو حاتم: ولا يقال: أزهي
البسر، ولم يعرف زها التخل بغير ألف. قال الرجاج: «زهى التخل وأزهى: إذا بدت فيه
الحمرة والصفرة» ومثله قال الجواليقي.

(تَحْرِيمُ الْخَمْرِ)

- تَقَدَّمَ أَنَّ الْبِنْعَ : شَرَابُ الْعَسَلِ ، وَالْغُبَيْرَاءُ : الْأُسْكُرُكَةُ ، وَالشُّكْرُكَةُ ؛ وَهُوَ خَمْرُ الدَّرَةِ^(١) . وَفِي حَدِيثِ أَبِي مُوسَى : أَوْ خَمْرُ الْحَبْشَةِ الْأُسْكُرُكَةُ وَهُوَ الْأُرْرُ . أَبُو عَمْرٍ^(٢) : قَدْ قِيلَ فِي الْأُسْكُرُكَةِ : إِنَّهُ نَبِيذُ الدَّرَةِ . وَمَا فِي حَدِيثِ أَبِي مُوسَى أَصَحُّ . وَفِي الْحَدِيثِ : «إِيَّاكُمْ وَالْغُبَيْرَاءَ فَإِنَّهَا خَمْرُ الْأَعَاجِمِ» قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ^(٣) : هِيَ ضَرْبٌ مِنَ الشَّرَابِ تَتَّخِذُهُ الْحَبْشَةُ مِنَ الدَّرَةِ ، وَهِيَ تُسَكَّرُ ، وَيُقَالُ لَهَا : الشُّكْرُكَةُ . وَقَالَ صَاحِبُ «الْعَيْنِ»^(٤) : الْغُبَيْرَاءُ : فَكِهَةٌ .

(جَامِعُ تَحْرِيمِ الْخَمْرِ)

- الرَّاِوِيَةُ [١٢] : الْقِرْبَةُ الْكَبِيرَةُ الَّتِي تُرْوِي ، وَهِيَ الْمَزَادَةُ . وَقَالَ يَعْقُوبٌ^(٥) : الرَّاِوِيَةُ : الْبَعِيرُ ، وَوَعَاءُ الْمَاءِ : مَزَادَةٌ ، سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِزِيَادَةِ جِلْدِ ثَالِثٍ فِيهَا عَلَى جِلْدَيْنِ . وَالظَّاهِرُ مِمَّا فِي الْحَدِيثِ : «فَأَمْرٌ بِرَاوِيَتِهِ فَأَنْيَحَتْ» : أَنَّهَا الْبَعِيرُ ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يُرِيدَ الْمَزَادَتَيْنِ سَمَاهُمَا بِالْبَعِيرِ الَّذِي هُوَ الرَّاِوِيَةُ بِحَمْلِهِ إِيَّاهَا . وَيُحْتَمَلُ أَنْ يُسَمَّى الْبَعِيرُ رَاوِيَةً ؛ لِأَنَّهُ يُسْقَى عَلَيْهِ بِالرَّاِوِيَةِ ، كَمَا يُسَمَّى

(١) خَرَجَتْ هَذِهِ اللَّفْظَةُ فِي هَامِشِ تَفْسِيرِ غَرِيبِ الْمُوْطَأَ لِابْنِ حَبِيبٍ (١/٤٣٠) .

(٢) الْاِسْتِذْكَارُ لِابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ (٢٤/٢٩٦) .

(٣) غَرِيبُ الْحَدِيثِ لَهُ (٥/٣٠٤) .

(٤) كِتَابُ الْعَيْنِ (٤/٤١٤) .

(٥) إِصْلَاحُ الْمَنْطِقِ لِابْنِ السَّكَيْتِ (٣٣١) .

نَاضِحًا؛ لِنُضْحِهِ الْمَاءَ. وَقَالَ أَبُو الْوَلَيْدِ الْبَاجِي^(١): الرَّاويَّةُ: هِيَ الدَّابَّةُ الَّتِي تَرَوِي، غَيْرَ أَنَّهُ قَدْ يُسَمَّى الظَّرْفُ [الَّذِي يُحْمَلُ فِيهِ الْمَاءُ أَوْ الخَمْرُ] رَاويَّةً، بِمَعْنَى تَسْمِيَةِ الشَّيْءِ بِاسْمِ مَا جَاوَرَهُ أَوْ قَارَبَهُ، وَهَذَا نَحْوُ مَا تَقَدَّمَ.

- وَ«الْفَضِيخُ»: بُسْرٌ يُشْرَخُ وَيُنْبَدُّ حَتَّى يُسْكِرَ فِي سُرْعَةٍ. وَقَالَ أَبُو عَمَرَ^(٢): الْفَضِيخُ: نَبِيذُ البُسْرِ وَحَدَهُ. فِي الْأَثَرِ: «أَنَّهُ يُلْقَى عَلَيْهِ الْمَاءُ وَالتَّمْرُ، / وَيُنْبَدُّ بِالْمَاءِ» وَعَلَيْهِ يَدُلُّ الْحَدِيثُ.

و«الجِرَارُ»: أَوَانِي الخَزْفِ. وَفِي الْحَدِيثِ: «سُئِلَ عَنِ نَبِيذِ الجِرِّ» وَفَسَّرَهُ فِيهِ كُلُّ شَيْءٍ يُصْنَعُ مِنَ المَدَرِ، وَالمُرَادُ بِهِ: الجِرَارُ الضَّارِيَّةُ.
- وَ«المِهْرَاسُ»: هُوَ الحَجَرُ الَّذِي يُهْرَسُ بِهِ الشَّيْءُ، وَمَا يَحْتَاجُ إِلَى تَهْرِيسِهِ، أَي: يَدُقُّ.

- وَ«الوَبَاءُ»: المَرَضُ العَامُّ فِي جِهَةٍ، المُفْضِي إِلَى المَوْتِ غَالِبًا. يُقَالُ مِنْهُ: وَبَيْتِ الأَرْضِ تَوْبًا فَهِيَ مَوْبُوءَةٌ وَوَبِيئَةٌ، عَلَى مِثَالِ مَرِيضَةٍ: إِذَا كَثُرَ مَرَضُهَا. وَيُقَالُ أَيْضًا: وَبَيْتُ تَيْبًا، وَأَوْبَاتُ فَهِيَ مُوْبِتَةٌ.

- وَقَوْلُهُ: «رَجُلٌ مِنَ أَهْلِ الأَرْضِ» يُرِيدُ مِمَّنْ نَشَأَ فِيهَا.

- وَقَوْلُهُ: «يَتَمَطُّ»، التَّمَطَّى: التَّمَدُّدُ. يُقَالُ: مَطَطْتُ الشَّيْءَ وَمَدَدْتُهُ بِمَعْنَى. وَقِيلَ: مِنَ المَطَا: وَهُوَ الظَّهْرُ^(٣) هَذَا قَوْلُ الأَصْمَعِيِّ؛ وَكَأَنَّ التَّمَطَّى:

(١) النَّصُّ فِي المُتَنَقَّى لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْبَاجِي (٣/١٥٤)، وَالإِضَافَةُ مِنْهُ.

(٢) النَّصُّ فِي الاسْتِذْكَارِ (٢٤/٣١٩)، ثُمَّ قَالَ بَعْدَ ذَلِكَ: «وَقِيلَ: هُوَ خَلِيطُ البُسْرِ وَالتَّمْرِ».

(٣) النَّصُّ فِي مِشَارِقِ الأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضٍ (١/٣٧٨).

مَدَّ الْمَطَّاءَ . وَقِيلَ - أَيْضًا - : مَطَوْتُ بِمَعْنَى مَدَدْتُ ، وَهَذَا يُدَلُّ عَلَى أَنَّ الطَّاءَ غَيْرُ مُبَدَّلَةٍ مِنَ الدَّالِ . قَالَ بَعْضُ الْمُتَأَخِّرِينَ : وَعِنْدِي أَنَّهَا غَيْرُ مُبَدَّلَةٍ إِنَّمَا يُقَالُ : مَطَّ وَمَدَّ لُغَتَانِ ، ثُمَّ أُبْدِلَ مِنَ الطَّاءِ فِي تَمَطَّى يَاءً ، أَصْلُهُ تَمَطَّطْتُ ، اجْتَمَعَتْ ثَلَاثُ طَاءَاتٍ ، كَمَا قَالُوا : تَطَّنَى وَتَقَضَّى مِنْ تَطَّنَ وَتَقَضَّضَ ، وَمَطَّ الشَّيْءُ : مَدَّهُ . وَقَوْلُهُ فِي الطَّلَاءِ : يَتَمَطَّطُ ، أَيْ : يَتَمَدَّدُ لَا يَنْقَطِعُ بَعْضُهُ مِنْ بَعْضٍ لِالتَّحَامِهِ . وَ«الطَّلَاءُ» : قَطْرَانُ يُطَلَّى بِهِ الإِبِلُ الْجَرَبِيَّةُ ، وَمِثْلُهُ الْعَصِيرُ إِذَا طُبِخَ حَتَّى يَنْخَنَ وَيَخْتَرُ .

- وَقَوْلُهُ : «فَإِنَّهَا رَجْسٌ» [١٥] أَيْ : قَدِرٌ ، وَفِي رِوَايَةٍ : «إِنَّهَا رِكْسٌ» وَالْمَعْنَى وَاحِدٌ ، أَيْ : قَدْ أُرْكِسَتْ فِي النَّجَاسَةِ بَعْدَ الطَّهَارَةِ . وَقَدْ جَاءَ الرَّجْسُ بِمَعْنَى الْمَأْثَمِ ، وَالْكَفْرِ ، وَالشُّكِّ ، وَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى (١) : ﴿ فَرَادَتْهُمْ رِجْسًا إِلَى رِجْسِهِمْ ﴾ . وَقِيلَ : نَحْوُهُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى (٢) : ﴿ لِيَذْهَبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴾ (٣٣) مِنْ جَمِيعِ هَذِهِ الْخَبَائِثِ . وَقَدْ يَجِيءُ بِمَعْنَى الْعَذَابِ أَوْ الْعَمَلِ الَّذِي يُوجِبُهُ ، قَالَ تَعَالَى (٣) : ﴿ وَيَجْعَلُ الرِّجْسَ عَلَى الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ ﴾ (١٠٠) . وَقِيلَ : يَعْنِي اللَّعْنَةَ فِي الدُّنْيَا وَالْعَذَابَ فِي الْآخِرَةِ .

(١) سورة التَّوْبَةِ ، آيَةُ : ١٢٥ .

(٢) سورة الْأَحْزَابِ ، آيَةُ : ٣٣ .

(٣) سورة يُونُسَ ، آيَةُ : ١٠٠ .

كِتَابُ النِّكَاحِ (١)

(مَا جَاءَ فِي خِطْبَةِ النِّسَاءِ)

قَالَ كَثِيرٌ مِنَ اللُّغَوِيِّينَ (٢): خَطَبْتُ الْمَرْأَةَ خِطْبَةً - بِكَسْرِ الخَاءِ - ،
وَحَطَبْتُ عَلَى الْمِنْبَرِ خُطْبَةً - بِضَمِّ الخَاءِ - (٣) . وَقَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ ثَعْلَبٌ (٤):
الْخِطْبَةُ - بِالْكَسْرِ - الْمَصْدَرُ ، وَالْخُطْبَةُ - بِالضَّمِّ - : اسْمٌ مَا يُخَطَّبُ بِهِ . وَقَالَ ابْنُ

(١) فِي الْأَصْلِ : «النِّكَاحُ وَالطَّلَاقُ» وَأُفْرِدَ لِلطَّلَاقِ كِتَابًا .

المُوَطَّأِ رِوَايَةٌ يَحْيَى (٢/٥٢٣) ، وَرِوَايَةٌ أَبِي مُضْعَبِ الرَّهْرِيِّ (١/٥٦٧) ، وَرِوَايَةٌ مُحَمَّدَ بْنَ
الْحَسَنِ (١٧٦) ، وَرِوَايَةٌ سُؤَيْدِ (٢٥٤) ، وَتَفْسِيرُ غَرِيبِ الْمُوَطَّأِ لِابْنِ حَبِيبٍ (١/٤٠٥) ،
وَالِاسْتِذْكَارُ لِأَبِي عَمْرِو بْنِ عَبْدِ الْبَرِّ (٧/١٦) ، وَالتَّمْهِيدُ لَهُ (٧/١١) ، وَالتَّعْلِيْقُ عَلَى الْمُوَطَّأِ
لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٣) ، وَالمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْبَاجِيِّ لَهُ (٣/٢٦٤) ، وَالْقَبَسُ لِابْنِ الْعَرَبِيِّ
(٣/٦٧٢) ، وَتَوْزِيرُ الْحَوَالِكِ (٢/٦١) ، وَشَرْحُ الزُّرْقَانِيِّ (٣/١٢٤) ، وَكَشْفُ الْمَغْطَى (٢٤٥) .

(٢) حَاشِيَةُ الْأَصْلِ : «مِنَ «المُحْكَمِ» خَطَبَ الْمَرْأَةَ يَخْطُبُهَا خَطْبًا وَخِطْبَةً ، الْأَوَّلِيُّ عَنِ اللَّحْيَانِيِّ .
وَخَطَبْتِي وَخَطَبَهَا ، وَاخْتَطَبَهَا عَلَيْهِ ، وَهِيَ خِطْبَةٌ ، وَالْجَمْعُ : أَخْطَابٌ ، وَكَذَلِكَ خِطْبَتُهُ وَخِطْبَتُهُ
الضَّمُّ عَنِ كُرَاعٍ ، وَخِطْبِيَاهُ وَخِطْبِيَّتُهُ ، وَهُوَ خِطْبُهَا ، وَالْجَمْعُ كَالْجَمْعِ ، وَكَذَلِكَ هُوَ خِطْبِيَّتُهَا ،
وَالْجَمْعُ : خِطْبِيُونَ ، وَلَا يُكْسَرُ وَيَقُولُ : الْخَاطِبُ خِطْبٌ ، وَيَقُولُ : الْمَخْطُوبُ إِلَيْهِ :
يُكْحُ . . . وَاخْتَطَبَ الْقَوْمُ فَلَانًا : دَعَاهُ إِلَى تَزْوِيجِ صَاحِبَتِهِمْ . . . وَخَطَبَ الْخَاطِبُ عَلَى
الْمِنْبَرِ يَخْطُبُ خِطَابَةً . وَاسْمُ الْكَلَامِ الْخُطْبَةُ . وَقَالَ ثَعْلَبٌ : خَطَبَ عَلَى الْقَوْمِ خُطْبَةً فَجَعَلَهَا
مَصْدَرًا ، وَلَا أُدْرِي كَيْفَ ذَلِكَ ؟ إِلَّا أَنَّ يَكُونُ وَضَعُ الْاسْمِ مَوْضِعَ الْمَصْدَرِ ، وَذَهَبَ أَبُو إِسْحَاقَ
إِلَى أَنَّ الْخُطْبَةَ عِنْدَ الْعَرَبِ الْكَلَامُ الْمَنْشُورُ الْمُسَجَّعُ ، وَرَجَّلَ خِطْبِيٌّ : حَسَنُ الْخُطْبَةِ .
يُرَاجَعُ : الْمُحْكَمُ (٥/٧٥) وَقَوْلُهُ : «وَذَهَبَ أَبُو إِسْحَاقَ» لَمْ يَرِدْ فِي «المُحْكَمِ» .

(٣) النَّصُّ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوَطَّأِ (٢/٣) .

(٤) الْفَصِيحُ لِثَعْلَبٍ (٣٠٢) .

دُرُسْتَوِيهِ^(١): الخِطْبَةُ، وَالْحُطْبَةُ: اسْمَانِ لِمَصْدَرَانِ، وَلِكِنَّهُمَا وَضِعَا مَوْضِعَ الْمَصْدَرِ، وَلَوْ اسْتَعْمِلَ مَصْدَرُهُمَا عَلَى الْقِيَاسِ لَخَرَجَ مَصْدَرُ مَا لَا يَتَعَدَّى مِنْهُمَا عَلَى فُعُولٍ، فَقِيلَ: خَطَبَ خُطُوبًا، وَلَكَانَ مَصْدَرُ الْمُتَعَدِّي مِنْهُمَا عَلَى فِعْلِ سَاكِنَ الْعَيْنِ؛ كَقَوْلِكَ: خَطَبْتُ الْمَرْأَةَ خَطْبًا؛ وَلَكِنْ تَرِكَ اسْتِعْمَالَ ذَلِكَ؛ لِئَلَّا يَلْبَسَ بغيرِهِ، وَوَضِعُ غَيْرِهِ فِي مَوْضِعِهِ يُغْنِي عَنْهُ، وَلَا يَلْتَبَسُ بِشَيْءٍ. قَالَ: وَالْخِطْبَةُ - بِالْكَسْرِ -: اسْمٌ مَا يُخْطَبُ بِهِ فِي النِّكَاحِ خَاصَّةً، وَالْحُطْبَةُ - بِالضَّمِّ -: مَا يُخْطَبُ بِهِ فِي كُلِّ شَيْءٍ. قَالَ: وَدَلِيلُ ذَلِكَ مَا رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُمْ قَالُوا: «كَانَ يُعَلِّمُنَا حُطْبَةَ النِّكَاحِ وَالْحَاجَةَ» كَذَا رُوِيَ بِضَمِّ الْخَاءِ. وَقَالَ أَبُو إِسْحَاقَ الرَّجَّاجُ^(٢): الْحُطْبَةُ: فِيمَا لَهُ أَوَّلٌ وَآخِرٌ، يُرِيدُ: أَنَّ الْخِطْبَةَ - بِكَسْرِ الْخَاءِ -: وَقَعُ عَلَى مَا يَجْرِي مِنَ الْمُرَاجَعَةِ، وَالْمُحَاوَلَةِ لِلنِّكَاحِ؛ لِأَنَّهُ أَمْرٌ غَيْرُ مُقَدَّرٍ، وَلَا يَتَعَيَّنُ لَهُ أَوَّلٌ وَلَا آخِرٌ، وَيَبْدُلُ عَلَى قَوْلِهِ قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «لَا يَخْطُبُ أَحَدُكُمْ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ» وَلَمْ يَعْني بِالْخِطْبَةِ الْكَلَامَ الْمُؤَلَّفَ، وَإِنَّمَا أَرَادَ: مَا يَتَرَجَعُ بِهِ مِنَ الْقَوْلِ عِنْدَ مُحَاوَلَةِ ذَلِكَ.

- وَقَوْلُهُ: «وَلَمْ تَرْكَنْ إِلَيْهِ» [٢]. يَجُوزُ فِيهِ فَتْحُ الْكَافِ وَضَمُّهَا، وَهُمَا لُغَتَانِ^(٣). يُقَالُ: رَكَنَ إِلَى الدُّنْيَا، وَإِلَى الشَّيْءِ. وَ«رَكَنَ» - بِكَسْرِ الْكَافِ وَفَتْحِهَا - رَكُونًا، قَالَ: وَفِي الْقُرْآنِ^(٤): ﴿وَلَا تَرْكَنُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا﴾؛ وَهِيَ

- (١) تقدّم ذكره في الجزء الأول ص (١١٠)، والنص في كتابه تَصْحِيحُ الْفَصِيحِ، ورقة (١٧٨) (مخطوط).
- (٢) وله رسالة في الرد على كتاب الفصيح لثعلب (ط). وعلى رسالته تلك رد للجواليقي (ط) أيضًا.
- (٣) النص لأبي الوَقَّاسِي في التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ (٥٢)، والفتح في المطبوع من رواية يَحْيَى.
- (٤) سورة هود، الآية: ١١٣.

اللُّغَةُ الْعَالِيَةُ، وَفِي الْحَدِيثِ: «رَحِمَ اللَّهُ لُوطًا، إِنْ كَانَ لَيَأْوِي إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ يُرِيدُ: اللَّهُ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - وَأَصْلُهُ الرُّكْنُ مِنَ الْجَبَلِ يُرْكَنُ إِلَيْهِ، وَهُوَ النَّاحِيَةُ مِنْهُ، فَتَرَحَّمَ عَلَيْهِ لِسَهْوِهِ عَنِ التَّوَكُّلِ عَلَى اللَّهِ، وَالِاسْتِنَادِ إِلَيْهِ.

وَأَمَّا/ التَّعْرِيفُ فِي النِّكَاحِ فَإِنَّهُ مُسْتَقٌّ مِنْ أَحَدِ شَيْئَيْنِ ^(١): يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مِنْ قَوْلِهِمْ: عَرَّضْتُ الشَّيْءَ إِذَا وَضَعْتُهُ، وَتَعَرَّضْتُ الدَّابَّةَ فِي الْمَشْيِ إِذَا أَخَذَتْ يَمِينًا وَشِمَالًا، وَتَرَكْتَ السُّلُوكَ عَلَى اسْتِقَامَةٍ. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ ذُو الْبَجَادِينَ ^(٢): يُخَاطَبُ نَاقَةَ النَّبِيِّ ﷺ، وَكَانَ يَحْدُوبُهَا:

تَعَرَّضِي مَدَارِجًا وَسُومِي
تَعَرَّضَ الْجَوَزَاءَ لِلتُّجُومِ
هَذَا أَبُو الْقَاسِمِ فَاسْتَقِيمِي

فَمَعْنَى التَّعْرِيفِ لِلْمَرْأَةِ عَلَى هَذَا أَنْ يَعْدِلَ عَمَّا يُرِيدُهُ، وَلَا يَقْصِدُ قَصْدَهُ.
وَالْوَجْهُ الثَّانِي: أَنْ يَكُونَ مُسْتَقًّا مِنْ عُرْضِ الشَّيْءِ، وَهُوَ جَانِبُهُ. يُقَالُ:

(١) النَّصُّ فِي التَّغْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٤/٢).

(٢) صَحَابِيُّ اسْمُهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ نَهْمٍ بْنِ عَفِيفِ بْنِ سُحَيْمِ بْنِ عَدِيٍّ بْنِ نَعْلَبَةَ بْنِ سَعْدِ الْمُرَزِيِّ، وَهُوَ عَمُّ الصَّحَابِيِّ الْمَشْهُورِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعَفَّلِ الْمُرَزِيِّ، وَكَانَ اسْمُ ذِي الْبَجَادِينَ عَبْدِ الْعَزَّى فَعَبَّرَهُ النَّبِيُّ ﷺ، وَلِتَلْقِينِيهِ بِ«ذِي الْبَجَادِينَ» قِصَّةٌ رَوَاهَا الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرَ فِي الْإِصَابَةِ (٤/١٦١)، وَنُزْهَةِ الْأَلْبَابِ فِي الْأَلْقَابِ (٢٨٠)، وَيُرَاجَعُ: أَسَدُ الْغَابَةِ (٣/٢٢٧)، وَفِي مَنْحِ الْمَدْحِ (١٠٠)، وَذَكَرَ الْأَبْيَاتَ الْمَذْكُورَةَ هُنَا وَنَسَبَهَا إِلَيْهِ، ثُمَّ ذَكَرَهَا مَرَّةً أُخْرَى ص (٣٣٢) وَنَسَبَهَا إِلَى يَسَارِ مَوْلَى بَرْنَيْدَةَ بْنِ الْحَصْبِيِّ وَأَنْشَدَهَا ابْنُ دُرَيْدٍ فِي الْجَمْهَرَةِ (٤٤٧، ٤٧٨، ١٣٣٠)، وَالِاسْتِقْقَاقَ (٢١٧)، وَأَبُو عَلِيٍّ الْقَالِي فِي الْأَمَالِي (١/١٢١)، وَابْنُ فَارَسٍ فِي مَقَائِسِ اللَّغَةِ (٢/٢٧٥)، وَالْمُجْمَلُ (٦٦٠)، وَهِيَ فِي الصَّحَاحِ، وَاللِّسَانِ، وَالتَّجَاجُ (عَرَضَ).

أَعْرَضَ الشَّيْءُ إِذَا بَدَأَ لَكَ عِرْضَهُ، وَلَمْ يَظْهَرْ جَمِيعُهُ. فَيَكُونُ مَعْنَى التَّعْرِضِ :
 أَنْ يَظْهَرَ بَعْضُ مَا يُرِيدُهُ. وَكَانَ الْوَجْهُ أَنْ يُقَالَ : «فَتَرَكَنَ» بِنَصْبِ التُّونِ، وَ«يَتَّقَقًا»
 بِحَذْفِ التُّونِ؛ لِأَنَّهُ مَعْطُوفٌ عَلَى قَوْلِهِ : «أَنْ يَخْطُبَ»؛ وَلَكِنَّ الرِّوَايَةَ وَرَدَتْ
 هَكَذَا بِالرَّفْعِ عَلَى الْقَطْعِ مِمَّا قَبْلَهُ.

(اسْتِئْذَانُ الْبِكْرِ وَالْأَيِّمِ فِي أَنْفُسِهِمَا)

«الْأَيِّمُ» : الَّتِي مَاتَ زَوْجُهَا أَوْ طَلَّقَهَا^(١)، وَقَدْ آمَتِ تَيْئِمٌ، وَبَعْضُهُمْ^(٢)
 يَقُولُ : تَيْئَامٌ، وَلَمْ يَعْرِفْهُ أَبُو مَرْوَانَ بْنُ سِرَاجٍ، وَقَالَ : الْأَشْبَهُ تَأْمٌ، تَأَيَّمَتْ
 حَفْصَةُ؛ أَيُّ : مَاتَ زَوْجُهَا^(٣) حُنَيْسٌ^(٤). وَقَدْ يُقَالُ ذَلِكَ فِي الرِّجَالِ أَيْضًا،

- (١) النَّصُّ هُنَا لِلْقَاضِي عِيَاضٍ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ (٥٥/١)، وَهُوَ التَّاقِلُ عَنِ ابْنِ سِرَاجٍ وَأَبِي
 عُبَيْدَةَ، وَابْنُ سِرَاجٍ تَقَدَّمَ التَّعْرِيفُ بِهِ فِي الْجُزْءِ الْأَوَّلِ ص (٣٤٥)، وَفِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوَطَّأِ
 (٥/٢) : «الْأَيِّمُ : الَّتِي لَا زَوْجَ لَهَا، نَيْئًا كَانَتْ أَوْ غَيْرَ نَيْئٍ» وَمِثْلُهُ فِي «النَّهَائَةِ . . .» وَغَيْرِهَا.
 (٢) فِي الْمَشَارِقِ : «قَالَ الْحَرْبِيُّ : وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ : تَأَيَّمٌ مِثْلُ تَسَمَعٌ . . .» وَفِي الْغَرَبِيِّينَ
 (١٢٧/١) : «قَالَ ابْنُ عَرَفَةَ : قَالَ أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى : يُقَالُ : تَأَيَّمَتِ الْمَرْأَةُ، أَيُّ : أَقَامَتْ عَلَى
 الْيَوْمِ لَا تَتَزَوَّجُ، وَأَنْشَدَ :

وَقَوْلُهَا يَا حَبْدًا أَنْتِ خَلٌّ بَدَا لَهَا أَوْ أَرَادَتْ بَعْدَنَا أَنْ تَأَيَّمَا؟!

- (٣) حَاشِيَةُ الْأَصْلِ : «الْأَيِّمُ مِنَ النِّسَاءِ : الَّتِي لَا زَوْجَ لَهَا بِكْرًا كَانَتْ أَوْ نَيْئًا. وَمِنَ الرِّجَالِ : الَّذِي
 لَا امْرَأَةَ لَهُ، وَجَمَعَ الْأَيِّمُ مِنَ النِّسَاءِ أَيَّامٌ وَأَيَّامِي، فَأَمَّا أَيَّامٌ فَعَلَى بَابِهِ، وَأَمَّا أَيَّامِي فَعَلَى : هُوَ
 مِنْ بَابِ الْوَجَعِ؛ فَلِذَلِكَ وَضِعَ عَلَى هَذِهِ الصِّيغَةِ. قَالَ الْفَارِسِيُّ : هُوَ مَقْلُوبٌ مَوْضِعَ الْعَيْنِ
 إِلَى اللَّامِ، وَقَدْ آمَتِ أَيَّمًا وَأَيُّومًا، وَأَيِّمَةٌ وَإِيْمَةٌ، وَتَأَيَّمَتْ وَأَتَأَيَّمْتُ. وَتَزَوَّجَتْهَا أَيَّمًا»
 تَمَّتْ مِنْ «الْمَحْكَمِ» مِنْ حَاشِيَةِ أَصْلِهِ «يُرَاجِعُ اللِّسَانَ (أَيِّمٌ).

- (٤) هُوَ حُنَيْسٌ - بِالتَّصْغِيرِ - بِنُ حُدَاقَةَ بْنِ قَيْسِ بْنِ عَدِيِّ بْنِ سَعْدِ بْنِ سَهْمِ الْفَرَسِيِّ، أَخُو عَبْدِ اللَّهِ . =

وَأَكْثَرُهُ فِي السَّاءِ، وَلِذَلِكَ لَمْ يُقَلِّ فِيهِنَّ: أَيَّمَةٌ بِالْهَاءِ؛ لِاخْتِصَاصِهِنَّ بِهِذِهِ الصِّفَةِ، عَلَى أَنَّ أَبَاعِبِيدَةَ قَدْ حَكَى أَنَّهُ يُقَالُ: امْرَأَةٌ أَيَّمَةٌ، وَقَدْ اسْتَعْمَلَ (١) الْأَيِّمُ فِيمَنْ لَا زَوْجَ لَهَا بَكْرًا أَوْ ثَيِّبًا، قَالَ الشَّاعِرُ (٢):

فَإِنْ تَنكِحِي أَنْكَحَ وَإِنْ تَتَأَيَّمِي وَإِنْ كُنْتِ أَفْتَى مِنْكُمْ أَتَأَيَّمِ
وَقَالَ أُمَيَّةُ بْنُ أَبِي الصَّلْتِ (٣):

للهِ دَرَبِي [عَلَى] مِنْ أَيِّمٍ مِنْهُمْ وَنَاكِحِ
وَفِي الْحَدِيثِ (٤): «أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ بَوَارِ الْأَيِّمِ» وَهَذَا كُلُّهُ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ
الْأَيِّمَ: مَنْ لَا زَوْجَ لَهَا، ثَيِّبًا كَانَتْ أَوْ بَكْرًا. وَقَالَ إِسْمَاعِيلُ الْقَاضِي (٥): الْأَيِّمُ:

كَذَا قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي الْإِصَابَةِ (٢/٣٤٥)، وَقَالَ: «كَانَ مِنَ السَّابِقِينَ، وَهَاجَرَ إِلَى الْحَبَشَةِ، ثُمَّ رَجَعَ وَهَاجَرَ إِلَى الْمَدِينَةِ، وَشَهِدَ بَدْرًا، وَأَصَابَتْهُ جِرَاحَةٌ يَوْمَ أُحُدٍ فَمَاتَ مِنْهَا، وَكَانَ زَوْجَ حَفْصَةَ بِنْتِ عُمَرَ فَتَزَوَّجَهَا النَّبِيُّ ﷺ بَعْدَهُ. ثَبَّتَ تَذْكَرَهُ فِي الصَّحِيحِ مِنْ طَرِيقِ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: تَأَيَّمْتُ مِنْ حُنَيْسِ بْنِ حُدَاقَةَ...».

(١) مِنْ هُنَا لَمْ يَرِدْ فِي «الْمَشَارِقِ» إِنَّمَا هُوَ مِنَ الْاسْتِذْكَارِ (٢٦/١٦)، وَالتَّمْهِيدِ (١١/٢١).

(٢) فِي اللِّسَانِ (أَيِّمٌ) وَأَنْشَدَهُ ابْنُ بَرِّي:

* يَدِ الدَّهْرِ مَا لَمْ تَنكِحِي أَتَأَيَّمِ *

وَأَشَارَ النَّاسِخُ فِي الْهَامِشِ إِلَى هَذِهِ الرَّوَايَةِ، وَأَنْشَدَهُ أَبُو عُمَرَ فِي الْاسْتِذْكَارِ (٢٦/١٦)، وَالتَّمْهِيدِ (١١/٢١، ٢٣).

(٣) دِيوَانُ أُمَيَّةَ (٣٥٠) (السَّطَلِي) وَأَنْشَدَهُ أَبُو عُمَرَ فِي الْاسْتِذْكَارِ (٢٧/١٦)، وَالتَّمْهِيدِ (١١/٢١). وَأَنْشَدَ أَبُو عُمَرَ أَيْضًا لِلشَّمَاخِ دِيوَانَهُ (٧٦):

يَقْرُ بَعِينِي أَنْ أَنْبَأَ أَنَّهَا وَإِنْ لَمْ أَنْلَهَا أَيِّمٌ لَمْ تَزَوِّجِ

(٤) الْحَدِيثُ فِي الْاسْتِذْكَارِ لِابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ (٢٧/١٦).

(٥) هُوَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ قَاضِي بَغْدَادَ (٢٨٢هـ) وَشَيْخَ مَالِكِيَّةِ الْعِرَاقِ، شَرَحَ الْمُوطَّأَ فِي عَشْرِ =

الَّتِي لَا زَوْجَ لَهَا بِالْغَا كَانَتْ أَوْ غَيْرَ بَالِغٍ، بِكَرًّا أَوْ ثِيًّا.

- وَقَوْلُهُ: «حَتَّى [تَدْخُلَ بَيْتَهَا وَ]»^(١) يُعْرَفُ مِنْ حَالِهَا عَلَى مَذْهَبِ سَيِّبِيِّهِ^(٢): أَنَّهَا لَا تَزَادُ «مِنْ» فِي الْوَاجِبِ، فَيَكُونُ فِيهِ حَذْفٌ، أَيْ: حَتَّى يُعْرَفَ مِنْ حَالِهَا الرُّشْدُ أَوْ نَحْوُهُ. وَعَلَى مَذْهَبِ الْأَخْفَشِ: «مِنْ» زَائِدَةٌ، وَتَقَدَّمَ فِي (الصَّلَاةِ) فِي قَوْلِهِ: «وَقَدْ رَأَى مِنْ فَرَاعِهِمْ».

(مَا جَاءَ فِي الصَّدَاقِ وَالْحِبَاءِ)

فِي «الصَّدَاقِ» خَمْسُ لُغَاتٍ^(٣)؛ صَدَاقٌ بِنَفْحِ الصَّادِ، وَصِدَاقٌ بِكَسْرِهَا، وَصِدْقَةٌ بِفَتْحِ الصَّادِ وَضَمِّ الدَّالِ، وَصِدْقَةٌ بِفَتْحِ الصَّادِ وَتَسْكِينِ الدَّالِ، وَصِدْقَةٌ بِضَمِّ الصَّادِ وَتَسْكِينِ الدَّالِ، وَاشْتِقَاقُهُ مِنْ قَوْلِهِمْ: رُمِحَ صَدَقٌ: إِذَا كَانَ شَدِيدًا صَلِيًّا، وَرَجُلٌ صَدَقُ التَّنْظَرِ، وَصَدَقُ اللَّقَاءِ؛ سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّ بِهِ يَنْعَقِدُ النِّكَاحُ وَيَكْمُلُ أَمْرُهُ، وَمِنْهُ اشْتَقَّ الصَّدَقُ فِي الْحَدِيثِ؛ لِأَنَّ الصَّادِقَ عَلَى ثَبَاتٍ مِنْ أَمْرِهِ وَاسْتِحْكَامٍ وَقُوَّةٍ، [وَ] الْكَاذِبُ بِضِدِّهِ؛ وَلِذَلِكَ قِيلَ: حَمَلَ الْفَارِسُ عَلَى قِرْنِهِ فَصَدَقَ: إِذَا حَقَّقَ الْحَمَلَةَ وَلَمْ يَرْجِعْ، وَحَمَلَ عَلَيْهِ فَكَذَبَ: إِذَا جَبَنَ وَلَمْ يُحَقِّقْ وَ«الْحِبَاءُ»: الْعَطَاءُ الَّذِي لَا يُخَصُّ بِهِ وَاحِدٌ دُونَ آخَرَ مَمْدُودٌ، قَالَ

= مُجَلَّدَاتٍ سَمَّاهُ «شَوَاهِدُ الْمُوطَأِ». تَقَدَّمَ ذَكَرَهُ ص (١٨) مِنْ هَذَا الْجِزْءِ. وَرَأَيْهِ هَذَا فِي
الاسْتِذْكَارِ (٢٧/١٦).

(١) عَنْ «الْمُوطَأِ».

(٢) تَقَدَّمَ مِثْلَ هَذَا.

(٣) النَّصُّ كُلُّهُ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقْعَسِيِّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ (٢/٦، ٧).

ابن حِلْزَةَ: (١)

وَوَلَدْنَا عَمْرَو بْنَ أُمِّ أَنَسٍ مِنْ قَرِيبٍ لَمَّا أَنَا الْجِبَاءُ

- وَقَوْلُهُ: «فَالْتَمَسْتُ شَيْئًا» [٨]. أَي: اطلُبُهُ، وَمِنْهُ: «مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا» أَي: يَطْلُبُهُ، وَمِنْهُ: «الْتَمَسْتُ عِقْدِي» أَي: طَلَبْتُهُ.

- وَقَوْلُهُ: «سُورَةٌ كَذَا وَسُورَةٌ كَذَا». يَجُوزُ فِي «سُورَةٍ» التَّنْوِينُ (٢)، وَيُجْعَلُ «كَذَا» كِنَايَةً عَنِ صِفَةٍ، وَيَجُوزُ تَرْكُ التَّنْوِينِ، وَيُجْعَلُ «كَذَا» كِنَايَةً عَنِ الْمُضَافِ، كَمَا يُقَالُ: سُورَةُ الْبَقَرَةِ، وَسُورَةُ النَّسَاءِ، وَهَذَا هُوَ الْوَجْهُ، وَهَكَذَا قَرَأْتُهُ.

- وَقَوْلُهُ: «لِسُورٍ سَمَّاهَا». كَلَامٌ فِيهِ اخْتِصَارٌ (٣)، كَأَنَّهُ أَرَادَ: قَالَ ذَلِكَ لِسُورٍ سَمَّاهَا.

- وَ«الْعَشِيرَةُ»: الْقَبِيلَةُ (٤)، سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِمُعَاشَرَةِ بَعْضِهِمْ لِبَعْضٍ. وَقَوْلُهُمْ: فَلَانٌ عَشِيرُ فُلَانٍ، أَي: مُعَاشِرُهُ، كَمَا يُقَالُ: جَلِيسٌ بِمَعْنَى مُجَالِسٍ، وَنِدِيمٌ بِمَعْنَى مُنَادِمٍ.

- وَقَوْلُهُ: «فَابْتَعَتْ أُمَّهَا صِدَاقَهَا» / مَعْنَاهُ: طَلَبَتْ (٥). يُقَالُ: بَغَيْتُ الشَّيْءَ ١/٦١ أَبْغَيْتُهُ بُغَاءً - بِضَمِّ الْبَاءِ مِنَ الْمَصْدَرِ -؛ إِذَا طَلَبْتَهُ، فَإِنْ أَكْثَرْتَ مِنْ طَلْبِهِ قُلْتَ:

(١) ديوانه (١٦)، وهو من معلقته المشهورة.

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٧/٢).

(٣) المصدر نفسه.

(٤) المصدر نفسه.

(٥) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٧/٢).

ابْتَغَيْتُ ابْتِغَاءً.

- وَرَوَى يَحْيَى: «مَنْ كَانَ أَبًا وَعَيْرَهُمْ»، وَرَوَى غَيْرُهُ «أَوْ غَيْرُهُ»^(١) بِإِفْرَادِ الضَّمِيرِ، وَهُوَ الْوَجْهُ؛ لِأَنَّهُ يُعُودُ عَلَى «أَبٍ». وَذَهَبَ يَحْيَى بِهِ إِلَى الْأَبِ وَغَيْرِهِ، فَلِذَلِكَ جَمَعَ الضَّمِيرَ، أَوْ جَعَلَ الْأَبَ بِمَعْنَى الْأَبَاءِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى^(٢): ﴿إِنَّ الْكٰفِرِينَ كَانُوا لَكُرْهُدًا مُّبِينًا﴾. وَالْأَشْبَهُ أَنْ يَكُونَ غَلَطًا وَقَعَ فِي رِوَايَتِهِ، كَمَا غَلَطَ فِي قَوْلِهِ: «فَلِرِوَايَتِهَا شَطْرُ الْحَبَاءِ»، فَرَوَاهُ: «شَرَطُ الْحَبَاءِ» عَلَى أَنَّهُ فِي كِتَابِي^(٣) مِنْ رِوَايَةِ يَحْيَى مُصْلِحٌ «شَطْرُ الْحَبَاءِ». أَبُو عَمْرٍ^(٤): وَالصَّوَابُ رِوَايَةُ غَيْرِ يَحْيَى شَطْرُ، وَكَذَارَوَاهُ ابْنُ وَصَّاحٍ.

- وَقَوْلُهُ: «أَوْ كَانَ فِي وِلَايَةِ أَبِيهِ» الْأَفْصَحُ الْفَتْحُ وَالْكَسْرُ لُغَةً، وَلِذَلِكَ قَرَأَتِ الْقُرَاءُ [قَوْلُهُ تَعَالَى]^(٥): ﴿مَا لَكُمْ مِّنْ وَلِيَّتِهِمْ مِّنْ شَيْءٍ﴾، وَ﴿وَلَا يَتَّهُمُ﴾ فَأَمَّا الْوِلَايَةُ الَّتِي يُرَادُ بِهَا الرِّئَاسَةُ فَبِالْكَسْرِ لَا غَيْرُ.

(إِرْحَاءُ السُّتُورِ)

إِرْحَاءُ السُّتْرِ: كِنَايَةٌ عَنِ الْخُلُوةِ. يُرِيدُ إِذَا خَلَا الرَّجُلُ بِأَمْرَاتِهِ، وَانْفَرَدَ بِهَا سِوَاءَ كَانَ لَهُ سِتْرٌ أَوْ لَمْ يَكُنْ، أَوْ أَرْحَاهُ، أَوْ لَمْ يُرْخِه.

(١) فِي الْأَصْلِ: «أَبَاكَ أَوْ غَيْرَهُمْ» وَرَوَى «غَيْرُهُ» «أَوْ غَيْرُهُ» وَكَتَبَ النَّاسُخُ فَوْقَهَا (كَذَا) فِي الْمَوَاضِعِ كُلِّهَا. وَالتَّصُّ لَأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ (٧/٢).

(٢) سُورَةُ النِّسَاءِ.

(٣) هَذِهِ لَمْ تَرُدْ فِي كِتَابِ الْوَقْشِيِّ، وَهُوَ كَذَلِكَ فِي رِوَايَةِ يَحْيَى الْمَطْبُوعَةِ.

(٤) هُوَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ كَمَا فِي «الاسْتِذْكَارِ».

(٥) سُورَةُ الْأَنْفَالِ، الْآيَةُ: ٧٢، وَالْقِرَاءَةُ فِي إِعْرَابِ الْقِرَاءَاتِ لابْنِ خَالَوَيْهِ (١/٣٣٤).

(الْمَقَامُ عِنْدَ الْإِيْمِ وَالْبِكْرِ)

- قَوْلُهُ: «لَيْسَ بِكَ عَلَيَّ أَهْلِكَ هَوَانٌ». مِنْ الْكِنَايَةِ الْحَسَنَةِ، وَالتَّعْرِيفِ الْمَلِيحِ، وَعَنَى بِ«أَهْلِكَ» نَفْسَهُ ﷺ، يُرِيدُ: إِنَّهَا لَيْسَتْ بِهَيْئَةٍ عَلَيْهِ، بَلْ يُرِيدُ إِكْرَامَهَا لَوْلَا حَقُّ سَائِرِ الزَّوْجَاتِ.

(مَا لَا يَجُوزُ مِنَ الشَّرْطِ فِي النِّكَاحِ)

- قَوْلُهُ: «وَلَا أَسْرَرٌ» [١٦]. مِنَ التَّسْرُرِ وَالتَّسْرِي. وَأَصْلُهُ مِنَ السَّرِّ؛ وَهُوَ الْجِمَاعُ^(١). وَيُقَالُ لَهُ: الْاسْتِسْرَارُ، وَمِنْهُ الشَّرِيَّةُ مِنَ التَّسْرِي. وَ«السَّرَارِيُّ»: جَمْعُ سُرِّيَّةٍ^(٢).

(نِكَاحُ الْمُحَلَّلِ وَمَا أَشْبَهُهُ)

- قَوْلُهُ: «فَاعْتَرَضَ عَنْهَا» [١٧]. يُقَالُ: اعْتَرَضَ الرَّجُلُ عَنِ أَهْلِهِ؛ إِذَا عَجَزَ عَنِ نِكَاحِهَا، كَمَا يُعْتَرَضُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا، فَيَحَالُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ. وَيُقَالُ مِنْ هَذَا الْمَعْنَى «عَنْ» عَلَى صِيغَةِ مَا لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ. وَرَجُلٌ عَيْنٌ^(٣). وَيُقَالُ مِنْهُ: أَكْسَلَ عَلَى مِثَالِ أَكْرَمَ، فَإِنْ كَانَ عَجْزًا عَنْ غَيْرِ جِمَاعٍ قِيلَ: كَسَلَ عَلَى مِثَالِ عَمِلَ، قَالَ

(١) النَّصُّ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضٍ (٢/٢١٣).

(٢) بَعْدَهُ فِي «الْمَشَارِقِ»: «بِتَشْدِيدِ الْيَاءِ وَالرَّاءِ وَضَمِّ السِّينِ».

(٣) قَالَ الْقَاضِي عِيَاضٌ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ (٢/٧٥): «الَّذِي يُعْتَرَضُ عَنِ امْرَأَتِهِ، أَيُّ: أَصَابَتْهُ عِلَّةٌ أَضْعَفَتْ ذِكْرَهُ عَنِ الْجِمَاعِ، وَهُوَ الْمُعْتَرَضُ، وَكَانَ يَأْتِي النِّسَاءَ قَبْلُ. وَالْعَيْنُ: الَّذِي خُلِقَ خَلْقَةً لَا يَأْتِيهِنَّ».

العجاج^(١):

* عن كَسَلَاتِي وَالْحِصَانُ يَكْسَلُ *

وَذَكَرَ أَبُو عُبَيْدٍ^(٢): أَنَّ رُوْبَةَ كَانَ يُشْدُّ: «يَكْسَلُ» بِفَتْحِ الْيَاءِ وَالسَّيْنِ،
وَتَقَدَّمَ أَوَّلَ الْكِتَابِ دُونَ تَفْرِيقَةٍ^(٣).

- وَقَوْلُهَا: «مِثْلُ الْهُدْبَةِ» فِيهَا ثَلَاثُ لُغَاتٍ^(٤): هُدْبَةٌ - بِتَسْكِينِ الدَّالِ -،
وَهُدْبَةٌ - بِضَمِّهَا - وَهَدَابَةٌ: وَهُوَ الْخَيْطُ الَّذِي يُتْرَكُ فِي طَرَفِ الثَّوْبِ، ثُمَّ يُفْتَلُ،
وَيَقَعُ عَلَيْهِ اسْمُ الْهُدْبِ مَفْتُولًا، وَغَيْرَ مَفْتُولٍ. وَيُقَالُ: هَدَبْتُ الثَّوْبَ؛ إِذَا فَتَلْتَهُ
هُدْبَهُ، قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ^(٥):

* كَمَسِي الْعَدَارِي فِي الْمَلَاءِ الْمُهَدَّبِ *

شَبَّهَتْ ذَكَرَهُ فِي لِينِهِ بِالْهُدْبَةِ؛ وَلِذَلِكَ تَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهَذَا كَقَوْلِ
بَعْضِ الْمُعَرِّضِينَ فِي نَفْسِهِ^(٦):

(١) ديوانه^(٢/٣١١).

(٢) غريب الحديث لأبي عبيد^(٤/٣١٧) (طبعة الهند).

(٣) يُراجع (١/٧٧).

(٤) التَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ (٢/١٠) مَعَ زِيَادَةِ ضَبْطٍ، وَلَمْ يَذَكَرْ بَيْتَ امْرِئِ الْقَيْسِ فَمَا بَعْدَهُ.

(٥) ديوانه (٥٠)، وصدرة هناك:

* فَبَيْنَا نَعَاجُ يَزْتَعِينُ حَمِيلَةً *

(٦) جَاءَ فِي فِي شَرْحِ لَامِيَةِ الْعَجْمِ لِصَلَاحِ الدِّينِ الصَّفَدِيِّ (٢/٢٤٢) لِلْقَاضِي زَيْنِ الدِّينِ عُمَرَ بْنِ الْوَرْدِيِّ:

تَعَقَّفَ فَوْقَ الْخِصْيَيْنِ كَأَنَّهُ رِشَاءٌ عَلَى رَأْسِ الرِّكْبَةِ مُلْتَفٌ
كَفَرَّخِ ابْنِ ذِي يَوْمَيْنِ يَرْفَعُ رَأْسَهُ إِلَى أَبِيهِ ثُمَّ يُدْرِكُهُ الضَّعْفُ

وَأَبْنُ الْوَرْدِيِّ (ت: ٧٤٩هـ) بَعْدَ الْمُؤَلَّفِ بَزْمَنِ، فَلَعَلَّهُ ضَمَّنَهُ.

يَتَأَمُّ عَلَى كَفِّ الْفَتَاةِ وَتَارَةً لَهُ حَرَكَاتٌ مَا يُحْسِنُ بِهَا الْكَفُّ
كَمَا يَرْفَعُ الْفَرْخُ ابْنَ يَوْمَيْنِ رَأْسَهُ إِلَى أَبِيهِ ثُمَّ يُدْرِكُهُ الضَّعْفُ

وَوَقَعَ فِي بَعْضِ نُسَخِ «الْمُوَطَّأِ»: «لَا يَحِلُّ لِرِزْوَجِهَا الْأَوَّلِ» و«هَلْ يَحِلُّ لِرِزْوَجِهَا
الْأَوَّلِ أَنْ يُرَاجِعَهَا؟» [١٩]. بِالْيَاءِ فِيهِمَا عَلَى لَفْظِ التَّدْكِيرِ، وَهُوَ الْوَجْهُ^(١)؛ لِأَنَّهُ
فَعْلُ الْمَرَّاجِعَةِ وَ«أَنْ يُرَاجِعَهَا» فِي مَوْضِعِ رَفْعٍ بِهِ عَلَى الْبَدَلِ مِنْهُ، كَأَنَّهُ قَالَ: لَا
يَحِلُّ لِرِزْوَجِهَا الْأَوَّلِ مُرَاجِعَتُهَا.

وَوَقَعَ فِي بَعْضِ النُّسَخِ: «تَحَلُّ» بِالتَّاءِ فِيهِمَا عَلَى لَفْظِ التَّانِيثِ، وَهُوَ أَيْضًا
صَحِيحٌ، وَيَلْزَمُ عَلَى هَذِهِ الرَّوَايَةِ أَنْ يُضْمَرَ فِي «تَحَلُّ» ضَمِيرًا يَرْجِعُ إِلَى الْمَرْأَةِ،
وَيُجْعَلُ «أَنْ يُرَاجِعَهَا» فِي مَوْضِعِ رَفْعٍ عَلَى الْبَدَلِ مِنْهُ. وَنَظِيرُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى^(٢): ﴿يُخَيَّلُ
إِلَيْهِمْ مِنْ سِحْرِهِمْ أَنَّهُمْ تَسَعَى ﴿١٦﴾﴾ قُرِئَ بِالْيَاءِ وَبِالتَّاءِ عَلَى هَذَيْنِ الْمَعْنَيْنِ.

(مَا لَا يُجْمَعُ بَيْنَهُ مِنَ النِّسَاءِ)

- «الْوَالِدَةُ» [٢١] لُغَةً وَعُرْفًا: الْأَمَةُ^(٣)، وَالْمَوْلَدَةُ: الْجَارِيَةُ تُؤَلَّدُ بَيْنَ

(١) التَّعْلِيْقُ عَلَى الْمُوَطَّأِ (١٠/٢).

(٢) سُورَةُ طه، والقراءة في إعراب القراءات لابن خالويه (٤٣/٢)، وقراءة التَّاء لابن عامر
برواية ابن ذكوان.

(٣) النَّصُّ لِأَبِي عُبَيْدٍ الْهَرَوِيِّ فِي الْغَرِيبِينَ (٢٥٨/١)، وَكَرَّرَهُ فِي (٢٠٣٢/٦)، وَهُوَ النَّاقِلُ عَنِ
ابْنِ قُتَيْبَةَ وَابْنِ سُمَيْلٍ، وَعَنْهُ فِي التَّهَابَةِ لِابْنِ الْأَثِيرِ (١٩٤/١)، وَنَصُّ كَلَامِ ابْنِ قُتَيْبَةَ فِي
غَرِيبِ الْحَدِيثِ لَهُ (٥١٣/٢). وَفِيهِ زِيَادَةٌ: «وَذَكَرَ الرَّيَادِيُّ عَنِ الْأَصْمَعِيِّ أَنَّهُ قَالَ: التَّلِيدُ: مَا
وُلِدَ عِنْدَ غَيْرِكَ ثُمَّ اشْتَرَيْتَهُ صَغِيرًا، فَنَبَتَ عِنْدَكَ. وَالتَّلَادُ: مَا وُلِدَتْ أَنْتَ، وَهَذَا هُوَ مَا فَسَّرْنَاهُ».

العَرَبِ. وَفِي حَدِيثِ شَرِيحٍ: «أَنَّ رَجُلًا اشْتَرَى جَارِيَةً، وَشَرَطَ أَنَّهَا مُوَلَّدَةٌ، فَوَجَدَهَا تَلِيدَةً». قَالَ الْقُتَيْبِيُّ؛ التَّلِيدَةُ: الَّتِي وُلِدَتْ بِبِلَادِ الْعَجَمِ، وَحَمِلَتْ فَوَسَّاتُ بِلَادِ الْعَرَبِ، قَالَ: وَالْمُوَلَّدَةُ: الَّتِي وُلِدَتْ فِي بِلَادِ الْإِسْلَامِ. وَقَالَ ابْنُ شُمَيْلٍ: التَّلِيدُ وَالْمُوَلَّدُ وَاحِدٌ، وَهُمَا اللَّذَانِ وُلِدَا عِنْدَكَ، وَقَالَ غَيْرُهُ: إِنَّمَا سُمِّيَ مُوَلَّدًا؛ لِأَنَّهُ يُرَبَّى تَرْبِيَةَ الْأَوْلَادِ، وَيَعْلَمُ الْأَدَبَ؛ وَالْمُوَلَّدُ/ مِنَ الْكَلَامِ: مَا اسْتُحْدِثَ وَلَمْ يَكُنْ فِي الْقِدَمِ.

ب/٦١

(مَا لَا يَجُوزُ مِنْ نِكَاحِ الرَّجُلِ أُمَّ امْرَأَتِهِ)

قَوْلُ زَيْدٍ: «الْأُمُّ مُبْهَمَةٌ» [٢٢] وَضَعْنَا «مُبْهَمَةٌ» مَوْضِعَ مُطْلَقَةٍ، أَيْ: غَيْرُ مُقَيَّدَةٍ بِصِفَةٍ؛ وَلِهَذَا قَالَ: «لَيْسَ فِيهَا شَرْطٌ»؛ لِأَنَّ التَّقْيِيدَ بِمَعْنَى الشَّرْطِ، وَلَا يَصِحُّ أَنْ يَكُونَ فِي مُقَابَلَةِ الْمُقَيَّدِ إِلَّا الْمُطْلَقَ، اللَّهُمَّ إِلَّا إِنْ أَرَادَ أَنَّهُ بِمَعْنَى أَبْهَمْتُ الْأَمْرَ، أَيْ: أَغْلَقْتَهُ فَلَمْ تُظْهِرْهُ، وَاسْتَبْهَمَ الْأَمْرُ: إِذَا اسْتَبَهَ، وَعَلَى أَنَّهُ لَيْسَ هَذَا مَوْضِعَ الْإِغْلَاقِ؛ لِأَنَّهُ لَوْ كَانَتْ عِنْدَهُ كَذَلِكَ مَا فَصَّلَ، فَلَمْ يَبْقَ إِلَّا أَنَّهُ وَضَعَ الْإِبْهَامَ مَوْضِعَ الْإِطْلَاقِ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(جَامِعُ مَا لَا يَجُوزُ مِنَ النِّكَاحِ)

لِلشَّعَارِ فِي اللَّغَةِ مَعْنَى، وَذَلِكَ أَنَّهُ مَا أُخُوذُ مِنْ شَعَرِ الْكَلْبِ؛ إِذَا رَفَعَ رِجْلَهُ لِيَبُولَ^(١)، وَزَعَمُوا أَنَّهُ لَا يَكُونُ ذَلِكَ مِنْهُ إِلَّا فِي مَفَارِقَتِهِ حَالَ الصَّغَرِ إِلَى حَالِ

(١) الاستذكار (١٦/٢٠١، ٢٠٢)، والتَّمهيد (١١/٨٣)، وفي مشارق الأنوار (٢/٢٥٦)

وفيه: «وقيل: من رَفَعَ الصَّدَاقِ فِيهِ، وَبُعِدَ مِنْهُ».

يُمْكِنُ مِنْهُ فِيهَا طَلَبُ الْوُثُوبِ عَلَى الْأُنْثَى لِلنَّسْلِ، وَهُوَ عِنْدَهُمْ لِلْكَلْبِ عَلَامَةٌ
 بُلُوغِهِ إِلَى حَالِ الْاِحْتِلَامِ مِنَ الرَّجَالِ، يُقَالُ مِنْهُ: شَغَرَ الْكَلْبُ شَغْرًا؛ إِذَا رَفَعَ
 رِجْلَهُ فَبَالَ أَوْ لَمْ يَبُلْ، وَيُقَالُ: شَغَرَتِ الْمَرْأَةُ شَغْرًا وَأَشْغَرْتَهَا، حَكَاهُ ابْنُ
 دُرَيْدٍ^(١) إِذَا رَفَعَتْ رِجْلَهَا لِلنِّكَاحِ؛ فَهَذَا مَعْنَى الشَّعَارِ فِي اللُّغَةِ، وَأَمَّا مَعْنَاهُ فِي
 الشَّرِيعَةِ: فَعَلَى مَا فَسَّرَهُ مَالِكٌ، وَأَصَحُّ مَا قِيلَ فِي اسْتِثْقَائِ الشَّعَارِ: أَنَّهُ النِّكَاحُ
 الْخَالِي عَنِ الصَّدَاقِ مِنْ قَوْلِهِمْ: بَلَدًا شَاغِرًا؛ إِذَا كَانَ خَالِيًا^(٢).

- و«المُخَفَّقَةُ» [٢٧]: الدَّرَّةُ. وَلَا يُقَالُ: خَفَقَ الْأَفِي الضَّرْبُ بِالشَّيْءِ الْعَرِيضِ.
 وَالْخَفَقُ: الْحَرَكَةُ، وَالْخَفَقَةُ فِي النَّوْمِ كَالسَّنَةِ. وَأَصْلُهُ: مَيْلُ الرَّأْسِ وَاضْطِرَابُهُ.

(نِكَاحُ الْأُمَّةِ عَلَى الْحُرَّةِ)

قَالَ أَكْثَرُ أَهْلِ الْعِلْمِ^(٣): «الطَّوْلُ» هُنَا: الْمَالُ، وَمَعْنَاهُ: وُجُودُ صَدَاقِ
 حُرَّةٍ فِي مِلْكِهِ. وَأَصْلُهُ: الْمَقْدِرَةُ وَالْبَسْطَةُ وَالْفَضْلُ^(٤)، يُقَالُ: طَالَ عَلَيْهِمْ
 يَطْوُلُ طَوْلًا؛ إِذَا فَضُلَ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ [تَعَالَى]^(٥): ﴿ذِي الطَّوْلِ﴾ أَي: ذِي الْغِنَى
 وَالْفَضْلِ، يُقَالُ: لِفُلَانٍ عَلَى فُلَانٍ طَوْلٌ؛ أَي: فَضْلٌ، وَيُقَالُ: فُلَانٌ طَوِيلُ الْيَدِ
 وَالْبَاعِ؛ إِذَا كَانَ كَرِيمًا.

-
- (١) الجمهرة لابن دريد (٧٢٨).
 (٢) الغريبين لأبي عبيد الهروي (١٠١٣/٣).
 (٣) الاستذكار لابن عبد البر (٢٣٢/١٦)،
 (٤) من هنا فما بعده لأبي عبيد الهروي في الغريبين (١١٨٨/٤).
 (٥) سورة غافر، الآية: ٣.

وَتَفْسِيرُ مَالِكٍ: (١) ﴿الْعَنْتُ﴾ كَذَلِكَ فِي تَفْسِيرِ الْآيَةِ (٢): هُوَ الْهَلَاكُ، وَقِيلَ: الْفُجُورُ، وَحَكَاهُ صَاحِبُ «الْعَيْنِ» (٣) يُرِيدُ الْهَلَاكَ مِنَ الرَّنَا، وَأَنْ يَحْمِلَهُ الشَّبَقُ عَلَى الْفُجُورِ، وَيَرْجِعُ إِلَى الْهَلَاكِ فِي الدِّينِ، وَأَصْلُهُ: الْمَشَقَّةُ. [يُقَالُ]: عَقَبَهُ عُنُوتٌ، أَيْ: شَاقَّةُ الْمَصْعَدِ. وَقَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ (٤): أَصْلُهُ التَّشْدِيدُ، وَتَكْلِيفُ الْمَشَقَّةِ، وَقَدَعَنْتَ وَأَعَنْتَهُ، وَتَعَنْتَهُ.

(مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ إِصَابَةِ الْأُخْتَيْنِ بِمِلْكِ الْيَمِينِ)

- قَوْلُهُ: «مَا أَحِبُّ أَنْ أَخْبِرَهُمَا» [٣٣]. يُرِيدُ: أَطَاهُمَا (٥)، وَمِنْهُ قِيلَ: لِلْحَرَاثِ: الْخَبِيرُ؛ وَمِنْهُ قِيلَ: لِلْمُزَارَعَةِ عَلَى الْجُزْءِ: مُخَابِرَةٌ. وَقَالَ تَعَالَى (٦): ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ﴾. وَيُرْوَى: «أَخْبِرَهُمَا»، وَهَمَا كِنَايَةٌ عَنِ الْوَطْءِ. وَالْخَبِيرُ وَالْخَبْرُ: الْأَرْضُ اللَّيِّنَةُ. وَقِيلَ: سُمِّيَتْ مِنْ خَبِيرٍ؛ لِمُعَامَلَةِ النَّبِيِّ ﷺ إِيَّاهُمْ عَلَى الْجُزْءِ مِنْ ثَمَارِهَا (٧)، فَقِيلَ: خَابَرَهُمْ، ثُمَّ تَنَازَعُوا فَتَهَوَّأَتْ عَنْهَا، ثُمَّ جَازَتْ بَعْدُ،

(١) سورة النساء، الآية: ٢٥.

(٢) في الاستذكار (١٦/٢٢٨): «قَالَ مَالِكٌ: وَالْعَنْتُ: هُوَ الرَّنَا».

(٣) في مختصر العين (١/١٥٤): «الْعَنْتُ: الْهَلَاكُ، وَيُقَالُ: الرَّنَا». وفي العين (٢/٧٢): «الْعَنْتُ: إِدْخَالُ الْمَشَقَّةِ عَلَى إِنْسَانٍ. وَالْعَنْتُ: الْإِثْمُ أَيْضًا».

(٤) قول ابن الأنباري في الغريبي (٤/١٣٣٣).

(٥) التعليق على الموطأ لأبي الوليد القاسمي (٢/١١).

(٦) سورة البقرة، الآية: ٢٢٣.

(٧) الغريبي (٢/٥٢٨)، عن ابن الأعرابي، ومثله في المشارق (١/٢٢٩)، والنص له، نقل عن «العين». يُراجع: العين (٤/٢٥٨) وَقَالَ الْقَاضِي عِيَّاضُ: «وَبِالْوَجْهَيْنِ قَيْدُنَاهُ فِي كِتَابِ =

هَذَا قَوْلُ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ، وَغَيْرُهُ يَأْبَاهُ، وَيَقُولُ: إِنَّهَا لَفِظَةٌ مُسْتَعْمَلَةٌ. وَجَاءَ فِي مُسْلِمٍ: «نَهَى عَنِ الْخَبْرِ» كَذَا رَوَيْنَاهُ. وَيُرْوَى أَيْضًا بِضَمِّ الْخَاءِ وَكَسْرِهَا. قَالَ عِيَّاضٌ^(١): وَبِالْفَتْحِ هُوَ فِي «الْعَيْنِ».

قَالَ الشَّيْخُ - وَقَفَّهَ اللَّهُ تَعَالَى - : وَإِنَّمَا وَقَعَ فِي نُسَخَتِي الْعَتِيقَةِ مِنْهُ بِالْكَسْرِ، وَالْحُبْرَةُ: النَّصِيبُ، قَالَ الشَّاعِرُ^(٢):

إِذَا مَا جَعَلْتَ الشَّاةَ لِلنَّاسِ خُبْرَةً فَشَأْنُكَ إِنِّي ذَاهِبٌ لِشُؤْنِي

(النَّهْيُ [عَنْ] أَنْ يُصِيبَ الرَّجُلُ أُمَّةً كَانَتْ لِأَبِيهِ)

وَقَعَ فِي الرَّوَايَةِ: «رَأَيْتُ جَارِيَةً لِي مُتَكَشِّفًا عَنْهَا» [٣٧]. وَكَانَ الْوَجْهُ أَنْ يَقُولَ: «مُتَكَشِّفًا عَنْهَا ثَوْبُهَا» أَوْ نَحْوَهُ. قَالَ ابْنُ السَّيِّدِ^(٣): وَأَطْنَتْهُ نُقْصَانًا وَقَعَ فِي الْخَطِّ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ فِي أَصْلِ الْحَدِيثِ، وَإِنْ كَانَ الْحَدِيثُ وَقَعَ فِي أَصْلِهِ هَكَذَا فَيَنْبَغِي أَنْ تَفْتَحَ الشَّيْنُ، فَتَكُونَ بِمَنْزِلَةِ قَوْلِ الْقَائِلِ: انْكَشَفَ الثَّوْبُ عَنْ زَيْدٍ، ثُمَّ يُحذفُ الثَّوْبُ الْفَاعِلُ، وَتَقُولُ: انْكَشَفَ عَنْ زَيْدٍ، وَتَقِيمُ الْمَصْدَرَ مُقَامَ الْفَاعِلِ، كَأَنَّكَ قُلْتَ: انْكَشَفَ الْانْكَشَافُ، / وَيُجْعَلُ الْمَجْرُورُ فِي مَوْضِعِ رَفْعٍ، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى^(٤): ﴿الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ﴾.

= أَبِي عِيَّادٍ يُرَاجَعُ: غَرِيبُ الْحَدِيثِ لِأَبِي عِيَّادٍ (١/٢٩٠).

(١) مشارق الأنوار (٢/٢٢٩) ويُراجَعُ: العين (٤/٣٥٨).

(٢) أنشدَهُ أَبُو عِيَّادٍ الْهَرَوِيُّ فِي الْغَرِيبِينَ (٢/٥٢٨) وَلَمْ يُسَبِّهْ.

(٣) التَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأَ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَكَّاشِيِّ (٢/١٢).

(٤) سورة الفاتحة، الآية ٧.

(مَا جَاءَ فِي الإِحْصَانِ)

أَصْلُ «الإِحْصَانِ» [٣٩]. الْمَنْعُ: حَيْثُ وَرَدَتْ مَعَانِيهِ، فَلِذَلِكَ مَا يَأْتِي بِمَعْنَى الْعِقَّةِ، وَالنِّكَاحِ، وَالإِسْلَامِ، وَالْحُرِّيَّةِ^(١)؛ لِأَنَّ لِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْ هَذِهِ الإِخْصَالِ تَمَنُّعُ الإِنْسَانِ مِنَ الْفَاحِشَةِ، وَكُلُّهَا فِي الْقُرْآنِ إِلاَّ الإِحْصَانَ بِمَعْنَى الإِسْلَامِ. يُقَالُ: أَحْصَنَ فَهُوَ مُحْصِنٌ، وَأَحْصِنَ فَهُوَ مُحْصَنٌ، وَالْمَرْأَةُ مُحْصَنَةٌ؛ وَهِيَ الَّتِي قَدْ أَحْصَنَتْ زَوْجَهَا، وَمُحْصِنَةٌ وَهِيَ الَّتِي أَحْصَنَتْ نَفْسَهَا، وَيَجُوزُ مُحْصِنٌ، وَامْرَأَةٌ حِصَانٌ الْفَرْجُ: بَيَّنَّهُ الْحِصَانَةُ وَالْحِصْنُ، وَقَدْ حِصَنْتُ عَنِ الرَّبِيبَةِ، وَفَرَسٌ حِصَانٌ بَيْنَ التَّحْصِينِ: إِذَا كَانَ مُنْجَبًا، وَالْحِصَانُ: الْفَحْلُ.

(نِكَاحُ الْمُتَعَةِ)

- «مُتَعَةُ النِّسَاءِ» [٤١]. نِكَاحُهُنَّ إِلَى أَجَلٍ، وَ«مُتَعَةُ الْحَجِّ» جَمْعُ الْمُتَلَبِّيِّ بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ فِي سَفَرٍ وَاحِدٍ، وَمِنْهُ: «نُهِيَ عَنِ الْمُتَعَتَيْنِ» وَكِلَاهُمَا بَضْمُ الْمِيمِ؛ إِلاَّ أَنَّ أَبَاعِلِيَّ حَكَى عَنِ الْخَلِيلِ: كَسَرَ مِيمَ مُتَعَةِ الْحَجِّ^(٢).

(١) النَّصُّ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضِ (١/٢٠٥).

(٢) النَّصُّ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضِ (١/٣٧٢)، وَنَقَلَ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ، عَنِ الْخَلِيلِ. وَفِي كِتَابِ الْعَيْنِ (٢/٨٣): «وَمُتَعَةُ الْمَرْأَةِ الْمُطَلَّاقَةِ إِذَا طَلَّقَهَا زَوْجَهَا مُتَعَةً يُعْطِيهَا شَيْئًا، وَلَيْسَ ذَلِكَ بِوَأَجِبٍ وَلِكِنَّهُ سُنَّةٌ. قَالَ الْأَعَشَى [دِيوانه «الصُّبْحُ الْمُنِيرِ»: ٨٥]:

حَتَّى إِذَا ذَرَقَرْنَ الشَّمْسِ صَبَّحَهَا مِنْ آلِ نَبْهَانَ يَبْغِي أَهْلَهُ مُتَعًا

أَيُّ: يَبْغِيهِمْ صَبَّحًا يَتَمَتَّعُونَ بِهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَكْسِرُ فِي هَذَا خَاصَّةً، فَيَقُولُ: الْمُنْتَعَةُ، وَالْمُتَعَةُ فِي الْحَجِّ: بَأَنَّ تَضَمُّ عُمْرَةَ إِلَى الْحَجِّ، فَذَلِكَ التَّمَنُّعُ، وَيَلْزَمُ لِذَلِكَ دَمٌ لَا يُجْزِيهِ غَيْرُهُ». وَرَوَايَةٌ =

وَتَمَّ مُتْعَةٌ ثَالِثَةٌ: وَهِيَ مَا يُعْطَى الْمُطَلَّقُ زَوْجَتَهُ الْمُطَلَّقةَ قَبْلَ الدُّخُولِ،
وَبَعْدَ الْفَرَضِ. وَالْمَتَاعُ: كُلُّ مَا انْتَفَعَ بِهِ الْإِنْسَانُ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى (١): ﴿فَمَا
أَسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ﴾ أَي: انْتَفَعْتُمْ بِهِ مِنْ وَطْئِهِنَّ؛ وَلَمَّا كَانَ الْمَتَاعُ يَكْثُرُ وَيَقِلُّ
قَالَ [تَعَالَى] (٢): ﴿وَمَتَاعًا إِلَىٰ حِينٍ﴾ (٨٠)، أَي: مُدَّةً؛ وَقَالَ (٣): ﴿فَأَمْتِعُهُ قَلِيلًا﴾.

- وَ«الْحُمْرُ الْأَنْسِيَّةُ» - بِفَتْحِ الثُّونِ وَفَتْحِ الْهَمْزَةِ - كَذَا ذَكَرَهُ الْبُخَارِيُّ (٤)،
عَنْ ابْنِ أَبِي أُوَيْسٍ (٥)، وَكَذَا قَيْدُهُ الْأَصْبَلِيُّ (٦)، وَابْنُ السَّكَنِ (٧) وَأَبُو ذَرٍّ (٨)،

= ديوان الأعشى لعجز البيت:

* ذُوالِ نَبْهَانَ يَبْغِي صَحْبَهُ الْمُتْعَا *

- (١) سورة النَّسَاءِ، الآية: ٢٤.
- (٢) سورة النَّحْلِ، الآية: ٨٠، وسورة يَس، الآية: ٤٤.
- (٣) سورة البقرة، الآية: ١٢٦.
- (٤) مشارق الأنور (١/٤٤)، وفيه: «كَذَا صَبَطْنَاهُ عَلَى أَبِي بَحْرٍ فِي «مُسْلِمٍ» وَكَذَا قَيْدُهُ الْأَصْبَلِيُّ
وَابْنُ السَّكَنِ...». وَأَبُو بَحْرٍ هُوَ شَيْخُ الْقَاضِي عِيَاضٍ، سُفْيَانُ بْنُ الْعَاصِمِيِّ الْأَسَدِيِّ (ت ٥٢٠هـ).
- (٥) هُوَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَصْبَحِيِّ، ابْنُ أُخْتِ الْإِمَامِ مَالِكٍ (ت ٢٢٦هـ). يُرَاجَع:
رجال صحيح البخاري (١/٦٩)، وتهذيب الكمال (٣/١٢٤).
- (٦) هُوَ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْأَصْبَلِيُّ (ت ٣٩٢هـ) مِنْ أَهْلِ أَصْبَلَةَ مِنْ بِلَادِ الْمَغْرِبِ. يُرَاجَع: طبقات
علماء الأندلس (١/٢٤٩)، وَجَدْوَةُ الْمُقْتَبَسِ (٢٥٧)، وسير أعلام النبلاء (١٦/٥٦٠).
- (٧) هُوَ سَعِيدُ بْنُ عَثْمَانَ بْنِ سَعِيدٍ، أَبُو عَلِيٍّ الْمِصْرِيُّ (ت ٣٥٣هـ) قَالَ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ: «الْإِمَامُ،
الْحَافِظُ، الْمُجَوِّدُ، الْكَبِيرُ». يُرَاجَع: سير أعلام النبلاء (١٦/١١٧)، وَالتُّجُومُ الزَّاهِرَةُ
(٣/٣٣٨)، وَشَدْرَاتُ الدَّهَبِ (٣/١٢).
- (٨) عَبْدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، شَيْخُ الْحَرَمِ الْهَرَوِيِّ الْمَالِكِيُّ الْمُحَدِّثُ (ت ٤٣٤هـ) يُرَاجَع: تاريخ
بغداد (١١/١٤١)، وَتَرْتِيبُ الْمَدَارِكِ (٤/٦٩٦)، وسير أعلام النبلاء (١٧/٥٥٤).

وَأَكْثَرُ رَوَايَاتِ الشُّيُوخِ فِيهِ بِكَسْرِ الهمزة، وَسُكُونِ التَّوْنِ، وَكِلَاهُمَا صَحِيحٌ؛
لَأَنَّ الْأَنْسَ - بِنَفْتَحِ التَّوْنِ - : هُمْ جَمَاعَةٌ النَّاسِ، وَكَذَلِكَ الْإِنْسُ. قَالَ الْخَلِيلُ:
وَالجَانِبُ الْإِنْسِيُّ وَالْأَنْسِيُّ، وَهُوَ الْجَانِبُ الْأَيْمَنُ^(١). قَالَ ابْنُ عَرَفَةَ^(٢) فِي قَوْلِهِ
تَعَالَى^(٣): ﴿إِنِّي ءَأَنْسْتُ نَارًا﴾ أَي: رَأَيْتُ. قَالَ: وَسُمِّيَ الْإِنْسُ إِنْسًا؛ لِأَنَّهْمُ
يُؤْنَسُونَ، أَي: يُرُونَ، وَقَالَ غَيْرُهُ: أَنْسْتُ وَأَحْسَسْتُ وَوَجَدْتُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ.

(نِكَاحُ الْمُشْرِكِ إِذَا أَسْلَمَتْ زَوْجَتُهُ قَبْلَهُ)

- قَوْلُهُ: «إِنَّ هَذَا وَهَبُ بْنُ عُمَيْرٍ^(٤) جَاءَنِي» [٤٤]. يَجُوزُ رَفْعُ وَهَبٍ عَلَى
خَبَرِ «إِنَّ»^(٥) وَنَصْبُهُ عَلَى الْبَدَلِ مِنْ هَذَا، وَعَلَى عَطْفِ الْبَيَانِ وَيَكُونُ «جَاءَنِي»
هُوَ الْخَبَرُ.

- وَقَوْلُهُ: «وَالْأَسِيرَتَيْنِ شَهْرَيْنِ». يَعْنِي يَسِيرُ فِيهِمَا آمِنًا، وَهُوَ كَقَوْلِهِ
[تَعَالَى]^(٦): ﴿فَسِيحُوا فِي الْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ﴾ أَي: سِيرُوا وَأَذْهَبُوا آمِنِينَ.
- وَقَوْلُهُ: «فَشَهَدَ^(٧) حُنَيْنَ» كَذَا الرَّوَايَةُ غَيْرُ مَصْرُوفٍ^(٨)، وَذَهَبَ بِهِ إِلَى

(١) بَعْدَهُ فِي «المشارق»: «قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ» وَإِرْجَاع: غَرِيبُ الْحَدِيثِ لَهُ (٦٣٥/٢)، وَلَمْ

يَنْقُلِ الْقَاضِي عِيَّاضٌ عَنِ الْخَلِيلِ. وَالتَّقْلُ عَنِ الْخَلِيلِ فِي كِتَابِهِ «العين» (٣٠٧/٧).

(٢) هُوَ نَفْطُوِيَّةٌ، وَالتَّقْلُ عَنْهُ فِي الْغَرِيبَيْنِ (١١٣/١).

(٣) سُورَةُ طه، الْآيَةُ: ١٠، وَسُورَةُ الْقَصَصِ، الْآيَةُ: ٢٩.

(٤) تَرَجَمْتَهُ فِي الْإِصَابَةِ (٦٢٧/٦).

(٥) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (١٧/٢، ١٨).

(٦) سُورَةُ التَّوْبَةِ، الْآيَةُ: ٢.

(٧) فِي الْأَصْلِ: «بِشَهْرٍ».

(٨) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (١٨/٢).

الأَرْضِ وَالْبُقْعَةِ، وَمَنْ صَرَفَهُ ذَهَبَ بِهِ إِلَى الْمَوْضِعِ، وَهُوَ الْأَشْهُرُ، قَالَ تَعَالَى (١):
 ﴿وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبْتَكُمْ كَثَرْتُمْ﴾، وَقَالَ الْعَبَّاسُ بْنُ مُرْدَاسٍ (٢):

شَهَدَنْ مَعَ النَّبِيِّ مَسْوَمَاتٍ حُنَيْنًا وَهِيَ دَامِيَةُ الْحَوَامِي

وَأَدَاةُ الْحَرْبِ: مَا يُتَّقَوْنَ بِهِ عَلَيْهَا مِنَ الْتَهَامِ، وَالْجَمْعُ: أَدَوَاتٌ. وَرَجُلٌ مُؤَدٍ:
 كَامِلُ الْأَدَاةِ، وَفُلَانٌ مُؤَدٍ، أَيُّ: ذُو قُوَّةٍ عَلَى الْأَمْرِ، وَفِي الْحَدِيثِ (٣): «مَنْ قَبِلَ
 الْمَشْرِقَ جَيْشٌ آدَى شَيْءٍ» أَيُّ: أَقْوَى شَيْءٍ.

- وَوَقَعَ فِي رِوَايَةِ يَحْيَى: «ثُمَّ رَجَعَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ كَافِرٌ»، وَلَا
 مَعْنَى لِذِكْرِ الرَّجُوعِ هُنَا (٤). وَرَوَى غَيْرُهُ: «ثُمَّ خَرَجَ» وَهُوَ الصَّحِيحُ. قَالَ ابْنُ
 السَّيِّدِ (٥): «وَأَطْنَهُ: «زَحَفَ» بِالْحَاءِ غَيْرِ مُعْجَمَةٍ، وَالْفَاءُ فَصْحَفَ. وَمَعْنَاهُ:
 نَهَضَ إِلَى الْقِتَالِ، يُقَالُ: زَحَفَ الْقَوْمُ بَعْضُهُمْ بِبَعْضٍ».

قَالَ الشَّيْخُ - وَفَقَهُ اللَّهُ تَعَالَى - : كَأَنَّ الرَّحْفَ إِنَّمَا يُسْتَعْمَلُ فِي مَا قَرُبَ.

(١) سورة التَّوْبَةِ، آيَةُ: ٢٥.

(٢) ديوان العَبَّاسِ بْنِ مُرْدَاسٍ (٥٤)، وَهُوَ مِنْ أَيْبَاتِ تَنْسَبُ إِلَى الْحَرِيثِ بْنِ هِلَالِ الْقُرَيْعِيِّ، وَرَبَّمَا
 نُسِبَتْ إِلَى خِزَافِ بْنِ نُدْبَةَ السُّلَمِيِّ فِي دِيَوَانِهِ (١٢٨)، كَمَا يَرُودُ لِلجَحَافِ بْنِ حَكِيمِ بْنِ
 عَاصِمِ فِي الْعَقْدِ الْفَرِيدِ (١١٧/١)، وَالشَّاهِدُ فِي السِّيَرَةِ النَّبَوِيَّةِ (٥٨/٤)، وَالْحَمَاسَةُ لِأَبِي
 تَمَّامٍ «رِوَايَةُ الْجَوَالِيْقِيِّ» (٤٨)، وَشَرَحَ الْحَمَاسَةَ لِلْمَرْزُوقِيِّ (١٣٩/١)، وَشَرَحَهَا لِلتَّبْرِيْزِيِّ
 (٦٩/١)، وَيُرَاجَعُ: الْاِشْتِقَاقُ (٢٥٧)، وَالْمُعْرَبُ (١٧٨)، وَالْحَرِيثُ بْنُ هِلَالِ الْقُرَيْعِيِّ مِنْ
 فُرْسَانَ بَنِي تَمِيمٍ، لَهُ وَقَائِعٌ وَأَيَّامٌ مَشْهُورَةٌ بِخُرَّاسَانَ. يُرَاجَعُ: الْإِصَابَةُ (٢٠٩/٢).

(٣) فِي الْغُرَيْبِينَ لِأَبِي عُبَيْدِ الْهَرَوِيِّ (٥٨/١).

(٤) التَّنَصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (١٨/٢).

(٥) الْمَصْدَرُ نَفْسَهُ.

- وَقَوْلُهُ: «وَلَمْ يُفَرِّقْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَهُ وَبَيْنَ امْرَأَتِهِ حَتَّىٰ أُسْلِمَ». لَيْسَ بِمَنْزِلَةِ قَوْلِهِ: مَا عَاقَبْتُ زَيْدًا حَتَّىٰ اسْتَحَقَّ الْعِقَابَ؛ لِأَنَّ هَذَا يُوجِبُ أَنْ يَكُونَ إِسْلَامُ صَفْوَانَ سَبَبًا مُوجِبًا لِلتَّفْرِيقِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ امْرَأَتِهِ، كَمَا كَانَ اسْتِحْقَاقُ زَيْدِ الْعِقَابِ سَبَبًا مُوجِبًا لِعِقَابِهِ، لَكِنَّهُ بِمَنْزِلَةِ قَوْلِكَ: لَا تَقْمُهُ مِنْ مَوْضِعِهِ حَتَّىٰ يَقُومَ عَلَىٰ اخْتِيَارِهِ^(١)، مَعْنَاهُ: اتْرُكْهُ حَتَّىٰ يَقُومَ عَلَىٰ اخْتِيَارِهِ، وَ«حَتَّىٰ» مَعَانٍ تُشْكِلُ، مِنْهَا قَوْلُ الشَّاعِرِ^(٢):

لَا يُسْلِمُونَ الْغَدَاةَ جَارَهُمْ حَتَّىٰ يَزِلَّ^(٣) الشَّرَاكُ عَنْ قَدَمِهِ

فَإِنْ جَعَلْتَهُ بِمَنْزِلَةِ قَوْلِ الْقَائِلِ: لَا تَبْدَأْهُ حَتَّىٰ يَبْدَأَكَ. كَانَ مَعْنَاهُ: إِذَا زَالَ الشَّرَاكُ عَنْ قَدَمِهِ أُسْلِمُوهُ، وَلَمْ يُرِدْ الشَّاعِرُ هَذَا، وَإِنَّمَا أَرَادَ أَنَّهُمْ لَا يُسْلِمُونَهُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْإِسْلَامُ مِنْهُ هَذَا الْمَبْلَغُ، وَلَكِنَّهُمْ يَتَدَارَكُونَهُ قَبْلَ أَنْ يَنْتَهِيَ إِلَىٰ هَذِهِ الْحَالِ. فَهَذَا مَعْنَى ثَالِثٍ لـ«حَتَّىٰ» وَلَهَا مَعْنَى رَابِعٌ - وَهُوَ أَغْرَابُهَا -، وَهُوَ اسْتِعْمَالُهَا بِمَعْنَى / الْحَيْنِ، كَقَوْلِهِ ﷺ^(٤): «اكْلَفُوا مِنَ الْعَمَلِ مَا تُطِيقُونَ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَمَلُّ حَتَّىٰ تَمَلُّوا». وَإِنَّمَا جَازَ وَقُوعُهَا مَوْقِعَ الْحَيْنِ؛ لِأَنَّهَا تُسْتَعْمَلُ فِي الزَّمَانِ، كَقَوْلِهِ:

ب/٦٢

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمَوْطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (١٨/٢، ١٩) وَلَمْ يَنْشُدِ الْبَيْتَ.

(٢) هُوَ مِنْ أَيْبَاتِ فِي الْحِمَاةِ «رَوَايَةُ الْجَوَالِيقِيِّ» (١٤)، لِرَجُلٍ مِنْ حِمَيْرَ فِي وَقْعَةٍ كَانَتْ لِبَنِي عَبْدِ مَنَاةَ، وَكَلَّبَ عَلَى حِمَيْرَ، قَتَلَ فِيهَا عَلْقَمَةَ بِنْتُ ذِي يَزَانَ الْحِمَيْرِيِّ، وَيُرَاجَعُ: شَرْحُ الْمَرْزُوقِيِّ (١/٣٣٢)، وَشَرْحُ التَّبْرِيذِيِّ (١/٣١٧)، وَشَرْحُهَا لِلْأَعْلَمِ (١/٣٢٢)، وَإِصْلَاحُ مَا غَلَطَ فِيهِ التَّمْرِيُّ (٦٨).

(٣) فِي الْأَصْلِ: «يَزُولُ».

(٤) الْغَرِيبِينَ لِأَبِي عُبَيْدِ الْهَرَوِيِّ (٦/١٧٧٧).

جَلَسْتُ حَتَّى الظُّهْرِ، أَي: حَتَّى هَذَا الحَيْنِ، فَلَمَّا كَانَتْ تُسْتَعْمَلُ فِي الحَيْنِ
الَّذِي يَنْتَهِي إِلَيْهِ الفِعْلُ سَدَّتْ مَسَدَهُ، فَكَأَنَّهُ قَالَ: لَا يَمَلُّ عِنْدَ الغَايَةِ الَّتِي يَقَعُ
عِنْدَهَا المَلَلُ مِنْكُمْ، وَنَظِيرُهُ قَوْلُ [السَّنْفَرِيُّ] (١):

* لَا يَمَلُّ الشَّرَّ حَتَّى تَمَلُّوا *

وَلَهَا مَعْنَى خَامِسٌ: تَكُونُ فِيهِ بِمَعْنَى «كَيْ» كَقَوْلِهِ: صَلَّيْتُ حَتَّى يَغْفِرَ اللهُ لِي.
- و«الهجرة» [٤٥]- بِكَسْرِ الهَاءِ-: هَيْئَةُ الهَجْرِ (٢)، بِمَنْزِلَةِ الجِلْسَةِ وَالرُّكْبَةِ،
وَسُمِّيَتْ هِجْرَةً؛ لِأَنَّ المُهَاجِرَ كَانَ يَهْجُرُ قَوْمَهُ، وَكَذَلِكَ سُمِّيَتْ مُهَاجِرَةً
وَمُرَاغَمَةً؛ لِأَنَّ المُفَاعَلَةَ إِنَّمَا تَكُونُ مِنْ اثْنَيْنِ فَصَاعِدًا.
وَأَمَّا تَوَجِيهُهُ (٣) ﷺ بِرِدَائِهِ إِلَى صَفْوَانَ فَإِنَّهُ أَمْرٌ كَانَتْ العَرَبُ تُفَعِّلُهُ فِي
الجَاهِلِيَّةِ، كَانَ أَحَدُهُمْ إِذَا أَرَادَ إِجَارَةَ رَجُلٍ، أَوْ تَأْنِيْسَهُ، أَوْ أَنْ يُعْلَمَ أَنَّهُ فِي كَنَفِهِ
أَلْقَى عَلَيْهِ رِدَاءَهُ، أَوْ ثَوْبًا مِنْ ثِيَابِهِ؛ وَلِذَلِكَ قَالَ أَبُو خَرَّاشٍ (٤):

(١) فِي الأَصْلِ: «السَّاعِدِي»، وَهَذَا البَيْتُ مِنَ القَصِيدَةِ الَّتِي مَطَّلَعَهَا:

إِنَّ بِالشُّعْبِ الَّذِي دُونَ سَلْعٍ لَقَتَيْلًا دَمُهُ مَا يُطَلُّ

وَقُلْنَا - فِيمَا سَبَقَ -: إِنَّهَا قَدْ تُنْسَبُ إِلَى تَابُطٍ شَرًّا، وَهِيَ فِي دِيوانِهِ (٢٤٧)، أَوْ إِلَى السَّنْفَرِيِّ
الأَزْدِيِّ، وَهِيَ فِي دِيوانِهِ (١١٧)، وَصَدْرُهُ:

* صَلَّيْتُ مِنِّي هُدَيْلٌ بِخَرْقٍ *

(٢) التَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى المَوْطَأِ لِأَبِي الوَلَيْدِ الوَقَّاسِيِّ (١٩/٢).

(٣) مَازَالَ الكَلَامُ لِأَبِي الوَلَيْدِ الوَقَّاسِيِّ وَأَنشَدَ بَيْتَ أَبِي خَرَّاشٍ.

(٤) اسْمُهُ خُوَيْلِدُ بْنُ مُرَّةَ، أَحَدُ بَنِي فُزْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ مُعَاوِيَةَ بْنِ تَمِيمِ بْنِ سَعْدِ بْنِ هُدَيْلٍ، تُوْفِيَ فِي
خِلافةِ عُمَرَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - . أَخْبَارُهُ فِي: الشُّعْرِ وَالشُّعْرَاءِ (٦٤٠)، وَالأَغَانِي (٢١/٢١٦)،

وَالإِصَابَةِ (٢/٣٦٤)، وَالبَيْتُ فِي دِيوانِ الهذليين (٢/١٤٢)، وَشَرْحُهُ لِلسُّكْرِيِّ (١٢٣٠)، =

وَلَمْ أَدْرِ مَنْ أَلْقَى عَلَيْهِ رِدَاءَهُ خَلَا أَنَّهُ قَدْ سُلَّ عَنْ مَاجِدٍ مَخْضِرٍ

فَلَمَّا كَانَ أَمْرًا مَعْرُوفًا عِنْدَ الْعَرَبِ بَعَثَ إِلَيْهِ بَرْدَائِهِ؛ لِئُؤَمِّنَهُ، وَيُطَيِّبَ نَفْسَهُ مِمَّا جَرَتْ بِهِ عَادَتُهُمْ.

(مَا جَاءَ فِي الْوَلِيمَةِ)

- قَوْلُهُ: «زِنَةُ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ» [٤٧]. هِيَ خَمْسَةُ دَرَاهِمٍ^(١) قَالَ ابْنُ وَهْبٍ وَأَكْثَرُ أَهْلِ الْعِلْمِ. وَقِيلَ: اسْمٌ لِمَا زِنْتُهُ خَمْسَةَ دَرَاهِمٍ، فَيُقَالُ لَهُ: نَوَاةٌ، كَمَا يُقَالُ لِلْعِشْرِينَ وَالْأَرْبَعِينَ: أُوقِيَّةٌ^(٢). وَقَالَ كُرَاعٌ^(٣): النَّشُّ نِصْفُ الشَّيْءِ. وَقِيلَ^(٤): كَانَتْ قَدْرَ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ قِيمَتُهَا خَمْسَةُ دَرَاهِمٍ. وَقَالَ ابْنُ حَنْبَلٍ: وَزْنُهَا ثَلَاثَةُ دَرَاهِمٍ وَثُلُثٌ^(٥)، وَقَدْ قِيلَ: إِنَّ النَّوَاةَ الْمَذْكُورَةَ فِي هَذَا نَوَاةُ التَّمْرِ، أَرَادَ وَزْنُهَا مِنْ الذَّهَبِ. وَمَالِكٌ وَأَصْحَابُهُ^(٦) أَعْلَمُ بِهَذَا مِنْ غَيْرِهِمْ؛ لِأَنَّ أَهْلَ كُلِّ بَلَدٍ أَعْلَمُ

= ومناسبة الأبيات لخصتها عن الأغاني وشرح أشعار الهدليين للشكري في هامش التعليل
عَلَى الْمَوْطَأِ (٢/٢٠).

(١) قاله أبو عبيد، غريب الحديث له (١/٤١٢، ٤١٣).

(٢) المصدر نفسه.

(٣) هو علي بن الحسن الهنائي (ت: ٣١٠هـ) عالم لغوي مصري مشهور بـ«كراع التمل» له مؤلفات، منها: «المنجد» و«المجرد» و«المنتخب»... وغيرها. أخباره في: معجم الأدباء (١٣/١٢)، وإنباه الرواة (٢/٢٤٠)، وإشارة التعيين (٢١٥)، وغيرها.

(٤) النّص في الاستذكار (١٦/٣٤٠) من هنا حتى نهاية الفقرة، ومثله في التمهيد (١١/١٣٧).

(٥) زاد في «التمهيد»: «وَقَالَ إِسْحَاقُ: بَلْ وَزْنُهَا خَمْسَةُ دَرَاهِمٍ» وَإِسْحَاقُ هُوَ ابْنُ رَاهَوِيَةَ.

(٦) لم يرد في «الاستذكار» ولا في «التمهيد».

بِعُرْفِ بَلَدِهِمْ فِي التَّخَاطُبِ وَفِي التَّحَاوُرِ. وَقَالَ بَعْضُ أَصْحَابِ مَالِكٍ^(١): وَزَنُّ النِّوَاةِ بِالْمَدِينَةِ: رُبْعُ دِينَارٍ. قَالَ: وَذَلِكَ مَعْرُوفٌ عِنْدَهُمْ، وَاحْتَجَّ بِمَا رُوِيَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ عَنْ أَنَسٍ: «أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ تَزَوَّجَ امْرَأَةً أَنْصَارِيَّةً وَأَصْدَقَهَا زِنَةَ نِوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ؛ ثَلَاثَةَ دَرَاهِمٍ وَرُبْعٍ».

- وَ«الضُّفْرَةُ» يُحْتَمَلُ أَنْ تَكُونَ صُفْرَةَ زَعْفَرَانٍ أَوْ غَيْرِهِ^(٢)، اسْتُعْمِلَ عَلَى وَجْهِ الصَّبْغِ لِلثِّيَابِ، أَوْ لِلْجَسَدِ، وَظَاهِرُهُ أَنَّ أَثَرَ الصُّفْرَةِ كَانَ بِجَسَدِهِ، وَإِنَّمَا يُحْتَمَلُ الثِّيَابَ إِذَا اسْتُعْمِلَ اللَّفْظُ عَلَى سَبِيلِ الْمَجَازِ وَالِاتِّسَاعِ، كَمَا يُقَالُ: أَصَابَ فُلَانٌ الطَّيْنَ وَالْمَطَرَ، وَإِنَّمَا أَصَابَ ذَلِكَ ثِيَابَهُ. وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ صُفْرَةَ طَيْبٍ لَهُ لَوْ أَنَّ قَدْ تَطَيَّبَ بِهِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ، وَبَقِيَتْ مِنْ لَوْنِهِ عَلَى جَسَدِهِ أَوْ ثِيَابِهِ بَقِيَّةً.

- وَ«الْوَالِيْمَةُ» قَالَ صَاحِبُ «الْعَيْنِ»^(٣): هِيَ طَعَامُ الْعُرْسِ. وَقَدْ أَوْلِمَ؛ إِذَا أَطْعَمَ. وَقَالَ غَيْرُهُ: طَعَامُ الْوَالِيْمَةِ: هُوَ طَعَامُ الْعُرْسِ وَالْإِمْلَاقِ خَاصَّةً^(٤)، وَأَنْشَدَ ثَعْلَبٌ لِبَعْضِ الْأَعْرَابِ: ^(٥)

(١) عاد إلى كلام أبي عمر.

(٢) في الاستذكار: «أَمَّا قَوْلُهُ فِي حَدِيثِ مَالِكٍ هَذَا: «وَبِهِ أَثَرُ صُفْرَةٍ، فَرَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنِ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ، وَحُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ، فَقَالَ فِيهِ: «وَبِهِ رَدْعٌ مِنْ زَعْفَرَانٍ» تَبَيَّنَ تِلْكَ الصُّفْرَةُ مَا كَانَتْ...». وَفِي التَّمْهِيدِ: «فَقَدْ بَانَ فِي هَذِهِ الْأَثَارِ مِنْ نَقْلِ الْأَثْمَةِ أَنَّ الصُّفْرَةَ الَّتِي رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِعَبْدِ الرَّحْمَنِ كَانَتْ زَعْفَرَانًا...».

(٣) العين (٣٤٤/٨)، وفيه: «طَعَامٌ يُتَّخَذُ عَلَى عُرْسٍ، وَالْفِعْلُ: أَوْلِمَ يُؤْلِمُ».

(٤) النَّصُّ فِي التَّعْلِيلِ عَلَى الْمُوطَأَ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقْشِيِّ (٢١/٢).

(٥) البیتان غیر منسوبین فی غریب الحدیث لأبی عبید (٥/٥٤٧)، وتهذيب اللغة (٢/٣١١)، والأفعال للسَّرْقُطِي (١/١٩٦)، واللَّسَان (نقع).

كُلُّ الطَّعَامِ تَشْتَهِي رِبِيعَهُ
الْحُرْصُ وَالْإِعْذَارُ وَالتَّقِيْعَةُ

الْحُرْصُ وَالْحُرْصَةُ: الطَّعَامُ الَّذِي يُصْنَعُ لِلنَّفْسَاءِ - بِالسَّيْنِ وَالصَّادِ - (١)،
وَالْإِعْذَارُ: الَّذِي يُصْنَعُ لِلْحُتَانِ (٢)، وَالتَّقِيْعَةُ: الَّذِي يُصْنَعُ لِلْقَادِمِ مِنْ سَفَرٍ (٣)،
وَالْوَكِيْرَةُ: الَّذِي يُصْنَعُ عِنْدَ بِنَاءِ الدَّارِ (٤)، وَالمَادَّبَةُ: كُلُّ مَا دُعِيَ إِلَيْهِ مِنَ الطَّعَامِ
- بِفَتْحِ الدَّالِ وَضَمِّهَا - (٥).

- وَ«الدُّبَاءُ» [٥١]: هُوَ الْقَرْعُ - سَاكِنُ الرَّاءِ - وَالْجَمْعُ: دُبَاءَةٌ (٦).

(جَامِعُ النِّكَاحِ)

- «النَّاصِيَةُ» [٥٢]: مُقَدَّمُ شَعْرِ الرَّأْسِ .

- وَ«ذُرْوَةُ الشَّيْءِ» [٥٣]: أَعْلَاهُ، عِزُّ الدُّرِيِّ: أَيِ بَيِضِ الْأَسْنِمَةِ وَأَطْوَلُهَا
ذُرِّي، أَيِ: أَسْنُمُهَا، وَسَنَامُ البَعِيْرِ: حَدْبَتُهُ . وَجَمَلٌ مُسْتَمٌّ: عَظِيمُ السَّنَامِ .

(١) فِي التَّاجِ (خَرَس) ذَكَرَ الحُرْصُ وَالْحُرْصَةُ ثُمَّ قَالَ: «وَسِيَانِي أَنَّ الصَّادَ لُغَةٌ فِيهِ» وَفِي الصَّادِ
قَالَ: «وَالْحُرْصَةُ: طَعَامُ النَّفْسَاءِ نَفْسِهَا، وَكَأَنَّهُ لُغَةٌ فِي السَّيْنِ . وَقَدْ تَقَدَّمَ» وَفَرَّقَ أَهْلُ اللُّغَةِ
بَيْنَ (الحُرْسِ) وَ(الحُرْسَةِ) فَالحُرْسُ: طَعَامُ الوِلَادَةِ، وَالحُرْسَةُ: الَّتِي تَطْعَمُهَا النَّفْسَاءُ
نَفْسِهَا . يُرَاجَعُ: اللِّسَانُ (خَرَس) .

(٢) فَصُّ الحَوَاتِمِ فِيمَا قِيلَ فِي الوِلَائِمِ (٧٠) .

(٣) المَصْدَرُ نَفْسُهُ (٥٨) .

(٤) اللِّسَانُ (وَكْر) .

(٥) فِي اللِّسَانِ: (أَدَبِ): «المَشْهُورُ فِي المَادَّبَةِ ضَمُّ الدَّالِ وَأَجَازَ بَعْضُهُمُ الفَتْحَ» .

(٦) تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ ص (٨٦) مِنْ هَذَا الجِزْءِ .

- وَقَوْلُهُ: «فَذَكَرَ أَنَّهَا [قَدْ] ^(١) كَانَتْ أَحَدَثَتْ». فِيهِ وَجْهَانِ:

أَحَدُهُمَا: أَنْ يَكُونَ كِنَايَةً عَنْ قَوْلِهِ: زَنْتَ ^(٢)، كَمَا يُكْنَى عَنِ اللَّفْظِ الْهَجِينِ بِمَا هُوَ أَحْسَنُ مِنْهُ، مِمَّا يُؤَدِّي مَعْنَاهُ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى ^(٣): ﴿يَأْكُلَانِ الطَّعَامَ﴾، وَذَلِكَ كَثِيرٌ.

وَالْوَجْهُ الْآخَرُ: أَنْ يُرِيدَ أَحَدَثَتْ حَدَّثًا، فَحَذَفَ الْمَفْعُولَ، وَهُوَ رَاجِعٌ أَيْضًا إِلَى الْمَعْنَى الْأَوَّلِ؛ لِأَنَّ الْحَدِيثَ كِنَايَةً عَنِ الزَّانِ.

- وَقَوْلُهُ: «فَضْرِبُهُ أَوْ كَادَ أَنْ يَضْرِبَهُ». كَذَا وَقَعَ فِي بَعْضِ نُسَخِ «الْمَوْطَأِ» ^(٤)، وَالتَّحْوِيثُونَ لَا يُجِيزُونَ ذِكْرَ «أَنْ» مَعَ «كَادَ» إِلَّا فِي ضَرُورَةٍ شَعْرٍ، وَالصَّوَابُ: «أَوْ كَادَ يَضْرِبُهُ» كَمَا وَقَعَ / فِي رِوَايَتِنَا، وَكَذَا وَجَدَ فِي كِتَابِ أَبِي عُمَرَ.

١/٦٣

- وَقَوْلُهُ: «فَأَثَرَ الشَّابَّةَ عَلَيْهَا» [٥٧]. أَيُّ: فَضَّلَهَا.

وَيُقَالُ: أَثَرَةٌ عَلَى مِثَالِ: غَرْفَةٍ، وَإِثْرَةٌ عَلَى مِثَالِ: كِسْرَةٍ، وَأَثْرَةٌ عَلَى مِثَالِ: سَحْرَةٍ.

- وَمَعْنَى: «فَنَاشَدْتُهُ» ^(٥) الطَّلَاقُ أَيُّ: سَأَلْتَهُ وَطَلَبْتَ مِنْهُ أَنْ يُطَلِّقَهَا ^(٦). وَمِنْهُ: نَاشَدْتُكَ اللَّهُ، وَنَشَدْتُكَ اللَّهُ، أَيُّ: سَأَلْتُكَ بِاللَّهِ.

(١) عن «الموطأ».

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمَوْطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢٥ / ٢).

(٣) سُورَةُ الْمَائِدَةِ، الْآيَةُ: ٧٥.

(٤) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمَوْطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢٥ / ٢).

(٥) فِي الْأَصْلِ: «فَنَاشَدْتُهُ».

(٦) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمَوْطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢٥ / ٢).

كِتَابُ الطَّلَاقِ (١)

(مَا جَاءَ فِي الْبَتَّةِ)

- قَالَ الشَّيْخُ الْعَالِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْحَقِّ بْنِ سُلَيْمَانَ - أَيْدَهُ اللَّهُ بِتَوْفِيقِهِ - : فِي رِوَايَتِي : «وَسَبْعَةٌ وَسَعُونَ أَنْخَذَتْ بِهَا آيَاتِ اللَّهِ هُزُؤًا» [١] . وَصَوَابُهُ : «وَسَبْعٌ وَسَعُونَ» ؛ لِأَنَّ عِدَّةَ الْمَذْكَرِ مَا بَيْنَ الثَّلَاثَةِ إِلَى الْعَشْرَةِ بِهَاءٍ ، وَعَدَدُ الْمَوْثُوثِ بِغَيْرِ هَاءٍ .

- وَ«الْبَتَّةُ» [٤] . فِي الطَّلَاقِ مُشْتَقَّةٌ مِنْ قَوْلِهِمْ : بَتَّ الْحَبْلُ : إِذَا قَطَعَهُ (٢) ، وَابْتَتَّ مَا بَيْنَ الْقَوْمِ ، أَيْ : انْقَطَعَ ، وَسَكَرَانُ مَا يَبْتُ أَمْرًا ، أَيْ : لَا يَفْصِلُهُ ، وَيُقَالُ : بَتَّ الْحَاكِمُ عَلَى الرَّجُلِ الْقَضَاءَ ، وَأَبَتَهُ : إِذَا فَصَلَهُ ، وَالْبَتَّةُ مَصْدَرٌ لَا يُسْتَعْمَلُ إِلَّا بِالْأَلْفِ وَاللَّامِ عِنْدَ سِبْيَوِيهِ (٣) وَأَصْحَابِهِ ، وَزَعَمَ الْفَرَّاءُ : أَنَّهُ يُسْتَعْمَلُ

(١) الْمُوطَّأُ رِوَايَةُ يَحْيَى (٢/٥٥٠) ، وَرِوَايَةُ أَبِي مُضْعَبِ الرَّهْرِيِّ (١/١٠٦) ، وَرِوَايَةُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ (١٨٦) ، وَرِوَايَةُ سُؤَيْدِ (٢٧١) ، وَتَفْسِيرُ غَرِيبِ الْمُوطَّأِ لِابْنِ حَبِيبٍ (١/٤١١) ، وَالِاسْتِذْكَارُ (٧/١٧) ، وَالتَّمْهِيدُ (١١/١٦١) ، وَالْمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِيِّ (٤/٢) ، وَالتَّعْلِيقُ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٢٧) ، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (٢/٧٩) ، وَشَرْحُ الرَّزْقَانِيِّ (٣/١٦٦) . وَكَشَفُ الْمُعْطَلِ (٢٥٦) .

(٢) النَّصُّ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَّأِ (٢/٢٧) .

(٣) الْكِتَابُ (١/١٩٠) ، وَيُرَاجَعُ : اللِّسَانُ ، وَالتَّاجُ (بِت) عَنْ ابْنِ بَرِّي ، وَفِي حَوَاشِي الصَّحَاحِ لِابْنِ بَرِّي «التَّنْبِيهِ وَالِإِيضَاحُ . . .» : «لَا أَفْعَلُهُ بَتَّةً وَالبَتَّةُ قَالَ الشَّيْخُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : مَذْهَبُ سِبْيَوِيهِ وَأَصْحَابِهِ أَنَّهُ لَا يَكُونُ إِلَّا مَعْرِفَةً فَتَقُولُ : الْبَتَّةُ لَا غَيْرُ ، وَإِنَّمَا أَجَازُ تَنْكِيرُهُ الْفَرَّاءُ وَحْدَهُ ، وَهُوَ مِنَ الْكُوفَةِ» . وَيُرَاجَعُ الرَّاهِرُ لِابْنِ الْأَنْبَارِيِّ (١/٥٧٨ ، ٢/٥٧) ، وَفِيهِ : «قَالَ الْفَرَّاءُ : يُقَالُ : =

مُعَرَّفًا وَمُنْكَرًا. وَاشْتِقَاقُهُ أَنَّهُ بِمَعْنَى الْإِنْقِطَاعِ يُقْوِي قَوْلَ مَنْ يَرَى أَنَّ الْبَتَّةَ تُحْرَمُ الْمَرْأَةُ كَمَا يُحْرَمُ الثَّلَاثُ مِنْ جِهَةِ اللَّغَةِ.

- وَيَجُوزُ: «ثَمَانٍ تَطْلِيْقَاتٍ»، وَ«ثَمَانِي» بِالْيَاءِ وَغَيْرِ الْيَاءِ، وَهُمَا لُغَتَانِ، وَتَقَدَّمَ.
- وَقَوْلُهُ: «وَمَنْ لَبَسَ عَلَى نَفْسِهِ لَبْسًا» أَي: خَلَطَ وَأَبْهَمَ، يُقَالُ: لَبَسَ يَلْبَسُ
- بِتَخْفِيفِ الْبَاءِ وَفَتْحِهَا مِنَ الْمَاضِي، وَكَسْرِهَا مِنَ الْمُسْتَقْبَلِ -، وَالْمَصْدَرُ: لَبْسٌ
- بِفَتْحِ اللَّامِ وَتَسْكِينِ الْبَاءِ - فَإِذَا أُرِدَتِ الْأِسْمُ قُلْتَ: لَبَسٌ - بِفَتْحِ الْبَاءِ - كَمَا
يُقَالُ: الْهَدْمُ بِتَسْكِينِ الدَّالِ لِلْمَصْدَرِ، وَالْهَدْمُ - بِفَتْحِهَا - لِلشَّيْءِ الْمُنْهَدَمِ، وَتَقَدَّمَ.
وَيُقَالُ مِنْ لِبَاسِ الثَّوْبِ: لَبَسَ يَلْبَسُ عَلَى مِثَالِ: عَلِمَ يَعْلَمُ. وَالْمَصْدَرُ بِضَمِّ اللَّامِ.
- وَقَوْلُهُ: «لَا تَلْبَسُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ، وَنَحْمَلُهُ عَنْكُمْ» كَذَا الرَّوَايَةُ، وَكَانَ
الْوَجْهُ: «لَا تَلْبَسُونَ» بِالثَّوْنِ عَلَى مَعْنَى التَّنْفِي؛ لِأَنَّ قَوْلَهُ: «وَنَحْمَلُهُ عَنْكُمْ» يَمْنَعُ
أَنْ يَكُونَ مُجْزُومًا عَلَى التَّنْهِي، وَإِنَّمَا هُوَ بِمَنْزِلَةِ قَوْلِ الْقَائِلِ^(١): لَا يَسْعِينِي شَيْءٌ
وَيَعْجَزُ عَنْكَ، أَي: لَا يَسْعِينِي شَيْءٌ، وَيَكُونُ مِنْهُ أَنْ يَعْجَزَ عَنْكَ، وَلَا تَلْبَسُونَ
عَلَى أَنْفُسِكُمْ، وَيَكُونُ مِنَّا أَنْ نَتَحَمَّلَهُ عَنْكُمْ.

(مَا جَاءَ فِي الْخِلِيَّةِ وَالْبَرِيَّةِ)

- قَوْلُهُ: «أَسْأَلُكَ رَبِّ هَذِهِ الْبَنِيَّةِ» [٥]. هَكَذَا رَوَاهُ قَوْمٌ «الْبَنِيَّةِ» عَلَى مَا

= أَبْتَنَتْ عَلَى فَلَانِ الْقَضَاءِ وَبَتَّتْ، أَي: قَطَعَتْ، قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: لَا يُقَالُ: أَبْتَنْتُ بِالْأَلْفِ
وَلَكِنْ يُقَالُ: بَتَّتْ بِغَيْرِ أَلْفٍ، وَيُقَالُ: طَلَّقَهَا ثَلَاثًا وَبَتَّلَهُ...» وَأَعَادَ مِثْلَ ذَلِكَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ
فِي الرَّاهِرِ (٢/٣٥٧).

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاشِيِّ (٢/٢٧).

حَكَاهُ أَبُو الْوَلِيدِ^(١). وَهُوَ اسْمٌ وَقَعَ عَلَى كُلِّ مَنِيٍّ، وَلَكِنَّهُ خَصَّ الْبَيْتَ بِالْإِشَارَةِ إِلَيْهِ، كَمَا لَوْ قَالَ: وَرَبُّ هَذَا الْبِنَاءِ. وَيُرْوَى: «رَبُّ هَذِهِ الْبَيْتَةِ» عَلَى مِثَالِ: فَعِيلَةٍ. قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ^(٢): الْبَيْتَةُ: الْكَعْبَةُ، يُقَالُ: وَرَبُّ هَذِهِ الْبَيْتَةِ مَا كَانَ كَذَا وَكَذَا. وَمَا حَكَاهُ ابْنُ السَّكَيْتِ ذَكَرَهُ صَاحِبُ «الْعَيْنِ»^(٣).

- وَقَوْلُهُمْ: «حَبْلُكَ عَلَى غَارِبِكَ» هِيَ اسْتِعَارَةٌ لِلطَّلَاقِ، كَحَلِّ الْعِقَالِ لِلذَّهَابِ، أَيْ: أَنْتِ مُطَلَّقَةٌ كَالثَّاقَةِ إِذَا طُرِحَ رَسْنُهَا عَلَى ظَهْرِهَا أَوْ ذِرْوَتِهَا، وَتُرِكَتْ تَذْهَبُ فَتَفْرَعُ وَلَا تَرَعَى، إِذَا لَمْ تَرَهُ فِي الْأَرْضِ. وَ«الْغَارِبُ»: أَعْلَى الظَّهْرِ، وَأَعْلَى الْمَرْجِ. وَقَالَ ابْنُ الْأَثْبَارِيِّ^(٤): الْغَارِبُ مِنَ الْبَعِيرِ: أَسْفَلُ السَّنَامِ؛ وَهُوَ مَا انْحَدَرَ مِنَ الْعُنُقِ. وَ«الْحَبْلُ» - هُنَا -: الْحَبْلُ الْمَعْرُوفُ، وَيُقَالُ لَهُ أَيْضًا: الْمَحْبَلُ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ الْحَبْلُ هُنَا: الْإِتِّصَالُ، فَيَكُونُ كِنَايَةً عَنِ عِصْمَةِ الزَّوْجِيَّةِ وَمِلْكِهِ لَهَا. وَقَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ^(٥): كَانَتِ الْعَرَبُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ يُطَلِّقُونَ نِسَاءَهُمْ بِهَذَا الْكَلَامِ، وَمَعْنَاهُ: أَمْرُكَ بِيَدِكَ فَاصْنَعِي مَا شِئْتِ، فَقَدْ انْقَطَعَ سَبَبُكَ مِنْ سَبَبِي.

(١) النَّصُّ فِي الْمُتَقَى لِأَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِي (٨/٤).

(٢) إِصْلَاحُ الْمَنْطِقِ (٣٥٧).

(٣) الْعَيْنُ (٣٨٢/٨).

(٤) الرَّاهِرُ لِابْنِ الْأَثْبَارِيِّ (٢/٢٥٧)، وَقَوْلُهُمْ: «حَبْلُكَ عَلَى غَارِبِكَ» أَصْبَحَ مِثْلًا مَعْنَاهُ: اذْهَبِي

حَيْثُ شِئْتِ، يَرِاجِعُ: جُمُهِرَةُ الْأَمْثَالِ (١/٣٨٢)، وَمَجْمَعُ الْأَمْثَالِ (١/١٩٦)، وَالْمُسْتَقْصَى

(٢/٥٦)، وَاللِّسَانُ، وَالتَّاجُ: (غَرْب).

(٥) الرَّاهِرُ لِابْنِ الْأَثْبَارِيِّ (٢/٢٥٧).

- وَقَوْلُهُمْ: «أَنْتِ خَلِيَّةٌ» أَي: مُنْفَرِدَةٌ مِنِّي . وَمِنْهُ الْحَدِيثُ^(١): «وَلَسْتُ لَكَ بِمُخَلِيَّةٍ»، أَي: مُنْفَرِدَةٌ. يُقَالُ: أَخْلَى أَمْرَكَ، وَأَخْلَى بِهِ؛ أَي: انْفَرَدَ بِهِ. وَ«الْخَلِيَّةُ» نَافَةٌ خَلَّتْ عَنْ وَلَدِهَا، وَرَبَّتْ غَيْرَهُ^(٢). وَ«الْخَلِيَّةُ» السَّفِينَةُ دُونَ مَلَّاحٍ^(٣).
- وَ«أَنْتِ بَرِيَّةٌ» أَي: مُنْفَصِلَةٌ عَنِّي، وَمِنْهُ: بَرَأْتُ مِنْهُ الذَّمَّةَ، وَمِنْهُ الْبَرَاءَةُ فِي الطَّلَاقِ، وَبَارَأْتُ الْمَرْأَةَ، أَي: صَالَحْتُهَا عَلَى الطَّلَاقِ. وَمِنْهُ أَبْرَأْتُ الرَّجُلَ مِنَ الْأَمْرِ./

ب/٦٣

(مَا يَجِبُ فِيهِ تَطْلِيْقُهُ وَاحِدَةً مِنَ التَّمْلِيكِ)

حَكَى صَاحِبُ «الْفَصِيحِ»^(٤) فِي بَابِ فَعَلْتُ - بَفْتَحِ الْعَيْنِ - دَمَعْتُ عَيْنِي تَدْمَعُ .
وَقَالَ صَاحِبُ «الْأَفْعَالِ»^(٥): دَمَعْتُ الْعَيْنُ دَمْعًا، وَدَمَعْتُ - بَفْتَحِ الْمِيمِ
وَكَسَرِهَا - : جَرَى مَآوُهَا . وَكَذَلِكَ دَمَعَتِ الشَّجَّةُ : جَرَى دَمُهَا ، بِاللُّغَتَيْنِ . وَقَالَ

(١) النَّهْأَةُ لَابِنِ الْأَثِيرِ (٧٤/٢) .

(٢) كَذَا فِي اللِّسَانِ : (خَلَا) وَفِيهِ أَيْضًا : «وَالْخَلِيَّةُ مِنَ الْإِبِلِ : الَّتِي خُلِّيَتْ لِلْحَلْبِ» .

(٣) اللِّسَانُ : (خَلَا) وَفِيهِ : «الْخَلِيَّةُ : السَّفِينَةُ الَّتِي تَسِيرُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُسَيِّرَهَا مَلَّاحٌ ، وَقِيلَ : هِيَ الَّتِي يَتَّبِعُهَا زَرْقٌ صَغِيرٌ ، وَقِيلَ : الْخَلِيَّةُ : الْعَظِيمَةُ مِنَ الشُّفَنِ ، وَالْجَمْعُ خَلَايَا ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَهُوَ الصَّحِيحُ ، قَالَ طَرْفَةُ [دِيوانه : ٧] :

كَأَنَّ حُدُوجَ الْمَالِكِيَّةِ عُذُوةٌ خَلَايَا سَفِينٍ بِالنَّوْصِيفِ مِنْ دَدٍ

وَقَالَ الْأَعْمَشِيُّ [دِيوانه «الصُّبْحُ الْمُنِيرُ» : ٣١] :

يَكْتُبُ الْخَلِيَّةُ ذَاتَ الْقِلَاعِ قَدْ كَادَ جَوْجُوهَا يَنْحَطِّمُ

(٤) الْفَصِيحُ لِتَعْلَبٍ (٢٦١) .

(٥) أَفْعَالُ السَّرْفُطِيِّ (٢٩٩/٣) .

الكَسَائِيُّ وَأَبُو زَيْدٍ^(١): دَمَعَتْ عَيْنُهُ - بِالْفَتْحِ - لَا غَيْرُ. وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ: دَمَعَتْ عَيْنُهُ - بِالْكَسْرِ - . وَقَالَ الْخَلِيلُ^(٢): دَمَعَتْ الْعَيْنُ دَمْعًا وَدَمْعَانًا وَدُمُوعًا، وَامْرَأَةٌ دَمِعَةٌ: سَرِيعَةُ الْبُكَاءِ. وَكُلُّ فِعْلٍ كَانَ مَاضِيَهُ بِالْفَتْحِ فَالْمُضَارِعُ بِالْكَسْرِ وَالضَّمِّ جَمِيعًا، كَعَكَفَ يَعِكِفُ وَيَعْكُفُ؛ إِذَا لَزِمَ مَكَانًا، أَوْ بِأَحَدِهِمَا نَحْوَ ضَرَبَ يَضْرِبُ، وَقَتَلَ يَقْتُلُ؛ فَإِذَا كَانَ فِي الْفِعْلِ حَرْفٌ مِنْ حُرُوفِ الْحَلْقِ جَازَ أَنْ يَجِيءَ الْمُضَارِعُ وَالْمَاضِي كِلَاهُمَا بِالْفَتْحِ نَحْوَ ذَهَبَ يَذْهَبُ، وَسَحَرَ يَسْحَرُ. وَحُرُوفُ الْحَلْقِ سِتَّةٌ؛ الهمزة، والهاء، والعين، والحاء، والغين، والخاء. وَكُلُّ مَا كَانَ مَاضِيَهُ بِالضَّمِّ فَالْمُضَارِعُ بِالضَّمِّ أَيْضًا، كَطَرَفَ يَطْرَفُ، وَشَرَفَ يَشْرَفُ. وَكُلُّ مَا كَانَ مَاضِيَهُ بِالْكَسْرِ فَالْمُضَارِعُ مَفْتُوحٌ، إِلَّا أَرْبَعَةَ أَحْرَفٍ، فَجَاءَتْ فِي الْمَاضِيِ وَالْمُسْتَقْبَلِ بِالْكَسْرِ: حَسِبَ يَحْسِبُ، وَنَعِمَ يَنْعَمُ، وَبَيْسَ يَبِيسُ، وَيَيْسَ يَيْسُ، فَقَسَّ جَمِيعَ الْأَفْعَالِ مَعَ فِعْلِ الْبَابِ عَلَى مَا مَضَى لَكَ.

ومن بدع لغة العرب قولهم^(٣): «بِفِيهِ الْحَجَرُ»: إِذَا صَدَرَ مِنْهُ كَلَامٌ يُنْكِرُهُ السَّمْعُ، فَيَحْضُونَ الدُّعَاءَ بِالْمَوْضِعِ الَّذِي جَرَى مِنْهُ الْخَنَى خَاصَّةً، فَإِذَا لَمْ يَخْتَصَّ ذَلِكَ بِعَضْوٍ مِنْهُ قَالُوا: «لَهُ الْحَجَرُ» وَ«لِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ»، وَيَخْتَمَلُ بَعْدَ تَقْرِيرِ الشَّرْحِ قَوْلُهُ ﷺ: «وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ» الْحَقِيقَةُ؛ إِذْ ذَاكَ حُكْمُهُ، وَالْمَجَازُ يُرِيدُ: الْحَيَبَةَ، وَيُؤْخَذُ حُكْمُهُ مِنْ حَيْثُ تَقَرَّرَ.

(١) قول الكسائي وأبي زيد في اللسان: (دمع).

(٢) العين (٦٣/٢).

(٣) المثل في فصل المقال (١٨)، ومجمع الأمثال (٧١/٢)، والمستقصى (١٢/٢)، والعقد

الفريد (٨٨/٣)، واللسان، والتاج: (فوه).

(مَا لَا يَبِينُ مِنَ التَّمْلِيكِ)

- قَوْلُهُ: «خَطَبْتُ عَلِيَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ» [١٤]. كَذَا الرَّوَايَةُ، وَمَجَازُهُ فِي الْعَرَبِيَّةِ عَلِيٌّ وَجَهَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: أَنْ يُرِيدَ مِنْهُ: خَطَبْتُ عَلِيَّ لِسَانِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، كَمَا يُقَالُ: تَكَلَّمَ فُلَانٌ عَلِيَّ لِسَانِ فُلَانٍ؛ فَحَذَفَ الْمُضَافَ، وَأَقَامَ الْمُضَافَ إِلَيْهِ مُقَامَهُ.

وَالْآخَرُ: أَنْ يَكُونَ «عَلِيٌّ» بِمَعْنَى اللَّامِ، كَمَا قَالَ الرَّاعِي (١):

رَعَتْهُ أَشْهُرًا وَخَلَا عَلَيْهَا فَطَارَ اللَّيْلُ فِيهَا وَاسْتَعَارَا

- وَقَوْلُهُ: «مِثْلِي يُفْتَاتُ عَلَيْهِ» [١٥]. زَعَمَ ابْنُ السَّكَيْتِ (٢): أَنَّهُ إِنَّمَا يُقَالُ: إِفْتَاتَ عَلَيْهِ - بِالْهَمْزِ، وَلَا يُقَالُ بِغَيْرِ هَمْزٍ، وَلَيْسَ قَوْلُهُ بِصَحِيحٍ، وَلِأَنَّهُ لَوْ كَانَ مَهْمُوزًا

كَمَا زَعَمَ لَمْ يَمْتَنِعَ مِنْ أَنْ تُحَقِّفَ هَمْزَتُهُ، كَمَا يُحَقِّفُ كُلُّ مَهْمُوزٍ، فَكَيْفَ وَقَوْلُهُمْ افْتَاتَ بِغَيْرِ هَمْزٍ صَحِيحٌ؟ عَلِيٌّ أَنْ لَا يَكُونَ لَهُ أَصْلٌ فِي الْهَمْزِ، وَلَكِنْ يَكُونُ افْتَعَلَ مِنْ فَاتَ الْأَمْرُ يَفُوتُ. وَفِي «الْعَيْنِ» (٣): أَمْرٌ لَا يُفْتَاتُ، أَيُّ: لَا يَفُوتُ.

وَكَانَ الْوَجْهُ: أَمِثْلِي يُصْنَعُ هَذَا بِهِ؟ أَمِثْلِي يُفْتَاتُ عَلَيْهِ؟ لِأَنَّ الْإِنْكَارَ بِغَيْرِ الْهَمْزَةِ الَّتِي لَفْظُهَا لَفْظُ هَمْزَةِ الْاسْتِنْفَاهِ، وَلَا يَحْدِفُونَهَا إِلَّا مَعَ «أَمٍّ» فِي الْمَشْهُورِ مِنْ كَلَامِهِمْ؛ لِأَنَّ «أَمٍّ» تَدُلُّ عَلَيْهَا، وَرَبَّمَا حَذَفُوهَا دُونَ ذِكْرِ «أَمٍّ» اتِّكَالًا عَلَيَّ فَهَمَّ

(١) ديوانه (١٤٢).

(٢) النَّصُّ فِي التَّلْبِيْقِ عَلَيَّ الْمُوْطَأَ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٢٩). وَيُرَاجَع: إِصْلَاحُ الْمَنْطِقِ: (١٤٩)، وَتَهْذِيبُهُ (٣٦٦، ٣٦٧)، وَتَرْتِيبُهُ «الْمَشُوفُ الْمُعْلَمُ...» (٥٨٧).

(٣) مختصر العين (٢/٣٣٨)، وَالتَّصْرُّ لَهُ.

المُخَاطَبِ، قَوْلِ الشَّاعِرِ: (١)

- وَقَوْلُهُ: «قَضَيْتِهِ». تَقَدَّمَ الْكَلَامُ عَلَى أَمْثَالِهِ، وَأَنَّ فِيهِ لُعْتَيْنِ: قَضَيْتِهِ،
أُورِثَ دَوْدًا شَصَائِصًا نَبَلًا أَفْرَحُ أَنْ أُرْزَأَ الْكِرَامَ وَأَنْ

(١) هو حَضْرَمِيُّ بَنُ عَامِرِ بْنِ مُجْمَعِ بْنِ مَوَالَةَ بْنِ هَمَامِ بْنِ ضَبِّ بْنِ كَعْبِ بْنِ قَيْنِ بْنِ مَالِكِ بْنِ ثَعْلَبَةَ
ابن ودان بن أسد بن حُزَيْمَةَ الْأَسَدِيِّ، شَاعِرٌ جَاهِلِيٌّ، أَدْرَكَ الْإِسْلَامَ، وَوَفَدَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ
وَصَحِبَهُ، وَحَسَنَ إِسْلَامَهُ، وَجَالَسَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ وَسَأَلَهُ عَنْ شِعْرِهِ فِي حُرُوبِ الْأَعَاجِمِ.
فَأَنْشَدَهُ آيَاتًا حَسَنَةً فِي ذَلِكَ. أَخْبَارُهُ فِي: جَمَهْرَةُ النَّسَبِ (١/٢٥٨)، وَجَمَهْرَةُ أَنْسَابِ الْعَرَبِ
(١٩٣)، وَالْمَوْتَلَفِ وَالْمُخْتَلَفِ (١١٥)، وَمَعْجَمِ الشُّعْرَاءِ (٣٧٠) وَأَسَدِ الْغَابَةِ (٢/٢٩)،
وَالْإِصَابَةِ (٢/٩٥)، وَالخِزَانَةَ (٢/٥٥)، وَهُوَ أَشْعَارُ ذَكَرَهَا جَامِعُ شِعْرِ بَنِي أَسَدِ الدُّكْتُورِ
مُحَمَّدِ عَلِيِّ دَقَّةٍ «دِيوان بني أسد» (٢/٣٥٨ - ٣٧٤)، وَالْبَيْتَ الْمَذْكُورَ هُنَا مِنْ آيَاتِ ذَكَرَ
خَبْرَهَا أَبُو عَلِيٍّ الْقَالِي فِي الْأَمَالِيِّ (١/٦٦، ٦٧)، قَالَ: «حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دُرَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا
السَّكَنُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادٍ، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ حَضْرَمِيُّ بْنُ
عَامِرٍ عَاشِرَ عَشْرَةِ مِنْ إِخْوَانِهِ فَمَاتُوا فَوَرَّثَهُمْ فَأَصْبَحَتْ نَاعِمًا جَدَلًا فَقَالَ حَضْرَمِيُّ:

يَزْعُمُ جَزْءٌ وَلَمْ يَقُلْ سَدَدًا أَنِّي تَزَوَّجْتُ نَاعِمًا جَدَلًا
إِنْ كُنْتُ أُرْزَأُ كَذِبًا جَزْءٌ فَلَا قِيَمَةَ مِثْلَهَا عَجَلًا
أَفْرَحُ أَنْ أُرْزَأَ الْكِرَامَ الْبَيْتَ
كَمْ كَانَ فِي إِخْوَانِي إِذَا اخْتَصَنَ الْـ أَفْوَامُ تَحْتَ الْعَجَاجَةِ الْأَسَلَا
مِنْ وَاجِدٍ مَاجِدٍ أَخِي ثِقَةٍ يُعْطِي جَزِيلًا وَيَضْرِبُ الْبَطْلَا
إِنْ جِئْتَهُ خَائِفًا أَمِنْتُ وَإِنْ قَالَ سَأْحَبُوكَ نَائِلًا فَعَلَا

فَجَلَسَ جَزْءٌ عَلَى شَفِيرِ بَيْتٍ، وَكَانَ لَهُ تِسْعَةُ إِخْوَةٍ فَانْحَسَفَتْ بِإِخْوَتِهِ وَنَجَا هُوَ، فَبَلَغَ
ذَلِكَ حَضْرَمِيًّا، فَقَالَ: ﴿إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾ (١٥٦) كَلِمَةٌ وَافَقَتْ قَدْرًا وَأَبْقَتْ حِقْدًا».

وَقَضَيْتِهِ، عَلَى إِسْبَاعِ الْكَسْرَةِ، فَتَوَلَّدَ الْيَاءُ عَنْهَا، وَعَلَيْهِ قَوْلُ الشَّاعِرِ (١):
رَمَيْتِهِ فَأَضْمَيْتِ وَمَا أَخْطَأَتِ الرَّمِيَّةَ

(الإيلاء)

- «الإيلاء»: مَصْدَرُ أَلَيْتُ أَوْلَى إِيْلَاءً، وَأَلَيْتَهُ . وَ«الْأَلِيَّةُ»: الْيَمِينُ،
وَجَمْعُهَا: الْأَلْيَا، قَالَ كُثَيْبٌ - يَمْدَحُ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ -: (٢)
قَلِيلُ الْأَلْيَا حَافِظٌ لِيَمِينِهِ وَإِنْ نَدَرْتَ مِنْهُ الْأَلِيَّةَ بَرَّتْ
وَقَالَ الْأَعَشَى (٣) - يَمْدَحُ نَبِيَّنَا مُحَمَّدًا ﷺ - وَشَرَّفَ وَكَرَّمَ:

فَأَلَيْتُ لَا أَرْتِي لَهَا مِنْ كَلَالَةٍ وَلَا مِنْ وَجَا حَتَّى تُتْلَقِي مُحَمَّدًا
نَبِيِّي يَرَى مَا لَا تَرُونَ وَذِكْرُهُ أَغَارَ لِعَمْرِي فِي الْبِلَادِ وَأَنْجَدَا

يُقَالُ: أَلَيْتُ فَهُوَ مُؤَلٌّ، وَالْمَفْعُولُ مُؤَلَّى عَلَيْهِ، وَائْتَلَى وَتَأَلَّى وَيُقَالُ: أَلَيْتَهُ عَلَى
مِثَالِ مَنِيَّةٍ، وَالْوَةُ/ وَالْوَةُ وَالْوَةُ - بَفَتْحِ الْهَمْزَةِ وَكَسْرِهَا وَضَمِّهَا - (٤)، وَإِذَا عُدِّي
عُدِّي بِ«عَلَى»، كَمَا يُعَدَّى الْقَسَمُ وَالْحَلِفُ، وَإِذَا عُدِّيَ إِلَى الْمَحْلُوفِ بِهِ عُدِّي

١/٦٤

(١) بعده:

بِسَهْمَيْنِ مَلِيحَيْنِ أَعَارُكِيَهُمَا الطَّبِيَّةَ

وَهُمَا فِي «الْحُجَّةِ» لِأَبِي عَلِيٍّ الْفَارِسِيِّ . وَتَقَدَّمَ ذَكَرَهُمَا (١/٢٦٨).

(٢) ديوانه (٣٢٥)، وفيه: «وإن سبقت».

(٣) ديوانه «الصُّبْحُ الْمُنِيرُ» (١٠٢، ١٠٣)، وفيه «تَزُورَ .» وَهُمَا غَيْرُ مُتَوَالِيَيْنِ فِي الدِّيَّوَانِ،
بَيْنَهُمَا قَوْلُهُ:

مَتَى مَاتَنَاخِي عِنْدَ بَابِ ابْنِ هَاشِمٍ تُرِيحِي وَتَلْقِي مِنْ فَوَاضِلِهِمْ يَدَا

(٤) الْمُثَلَّثُ لِابْنِ السَّيِّدِ (١/٣٠٣).

بالباء، وكذلك القسم والحلف. فإن قيل^(١): قال تعالى^(٢): ﴿لَلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ﴾، فعدها بـ«من». قيل: هذا يحتمل أوجهها: أحدها: أن يكون بمعنى «على» كما جاءت «على» بمعنى «من» في قوله تعالى^(٣): ﴿الَّذِينَ إِذَا أَكَالُوا عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ﴾.

والوجه الثاني: أن يكون تقديره: للذين يؤلون لهم من نساءهم ترَبُّصَ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ؛ فتكون «من» متعلقة بالاستقرار الذي دلَّت عليه اللام، لا بإيلاء. والوجه الثالث: أن يحتمل على المعنى «في» لأنه إذا ألى أن يطأها، فقد انفصل منها، وتبرأ، فيكون بمنزلة قوله^(٤):

إِذَا رَضِيَتْ عَلَيَّ بَنُو قُشَيْرٍ لَعَمْرُ اللَّهِ أَعْجَبَنِي رِضَاهَا

فعدى الرضى بـ«على»؛ لأنه بمعنى الإقبال، لأنه إذا رضي عنه أقبل عليه.

- و«الفيء»: الرجوع. ويقال: فاء يفيء. قال تعالى^(٥): ﴿حَتَّى تَفِيءَ إِلَى

(١) التعليق على الموطأ (٢/٣٢).

(٢) سورة البقرة، الآية: ٢٢٦.

(٣) سورة المطففين.

(٤) البيت للفحيف بن حمير، أحد بني قشير بن مالك بن خفاجة بن عقيل بن كعب بن ربيعة بن عامر بن صعصعة. شاعرٌ مقلدٌ، من شعراء الإسلام. كذا قال أبو الفرج في الأغاني (٢٤/٨٣). وجمع شعره الدكتور حاتم الضامن، ونشره في مجلة المجمع العلمي العراقي سنة (١٤٠٦هـ) والبيت من أبيات يمدح بها حكيم بن المسيب القشيري، وهو في مجاز القرآن (٢/٨٤)، ونوادر أبي زيد (١٧٦) والمقتضب (٢/٣٢٠) والأزهية (٢٨٧)، والخصائص (٢/٣١١)، والمحتسب (١/٥٢)، والإنصاف (٣٣٠)، وخزانة الأدب (٣/٢٤٧).

(٥) سورة الحجرات، الآية: ٩.

أمر الله ﷻ .

- وَيُقَالُ : رَجَعَهُ وَرَجَعَهُ ، مَنْ فَتَحَ ذَهَبَ إِلَى الْمَصْدَرِ ، وَمَنْ كَسَرَ ذَهَبَ

إِلَى الْهَيْئَةِ .

- وَ«السَّجْنُ» - بِفَتْحِ السَّيْنِ - الْمَصْدَرُ ، وَالسَّجْنُ - بِكَسْرِ السَّيْنِ - : اسْمُ

الْبَيْتِ الَّذِي يُسَجَّنُ فِيهِ ^(١) ، وَالْوَجْهُ هُنَا فَتَحَ السَّيْنِ ، وَكَذَا تَقَيَّدَ فِي رِوَايَتِي ، فَإِنْ كَسِرَتْ لَمْ يَمْتَنِعَ .

(ظَهَارُ الْحُرِّ)

- يُقَالُ : ظَاهَرَ الرَّجُلُ مِنْ أَمْرَاتِهِ ، وَتَظَاهَرَ ، وَنَظَهَرَ ، بِمَعْنَى وَاحِدٍ .

- وَمَعْنَى قَوْلِهِمْ : «أَنْتِ عَلَيَّ كَظَهْرِ أُمِّي» [٢٣] : أَيُّ : رُكُوبُكَ لِلنِّكَاحِ

عَلَيَّ حَرَامٌ كَرُكُوبِ أُمِّي لِلنِّكَاحِ ، فَأَقَامَ الظَّهْرَ مَقَامَ الرُّكُوبِ ، وَخَصَّهُ دُونَ الْبَطْنِ ؛ لِأَنَّهُ مَوْضِعُ الرُّكُوبِ فِي الْبِهَائِمِ ، وَالْمَرْأَةُ مَرْكُوبَةٌ إِذَا غُشِيَتْ ، فَهِيَ

اسْتِعَارَةٌ لَطِيفَةٌ . وَ«مَا» مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى : ^(٢) ﴿ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا﴾ مَعَ الْفِعْلِ الَّذِي بَعْدَهَا فِي تَقْدِيرِ الْمَصْدَرِ ^(٣) ، كَأَنَّهُ قَالَ : ثُمَّ يَعُودُونَ لِلْقَوْلِ ، كَمَا يُقَالُ : أَعْجَبَنِي

مَا فَعَلْتُ ؛ أَيُّ : أَعْجَبَنِي فِعْلُكَ ، فَلَمَّا كَانَ التَّقْدِيرُ هَكَذَا جَعَلَ دَاوُدُ ^(٤) وَمَنْ

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ (٣٣ / ٢) ، وَفِيهِ : «وَهُوَ أَلْبِقُ بِهَذَا الْمَوْضِعِ ، وَإِنْ كَسِرَتْ لَمْ يَمْتَنِعَ» .

(٢) سُورَةُ الْمَجَادِلَةِ ، الْآيَةُ : ٣ .

(٣) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ : (٣٤ / ٢) .

(٤) هُوَ دَاوُدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ خَلْفِ الْأَصْفَهَانِيِّ (ت : ٢٧٠هـ) صَاحِبُ الْمَذْهَبِ الظَّاهِرِيِّ . أَخْبَارُهُ

فِي : تَارِيخِ بَغْدَادِ (٣٦٩ / ٨) ، طَبَقَاتِ الْفُقَهَاءِ (٩٢) ، وَسِيرِ أَعْلَامِ الثُّبَلَاءِ (٩٧ / ١٣) ،

وَشَدْرَاتِ الذَّهَبِ (١٥٨ / ٢) .

تَابَعَهُ مِنْ أَهْلِ الظَّاهِرِ الْعَوْدَةَ إِنَّمَا هِيَ الْقَوْلُ، وَقَدْ تَابَعَهُ عَلَى هَذَا الْقَوْلِ الْفَرَاءُ^(١) فِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ عَنْهُ. وَهَذَا الْقَوْلُ بَعِيدٌ عَنِ الصَّوَابِ، وَيَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ أَنَّ آيَةَ الظَّهَارِ إِنَّمَا نَزَلَتْ فِي تَظَاهُرِ أَوْسِ بْنِ الصَّامِتِ^(٢) مِنْ امْرَأَتِهِ خَوْلَةَ^(٣)، وَلَمْ يَزُوَ أَحَدٌ كَمَا عَلِمْنَا أَنَّهُ الظَّهَارُ كَانَ مَرَّتَيْنِ، وَلَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَأَلَهُ هَلْ ظَاهَرَ ثُمَّ عَادَ لِقَوْلِ الظَّهَارِ مَرَّةً أُخْرَى؟ وَلَا يَصِحُّ فِي تَأْوِيلِ الْآيَةِ إِلَّا [عَلَى] مَا قَالَهُ مَالِكٌ وَالشَّافِعِيُّ، وَمَنْ رَأَى رَأْيَهُمَا أَنَّ الْمُرَادَ الْعَوْدَ إِلَى الْوِطْءِ، أَوْ الْإِمْسَاكِ، وَالْعَزِيمَةُ عَلَى ذَلِكَ.

فَإِنْ قِيلَ: لَا يَصِحُّ هَذَا إِلَّا عَلَى حَذْفِ الْمُضَافِ، وَإِقَامَةِ الْمُضَافِ إِلَيْهِ مُقَامَهُ، فَيَكُونُ التَّقْدِيرُ: ثُمَّ يَعُودُونَ لَوِطْءِ الْقَوْلِ أَوْ لِإِمْسَاكِ الْقَوْلِ، وَالْقَوْلُ لَا يُوصَفُ بِالْوِطْءِ.

فَجَوَابُنَا: أَنَّهُ لَا خِلَافَ بَيْنَ الْبَصْرِيِّينَ مِنَ النَّحْوِيِّينَ وَالْكَوْفِيِّينَ: أَنَّ الْعَرَبَ تَقِيمُ الْمَصْدَرَ مُقَامَ الْمَفْعُولِ تَارَةً، وَمُقَامَ الْفَاعِلِ تَارَةً^(٤)، فَيَقُولُونَ: دِرْهَمٌ ضَرَبَ بُلْدَ كَذَا، وَثَوْبٌ نَسَجَ الْيَمَنَ، وَرَجُلٌ رَضِيَ، وَالْمَعْنَى: مَنْسُوجٌ وَمَضْرُوبٌ وَمَرْضِيٌّ. وَكَذَلِكَ يَقُولُونَ: رَجُلٌ عَدَلُ: أَي: عَادِلٌ، وَصَوْمٌ: أَي: صَائِمٌ، وَهُوَ كَثِيرٌ جِدًّا، وَإِذَا صَحَّ هَذَا كَانَ الْقَوْلُ فِي الْآيَةِ وَقَعًا مَوْجِعَ الْمَفْعُولِ، وَكَانَ التَّقْدِيرُ: ثُمَّ يَعُودُونَ لَوِطْءِ الْمَقُولِ فِيهِ الظَّهَارُ، أَوْ الْإِمْسَاكِ الْمَقُولِ فِيهِ الظَّهَارُ.

(١) دَاوُدُ تَابَعَ لِلْفَرَاءِ؛ لِأَنَّ الْفَرَاءَ (ت: ٢٠٧هـ) فَهُوَ قَبْلَهُ بِزَمَنِ وَقَوْلُهُمَا فِي الْإِسْتِذْكَارِ (١٧/١٣٢).

(٢) هُوَ أَوْسُ بْنُ الصَّامِتِ بْنِ قَيْسٍ، أَخُو عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، خَزْرَجِيُّ أَنْصَارِيٍّ لَهُ أَحْبَابٌ فِي الْإِصَابَةِ (١/١٥٦) وَغَيْرِهَا.

(٣) خَوْلَةُ بِنْتُ ثَعْلَبَةَ فِي الْإِصَابَةِ (٧/٦١٨).

(٤) مَازَالَ التَّقْلُّ عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاشِيِّ.

وَفِيهِ وَجْهٌ آخَرٌ: وَهُوَ: أَنَّ الْعَرَبَ قَدْ تَسْتَعْمِلُ «مَا» لِمَنْ يَعْقِلُ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ^(١) ﴿فَأَنكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾، وَقَدْ حُكِيَ عَنِ الْعَرَبِ ^(٢): «سُبْحَانَ مَا سَبَّحَ الرَّعْدُ بِحَمْدِهِ»، فَيَكُونُ التَّقْدِيرُ عَلَى هَذَا: ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَنْ قَالُوا فِيهِ الظَّهَارَ، أَي: لِبُوطَيْهِ أَوْ إِمْسَاكِهِ عَلَى مَا تَقَدَّمَ مِنَ الْحَذْفِ، فَيُصْبِحُ تَأْوِيلُ الْآيَةِ عَلَى أَسَالِيبِ كَلَامِ الْعَرَبِ، وَأَيَّدَهُ حَدِيثُ أَوْسٍ فَلَمْ يَزُوْ فِيهِ أَحَدٌ مِنَ الرُّوَاةِ عَوْدَةً إِلَى الْقَوْلِ، فَسَقَطَ مَا قَالَهُ دَاوُدُ. وَاللَّامُ فِيْمَا قُلْنَا مُتَعَلِّقَةٌ بِ﴿يَعُودُونَ﴾. وَقَالَ الْأَخْفَشُ ^(٣): هِيَ مُتَعَلِّقَةٌ بِالتَّحْرِيرِ، وَفِي الْكَلَامِ تَقْدِيمٌ وَتَأْخِيرٌ، وَالْمَعْنَى: فَعَلَيْهِمْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ لِلْفُطَيْهِمِ بِالظَّهَارِ، ثُمَّ يَعُودُونَ لِلِبُوطِ. وَقَالَ الرَّجَّاجُ ^(٤): الْمَعْنَى: ثُمَّ يَعُودُونَ الْعَوْدَةَ الَّتِي مِنْ أَجْلِ الْقَوْلِ، فَلِئَلَّا تَلْزَمَ الْكُفَّارَةُ، لِأَنَّ الْعَوْدَةَ. وَقَالَ ثَعْلَبٌ ^(٥): / الْمَعْنَى: ثُمَّ يَعُودُونَ لِبَعْضِ مَا قَالُوا، أَي: مَا عَقَدُوهُ عَلَى أَنْفُسِهِمْ مِنَ الْحَلْفِ. وَهَذِهِ الْأَقْوَالُ كُلُّهَا مُخَالَفَةٌ لِقَوْلِ دَاوُدَ وَالْفَرَّاءِ؛ عَلَى أَنَّهُ قَدْ رُوِيَ عَنِ الْفَرَّاءِ ^(٦): أَنَّ اللَّامَ بِمَعْنَى «عَنْ». وَالْمَعْنَى: ثُمَّ يَرْجِعُونَ عَمَّا قَالُوا، وَيُرِيدُونَ الْبُوطِ، وَهَذَا شَبِيهُ بِمَا قَالَهُ غَيْرُهُ مِنْ أَنَّ الْمُرَادَ الْعَوْدَةَ إِلَى الْبُوطِ.

ب/٦٤

- (١) سُورَةُ النَّسَاءِ، الْآيَةُ: ٣.
- (٢) يُرَاجِعُ هَامِشَ التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ. وَهُوَ أَثَرٌ.
- (٣) الثَّقَلُ عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ أَيْضًا، وَيُرَاجِعُ: مَعَانِي الْقُرْآنِ لِلْأَخْفَشِ (٢/٥٣٧).
- (٤) الثَّقَلُ عَنْ الرَّجَّاجِ لَمْ يَرِدْ فِي «التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ» وَلَا ذَكَرَهُ الرَّجَّاجُ فِي «مَعَانِي الْقُرْآنِ» فِي سُورَةِ الْمُجَادَلَةِ، وَهُوَ لَهُ فِي الْاسْتِذْكَارِ (١٧/١٣٥).
- (٥) قَوْلُ ثَعْلَبٍ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ.
- (٦) قَوْلُ الْفَرَّاءِ فِي مَعَانِي الْقُرْآنِ (٣/١٣٩)، وَالتَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ، وَالْاسْتِذْكَارِ (١٧/١٣٤).

(مَا جَاءَ فِي الْخِيَارِ)

- «الْأُدْمُ» [٢٥]. يَكُونُ وَاحِدًا، وَيَكُونُ جَمْعًا^(١)؛ فَمَنْ جَعَلَهُ وَاحِدًا جَمَعَهُ عَلَى آدَامٍ، كَقَوْلِكَ: جَمَلٌ وَأَجْمَالٌ^(٢)، هَذَا فِي الْجَمْعِ الْقَلِيلِ، فَإِنْ أَرَادَ الْكَثِيرَ قَالَ: إِدَامٌ، وَمَنْ جَعَلَ الْأُدْمَ جَمْعًا فَوَاحِدُهُ إِدَامٌ، وَأَصْلُ الدَّالِ فِي هَذَا الْوَجْهِ الضَّمُّ، ثُمَّ يُخَفَّفُ، كَمَا يُقَالُ فِي جَمْعِ حِمَارٍ حُمُرٌ وَحُمْرٌ. فَأَمَّا قَوْلُ النَّابِغَةِ^(٣):
إِنِّي أَيْمَمٌ أَيْسَارِي وَأَمْنَحُهُمْ مَثْنَى الْآيَادِي وَأَكْسُو الْجَنْفَةَ الْأُدْمَا

فَالْوَجْهُ فِيهِ: أَنْ يَكُونَ جَمْعَ إِدَامٍ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ وَاحِدًا يُرَادُ بِهِ الْجِنْسُ، وَحَرَكَ الدَّالِ لِإِقَامَةِ الْوِزْنِ، وَغَيْرٌ مُنْكَرٍ أَنْ يَكُونَ ضَمُّ الدَّالِ لُغَةً. وَاشْتِقَاقُهُ مِنْ قَوْلِهِمْ: أَدَمْتُ الشَّيْئَيْنِ؛ إِذَا حَلَطْتُهُمَا. يُقَالُ: أَدَمَ اللَّهُ بَيْنَهُمَا، وَآدَمٌ، أَي: لَأَمَّ وَجَمَعَ، وَمِنْهُ قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ لِلْمَغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ، وَقَدْ قَالَ لَهُ: إِنِّي خَطَبْتُ امْرَأَةً: (٤)
«لَوْ نَظَرْتُ إِلَيْهَا فَإِنَّهُ أَحْرَى أَنْ يُؤَدَمَ بَيْنَكُمَا». وَقَالَ بَعْضُ الرَّجَّازِ^(٥):

* وَالْبَيْضُ لَا يُؤَدَمَنَّ إِلَّا مُؤَدَمًا *

يَعْنِي بِالْبَيْضِ: النِّسَاءُ، أَي: لَا يُحْبِبَنَّ إِلَّا مُحَبَّبًا.

- وَقَوْلُهُ: «أُدْمٌ مِنْ أُدْمِ الْبَيْتِ». الْوَجْهُ أَنْ يَكُونَ الْأُدْمُ الْأَوَّلُ هُوَ الَّذِي يُرَادُ

(١) النَّصُّ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوْطَأِ (٣٦/٢)، وَلَمْ يُشَدِّدِ الْبَيْتَ.

(٢) فِي الْأَصْلِ: «كَجَمَلٍ وَأَجْعَالٍ» تَحْرِيفٌ.

(٣) دِيَوَانُهُ (٦٣).

(٤) غَرِيبُ الْحَدِيثِ لِأَبِي عُبَيْدٍ (١٧٢/٣)، وَالْغَرِيبِينَ لِلْمَهْرَوِيِّ (٥٧/١)، وَتَخْرِيجُهُ فِي هَامِشِهِمَا.

(٥) غَرِيبُ الْحَدِيثِ لِأَبِي عُبَيْدٍ (١٧٥/٣)، وَتَهْدِيبُ اللَّغَةِ (٢١٤/١٤).

بِهِ الْوَاحِدُ^(١)، وَجَازَ أَنْ يُوَفَّعَ عَلَيْهِ التَّبَعِيضُ؛ لِأَنَّهُ جِنْسٌ، وَالْأَجْنَاسُ وَالْأَنْوَاعُ تُسَمَّى بِالْأَسْمَاءِ الْمُفْرَدَةِ، وَيُسَمَّى كُلُّ جِنْسٍ مِنْهَا بِاسْمِ الْجِنْسِ أَوْ النَّوعِ، كَقَوْلِهِ: لِكُلِّ جُزْءٍ مِنَ الْمَاءِ مَاءٌ، وَلِكُلِّ جُزْءٍ مِنَ الْعَسَلِ عَسَلٌ، وَتَقَدَّمَ.

- وَقَوْلُهُ: «تَعْتَقُ» [٢٦] التَّاءُ الْأُولَى مَفْتُوحَةٌ وَالثَّانِيَةُ مَكْسُورَةٌ^(٢)، وَلَكَ أَنْ تَضُمَّ الْأُولَى، وَتَفْتَحَ الثَّانِيَةَ. يُقَالُ: عَتَقَ الْعَبْدُ يَعْتَقُ، وَالْفَرْقُ بَيْنَ الْمَوْلَاةِ وَالْأَمَةِ فِي الْكِتَابِ «الْكَبِير».

- وَ«زَبْرَاءُ» [٢٧]. مَمْدُودَةٌ^(٣)، كَأَنَّهَا تَأْنِيثُ الْأَزْبَرِ، وَهُوَ الْعَظِيمُ الزُّبْرَةِ، وَالزُّبْرَةُ: مَا أَشْرَفَ مِنَ الْكَتِفَيْنِ وَمَنْ قَصَرَهَا، فَقَدْ أَخْطَأَ.

- وَقَوْلُهُ: «فَعَعَقْتُ» التَّاءُ مَفْتُوحَةٌ، وَلَا يَجُوزُ ضَمُّهَا إِذَا أُرِيدَ بِهَا الْعِتْقُ مِنَ الْعُبُودِيَّةِ، وَإِذَا أَرَدْتَ الْقِدَمَ وَالْجَوْدَةَ فَالتَّاءُ مَضْمُومَةٌ.

- وَقَوْلُهُ: «لَمْ أُخَيِّرْكَ إِلَّا وَاحِدَةً» [٣٠]. أَي: فِي وَاحِدَةٍ، فَلَمَّا حُذِفَ حَرْفُ الْجَرِّ نُصِبَ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِخْرَاجُ مُوسَى قَوْمَهُ﴾^(٤) أَي: مِنْ قَوْمِهِ.

(مَا جَاءَ فِي الْخُلْعِ)

- «الْخُلْعُ» - بِضَمِّ الْخَاءِ - : انْخِلَاعُ الْمَرْأَةِ مِنْ زَوْجِهَا^(٥)، وَمَا سِوَاهُ: خُلْعٌ

(١) النَّصُّ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ (٣٧/٢).

(٢) هَذِهِ الْفَقْرَةُ وَالْفَقْرَةُ الَّتِي بَعْدَهَا عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ (٣٧/٢).

(٣) عَنِ الْمَصْدَرِ نَفْسِهِ.

(٤) سُورَةُ الْأَعْرَافِ، الْآيَةُ: ١٥٥.

(٥) النَّصُّ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ (٣٧/٢).

- بفتح الخاء -، ومن العلماء من يجعل الخلع والصلح والفدية سواءً، ومنهم من يفرق بينها فيجعل الخلع: أخذ جميع ما أعطاهما، والصلح: أخذ البعض، والفدية: أخذ الأكثر أو الأقل، وحكي عن مالك: أن المختلعة هي التي اختلعت من جميع مالها، والمقتدية: هي التي افتدت ببعض مالها؛ والمبارئة: هي التي بارأت زوجها قبل أن يدخل بها، قال: وكلُّه تطليقةً بائنةً.

أبو عمر^(١): وقد يدخل عند غيره من أهل العلم بعض هذه الألفاظ على بعض، فيقال: مختلعة، وإن دفعت بعض مالها. وهذا توجه اللغة.

- وأما: «لا أنا ولا ثابت بن قيس» [٣١] فكلامٌ محذوف^(٢) تقديره: لا أنا صاحبة ثابت بن قيس، ولا ثابت بن قيس صاحبي، فحذفت خبر المبتدئين، وعطفتم جملة على جملة.

وتستعمله العرب في التبري من الشيء، والانتفاء منه، لا أنا ولا زيد، يريدون، لا أنا صاحب زيد، ولا زيد صاحبي، وربما أظهروا الأخبار كما قال الله تعالى^(٣): ﴿لَا هُنَّ حِلٌّ لَكُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لهنَّ﴾. وقد يجوز أن تكون «لا» هذه هي التي تستعمل بمعنى «ليس»، ويرتفع ما بعدها بها، ويكون خبرها محذوفاً، وهذا على مذهب الكوفيين؛ لأنهم يجيزون في «لا» التي بمعنى «ليس» أن تعمل في النكرة والمعرفة^(٤)، ولا يجيزه البصريون إلا في النكرة، كما قال

(١) التمهيد (١١/٢٠٦).

(٢) النصُّ كله لأبي الوليد الوقيسي في التعليق على الموطأ (٣٨/٢) ماعدا البيت.

(٣) سورة الممتحنة، الآية: ١٠.

(٤) لا أعلم خلافاً بين البصريين والكوفيين في هذه المسألة. فقد قال السخويون أن «لا» هذه لا =

تَعْمَلُ إِلَّا فِي التَّكْرَاتِ، قَالَ ابْنُ مَالِكٍ :

فِي التَّكْرَاتِ أُعْمِلْتُ كَلَيْسَ لَا وَقَدْ تَلِي لَاتَ وَإِنْ ذَا الْعَمَلَا
وَفِي أَمَالِي ابْنِ الشَّجَرِيِّ (١/٤٣٠): «وَجَدْتُ قَوْمًا مِنَ التَّحْوِيِّينَ مُعْتَمِدِينَ عَلَى أَنَّ «لَا»
الْمَشْبُوهَةَ بِ«لَيْسَ» إِنَّمَا تَرْفَعُ التَّكْرَاتِ خَاصَّةً، كَقَوْلِكَ: «لَا رَجُلٌ حَاضِرًا»، وَلَمْ يُجِزُوا «لَا»
الرَّجُلُ حَاضِرًا» كَمَا لَا يُقَالُ: «لَيْسَ الرَّجُلُ حَاضِرًا»، وَعَلَّلُوا هَذَا بِأَنَّ «لَا» ضَعِيفَةٌ فِي بَابِ
الْعَمَلِ؛ لِأَنَّهَا إِنَّمَا تَعْمَلُ بِحُكْمِ الشَّبَهِ لَا بِحُكْمِ الْأَصْلِ فِي الْعَمَلِ، وَالتَّكْرَةُ ضَعِيفَةٌ جَدًّا؛
فَلِذَلِكَ لَمْ يَعْمَلْ فِي الْعَامِلِ الضَّعِيفِ إِلَّا فِي التَّكْرَاتِ. . فَلَمَّا كَانَتْ «لَا» أضعفُ الْعَامِلِينَ،
والتَّكْرَةُ أضعفُ الْمُعْمُولِينَ خَصُّوا الْأضعفُ بِالأضعفِ وَجَاءَ فِي شِعْرِ أَبِي الطَّيِّبِ أَحْمَدَ بْنَ
الحُسَيْنِ إِعْمَالَ «لَا» فِي الْمَعْرِفَةِ فِي قَوْلِهِ:

إِذَا الْجُودُ لَمْ يُزُقْ خَلَاصًا مِنَ الْأَذَى فَلَا الْحَمْدُ مَكْسُوبًا وَلَا الْمَالُ بَاقِيَا
وَوَجَدْتُ أَبَا الْفَتْحِ عُثْمَانَ بْنَ جُنَيْ غَيْرَ مُنْكَرٍ لِذَلِكَ فِي تَفْسِيرِهِ لِشِعْرِ الْمُتَنَبِّيِّ وَلِكَفَّهَ قَالَ بَعْدَ إِيرَادِ
الْبَيْتِ شَبَهَ «لَا» بِ«لَيْسَ» فَنَصَبَ بِهَا الْخَبَرَ. وَأَقُولُ: إِنَّ مَجِيءَ مَرْفُوعِ «لَا» مُنْكَرًا فِي الشِّعْرِ
الْقَدِيمِ هُوَ الْأَعْرَفُ؛ إِلَّا أَنَّ خَبَرَهَا كَأَنَّهُمْ أَلْزَمُوهُ الْحَذْفَ؛ وَذَلِكَ قَوْلُ سَعْدِ بْنِ مَالِكِ بْنِ ضُبَيْعَةَ.

مَنْ رُصِدَ عَنْ نِيْرَانِهَا فَأَنَا ابْنُ قَيْسٍ لَا بَرَّاحُ

وَمَرَّ بِي بَيْتٌ لِلنَّابِغَةِ الْجَعْدِيِّ فِيهِ مَرْفُوعٌ «لَا» مَعْرِفَةٌ وَهُوَ:

وَحَلَّتْ سَوَادَ الْقَلْبِ لَا أَنَابَاغِيَا سِوَاهَا وَلَا عَنْ حُبِّهَا مُتْرَاحِيَا

وَلِكَلَامِهِ صَلَّةٌ يُرَاجَعُ هُنَاكَ، وَالْمَسْأَلَةُ مَسْطُورَةٌ فِي كُتُبِ التَّحْوِيِّينَ وَلَا خِلَافَ فِيهَا بَيْنَ
الْبَصْرِيِّينَ وَالْكُوفِيِّينَ - كَمَا قُلْتُ - مِنْ هَذَا الْوَجْهِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(١) هُوَ سَعْدُ بْنُ مَالِكِ بْنِ ضُبَيْعَةَ بْنِ قَيْسِ بْنِ نَعْلَبَةَ، جَدُّ الشَّاعِرِ الْمَشْهُورِ طَرْفَةَ بْنِ الْعَبْدِ، كَانَ
سَعْدٌ أَحَدَ سَادَاتِ بَنِي بَكْرِ بْنِ وَاثِلٍ وَفِرْسَانِهَا قُتِلَ فِي حَرْبِ الْبَسُوسِ. أَخْبَارُهُ فِي: طَبَقَاتِ
فِحُولِ الشُّعْرَاءِ (٤٩)، وَالْمَوْتَلَفُ وَالْمُخْتَلَفُ (١٩٨) وَمَعْجَمِ الشُّعْرَاءِ (١٤)، وَجَمْهَرَةِ
أَنْسَابِ الْعَرَبِ (٣١٩، ٣٢٠)، وَالْأَغَانِي (٤٦/٥)، وَالْخَزَانَةَ (١/٢٢٦). وَالْبَيْتُ مِنْ =

مَنْ صَدَّ عَنْ نَيْرَانِهَا فَأَنَا ابْنُ قَيْسٍ لَا بَرَّاحٍ

(طَلَّاقُ الْمُحْتَلَعَةِ)

- «الْقُرْءُ» [٣٣]. فِي كَلَامِ الْعَرَبِ مَعْنَاهُ: «الْوَقْتُ»^(١)؛ فَلِذَلِكَ صَلَحَ
لِلطُّهْرِ وَالْحَيْضِ مَعًا^(٢)، وَيَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُ الشَّاعِرِ^(٣):

= قصيدة قالها سعدٌ يعرضُ بالحرثِ بنِ عبَّادِ بنِ ضَبَيْعَةَ بنِ قَيْسِ بنِ ثَعْلَبَةَ، وكانَ من حُكَّامِ
ربيعَةَ وفُرسانها المَعْدودين كَمَا فِي شرحِ الحمامةِ للثَّبْرِي: (٨٠، ٧٩/٢)، وشعره فِي
شُعْرَاءِ بَكْرِ للدكتور عبد العزيز نبوى: (٥٤٩، ٥٤٠). والشَّاهدُ فِي كتابِ سيبويه، (٢٨/١)،
٣٥٤)، وشرح أبياته لابن السِّيرافي (٨/٢) وشرحها لابن خَلْفٍ ورقة (٢٨، ٢٧) وأطال فِي
شرحه وإعرابه ونَقَلَ فَوَائِدَ مُهِمَّةٍ. وَالثَّكْتُ عَلَيْهِ لِلأَعْلَمِ والمقتضب (٤/٣٦٠)، والأصول
(١/٥٥)، والإِنصاف (٣٦٧)، وَالتَّخْمِير (١/٢٩٥)، وَالخزانة (١/٢٢٦).

(١) التَّمْهِيد (١١/٢٦٣)، وَالاستذكار (١٨/٢٥) فما بعدها، وَنَقَلَ عَنْ أَهْلِ اللُّغَةِ كَلَامًا طَوِيلًا،
وَاستشهد على ذَلِكَ بِشواهد كثيرة تجدها هناك، وَتَفْسِيرُ الْقُرْءِ بِالْوَقْتِ مُسْتَفِيضٌ فِي كُتُبِ
اللُّغَةِ عَنِ الأَصْمَعِيِّ وَغَيْرِهِ.

(٢) يُرَاجِعُ كُتُبَ الأضدادِ مِنْهَا: أَضْدَادُ فُطْرَب (١٠٧)، وَأضْدَادُ الأَصْمَعِيِّ (٥)، أَضْدَادُ أَبِي
حَاتِمِ السَّجِسْتَانِيِّ (١١٥)، وَأضْدَادُ ابْنِ السَّكِّيتِ (١٦٣)، وَأضْدَادُ أَبِي بَكْرِ بنِ الأَنْبَارِيِّ
(٢٧)، وَأضْدَادُ أَبِي الطَّيِّبِ اللُّغَوِيِّ (٢/٥٧١)، وَأضْدَادِ الصَّغَانِيِّ (١١٢).

(٣) هُوَ مَالِكُ بنِ الحَارِثِ الهَذَلِيُّ وَهُوَ شَاعِرٌ مُحَضَّرٌ لَهُ أُخْبَارٌ فِي المُوْتَلَفِ وَالمُخْتَلَفِ (٣٦٢)،
وَالشُّعْرُ وَالشُّعْرَاءُ (٦٤٩)، وَالبَيْتُ فِي دِيوانِ الهَذَلِيِّينَ (٣/٨٣)، وَشَرْحُهُ لِلشُّكْرِيِّ
(١/٢٣٩) وَصَدْرُهُ:

* شَنِتُّ العَفْرَ عَفْرَنِي سُلَيْلُ *

مِنْ قَصِيدَةٍ يَعْتَدِرُ بِهَا عَنْ فِرَارِهِ فِي القِتَالِ، مَطْلَعُهَا:

تَقُولُ العَاذِلَاتُ أَكَلَّ يَوْمٍ لِسُرْبَةِ مَالِكِ عَنَّقُ شِحَاحُ

* إِذَا هَبَّتْ لِقَارِئِهَا الرِّيَّاحُ *

وَقَدْ حَكَى ابْنُ السَّكَيْتِ وَغَيْرُهُ مِنَ اللُّغَوِيِّينَ (١): أَنَّ الْعَرَبَ تَقُولُ: أَقْرَأَتِ الْمَرْأَةُ؛ إِذَا طَهَّرَتْ، وَأَقْرَأَتْ: إِذَا حَاصَتْ، فَلِذَلِكَ وَقَعَ الْخِلَافُ فِيهِ، فَذَهَبَ فَقَهَاءُ الْحِجَازِ إِلَى أَنَّهُ الطُّهْرُ، وَذَهَبَ الْعِرَاقِيُّونَ إِلَى أَنَّهُ الْحَيْضُ (٢). وَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِنَ الْقَوْلَيْنِ شَاهِدَانِ مِنَ الْحَدِيثِ وَاللُّغَةِ؛ أَمَّا حُجَّةُ الْحِجَازِيِّينَ مِنَ الْآخِرِ؛ فَمَا رُوِيَ عَنْ عُمَرَ، وَعُثْمَانَ، وَعَائِشَةَ، وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ: أَنَّهُمْ قَالُوا: الْأَقْرَاءُ: الْأَطْهَارُ، وَحَجَّتُهُمْ مِنَ اللُّغَةِ قَوْلُ الْأَعْشَى (٣):

مُورِنَةٌ مَالًا وَفِي الْحَيِّ رِفْعَةٌ لِمَاضِعٍ فِيهَا مِنْ قُرُوءٍ نَسَائِكَ

وَحُجَّةُ الْعِرَاقِيِّينَ مِنَ الْحَدِيثِ: قَوْلُهُ ﷺ لِلْمُسْتَحَاضَةِ: «أَقْعُدِي عَنِ الصَّلَاةِ أَيَّامَ أَقْرَائِكَ» وَحَجَّتُهُمْ مِنَ اللُّغَةِ قَوْلُ الرَّاجِزِ (٤):

* لَهُ قُرْءٌ كَقُرْءِ الْحَائِضِ *

سِنَّتُ: أَبْغَضْتُ، وَالْعَقْرُ: الْقَصْرُ، وَهُوَ هُنَا مَوْضِعٌ بَعَيْنُهُ، وَفِي مُعْجَمِ الْبُلْدَانِ

(٤/١٥٣)، وَعَقْرُ بَنِي سُلَيْلٍ، قَالَ تَابِطُ شَرًّا: . . . وَأَنْشَدَ الْبَيْتَ الْمَذْكُورَ هُنَا؟! وَقَالَ: وَشُلَيْلٌ: مِنْ بَجِيلَةَ، وَهُوَ جَدُّ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ، وَمَثَلُهُ تَمَامًا فِي شَرْحِ أَشْعَارِ الْهَذَلِيِّينَ لِلشُّكْرِيِّ. وَعَنْ يَاقُوتِ الْحَمَوِيِّ فِي دِيْوَانِ تَابِطُ شَرًّا (٢٤١) فِي «الْمَنْسُوبِ إِلَيْهِ».

(١) تُرَاجِعْ كُتُبَ الْأَضْدَادِ السَّالِفَةَ الذِّكْرَ.

(٢) الْكَلَامُ عَلَيْهَا مَفْضَلٌ فِي «الاسْتِذْكَارِ» وَ«التَّمْهِيدِ».

(٣) دِيْوَانُهُ «الصُّبْحُ الْمُنِيرُ» (٦٧) فِيهِ: وَ«فِي الْمَجْدِ . . .». وَفِي أَضْدَادِ أَبِي الطَّيِّبِ اللُّغَوِيِّ: «وَفِي الْأَصْلِ . . .»، وَرَوَايَةُ الْمَوْلِّفِ هِيَ رَوَايَةُ أَبِي عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «التَّمْهِيدِ» وَ«الاسْتِذْكَارِ».

(٤) أَنْشَدَهُ أَبُو عُمَرَ فِي التَّمْهِيدِ (١١/٢٦٤)، وَالْاسْتِذْكَارِ (١٨/٢٨) وَقِيلَ:

* يَارُبَّ ذِي صَعْنِ عَلَيَّ فَارِضِ *

وَقَدْ اِحْتَجَّ بَعْضُ الْحِجَازِيِّينَ لِقَوْلِهِمْ، بِقَوْلِهِ تَعَالَى^(١): ﴿ثَلَاثَةٌ قُرُوءٍ﴾؛ لِأَنَّ الْحَيْضَ مُؤَنَّثَةٌ، وَلَا حُجَّةَ فِيهِ؛ لِأَنَّهُ لَا يُتَكَرَّرُ أَنْ يَكُونَ الْقُرْءُ لَفْظٌ مُذَكَّرٌ يَعْنِي بِهِ الْمُؤَنَّثُ، وَيَكُونُ تَذْكِيرُ ثَلَاثَةٍ حَمَلًا عَلَى اللَّفْظِ دُونَ الْمَعْنَى، كَمَا تَقُولُ الْعَرَبُ: جَاءَتْ نِي ثَلَاثَةَ أَشْخَصٍ، وَهُمْ يَعْنُونَ نِسَاءً، وَالْعَرَبُ تَحْمِلُ الْكَلَامَ تَارَةً عَلَى اللَّفْظِ، وَتَارَةً عَلَى الْمَعْنَى، أَلَا تَرَى إِلَى قِرَاءَةِ الْقُرْءِ^(٢): ﴿بَلَى قَدْ جَاءَ تَكَ عَائِتِي﴾ بِكَسْرِ الْكَافِ وَفَتْحِهَا.

(مَا جَاءَ فِي اللَّعَانِ)

اللَّعَانُ: الْمُبَاعَدَةُ، لَعَنَهُ اللَّهُ، أَي: أَبْعَدَهُ، وَاللَّعْنُ: الْبُعْدُ. وَرَجُلٌ لَعْنَةٌ: يَلْعَنُ النَّاسَ، وَلَعْنَةٌ - بِالْإِسْكَانِ - : يَلْعَنُهُ النَّاسُ.

- وَقَوْلُهُ: «أَتَقْتَلُهُ فَيَقْتُلُونَهُ؟» [٣٤]. كَذَا رُوِيَ فِي الْمَوْضِعَيْنِ بِإِثْبَاتِ الثُّونِ، وَكَانَ الْأَجُودُ: أَنْ تُحْدَفَ وَيُنْصَبَ عَلَى جَوَابِ الْاسْتِفْهَامِ، غَيْرَ أَنَّ الْعَرَبَ رَبَّمَا رَفَعَتِ الْأَجُوبَةَ وَقَطَعَتْهَا مِمَّا قَبْلَهَا، كَمَا قَالَ جَمِيلٌ^(٣):

(١) سُورَةُ الْبَقَرَةِ، آيَةُ: ٢٢٨.

(٢) سُورَةُ الرُّمْرِ، آيَةُ: ٥٩. وَقِرَاءَةُ الْكَسْرِ لِابْنِ كَثِيرٍ وَغَيْرِهِ فِي مَعَانِي الْقُرْآنِ لِلْفُرَّاءِ (٢/٤٢٣)، وَإِعْرَابِ الْقُرْآنِ لِلنَّحَّاسِ (٢/٨٢٦)، وَتَفْسِيرِ الطَّبْرِيِّ (٢٤/١٥)، وَتَفْسِيرِ الْقُرْطُبِيِّ (١٥/٢٧٣)، وَالْبَحْرِ الْمَحِيْطِ (٧/٤٣٦).

(٣) دِيوَانُهُ (١٤٤)، وَعَجْزُهُ:

* وَهَلْ تُخْبِرُنَاكَ الْيَوْمَ بَيِّدَاءَ سَمَلَقُ *

وَالْبَيْتُ مَشْهُورٌ فِي كُتُبِ الثُّنْحَاةِ اسْتَشْهَدَ بِهِ سَبِيوِيهِ فِي كِتَابِهِ (١/٤٢٢) وَهُوَ فِي الثُّكْتِ عَلَيْهِ لِلْأَعْلَمِ (٧١٥)، وَالْجَمَلُ لِلزَّجَاجِيِّ (٢٠٤)، وَيُرَاجَعُ شَرْحُ أَبِياتِهِ لِابْنِ السَّيِّدِ (الْحُلَلِ)

* أَلَمْ تَسْأَلِ الرَّبَّ الْقَوَاءَ فَيَنْطِقُ * *

- وَقَوْلُهُ: «حَتَّى كَبُرَ عَلَيَّ عَاصِمٌ» كَبُرَ الْأَمْرُ - بِالضَّمِّ - : أَي: عَظُمَ، قَالَ تَعَالَى^(١): ﴿ كَبُرَتْ كَلِمَةً تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ ﴾ . وَأَمَّا كَبَرَ الصَّبِيَّ يَكْبُرُ، وَكَبِرَ يَكْبُرُ، وَكَبِرَ الشَّيْخُ: زَادَتْ سِنَّهُ وَعَلَتْ - بِالْكَسْرِ -، وَكَبُرَ أَيْضًا لُغَةً فِيهِ، وَتَقَدَّمَ .
- وَقَوْلُهُ: «وَسَطَ النَّاسِ» . رَوَاهُ بَعْضُهُمْ بِإِسْكَانِ السَّيْنِ، وَبَعْضُهُمْ بِفَتْحِهَا .
قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ^(٢): وَسَطَ الدَّارِ وَوَسَطَهَا سَوَاءً . وَقَالَ ثَعْلَبٌ: جَلَسَ وَسَطَ الدَّارِ وَالْقَوْمِ، وَاحْتَجَمَ وَسَطَ قَفَاهُ . وَحَكَى ثَعْلَبٌ عَنِ الْمُفْضَلِ: أَنَّ الْوَسَطَ - بِالْإِسْكَانِ -: اسْمٌ لِمَا يَتَّبِعُضُ، كَقَوْلِكَ: جَلَسْتُ وَسَطَ الْقَوْمِ؛ لِأَنَّ الْجَمْعَ لَا يَفْتَرِقُ، وَجَلَسْتُ وَسَطَ الدَّارِ - بِفَتْحِ السَّيْنِ - هَذَا الَّذِي حَكَاهُ صَاعِدٌ^(٣)، وَعَابَهُ، وَكَذَلِكَ عَابَ قَوْلَ ابْنِ دُرَيْدٍ، وَاخْتَارَ قَوْلَ الْبَصْرِيِّينَ أَنَّ الْوَسَطَ بِالتَّحْرِيكِ: اسْمٌ لِلْمَكَانِ، وَبِالْإِسْكَانِ: ظَرْفٌ يُقَالُ: ضَرَبْتُ وَسَطَهُ، وَنَزَلْتُ فِي وَسَطِ الدَّارِ، وَزَيْدٌ وَسَطُ الْقَوْمِ .

= (٢٦٣)، وهو في شرح المفصل لابن يعيش (٢٧/٧)، والخزانة (٣/٦٠١) .

(١) سُورَةُ الْكَهْفِ، آيَةُ: ٥ .

(٢) التَّنْقِيلُ هُنَا عَنْ مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضِ (٢/٢٩٥) وَهُوَ التَّاقِلُ عَنْ ابْنِ دُرَيْدٍ وَثَعْلَبٍ .

وَلَمْ يَرِدْ فِي «الْجَمْهَرَةِ» فِي «وَسَطَ» مِثْلَ هَذَا وَكَلَامُ ثَعْلَبٍ فِي الْفَصِيحِ لَهُ (٣٠٣) .

(٣) هُوَ صَاعِدُ بْنُ الْحَسَنِ الرَّبِيعِيُّ الْبَغْدَادِيُّ (ت: ٤١٠هـ) عَالِمٌ لُغَوِيٌّ كَبِيرٌ الْقَدْرِ، خَرَجَ مِنْ بَغْدَادٍ، وَقَصَدَ

الْأَنْدَلُسَ، وَنَالَ مَكَانَةً عِنْدَ الْمَنْصُورِ بْنِ أَبِي عَامِرٍ، وَأَلَّفَ لَهُ كِتَابُهُ الْمَشْهُورُ بِـ«الْفُصُوصِ» وَهُوَ مَطْبُوعٌ،

سَكَنَ قَرْطَبَةَ، ثُمَّ دَانِيَةَ، وَاسْتَقَرَّ بِسَرَقُسْطَةَ، وَتُوفِيَ بِصَقْلِيَّةَ، أَخْبَارُهُ فِي جَدْوَةِ الْمُقْتَبَسِ (١٠٢)،

وَبِغْيَةِ الْمَلْتَسِ (٣٠٦)، وَإِنْبَاهِ الرُّوَاةِ (٢/٨٥)، وَبِغْيَةِ الْوَعَاةِ (٢/٧) وَنَفْحِ الطَّيِّبِ (٤/٧٥) .

- وَقَوْلُهُ: «قَدْ نَزَلَ فِيكَ وَفِي صَاحِبَتِكَ». هَكَذَا الرَّوَايَةُ^(١)، أَرَادَ: قَدْ نَزَلَ فِيكَ وَفِي صَاحِبَتِكَ حُكْمٌ أَوْ قُرْآنٌ، فَتَرَكَ ذِكْرَ الْفَاعِلِ اخْتِصَارًا؛ لَمَّا فُهِمَ الْمَعْنَى، كَمَا قَالَ تَعَالَى^(٢): ﴿حَتَّى تَوَارَتْ بِالْحِجَابِ﴾^(٣) يَعْنِي: الشَّمْسَ، وَالْعَرَبُ تَقُولُ: هَبَّتْ جَنُوبًا، وَهَبَّتْ شَمَالًا، فَلَا يَذْكُرُونَ الرِّيحَ اخْتِصَارًا، وَإِنَّمَا يَكُونُ هَذَا فِيمَا لَا إِشْكَالَ فِيهِ، وَإِنَّمَا حَسُنَ الْحَذْفُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ؛ لِأَنَّ عُوَيْمِرًا^(٤) سَأَلَ كَيْفَ الْحُكْمِ فِي الرَّجُلِ إِذَا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا؟. فَكَانَ سُؤَالُهُ عَنِ الْحُكْمِ بِمَنْزِلَةِ تَقْدِيمِ مَا يَعُودُ عَلَيْهِ الضَّمِيرُ، فَكَانَتْهُ قَالَ: قَدْ نَزَلَ الْحُكْمُ الَّذِي قَدْ سَأَلْتَ عَنْهُ. وَالضَّمِيرُ الْعَائِدُ وَمَا يَعُودُ عَلَيْهِ قَدْ يَكُونَانِ فِي كَلَامَيْنِ، كَمَا يَكُونُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ وَاحِدًا، كَقَوْلِ الْقَائِلِ: هَلْ جَاءَ زَيْدٌ؟ فَيَقُولُ لَهُ الْمُجِيبُ: نَعَمْ، وَفَعَلَ كَذَا وَكَذَا^(٥).
- وَقَوْلُ عُوَيْمِرٍ: «كَذَبْتُ عَلَيْهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أُمْسَكْتُهَا» مَعْنَاهُ: إِنَّ أُمْسَكْتُهَا فَقَدْ كَذَبْتُ عَلَيْهَا/، فَقَدَّمَ ذِكْرَ الْكَذِبِ، وَكَانَ حُكْمُهُ التَّأْخِيرُ، كَمَا قَالَ الشَّاعِرُ^(٥):

ب/٦٥

(١) النَّصُّ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاشِيِّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمَوْطَأِ (٤٢/٢).

(٢) سُورَةُ ص.

(٣) هُوَ عُوَيْمِرُ بْنُ أَبِي الْأَبْيَضِ الْعِجْلَانِيُّ. قَالَ الطَّبْرَانِيُّ: هُوَ عُوَيْمِرُ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ زَيْدِ بْنِ جَابِرِ بْنِ

الْجَدِّ الْعِجْلَانَ. وَأَبْيَضٌ: لَقَبٌ أَحَدِ آبَائِهِ. يَرِاجِعُ: الْإِصَابَةَ (٧٤٦/٤) وَذَكَرَ حَدِيثَ «الْمَوْطَأِ».

(٤) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمَوْطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاشِيِّ (٤٢/٢).

(٥) هَذَا الْبَيْتُ مَعَ بَيْتٍ آخَرَ قَبْلَهُ ذَكَرَهُمَا أَبُو تَمَّامٍ فِي الْحَمَّاسَةِ «رَوَايَةُ الْجَوَالِقِيِّ» فِي «بَابِ مَذْمَةِ

النِّسَاءِ» وَلَمْ يُسَبِّهْهُمَا، وَفِي بَعْضِ نُسَخِ «الْحَمَّاسَةِ»: «قَالَ أَعْرَابِيٌّ» وَنَسَبَهُمَا شُرَاحُ الْحَمَّاسَةِ

إِلَى أُبَيْفِ بْنِ قُرَّةِ الْكَلْبِيِّ، أَوْ إِلَى عُرْوَةَ الرَّحَّالِ، وَهُوَ ابْنُ عُنْبَةَ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ كِلَابٍ، شَاعِرٌ

جَاهِلِيٌّ، لَهُ أَخْبَارٌ، فَقَدْ نَافَسَ الْبَرَّاضَ الْكِنَانِيَّ فِي جَلْبِ لَطِيْمَةِ التُّعْمَانِ، وَهِيَ عَيْرٌ تَحْمِلُ

التَّجَارَةَ إِلَى سُوقِ عُكَاطٍ. فِي قِصَّةٍ مَعْرُوفَةٍ فِي كُتُبِ الْأَدَبِ.

شَرِبْتُ دَمًا إِنْ لَمْ أَرُعْكَ بِحُرَّةٍ بَعِيدَةٍ مَهْوَى الْقُرْطِ طَيِّبَةِ النَّشْرِ

- وَقَوْلُهُ: «فِرَاقًا بَاتًا». يُرِيدُ: قَاطِعًا لِلْعِصْمَةِ، يُقَالُ: بَتَّ الْحَبْلَ؛ إِذَا قَطَعَهُ قَطْعًا مُسْتَأْصِلًا. وَمِنْهُ: الْبَتَّةُ فِي الطَّلَاقِ الَّذِي تَنْقَطِعُ بِهِ الْعِصْمَةُ. وَتَقَدَّمَ أَنَّهُ يُقَالُ: «رَجَعَةٌ وَرَجَعَةٌ». وَإِنَّ مَنْ فَتَحَ أَرَادَ الْمَرَّةَ الْوَاحِدَةَ، مِنَ الرَّجُوعِ^(١)، كَالضَّرْبَةِ وَالْقَتْلَةِ، وَمَنْ كَسَرَ الرَّاءَ أَرَادَ هَيْئَةَ الرَّجُوعِ، وَكِلَاهُمَا مُصَدَّرٌ غَيْرٌ أَنْ أَحَدُهُمَا يَدُلُّ عَلَى الْمِقْدَارِ، وَالْآخَرُ عَلَى الْهَيْئَةِ وَالصِّفَةِ.

(طَلَاقُ الْبِكْرِ)

- قَوْلُهُ: «قَدْ [جَاءَتْكَ] مُعْضِلَةٌ»^(٢) [٣٩]. أَي: مَسْأَلَةٌ ضَيْقَةُ الْمَخْرَجِ^(٣)،

وَذَكَرَ الْخَالِدِيَانِ فِي الْأَشْبَاهِ وَالنِّظَائِرِ (٢/٢٩٠) قَالَا: «وَكَانَتْ امْرَأَةٌ أَنْفَبِ بْنِ قُرَّةِ الْكَلْبِيِّ، سَيِّئَةَ الْخُلُقِ، وَكَانَتْ لَا تَزَالُ تُشَارُهُ، فَقَالَ: لَوْ أَتَيْتُ بِهَا دِمَشْقَ فَإِنَّهَا أَرْضٌ وَبَيْتَةٌ فَلَعَلَّهَا تَمُوتُ، فَقَدِمَ بِهَا دِمَشْقَ وَقَالَ:

دِمَشْقُ حُذِيهَا وَأَعْلَمِي أَنَّ لَيْلَةَ	تَمُرُّ بَعُودِي نَعِشَهَا لَيْلَةَ الْقَدْرِ
شَرِبْتُ دَمًا الْبَيْتِ
يُجْرَعُكَ السُّمُّ الرُّعَافَ لِقَاؤُهَا	فَتُغْضِبُنِ مَنْ غَنِظَ عَلَى لَهَبِ الْجَمْرِ
تَقُولُ لِكَ الْجَارَاتِ صَبْرًا وَإِنَّمَا	يُجْرَعُكَ الْجَارَاتُ كَأَسَا مِنَ الصَّبْرِ

وَفِي الْأَمَالِيِّ لِأَبِي عَلِيِّ الْقَالِيِّ بِيْتَيْنِ آخَرِينَ مِنْهَا، وَسَبَّهَمَا إِلَى الرَّحَالِ، وَفِي اللَّالِيِّ لِأَبِي عُبَيْدِ الْبَكْرِيِّ (٢/٦٧٢) وَذَكَرَ خَبَرَ الرَّحَالِ وَذَكَرَ ثَلَاثَةَ آيَاتٍ مِنَ الْقَصِيدَةِ. وَيُرَاجَعُ: الْحِمَاسَةُ الْبَصْرِيَّةُ (٢/٣٠٨) . . . وَغَيْرُهَا.

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاشِيِّ (٢/٤٢).

(٢) عَنْ «الْمُوطَأِ».

(٣) النَّصُّ لِلْقَاضِي عِيَاضٍ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ (٢/٩٦).

وَالْعَضَلُ: الْمَنْعُ، مَنَعَ الرَّجُلُ وَلَيْتَهُ مِنَ التَّرْوِيجِ، وَمِنْهُ [قَوْلُهُ تَعَالَى] ^(١) ﴿فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ﴾، وَأَصْلُهُ: التَّضْيِيقُ وَالْمَنْعُ، يُقَالُ مِنْهُ: عَضَلَ يَعْضِلُ وَيَعْضِلُ، وَعَضَلَ، وَالذَّاءُ الْعُضَالُ، قَالَ مَالِكٌ: هُوَ الْهَلَاكُ فِي الدِّينِ، وَأَصْلُهُ: التَّشْدِيدُ، وَقَالَ صَاحِبُ «الْعَيْنِ» ^(٢): الذَّاءُ الْعُضَالُ: الْمُعْيِي، وَعَضَلْتُ عَلَيْهِ: ضَيَّعْتُ، وَعَضَلَ بِهِمُ الْفَضَاءُ: ضَاقَ بِهِمْ، وَعَضَلَتِ الْمَرْأَةُ بَوْلِدَهَا: عَسَرَ عَلَيْهَا الْوِلَادَةَ، وَأَعْضَلْتُ أَيْضًا ^(٣) فَهِيَ مُعْضِلٌ، وَكَذَلِكَ الدَّجَاجَةُ بِيَضَّتِهَا ^(٤)، وَأَعْضَلَهُ الْأَمْرُ: غَلَبَهُ، وَأَرَادَ بِالْبِكْرِ فِي قَوْلِهِ: «طَلَّاقُ الْبِكْرِ»: الَّتِي لَمْ يَدْخُلْ بِهَا زَوْجُهَا نَيْبًا كَانَتْ أَوْ بَكْرًا، وَمُسْتَعْمَلَةٌ فِي اللَّغَةِ: أَنَّ الْبِكْرَ مِنَ النِّسَاءِ الَّتِي لَمْ تُمَسَسْ، وَكَذَلِكَ حَكَى صَاحِبُ «الْعَيْنِ» ^(٥) لَكِنْ اعْتَبَرَهَا هَلُنَا بِالْإِضَافَةِ إِلَى مُطَلَّقِهَا. وَبِكْرُ كُلِّ شَيْءٍ: أَوَّلُهُ.

(طَلَّاقُ الْمَرِيضِ)

تَقَدَّمَ أَنَّ أَصْلَ الْبَتِّ: الْقَطْعُ، وَمِنْهُ الْبَتَّةُ فِي الطَّلَاقِ، وَبَتَّ الْقَاضِي الْحُكْمَ.

(١) سُورَةُ الْبَقَرَةِ، الْآيَةُ: ٢٣٢.

(٢) النَّصُّ مِنْ مُخْتَصَرِ الْعَيْنِ لِلرُّبَيْدِيِّ (١/٢٧٨)، وَفِيهِ: «إِذَا أَعْيَى الْأَطِبَاءُ وَأَعْضَلَهُمْ».

(٣) لَمْ يَذْكُرْهُ الرَّجَّاجُ فِي كِتَابِهِ «فَعَلْتُ وَأَفْعَلْتُ؟» وَفِي اللِّسَانِ (عَضَلَ): «وَأَعْضَلْتُ فَهِيَ مُعْضِلٌ بِلَاهَاءٍ».

(٤) اللِّسَانُ: «عَضَلَ» وَأَنْشَدَ لِلْكَمَيْتِ [شِعْرٌ: ١/٢٥٦].

وَإِذَا الْأُمُورُ أَهَمَّ غَبَّ نِتَاجِهَا يَسْرَتَ كُلَّ مُعْضِلٍ وَمُطَرِّقٍ

(٥) الْعَيْنُ (٥/٣٦٤).

(مَا جَاءَ فِي مُتْعَةِ الطَّلَاقِ)

مُتْعَةُ الطَّلَاقِ : مَا يُعْطَى الْمُطَلَّقُ زَوْجَتَهُ الْمُطَلَّقةَ قَبْلَ الدُّخُولِ، وَبَعْدَ الْفِرَاقِ يُمْتَعُهَا بِهِ، وَذَلِكَ رَاجِعٌ إِلَى الْمُنْفَعَةِ، وَقِيلَ ذَلِكَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى^(١) : ﴿ مَنَعَاكُمْ وَلَا تَنفَعُكُمْ ﴾ . وَثُمَّ مُتْعَتَانِ أُخْرَوَانِ :

إِحْدَهُمَا : مُتْعَةُ النِّسَاءِ : نِكَاحُهُنَّ إِلَى أَجَلٍ قَدْ يُسْتَحَبُّ .
وَالْأُخْرَى : مُتْعَةُ الْحَجِّ : جَمْعُ الْمُلَبِّي بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ فِي سَفَرٍ وَاحِدٍ، وَهِيَ بَاقِيَةٌ غَيْرُ مَنْسُوخَةٍ، وَكَانَ عُمُرُ يَنْهَى عَنْهَا ؛ لِفَضْلِ الْإِفْرَادِ عِنْدَهُ . وَمِنْهُ : « نَهَى عَنِ الْمُتْمَعِينَ »، وَكِلَاهُمَا بِضَمِّ الْمِيمِ، إِلَّا أَنَّ أَبَا عَلِيٍّ حَكَى عَنِ الْخَلِيلِ كَسَرَ مُتْعَةَ الْحَجِّ^(٢) .

(مَا جَاءَ فِي الْأَقْرَاءِ فِي عِدَّةِ الطَّلَاقِ وَطَّلَاقِ الْحَائِضِ)

تَقَدَّمَ طَرَفٌ مِنَ الْكَلَامِ عَلَى الْقُرْءِ، وَأَشْبَعْنَا الْقَوْلَ فِيهِ فِي الْكِتَابِ « الْكَبِيرِ » .
- وَقَوْلُهُ : « انْتَقَلَتْ حَفْصَةٌ » [٥٤] . أَي : نَقَلْتُهَا، يَعْنِي حَوَّلْتُهَا مِنْ مَوْضِعِهَا .
وَفِي حَدِيثِ أُمِّ زَرْعٍ^(٣) : « وَلَا سَمِينَ وَيُنْتَقَلُ » أَي : يَنْقَلُهُ النَّاسُ إِلَى بُيُوتِهِمْ فَيَأْكُلُونَهُ . يُقَالُ : نَقَلَ الشَّيْءَ نَقْلًا : حَوَّلَهُ مِنْ مَوْضِعِهِ . وَنَقَلَ الْكَلَامَ : بَلَّغَهُ عَنْ

(١) سورة النازعات، الآية : ٣٣، وسورة عبس، الآية : ٣٢ .

(٢) تقدم ذكره ص (١٠٨) .

(٣) منال الطالب لابن الأثير : (٥٤٠) ويُراجع « بُغْيَةَ الرَّائِدِ لِلْقَاضِي عِيَاضِ (٤٥) » قال ابن الأثير « وَيُرْوَى « فِينْتَقَى » وَهُوَ أَحْسَنُ فِي التَّجَانُسِ، - وَالْإِنْتِقَاءُ « اسْتِخْرَاجُ الثَّقِيِّ وَهُوَ مُخَّ الْعَظْمِ، وَكَثْرَةُ الْمُخِّ مِنْ آثَارِ السَّمَنِ » .

قَائِلِهِ، وَنَقَلَ الثَّوْبَ: رَفَعَهُ. وَنَقَلَ الْمَكَانَ - بِكَسْرِ الْقَافِ - نَقْلًا: كَثُرَ نَقْلُهُ؛ وَهُوَ صَعَارُ الْحِجَارَةِ^(١).

(عِدَّةُ الْمَرْأَةِ فِي بَيْتِهَا إِذَا طُلِّقَتْ فِيهِ)

- قَوْلُهُ: «مِنْ أَدْبَارِ الْبُيُوتِ» [٦٥]، أَي: مِنْ ظُهُورِهَا، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى^(٢): ﴿فَلَا تُولُوهُمْ الْأَدْبَارَ﴾^(٣) أَي: الظُّهُورُ. وَمِنْهُ الْحَدِيثُ: «لَا تَدَابِرُوا» أَي: [لا] تَقَاطِعُوا. وَيُقَالُ: تَدَابَرَ الْقَوْمُ: إِذَا أَدْبَرَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ عَنْ صَاحِبِهِ.

(مَا جَاءَ فِي نَفَقَةِ الْمُطَلَّقَةِ)

قَوْلُهُ: «تِلْكَ امْرَأَةٌ يَغْشَاهَا أَصْحَابِي» [٦٧]. أَي: يَرُورُونَهَا وَيَأْتُونَهَا، وَمَعْنَى الْغَشْيَانِ: الْإِلْمَامُ وَالْوُرُودُ. يُقَالُ: فُلَانٌ يَغْشَاهُ الْأَضْيَافُ، وَغَشَيْتُهُمُ الْخَيْلُ، أَي: أَحَاطَتْ بِهِمْ، قَالَ حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ^(٣) يَمْدَحُ بِنِي جَفْنَةَ، - وَزَعَمَ قَوْمٌ أَنَّهُ أَمْدَحُ بَيْتِ قَالَتُهُ الْعَرَبُ -:

يُغْشُونَ حَتَّى مَا تَهَرُّ كِلَابُهُمْ لَا يَسْأَلُونَ عَنِ السَّوَادِ الْمُقْبِلِ

- وَ«الصُّغْلُوكُ»: الْفَقِيرُ. وَكَانَتْ الْعَرَبُ تُسَمِّي الَّذِينَ يَعِيشُونَ مِنَ الْإِغَارَةِ مِنْ غَيْرِ أَنْ تَكُونَ لَهُمْ أَمْوَالٌ يُرْجِعُونَ إِلَيْهَا صَعَالِيكَ، وَيُقَالُ: تَصَعَلَكَ الرَّجُلُ. /
وَأَمَّا قَوْلُهُ: «الْمَبْتُوتَةُ» فَكَلَامٌ فِيهِ مَجَازٌ^(٤). وَإِنَّمَا الْوَجْهُ أَنْ يُقَالَ:

(١) فِي اللَّسَانِ: «نَقَلَ» هُوَ بَفَتْحَتَيْنِ: صَعَارُ الْحِجَارَةِ.

(٢) سُورَةُ الْأَنْفَالِ، .

(٣) دِيَوَانُهُ (٧٤/١).

(٤) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٤٦/٢).

المَبْتُوتَةُ طَلَّاقُهَا؛ لِأَنَّ الْمَعْرُوفَ أَنْ يُقَالَ: بَتَّ طَلَّاقَ الْمَرْأَةِ وَأَبْتَهُ، وَلَا يُقَالُ: بَتَّ الْمَرْأَةَ، إِلَّا عَلَى مَعْنَى بَتَّ طَلَّاقَ الْمَرْأَةِ، فَيُحَذَفُ الْمُضَافُ، وَيُقَامُ الْمُضَافُ إِلَيْهِ مَقَامَهُ، فَعَلَى هَذَا يُقَالُ لِلْمَرْأَةِ مَبْتُوتَةٌ.

- وَأَمَّا قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ «فَلَا يَضَعُ عَصَاهُ عَنْ عَاتِقِهِ» فَفِيهِ تَأْوِيلَانِ (١):

أَحَدُهُمَا: أَنْ يُرِيدَ أَنَّهُ شَدِيدٌ عَلَى أَهْلِهِ كَثِيرٌ التَّأْدِيبِ لَهُمْ، فَجَعَلَهُ لِكَثْرَةِ تَأْدِيبِهِ لَهُمْ كَأَنَّ عَصَاهُ أَبَدًا عَلَى عَاتِقِهِ، وَإِنْ كَانَ قَدْ يَضَعُهَا، فَهُوَ قَدْ يَنَامُ وَيُصَلِّي وَيَأْكُلُ وَيَشْرَبُ؛ مُبَالِغَةً فِي الْمَعْنَى لَمَّا كَانَ يُكْثِرُ ضَرْبَ النِّسَاءِ نَسْبَهُ إِلَى ذَلِكَ عَلَى مَا قَالَتِ الْحُكَمَاءُ: مَنْ أَكْثَرَ مِنْ شَيْءٍ عُرِفَ بِهِ وَنُسِبَ إِلَيْهِ. وَلَمْ يُرَدِّ بِالْعَصَا هُنَا الَّتِي يُضْرَبُ بِهَا، وَإِنَّمَا أَرَادَ الْأَدَبَ بِاللِّسَانِ وَالْيَدِ، وَبِمَا يَحْسُنُ الْأَدَبُ بِمِثْلِهِ. وَقَدْ رُوِيَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٢): «لَا تَرْفَعُ عَصَاكَ عَنْ أَهْلِكَ وَأَخْفِهِمْ فِي اللَّهِ» وَمِنْ هَذَا قَالَتِ الْعَرَبُ: فِي الْوَالِي: فَلَانٌ لَيْنُ الْعَصَا، وَفَلَانٌ شَدِيدُ الْعَصَا. قَالَ مَعْنُ بْنُ أَوْسٍ (٣) - يَصِفُ رَاعِيَّ إِبِلِهِ -:

عَلَيْهَا حَفِيزٌ فَارِعٌ لَيْنُ الْعَصَا يُسَاجِلُهَا جِمَاتِهِ وَتُسَاجِلُهُ

وَالْعَرَبُ تُسَمِّي الطَّاعَةَ وَالْأُلْفَةَ وَالْجَمَاعَةَ: الْعَصَا. تَقُولُ: «عَصَا الْإِسْلَامِ»،

(١) الْمَصْدَرُ نَفْسُهُ.

(٢) النِّهَاطَةُ لِابْنِ الْأَثِيرِ (٣/٢٥٠).

(٣) دِيوَانُهُ (١١٢)، وَجَاءَ فِي حَاشِيَةِ الْأَضْلِيِّ «كَانَ الْمِضْرَاعُ الْآخِرُ مِنَ الْبَيْتِ:

* يُسَائِلُهَا عَمَّا بِهِ وَتُسَائِلُهُ *

ثُمَّ ضَرَبَ عَلَيْهِ، وَقَالَ: صَوَابُهُ: «يُسَاجِلُهَا». إِلَى آخِرِ، تَمَّتْ».

وَ«عَصَا السُّلْطَانِ»، وَمِنْهُ^(١):

إِذَا كَانَتْ الْهَيْجَاءُ وَأَنْشَقَّتِ الْعَصَا فَحَسْبُكَ وَالضَّحَّاكُ سَيْفٌ مُهَنْدٌ
وَمِنْهُ قَوْلٌ: صِلَةٌ بِنِ أَشِيمٍ^(٢): «إِيَّاكَ وَقَتِيلَ الْعَصَا». يَقُولُ: إِيَّاكَ أَنْ تُقْتَلَ، أَوْ
تُقْتَلَ قَتِيلًا إِذَا أَنْشَقَّتِ الْعَصَا، وَالْعَرَبُ تُسَمِّي قَرَارَ الطَّاعِنِ، وَقَرَارَ الْأَمْرِ وَاسْتِوَاءَهُ
عَصَى فَإِذَا اسْتَغْنَى الْمُسَافِرُ عَنِ الطُّغْنِ قَالُوا: قَدْ أَلْقَى عَصَاهُ، قَالَ الشَّاعِرُ^(٣):

(١) نَسَبَهُ أَبُو عَلِيٍّ الْقَالِي فِي الْأَمَالِي (٢/٢٢٦)، وَذَيْلِ الْأَمَالِي (١٤٠) إِلَى جَرِيرٍ وَأَنْكَرَ ذَلِكَ
الْأَسْتَاذُ الْعَلَامَةُ عَبْدُ الْعَزِيزِ الْمَيْمَنِيُّ الرَّاجِكُوتِي هَذِهِ النَّسْبَةَ. يَنْظُرُ هَامِشُ اللَّالِي (٨٩٩)،
وَالشَّاهِدُ فِي الْمَقْصُورِ وَالْمَمْدُودِ لَابْنِ وَوَلَادِ (١١٧)، وَكُتَابُ الْعَصَا لِأَسَامَةَ بْنِ مُنْقَذِ (١٤٠)،
وَالشَّخْمِيرِ (١/٤١٠، ٤١١)، وَالْمَغْنِي لَابْنِ هِشَامٍ (٦٢٢).

(٢) فِي الْإِصَابَةِ (٣/٤٦٣) صِلَةٌ بِنِ أَشِيمٍ - بَوْرَنِ أَحْمَدَ - بِمَعْجَمَةٍ وَتَحْتَانِيَّةِ أَبُو الصَّهْبَاءِ الْعَبْدِيِّ
تَابِعِيٍّ مَشْهُورٍ. ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ قُتِلَ بِسَجِسْتَانَ سَنَةَ خَمْسَ وَثَلَاثِينَ وَهُوَ ابْنُ مِائَةٍ وَثَلَاثِينَ سَنَةً،
قَالَ الْحَافِظُ: قُلْتُ فَعَلَى هَذَا فَقَدْ أَدْرَكَ الْجَاهِلِيَّةَ.

(٣) هَذَا الْبَيْتُ مُحْتَلَفٌ فِي نَسَبِهِ وَمِنْهُ نَسْبَةُ الْفَصِيدَةِ الَّتِي مِنْهَا الْبَيْتُ فَيُنْسَبُ إِلَى مَعْقَرِ الْبَارِقِيِّ
فِي تَهْذِيبِ اللَّغَةِ (٣/٧٧)، وَعَنْهُ فِي اللِّسَانِ (عَصَا) كَمَا يُنْسَبُ إِلَى مُضَرَّسِ بْنِ رُبْعِيِّ
الْأَسَدِيِّ كَمَا فِي الْبَيَانِ وَالتَّبْيِينِ (٣/٤٠)، وَفِيهِ أَنْشَدَ قَوْلَ مُضَرَّسٍ:

فَأَلْقَتْ عَصَا التَّسْيَارِ عَنْهَا وَخَيَّمَتْ بِأَرْجَاءِ عَذْبِ الْمَاءِ بِيضُ مَحَافِرِهِ
ثُمَّ قَالَ: وَقَالَ أَيْضًا: وَأَنْشَدَ الْبَيْتَ ثُمَّ قَالَ: وَيُقَالُ لِيَنِّي أَسَدٌ «عَبِيدُ الْعَصَا» وَقَوْلُهُ:
«وَقَالَ أَيْضًا» لَيْسَتْ تَصْرِيحًا بِنَسَبِهِ إِلَيْهِ، لِأَنَّهُ يُمْكِنُ أَنْ يُفْهَمَ مِنْهَا: «قَالَ الشَّاعِرُ». يُرَاجَعُ
ثَمَارُ الْقُلُوبِ (٦٢٨). وَجَمَعَ الدُّكْتُورُ نُورِي حَمُودِي الْقَيْسِي شِعْرَ مُضَرَّسٍ وَنَشَرَهُ فِي مَجَلَّةِ
الْمَجْمَعِ الْعِلْمِيِّ الْعِرَاقِيِّ (١/٣٧) سَنَةَ ١٤٠٦ هـ وَكَلَّمَ يَرِدُ الْبَيْتُ فِي مَجْمُوعِهِ فِي الْمَنْسُوبِ
إِلَيْهِ. وَيُنْسَبُ أَيْضًا إِلَى عَبْدِ رَبِّهِ السُّلَمِيِّ، أَوْ سَلِيمِ بْنِ ثُمَامَةَ الْحَنْفِيِّ، وَإِلَى رَاشِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ.
وَالْأَطْهَرُ أَنَّهُ لِمَعْقَرٍ، قَالَ أَبُو الْفَرَجِ فِي الْأَعْيَانِ (١١/١٦٠، ١٦١) وَقَالَ الْمَعْقَرُ بْنُ أَوْسِ بْنِ
حِمَارِ الْبَارِقِيِّ، حَلِيفُ بَنِي نُمَيْرِ بْنِ عَامِرٍ:

فَأَلْقَتْ عَصَاهَا وَاسْتَقَرَّ بِهَا التَّوَى كَمَا قَرَّ عَيْنًا بِالْإِيَابِ الْمُسَافِرِ

وَهُوَ مَعْنَى التَّأْوِيلِ الثَّانِي مِنْ تَأْوِيلِ حَدِيثِ الْبَابِ، إِذْ يُحْتَمَلُ أَنْ يُرِيدَ ﷺ أَنَّهُ كَثِيرُ السَّفَرِ؛ لِأَنَّ الْمُسَافِرَ يُمَسِّكُ الْعَصَا بِيَدِهِ، وَيَسْتَعْمِلُهَا فِي سَفَرِهِ؛ وَمِنْ شَأْنِ الْمُسَافِرِ، إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنْزِلَ فِي الْمَوْضِعِ رَمَى الْعَصَا مِنْ يَدِهِ وَقَالَ زُهَيْرٌ^(١):

فَلَمَّا وَرَدَنَ الْمَاءَ زُرْقًا جِمَامُهُ وَضَعَنَ عِصِيَّ الْحَاضِرِ الْمُتَحَيِّمِ

وَهَذَا الْوَجْهُ وَإِنْ كَانَ مَعْرُوفًا مِنْ فِعْلِ الْعَرَبِ، وَقَدْ فَسَّرَتِ النَّاسُ بِهِ حَدِيثَ فَاطِمَةَ، فَلَيْسَ لَهُ عِنْدِي مَدْخَلٌ فِي هَذَا الْحَدِيثِ، وَإِنَّمَا أَرَادَ ﷺ الْوَجْهَ الْأَوَّلَ مِنَ التَّأْدِيبِ وَالشَّدَةِ، وَيَدُلُّ عَلَيْهِ أَنَّ بَعْضَ رِوَاةِ هَذَا الْحَدِيثِ رَوَى أَنَّهُ قَالَ: «أَمَّا أَبُو جَهْمٍ فَأَخَافُ عَلَيْكَ قَسَاقَسَتَهُ». وَ«الْقَسَاقَسَةُ»: الْعَصَا^(٢)، وَسُمِّيَتْ قَسَاقَسَتَهُ؛ لِأَنَّ الْإِنْسَانَ يَنْسُبُ بِهَا الدَّابَّةُ؛ أَي: يَسُوقُهَا، وَصَحَّفَهُ قَاسِمٌ فَقَالَ: «قَشَاقَسَةُ» بِالشُّيْنِ الْمُعْجَمَةِ.

أَمِنْ آلِ شَعْنَاءِ الْحُمُولِ الْيَوَاكِرُ
وَحَلَّتْ سُلَيْمَى فِي هِضَابٍ وَأَيْكَةٍ
وَأَلْقَتْ عَصَاهَا

مَعَ اللَّيْلِ أَمْ زَالَتْ قُبَيْلُ الْأَبَاعِرُ
فَلَيْسَ عَلَيْهَا يَوْمٌ ذَلِكَ قَادِرُ
الْبَيْتِ

وَذَكَرَ الْقَصِيدَةَ كَامِلَةً تَجِدُهَا هُنَاكَ.

فَائِدَةٌ: بَيْتٌ مُضَرَّرٌ: «فَأَلْقَتْ عَصَا التَّسْيَارِ . . .» فِي شِعْرِهِ الْمَذْكُورِ وَنَسَبَهُ تَعَلَّبٌ فِي شَرْحِ دِيوَانَ زُهَيْرٍ (١٤) إِلَى الْأُبَيْرِدِ، وَمَعَ أَنَّ الدُّكْتُورَ الْفَاضِلَ نُورِيَّ حَمُودِي الْقَيْسِي ذَكَرَهُ فِي شِعْرِ الْأُبَيْرِدِ الرَّيَّاحِيِّ فِي كِتَابِهِ «شُعْرَاءُ أُمُوتُونَ» (لَا يَحْتَمِلُ رَقْمَ الْعِزَّةِ) (٢٧٥) لَمْ يَذْكُرْهُ فِي الْمَنْسُوبِ إِلَى مُضَرَّرٍ فِي مَجْمُوعِ شِعْرِهِ الْمَذْكُورِ فِيمَا سَبَقَ عَلَى عَادَتِهِمْ فِي مِثْلِ هَذَا.

(١) شرح ديوانه (١٣).

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ (٤٧/٢).

- وَأَمَّا مُعَاوِيَةَ فَرَجُلٌ أَخْلَقُ» الْأَخْلَقُ: الَّذِي لَا مَالَ لَهُ، اشْتَقَّ مِنْ قَوْلِهِمْ: رَجُلٌ أَخْلَقَ إِذَا كَانَ أَمْلَسَ، لَا شَعَرَ عَلَيْهِ، وَصَحْرَةَ خُلُقَاءَ، وَقَوْلُ الْعَرَبِ: «فُلَانٌ صُلْبُ الْعَصَا» وَ«ضَعِيفُ الْعَصَا». يَسْتَعْمِلُونَهُ عَلَى مَعَانٍ مُخْتَلِفَةٍ، فَرَبَّمَا أَرَادُوا: شِدَّةَ الْخُلُقِ وَقُوَّةَ الْبِنْيَةِ، وَرَبَّمَا أَرَادُوا بِهِ الصَّبْرَ عَلَى مُقَارَعَةِ الْخُطُوبِ وَقِلَّةِ الْاِكْتِرَاطِ مِنَ التَّوَائِبِ، وَقَدْ نَبَّهَ الشَّاعِرُ عَلَيْهِ بِقَوْلِهِ^(١):

إِذَا قَنَاءَ امْرِئٍ أَرَزَى بِهَا خَوْرٌ هَزَّ ابْنُ سَعْدٍ قَنَاءَ صَلْبَةَ الْعُودِ

(جَامِعُ عِدَّةِ الطَّلَاقِ)

- قَوْلُهُ: «ثُمَّ رَفَعْتَهَا حَيْضَتُهَا»^(٢) [٧٠]. مَجَازٌ؛ لِأَنَّهَا إِذَا ارْتَفَعَتْ حَيْضَتُهَا فَقَدْ قَصَرَتْهَا عَنِ الْخُرُوجِ عَنِ عِدَّتِهَا، وَعَنْ ارْتِفَاعِ مَوَاقِعِهَا، فَكَأَنَّهَا مَنَعَتْهَا هِيَ بِنَفْسِهَا، وَرَفَعَتْهَا عَمَّا يُبَاحُ لَهَا بَعْدَ الْخُرُوجِ مِنَ الْعِدَّةِ.

- وَقَوْلُهُ: «قَبْلَ أَنْ تَحِلَّ» [٧١]. يُقَالُ: حَلَّ يَحِلُّ - بِالْكَسْرِ -: إِذَا خَرَجَ مِنْ أَمْرٍ مَحْظُورٍ عَلَيْهِ، وَهُوَ ضِدُّ حَرْمٍ يَحْرُمُ.

(مَا جَاءَ فِي الْحَكَمِينَ)

قَوْلُهُ تَعَالَى^(٣): ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا ﴾ [٧٢]. أَيُّ: خِلَافٌ بَيْنَهُمَا، وَالشِّقَاقُ: الْعِدَاوَةُ وَالْخِلَافُ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى^(٤): ﴿ فِي عِزَّةٍ وَشِقَاقٍ ﴾.

(١) لم أقفُ عليه بعدُ.

(٢) في شرح الزُّرْقَانِي (٢١٢/٣) «ثم رفعتها حيضتها، أي: لم تأتها».

(٣) سُورَةُ النِّسَاءِ، الْآيَةُ: ٣٥.

(٤) سُورَةُ ص.

(يَمِينُ الرَّجُلِ بِطَلَاقِ مَا لَمْ يَنْكِحِ)

- قَوْلُهُ: «ثُمَّ أَثِمَّ» [٧٣]. أَي: حَيْثُ فَتَحَمَلَ الْإِثْمَ. يُقَالُ: آثَمَهُ اللهُ يَأْثِمُهُ؛ إِذَا جَازَاهُ جَزَاءَ إِثْمِهِ وَأَنْشَدَ^(١):

فَهَلْ / يَاثِمُنِي اللهُ فِي أَنْ ذَكَرْتَهَا وَعَلَلْتُ أَصْحَابِي بِهَا لَيْلَةَ النَّفْرِ

أَي: هَلْ يُجَازِينِي اللهُ جَزَاءَ إِثْمِي.

- وَقَوْلُهُ: «أَنْتِ الطَّلَاقُ». أَي: ذَاتُ طَلَاقٍ. قَالَ أَبُو عَلِيٍّ الْفَارِسِيُّ: وَمِنْ الْاِتِّسَاعِ وَالْحَذْفِ، قَوْلُهُمْ فِي صَرِيحِ الطَّلَاقِ: أَنْتِ وَاحِدَةٌ، أَي: أَنْتِ ذُو^(٢) تَطْلِيقَةٍ وَاحِدَةٍ، فَحَذَفَ الْمُضَافَ وَالْمُضَافَ إِلَيْهِ، وَأَقِيَمَتِ صِفَةُ الْمُضَافِ إِلَيْهِ مُقَامَ الْاسْمِ، وَنَظِيرُهُ قَوْلُهُمْ: أَنْتِ الطَّلَاقُ، وَقَوْلُهُمْ: هُوَ ابْنُ اللَّؤْمِ، قِيلَ مَعْنَاهُ: أَي: ذِي اللَّؤْمِ، وَالْأَظْهَرُ أَنَّهُمْ قَصَدُوا الْمُبَالَغَةَ فِي الذَّمِّ، وَفِي الْفِرَاقِ حَتَّى أَوْقَعُوهُ مَوْعِ اللَّؤْمِ، وَأَوْقَعُوهَا مَوْعِ الطَّلَاقِ. وَطَلَاقُ الْمَرْأَةِ بِمَعْنَيْنِ^(٣): أَحَدُهُمَا: حَلُّ عَقْدَةِ النِّكَاحِ. وَالْآخَرُ: بِمَعْنَى التَّرْكِ وَالْإِرْسَالِ، يُقَالُ: طَلَّقْتُ الْقَوْمَ: إِذَا تَرَكْتَهُمْ، وَطَلَّقْتُ الْإِبِلَ إِلَى الْمَاءِ، وَأَطَلَّقْتُهَا: أَرْسَلْتُهَا.

- وَقَوْلُهُ: «فَحَنْثٌ» يُقَالُ: حَنْثٌ فِي يَمِينِهِ: إِذَا أَثِمَّ. وَقِيلَ فِي قَوْلِهِ

تَعَالَى^(٤): ﴿لَعْنَةُ الْعَظِيمِ﴾^(٤٦): الْيَمِينُ الْفَاجِرَةُ.

(١) هُوَ نُصِيبُ، وَالْبَيْتُ فِي شِعْرِهِ (٩٤).

(٢) كَذَا، وَلَعَلَّهَا «ذَاتُ».

(٣) الْغَرَبِيِّنَ لِلْهَرَوِيِّ (٤/١١٧٩).

(٤) سُورَةُ الْوَاقِعَةِ.

(عِدَّةُ الْمُتَوَقَّى عَنْهَا زَوْجُهَا)

- قَوْلُهُ: «فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: آخِرُ الْأَجَلَيْنِ» [٨٣]. تَقْدِيرُهُ^(١): حِلُّهَا آخِرُ الْأَجَلَيْنِ، فَحَذَفَ الْمُبْتَدَأَ اخْتِصَارًا، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: (٢) ﴿لَمْ يَلْبَسُوا إِلَّا سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ بَلَّغٌ﴾ أَي: هَذَا بِلَاغٌ. - وَقَوْلُهُ: «فَحَطَّتْ إِلَى الشَّابِّ» مَعْنَاهُ: مَالَتْ إِلَيْهِ^(٣) وَأَنْجَذَبَتْ. قَالَ عَمْرُو بْنُ الْأَثَمِ^(٤):

ذَرِينِي وَحَطِّي فِي هَوَايَ فَإِنِّي عَلَى الْحَسَبِ الْعَالِي الرَّفِيعِ شَفِيقُ

وَتَقَدَّمَ مَعْنَى لَمْ تَحِلَّ، وَأَنَّهُ يُقَالُ: حَلَّ يَحِلُّ؛ إِذَا خَرَجَ مِنْ أَمْرٍ مَحْظُورٍ عَلَيْهِ. وَيُقَالُ لِلْحَاجِّ إِذَا خَرَجَ مِنْ إِحْرَامِهِ: حَلَّ يَحِلُّ وَأَحَلَّ يَحِلُّ، وَلَا يُقَالُ: حَلَّ يَحُلُّ - بِضَمِّ الْحَاءِ فِي الْمُسْتَقْبَلِ -، إِلَّا إِذَا كَانَ بِمَعْنَى التَّرْوُلِ.

- وَقَوْلُهُ: «وَكَانَ أَهْلُهَا غَيْبًا». وَفِي حَدِيثِ آخَرَ: «وَإِنَّ نَفَرَنَا غَيْبٌ» جَمْعُ غَائِبٍ، وَتَقِيدَ فِي كِتَابِي «غَيْبٌ»، وَكَذَا طَبَطَهُ الْأَصْبَلِيُّ^(٥)، وَضَبَطَهُ غَيْرُهُ: «غَيْبٌ» وَهُوَ الْقِيَاسُ؛ لِأَنَّ فَاعِلًا مَتَى كَانَ صِفَةً لِمُذَكَّرٍ فَإِنَّهُ يُجْمَعُ عَلَى فُعَالٍ وَفُعَلٍ، نَحْوَ شَاهِدٍ وَشُهَادٍ وَشُهَدٍ، وَالْمُعْتَلُّ الْعَيْنُ يُجْرِي هَذَا الْمُجْرَى، مِثْلُ: قَائِمٍ وَقُومٍ وَقَوْمٍ، وَصَائِمٍ وَصُومٍ وَصُومٍ. قَالَ سِيبَوَيْهِ^(٦): وَغَائِبٌ وَغُيَابٌ وَغَيْبٌ، إِلَّا أَنَّهُ

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ (٤٩/٢).

(٢) سُورَةُ الْأَحْقَاقِ، آيَةُ: ٣٥.

(٣) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ (٤٩/٢)، وَلَمْ يُشَدِّدِ الْبَيْتَ.

(٤) شِعْرُهُ (٩٢).

(٥) عَنِ مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضِ (١٤١/٢).

(٦) الْكِتَابُ (٢٠٦/٢).

يَجُوزُ فِي الْمُعْتَلِّ مِنْ هَذَا ثَلَاثَةٌ أَوْجُهُ يُوجِبُهَا التَّصْرِيفُ، مِثْلُ: صَوْمٌ وَصِيْمٌ وَصِيْمٌ، وَالْأَحْسَنُ فِيهِ الْأَلْفُ؛ لِاجْتِمَاعِ الْأَمْثَالِ، وَلَا يُجْمَعُ فَاعِلٌ الَّذِي هُوَ صِفَةٌ لِلْمَذَكَّرِ عَلَى فَوَاعِلَ إِلَّا شَاذًا لَا يُقَاسُ عَلَيْهِ، وَذَلِكَ قَوْلُهُمْ: فَارِسٌ وَفَوَارِسٌ، وَهَالِكٌ وَهَوَالِكٌ، وَنَاكِسٌ وَنَوَاكِسٌ؛ وَقَدْ وَجِدَ غَيْرَ ذَلِكَ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ. قَالَ عُتَيْبَةُ بْنُ الْحَارِثِ^(١):

أَحَامِي عَنْ ذِمَارِ بَنِي أَبِيكُمْ وَمِثْلِي فِي غَوَائِبِكُمْ قَلِيلُ

وَقَالَ جَزْءُ بْنُ سَعْدٍ الْمُحَاطِبُ لَمَّا بَلَغَهُ ذَلِكَ: نَعَمْ. وَفِي شَوَاهِدِنَا. وَإِنَّمَا هُوَ جَمْعٌ شَاهِدٍ وَغَائِبٍ مِنَ النَّاسِ. وَقَدْ ذَكَرَ أَبُو الْعَبَّاسِ الْمُبَرِّدُ أَنَّهُ الْأَصْلُ^(٢)، وَأَنَّهُ فِي الشُّعْرِ شَائِعٌ جَائِزٌ، وَأَنْشَدَ قَوْلَ الْفَرَزْدَقِ^(٣):

(١) هُوَ عُتَيْبَةُ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ شِهَابِ الْيَزْبُوعِيِّ، مِنْ بَنِي ثَعْلَبَةَ بْنِ يَزْبُوعِ بْنِ حَنْظَلَةَ بْنِ مَالِكِ بْنِ زَيْدِ مَنَاةَ بْنِ تَمِيمٍ، مِنْ فُرْسَانَ الْعَرَبِ الْمَشْهُورِينَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ. يُرَاجَعُ: جَمَهْرَةُ أَنْسَابِ الْعَرَبِ (١٨٤)، الْأَغَانِي (٢٧/١٤)، وَالْمُؤْتَلَفِ وَالْمُخْتَلَفِ (٢٣١)، وَالْعَقْدُ الْفَرِيدُ (١/١٢٤)، وَخِزَانَةُ الْأَدَبِ (١/١٢٤). وَالْبَيْتُ مِنْ مَقْطُوعَةٍ لَهُ فِي التَّقَاتِضِ (١/٧٠، ١١٧) يَقُولُ فِيهَا:

أَلَا مَنْ مُبْلِغُ جَزْءِ بْنِ سَعْدٍ	فَكَيْفَ أَصَاتَ بَعْدَكُمْ التَّقِينُ
أَحَامِي عَنْ ذِمَارِ بَنِي أَبِيكُمْ	وَمِثْلِي فِي غَوَائِبِكُمْ قَلِيلُ
كَمَا لَأَفَى ذُوُوا الْهَزْمَاسِ مِنِّي	غَدَاةَ الرَّوْعِ إِذْ فَرَى السَّلِيلُ
إِذَا اخْتَلَفَتْ نَوَاصِي الْحَبْلِ ظَنُّوا	بِأَنَّ بَعْصَدَتِي يُشْفَى الْغَلِيلُ
غَدَرْتُمْ غَدْرَةً وَغَدَرْتُ أُخْرَى	فَلَيْسَ إِلَي تَوَا فِينَا سَبِيلُ
كَأَنَّكُمْ غَدَاةَ بَنِي كِلَابٍ	تَفَاقَدْتُمْ عَلَيَّ لَكُمْ دَلِيلُ

(٢) الْمُقْتَضَبُ (١/١٢١، ٢/٢١٩)، وَالْكَامِلُ (٢/٥٧٤).

(٣) الْبَيْتُ فِي دِيوانِهِ (١/٤٠٣) وَصَدْرُهُ:

=

* وَإِذَا الرَّجَالُ رَأَوْا يَزِيدَ رَأَيْتَهُمْ *

* خُضِعَ الرَّقَابِ نَوَاسِرَ الْأَبْصَارِ *

وَيَكُونُ غَيْبًا عَلَى رِوَايَةٍ مَنِ رَوَاهُ فِي حَدِيثِ الْبَابِ: اسْمٌ جَمْعٌ، كَالْتَفْرِ
وَالسَّمْرِ، قَالَ سِينَوِيهِ فِي بَابِ أَسْمَاءِ الْجُمُوعِ، وَمِثْلُ ذَلِكَ: غَائِبٌ وَغَيْبٌ،
وَخَادِمٌ وَخَدَمٌ، فَإِنَّمَا الْخَدَمُ هُنَا كَالْأَدَمِ.

- وَيُقَالُ: «نَفِسَتِ الْمَرْأَةُ» عَلَى صِيغَةِ مَا لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ. تُنْفَسُ، فَهَذِهِ
اللُّغَةُ الْمَشْهُورَةُ الْفَصِيحَةُ^(١). وَحَكَى ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: أَنَّهُ يُقَالُ: نَفَسَتْ - بَفَتْحِ
الثُّونِ وَكَسْرِ الْفَاءِ -، وَلَيْسَ ذَلِكَ بِمَعْرُوفٍ، إِنَّمَا الْمَشْهُورُ الْأَوَّلُ، هَذَا قَوْلُ ابْنِ
السَّيِّدِ^(٢)، وَتَقَدَّمَ لَنَا أَوَّلَ الْكِتَابِ أَنَّهُ يُقَالُ - عَلَى مَا حَكَاهُ الْحَطَّابِيُّ^(٣) وَصَاحِبُ
«الْغَرِيبِينَ»^(٤) -: نَفَسَتِ الْمَرْأَةُ، وَنَفَسَتْ: حَاضَتْ، وَنَحْوَهُ حَكَى أَبُو عُبَيْدٍ^(٥).

(مَقَامُ الْمُتَوَقَّئِ عَنْهَا زَوْجَهَا فِي بَيْتِهَا حَتَّى تَحِلَّ)

قَالَ ابْنُ السَّيِّدِ^(٦): «الْقَدُّومُ» - بَفَتْحِ الْقَافِ وَالتَّشْدِيدِ - مَوْضِعٌ، وَوَقَعَ فِي

يَمْدَحُ بَرِيدُ بْنُ الْمُهَلَّبِ، الْكِتَابُ (٢/٢٠٧)، وَالتُّكْتُ عَلَيْهِ لِلْأَعْلَمِ (١٠٣٥)، وَالْأَصُولُ
لِابْنِ السَّرَاجِ (٣/١٧)، وَجَمَهْرَةُ اللُّغَةِ (٢/٢٢٨)، وَإِعْرَابُ الْقِرَاءَاتِ (٢/١٥٥)،
وَالْمَوْشِحُ (١٦٧)، وَشَرَحَ الْمَفْصَلُ لِابْنِ يَعِيشَ (٥/٥٦).

- (١) تقدم ذلك في الجزء الأول.
- (٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّسِيِّ (٢/٥٠).
- (٣) غَرِيبُ الْحَدِيثِ لِلْحَطَّابِيِّ (٢/٥٧٦).
- (٤) الْغَرِيبِينَ لِلْهَرَوِيِّ (٥/١٨٧١).
- (٥) يُرَاجِعْ غَرِيبَ الْحَدِيثِ لِأَبِي عُبَيْدٍ.
- (٦) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّسِيِّ (٢/٥٠).

بَعْضِ النَّسَخِ - بِضَمِّ الْقَافِ - ، وَذَلِكَ خَطَأً ، وَكَذَلِكَ مَنْ رَوَاهُ بِفَتْحِ الْقَافِ وَالتَّخْفِيفِ ، وَمِثْلُهُ الَّذِي فِي حَدِيثِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ . وَقَالَ الْبَكْرِيُّ : (١) قَدْوَمٌ - بِضَمِّ أَوَّلِهِ ، عَلَى وَزْنِ فَعُولٍ - ثَبِيَّةٌ بِالسَّرَاةِ . قَالَ : وَالْمُحَدَّثُونَ يَقُولُونَ : قَدْوَمٌ - بِتَشْدِيدِ ثَانِيهِ - . وَفِي حَدِيثِ إِبْرَاهِيمَ : « اخْتَنَّ بِالْقَدْوَمِ » وَرَوَاهُ أَبُو الرَّنَادِ (٢) : « بِالْقَدْوَمِ » مُحَقَّقًا ، / وَهُوَ قَوْلُ أَكْثَرِ اللُّغَوِيِّينَ ، وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ اللُّغَوِيِّ (٣) : قَدْوَمٌ : مَوْضِعٌ ، مَعْرِفَةٌ لَا تَدْخُلُ عَلَيْهِ الْأَلْفُ وَاللَّامُ ، هَكَذَا ذَكَرَهُ بِالتَّشْدِيدِ ، قَالَ : وَمَنْ رَوَى فِي حَدِيثِ إِبْرَاهِيمَ : « بِالْقَدْوَمِ » مُحَقَّقًا ، فَإِنَّمَا يَعْنِي الَّذِي يُنْجَرُ بِهِ . وَقَالَ عِيَاضٌ (٤) : قَوْلُهُ : « حَتَّى إِذَا كَانَ بِطَرْفِ الْقَدْوَمِ » رُوِيَ بِفَتْحِ الْقَافِ وَضَمِّهَا ، وَتَخْفِيفِ الدَّالِّ وَتَشْدِيدِهَا ، وَبِالْفَتْحِ مَعَ التَّشْدِيدِ أَكْثَرُ ، قَالَ : وَقَوْلُهُ : « اخْتَنَّ إِبْرَاهِيمُ بِالْقَدْوَمِ » بِالتَّخْفِيفِ ، وَفَتْحِ الْقَافِ : هِيَ قَرِيْبَةٌ بِالشَّامِ ، وَقِيلَ : هِيَ آلَةُ التَّجَارِ الْمَعْرُوفَةُ ، وَالْآلَةُ مُحَقَّفَةٌ لَا خِلَافَ فِي تَخْفِيفِهَا ، وَحَكَى الْبَاجِي (٥) التَّشْدِيدَ ، وَقَالَ : هُوَ مَوْضِعٌ ، وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ (٦) : قَدْوَمٌ : ثَبِيَّةٌ بِالسَّرَاةِ ، وَضَبَطَهُ الْأَصْبَلِيُّ (٧) وَالْقَابِسِيُّ فِي حَدِيثِ قُتَيْبَةَ فِي «الْبُخَارِيِّ» بِالتَّشْدِيدِ . قَالَ الْأَصْبَلِيُّ (٧) :

(١) مُعْجَمٌ مَا اسْتَعْجَمَ لِلْبَكْرِيِّ (١٠٥٢، ١٠٥٣) .

(٢) عَنِ الْبَكْرِيِّ أَيْضًا .

(٣) مِنْ شُيُوخِ الْحَرَبِيِّ كَمَا فِي «الْمَشَارِقِ» وَلَمْ أَعْرِفْهُ .

(٤) مَشَارِقُ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضٍ (١٩٨/٢) .

(٥) الْمُتَّقَى لِأَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِيِّ ، (١٣٤/٤) .

(٦) مَا زَالَ التَّقْلُّ عَنْ «الْمَشَارِقِ» . . ، وَيُرَاجَعُ : الْجُمْهُرَةُ لِأَبِي دُرَيْدٍ (٦٧٦) .

(٧) عَنِ «الْمَشَارِقِ» أَيْضًا .

وَكَذَا قَرَأَهَا عَلَيْنَا أَبُو زَيْدٍ الْمَرْوَزِيُّ، وَأَنْكَرَ يَعْقُوبُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِيهِ التَّشْدِيدُ،
وَحَكَى الْبُخَارِيُّ - عَنْ شُعَيْبٍ - فِيهِ التَّخْفِيفَ .

- وَقَوْلُهَا: «فَلَمَّا كَانَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ» [٨٧]. كَلَامٌ فِيهِ مَجَازٌ، وَتَقْدِيرُهُ^(١):

فَلَمَّا كَانَ زَمَنُ عُثْمَانَ، فَهُوَ عَلَى حَذْفِ الْمُضَافِ وَإِقَامَةِ الْمُضَافِ إِلَيْهِ مُقَامَهُ .

- وَ«فَنَاهُ» [٨٨]: اسْمٌ وَادٍ بِنَاحِيَةِ أَحَدٍ^(٢)؛ وَهُوَ عَلَمٌ غَيْرُ مَصْرُوفٍ، وَفِي

الْحَدِيثِ: «فَسَالَ الْوَادِي قَنَاهُ شَهْرًا» بِالرَّفْعِ وَتَرْكِ الصَّرْفِ، وَهُوَ بَدَلٌ مِنَ الْوَادِي،
وَتَرْوِيهِ الْفُقَهَاءُ بِالنَّصْبِ وَالتَّنْوِينِ، وَيَتَوَهَّمُونَهُ فَنَاهٌ مِنَ الْقَنَوَاتِ وَهُوَ غَلَطٌ .

- وَقَوْلُهُ: «تَنْتَوِي حَيْثُ أَنْتَوَى أَهْلُهَا» [٨٩]. أَي: تَذَهَبُ حَيْثُ ذَهَبُوا^(٣)،

وَتَقِيمُ حَيْثُ أَقَامُوا، وَهُوَ تَفْتَعِلُ مِنَ التَّوَى، وَهُوَ مَا يَنْوِيهِ الْإِنْسَانُ مِنَ السَّفَرِ .

(مَا جَاءَ فِي الْإِحْدَادِ)

- قَوْلُهَا: «فَدَعَتْ بِطَيْبٍ فِيهِ صُفْرَةٌ خَلُوقٌ أَوْ غَيْرُهُ» [١٠]. يُرْوَى بِالْحَفْضِ

عَلَى الْبَدَلِ مِنَ الطَّيْبِ^(٤)، وَبِالرَّفْعِ عَلَى خَبَرٍ مُبْتَدَأٍ مُضْمَرٍ، كَأَنَّهُ قَالَ: هُوَ خَلُوقٌ،
وَالْخَلُوقُ: ضَرْبٌ مِنَ الطَّيْبِ، وَيُقَالُ: هُوَ طَيْبٌ يُخْلَطُ بِالرَّغْفَرَانِ. وَيُقَالُ: هُوَ

الَّذِي يُسْتَعْمَلُ فِي الْأَعْرَاسِ، يُقَالُ: تَخَلَّقَ الرَّجُلُ .

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ (٥١/٢).

(٢) الْمَصْدَرُ نَفْسُهُ، وَيُرَاجَعُ: مُعْجَمٌ مَا اسْتَعْجَمَ (١٠٩٦)، وَمُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٤٠١/٤)،
وَالْمَعَانِمُ الْمُطَابَةِ (٣٥١).

(٣) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ (٥٢/٢).

(٤) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٥٦/٢).

- وَيُقَالُ: حَدَّتِ الْمَرَأَةُ عَلَى زَوْجِهَا. [١٠٢]. تَحَدُّ حَدَادًا^(١) وَأَحَدَّتْ تُحَدُّ إِحْدَادًا، فَهِيَ حَادٌّ وَمُحَدُّ؛ إِذَا تَرَكَتِ الرَّيْنَةَ وَلَبَسَتِ السَّوَادَ، وَلَمْ يَعْرِفِ الْأَصْمَعِيُّ إِلَّا أَحَدَّتْ [فَهِيَ مُحَدُّ].

- وَقَوْلُهَا: «أَفْتَكْحُلُهُمَا؟» [١٠٣] بِالتَّاءِ وَتَثْنِيَةِ الضَّمِيرِ، وَالْهَاءِ عَلَى هَذَا عَائِدَةٌ عَلَى الْعَيْنَيْنِ، أَيُّ: أَفْتَكْحُلُ^(٢) ابْنَتِي عَيْنَيْهَا؟. وَيُقَالُ: «بَعْرَةٌ وَبُعْرَةٌ» بِتَسْكِينِ الْعَيْنِ وَفَتْحِهَا، وَكَذَلِكَ يُقَالُ فِي الْجَمِيعِ: بَعْرٌ وَبَعْرٌ. وَوَقَعَ فِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ: «أَوْ طَيْرٍ»، وَالصَّوَابُ^(٣): «أَوْ طَائِرٍ»؛ لِأَنَّ الطَّيْرَ إِنَّمَا يُقَالُ لِلْجَمِيعِ لَا لِلْوَاحِدِ.

- وَ«الْحِفْشُ»: الْبَيْتُ الصَّغِيرُ^(٤)، كَذَلِكَ قَالَ الْحَلِيلُ^(٥). وَأَصْلُ الْحِفْشِ: الدَّرَجُ شُبَّهَ بِهِ الْبَيْتُ الصَّغِيرُ فِي صِغَرِهِ وَضِيقِهِ. قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ^(٦):

(١) المصدر نفسه.

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيلِ عَلَى الْمُوطَأَ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٥٧/٢) وَجَاءَ فِي حَاشِيَةِ الْأَصْلِ: «كَحَلَّهَا يَكْحُلُهَا وَيَكْحُلُهَا كَحَلًّا فَهِيَ مَكْحُولَةٌ وَكَحِيلٌ، وَكَحَلَّهَا عَنِ ابْنِ سَيْدَةَ» يَرِاجِعُ: الْمُحْكَمَ (٢٩/٣) مَا عَدَا اللَّفْظَةَ الْأَخِيرَةَ.

(٣) النَّصُّ فِي التَّعْلِيلِ عَلَى الْمُوطَأَ (٥٧/٢).

(٤) جَاءَ فِي هَامِشِ الْأَصْلِ: «وَفِي «الْمُحْكَمِ» الْحِفْشُ: الشَّيْءُ الْبَالِي، وَالْحِفْشُ الدَّرَجُ يُكُونُ فِيهِ الْبَحُورُ، وَهُوَ أَيْضًا: الصَّغِيرُ مِنْ بِيُوتِ الْأَعْرَابِ وَقِيلَ: الْحِفْشُ وَالْحَفْشُ: الْبَيْتُ الْقَرِيبُ الشُّمُكِ مِنَ الْأَرْضِ، جَمَعُهُ أَحْفَاشٌ وَحِفَاشٌ، وَحَفْشُ الرَّجُلِ: أَقَامَ فِي الْحِفْشِ قَالَ رُوَيْبَةُ [ديوانه: ٧٨]:

* وَكُنْتُ لَا أُوْبِنُ فِي التَّحْفِشِ *

وَفِي دِيْوَانِ رُوَيْبَةَ: «بِالتَّحْفِشِ». وَيُرَاجِعُ، الْمُحْكَمَ (٧٩/٣).

(٥) الْعَيْنِ (٩٧/٣).

(٦) غَرِيبُ الْحَدِيثِ لَهُ (٥١/١) وَفِيهِ «جَمَعُهُ أَحْفَاشٌ» وَالنَّصُّ هُنَا مِنَ الْغَرِيبِينَ لِأَبِي عُبَيْدٍ =

الحِفْشُ: الدَّرَجُ، وَجَمَعُهُ: أَحْفَاشٌ. وَقَالَ الشَّافِعِيُّ: هُوَ الْبَيْتُ [الدَّلِيلُ] (١)
الْقَرِيبُ السُّمُكِ. وَقِيلَ: الْحِفْشُ: شِبْهُ الْفُقَّةِ يُصْنَعُ مِنْ حَوْصٍ تَجْمَعُ فِيهِ الْمَرْأَةُ
غَزْلَهَا وَسَقَطَهَا كَالدَّرَجِ.

- وَقَوْلُهُ: «فَتَقْتَضُ بِهِ». قَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ (٢): هُوَ مِنْ فَضَضْتُ الشَّيْءَ؛ إِذَا
كَسَرْتَهُ وَفَرَّقْتَهُ؛ وَمِنْهُ: فَضَّ خَاتِمَ الْكِتَابِ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى (٣): ﴿لَا نَفْضًا مِنْ
حَوْلِكَ﴾. فَأَرَادَتْ أَنَّهَا تَكُونُ فِي عِدَّةٍ مِنْ زَوْجِهَا، فَتَكْسِرُ مَا كَانَتْ فِيهِ، وَتَخْرُجُ
مِنْهُ بِالذَّابَةِ. قَالَ: وَبَعْضُهُمْ (٤) يَرْوِيهِ: «فَتَقْتَضُ» - بِالْقَافِ -، وَالصَّوَابُ مَا رَوَاهُ
مَالِكٌ، كَذَلِكَ رَأَيْتُ الْحِجَارِيَّيْنِ جَمِيعًا يَرْوُونَهُ، وَسَأَلْنَاهُمْ عَنْ ذَلِكَ الْاِقْتِضَا ضِ
كَيْفَ هُوَ؟ فَذَكَرَ عَنْ رَجُلٍ مِنْهُمْ نَحْوًا مِمَّا فِي «الْمَوْطَأِ» إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: ثُمَّ تَقْتَضُ
بِطَائِرٍ تَمْسُحُ بِهِ قُبْلَهَا وَتَنْبِذُهَا، فَلَا يَكَادُ يَعِيشُ، أَيُّ: يَمُوتُ بِقُبْحِ رِيحِهَا
وَقَدَارِئِهَا؛ لِأَنَّهَا كَانَتْ تُقِيمُ حَوْلًا لَا تَغْتَسِلُ، وَلَا تَمَسُّ طَيْبًا، فَيَكْثُرُ عَلَيْهَا

= الهَرَوِيُّ (٢/٤٦٥). وَهُوَ النَّاقِلُ عَنِ الشَّافِعِيِّ.

(١) عَنِ الْغَرِيِّيْنِ، وَبَعْدَهُ، وَكَذَلِكَ قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ، وَيُرَاجَعُ فِي هَذِهِ شَرْحَ هَذِهِ اللَّفْظَةِ:
غَرِيبُ الْحَدِيثِ لابْنِ قُتَيْبَةَ (١/٣١١، ٣١٢، ٢/٤٩٦)، وَذَكَرَ حَدِيثَ «الْمَوْطَأِ» وَفَسَّرَهُ عَنِ
ابْنِ وَهْبٍ، وَالْفَائِقِ (١/٢٩٥)، وَالنَّهَائِيَةِ (١/٤٠٧)، وَكُتِبَ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ لِأَنْدَلِسِيِّ
مَجْهُولٍ، فِيهِ فَوَائِدُ كَثِيرَةٌ عَنِ السَّفَاقِسِيِّ وَابْنِ الْأَعْرَابِيِّ وَغَيْرِهِمَا. وَيُرَاجَعُ أَيْضًا: «جَمَهْرَةُ
اللُّغَةِ» (٥٣٧)، وَتَهْذِيبُ اللَّغَةِ (٤/١٨٩)، وَمَجْمَلُ اللَّغَةِ (٢٤٤)، وَالْمَحْكَمُ (٣/٨٠)،
وَالْأَفْعَالُ لِلسَّرْقَطِيِّ (١/٣٩٣)، وَالصَّحَاحُ، وَاللِّسَانُ، وَالتَّاجُ (حَفْشٌ).

(٢) غَرِيبُ الْحَدِيثِ لَهُ (٢/٤٩٧).

(٣) سُورَةُ آلِ عِمْرَانَ، آيَةُ: ١٥٩.

(٤) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمَوْطَأِ (٢/٥٧).

الْوَسْخُ، وَتَشْتَدُّ رَائِحَةُ الْعَرَقِ، فَقَلَّمَا تَمَسَّحَ بِشَيْءٍ إِلَّا مَاتَ. وَقَالَ قَوْمٌ: «تَفْتَضُّ» بِالْفَاءِ^(١)؛ مِنْ الْفَضْضِ؛ وَهُوَ الْمَاءُ الْعَذْبُ^(٢). يُقَالُ: افْتَضَّضْتُ بِالْمَاءِ؛ إِذَا اغْتَسَلْتُ بِهِ. فَمَعْنَى «تَفْتَضُّ بِهِ»: تَغْتَسِلُ وَتَسْتَنْقِي، كَمَا يُغْتَسَلُ بِالْمَاءِ.

أَبُو الْوَلِيدِ^(٣): وَيَبْعُدُ هَذَا فِي شَيْءٍ مِنَ الْحَيَوَانِ؛ لِأَنَّهُ لَا يَتَأْتِي بِهِ هَذَا، وَإِنَّمَا يَتَأْتِي بِهِ مَا وَصَفَهُ مَالِكٌ أَوْ ابْنُ وَهْبٍ. وَقَالَ غَيْرُهُ^(٤): هُوَ الْاِغْتِسَالُ بِالْمَاءِ الْعَذْبِ؛ لِأَنَّهُ أَشَدُّ فِي الْإِنْقَاءِ مِنْ غَيْرِهِ، بِدَلِيلِ قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ^(٥): «أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ بِيَابِ أَحَدِكُمْ نَهْرٌ عَذْبٌ» (ح).

وَقَالَ الْخَلِيلُ^(٦): الْفَضْضُ: مَاءٌ عَذْبٌ. فَاَلْمَعْنَى: أَنَّهَا تَمَسَّحُ بِهِ كَالنُّشْرَةِ^(٧)، ثُمَّ تَغْتَسِلُ بَعْدُ، وَتَسْتَنْقِي وَتَنْظِفُ بِالْمَاءِ الْعَذْبِ، / حَتَّى تَصِيرُ كَالْفِضَّةِ. وَقَالَ ابْنُ وَهْبٍ^(٨): مَعْنَاهُ: تَمَسَّحُ بِيَدَيْهَا عَلَيْهِ، أَوْ عَلَى ظَهْرِهَا. وَمَنْ رَوَى: «تَفْتَضُّ» - بِالْقَافِ - فَمَعْنَاهُ نَحْوُ مَعْنَى «تَفْتَضُّ» بِالْفَاءِ؛ لِأَنَّهُ يُقَالُ:

ب/٦٧

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ (٢/٥٨).

(٢) الْاِسْتِذْكَارُ (١٨/٢٢٣)، وَنَقَلَ عَنْ ابْنِ وَهْبٍ وَالْخَلِيلِ.

(٣) الْمُتَنَقَّى لِأَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِي.

(٤) النَّصُّ لِأَبِي عَمْرِو بْنِ عَبْدِ الْبَرِّ فِي الْاِسْتِذْكَارِ (١٨/٢٢٣).

(٥) مازال الثَّقَلُ عن أبي عمر.

(٦) الْعَيْنُ (٤/١٣).

(٧) فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضِ (٢/٢٩): «النُّشْرَةُ» بِضَمِّ الثُّونِ - نَوْعٌ مِنَ النَّطِيبِ بِالْاِغْتِسَالِ عَلَى هَيْئَةٍ مَحْضُوصَةٍ بِالتَّجْرِبَةِ لَا يَحْتَمِلُهَا الْقِيَاسُ الطَّبِيعِيُّ، وَقَدْ اخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي جَوَازِهَا.

(٨) غَرِيبُ الْحَدِيثِ لِابْنِ قُتَيْبَةَ (٢/٤٩٧).

فَقَضَّتُ الشَّيْءَ وَفَضَّضْتُهُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ. وَرَوَاهُ أَبُو سَلَمَةَ الْخَزَاعِيُّ عَنْ مَالِكٍ^(١): «فَتَقْتَضُ» بِصَادٍ غَيْرِ مُعْجَمَةٍ وَقَافٍ، ذَكَرَهُ الدَّارِقُطْنِيُّ، وَذَكَرَ أَيْضًا أَنَّ الشَّافِعِيَّ رَوَاهُ كَذَلِكَ عَنْ مَالِكٍ، وَذَكَرَهُ النَّحَّاسُ^(٢) فِي «النَّاسِخِ وَالْمَنْسُوخِ»، وَقَالَ: مَعْنَاهُ تَجْعَلُ أَصَابِعَهَا عَلَى الطَّائِرِ، كَمَا قُرِئَ^(٣): «فَقَبَضْتُ قَبْضَةً» قَالَ النَّحَّاسُ: وَخَالَفَهُ أَصْحَابُ مَالِكٍ أَجْمَعُونَ، فَقَالُوا: «تَفْتَضُ»، وَهُوَ عَلَى تَفْسِيرِ مَالِكٍ كَذَا يَجِبُ أَنْ يَكُونَ، وَهُوَ مُشْتَقٌّ مِنْ افْتَضَّ الْقَوْمُ: إِذَا تَفَرَّقُوا، فَمَعْنَى تَفْتَضُ: تَزُولُ؛ لِأَنَّهَا لَا تَزُولُ إِلَّا بِهَذَا. وَرَوَاهُ قَوْمٌ: «فَتَقْبِضُ بِهِ»، وَالْقَبْضُ بِالْكَفِّ كُلِّهَا، وَالْقَبْضُ - بِالصَّادِ غَيْرِ مُعْجَمَةٍ - : بِأَطْرَافِ الْأَصَابِعِ^(٤).

- وَقَوْلُهُ: «اِكْتَحَلِي بِكُحْلِ الْجَلَاءِ» [١٠٥]. قَالَ أَبُو عَلِيٍّ الْبَغْدَادِيُّ^(٥):

الْجَلَاءُ: كُحْلٌ يُكْحَلُ بِهِ الْبَصَرُ فَيَجْلُوهُ؛ إِذَا فُتِحَتِ الْجِيمُ مِنْهُ فُصِرَ، وَإِذَا كُسِرَتْ

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ (٥٨٢) وَأَبُو سَلَمَةَ بَغْدَادِيٌّ، وَثَقَّهُ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، وَابْنُ جَبَّانٍ، قَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ، أَحَدُ الثَّقَاتِ وَالْحَفَاطِ الرُّفَعَاءِ الَّذِينَ كَانُوا يُسْأَلُونَ عَنِ الرَّجَالِ، وَيُؤَخَذُ بِقَوْلِهِمْ فِيهِمْ» أَخَذَ عَنْ أَحْمَدَ، وَيَحْيَى بْنِ مَعِينٍ. . . وَغَيْرِهِمَا. أَخْبَارُهُ فِي: تَارِيخِ بَغْدَادِ (٧٠/١٣)، وَالْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ (١٨٣/٨)، وَرِجَالِ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ (٧١٠/٢)، وَرِجَالِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ (٢٥٦/٢)، وَالْجَمْعِ بَيْنَ رِجَالِ الصَّحِيحِينَ (١٤٩٦/٢). . . وَغَيْرِهَا.

(٢) أَبُو جَعْفَرٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ النَّحَّاسُ (ت: ٣٣٨هـ) وَالتَّصُّ فِي كِتَابِهِ النَّاسِخِ وَالْمَنْسُوخِ (٨٣/٢).

(٣) سُورَةُ طه، آيَةُ: ٩٦، وَالْقِرَاءَةُ الْمَذْكُورَةُ خَرَجَهَا الطَّبْرِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ (٢٠٦/١٦)، وَابْنُ خَالَوَيْهِ فِي إِعْرَابِ الْقِرَاءَاتِ (٥٣/٢)، وَابْنُ جَنِّي فِي الْمُحْتَسَبِ (٥٥/٢)، وَالزَّمَخْشَرِيُّ فِي الْكَشَافِ (٥٥١/٢). وَغَيْرُهُمْ.

(٤) زَادُ الْمَسِيرِ (٣١٨/٥)، وَيُرَاجَعُ الصَّحَاحُ، وَاللِّسَانُ، وَالتَّاجُ «قَبْضَ»، وَ«قَبْصَ».

(٥) الْمَقْصُورُ وَالْمَمْدُودُ لَهُ (٦٥)؟!

مُدَّ، قَالَ: وَقِيلَ: هُوَ الْإِثْمِدُ، وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو: كُحِلَ الْجَلَاءُ: هُوَ الصَّبْرُ هَهُنَا، وَهُوَ مِمَّا يَجْلُو الْبَصَرَ فَيَقْوِيهِ، أَوْ يَجْلُو الْوَجْهَ فَيُحَسِّنُهُ. قَالَ ابْنُ السَّيِّدِ (١): وَذَكَرَ صَاحِبُ «الْعَيْنِ» (٢): إِنَّ الْجَلَاءَ: الْإِثْمِدُ، وَذَلِكَ غَيْرُ صَحِيحٍ، وَلَا هُوَ الْمُرَادُ بِهَذَا الْحَدِيثِ؛ لِأَنَّ الْإِثْمِدَ تَتَرْتَبُ بِهِ النِّسَاءُ، وَإِنَّمَا الْجَلَاءُ: كُحِلَ يُحَكُّ عَلَى حَجَرٍ، وَيُؤْخَذُ مَا تَحَلَّلَ مِنْهُ فَيُكْتَحَلُ بِهِ، وَفِيهِ حِدَّةٌ وَالْمَمُّ، وَيَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ يُؤْلَمُ الْعَيْنَ، وَلَيْسَ الْإِثْمِدَ قَوْلُ الْهُذَلِيِّ (٣):

وَأَكْحُكُكَ بِالصَّابِ أَوْ بِالْجَلَا فَفَقَّحَ بِكُحْلِكَ أَوْ عَمَّصَ

أَلَا تَرَى أَنَّهُ قَدْ قَرَنَهُ بِالصَّابِ؛ وَهُوَ الصَّبْرُ. وَقِيلَ: هُوَ شَجَرٌ لَهُ لَبَنٌ يُحَرِّقُ الْعَيْنَ إِذَا أَصَابَهَا مِنْهُ شَيْءٌ، فَلَمَّا قَرَنَ بِهِ الْجَلَاءُ دَلَّ عَلَى أَنَّهُ مِثْلُهُ، وَمَعْنَى فَفَقَّحَ: انْفَحَّ عَيْنَيْكَ.

وَقَوْلُهُ: «حَتَّى كَادَتْ عَيْنَاهَا تَرْمُصَانِ» [١٠٧]. الرِّوَايَةُ بِالصَّادِ غَيْرِ مُعْجَمَةٍ، وَفَنَحِ الْمِيمِ وَضَمَّهَا، كَذَا قَيْدُنَا، أَي: يَصِيرُ فِيهِمَا الرَّمَصُ، وَهُوَ الْقَدَى الْأَبْيَضُ الَّذِي تَقْدِفُهُ الْعَيْنُ. وَقَالَ صَاحِبُ «الْأَفْعَالِ» (٤): رَمِصَتِ الْعَيْنُ - بِكَسْرِ الْمِيمِ - رَمَصًا: أَوْجَعَهَا الْقَدَى. وَرَوَاهُ قَوْمٌ بِالضَّادِ مُعْجَمَةً، وَكَذَا رَوَاهُ الطَّبَّاعُ (٥) عَنِ مَالِكٍ، كَأَنَّهُ ذَهَبَ إِلَى مَا يُصِيبُ الْعَيْنَ مِنَ الْوَجَعِ وَالْحُرْفَةِ؛ وَهُوَ

(١) النَّصُّ فِي التَّغْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ (٥٩/٢).

(٢) الْعَيْنُ (١٨٠/٦) وَيُرَاجَعُ هَامِشُ «التَّغْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ».

(٣) هُوَ أَبُو الْمُثَنَّمِ الْهُذَلِيُّ وَالْبَيْتُ شَرَحَ أَشْعَارَ الْهُذَلِيِّينَ (٢٠٤/١، ٢٠٧) مِنْ قَصِيدَةِ يَرُدُّ بِهَا عَلَى عَامِرِ بْنِ الْعَجْلَانَ الْهُذَلِيِّ. وَيُرَاجَعُ الْمَقْصُورُ وَالْمَمْدُودُ لِأَبِي عَلِيٍّ الْقَالِي (٦٥).

(٤) الْأَفْعَالُ لِابْنِ الْقُوطَيْبَةِ (٢٥٥).

(٥) هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى الطَّبَّاعُ الْبَغْدَادِيُّ، نَزِيلُ أُذُنَةَ مِنَ الثُّغْرِ (ت: ٢٢٤هـ) وَتَقَعُ النَّسَائِيُّ وَغَيْرُهُ =

مَأْخُودٌ مِنْ قَوْلِهِمْ: رَمَضْتُ قَدَمَاهُ: إِذَا احْتَرَقْتَ مِنَ الْمَشْيِ عَلَى الرَّمَضَاءِ؛
وَيُسَبَّهُ فِي مَعْنَاهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ (١):

فَكَانَ فِي الْعَيْنَيْنِ حَبٌّ فُرُئِفُلٌ أَوْ سُنْبُلًا كُحِلَّتْ بِهِ فَانْهَلَّتْ
وَيَقَالُ: شَيْرِقٌ - بِالْقَافِ -، وَشَيْرِجٌ - بِالْجِيمِ -: وَهُوَ دُهْنُ السَّمْسِمِ، وَهِيَ لَفْظَةٌ
عَجَمِيَّةٌ مُعَرَّبَةٌ (٢).

و«العصب»: بُرُودٌ تُصْنَعُ بِالْيَمَنِ (٣).

و«السدْر»: شَجَرُ النَّبْتِ، فَمَا نَبَتَ مِنْهُ فِي الْبَرِّ فَهُوَ الضَّالُّ (٤)، وَمَا نَبَتَ
عَلَى الْأَنْهَارِ فَهُوَ الْعَبْرِيُّ، وَمَا تَوَسَّطَ بَيْنَ ذَلِكَ سُمِّيَ أَشْكَالًا.

قال أبو داود: «كَانَ يَنْفَعُهُ، وَكَانَ يَحْفَظُ نَحْوَ أَرْبَعِينَ أَلْفَ حَدِيثٍ» رَوَى عَنْ مَالِكٍ، وَجُوبَرِيَّةَ
ابْنِ أَسْمَاءَ، وَشَرِيكَ، وَحَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ، وَأَبِي عَوَانَةَ وَفَرَجِ بْنِ فَضَالَةَ... أخباره في: التاريخ
الكبير للبخاري (١/٢٠٣)، والجرج والتعديل (٣٨١٨)، والثقات لان حبان (٩/٦٤)،
وتاريخ بغداد (٢/٣٩٥).

(١) يُسَبُّ إِلَى سُلَيْمِيِّ بْنِ رَيْبَعَةَ، أَوْ إِلَى عَلْبَاءَ بْنِ أَرْقَمَ، وَهُوَ لِلأَوَّلِ فِي الْحِمَاسَةِ لِأَبِي تَمَّامٍ «رِوَايَةٌ
الْجَوَالِيقِيَّةُ» (١٥٥)، شَاعِرٌ جَاهِلِيٌّ، مِنْ بَنِي السَّنِيدِ مِنْ ضَبَّةَ. يُرَاجَعُ: قَبِيلَةَ ضَبَّةَ (٢٣٥)،
وهو للثاني في الأَصْمَعِيَّاتِ (١٦١) مِنْ قَصِيدَةٍ أَوْلَهَا:

حَلَّتْ تُمَاضِرُ غَزْبَةَ فَأَحَلَّتْ فَلَجَا وَأَهْلَكَ بِاللُّوئِي فَالْحَلَّتْ
وَكَانَ فِي الْعَيْنَيْنِ... الْبَيْتِ

وَالشَّاهِدُ فِي نَوَادِرِ أَبِي زَيْدٍ (١٢٠)، وَأَمَّالِيِ ابْنِ الشَّجَرِيَّ (١/١٢١)، وَخَزَّانَةَ الْأَدَبِ
(٣/٤٠٢).

(٢) يُرَاجَعُ «الْمَصْبَاحُ الْمُنِيرُ» (٣٦٤)، وَشِفَاءُ الْغَلِيلِ (١٦٣)، وَقَصْدُ السَّبِيلِ (٢/٢١٤).

(٣) اللِّسَانُ «عَصَبٌ».

(٤) سَبَقَ ذَكَرُ ذَلِكَ (١/٢٤٨).

(كِتَابُ الرِّضَاعَةِ) (١)

يُقَالُ: الرِّضَاعَةُ وَالرِّضَاعَةُ، وَالرِّضَاعُ وَالرِّضَاعُ بِالْفَتْحِ وَالْكَسْرِ (٢)،
وَالْفِعْلُ: رَضِعَ يَرْضَعُ، عَلَى مِثَالِ: عَلِمَ يَعْلَمُ. فِي (٣) لُغَةِ قَيْسٍ، وَغَيْرِهِمْ
تَقُولُ: رَضِعَ يَرْضَعُ عَلَى مِثَالِ ضَرَبَ يَضْرِبُ، فَإِذَا أَرَدْتَ اللَّوْمَ قُلْتَ: رَضِعَ
يَرْضَعُ، عَلَى مِثَالِ: فَبِحَ يَفْبُحُ فَبَاحَهُ (٤)، مِثْلَ لَوْمَ يَلُومُ. وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ: إِنَّمَا
يُقَالُ: رَضِعَ فِي مُقَابَلَةِ لَوْمٍ، فَإِذَا أُفْرِدَ قِيلَ: رَضِعَ وَرَضِعَ كَالْمَاصِّ مِنَ الشَّدِيِّ.

- وَقَوْلُهُ: «أَرَاهُ فُلَانًا - لِعَمٍّ» (٥) لِحَفْصَةِ مِنَ الرِّضَاعَةِ [١]. لَيْسَ جَمِيعُهُ مِنْ
كَلَامِ النَّبِيِّ ﷺ (٦)، وَإِنَّمَا كَلَامُهُ: «أَرَاهُ فُلَانًا»، وَقَوْلُهُ: «لِعَمٍّ لِحَفْصَةِ» تَفْسِيرٌ
لِفُلَانٍ، وَمَعْنَاهُ يَعْنِي عَمًّا لِحَفْصَةِ؛ وَقَدْ ذَكَرْنَا هَلِذِهِ اللَّامُ فِيمَا مَضَى، وَإِنَّمَا

(١) الْمُوطَّأُ رَوَايَةٌ بِحَيْبٍ: وَرَوَايَةٌ سُوَيْدٍ (٦٠١)، وَرَوَايَةٌ أَبِي مُصْعَبٍ الرَّهْرِيِّ (٥/٢)، وَرَوَايَةٌ
مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ (٢٠٨) وَرَوَايَةٌ سُوَيْدٍ (٢٨٠)، وَتَفْسِيرٌ غَرِيبٌ الْمُوطَّأُ لِابْنِ حَبِيبٍ
(٤٠٢/١)، وَالِاسْتِذْكَارُ (٢٤١/١٨). وَالتَّمْهِيدُ (٣٥٥/١١)، وَالتَّعْلِيقُ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي
الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ (٦٣/٢)، وَالْمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِيِّ (١٥١/٤)، وَالْقَبَسُ لِابْنِ الْعَرَبِيِّ
(٧٦١) وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (١١٣/٢)، وَشَرْحُ الرُّرْقَانِيِّ (٢٣٧/٣). وَكُشْفُ الْمُغْطَى (٢٦٧).
(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَّأِ (٦٣/٢).

(٣) فِي الْأَصْلِ: «وَفِي...».

(٤) هُنَا يَنْتَهِي كَلَامُ أَبِي الْوَلِيدِ، وَمَا بَعْدَهُ عَنِ الْقَاضِي عِيَاضٍ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ (٢٩٣/١)، وَفِيهِ
النَّقْلُ عَنِ الْأَصْمَعِيِّ.

(٥) فِي الْأَصْلِ: «لِعَمٍّ حَفْصَةَ».

(٦) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَّأِ (٩٣٣/٢).

تُسْتَعْمَلُ بِمَعْنَى يُرِيدُ وَيَعْنِي، وَيُفَسَّرُ بِهَا الْمُبْهَمُ. وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: «لَوْ كَانَ فُلَانٌ حَيًّا، لِعَمَّهَا مِنَ الرَّضَاعَةِ» إِنَّمَا أَرَادَ يَعْنِي عَمَّهَا مِنَ الرَّضَاعَةِ.

- وَقَوْلُهُ: «الَلَّقَاحُ وَاحِدٌ» [٥]. هُوَ مَفْتُوحُ اللَّامِ مَصْدَرٌ لَقَحَتِ الْأُنْثَى لِقَاحًا، وَمَنْ كَسَرَهَا فَقَدْ أَخْطَأَ. إِنَّمَا اللَّقَاحُ بِالْكَسْرِ جَمْعُ لَقِحَةٍ، هَذَا قَوْلُ ابْنِ السَّيِّدِ^(١)، وَتَبَعَ الْحَرَبِيُّ عَلَىٰ إِنْكَارِ الْكَسْرِ. وَقَالَ عِيَاضُ^(٢): اللَّقَاحُ وَاحِدٌ يَفْتَحُ اللَّامَ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَكْسِرُهَا، قَالَ الْهَرَوِيُّ^(٣): وَيَحْتَمَلُ / اللَّقَاحُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ بِمَعْنَى الْإِلْقَاحِ، يُقَالُ: أَلْقَحَ الْفَحْلُ النَّاقَةَ الْقَاحًا وَلِقَاحًا، كَمَا تَقُولُ: أَعْطَىٰ إِعْطَاءً وَعَطَاءً، فَاسْتَعِيرَ لِنَبِيِّ آدَمَ.

١/٦٨

- وَقَوْلُهُ: «أَرْضِعِيهِ عَشْرَ رَضَعَاتٍ» [٧]. الضَّادُ مِنَ «رَضَعَاتٍ» مَفْتُوحَةٌ^(٤)؛ لِأَنَّ «فَعْلَةً» إِذَا كَانَتْ اسْمًا أَوْ مَصْدَرًا فَعَيْنُهَا مَفْتُوحَةٌ فِي الْجَمْعِ الْمُسَلِّمِ، كَضَرَبَاتٍ وَحَفَنَاتٍ وَرَكَعَاتٍ، قَالَ تَعَالَى^(٥): ﴿فَلَا نَذْهَبُ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسْرَتٍ﴾ فَإِذَا كَانَتْ صِفَةً كَانَتْ سَاكِنَةً الْعَيْنِ كَقَوْلِهِ: امْرَأَةٌ ضَحْمَةٌ، وَنِسَاءٌ ضَحْمَاتٌ، وَتَقَدَّمَ هَذَا بِأَوْعَبَ مِنْ هَذَا. وَرَوَاهُ بَعْضُ الْفُقَهَاءِ «رَضَاعَاتٌ» جَعَلَهَا جَمْعُ رَضَاعَةٍ، وَالْمَعْرُوفُ الْأَوَّلُ.

- وَقَوْلُهُ: «ثُمَّ مَرِضْتُ» يُرْوَى: «مَرِضْتُ» بِإِضَافَةِ الْمَرِضِ إِلَىٰ سَالِمٍ،

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمَوْطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٦٣/٢).

(٢) مَشَارِقُ الْأَنْوَارِ (٣٦٢/١). وَنَقَلَ عَنِ الْحَرَبِيِّ.

(٣) الْغَرِيبَيْنِ لِلْهَرَوِيِّ (١٦٩٨/٥).

(٤) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمَوْطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٦٤/٢).

(٥) سُورَةُ فَاطِرٍ، الْآيَةُ: ٨.

وَيُرَوَى: «مَرَضْتُ» بِإِضَافَةِ الْمَرَضِ إِلَى أُمَّ كَلْتُوْمٍ وَهُوَ الْأَطْهَرُ؛ لِأَنَّ مَرَضَ سَالِمٍ لَمْ يَكُنْ يَمْنَعُهَا مِنْ ذَلِكَ، فَإِنْ مَنَعَهَا فِي وَقْتٍ مِنَ الْأَوْقَاتِ، إِلَّا أَنْ يَبْعُدَ مَكَانَهُ وَيَتَعَذَّرَ تَكَرُّرُهُ عَلَيْهَا.

- وَقَوْلُهُ: «لَا رَضَاعَةَ إِلَّا مَا كَانَ فِي الْمَهْدِ» [١١] مَعْنَاهُ: لَا رَضَاعَةَ مُحَرَّمَةً، فَحَذَفَ الصِّفَةَ لَمَّا فُهِمَ الْمَعْنَى^(١)، وَعَلِمَ أَنَّهُ يُرِيدُ: فِي الرِّضَاعِ الْمُحَرَّمِ خَاصَّةً، وَنَظِيرُهُ قَوْلُهُ ﷺ: «لَا رَضَاعَ بَعْدَ فَصَالٍ» وَ«لَا صَلَاةَ لِجَارِ الْمَسْجِدِ إِلَّا فِي الْمَسْجِدِ». وَتَقَدَّمَ هَذَا الْمَعْنَى بِأَوْعَبَ مِنْ هَذَا. وَقَوْلُهُ: «وَالرِّضَاعَةُ قَلِيلُهَا وَكَثِيرُهَا إِذَا كَانَ فِي الْحَوْلَيْنِ يُحَرَّمُ» كَانَ الْوَجْهُ أَنْ يَقُولَ: يُحَرَّمَانِ^(٢)، وَلَكِنَّهُ أَخْبَرَ عَنْ أَحَدِهِمَا اخْتِصَارًا، وَحَذَفَ خَبَرَ الْآخِرِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى^(٣): ﴿وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَنْ يُرْضَوْهُ﴾، وَلَمْ يَقُلْ يُرْضُوهُمَا. وَمَنْ رَوَى: «تُحَرَّمُ» بِالتَّاءِ عَلَى التَّائِيثِ جَعَلَهُ خَبْرًا عَنِ الرِّضَاعَةِ، وَكَانَ عَلَى مَعْنَى التَّقْدِيمِ وَالتَّأخِيرِ، كَأَنَّهُ قَالَ: وَالرِّضَاعَةُ كُلُّهَا تُحَرَّمُ قَلِيلُهَا وَكَثِيرُهَا، فَأَخْبَرَ عَنِ الْمُبْدَلِ مِنْهُ، وَتَرَكَ الْبَدَلَ.

(مَا جَاءَ فِي الرِّضَاعَةِ بَعْدَ الْكِبَرِ)

- قَوْلُهَا: «وَأَنَا فَضْلٌ» [١٢]. قَالَ الْخَلِيلُ^(٤): رَجُلٌ مُتَفَضِّلٌ وَفُضِّلٌ: إِذَا تَوَشَّحَ بِثَوْبٍ مُخَالَفٍ بَيْنَ طَرَفَيْهِ عَلَى عَاتِقِهِ، قَالَ: وَيُقَالُ: امْرَأَةٌ فَضْلٌ، وَثَوْبٌ

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٦٤).

(٢) الْمَصْدَرُ نَفْسُهُ.

(٣) سُورَةُ التَّوْبَةِ، آيَةُ: ٦٢.

(٤) الْعَيْنُ (٧/٤٤).

فُضِّلُ^(١). فَمَعْنَاهُ: أَنَّهُ كَانَ يَدْخُلُ عَلَيْهَا، وَهِيَ مُنْكَشِفٌ بَعْضُهَا جَالِسَةً كَيْفَ أَمَكَّنَهَا. وَقَالَ ابْنُ وَهْبٍ^(٢): «فُضِّلُ» مَكْشُوفَةُ الرَّأْسِ وَالصَّدْرِ، وَقِيلَ: الْفُضِّلُ: الَّتِي عَلَيْهَا الثُّوبُ الْوَاحِدُ، وَلَا إِزَارَ تَحْتَهُ، وَهَذَا أَصَحُّ؛ لِأَنَّ انْكِشَافَ الصَّدْرِ لَا يَجُوزُ أَنْ يُضَافَ إِلَى ذَوِي الدِّينِ عِنْدَ ذِي مُحْرَمٍ وَلَا غَيْرِهِ؛ لِأَنَّ الْحُرَّةَ عَوْرَةٌ مُجْمَعٌ عَلَى ذَلِكَ مِنْهَا إِلَّا وَجْهَهَا وَكَفَّيْهَا. قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ^(٣):

تَقُولُ وَقَدْ نَضَّتْ لِنَوْمٍ ثِيَابَهَا لَدَى السِّتْرِ إِلَّا لِبَسَةِ الْمُتَفَضِّلِ

- وَمَصَّصْتُ الشَّيْءَ، وَامْتَصَّصْتُهُ مَصًّا: شَرِبْتُهُ شَرْبًا رَفِيقًا.

- وَ«الْحَبْرُ»: الْعَالِمُ، حَيْثُ وَقَعَ بِفَتْحِ الْحَاءِ وَكَسْرِهَا. وَأَنْكَرَ أَبُو الْهَيْثَمِ الْكَسْرَ^(٤). وَ«الْحَبْرُ»: الَّذِي يُكْتَبُ بِهِ، مَكْسُورٌ الْأَوَّلُ. قِيلَ: وَبِهِ سُمِّيَ كَعْبُ الْحَبْرِ، حَكَاهُ أَبُو عُبَيْدٍ^(٥)، قَالَ: لِأَنَّهُ كَانَ صَاحِبَ كُتُبٍ. وَقَالَ غَيْرُهُ: كَعْبُ

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ (٦٥/٢).

(٢) التَّمْهِيدُ (٣٧٤/١١)، وَالِاسْتِذْكَارُ.

(٣) دِيوانه (١٤)، وَهُوَ فِي التَّمْهِيدِ أَيْضًا.

(٤) فِي الْغَرَبِيِّينَ لِلْهَرَوِيِّ (٣٩٧/٢) «وَكَانَ أَبُو الْهَيْثَمِ يُنْكَرُ الْحَبْرَ، وَيَقُولُ: هُوَ الْحَبْرُ لَا غَيْرُ».

(٥) مَازَالَ النَّصُّ لِأَبِي عُبَيْدٍ الْهَرَوِيِّ فِي «الْغَرَبِيِّينَ» وَيُرَاجَعُ «غَرِيبُ الْحَدِيثِ» لِأَبِي عُبَيْدٍ الْقَاسِمِ ابْنِ سَلَامٍ (٢٢٢/١)، وَأَبُو عُبَيْدٍ الْقَاسِمُ نَقَلَهُ عَنِ الْفَرَّاءِ: «إِنَّمَا هُوَ حَبْرٌ، يُقَالُ ذَلِكَ لِلْعَالِمِ، قَالَ: «وَإِنَّمَا قِيلَ: كَعْبُ الْحَبْرِ لِمْكَانِ هَذَا الْحَبْرِ الَّذِي يُكْتَبُ بِهِ، وَذَلِكَ أَنَّهُ صَاحِبُ كُتُبٍ».

قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: لَا أُدْرِي هُوَ الْحَبْرُ أَوْ الْحَبْرُ لِلرَّجُلِ الْعَالِمِ» وَرَدَّ ابْنُ قُتَيْبَةَ عَلَى أَبِي عُبَيْدٍ فِي كِتَابِهِ إِصْلَاحُ غَلَطِ أَبِي عُبَيْدٍ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ (١٤٥) قَالَ: «قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ فِي حَدِيثِ ذَكَرَ فِيهِ كَعْبُ الْحَبْرِ فَقَالَ: هُوَ كَعْبُ الْحَبْرِ - بِكَسْرِ الْحَاءِ - مُضَافٌ إِلَى الْحَبْرِ الَّذِي يُكْتَبُ بِهِ، هَذَا قَوْلُ أَبِي عُبَيْدٍ. قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ: وَلَسْتُ أُدْرِي لِمَ اخْتَارَ أَبُو عُبَيْدٍ نِسْبَةَ كَعْبٍ إِلَى الْحَبْرِ =

الأخبار: كَعْبُ الْعُلَمَاءِ، وَاحِدُهُمْ حَبْرٌ، وَقَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ: وَحَبْرُ الْعَرَبِ: ابْنُ عَبَّاسٍ.

(جامع ما جاء في الرضاعة)

- «الغَيْلَةُ وَالغَيْلَةُ» [١٦] الْمَصْدَرُ^(١)، وَالغَيْلَةُ: الْهَيْئَةُ. وَالغَيْلَةُ: فِي الْقَتْلِ بِالْكَسْرِ فَفَطٌ، وَمَعْنَاهَا: أَنْ تُرْضِعَ الْمَرْأَةُ وَهِيَ حَامِلٌ، أَوْ يَطْوُهَا الرَّجُلُ وَهِيَ تُرْضِعُ، قَالَ ابْنُ حَبِيبٍ^(٢): عَزَلَ عَنْهَا أَنْ لَمْ يَعِزَلَ. وَقَالَ غَيْرُهُ: إِنَّمَا حَقِيقَةُ الْغَيْلَةِ: الْوَطْءُ مَعَ الْإِنْزَالِ، إِلَّا أَنْ يُرِيدَ ابْنُ حَبِيبٍ: أَنَّ الرَّجُلَ إِذَا لَمْ يُنْزَلْ وَأَنْزَلَتْ الْمَرْأَةُ، أَنَّ مَاءَهَا يُغَيِّرُ اللَّبْنَ، يَحْتَمَلُ يُغَيِّلُ اللَّبْنَ؛ أَيُّ: يُكَثِّرُهُ إِذَا كَانَ لَهُ تَأْتِيرٌ بِالتَّكْثِيرِ جَازٍ أَنْ يَكُونَ لَهُ تَأْتِيرٌ بِالتَّغْيِيرِ. يُقَالُ: قَدْ غَالَ الرَّجُلُ وَلَدَهُ إِغَالَةً وَغَيْلًا. وَالاسْمُ مِنْهُ الْغَيْلَةُ، وَالْوَالِدُ مُغَالٌ وَمُغَيْلٌ، وَالْمَرْأَةُ الْمُغَيْلَةُ: الَّتِي تُرْضِعُ وَلَدَهَا وَهِيَ تُوْطَأُ، وَعَلَى هَذَا التَّفْسِيرِ - أَعْنِي تَفْسِيرَ مَالِكٍ - أَكْثَرَ النَّاسِ. وَقَالَ الْأَخْفَشُ^(٣):

الذي يُكْتَبُ بِهِ عَلَى صِفَتِهِ بِالْعِلْمِ وَهُوَ لَا يَرَوِيهِ عَنْ أَحَدٍ، فَإِنْ كَانَ ذَلِكَ لِأَنَّهُ سَمِعَ قَوْمًا يَقُولُونَ: كَعْبُ الْجَبْرِ بِكَسْرِ الْحَاءِ فَإِنَّ الْعَرَبَ تَقُولُ لِلْعَالِمِ: حَبْرٌ وَحَبْرٌ بِفَتْحِ الْحَاءِ وَكَسْرِهَا وَهَذَا مَخَكِيٌّ عَنْهُمْ، مَعْرُوفٌ فِيمَا جَاءَ عَلَى «فَعْلٍ» وَ «فَعِلٍ» مِثْلَ رَطَلٍ وَرَطَلٍ، وَجَسْرٍ وَجَسْرٍ، وَثَوْبٍ شَقٌّ وَشِقٌّ، وَالذَّلِيلُ عَلَى أَنَّهُ لَيْسَ مَنْسُوبًا إِلَى الْجَبْرِ الَّذِي يُكْتَبُ بِهِ أَنَّ الْأَكْثَرَ عَلَى أَلْسِنَةِ النَّاسِ وَأَصْحَابِ الْحَدِيثِ ذَكَرَهُ كَعْبُ الْأَخْبَارِ، وَالْأَخْبَارُ: الْعُلَمَاءُ، هَذَا وَمَا أَشْبَهَهُ» وَفِي «الْعَرَبِيِّينَ» قَالَ أَبُو بَكْرٍ: لَمْ يُنْصَفِ الْقُتَيْبِيُّ أَبَاعْبِيدَ حَيْثُ أَصَافَ إِلَيْهِ اخْتِيَارًا لَمْ يَفْعَلَهُ وَإِنَّمَا حَكَى عَنِ الْأَيْمَةِ أَقْوَالَهُمْ، فَإِنَّ مِنْهُمْ مَنْ رَأَى الْفَتْحَ، وَمِنْهُمْ مَنْ رَأَى الْكَسَرَ. . .

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوْطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٦٥).

(٢) تَفْسِيرُ غَرِيبِ الْمُوْطَأِ لِابْنِ حَبِيبٍ (١/٤٠٤).

(٣) قَوْلُهُ فِي الْاسْتِذْكَارِ لِأَبِي عَمْرِو بْنِ عَبْدِ الْبَرِّ (١٨/٢٨٢)، وَالتَّمْهِيدِ (١١/٣٨٨).

الغَيْلَةُ وَالغَيْلُ سَوَاءٌ؛ وَهِيَ أَنْ تَلِدَ الْمَرْأَةُ فَيَغْشَاهَا زَوْجُهَا، وَهِيَ تُرْضِعُ، فَتَحْمِلُ مِنْ ذَلِكَ الْوَطْءِ؛ لِأَنَّهَا إِذَا حَمَلَتْ فَسَدَ اللَّبَنُ عَلَى الطِّفْلِ الْمُرْضِعِ، وَيَفْسُدُ بِهِ جِسْمُهُ وَقُوَّتُهُ حَتَّى كَانَ ذَلِكَ فِي عَقْلِهِ، قَالَ: وَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ^(١): «إِنَّهُ لِيُذْرِكُ الْفَارِسَ فَيُدْغِرُهُ عَن فَرَسِهِ، أَوْ قَالَ: / عَنْ سَرَجِهِ». أَي: يُضْعَفُ فَيَسْقُطُ عَنِ السَّرَجِ، قَالَ الشَّاعِرُ:

فَوَارِسٌ لَمْ يُعَالُوا فِي رِضَاعٍ فَتَنَّبُو فِي أَكْفِهِمُ السُّيُوفُ

وَقَالَ أَبُو عَمَرَ^(٢): وَقَوْلُهُ ﷺ: «حَتَّى ذَكَرْتُ أَنَّ فَارِسَ وَالرُّومَ تَفَعَّلَ ذَلِكَ، فَلَا يَضُرُّ أَوْلَادَهُمْ» يَرُدُّ كُلَّ مَا قَالَهُ الْأَخْفَشُ، وَحَكَاهُ عَنِ الْعَرَبِ، وَذَلِكَ مِنْ تَكَادِيهِمْ وَظُنُونِهِمْ، وَلَوْ كَانَ ذَلِكَ حَقًّا لَنَهَى عَنْهُ ﷺ عَلَى جِهَةِ الْإِرْشَادِ، فَإِنَّهُ كَانَ حَرِيصًا عَلَى نَفْعِ الْمُسْلِمِينَ رُءُوفًا. وَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ اللُّغَةِ: الْغَيْلُ نَفْسُهُ: الرَّضَاعُ^(٣).
وَحَكَى ابْنُ أَبِي زَمَيْنٍ^(٤): أَنَّ الْغَيْلَةَ هُنَا الضَّرْرُ، يُقَالُ: خِفْتُ غَائِلَةً كَذَا؛ أَي: خِفْتُ ضَرَرَهُ.

- (١) مَا زَالَ النَّصُّ لِأَبِي عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَيُرَاجَعُ غَرِيبُ الْحَدِيثِ لِأَبِي عُبَيْدٍ (١٠٠/٢) (ط) الْهَنْدُ وَأَوَّلُ الْحَدِيثِ «لَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ سِرًّا إِنَّهُ لِيُذْرِكُ...»، وَ«التَّمْهِيدُ» وَأُنْشِدَ مَعَهُ بَيْتَيْنِ آخَرَيْنِ فِي «التَّمْهِيدِ».
- (٢) فِي الْاسْتِذْكَارِ (٢٨٣/١٨) وَنَقَلَ عَنِ الْأَخْفَشِ.
- (٣) بَعْدَهُ فِي التَّمْهِيدِ «وَجَمْعُهُ: مَغَائِلٌ. وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ الْغَيْلُ: لَبَنُ الْحَامِلِ، وَيُقَالُ: الْغَيْلُ: الْمَاءُ الْجَارِي عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ، وَيُقَالُ: الْغَيْلُ: نَيْلُ مِصْرَ الَّذِي تَنَبُّتَ عَلَيْهِ زُرُوعُهُمْ».
- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَيْسَى بْنِ مُحَمَّدِ الْمُرِّيِّ الْإِلْبِيرِيِّ الْأَنْدَلُسِيِّ، صَاحِبُ «مُتَخَبِّ الْأَحْكَامِ» (ت: ٣٩٩هـ) أَخْبَارُهُ فِي تَرْتِيبِ الْمَدَارِكِ (٤/٦٧٢)، وَبَغِيَةِ الْمَلْتَمَسِ (٨٧)، وَجَدْوَةِ الْمُقْتَبِسِ (٥٦)، وَالْوَافِي بِالْوَقِيَّاتِ (٣/٣٢١)، وَسِيرِ أَعْلَامِ الثُّبَلَاءِ (١٧/١٨٨) وَزَمَيْنٍ - يَفْتَحُ الْمِيمَ ثُمَّ كَسَرَ الثَّوْنَ -.

(كِتَابُ الْبُيُوعِ) (١)

(مَا يُكْرَهُ مِنْ بَيْعِ الْعُرْبَانِ)

- في «العربان» [١] حَمْسُ لُغَاتٍ (٢): عُرْبَانٌ كَقُرْبَانٍ (٣)، وَعُرْبُونٌ كَعُصْفُورٍ، وَبِالْهَمْزِ فِيهِمَا أُرْبَانٌ وَأُرْبُونٌ، وَيُقَالُ: عَرَبُونٌ كَزَرْجُونٍ (٣). وَيُقَالُ: عَرَبْتُ فِي السَّلْعَةِ وَأَعَرَبْتُ فِيهَا: إِذَا دَفَعْتَ الْعُرْبَانَ، وَكَانَ هَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الثَّوْنَ زَائِدَةٌ. قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: هُوَ أَعْجَمِيٌّ عَرَبْتُهُ الْعَرَبُ (٤).

- و«السَّلْعَةُ» - مَكْسُورَةٌ السَّيْنِ - وَجَمَعُهَا: سِلْعٌ، كَكِسْرَةِ وَكِسْرِ (٥)، وَمَنْ قَالَ: سِلَاعٌ بِالْأَلِفِ [فَقَدْ] أَخْطَأَ؛ وَإِنَّمَا يُقَالُ: سَلْعَةٌ - بَفَتْحِ السَّيْنِ - لِلْغَدَّةِ الَّتِي

(١) «المُخْتَارُ...» لِلْمُؤَلَّفِ «نُسَخَتُهُ غَيْرُ مَرْقَمَةِ الصَّفَحَاتِ» وَالْمُوطَأُ رَوَايَةٌ يَخِيئُ (٦٠٩/٢)، وَرَوَايَةٌ أَبِي مُصْعَبٍ الزُّهْرِيِّ (٣٠٥/٢)، وَرَوَايَةٌ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ (٢٦٧)، وَرَوَايَةٌ سُؤَيْدِ الْحَدَنَانِيِّ (٢٣١)، وَرَوَايَةٌ الْقَعْنَبِيِّ (٤٢٢)، وَتَفْسِيرُ غَرِيبِ الْمُوطَأِ لِابْنِ حَبِيبٍ (٣٦٩/١)، وَالِاسْتِذْكَارُ (٧/١٩)، وَالتَّمْهِيدُ (٧/١٢)، وَالتَّعْلِيْقُ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٩١/٢)، وَالْمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِيِّ (١٥٧/٤)، وَالْقَبَسَ لِابْنِ الْعَرَبِيِّ (٧٧٥)، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (١١٨/٢)، وَشَرْحُ الزُّرْقَانِيِّ (٢٥/٣). وَكَشَفُ الْعَطَّى.

(٢) فِي «المُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلَّفِ: «كَالْعُرْبَانَ».

(٣) جَاءَ فِي حَاشِيَةِ الْأَصْلِ «العربان والعربون والعربون»: كُلُّ مَا عَقِدَ بِهِ الْبَيْعَةَ مِنَ الثَّمَنِ، أَعْجَمِيٌّ أَعْرَبَ مِنْ «المُحْكَمِ»؟ وَفِيهِ أُرْبُونٌ وَالْأُرْبُونُ وَالْأُرْبُونُ الْعُهُودُ، وَكَرِهَهَا بَعْضُهُمْ، وَلَا يُجُوزُ غَيْرَ الْأُرْبُونِ» وَيُرَاجَعُ الْمُحْكَمُ، وَفِي الْمَعْرَبِ لِلْجَوَالِقِيِّ (٦٧، ٢٨٠): «الْأُرْبَانُ وَالْأُرْبُونُ: حَرْفٌ أَعْجَمِيٌّ. الْفُرَاءُ: الْعُرْبَانُ وَالْعُرْبُونُ لُغَةٌ فِي الْأُرْبَانِ وَالْأُرْبُونِ».

(٤) يُرَاجَعُ: الْمَعْرَبُ لِلْجَوَالِقِيِّ (٢٨٠) وَقَصْدُ السَّبِيلِ لِلْمَحْبِيِّ (٩٢/٢).

(٥) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٩٢/٢).

تَكُونُ فِي الْعُنُقِ، وَجَمَعَهَا سِلَاعٌ وَسَلَعَاتٌ، كَمَا يُقَالُ فِي جَمْعِ الْجَفْنَةِ: جِفَانٌ وَجَفَنَاتٌ. وَيُقَالُ: أَسْلَعَ الرَّجُلُ يُسْلَعُ إِسْلَاعًا: إِذَا كَثُرَتْ عِنْدَهُ السَّلْعُ وَهُوَ اسْمٌ يَقَعُ عَلَى كُلِّ مَا تَجَرَّبَهُ.

- وَقَوْلُهُ: «وَذَلِكَ فِيمَا نَرَى وَاللَّهُ أَعْلَمُ» يَجُوزُ فِيهِ ضَمُّ التَّوْنِ وَفَتْحُهَا، فَمَنْ جَعَلَهُ مِنْ أَرَيْتُ ضَمًّا، وَمَنْ جَعَلَهُ مِنْ رَأَيْتُ فَتَحَ.

- وَوَقَعَ فِي رِوَايَتِنَا: «فَمَا أُعْطَيْتُكَ لَكَ بَاطِلٌ» بِالرَّفْعِ، وَفِي بَعْضِهَا: «بَاطِلًا» بِالنَّصْبِ، وَكِلَاهُمَا جَائِزٌ. فَمَنْ رَفَعَهُ جَعَلَهُ خَبَرَ الْمُبْتَدَأِ الَّذِي هُوَ «مَا»، وَمَنْ نَصَبَهُ جَعَلَهُ حَالًا، وَجَعَلَ «لَكَ» هُوَ الْخَبَرُ، كَمَا تَقُولُ: الْمَالُ لَكَ مَوْهُوبٌ وَمَوْهُوبًا.

- وَقَوْلُهُ: «فَلَا يَأْخُذَنَّ^(١) مِنْهُ اثْنَيْنِ بِوَاحِدٍ» يَجُوزُ تَشْدِيدُ التَّوْنِ مِنْ «يَأْخُذَنَّ» وَتَخْفِيفُهَا.

- [وَقَوْلُهُ]^(٢): «أَذْكَرٌ هُوَ أَوْ^(٣) أَنْثَى، أَحْسَنُ أَوْ قَبِيحٌ» إِلَى آخِرِهِ كَذَا الرِّوَايَةُ. وَكَانَ الْوَجْهُ أَنْ يَكُونَ «أَمٌ» مَذْكَورَةً فِي جَمِيعِهَا مَعَ أَلْفِ الْاسْتِفْهَامِ. فَيُقَالُ: أَنَا قِصٌّ أَمٌ تَامٌ، أَحْيٌ أَمٌ مَيِّتٌ، وَهَذَا مَوْضِعٌ مِنَ الْعَرَبِيَّةِ يَغْمُضُ وَيَطُولُ الْكَلَامُ فِيهِ، فَندَعُهُ؛ لِأَنَّا لَسْنَا بِصَدَدِ كِتَابِ نَحْوِ.

وَقَوْلُهُ: «أَنْ يُقِيلَهُ» رَبَّمَا فَتَحَتْ الْعَامَّةُ الْيَاءَ، وَهُوَ خَطَأٌ. وَالصَّوَابُ ضَمُّهَا، وَقَدْ حُكِيَ: «قَلْتُهُ الْبَيْعَ» وَهُوَ شَبِيهُ بِالْغَلَطِ، وَإِنَّمَا الْمَشْهُورُ «أَقْلْتُهُ»،

(١) فِي رِوَايَةِ يَحْيَى الْمَطْبُوعَةِ: «فَلَا يَأْخُذُ».

(٢) عَنِ «الْمُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلِّفِ.

(٣) فِي «الْمُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلِّفِ: «أَمٌ».

وإنَّمَا يُقَالُ: «فُلْتُ»]: إِذَا نِمْتَ فِي الْقَائِلَةِ، هَذَا نَقْلُ ابْنِ السَّيِّدِ^(١). وَقَالَ أَبُو اسْحَقَ الرَّجَّاجُ^(٢): يُقَالُ: أَقْلْتُ الرَّجُلَ فِي الْبَيْعِ وَقَلْتُهُ. وَقَالَ صَاحِبُ «الْأَفْعَالِ»^(٣): قَلْتُهُ الْبَيْعَ وَأَقْلْتُهُ. هَذَا قَوْلُ أَبِي زَيْدٍ وَأَبِي عُبَيْدٍ.

- وَقَوْلُهُ: «قَبْلَ أَنْ يَحِلَّ» يُقَالُ: حَلَّ الشَّيْءُ يَحِلُّ - بِكَسْرِ الْحَاءِ -: إِذَا وَجَبَ وَلَزِمَ، كَمَا قَالَ تَعَالَى^(٤): ﴿أَنْ يَحِلَّ عَلَيْكُمْ غَضَبٌ مِنْ رَبِّكُمْ﴾، وَلَا يُقَالُ: حَلَّ يَحِلُّ إِلَّا فِي التُّزُولِ.

- وَقَوْلُهُ: «فَصَارَ أَنْ^(٥) رَجَعَتْ إِلَيْهِ سِلْعَتُهُ» الْوَجْهُ: فَتَحَ الْهَمْزَةَ مِنْ «أَنْ» وَلَا يَجُوزُ كَسْرُهَا؛ لِأَنَّهُ لَا وَجْهَ لِلشَّرْطِ هُنَا^(٦)، وَإِنَّمَا «أَنْ» الْمَفْتُوحَةُ الَّتِي تُجْعَلُ مَعَ الْفِعْلِ كَالْمُصَدَّرِ فِي نَحْوِ^(٧) قَوْلِكَ: أَعْجَبَنِي أَنْ تَقُومَ، أَي: أَعْجَبَنِي قِيَامُكَ، وَهِيَ هُنَا فِي مَوْضِعِ نَصْبٍ [عَلَى]^(٨) خَبَرَ «صَارَ» كَأَنَّهُ قَالَ: فَصَارَ الْبَيْعُ رُجُوعَ سِلْعَتِهِ إِلَيْهِ، أَي: حَصَلَ مِنْ هَذِهِ الصَّفَقَةِ^(٩) رُجُوعُ سِلْعَتِهِ، وَإِعْطَاءُ صَاحِبِهِ إِيَّاهُ ثَلَاثِينَ دِينَارًا.

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأَ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٩٣).

(٢) كِتَابُ فَعَلْتُ وَأَفْعَلْتُ لَهُ (٧٩).

(٣) لَمْ أَجِدْهُ فِي كُتُبِ الْأَفْعَالِ الَّتِي بَيْنَ يَدَيَّ، فَلَعَلِّي لَمْ أَهْتَدِ إِلَى مَوْضِعِهِ.

(٤) سُورَةُ طه، الْآيَةُ: ٨٦.

(٥) فِي «الْمُوطَأَ»: «فَصَارَ إِنْ رَجَعَتْ» بِكَسْرِ هَمْزَةِ «إِنْ».

(٦) فِي الْأَصْلِ: «وَفِي» بِزِيَادَةِ وَوٍ.

(٧) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأَ (٢/٩٤).

(٨) عَنِ «الْمُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلِّفِ، وَالتَّعْلِيقُ عَلَى الْمُوطَأَ (٢/٩٤).

(٩) فِي الْأَصْلِ «الصَّفَقَةُ» وَالتَّصْحِيحُ مِنْ «الْمُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلِّفِ.

(مَا جَاءَ فِي الشَّرْطِ فِي مَالِ الْمَمْلُوكِ)

- «الْعَرَضُ» [٢]: مَاعَدَا الْعَيْنِ، قَالَهُ أَبُو زَيْدٍ^(١). وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ: مَا كَانَ مِنَ الْمَالِ غَيْرَ نَقْدٍ. وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ^(٢): مَاعَدَا الْحَيَوَانِ، وَالْعَقَارِ، وَالْمَكِيلِ، وَالْمَوْزُونِ.

و«أَفْلَسَ الرَّجُلُ»: قَلَّ مَالُهُ^(٣) - بَفَتْحِ الْهَمْزَةِ وَاللَّامِ - وَأَصْلُهُ مِنَ الْفُلْسِ، أَيْ: صَارَ ذَا فُلُوسٍ بَعْدَ أَنْ كَانَ ذَا دَنَانِيرٍ، فَهُوَ مُفْلِسٌ. وَفِي رِوَايَةِ السَّمْرَقَنْدِيِّ^(٤): فُلْسٌ، وَلَيْسَ بِشَيْءٍ، وَكَذَا تَقَوْلُهُ الْفُقَهَاءُ.

وَمَنْ رَوَى: «إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ» بِلَا هَاءِ الضَّمِيرِ، فَهُوَ حُجَّةٌ لِمَنْ قَالَ: يَشْتَرِطُ مِنْ مَالِهِ مَا شَاءَ. وَمَنْ رَوَى: «يَشْتَرِطُهُ» بِالْهَاءِ، فَهُوَ حُجَّةٌ لِمَنْ قَالَ: لَا يَجُوزُ أَنْ يَسْتَشْتَبِي نِصْفَهُ، وَلَا جُزْءًا مِنْهُ، عَلَى مَا بَيَّنَّ فِي «الْكَبِيرِ»^(٥).

(١) النَّصُّ هُنَا لِلْقَاضِي عِيَّاضٍ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ (٧٣ / ٢)، وَهُوَ النَّاقِلُ عَنْ أَبِي زَيْدٍ وَالْأَصْمَعِيِّ وَأَبُو عُبَيْدٍ.

(٢) فِي الْأَصْلِ: «أَبُو عُبَيْدَةَ»، وَفِي «الْمُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلِّفِ: «أَبُو زَيْدٍ» وَالتَّصْحِيحُ مِنْ «الْمَشَارِقِ» مَصْدَرُ الْمُؤَلِّفِ.

(٣) النَّصُّ هُنَا أَيْضًا لِلْقَاضِي عِيَّاضٍ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ (١٥٨ / ٢).

(٤) بَعْدَهَا فِي «الْمَشَارِقِ» فِي رِوَايَةِ السَّمْرَقَنْدِيِّ وَالْهَوَزَنِيِّ فِي حَدِيثِ ابْنِ زُئَمِحٍ «أَيُّمَا امْرَأَةٍ فُلْسٌ» وَلَيْسَ بِشَيْءٍ... ثُمَّ قَالَ: وَلِغَيْرِهِ: أَفْلَسَ وَهُوَ الصَّوَابُ.

(٥) يَقْصِدُ بِهِ كِتَابَهُ «الْمُخْتَارُ...» وَفِي «الْمُخْتَارِ...» فِي هَذَا الْمَوْضِعِ قَالَ: «عَلَى مَا بَيَّنَّ فِي الْمَعْنَى» يَقْصُدُ فِي «فُضِّلَ الْمَعْنَى» مِنْ كِتَابِهِ وَهَنَّاكَ بَيِّنَةٌ وَفُضِّلَهُ عَلَى عَادَتِهِ.

(مَا جَاءَ فِي الْعُهُدَةِ) /

١/٦٩

«عُهُدَةُ الرَّقِيقِ» [٣]: الْمُدَّةُ الَّتِي يَكُونُ فِيهَا مِنْ ضَمَانِ بَائِعِهِ . وَقَدْ تَسَمَّى وَثِيقَةُ الشَّرَاءِ عُهُدَةً^(١) ، وَيَحْتَمَلُ أَنْ تَكُونَ مُشْتَقَّةً مِنْ قَوْلِهِمْ: فِي هَذَا الشَّيْءِ عُهُدَةٌ: إِذَا كَانَ فِيهِ فَسَادٌ لَمْ يَحْكَمْ، وَلَمْ يُسْتَوْتَقْ مِنْهُ . وَيَحْتَمَلُ أَنْ تُشْتَقَّ مِنَ الْعَهْدِ، وَالْمَعْهَدِ^(٢)؛ وَهُوَ الْمَوْتِقُ، وَمِنْ تَعَهَّدِ الشَّيْءِ وَتَعَاهَدِهِ؛ وَهُوَ تَفَقُّدُهُ وَالِاحْتِفَاطُ بِهِ، وَمِنْهُ قِيلَ لِلذَّمِيِّ الَّذِي أُعْطِيَ الْأَمَانَ وَاسْتَوْتَقَ لِنَفْسِهِ^(٣): مُعَاهِدٌ وَمُعَاهِدٌ، فَإِذَا أَسْلَمَ ذَهَبَ عَنْهُ هَذَا الْأِسْمُ؛ لِأَنَّهُ لِحَقِّ الْمُسْلِمِينَ . وَقَالَ الْحَلِيلُ^(٤): الْعُهُدَةُ: كِتَابُ الشَّرَاءِ .

(الْعَيْبُ فِي الرَّقِيقِ)

الرَّقِيقُ: اسْمٌ يَقَعُ عَلَى الْعَبِيدِ الْمُسْتَرْقَيْنِ، وَاحِدُهُمْ وَجَمْعُهُمْ، مُذَكَّرُهُمْ وَمُؤَنَّثُهُمْ، حَسَنُهُمْ وَقَبِيحُهُمْ^(٥)، يُقَالُ مِنْهُ: رَقَّ الرَّجُلُ رِقًّا فَهُوَ رَقِيقٌ، كَمَا يُقَالُ مِنْ الْعَتِقِ: عَتَقَ الرَّجُلُ فَهُوَ عَتِيقٌ، إِذَا لَمْ يَجْرِ عَلَى الْفِعْلِ، فَإِذَا جَرَى عَلَى الْفِعْلِ قِيلَ: عَاتِقٌ، وَكَذَلِكَ كَانَ يَجِبُ فِي اسْمِ الْفَاعِلِ مِنْ رَقٍّ إِذَا جَرَى عَلَى فِعْلِهِ: رَاقٌ، وَلَكِنَّهُ غَيْرُ مُسْتَعْمَلٍ، وَإِنَّمَا يُقَالُ: رَقِيقٌ لِلوَاحِدِ وَالْجَمِيعِ، وَرَبَّمَا جُمِعَ

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأَ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٩٦/٢) .

(٢) فِي «الْمُخْتَارِ . . .» لِلْمُؤَلِّفِ «العهد» .

(٣) فِي «الْمُخْتَارِ . . .» لِلْمُؤَلِّفِ «مِنْ نَفْسِهِ» .

(٤) الْعَيْنُ (١٠٣/١، ١١٨) .

(٥) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأَ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٩٧/٢) .

فَقِيلَ: أَرِقَاءُ، وَنَظِيرُ الرَّقِيقِ فِي كَوْنِهِ وَاحِدًا مَرَّةً، وَجَمْعًا مَرَّةً، قَوْلُهُمْ: الصَّدِيقُ
وَالرَّفِيقُ، قَالَ تَعَالَى^(١): ﴿وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا﴾^(٢).

- وَقَوْلُهُ: «بَاعَنِي عَبْدًا» [٤]. مَعْنَاهُ: بَاعَ مِنِّي، وَلَكِنَّ الْعَرَبَ تَتْرُكُ ذِكْرَ
«مِنْ» اخْتِصَارًا^(٣)، وَهُوَ أَكْثَرُ كَلَامِهَا، وَمِثْلُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى^(٤): ﴿وَإِخَارَ مُوسَى قَوْمَهُ
سَبْعِينَ رَجُلًا﴾، وَقَالَ جَرِيرٌ^(٥):

(١) سُورَةُ النَّسَاءِ.

(٢) أَنْشَدَ الْوَلَدِيُّ بَعْدَهُ لِجَرِيرٍ [ديوانه: ١/٣٧٢]:

نَصَبِنَ الْهَوَىٰ ثُمَّ ارْتَمَيْنَ قُلُوبَنَا بِأَعْيُنِ أَعْدَاءٍ وَهَنَّ صَدِيقُ

(٣) النَّصُّ فِي التَّغْلِيغِ عَلَى الْمُوطَأِ لِلْوَلَدِيِّ (٢/٩٨)، وَلَمْ يُشَدِّ بَيْتَ جَرِيرِ الْآتِي، وَأَنْشَدَهُ الْحَافِظُ أَبُو عَمْرٍ.

(٤) سُورَةُ الْأَعْرَافِ، الْآيَةُ: ١٥٥.

(٥) دِيَوَانُهُ (١/٤٣٧) وَرَوَايَتُهُ هُنَاكَ.

* قَالُوا اشْتَرَوْا جَزْرَمَنَا *

وَرَوَايَةُ الْمُؤَلِّفِ هِيَ رِوَايَةُ الْمُبَرِّدِ فِي الْكَامِلِ (٢/٥٧٦): وَالْبَيْتُ مِنْ آيَاتِ قَالَهَا جَرِيرٌ لَمَّا
نَزَلَ عَلَى طُعْمَةَ بْنِ قُرَيْطِ الْعَنْبَرِيِّ، وَزَعَمَ التَّمِيمِيُّ أَنَّ جَرِيرًا نَزَلَ بَيْنِي الْعَنْبَرِ فَلَمْ يُقْرَأْ،
وَقَالُوا: مَالِكٌ عِنْدَنَا قَرَى إِلَّا بِثَمَنِ. فَقَالَ:

يَاطِعُ يَابَنَ قُرَيْطٍ أَنْ بَيْعَكُمْ رِفْدَ الْقَرِي نَاقِضٌ لِلدِّينِ وَالْحَسَبِ

قَالُوا بَيْعُكُمْ الْبَيْتِ

لَوْلَا عِظَامُ طَرِيفٍ مَا عَفَرْتُ لَكُمْ يَوْمِي وَلَا أُنْسَأْتُكُمْ غَضَبِي

هَلْ أَنْتُمْ غَيْرُ أَوْ شَابِ زَعَائِفَةٍ رِيشُ الدُّنَابِ وَلَيْسَ الرَّأْسُ كَالذَّنَبِ

يَقُولُ الْفَقِيرُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْعُثْمِينِ - عَفَا اللَّهُ عَنْهُ -: «بَنُوا الْعَنْبَرَ قَبِيلَةً
مِنْ بَنِي تَمِيمٍ، وَهُمْ وَلَدُ الْعَنْبَرِ بْنِ يَزْبُوعِ بْنِ حَنْظَلَةَ، يُرْجَعُ: جَمَهْرَةُ النَّسَبِ لِابْنِ الْكَلْبِيِّ
(٢٢٦)، وَجَمَهْرَةُ أَنْسَابِ الْعَرَبِ لِابْنِ حَزْمٍ (٢٢٦)، وَطَرِيفُ الْمَذْكُورُ فِي بَيْتِ جَرِيرٍ هُوَ =

قَالُوا نَبِيعُكَ بَيْنَا فَقُلْتُ لَهُمْ يَبْعُوا الْمَوَالِيَّ وَاسْتَحْيُوا مِنَ الْعَرَبِ

- وَقَوْلُهُ: «بَحَيْرِ النَّظْرَيْنِ» أَي: هُوَ عِنْدَ اخْتِيَارِهِ لِنَفْسِهِ، وَنَظَرِهِ لَهَا بِحَيْرِ النَّظْرَيْنِ عِنْدَهُ فِي الْأَمْرَيْنِ الْحَيْرِ مِنْهُمَا.

- وَقَوْلُهُ: «فَيُؤَاجِرُهُ»: الْوَجْهُ فِيهِ الْهَمْزُ^(١)، وَأَكْثَرُ اللَّغَوِيِّينَ يُنْكَرُ تَرَكَ الْهَمْزِ؛ لِأَنَّهُ يُفَاعِلُ مِنَ الْأَجْرِ. وَحَكَى الْأَخْفَشُ^(٢): أَنَّ تَخْفِيفَ الْهَمْزَةِ لُغَةٌ لِبَعْضِ الْعَرَبِ.

طَرِيفُ بْنُ تَمِيمِ الْعَنْبَرِيِّ، كَانَ مَشْهُورًا بِالشَّجَاعَةِ وَالْفُرُوسِيَّةِ، لَهُ فَرَسٌ مَشْهُورٌ يُدْعَى «الْأَعْرَ»، وَهُوَ الَّذِي قَتَلَ شَرَّاحِيلَ الشَّيْبَانِي فَطَلَبَهُ حُمَيْصَةَ بْنُ جَنْدَلِ الشَّيْبَانِي وَتَتَبَعَهُ وَالتَّقَى بِهِ فِي سُوْقِ عُكَاظَ فَتَهَدَّدَهُ، وَقِصَّتُهُ مَعَ مَشْهُورَةٍ حَتَّى أَدْرَكَهُ يَوْمَ مَبَايِضَ فَقَتَلَهُ وَسَلَبَ فَرَسَهُ وَدَرَعَهُ وَقَالَ - مِنْ أَيْبَاتِ -:

سَلَبْتُكَ دِرْعَكَ وَالْأَعْرَ كِلَيْهِمَا وَبُنُوَ أُسَيْدُ اسْلَمُوكَ وَخُضْمٌ
يَرُدُّ عَلَيْهِ لِقَوْلِهِ قَبْلَ ذَلِكَ:

تَحْتِي الْأَعْرُ وَفَوْقَ جِلْدِي نَثْرَةٌ زَعَفَ تَرْدُ السِّيفِ وَهُوَ مُثْلَمٌ
حَوْلِي أُسَيْدُ وَالْهَجِيمُ وَمَارِزٌ وَإِذَا حَلَلْتُ فَحَوْلَ بَيْتِي خُضْمٌ

وَخُضْمٌ: هُمْ بُنُوَ الْعَنْبَرِ بْنِ يَرْبُوعَ بْنِ حَنْظَلَةَ بْنِ تَمِيمِ.

وَفِي مُعْجَمِ الْبُلْدَانِ (٥/٦٦٠): «مَبَايِضُ»، كَانَ فِيهِ يَوْمٌ لِلْعَرَبِ قُتِلَ فِيهِ طَرِيفُ بْنُ تَمِيمِ، فَارَسُ بْنُ تَمِيمِ قَتَلَهُ حُمَيْصَةَ بْنُ جَنْدَلِ الشَّيْبَانِي. أَقُولُ - وَعَلَى اللَّهِ اعْتِمَادٌ -، وَ«مَبَايِضُ» لَا يَزَالُ عَلَى تَسْمِيَّتِهِ وَهُوَ وَادٍ فِي مَنطِقَةِ الْيَمَامَةِ فِي وَسْطِ نَجْدِ شِمَالِ مَدِينَةِ الرَّيَاضِ فِيهِ مَوَارِدُ مَاءٍ عَذْبَةٍ، بَنِيَتْ فِيهِ هِجْرَةٌ لِقَبِيلَةِ مُطَيْرٍ سَنَةَ (١٣٣٤هـ) تَقْرِيبًا. وَهِيَ الْآنَ بَلَدَةٌ مَشْهُورَةٌ تَابِعَةٌ لِمَنْطِقَةِ الرَّيَاضِ حَرَسَهَا اللَّهُ تَعَالَى.

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٩٨).

(٢) تَهْدِيبِ اللَّغَةِ (٢/١٨٨)، وَاللِّسَانِ، وَالتَّاجِ: (أَجْر).

- و«الغلة» بفتح الغين^(١). يُقال منه: أغلت الأرض فهي مغلة، قال الرازي^(٢):

قَدْ جَاءَ سَيْلٌ جَادَ مِنْ أَمْرَلَهُ
يَخْرُدُ حَزْدَ الْجَنَّةِ الْمُغْلَةَ

أي: يقصد قصد الجنة، المغلة: ذات الغلة، وهو الشاهد، وإن كان يُروى «الحية» بالحاء، فيكون المغلة ذات الغل.

- وقوله: «تلك الرقيق». كذا الرواية بلفظ التانيث، وهو محمول على معنى الجماعة، ولو حمل على معنى الجمع لقيل: «ذلك الرقيق» كما قال تعالى^(٣): ﴿وَإِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ﴾، وقرىء: ﴿وَإِذْ قَالَ الْمَلَائِكَةُ﴾.

(مَا جَاءَ فِي ثَمَرِ الْمَالِ يُبَاعُ أَصْلُهُ)

- يُقال: أبار النخل. [٩]. يَأْبُرُهُ وَيَأْبِرُهُ أَبْرًا وَأَبَارًا، وَأَبْرُهُ تَأْبِيرًا؛ إِذَا ذَكَرَهُ وَلَقَّحَهُ. وَالْأَبْرُ^(٤): لِقَاحُ النَّخْلِ. وَالتَّلْقِيحُ: أَنْ يُؤْخَذَ طَلْعُ ذَكَرِ النَّخْلِ فَيُعْلَقُ

(١) النص في التعليق على الموطأ لأبي الوليد الوقسي (٩٨/٢).

(٢) التاج «جرّد» وأنشدهما البيهقي في كتابه ما اتفق لفظه واختلف معناه (٢٠) وروايته فيهما: «أقبل سئل...».

(٣) سورة آل عمران، الآية: ٤٢، و«قال» قراءة عبدالله بن مسعود وعبدالله بن عمرو بن العاص كما في البحر المحيط (٤٥٥/٢).

(٤) في «المختار...» للمؤلف: «الأبار» وهي صحنحة أيضا كما سبق في كلام المؤلف، وفي الاستذكار (٨٢/١٩) «وقال الخليل الأبار لِقَاحُ النَّخْلِ، قَالَ: «وَالْأَبَارُ: عِلَاجُ الزَّرْعِ بِمَا يُصْلِحُهُ مِنَ السَّقْفِي وَالتَّعَاهِدِ» قَالَ الشَّاعِرُ - هُوَ طَرْفَةُ - [ديوانه: ٦٣]:

وَلِي الْأَصْلُ الَّذِي فِي مِثْلِهِ يُصْلِحُ الْأَبْرُ زَرْعَ الْمُؤْتَبِرِ

ويراجع: العين (٢٩٠/٨)، وأنشد بيت طرفة.

بَيْنَ طَلْعِ الْإِنَاثِ . أَبُو عَمَرَ^(١) : وَلَا أَعْلَمُ خِلَافًا بَيْنَ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّ التَّلْقِيحَ : هُوَ أَنْ يُأْخَذَ طَلْعُ ذُكُورِ النَّخْلِ فَيُدْخِلَهَا بَيْنَ ظَهْرَانِي طَلْعِ الْإِنَاثِ . وَيُقَالُ : أَبْرَتْهَا فَاتَّبَرَتْ وَتَأَبَّرَتْ . وَيُقَالُ : اتَّبَرْتُ غَيْرِي ؛ إِذَا سَأَلْتَهُ أَنْ يَأْبَرَ لَكَ نَخْلَكَ . وَأَبْرَتْ الزَّرْعَ : أَصْلَحْتَهُ ، وَالْأَبْرُ : الْعَامِلُ ، وَالْمُؤْتَبِرُ : رَبُّ الزَّرْعِ ، وَالْمَأْبُورُ : الزَّرْعُ وَالنَّخْلُ الَّذِي قَدْ لُقِّحَ ، وَمِنْهُ الْحَدِيثُ^(٢) : « خَيْرُ الْمَالِ سِكَّةٌ مَأْبُورَةٌ ، وَمُهْرَةٌ مَأْمُورَةٌ » أَرَادَ : خَيْرُ الْمَالِ نِتَاجُ أَوْ زَرْعٌ . وَقَالَ ابْنُ حَبِيبٍ^(٣) : التَّابِيرُ : أَنْ يَنْشَقَّ الطَّلْعُ عَنِ الشَّمْرَةِ .

(النَّهْيُ عَنِ بَيْعِ الثَّمَارِ قَبْلَ أَنْ يَبْدُوَ صَلَاحَهَا)

- «الْخَرِيزُ» [١٣] . نَوْعٌ مِنَ الْبَطِّيخِ^(٤) ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَجْعَلُ كُلَّ بَطِّيخٍ خَرِيزًا وَكَلَامُ مَالِكٍ يَفْتَضِي أَنَّهُ لَيْسَ الْبَطِّيخُ نَفْسُهُ ، وَلَوْ كَانَ عِنْدَهُ نَوْعًا وَاحِدًا لَمْ يَعْطَفْ أَحَدُهُمَا عَلَى الْآخَرِ ، وَلَا كَتَفَى بِذِكْرِ الْوَاحِدِ مِنْ ذِكْرِ الثَّانِي . وَيُقَالُ : طَبَّيخُ وَبَطِّيخُ ، وَهُوَ مَكْسُورٌ الْأَوَّلُ لَا يَفْتَحُ .

(١) الاستذكار (٨٢/١٩) مع اختلاف يسير في العبارة .

(٢) غريب الحديث لأبي عبيد، وغريب الحديث للحريبي (٨٠/١)، والغريبين للهروي

(٣٨/١)، والتعليق على الموطأ (٩٩/٢)، والنهاية (١٣/١)، وتفسير القرطبي

(٢٣٣/١٠) وهو في مسند أحمد (٤٦٨/٣)، وفيض القدير (٤٩١/٣) .

(٣) لم يرد كتابه في «تفسير غريب الموطأ» والنقل عنه في المنتقى لأبي الوليد الباجي (٢١٥/٤) .

(٤) كَلَامُ الْمُؤَلَّفِ فِي هَذِهِ الْفَقْرَةِ وَالْفَقْرَتَانِ بَعْدَهَا كُلُّهُ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوَطَّأِ

(١٠٦، ١٠٥/٢) وَقَدْ عَلَّقْتُ عَلَيْهِ هُنَا بِمَا فِيهِ كَفَايَةٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ فَلْيُرَاجِعْ هُنَاكَ مَنْ شَاءَ ذَلِكَ .

- وَيُقَالُ: «فَتَاءٌ» - بِالْكَسْرِ - وَ«فُتَاءٌ» بِالضَّمِّ. [وَقَرَأَ] ^(١) يَحْيَىٰ بِنُ يَعْمُرَ ^(٢)
 ﴿وَقَتَّابَيْهَا﴾ بِالضَّمِّ.

- وَيُقَالُ: «جِرْزٌ وَجَزْرٌ» بِكَسْرِ الْجِيمِ وَفَتْحِهَا؛ وَهُوَ الْإِسْفِنَارِيَّةُ، وَيُسَمَّى
 أَيْضًا الْأَصْطَفَلِينَ، وَهِيَ لُغَةٌ شَامِيَّةٌ ^(٣).

- وَقَوْلُهُ: «حَتَّىٰ تُزْهِيَ، وَحَتَّىٰ تَزْهُو» [١١] جَاءَ اللَّفْظَانِ فِي الْحَدِيثِ ^(٤)،
 أَيُّ: تَصْيِيرُ زَهْوًا، وَهُوَ ابْتِدَاءُ إِرْطَابِهَا وَطَيِّبِهَا. يُقَالُ: زَهَتْ وَأَزَهَتْ ^(٥). وَأَنْكَرَ
 بَعْضُهُمْ: زَهَتْ ^(٦). وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: زَهَتْ [الشَّمْرَةُ: إِذَا] ظَهَرَتْ،

(١) عن «المختار» . . . للمؤلف، والتعليق على الموطأ. يقصد في قوله تعالى: ﴿وَقَتَّابَيْهَا وَفُوتَيْهَا . . .﴾ في [سورة البقرة، الآية: ٦١]. وتقدم ذلك ص (٧٠).

(٢) في حاشية الأصل «في المحدث» لابن جني «يحيى بن عيسى الثقفي»، وفي «خواصّ الشوارد» لأبي الحسن بن علي بن وثاب. والذي في المحدث (١/٨٧): «ومن ذلك قراءة يحيى بن وثاب والأشهب . . .».

(٣) التعليق على الموطأ (٢/١٠٦)، ويراجع: شفاء الغليل للخفاجي.

(٤) في مشارق الأنوار «حكاة صاحب الأفعال».

(٥) في الأصل «زهت» وفي «المشارك» بعد أن نقل عن «صاحب الأفعال» وغيره قال: «وأنكر غيره الثلاثي، وقال: إنما يقال: أزَهَتْ لا غَيْرُ، وَفَرَّقَ بَعْضُهُمْ بَيْنَ اللَّفْظَيْنِ، وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ . . .» والذي أنكر الثلاثي هو أبو حاتم السجستاني قال في كتاب فعلت وأفعلت (١٣٢): «ولم يعرف زها النخل بغير ألف». ونقل الأندلسي المجهول في كتابه في غريب الحديث عن الأصمعي أنه لم يعرف إلا زهَى ولم يعرف أزَهَى، قال الأصمعي: وهو الزهْوُ في لغة أهل الحجاز، والزهْوُ بالضم وفي اللسان «زهَى» عن أبي حنيفة الدبوري أنها بالضم جمع، وبالفتح مُفْرَدٌ كَقَوْلِكَ: فَرَسٌ وَرَدٌّ وَأَفْرَاسٌ وَرُدٌّ. وفيه أيضاً: «وفيه من أنكر يزهو ومنهم من أنكر يزهى». ويراجع: «فعلت وأفعلت للزجاج ٤٥، وما جاء على فعلت =

وَأَزْهَتْ: أَحْمَرَّتْ أَوْ اصْفَرَّتْ، وَهُوَ الزَّهْوُ وَالزُّهُو/ [مَعًا بِالْفَتْحِ وَالضَّمِّ] (١).
 فَإِنْ قِيلَ: قَوْلُهُمْ: «وَمَا تَزْهِي؟» وَهِيَ لَفْظَةٌ عَرَبِيَّةٌ، فَكَيْفَ تَحْفَى عَلَيَّ مِنْ
 مَعَهُ ﷺ؟ (٢). فَالْجَوَابُ: أَنَّهُ يُحْتَمَلُ مَعْنِيَيْنِ:
 أَحَدُهُمَا: أَنْ تَكُونَ لُغَةً لِبَعْضِ الْعَرَبِ دُونَ بَعْضٍ، فَسَأَلَ عَنْهَا مَنْ لَيْسَتْ
 مِنْ لُغَتِهِ.

الثَّانِي: أَنْ تَكُونَ لَفْظَةً مُسْتَعَارَةً مِنْ حُسْنِهَا فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ وَجَمَالِ
 مَنْظَرِهَا، كَمَا قَالَ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ: «الآنَ حَمِيَّ الْوَطِيسُ» وَغَيْرَ ذَلِكَ مِنْ
 الْأَلْفَاظِ الْمُسْتَعَارَةِ، فَكَأَنَّهُ قَالَ: حَتَّى تَحْسُنَ الثَّمَرَةَ، فَاحْتِاجَ السَّائِلُ أَنْ يَسْأَلَ
 عَنْ جِنْسِ الْحُسْنِ الَّذِي يُبِيحُ بَيْعَهَا، فَأَخْبَرَهُ: أَنَّ تَنَاهِي حُسْنِهَا بِحُمُرَتِهَا.

(مَا جَاءَ فِي بَيْعِ الْعَرِيَّةِ)

وَاحِدُ الْعَرَايَا: عَرِيَّةٌ (٣)، فَعِيْلَةٌ بِمَعْنَى مَفْعُولَةٍ، مِنْ عَرَاهُ يَعْرُوهُ: إِذَا

= وَأَفْعَلْتُ لِلْجَوَالِيْقِيِّ ٤٤». وَيَرْجَعُ: الصَّحَّاحُ، وَاللِّسَانُ، وَالتَّاجُ: (زَهُو).

(١) عَنِ «الْمَشَارِقِ» وَفِيهَا يَنْتَهِي نَصُّهُ.

(٢) سَاقَطَ مِنَ الْمُخْتَارِ... لِلْمُؤَلَّفِ.

(٣) جَاءَ فِي حَاشِيَةِ الْأَصْلِ فِي «صِحَّاحِ الْجَوْهَرِيِّ» الْعَرِيَّةُ: النَّخْلَةُ يُعْرِيهَا صَاحِبُهَا رَجُلًا مُحْتَاجًا،
 فَيَجْعَلُ لَهُ ثَمْرَةً عَامَهَا، فَيَعْرُوها؛ أَي: يَأْتِيهَا، وَهِيَ فَعِيلَةٌ بِمَعْنَى مَفْعُولَةٍ، وَإِنَّمَا أُدْخِلَتْ فِيهَا
 الْهَاءُ؛ لِأَنَّهَا أُفْرِدَتْ، فَصَارَتْ فِي عِدَادِ الْأَسْمَاءِ، مِثْلَ التَّنْطِيحَةِ وَالْأَكْيَلَةِ، وَلَوْ جِئَتْ بِهَا مَعَ
 النَّخْلَةِ قُلْتُ: نَخْلَةٌ عَرِيَّةٌ، وَفِي الْحَدِيثِ «رَخَّصَ فِي بَيْعِ الْعَرَايَا بَعْدَ نَهْيِهِ عَنِ الْمُرَابَّاتَةِ، لِأَنَّه
 رُبَّمَا تَأَذَى صَاحِبُهُ بِدُخُولِهِ عَلَيْهِ، فَيَحْتَاجُ إِلَى أَنْ يَشْتَرِيهَا مِنْهُ بِشَمْنٍ، فَرَخَّصَ لَهُ فِي ذَلِكَ».

التَّمَسَ مَعْرُوفَهُ. (١) وَتُحْتَمَلُ أَنْ تَكُونَ مِنْ عَرِيٍّ يَعْرَى، كَأَنَّهَا عُرِيَتْ مِنْ جُمْلَةِ التَّحْرِيمِ، فَعَرِيَتْ، أَيْ حَلَّتْ وَخَرَجَتْ، وَهِيَ فَعِيلَةٌ بِمَعْنَى فَاعِلَةٍ، وَيُقَالُ هُوَ عَرُوٌّ مِنْ هَذَا، أَيْ: خِلُوْ مِنْهُ. وَقَالَ الْحَلِيلُ (٢): الْعَرِيَّةُ مِنَ النَّخْلِ الَّتِي تُعْرَى عَنِ الْمُسَاوِمَةِ عِنْدَ بَيْعِ النَّخْلِ، وَالْفِعْلُ الْإِعْرَاءُ وَهُوَ أَنْ يَجْعَلَ ثَمَرَهَا لِمُحْتَاجٍ، وَكَانَتْ الْعَرَبُ تُمْتَدِّحُ بِهَا، قَالَ بَعْضُ شُعْرَاءِ الْأَنْصَارِ (٣) يَصِفُ نَخْلَةً:

(١) النَّصُّ هُنَا لِأَبِي عُبَيْدِ الْهَرَوِيِّ فِي الْغُرَيْبِ (١٢٦٦/٤).

(٢) النَّصُّ هُنَا لِأَبِي عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْبَرِّ فِي الْاسْتِذْكَارِ (١١٩/١٩) وَيُرَاجَعُ «العين ٢/٢٣٤» وَفِيهِ «النَّخْلَةُ الْعَرِيَّةُ الَّتِي عَزَلَتْ عَنِ الْمُسَاوِمَةِ؛ لِحُرْمَةِ أَوْ لِهَبَّةٍ، إِذَا أُتِنِعَ ثَمَرُ النَّخْلِ» كَذَا فِي الْمَطْبُوعِ «عزلت» وَصَوَّبَهَا «عَرِيَتْ» وَالنَّصُّ بِلَفْظِهِ عَنْ مَخْتَصِرِ الْعَيْنِ (١٨٨/١) وَفِيهِ «ثَمَرَ عَامِهَا لِمُحْتَاجٍ» وَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ.

(٣) هُوَ سُؤْيُدُ بْنُ الصَّامِتِ الْحَزْرَجِيُّ كَمَا ذَكَرَ أَبُو الْوَلِيدِ الْوَقَّاشِيُّ وَذَكَرَ فِي بَعْضِ الْمَصَادِرِ أَنَّهُ لِأَحِيحَةَ بْنِ الْجَلَّاحِ الْأَوْسِيِّ، وَلَمْ يَرِدْ الْبَيْتُ فِي دِيْوَانِ شِعْرِهِ الَّذِي جَمَعَهُ أَسْتَاذِنَا حَسَنٌ بِاجُودَةٍ فِي الْمَنْسُوبِ إِلَيْهِ وَإِلَى غَيْرِهِ، عَلَى عَادَةِ جُمَاعِ الدَّوَاوِينِ. وَرَوَايَةُ الْمُؤَلِّفِ لِهَذَا الْبَيْتِ نَقْلًا عَنْ أَبِي عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْبَرِّ، وَهَكَذَا رَوَاهُ أَبُو عُمَرَ فِي الْاسْتِذْكَارِ: «فِي السَّنِينَ الْمَوَاحِلِ» أَمَّا أَبُو الْوَلِيدِ الْوَقَّاشِيُّ فَقَدْ أَنْشَدَهُ «فِي السَّنِينَ الْجَوَائِحِ» وَأَنْشَدَ قَبْلَهُ:

أَدِينُ وَمَا دِينِي عَلَيْهِمْ بِمَعْرَمٍ وَلَكِنْ عَلَى الشَّمِّ الْجِلَادِ الْقَوَادِحِ
عَلَى كُلِّ خَوَارٍ كَانَ جُدُوعَهَا طُلَيْنَ بِقَارٍ أَوْ بِحَمَاءِ مَائِحِ
وَلَيْسَتْ بِسَنَاءٍ الْجَوَائِحِ

قَالَ: «وَأَنْشَدَهُ أَبُو عُمَرَ التَّحْوِيَّ:

* وَلَكِنْ عَرَايَا فِي السَّنِينَ الْمَوَاحِلِ *

وَهُوَ غَلَطٌ. وَإِنَّمَا ذَكَرَ مَا قَبْلَ الْبَيْتِ لِإِدْلَالٍ عَلَى صِحَّةِ الرَّوَايَةِ، وَيُرَاجَعُ: مَعَانِي الْقُرْآنِ لِلْفَرَّاءِ (١/١٧٣)، وَغَرِيبَ الْحَدِيثِ (١/٢٨٩)، وَمَجَالِسَ ثَعْلَبِ (١/٧٦)، وَالْجَمْهَرَةَ لِابْنِ دَرِيدٍ =

وَلَيْسَتْ بِسَنْهَاءَ وَلَا رُجْبِيَّةٍ وَلَكِنْ عَرَايَا فِي السَّنِينِ الْمَوَاحِلِ
وَالسَّنَهَاءُ مِنَ النَّخْلِ الَّتِي تَحْمِلُ سَنَةً وَتَحُولُ سَنَةً فَلَا تَحْمِلُ، وَالرُّجْبِيَّةُ: الَّتِي
تَمِيلُ^(١) فَتُدْعَمُ مِنْ تَحْتِهَا، وَكِلَاهُمَا عَيْبٌ، وَفِيهِ زِيَادَةٌ ثَبَّتَتْ فِي «الْكَبِيرِ»^(٢)
وَقَوْلُهُ: «أَرْخَصَ فِي بَيْعِ الْعَرَايَا بِخَرْصِهَا» [١٤]. يُحْتَمَلُ أَنْ يُرِيدَ:
أَرْخَصَ فِي بَيْعِ ثَمَرِ الْعَرَايَا، فَحَذَفَ الْمُضَافَ، وَأَقَامَ الْمُضَافَ إِلَيْهِ مُقَامَهُ، وَهُوَ
كَثِيرٌ فِي كَلَامِهِمْ. وَيُحْتَمَلُ أَنْ يُسَمَّى الثَّمَرُ عَرَايَا؛ لِمَا بَيَّنَّهَا^(٣) وَبَيَّنَّ النَّخْلَ الَّتِي
هِيَ حَقِيقَةُ الْعَرَايَا مِنَ التَّعْلِيقِ، فَيَكُونُ مِنْ تَسْمِيَةِ الشَّيْءِ بِاسْمِ الشَّيْءِ إِذَا كَانَ
مُجَاوِرًا لَهُ، وَلَوْ كَانَتْ صِفَةً لِلْمَبِيعِ لَمَا صَحَّ هَذَا الْقَوْلُ؛ لِأَنَّ الْهَاءَ فِي قَوْلِهِ
«بِخَرْصِهَا»^(٤) يَرْجِعُ إِلَى غَيْرِ مَذْكُورٍ وَلَا مَعْهُودٍ، كَمَا لَا يَجُوزُ أَنْ تَقُولَ: مَنَعَ مِنْ
بَيْعِ الْمُرَابَنَةِ بِخَرْصِهَا، لِمَا كَانَتْ الْمُرَابَنَةُ صِفَةً لِلْمَبِيعِ، وَيَجُوزُ أَنْ تَقُولَ: أَرْخَصَ
فِي بَيْعِ الْعَجْوَةِ بِخَرْصِهَا، لِمَا كَانَتْ الْعَجْوَةُ صِفَةً لِلْمَبِيعِ وَيُقَالُ: خَرَصْتُ
النَّخْلَةَ إِذَا حَزَرْتُ ثَمَرَهَا؛ لِأَنَّ الْحَزَرَ إِنَّمَا هُوَ تَقْدِيرٌ بَطْنٌ، لَا بِإِحَاطَةٍ^(٥). وَأَصْلُ

- = (١/٢٦٦)، وَالْأَمَالِيُّ لِأَبِي عَلِيٍّ الْقَالِي (١/١٢١)، وَاللَّالِيُّ لِلْبَكْرِيِّ (٣٦١) وَالْأَضْدَادُ لِأَبِي الطَّيِّبِ
(٢/٦٩٤)، وَإِعْرَابُ الْقُرَّاءَاتِ لِأَبِي خَالَوِيهِ (١/١٠٩) وَالْأَزْمَنَةُ وَالْأَمْكَنَةُ لِلْمَرْزُوقِيِّ (١/٢٤٦)،
وَالصَّحَاحُ، وَاللِّسَانُ، وَالتَّاجُ (رَجَبُ)، (سَنَةٌ)، (عَرَى) وَذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي «المُخْتَارِ». عَلَى هَذِهِ
الرُّوَايَةِ، ثُمَّ ذَكَرَهُ فِي فَصْلِ الْمَعْنَى عَلَى الصَّحِيحِ. وَأَبُو عَمْرٍو الرَّاهِدِيُّ (غُلَامٌ تُعَلَّبُ)
(١) فِي الْأَصْلِ: «لِصَغَرِهَا» وَالتَّصْحِيحُ مِنَ «المُخْتَارِ». لِلْمُؤَلِّفِ، وَمِنْ مَصْدَرِهِ «الاسْتِدْكَارُ».
(٢) فِي «المُخْتَارِ». لِلْمُؤَلِّفِ «زِيَادَةٌ فِي فَصْلِ الْمَعْنَى».
(٣) فِي الْأَصْلِ، وَفِي «المُخْتَارِ». لِلْمُؤَلِّفِ: «بَيْنَهُمَا».
(٤) فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ (٢/١٠٨) «الْخَرْصُ - بِكسْرِ الْخَاءِ - هُوَ الصَّوَابُ».
(٥) الْغَرَبِيُّ (٢/٥٤٤).

الْحَرْصِ: الْكَذِبُ، يُقَالُ: حَرَصَ وَأَحْرَصَ وَتَحَرَّصَ: إِذَا كَذَبَ وَافْتَرَى؛ وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: (١) ﴿فَلِأَلْحَرَّاصُونَ﴾ ﴿١٠﴾ * يَعْنِي الْكَذَّابِينَ الَّذِينَ يَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ حِرْصًا وَظَنًّا مَا لَا يَعْلَمُونَ، وَكُلُّ مَنْ قَالَ بِالظَّنِّ فَهُوَ حَارِصٌ.

(الْبَجَائِحَةُ فِي بَيْعِ الثَّمَارِ وَالزَّرْعِ)

أَصْلُ «الْبَجَائِحَةُ» [١٦] الْمُصِيبَةُ تُصِيبُهُ، يُقَالُ: أَصَابَتْهُ بَجَائِحَةٌ، أَي: مُصِيبَةٌ اجْتَاكَ مَالَهُ؛ أَي: اسْتَأْصَلْتَهُ، وَمِنْهُ بَجَائِحَةُ الثَّمَارِ، وَمِنْهُ الْحَدِيثُ «اجْتَاكَ أَصْلُهُ» أَي: اسْتَأْصَلَهُ الْهَلَاكُ، وَمِنْهُ كَذَلِكَ: فَأَهْلَكَهُمْ وَاجْتَاكَهُمْ، أَي: اسْتَأْصَلَهُمْ، وَثُمَّ مَزِيدٌ فِي «الْكَبِيرِ».

- وَقَوْلُهُ: «تَأَلَّى أَنْ لَا يَفْعَلَ خَيْرًا» أَي: حَلَفَ (٢) وَالْأَلِيَّةُ: الْيَمِينُ. يُقَالُ: أَلَيْتُ وَأَتَيْتُ وَأَتَيْتُ [وَأَلْوَةٌ وَأَلْوَةٌ] (٣) كُلُّهَا لُغَاتٌ فِيهَا، وَلَمْ يَعْرِفِ الْأَصْمَعِيُّ كَسْرَ الْهَمْزَةِ فِي أَوَّلِهِ.

(مَا يَجُوزُ مِنْ اسْتِثْنَاءِ الثَّمْرِ)

- «الْأَفْرَاقُ» [١٨]. بِفَتْحِ أَوَّلِهِ (٤)، وَبِالرَّاءِ الْمُهْمَلَةِ وَالْقَافِ، عَلَى وَزْنِ أَفْعَالٍ، كَذَلِكَ ذَكَرَ الْبَكْرِيُّ، كَأَنَّهُ جَمْعُ فَرَقٍ؛ وَبِفَتْحِ الْهَمْزَةِ عِنْدَ سَائِرِ

(١) سُورَةُ الذَّارِيَاتِ.

(٢) النَّصُّ كُلُّهُ لِلْقَاضِي عِيَاضٍ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ (٣٢/١) وَالزِّيَادَةُ مِنْهُ.

(٣) يُرَاجِعُ «الْمُتَلَّثِّ لَابِنِ السَّيِّدِ» (٣٠٣/١).

(٤) مَعْجَمُ مَا اسْتَعْجَمَ (١٧٦٦/١)، وَمَعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٢٦٩/١) قَالَ «بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ عِنْدَ الْأَكْثَرِ،

وَضَبَطَهُ بَعْضُهُمْ بِكَسْرِهَا» وَيُرَاجِعُ: وِفَاءُ الْوَفَاءِ (١١٣٩).

شُبُوحَنَا^(١) وَضَبَطَهُ بَعْضُهُمْ «الْإِفْرَاقُ» بِالْكَسْرِ: وَهُوَ اسْمٌ مَوْضِعٌ مِنْ أَمْوَالِ
الْمَدِينَةِ فِيهِ حَوَائِطُ نَخْلِ.

(مَا يَكْرَهُ مِنْ بَيْعِ الثَّمَرِ)

لِثَمَرِ النَّخْلِ دَرَجَاتٌ وَطَبَقَاتٌ سَبْعٌ^(٢)، يَكُونُ طَلْعًا، ثُمَّ إِغْرِضًا، ثُمَّ بَلْحًا،
ثُمَّ زَهْوًا، ثُمَّ بُسْرًا، ثُمَّ رُطْبًا، ثُمَّ تَمْرًا. فَأَوَّلُ مَا يَطْلَعُ يَكُونُ طَلْعًا، ثُمَّ يَتَفَتَّحُ
الْجُفُّ عَنْهُ وَيَبْيَضُّ فَيَكُونُ إِغْرِضًا، ثُمَّ يَذْهَبُ عَنْهُ بِيَاضُ الْإِغْرِضِ وَيَعْظُمُ^(٣)
حَبُّهُ، وَتَعْلُوهُ خُضْرَةٌ، فَيَكُونُ عِنْدَ ذَلِكَ بَلْحًا، ثُمَّ تَعْلُو تِلْكَ الْخُضْرَةُ حُمْرَةً فَعِنْدَ
ذَلِكَ يَكُونُ زَهْوًا، ثُمَّ تَعْلُو تِلْكَ الْحُمْرَةُ صُفْرَةً فَعِنْدَ ذَلِكَ يَكُونُ بُسْرًا، ثُمَّ تَعْلُو
تِلْكَ الصُّفْرَةُ دُكْنَةً وَتَلَيْنٌ وَيُنْضَجُ فَعِنْدَ ذَلِكَ يَكُونُ رُطْبًا، ثُمَّ يَذْبُلُ لِلْيَيْسِ وَيَتَشَجَّحُ
فَعِنْدَ ذَلِكَ يَكُونُ تَمْرًا.^(٤)

- و«الْجَمْعُ»: خَلَطَ الثَّمَرِ الَّذِي يُجْمَعُ فِيهِ الطَّيِّبُ وَالرَّذِيءُ^(٥).

- و«الْجَنِيبُ»: الْمُتَخَيَّرُ الَّذِي قَدْ نَقِيَ عَنْهُ، / حَشَفُهُ وَوَرَدِيئُهُ.^(٤)

وَحَكَى أَبُو الْوَلِيدِ الْبَاجِي^(٦)، عَنْ أَبِي الطَّاهِرِ الْمِصْرِيِّ: «الْجَنِيبُ» الَّذِي

(١) هِيَ عِبَارَةُ الْقَاضِي عِيَاضٍ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ (٥٨/١).

(٢) هِيَ عِبَارَةُ أَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِي فِي الْمُنتَقَى (٢١٧/٤)، وَهُوَ نَقَلَهَا عَنْ ابْنِ حَبِيبٍ قَالَ: «قَالَ بَنُ

حَبِيبٍ لِثَمَرَةِ النَّخْلِ سَبْعُ دَرَجَاتٍ...» وَيُرَاجَعُ تَفْسِيرُ غَرِيبِ الْمُوطَأِ لِابْنِ حَبِيبٍ (١/٣٧٠).

(٣) فِي الْأَصْلِ «وَيَعْظُمُهُم».

(٤) هُمَا عِبَارَتَا ابْنِ حَبِيبٍ فِي تَفْسِيرِ غَرِيبِ الْمُوطَأِ (١/٣٧٤).

(٥) عَنِ «الْمُخْتَارِ...» لِلْمَوْلَفِ.

(٦) الْمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِي (٤/٢٤٢)، وَهُوَ النَّاقِلُ عَنْ كُرَاعٍ فِي «الْمُنْتَظَمِ»، وَأَبُو الطَّاهِرِ =

لَيْسَ فِيهِ خَلْطٌ، و«الْجَمْعُ» الْمُخْتَلَطُ. وَقَالَ كُرَاعٌ^(١) فِي «الْمُنْظَمِ»: الْجَيْنِبُ مِنَ التَّمْرِ: هُوَ الْمَتِينُ^(٢).

- و«الْبَيْضَاءُ بِالسُّلْتِ» جَاءَ فِي حَدِيثِ سُفْيَانَ^(٣) «أَنَّهَا الشَّعِيرُ» وَقَالَ الدَّأُوْدِيُّ: هُوَ الْأَبْيَضُ مِنَ الْقَمَحِ، وَقَالَ الْخَطَّابِيُّ^(٤) هُوَ الرَّطْبُ مِنَ السُّلْتِ كَرِهَهُ مِنْ بَابِ الرَّطْبِ بِالْيَاسِ مِنْ جِنْسِهِ. وَيَدُلُّ عَلَى صِحَّةِ قَوْلِ الدَّأُوْدِيِّ قَوْلُ مَالِكٍ فِي «الْمَوْطَأِ»: الْحِنْطَةُ كُلُّهَا الْبَيْضَاءُ وَالسَّمْرَاءُ وَالشَّعِيرُ. فَجَعَلَهَا غَيْرَ الشَّعِيرِ؛ وَهِيَ الْمَحْمُولَةُ، وَهِيَ حِنْطَةُ الْحِجَازِ.

قَالَ أَبُو الْوَلِيدِ^(٥): «الْبَيْضَاءُ» هِيَ الْمَحْمُولَةُ، وَهُوَ نَوْعٌ مِنَ الْحِنْطَةِ تَكُونُ

المصريُّ هو الإمامُ الحافظُ الفقيهُ، أحمدُ بنُ عمرو بنِ عبدِ اللهِ بنِ عمرو بنِ السَّراجِ، الأمويُّ مولاهُمُ المصريُّ شرحَ موطأَ ابنِ وهبٍ (ت: ٢٥٠هـ). أخباره في: الجرح والتعديل (٢/٦٥)، وطبقات الشافعية للشُّبكي (٢/٢٦)، وتهذيب التهذيب (١/٦٤)، وحسن المحاضرة (١/٣٠٩)، والشُّذرات (٢/١٢٠).

(١) في الأصل «كراع» تحريفٌ والمَقْصُودُ هُنَا الإمامُ العالِمُ اللُّغويُّ كُرَاعُ التَّمْلِ، واسمُه عليُّ ابنُ الحَسَنِ الهُنَائِيَّ (ت: ٣١٠هـ) تَقَدَّمَ ذَكَرَهُ ص (١١٤) مِنْ هَذَا الْجُزْءِ، وَكَتَابَهُ هَذَا «الْمُنْظَمُ» ذَكَرَهُ يَاقُوتٌ فِي مَعْجَمِ الْأَدْبَاءِ (١٣/١٣) وَلَا أَعْلَمُ لَهُ وُجُودًا.

(٢) في «المُخْتَارِ». لِلْمُؤَلَّفِ: «الْمَتَمِيزُ» وَمَا فِي الْأَصْلِ هِيَ عِبَارَةٌ أَبِي الْوَلِيدِ أَيْضًا.

(٣) هِيَ عِبَارَةُ الْقَاضِي عِيَاضِ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ (١/١٠٦، ١٠٧) وَالنَّصُّ الْآتِي كُلُّهُ لَهُ إِلَى قَوْلِهِ: «وَقَالَ أَبُو الْوَلِيدِ».

(٤) غَرِيبُ الْحَدِيثِ لَهُ (٢/٢٢٥) قَالَ: «الْبَيْضَاءُ الرَّطْبُ مِنَ السُّلْتِ، كَرِهَ بَيْعَ الْيَاسِ مِنْهُ؛ لِأَنَّهُ مِمَّا يَدْخُلُهُ الرِّبَا فَلَا يَجُوزُ بَيْعُ بَعْضِهِ بِبَعْضٍ، إِلَّا مُتَمَاثِلِينَ، وَلَا سَبِيلَ إِلَى مَعْرِفَةِ التَّمَاثُلِ فِيهِمَا وَأَحَدُهُمَا رَطْبٌ وَالْآخَرُ يَاسٌ»، قَالَ: وَالسُّلْتُ حَبٌّ بَيْنَ الْحِنْطَةِ وَالشَّعِيرِ لِأَقْسَرِ لَهُ.

(٥) الْمُنتَقَى (٤/٢٤٢).

بِمِصْرَ، وَالسَّمْرَاءُ: نَوْعٌ آخَرٌ يَكُونُ بِالشَّامِ، وَهِيَ أَفْضَلُ جَوْدَةً مِنَ الْمَحْمُولَةِ.
 - «الرُّطْبُ» مِنَ التَّمْرِ: مَا تَنَاهَى طَبِيبُهُ^(١) بِضَمِّ الرَّاءِ، وَفَتْحِ الطَّاءِ، وَالرُّطْبُ
 - بِضَمِّ الرَّاءِ، وَسُكُونِ الطَّاءِ - النَّبَاتُ الْأَخْضَرُ خَاصَّةً، وَالرُّطْبُ - بِفَتْحِ الرَّاءِ،
 وَسُكُونِ الطَّاءِ - ضِدُّ الْيَابِسِ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ.
 - وَقَوْلُهُ - فِي حَدِيثِ سَعْدٍ -: «أَيْتُهُمَا أَفْضَلُ؟» أَرَادَ أَيَّتُهُمَا أَكْثَرُ فِي الْكَيْلِ
 أَوْ الْوِزْنِ، وَتَمَامُهُ فِي «الْكَبِيرِ»^(٢)

(مَا جَاءَ فِي الْمُرَابِنَةِ وَالْمُحَاقَلَةِ)

- «الْمُرَابِنَةُ وَالزَّبْنُ» [٢٣]. بَيَعُ مَعْلُومٌ بِمَجْهُولٍ مِنْ جِنْسِهِ، أَوْ يَبِيعُ مَجْهُولٍ
 بِمَجْهُولٍ مِنْ جِنْسِهِ، مَا أَخُوذُ مِنَ الزَّبْنِ؛ وَهُوَ الدَّفْعُ^(٣) لِأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا يَدْفَعُ
 صَاحِبَهُ عَنِ الرِّبْحِ عَلَيْهِ، وَيُرِيدُهُ لِنَفْسِهِ. وَقَالَ بَعْضُ الْمُتَأَخِّرِينَ^(٤) وَعِنْدِي أَنَّ
 الزَّبْنَ: هُوَ الْغَبْنُ، وَيَبِيعُ الْمُرَابِنَةَ: يَبِيعُ الْمُغَابِنَةَ^(٥) فِي الْجِنْسِ الَّذِي يَجُوزُ فِيهِ
 الْغَبْنُ وَالزِّيَادَةُ؛ لِكَوْنِ ذَلِكَ رِبًّا وَعَرَرًا، وَإِنْ كَانَ فِي غَيْرِ الْجِنْسِ؛ لِأَنَّ طَلَبَ
 الْمُغَابِنَةِ، وَبِنَاءَ الْبَيْعِ عَلَيْهِ غَرَرٌ، وَقَدْ نَهَى عَنْ ذَلِكَ، وَكَذَلِكَ قَالَ ابْنُ حَبِيبٍ:

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ (١١٣/٢).

(٢) ذَكَرَهُ فِي «الْمُخْتَارِ...» فِي فَصْلِ الْمَعْنَى.

(٣) مَشَارِقُ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضٍ (٣٠٩/١)، وَالْأَصْلُ لِلْأَزْهَرِيِّ كَمَا فِي الْغُرَيْبِينَ (٨١٢/٣).

(٤) لَمْ أَقِفْ عَلَيْهِ.

(٥) النَّصُّ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِي فِي الْمُتَّقَى (٢٤٣/٤)، وَنَقَلَ عَنْ ابْنِ حَبِيبٍ، وَبِرَاجِعُ: تَفْسِيرُ

غَرِيبِ الْمُوطَأِ لِابْنِ حَبِيبٍ (٣٧٥/١).

الرَّيْنُ وَالرَّبَانُ: الحَظْرُ [المُخَاطَرَةُ] (١).

- وَ«المُحَاقَلَةُ» [٢٤]. كِرَاءُ الأَرْضِ بِالحِنطَةِ (٢) كَمَا ذَكَرَ، وَإِكْرَاؤُهَا بِجُزْءٍ مِمَّا يَخْرُجُ مِنْهَا. وَقِيلَ: بَيْعُ الزَّرْعِ قَبْلَ طَبِيئِهِ، أَوْ بَيْعُهُ فِي سُنْبِلِهِ بِالْبُرِّ وَهُوَ مِنَ الحَقْلِ، وَهُوَ الفَدَانُ. وَمِنْهُ: «تُحَقَّلُ عَلَيَّ أَرْبَعَاءُ لَهَا»؛ أَي تَزْرَعُ [عَلَى جَدَاوِلِ]، وَالمَحَاقِلُ: المَزَارِعُ. وَقِيلَ: الحَقْلُ: الزَّرْعُ مَا دَامَ أَخْضَرَ. وَقِيلَ: أَصْلُهَا: أَنْ يَأْخُذَ أَحَدُهُمَا حَقْلًا مِنَ الأَرْضِ بِحَقْلِ لِهْ آخَرَ؛ لِأَنَّهَا مُفَاعَلَةٌ (٣) وَهَذَا ضَعِيفٌ. وَقِيلَ (٤): المُحَاقَلَةُ: بَيْعُ الزَّرْعِ بِالحِنطَةِ كَيْلًا، كَالْمَزَابِنَةِ فِي الثَّمَارِ. وَبِهَذَا فُسِّرَ فِي حَدِيثِ جَابِرٍ فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ».

- وَ«الجِرَافُ» [٢٥]. بِكَسْرِ الجِيمِ: بَيْعُ الشَّيْءِ بِغَيْرِ وَزْنٍ وَلَا كَيْلٍ؛ وَهُوَ المُجَازَفَةُ أَيْضًا (٥).

- وَ«المُصَبِّرُ»: المَضْمُومُ المَحْبُوسُ. وَأَصْلُ الصَّبْرِ: الحَبْسُ (٦)، وَيَمِينُ الصَّبْرِ: هِيَ الَّتِي تَلَزَمُ، وَيُحْبَسُ عَلَيْهَا حَالِفُهَا. وَصَبْرُ البَهَائِمِ: حَبْسُهَا لِلرَّعْيِ، وَهِيَ المَصْبُورَةُ، وَكَأَنَّهُ مِنَ الصَّبْرِ، أَي كُفِّفَ أَنْ يَصْبِرَ عَلَى هَذَا، وَيَلْتَزِمُهُ.

(١) سَاقَطَ مِنَ الأَصْلِ، وَهُوَ فِي «المُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلِّفِ، وَ«المُنْتَقَى» وَتَفْسِيرُ غَرِيبِ المَوْطَأِ

(٢) مَشَارِقُ الأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضِ (١/٢٠٩) وَالرِّيَاذَةُ مِنْهُ.

(٣) غَرِيبُ الحَدِيثِ لابنِ قُتَيْبَةَ (١/١٩٤).

(٤) التَّمْهِيدُ لابنِ عَبْدِ البَرِّ (١٢/١٠١، ١٠٢).

(٥) مَشَارِقُ الأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضِ (١/١٤٨).

(٦) المَصْدَرُ نَفْسُهُ (٢/٣٨).

- و«الْحَبْطُ» وَرَقُّ السَّمْرِ^(١)، وَاخْتَبَطَ: ضُرِبَ بِالْعَصَا لِيَسْقُطَ .
- و«الْقَضْبُ» هُوَ الْفِضْفِصَةُ الرُّطْبَةُ^(٢) وَكَلُّ نَبْتٍ اقْتَضِبَ وَأَكْلٌ رَطْبًا فَهُوَ قَضْبٌ .
- وَتَقَدَّمَ «الْكُرْسُفُ»: وَهُوَ الْقُطْنُ، وَالْقَرُّ^(٣): رَدِيءُ الْحَرِيرِ .
- وَقَوْلُهُ: «ظَهَارَةُ قَلْنَسُوةٍ» أَي مَائِعْلُو وَيُظَهَرُ مِنْهَا، وَالْقَلْنَسُوةُ مَعْلُومَةٌ^(٤)
إِذَا فَتَحْتَ الْقَافَ ضَمَمْتَ السَّيْنَ كَانَ بِالْوَاوِ، وَإِنْ ضَمَمْتَ الْقَافَ كَسَرْتَ السَّيْنَ
كَانَ بِالْيَاءِ^(٥) .

وَيُقَالُ: قَلْنَسَاةُ^(٦)، وَهِيَ مُشْتَقَّةٌ مِنْ قَلْنَسَ الشَّيْءِ؛ إِذَا غَطَّاهُ، التُّونُ

-
- (١) تقدّم ذكره في «كتاب الحج» .
(٢) الغريبي (١٥٥٤/٥)، والفِضْفِصَةُ فارسيّةٌ مُعَرَّبَةٌ، وَهِيَ الرُّطْبَةُ مِنْ عَلْفِ الدَّوَابِّ، وَتُسَمَّى الْقَتَّ، فَإِذَا جَفَّ فَهُوَ قَضْبٌ كَذَا فِي الْمُعَرَّبِ لِلْجَوَالِقِيِّ (٢٨٨) وَفِي قَصْدِ السَّبِيلِ (٣٣٩/٢) قَالَ عَنِ «الْفِضْفِصَةِ»: وَاحِدَتُهَا بِهَاءٍ، وَجَمْعُهُ: فَصَافِصٌ، قَالَ الْأَعَشِيُّ:
أَلَمْ تَرَ أَنَّ الْعِرْضَ أَصْبَحَ بَطْنُهُ نَخِيلاً وَزَرْعًا نَابِتًا وَفَصَافِصًا
(٣) جَاءَ فِي اللِّسَانِ (فَرْز): «وَالْقَرُّ مِنَ الثِّيَابِ وَالْإِبْرِيْسَمِ: أَعْجَمِيٌّ مُعَرَّبٌ»، وَفِي الْمُعَرَّبِ لِلْجَوَالِقِيِّ (٢٧٣): «الْقَرُّ مَعْرُوفٌ كَلِمَةٌ مُعَرَّبَةٌ، قَالَ الشَّاعِرُ:
كَأَنَّ خَرًّا فَوْقَهُ وَقَرًّا
وَفُرْشًا مَحْشُوءَةً وَإِرَاً
وَفِي جَمَهْرَةِ اللَّغَةِ لِابْنِ دُرَيْدٍ (١٣٠) «الْقَرُّ الْمَلْبُوسُ عَرَبِيٌّ صَحِيحٌ» .
(٤) التَّصُّ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضٍ (١٨٥/٢) .
(٥) بَعْدَهُ فِي «الْمَشَارِقِ» وَأَنْكَرَ يَعْقُوبُ ضَمَّ اللَّامِ، وَقَالُوا فِي الْجَمِيعِ أَيْضًا: قَلَّاسٌ مِثْلُ جَوَارٍ، وَقَلْنَسٍ وَيُرَاجَعُ إِصْلَاحُ الْمَنْطِقِ (١٦٥) وَفِيهِ «وَلَا تَقُلْ قَلْنَسُوةً» .
(٦) الَّذِي فِي «الْمَشَارِقِ» «قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ وَأَرَاهَا مُشْتَقَّةٌ مِنْ قَلْنَسَ الرَّجُلِ الشَّيْءَ إِذَا غَطَّاهُ وَسَتَرَهُ، التُّونُ زَائِدَةٌ» . وَيُرَاجَعُ: جَمَهْرَةُ اللَّغَةِ (١١٥٦/٢)، وَتَقَلَّ عَنِ الْحَلِيلِ فِي الْعَيْنِ (٧٩/٥) .

زائِدَةٌ، قَالَهُ ابْنُ دُرَيْدٍ^(١) وَقَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ: فِيهَا سَبْعُ لُغَاتٍ، فَزَادَ قُلَيْسِنَةُ، وَقُلَيْسِنَةُ، وَقُلَيْسِمُوسَةَ، وَقُلَيْسَاةَ، ثَلَاثَةٌ مُصَغَّرَةٌ، وَهِيَ الَّتِي بِالْيَاءِ، وَمَاعِدَاهَا مُكَبَّرٌ.

- وَ«الذَّرْعُ» الْكَيْلُ بِالذَّرَاعِ، وَيُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ أَصْلُهُ الشَّرْعَةُ، فَكَأَنَّهُ يُسْرَعُ فِي كَيْلِهِ؛ وَمِنْهُ الْأَكْلُ الذَّرِيعُ، وَالسَّيْرُ: إِذَا كَانَ كَثِيرًا.

- وَ«الْإِمَامُ يُؤْتَمُّ بِهِ». أَرَادَ هُنَا: مَا يُحْتَدَى عَلَيْهِ.

(جَامِعُ بَيْعِ الثَّمْرِ)

- قَوْلُهُ «بِمَنْزِلَةِ رَاوِيَةٍ» [٢٦]. إِنَّمَا تُسْتَعْمَلُ فِي الْمَاءِ؛ وَهِيَ الْقَرْنَةُ الْكَبِيرَةُ^(٢) الَّتِي يُرْوَى [مَا فِيهَا]^(٣). وَقَالَ يَعْقُوبُ^(٤) الرَّاوِيَةُ: الْبَعِيرُ [وَقَالَ] الشَّعَالِيُّ^(٥): الرَّاوِيَةُ، إِذَا كَانَتْ تُحْمَلُ عَلَى الْإِبِلِ. فَلَعَلَّ اسْتِعْمَالَهَا هُنَا بَدَلَ الْحَمِيَّتِ^(٦). وَالْمَسَادُ^(٧) وَعَاءٌ

- (١) كلام ابن الأنباري في كتابه الزَّاهِر (١/٢٨٨).
- (٢) النَّصُّ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِبَاضٍ (١/٣٠٣)، وَالزِّيَادَةُ مِنْهُ ثُمَّ قَالَ: «قَالَ أَبُو عَيْبَةَ وَهِيَ الْمَزَادَةُ وَهَمَّا سَوَاءٌ» ثُمَّ نَقَلَ عَنْ يَعْقُوبَ.
- (٣) فِي «الْمُخْتَارِ...» لِلْمَوْئَلِّفِ: «الَّتِي تَرْوِي الْبَعِيرَ».
- (٤) إِصْلَاحُ الْمَنْطِقِ (٣٣١).
- (٥) هُوَ الْإِمَامُ الْمَشْهُورُ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ النَّيْسَابُورِيِّ (ت: ٤٢٩هـ) صَاحِبُ التَّصَانِيفِ الْكَثِيرَةِ مِنْهَا «يَتِيْمَةُ الذَّهْرِ» وَ«فَقْهُ اللُّغَةِ» وَغَيْرُهُمَا أَخْبَارُهُ فِي زَهْرِ الْأَدَابِ (١٢٧)، وَدَمِيَّةُ الْقَصْرِ (٢/٢٢٦)، وَنَزْهَةُ الْأَبْيَاءِ (٢٦٥)، وَوَفِيَّاتُ الْأَعْيَانِ (٣/١٧٨)، وَشَدْرَاتُ الذَّهَبِ (٢/٢٤٦) وَغَيْرُهَا وَأَخْبَارُهُ فِي كُتُبِ التَّرَاجِمِ لَيْسَتْ كَثِيرَةٌ وَلَا تَتَنَاسَبُ مَعَ شُهْرَتِهِ وَكَثْرَةِ تَأْلِيفِهِ وَجُودَةِ تَصْنِيفِهِ رَحِمَهُ اللهُ وَغَفَرَ لَنَا وَ لَهُ.
- (٦) الْحَمِيَّتُ: وَعَاءُ السَّمَنِ. اللَّسَانُ (حَمَّتْ).
- (٧) فِي اللَّسَانِ (سَادُ) الْأَحْمَرُ: «الْمَسَادُ مِنَ الرَّقَاقِ أَصْغَرُ مِنَ الْحَمِيَّتِ»، وَقَالَ شَمِيرٌ: الَّذِي =

الزَيْتِ؟ لِأَنَّهُمْ يَحْمِلُونَهَا عَلَى الْبَعِيرِ لِعِظَمِهَا، وَعَلَيْهِ يَدُلُّ سِيَاقُ كَلَامِهِ.

- وَتَقَدَّمَ الْفَرْقُ بَيْنَ «الرُّطْبِ» وَ«الرُّطْبِ» وَ«الرُّطْبِ»^(١). وَيَقَالُ: جَنَيْتُ/

الشَّمْرَ وَاسْتَجَنَيْتُهُ بِمَعْنَى، إِلَّا أَنَّ اسْتَجَنَيْتُهُ يَرَادُ بِهِ التَّكْثِيرُ، وَأَكْثَرُ مَا يُقَالُ اسْتَجَنَيْتُهُ بِمَعْنَى سَأَلْتُهُ أَنْ يَجْنِيَ الشَّمْرَ، أَوْ يُبِيحَ لِي أَنْ أَجْنِيَهُ. وَكَانَ الْأَصْمَعِيُّ لَا يَهْمِزُ «الْكَالِي»^(٢) وَيَحْتَجُّ بِقَوْلِ الشَّاعِرِ: (٣)

وَإِذَا تَبَاشَرَكِ الْهُمُو مُمْ فَإِنَّهَا كَالِ وَنَاجِزُ

وَأَمَّا أَبُو عُبَيْدَةَ^(٤) فَكَانَ يَهْمِزُ، وَيَحْتَجُّ بِقَوْلِ الرَّاجِزِ: (٥)

* وَعَيْنُهُ كَالْكَالِي الضَّمَارِ *

وَالَّذِي قَالَهُ أَبُو عُبَيْدَةَ الصَّحِيحُ، وَالْبَيْتُ الَّذِي أَنْشَدَهُ الْأَصْمَعِيُّ لَا حُجَّةَ

فِيهِ؛ لِأَنَّهُ جَاءَ عَلَى لُغَةٍ مَن يُخَفِّفُ الْهَمْزَةَ.

وَيَدُلُّ عَلَى هَمْزِهِ قَوْلُ الْعَرَبِ: (٦) تَكَالَتْ كِلَاءَةٌ إِذَا أَخَذَتْ بِالنَّسِيئَةِ

وَقَوْلُهُمْ: كَلَّاكَ اللَّهُ؛ أَي: حَفِظْكَ، وَكَلَاءَ الشَّيْءِ: إِذَا بَلَغَ غَايَتَهُ وَمِنْهُ قَوْلُ

سَمِعْنَا الْمُسَابُ بِالْبَاءِ: الرَّقُّ الْعَظِيمُ. الْجَوْهَرِيُّ الْمِسَادُ نَحْيُ السَّمَنِ أَوْ الْعَسَلِ، يُهْمَزُ وَلَا يُهْمَزُ.

(١) ص (١٨٣) مِنْ هَذَا الْجُزْءِ.

(٢) النَّقْلُ عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ (٢/١١٤)، وَرَأَى الْأَصْمَعِيُّ أَيْضًا فِي اللِّسَانِ «كَالًا».

(٣) هُوَ عُبَيْدُ بْنُ الْأَبْرَصِ، وَالْبَيْتُ فِي مُسْتَدْرَكِ دِيوانِهِ (٨٣).

(٤) قَوْلُ أَبِي عُبَيْدَةَ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ لِأَبِي عُبَيْدِ (١/١٤٠).

(٥) الْبَيْتُ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ لِأَبِي عُبَيْدِ (١/١٤١) وَالْأَفْعَالُ لِلْسَّرْقِسْطِيِّ (٢/١٥٩).

(٦) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ (٢/١١٤).

* فَكَيْفَ التَّصَابِي بَعْدَ مَا كَلَأَ الْعُمُرُ *

- وَ«النَّظْرَةُ»: التَّأخِيرُ - بَفَتْحِ الثُّونِ وَكَسْرِ الطَّاءِ - وَقَدْ تَقَدَّمَ أَنَّهُ يُقَالُ:

«ضَمِنَ» الشَّيْءَ يَضْمُنُهُ بِكَسْرِ المِيمِ فِي المَاضِي وَفَتْحِهَا فِي المُسْتَقْبَلِ .

- وَ«العَجْوَةُ» قَالُوا إِنَّهُ التَّمْرُ الأَسْوَدُ .

- وَ«الكَيْسُ»: تَمْرٌ فِيهِ شِدَّةٌ وَصَلَابَةٌ، وَتَقَدَّمَتْ إِشَارَةٌ إِلَى أَصْنَافِ التَّمْرِ .

وَجَعَلَ مَالِكٌ: «العِدْقُ» نَوْعًا مِنَ التَّمْرِ، وَالمَشْهُورُ أَنَّ «العِدْقَ» بَفَتْحِ العَيْنِ التَّنَخُّلَةُ

نَفْسُهَا (٢)، وَ«العِدْقُ» بِكَسْرِ العَيْنِ: العُنُقُودُ مِنْهَا، وَالَّذِي أَرَادَ مَالِكٌ هُنَا: نَوْعٌ

مِنَ التَّمْرِ يُقَالُ لَهُ عِدْقُ بِنِ الحَبِيبِ، وَتَقَدَّمَ فِي الزَّكَاةِ . وَتَقَدَّمَ أَنَّ «الصُّبْرَةَ»: الكُدْسُ

مِنَ التَّمْرِ وَالمَطْعَامِ وَنَحْوِهَا، وَجَمَعُهَا: صُبْرٌ، وَصِبَارٌ، كَمَا يُقَالُ: بُرْمَةٌ وَبُرْمٌ وَبِرَامٌ .

- وَقَوْلُهُ: «إِنْ كَانَ أَخَذَ ثُلْثِي» (٣) دِينَارِهِ رُطْبًا». كَذَا الرِّوَايَةُ، وَأَصْلُهُ أَنْ

يُقَالُ: بِثُلْثِي ثُمَّ يُحذفُ حَرْفُ الجَرِّ اخْتِصَارًا، كَمَا قَالُوا: أَمَرْتُكَ الخَيْرَ،

وَأَمَرْتُكَ بِالخَيْرِ . وَقَدْ قَالَ تَعَالَى (٤): ﴿فَأَصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ﴾ أَرَادَ: بِمَا تُؤْمَرُ بِهِ،

وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: «وَإِنْ كَانَ أَخَذَ ثَلَاثَةَ أَرْبَاعِ دِينَارٍ رُطْبًا» .

(١) صدره:

* تَعَفَّفْتُ عَنْهَا فِي العُصُورِ الَّتِي خَلَّتْ *

وقد تحدثت عن نسبه في هامش التعليق على الموطأ (٢/ ١١٥).

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى المُوَطَّأِ لِأَبِي الوَلِيدِ الوَقَّاسِي (٢/ ١١٦).

(٣) الَّذِي فِي «المُوَطَّأِ» رِوَايَةٌ يَحْيَى المَطْبُوعِ: «إِنْ كَانَ أَخَذَ بِثُلْثِي دِينَارٍ رُطْبًا» .

(٤) سُورَةُ الحِجْرِ، الآيَةُ: ٩٤ .

- وَ«الرَّاحِلَةُ» النَّاقَةُ الَّتِي يُسَافِرُ عَلَيْهَا^(١)، سُمِّيَتْ رَاحِلَةً؛ لِأَنَّهَا تَرْحَلُ بِصَاحِبِهَا وَقِيلَ: سُمِّيَتْ رَاحِلَةً، لِأَنَّهَا يُرْحَلُ عَلَيْهَا، أَوْ لِأَنَّهَا تُرْحَلُ؛ أَي يُوَضَعُ عَلَيْهَا الرَّحْلُ، وَالرَّحْلُ لِلنَّاقَةِ كَالسَّرَجِ لِلْفَرَسِ، وَكَانَ الْوَجْهُ أَنْ يُقَالَ لَهَا: مَرْحُوتَةٌ، أَوْ مَرْحُوتٌ عَلَيْهَا، لِكَتْمِهِ جَاءَ عَلَى مَعْنَى النَّسَبِ، كَمَا قِيلَ^(٢): ﴿عِشَّةٌ رَاضِيَةٌ﴾^(٣).

- وَ«الْكِرَاءُ» مَمْدُودٌ^(٤) وَفِعْلُهُ كَارَى يُكَارِي مُكَارَاةً وَكِرَاءً؛ إِذَا كَانَ مِنْ أَثْنَيْنِ، فَإِنْ نَسَبَ الْفِعْلُ إِلَى وَاحِدٍ قِيلَ: أَكْرَى يُكْرِي.

- وَقَوْلُهُ: «فِي رَاحِلَتِكَ فُلَانَةٌ». كَذَا الرَّوَايَةُ^(٥)، وَالْمَعْرُوفُ أَنْ يُقَالَ فِي الْكِنَايَةِ عَمَّنْ يَعْقِلُ: فُلَانٌ وَفُلَانَةٌ - بَغَيْرِ الْفِ وَوَلَامٍ - وَإِذَا كُنِيَ عَنِ الْبَهَائِمِ قِيلَ: الْفُلَانُ وَالْفُلَانَةُ بِالْأَلْفِ وَاللَّامِ يُقَالُ: رَكِبْتُ الْفُلَانَ: إِذَا كُنَيْتَ عَنْ جَمَلٍ، أَوْ فَرَسٍ، وَحَلَبْتُ الْفُلَانَةَ: إِذَا كُنَيْتَ عَنْ نَاقَةٍ أَوْ شَاةٍ، هَذَا قَوْلُ الْأَصْمَعِيِّ وَغَيْرِهِ. وَيُقَالُ: نَقَدْتُهُ الثَّمَنَ أَنْقَدُهُ نَقْدًا، عَلَى مِثَالِ: رَزَقْتُهُ أَرْزُقُهُ رَزْقًا.

- وَقَوْلُهُ: «فَإِنْ حَدَّثَ بِهَا حَدِيثٌ» الدَّالُّ مَفْتُوحَةٌ^(٦)، وَلَا يُقَالُ بِضَمِّهَا إِلَّا إِذَا ذُكِرَ مَعَهُ «قَدَمٌ» فَإِنَّهُ يُقَالُ مِنْهُ: أَخَذَ مِنْهُ مَا قَدَّمَ وَمَا حَدَّثَ لِلاتِّبَاعِ، كَمَا يُقَالُ: أَتَى بِالْغَدَايَا وَالْعَشَايَا، وَلَا يُجْمَعُ «غُدُوَّةٌ» عَلَى غَدَايَا إِلَّا إِذَا ذُكِرَتْ مَعَ الْعَشَايَا.

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (١١٧/٢).

(٢) سُورَةُ الْحَاقَّةِ، الْآيَةُ: ٢١، وَسُورَةُ الْقَارِعَةِ، الْآيَةُ: ٧.

(٣) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (١١٧/٢).

(٤) الْمَصْدَرُ نَفْسَهُ.

(٥) الْمَصْدَرُ نَفْسَهُ (١١٨/٢).

- وَقَوْلُهُ: «يَكُونُ صَامِنًا عَلَى صَاحِبِهِ». الصَّامِنُ هُنَا: الثَّابِتُ (١) وَقِيلَ:
مَعْنَاهُ مَضْمُونٌ، كَمَا قِيلَ مَاءٌ دَافِقٌ: بِمَعْنَى مَدْفُوقٍ.

(بِيعِ الْفَاكِهَةِ)

تَقَدَّمَ «الْخِرْبِزُ» صِنْفٌ [مَعْرُوفٌ] (٢) مِنَ الْبَطِيخِ أَمْلَسُ مُدَوَّرُ الْأُرْوَسِ
مُنْقَطٌ، كَأَنَّهُ الْأَخْضَرُ مِنَ الْحَنْظَلِ، رَفِيقُ الْجِلْدِ، وَهُوَ الْبَطِيخُ السَّنْدِيُّ.
- وَ«الْجَزْرُ» الْإِسْفَنَارِيَّةُ، أَهْلُ الْحِجَازِ يُسَمُّونَهُ الْجَزْرَ.

- وَ«الْأْتْرُجُ» بِضَمِّ الْهَمْزَةِ وَشَدِّ الْجِيمِ (٣)، وَيُقَالُ أَيْضًا أْتْرَجٌ، وَبِالْوَجْهِينِ
رُويَ فِي «المُوطَأِ» وَحَكَى أَبُو زَيْدٍ: تُرْجَةٌ لُغَةٌ ثَالِثَةٌ، وَالْأَوَّلُ أَفْصَحُ، وَهِيَ هَذِهِ
الْمَعْرُوفَةُ الطَّيِّبَةُ الرَّائِحَةِ الَّتِي تُؤْكَلُ.

(بِيعِ الذَّهَبِ بِالْوَرِقِ عَيْنًا وَتَبْرًا)

- قَوْلُهُ: «وَلَا تُشْفُوا بَعْضَهَا عَلَى بَعْضٍ» [٣٠] يُقَالُ: شَفَفْتُ / الشَّيْءَ: إِذَا
فَضَّلْتُهُ عَلَيْهِ (٤) وَشَفَّ الشَّيْءُ عَلَى الشَّيْءِ: إِذَا زَادَ عَلَيْهِ، وَلِهَذَا عَلَى هَذَا شُفُوفٌ،
أَيْ: مَزِيَّةٌ وَفَضْلٌ. وَيُقَالُ لِلرَّبِيعِ وَالسَّلْعَةِ شِفٌّ - بِكسْرِ الشَّيْنِ -؛ وَقَدْ شَفَّ فِي
سِلْعَتِهِ شَفًّا - بِفَتْحِ الشَّيْنِ - إِذَا رِبِحَ. وَقَدْ يُسْتَعْمَلُ الشَّفُّ أَيْضًا بِمَعْنَى التَّقْصَانِ،

(١) المصدر نفسه (١١٨/٢).

(٢) عن «المُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلِّفِ.

(٣) سيأتي ذكره في «كتاب الحدود».

(٤) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (١١٩/٢).

فَهُوَ مِنَ الْأَضْدَادِ^(١) وَقَدْ جَرَتْ عَادَةُ الْعَامَّةِ أَنْ يَقُولُوا: «آيَةٌ» لِلوَاحِدَةِ مِنَ الظُّرُوفِ، وَهُوَ خَطَأٌ^(٢)، وَإِنَّمَا الْآيَةُ جَمْعٌ وَاحِدُهَا: إِنَاءٌ، وَأَوَّانٌ جَمْعُ الْجَمْعِ، وَفِي حَدِيثِ أَبِي ذَرٍّ: «قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا آيَةُ الْحَوْضِ؟ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَأَيُّهُ أَكْثَرُ مِنْ عَدَدِ نَجُومِ السَّمَاءِ فِي اللَّيْلَةِ الْمُضْحِيَّةِ»^(٣).

- و«الناجز» الحاضر.

- [وَقَوْلُهُ: بَاعَ سِقَايَةً مِنْ ذَهَبٍ]، وَذَكَرَ ابْنُ وَهْبٍ^(٤) «أَنَّ السَّقَايَةَ الَّتِي بَاعَهَا مُعَاوِيَةُ بِأَكْثَرِ مِنْ وَزْنِهَا كَانَتْ قِلَادَةً، فِيهَا خَرَزٌ وَذَهَبٌ وَوَرِقٌ» وَهَذَا غَلَطٌ؛ لِأَنَّ الْقِلَادَةَ لَا تُسَمَّى سِقَايَةً عِنْدَ اللُّغَوِيِّينَ، وَإِنَّمَا السَّقَايَةُ شَيْءٌ مِنَ الْفِضَّةِ مُسْتَطِيلٌ يُشْبِهُ الْمَكُوكَ، كَانَ يُصْنَعُ لِلْمُلُوكِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ يَشْرَبُونَ بِهِ الْخَمْرَ، وَيُسَمَّى الصُّوَاعُ، وَبِهَذَا فَسَّرَ الْمُفَسِّرُونَ السَّقَايَةَ الْمَذْكُورَةَ فِي الْقُرْآنِ، وَإِنَّمَا مَوْضِعُ الْغَلَطِ فِي أَنَّ السَّقَايَةَ تُرْصَعُ بِالْجَوْهَرِ وَنَحْوِهِ مِنَ الْأَحْجَارِ، فَلِذَلِكَ تَوَهَّمُوا أَنَّهَا كَانَتْ قِلَادَةً.

- وَقَوْلُ أَبِي الدَّرْدَاءِ: «مَنْ يَعْذِرُنِي مِنْ مُعَاوِيَةَ؟» يَحْتَمِلُ أَمْرَيْنَ: أَحَدُهُمَا: مَنْ يَأْتِي بِعُذْرٍ مِنْهُ فِيمَا قَالَ أَقْبَلُهُ، وَالْآخَرُ: مَنْ يُقِيمُ عُذْرِي فِيمَا أَرُومُهُ

(١) يُرَاجَعُ كِتَابُ الْأَضْدَادِ لِلْأَصْمَعِيِّ (٣٨)، وَالْأَضْدَادُ لِابْنِ السَّكَيْتِ (١٩٢)، وَالْأَضْدَادُ لِابْنِ

الْأَنْبَارِيِّ (١٦٦)، وَالْأَضْدَادُ لِأَبِي الطَّيِّبِ اللُّغَوِيِّ (١/٤١٠)، وَالْأَضْدَادُ لِلصَّغَانِيِّ (٩٩).

(٢) التَّصَرُّفُ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ (١١٩/٢).

(٣) فِي النَّهْيَةِ لِابْنِ الْأَثِيرِ (٣/٧٨): «وَفِي حَدِيثِ إِسْلَامِ أَبِي ذَرٍّ: فِي لَيْلَةِ إِضْحِيَانَةِ، وَالْأَلْفِ

وَالثُّونَ زَائِدَتَانِ». وَهِيَ اللَّيْلَةُ الْمَقْمَرَةُ فِي وَسْطِ الشَّهْرِ.

(٤) الْكَلَامُ هُنَا لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاشِيِّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ (١١٩/٢) مَعَ تَقْدِيمِ وَتَأْخِيرِ.

مِنْ مُقَاتَعَتِهِ وَمَهَا جَرَّتِهِ، وَعَلَى هَذَيْنِ الْمَعْنَيْنِ تَقَوْلُهُ الْعَرَبُ، وَكَذَلِكَ قَالَ عَلِيُّ
 - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ^(١) لِلْأَشْعَثِ بْنِ قَيْسٍ، حِينَ أَتَى يَوْمَ جُمُعَةٍ وَهُوَ يَخْطُبُ، فَوَجَدَ
 الْمَوَالِي قَدْ سَبَقُوهُ إِلَى مُقَدَّمَةِ الصُّفُوفِ، فَعَظُمَ ذَلِكَ عَلَيْهِ، وَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ،
 غَلَبَتْنَا هَذِهِ الْحَمْرَاءُ عَلَى قُرْبِكَ، فَغَضِبَ، وَرَكَضَ الْمُنْبَرِ بِرِجْلِهِ، وَقَالَ: مَنْ
 يَعْذُرُنِي مِنْ هَؤُلَاءِ الضَّيَاطِرَةِ، يَتَمَرَّغُ أَحَدُهُمْ عَلَى فِرَاشِهِ تَمَرَّغَ الْحِمَارِ، حَتَّى
 إِذَا سَمِعَ النَّدَاءَ أَقْبَلَ، وَيُهَجِّرُ قَوْمٌ لِلذِّكْرِ، فَيَأْمُرُونِي أَنْ أُطْرُدَهُمْ، مَا كُنْتُ
 لِأُطْرُدَهُمْ فَأَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ. وَيُقَالُ أَيْضًا فِيهِ: مَنْ عَذِرِي مِنْ فُلَانٍ.

- وَ«الرَّمَاءُ» [٣٤]. هُوَ الرِّبَا بَعَيْنِهِ ^(٢)، غَيْرَ أَنَّ الرِّاءَ إِذَا فُتِحَتْ مِنْهُ،
 وَمُدًّا ^(٣) قِيلَ: بِالْمِيمِ وَالْبَاءِ جَمِيعًا، وَإِذَا كُسِرَ أَوَّلُهُ وَقُصِرَ كَانَ بِالْيَاءِ لَاغَيْرُ. وَقَالَ

(١) التَّعْلِيقُ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَشَّيِّ (١٢٠/٢).

(٢) الْمَصْدَرُ نَفْسَهُ (١٢١/٢).

(٣) جَاءَ فِي هَامِشِ الْأَصْلِ: «حَاشِيَةُ الْأَصْلِ: (عِيَاضٌ) فِي «التَّنْبِيهَاتِ» لَهُ الرَّمَاءُ، بَفَتْحِ الرِّاءِ
 وَالْمَدِّ، وَبِالْكَسْرِ وَالْقَصْرِ الرِّبَا، ثُمَّ قَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ، وَالرَّمَاءُ - بَفَتْحِ الرِّاءِ مَمْدُودٌ: الرِّبَا،
 وَهُوَ مُفْسَّرٌ فِي الْحَدِيثِ، وَبِكَسْرِ الرِّاءِ وَمَفْسَّرٌ أَيْضًا، وَفِي «المَقْصُورِ» لِابْنِ الْقُوطَيْبَةِ الرِّمَاءُ،
 الرِّيَادَةُ فِي قَوْلٍ أَوْ فِعْلٍ أَوْ وَزْنٍ أَوْ كَيْلٍ، مِنْ أَرْمَيْتُ وَفِي «المُحْكَمِ» الرِّاءُ وَالْمِيمُ وَالْوَاوُ،
 الرَّمَاءُ: الرِّبَا، وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ هُوَ عَلَى الْبَدَلِ، وَفِيهِ أَيْضًا الرَّمَاءُ الْعَيْنَةُ وَهُوَ الرِّبَا عَنْ
 اللَّحْيَانِيِّ، تَثْنِيَةُ رَبَّوَانٍ وَرَبِّيَانٍ، وَأَصْلُهُ مِنَ الْوَاوِ وَإِنَّمَا تَنَى بِالْيَاءِ لِلإِمَالَةِ السَّائِغَةِ فِيهِ مِنْ أَجْلِ
 الْكُسْرَةِ، وَرَبَا الْمَالُ: زَادَ بِالرِّبَا، وَالْمُرْبِي الَّذِي يَأْتِي الرِّبَا. وَالْمَقْصُودُ بِ«التَّنْبِيهَاتِ» هِيَ
 تَنْبِيهَاتُهُ عَلَى «الْمُدَّوَنَةِ» وَكَانَ أَسْتَاذَنَا الْعَلَامَةُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ الدُّكْتُورِ مُحَمَّدَ الْحَبِيبِ بْنِ
 الْحَوْجَةِ قَدْ جَمَعَ نَسَخَهُ وَعَاتَنِي بِهِ عِنَايَةً كَبِيرَةً، ثُمَّ لَا أَدْرِي مَا آلَ إِلَيْهِ أَمْرُهُ الْآنَ. وَعَهْدِي بِهِ
 مِنْذُ سِنَوَاتٍ عَدَّةً، وَالشَّيْخُ - حَفِظَهُ اللَّهُ - جَدِيرٌ بِالْعَمَلِ بِهِ، قَادِرٌ عَلَى إِخْرَاجِهِ إِخْرَاجًا عِلْمِيًّا =

عِيَاضٌ^(١) فِي الرَّمَاءِ: مِنْهُمْ مَنْ يَقْصُرُهُ، وَيَكْسِرُ أَوَّلَهُ، وَيَفْتَحُ، وَيُقَالُ: أَرَقَى عَلَى الشَّيْءِ، وَأَرَبَى، وَأَرَدَى: إِذَا زَادَ.

- وَمَعْنَى «اسْتَنْظَرَكَ» [٣٥] سَأَلْتُكَ أَنْ تُنْظِرَهُ^(٢)، أَيْ تُؤَخِّرَهُ.

- «وَيَلْجُ» يَدْخُلُ. يُقَالُ: وَلَجَ فِي الشَّيْءِ يَلْجُ وَوُلُوجًا فَهُوَ وَالْجُ.

- وَقَوْلُهُ: «وَلَا يُبَاعُ كَالِيٌّ بِنَاجِزٍ» [٣٦]. كَذَا الرَّوَايَةُ بِالرَّفْعِ، عَلَى وَجْهِ

الْإِخْبَارِ، لَا عَلَى النَّهْيِ، وَفِيهِ وَإِنْ كَانَ إِخْبَارًا مَعْنَى النَّهْيِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى^(٣):

﴿لَا يَمْسُهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ﴾^(٤)، وَكَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى^(٤): ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضَعْنَ

أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ﴾، وَإِنْ كَانَ لَفْظُهُ لَفْظَ الْإِخْبَارِ، وَ«كَالِيٌّ» - مَهْمُوزٌ -

الْمُؤَخَّرُ، وَتَقَدَّمَ.

(مَا جَاءَ فِي الصَّرْفِ)

- «الصَّرْفُ» [٣٨]. كَلِمَةٌ لَمْ تَأْتِ بِهَذَا الْبِنَاءِ فِي كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى، وَلَا جَاءَتْ

عَلَى لِسَانِ رَسُولِهِ ﷺ، إِلَّا أَنَّهَا عَرَبِيَّةٌ فَصِيحَةٌ جَاءَ لَفْظُ الْفِعْلِ مِنْهَا فِي حَدِيثِ

طَلْحَةَ، وَ«الصَّرْفُ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ: بَيْعُ التَّقْدِينِ بَعْضِهِمَا بِبَعْضٍ.

يَعْجَزُ عَنْهُ كَثِيرٌ مِنَ الْمُتَقَدِّمِينَ فِي التَّحْقِيقِ. أَعَانَهُ اللَّهُ وَسَدَّه وَجَزَاهُ عَنِّي خَيْرًا.

(١) مشارق الأنوار للقاضي عياض (١/٢٩٢)، ويراجع غريب الحديث لأبي عبيد (٤/٢٦٧)،

والمقصور والممدود لأبي عليّ القالي (٤٤٠)، والمنقوص والممدود للفراء (٤٦).

(٢) هذه الفقرة فما بعدها كله لأبي الوليد الوقيسي في التعليل على الموطأ (٢/١٢١).

(٣) سورة الواقعة، الآية: ٧٩.

(٤) سورة البقرة، الآية: ٢٣٣.

- وَقَوْلِهِ: «اضْطَرَفَ» هُوَ افْتَعَلَ مِنَ الصَّرْفِ (١)، وَأَصْلُهُ اضْطَرَفَ، كُرِهَ اجْتِمَاعُ الصَّادِ وَالنَّاءِ؛ لِمَا بَيْنَهُمَا مِنَ الْاِخْتِلَافِ، فَأُبْدَلَتْ طَاءً، لِأَنَّهَا مُوَافِقَةٌ لِلصَّادِ فِي الْاِسْتِعْلَاءِ، وَلِلنَّاءِ فِي الْمَخْرَجِ.

- وَقَوْلُهُ: «حَتَّى يَأْتِيَنِي خَازِنِي مِنَ الْغَايَةِ». كَلَامٌ حُذِفَ بَعْضُهُ اخْتِصَارًا؛ لِفَهْمِ الْمُرَادِ بِهِ (٢)، وَالتَّقْدِيرُ: أَنْظِرْنِي حَتَّى يَأْتِيَ خَازِنِي. وَالْعَرَبُ تُحَذِفُ بَعْضَ الْكَلَامِ إِذَا كَانَ فِي الْبَاقِي دَلِيلٌ عَلَيْهِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى (٣): ﴿فَن كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِمْ أَدَى مِنْ رَأْسِهِمْ فَفِدْيَةٌ﴾ وَالتَّقْدِيرُ: فَحَلَقَ فَفِدْيَةٌ؛ لِأَنَّ الْفِدْيَةَ إِنَّمَا تَجِبُ بِالْحَلْقِ، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ (٤): ﴿وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِنْتَبِ إِلَّا لِيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ﴾ أَرَادَ: وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أَحَدًا إِلَّا لِيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ.

و«الغاية» مِنْ أَمْوَالِ عَوَالِي الْمَدِينَةِ، وَهُوَ الْمَذْكُورُ فِي حَدِيثِ السَّبَاقِ مِنَ الْغَايَةِ إِلَى مَوْضِعِ كَذَا، وَمِنْ أَثْلِ الْغَايَةِ، وَقَدْ صَحَّفَهُ بَعْضُهُمْ فَقَالَ (٥): الْغَايَةُ، وَكَذَا غَلَطَ بَعْضُ الشَّارِحِينَ فِي تَفْسِيرِهِ، فَقَالَ: الْغَايَةُ: مَوْضِعُ الشَّجَرِ الَّتِي لَيْسَتْ بِمَرْبُوبَةٍ لِاحْتِطَابِ النَّاسِ وَمَنَافِعِهِمْ، فَغَلِطَ مِنْ وَجْهَيْنِ؛ وَإِنَّمَا الْغَايَةُ فِي اللُّغَةِ: الشَّجَرُ الْمُلتَفُّ، وَالْأَجْمُ مِنَ الشَّجَرِ وَشِبْهَيْهَا.

(١) التَّعْلِيْقُ عَلَى الْمُوطَأِ (١/١٢١).

(٢) الْمَصْدَرُ نَفْسُهُ.

(٣) سُورَةُ الْبَقَرَةِ، الْآيَةُ: ١٩٦.

(٤) سُورَةُ النَّسَاءِ، الْآيَةُ: ١٥٩.

(٥) فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضٍ (٢/١٤٣) وَقَدْ صَحَّفَ قَدِيمًا كَثِيرٌ هَذَا الْحَرْفَ فِي حَدِيثِ السَّبَاقِ فَقَالَ فِيهِ: «الْغَايَةُ» فَرَدَّ عَلَيْهِ مَالِكٌ، وَكَذَلِكَ غَلِطَ فِيهِ بَعْضُ الشَّارِحِينَ . . .

- وَقَوْلُهُ: «إِلَّا هَا وَهَا». قَالَ ابْنُ السَّيِّدِ (١): هَكَذَا الرَّوَايَةُ بِغَيْرِ هَمْزٍ.

قَالَ الشَّيْخُ - وَقَفَّهُ اللَّهُ - : وَكَذَلِكَ رَوَيْتُهُ، وَقَالَ عِيَاضٌ: (٢) «إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ» هَكَذَا رَوَيْنَاهُ؛ وَهُوَ قَوْلُ أَكْثَرِ أَهْلِ اللَّغَةِ؛ وَمِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ مَنْ يَرَوِيهِ: «هَا وَهَاءَ» مَقْصُورًا، وَأَهْلُ الْعَرَبِيَّةِ أَكْثَرُهُمْ يُنْكِرُهُ، وَحَكَى بَعْضُهُمُ الْقَصْرَ. قَالَ: وَمَعْنَى الْكَلِمَةِ: هَاكَ، أُبْدِلَتِ الْكَافُ هَمْزَةً، وَأُلْقِيَتْ حَرَكَتُهَا عَلَيْهَا عِنْدَ مَنْ مَدَّ، أَوْ هَاءَ عِنْدَ مَنْ قَصَرَ، أَيُّ: خُذْ، كَأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا يَقُولُهُ لِصَاحِبِهِ. وَقِيلَ: مَعْنَاهُ هَاكَ وَهَاتِ، أَيُّ خُذْ وَأَعْطِ. وَقَالَ الْخَلِيلُ (٣): هِيَ كَلِمَةٌ تُسْتَعْمَلُ عِنْدَ الْمُنَاوَلَةِ، وَيُقَالُ لِلْمُوَثَّقِ عَلَى هَذَا [هَاءٍ] بِكَسْرِ الْهَمْزَةِ، كَمَا يُقَالُ: هَاكَ (٤). وَقَالَ ابْنُ السَّيِّدِ: أَصْلُهُ «هَاءَ» - بِالْهَمْزِ - ثُمَّ حُقِّقَتِ الْهَمْزَةُ فَأَنْقَلَبَتْ أَلِفًا؛ لِانْفِتَاحِ مَا قَبْلَهَا؛ وَهِيَ لُغَةٌ لِبَعْضِ الْعَرَبِ يَقُولُونَ: «هَاءَ» بِالْهَمْزِ وَالتَّسْكِينِ عَلَى مِثَالِ «خَفَ»، وَيَقُولُونَ لِلْأَثْنَيْنِ: «هَاءَا» عَلَى مِثَالِ «خَافَا»، وَلِلْجَمِيعِ: «هَاءُوا» عَلَى مِثَالِ: «خَافُوا»، وَلِلْمَرْأَةِ: «هَائِي» عَلَى مِثَالِ: «خَافِي»، وَلِلْمَرْأَتَيْنِ كَالرَّجُلَيْنِ، وَلِلْجَمِيعِ: «هَاءُوا» عَلَى مِثَالِ: «خَافُوا»، وَلِلنِّسَاءِ: «هَيْنَ» عَلَى مِثَالِ: «طَيْنَ» (٥) كَمَا يُقَالُ: «طَوَا»، وَلِلْمَرْأَةِ «هَيْي» عَلَى مِثَالِ «طَيْي»، وَلِلنِّسَاءِ «هَانَ» عَلَى مِثَالِ

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (١/١٢١).

(٢) مَشَارِقُ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضٍ (٢/٢٦٣) وَفِيهِ: «كَذَا قَيَّدْنَا عَنْ مُتَّقِنِي شُبُوخِنَا . . .».

(٣) فِي الْمَشَارِقِ «وَفِيهِ لُغَةٌ ثَالِثَةٌ . . .» لِكَنَّهُ أَنْرَ نَقَلَ مَا جَاءَ فِي كِتَابِ أَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ كَمَا سَيَأْتِي.

(٤) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/١٢٢).

(٥) جَاءَ فِي «الْمُخْتَارِ . . .» لِلْمُوَلَّفِ بَعْدَ هَذِهِ الْعِبَارَةِ التَّالِيَةِ: وَمِنْهُمْ مَنْ يَجْعَلُ «هَاءَ» فِي تَصْرِيْفِهِ

عَلَى مِثَالِ طَاءٍ فَيَكُونُ كَقَوْلِكَ لِلرَّجُلَيْنِ وَلِلْجَمِيعِ بِهِ كَمَا يُقَالُ . . .».

«طَانٌ». وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: «هَاءٌ»، فَيَفْتَحُ الْهَمْزَةَ وَيَمُدُّ عَلَى مِثَالِ: «هَاكَ»،
 وَلِلثَّنِينَ: «هَآؤُمَا» عَلَى مِثَالِ: «هَآكُمَا»، وَلِلرَّجَالِ: «هَآؤُمُو» عَلَى مِثَالِ:
 «هَآكُمُو»، وَلِلْمَرْأَةِ: «هَآءٍ» بِهَمْزَةٍ مَكْسُورَةٍ عَلَى مِثَالِ «هَآكِ»، وَ«هَآؤُمَا»
 لِلثَّنِينَ، وَلِلنِّسَاءِ: «هَآؤُنَّ» عَلَى مِثَالِ: «هَآكُنَّ»، وَهَذَا أَفْصَحُ اللُّغَاتِ؛ لِأَنَّهَا
 اللُّغَةُ الَّتِي نَزَلَ بِهَا الْقُرْآنُ، قَالَ تَعَالَى^(١): ﴿هَآؤُمْ أَقْرَبُ وَأَكْنَبُ﴾ ﴿١٩﴾ فَيَنْبَغِي أَنْ يُقَالَ
 عَلَى هَذِهِ اللُّغَةِ: إِلاَّ هَآءٌ وَهَآءٌ^(٢). وَكَذَلِكَ قَالَ ابْنُ ثَابِتٍ فِي «غَرِيبِهِ»^(٣) وَزَادَ
 غَيْرُهُ: «هَآءٍ» بِالْكَسْرِ الذَّكْرِ وَالْأُنْثَى سَوَاءً، إِلاَّ أَنَّكَ تَزِيدُ لِلْأُنْثَى يَاءً، فَتَقُولُ:
 «هَآئِي»، عَلَى مِثَالِ: «هَآئِي» لِلْمُؤَنَّثِ، كَأَنَّهَا صُرِّفَتْ تَصْرِيْفَ فِعْلِ مُعْتَلِّ اللَّامِ،
 مِثْلَ «رَاعَى»، وَزَادَ «هَآكَ» مَمْدُودَةٌ وَبَعْدَ الْهَمْزَةِ كَافٌ، وَيُكْسَرُ لِلْمُؤَنَّثِ، وَزَادَ
 أَيْضًا «هَآءٌ» مَهْمُوزٌ مَقْصُورٌ سَاكِنٌ الْهَمْزَةُ لِلذَّكْرِ وَالْأُنْثَى، وَالْوَاحِدِ وَغَيْرِهِ
 سَوَاءً. قَالَ السِّيْرَافِيُّ^(٤) كَأَنَّهُمْ جَعَلُوهُ صَوْتًا، مِثْلَ صَهْ.

- وَ«الزَّائِفُ». الرَّدِيءُ مِنَ الدَّرَاهِمِ^(٥)، أَوْ النَّاقِصُ الصَّرْفِ مِنْهَا عَلَى
 أَمْثَالِهِ، وَيُقَالُ لَهُ: زَيْفٌ أَيْضًا، وَجَمْعُ زَائِفٍ: زَيْفٌ، كَقَوْلِكَ: شَاهِدٌ وَشُهَدٌ،

(١) سورة الحاقة، الآية: ١٩.

(٢) جَاءَ بَعْدَهُ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ «بِالْمَدِّ وَالْهَمْزِ». قَالَ الْخَطَّابِيُّ إِلاَّ هَآءٌ وَهَآءٌ بِالْمَدِّ لَا غَيْرُ،
 وَعَوَامُّ النَّاسِ يَقُولُونَهُ بِالْقَصْرِ وَتَرَكَ الْهَمْزَ، وَكَذَلِكَ قَالَ ثَابِتٌ فِي «الدَّلَائِلِ» وَكَذَلِكَ قَالَ
 أَبُو دَاوُدَ الْمُقْرِيءُ أَقْرَابِيهِ أَبُو عَمْرٍو بِالْقَصْرِ لِأَغْيَرُ.

(٣) يَقْصُدُ بِهِ كِتَابَهُ «الدَّلَائِلُ».

(٤) النَّقْلُ عَنِ السِّيْرَافِيِّ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ، وَتَقَدَّمَ التَّعْرِيفُ بِالسِّيْرِ فِي الْجُزْءِ الْأَوَّلِ (١٢٢/٢).

(٥) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (١٢٢/٢).

وَجَمَعَ زَيْفٌ زَيْوْفٌ، كَبَيْتٍ وَيُوتٍ .

(المَرَاطَلَةُ)

كُلُّ مُسْتَدِيرٍ لَا اسْتِطَالََةَ فِيهِ . « كِفَّةٌ » [٣٩] بِكَسْرِ الْكَافِ (١) نَحْوُ كِفَّةِ الْمِيزَانِ ،
وَكِفَّةِ الصَّائِدِ ، وَهِيَ حِبَالَتُهُ ؛ لِأَنَّهُ يُدِيرُهَا ، وَكُلُّ مُسْتَدِيرٍ فِي اسْتِطَالََةِ « كِفَّةٍ » بِضَمِّ
الْكَافِ - نَحْوُ كِفَّةِ الثُّوبِ ، وَكِفَّةِ الرَّمْلِ . وَ« الذَّرِيعَةُ » : السَّبَبُ الَّذِي يَتَوَصَّلُ بِهِ
إِلَى الشَّيْءِ . وَأَصْلُ الذَّرِيعَةِ : أَنْ يُرْسَلَ بَعِيرًا يَرَعَى مَعَ الْوَحْشِ ، فَإِذَا أُنْسَتْ بِهِ
اسْتَتَرَ الصَّائِدُ وَرَاءَهُ ، وَرَمَى الْوَحْشَ ، وَجَمَعَهَا : ذَرَائِعٌ وَذُرْعٌ . قَالَ الشَّاعِرُ (٢)

وَلِلْمَنِيَةِ أَسْبَابٌ تَقْرُبُهَا كَمَا تَقْرُبُ لِلْوَحْشِيَةِ الذَّرْعُ

- وَقَوْلُهُ : « يُعْطِيهِ الذَّهَبَ الْعَتَقُ الْحِيَادَ » . يُرْوَى : « الْعَتَقُ » بِضَمِّ الْعَيْنِ وَالتَّاءِ
مُحَقَّقَةً (٣) ؛ لِأَنَّهُ جَمَعَ عَتَيْقٍ ، كَمَا يُقَالُ : قَضَيْتُ وَقَضَيْتُ ، وَرَعَيْتُ وَرَعُفْتُ ، وَرَوَاهُ
قَوْمٌ : « الْعَتَقُ » بِكَسْرِ التَّاءِ وَفَتْحِهَا ، جَعَلُوهُ جَمْعًا ، وَذَلِكَ غَيْرُ مَعْرُوفٍ . / وَ« الذَّهَبُ »
يُذَكَّرُ وَيؤنثُ (٤) ، وَيَكُونُ وَاحِدًا اسْمًا لِلْجِنْسِ ، وَيَكُونُ جَمْعَ ذَهَبَةٍ . وَفِي
الْحَدِيثِ (٥) : « إِنَّ عَلِيًّا وَجَّهَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِذَهَبَةٍ مِنَ الْيَمَنِ » . وَقَالَ النَّابِغَةُ (٦) :

وَالنَّظْمُ فِي سَلِكٍ يُزَيِّنُ نَحْرَهَا ذَهَبٌ تَوْقَدُ كَالشَّهَابِ الْمُوقَدِ

(١) النَّصُّ فِي التَّغْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ (٢/ ١٢٢ ، ١٢٣) ، فِي هَذِهِ الْفَقْرَةِ وَالْفَقْرَةُ الَّتِي تَلِيهَا ، وَأَنْشَدَ الْبَيْتَ أَيْضًا .

(٢) فِي اللِّسَانِ « ذَرْعٌ » وَلَمْ يَنْسِبِهِ .

(٣) النَّصُّ فِي التَّغْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ (٢/ ٢٣) ، وَأُورِدَ حَدِيثٌ عَلَيَّ وَبَيَّنَتِ النَّابِغَةُ .

(٤) يُرَاجَعُ الْمُذَكَّرُ وَالْمؤنثُ لِابْنِ الْأَنْبَارِيِّ (٣٩٩) .

(٥) النَّهْيَاةُ لِابْنِ الْأَثِيرِ (٢/ ١٧٣) .

(٦) دِيْوَانُ النَّابِغَةِ الدُّبْيَانِيَّةِ (٩١) .

يُرْوَى: «تَوَقَّدَ - بَفَتْحِ الدَّالِ، وَتَوَقَّدُ بِضَمِّهَا؛ فَمَنْ فَتَحَ ذَكَرَ الدَّهَبَ، وَمَنْ ضَمَّ
أَنْثَ؛ لِأَنَّهُ أَرَادَ تَوَقَّدُ، فَحَذَفَ إِحْدَى التَّائِيْنِ اسْتِثْقَالًا، لِاجْتِمَاعِهِمَا.

وَيُقَالُ: «مِثْلُ» بِكَسْرِ المِيمِ وَإِسْكَانِ الثَّاءِ، وَمِثْلُ بَفَتْحِ المِيمِ، وَجَمْعُهُمَا
مَعَا: أَمْثَالٌ. وَقَدْ ذَكَرْنَا «العَجْوَةَ» وَ«الكَيْسَ» قَبْلُ. وَ«الحَشْفُ» رَدِيءُ التَّمْرِ.
تَقُولُ العَرَبُ فِي أَمْثَالِهَا^(١): «أَحْشَفًا وَسُوءَ كَيْلَةٍ» وَأَصْلُهُ: أَنَّ رَجُلًا ابْتَعَ مِنْ
تَمَارٍ تَمْرًا فَأَعْطَاهُ حَشْفًا، وَكَانَ كَيْلًا نَاقِصًا، فَقَالَ: أَتَجْمَعُ عَلَيَّ التَّمَرَ الرَّدِيءَ،
وَالكَيْلَ النَّاقِصَ، وَصَارَ مِثْلًا لِمَنْ يَجْمَعُ حَلَّتَيْنِ مَكْرُوهَتَيْنِ.

(العَيْنَةُ وَمَا يُشْبِهُهَا)

أَصْلُ^(٢) «عَيْنَةٌ» فِعْلَةٌ مِنَ العَوْنِ.

- وَ«الجَارُ» [٤٤] بِالرَّاءِ المُهْمَلَةِ: هُوَ سَاحِلُ المَدِينَةِ^(٣)، وَهِيَ قَرْيَةٌ كَبِيرَةٌ
القُصُورِ، كَثِيرَةُ الأَهْلِ، عَلَى شَاطِئِ البَحْرِ، فِيمَا يُوَازِي المَدِينَةَ، مَرْفَأُ السُّفُنِ
مِنْ مِصْرَ وَأَرْضِ الحَبَشَةِ، وَمِنَ البَحْرَيْنِ وَالصَّيْنِ، وَسُكَّانُ الجَارِ تُجَّارٌ.

(١) أَمْثَالُ أَبِي عبيد (٢٦١)، وَشَرْحُهُ فَضْلُ المَقَالِ (٣٧٤)، وَجَمْهَرَةُ الأَمْثَالِ (١٠١/١)،
وَمَجْمَعُ الأَمْثَالِ (٢٠٧/١)، وَالمُسْتَقْصَى (٦٨/١)، وَهُوَ فِي جَمْهَرَةِ اللُّغَةِ (٥٣٧، ٩٨٣)
وَالعِقْدِ الفَرِيدِ (١٢٨/٣)، وَاللِّسَانِ «حَشْفٌ» «كَيْلٌ».

(٢) جَاءَ فِي هَامِشِ الأَصْلِ: «حَاشِيَةُ الأَصْلِ: فِي «المُحْكَمِ»: «العَيْنُ وَالعَيْنَةُ الرَّبَّاءُ، وَالعَيْنَةُ
السَّلْفُ تَعَيَّنَ عَيْنَةً، وَعَيْنُهُ إِيَّاهَا، ذَكَرَ هَذَا فِي العَيْنِ وَالثُّونِ وَاليَاءِ، وَقَوْلُهُ: فِعْلَةٌ مِنَ العَوْنِ،
لَيْسَ بِجَيِّدٍ، وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ الأَبْهَرِيُّ العَيْنَةُ مِنْ بَابِ «سَلَفٍ جَرَّ مُنْفَعَةً». يَرِاجِعُ المَحْكَمُ.

(٣) تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ ص (٦٢) مِنْ هَذَا الجِزءِ.

و«الجار» أيضًا: مَوْضِعٌ آخَرُ بِالْيَمَنِ^(١). و«الصُّكُوكُ»^(٢) الرَّقَاعُ مَكْتُوبٌ فِيهَا أُعْطِيَاتُ الطَّعَامِ وَغَيْرِهَا مِمَّا يُعْطِيهِ الْأَمْرَاءُ النَّاسَ. و«الأدم» تَقَدَّمَ، وَيَكُونُ وَاحِدًا، وَيَكُونُ جَمْعًا، فَمَنْ سَكَنَ الدَّالَ، فَهُوَ وَاحِدٌ، وَجَمْعُهُ: آدَامٌ، مِثْلُ قُفْلٍ وَأُقْفَالٍ، وَمَنْ ضَمَّ الدَّالَ جَعَلَهُ جَمْعَ إِدَامٍ، كَمَا يُقَالُ: حِمَارٌ وَحُمُرٌ، وَيَجُوزُ أَيْضًا إِذَا كَانَ جَمْعًا أَنْ تُسَكَّنَ دَالُهُ تَخْفِيفًا، وَاشْتِقَاقُهُ مِنْ قَوْلِهِمْ: أَدِمْتُ الشَّيْءَ بِالشَّيْءِ؛ إِذَا خَلَطْتَهُ يُقَالُ: أَدَمَ اللَّهُ مَا بَيْنَهُمَا يَأْدِمُ أَدْمًا، وَآدَمٌ يُؤْدِمُ، أَيُّ: لَأَمَ وَحَبَّبَ بَعْضَهُمَا إِلَى بَعْضٍ. وَفِي الْحَدِيثِ: «أَنَّ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ خَطَبَ امْرَأَةً، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: انْظُرْ إِلَيْهَا، فَإِنَّهُ أَحْرَى أَنْ يُؤْدَمَ بَيْنَكُمَا» أَيُّ: يُؤَفَّقَ وَيُجْمَعُ. «وَالجُبْنُ» الَّذِي يُؤَكَّلُ. قَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ^(٣): بِضَمِّ الْبَاءِ وَلَا تُشَدَّدُ التُّونُ، وَإِنَّمَا شَدَّدَهَا بَعْضُ الرُّجَازِ، وَذَكَرَهُ فِي بَابِ مَا جَاءَ مُسَكَّنًا وَالْعَامَّةُ تُحَرِّكُهُ، وَلَا مَدْخَلَ لَهُ فِيهِ^(٤) وَإِنَّمَا كَانَ يُتَّبَعِي أَنْ يَذْكُرَهُ فِي بَابِ: مَا جَاءَ مُخَفَّفًا وَالْعَامَّةُ

(١) معجم ما استعجم (٣٥٧/١)، ولم يذكرها ياقوت في معجم البلدان (١٠٩/٢) وذكَّرَ غَيْرُهُمَا.

(٢) فَارِسِيٌّ مُعَرَّبٌ كَمَا فِي شِفَاءِ الْغَلِيلِ (١٦٩)، وَ قَصْدِ السَّبِيلِ (٢٣٠/٢) قَالَ: «وَفِي أَدَبِ الْقَضَاءِ: أَنَّهُ عَرَبِيٌّ».

(٣) أَدَبُ الْكَاتِبِ (٣٨٢).

(٤) التَّصُّ هُنَا مِنَ الْاِقْتِصَابِ لِابْنِ السَّيِّدِ (١٨٨/٢). وَجَاءَ فِي كِتَابِ الْمَدْخَلِ إِلَى تَقْوِيمِ اللِّسَانِ لِابْنِ هِشَامِ اللَّخْمِيِّ (٨١): «وَالجُبْنُ الَّذِي يُؤَكَّلُ، وَفِيهِ ثَلَاثُ لُغَاتٍ بِضَمِّ الْجِيمِ وَالْبَاءِ وَتَشْدِيدِ التُّونِ، وَهِيَ أَفْصَحُ اللُّغَاتِ عَلَى مَا حَكَى عَلِيُّ بْنُ حَمَزَةَ، وَ«الجُبْنُ» بِضَمِّ الْجِيمِ وَالْبَاءِ وَتَخْفِيفِ التُّونِ، وَ«الجُبْنُ» بِضَمِّ الْجِيمِ وَإِسْكَانِ الْبَاءِ. قَالَ الرَّاجِزُ فَاتَتْهُ بُلْغَتَيْنِ فِي شِعْرِهِ. . « وَأَنْشَدَ الشَّاهِدَ الَّذِي ذَكَرَهُ الْمُؤَلَّفُ دُونَ الْأَوَّلِ مِنَ الْأَبْيَاتِ، قَالَ: «فَأَمَّا قَوْلُ عَامَّةِ زَمَانِنَا «الجُبْنُ» بِضَمِّ الْجِيمِ وَفَتْحِ الْبَاءِ فَلَحْنٌ، وَالصَّوَابُ مَا قَدَّمَناه» فَجَعَلَ ابْنُ هِشَامٍ رَضًا لَهُ =

تَشَدُّدُهُ. وَقَدْ حَكَى يُونُسُ فِي «نَوَادِرِهِ» أَنَّهُ يُثْقَلُ وَيُخَفَّفُ وَيُسَكَّنُ ثَانِيَةً، وَالرَّاجِزُ
الَّذِي عَنَاهُ ابْنُ قُتَيْبَةَ هُوَ الْقَائِلُ: (١)

أَقَمَرَ مَلُومٌ عَظِيمُ الْفَكِّ
كَأَنَّهُ فِي الْعَيْنِ دُونَ شَكِّ
جُبَّةٌ مِنْ جُبْنٍ بَعْلَبَكِّ

يَصِفُ فَرْجَ امْرَأَةٍ، وَقَالَ غَيْرُهُ (٢):

فَإِنَّ الْجُبْنَ عَلَى أَنَّهُ ثَقِيلٌ وَخِيمٌ يُسَهِّي الطَّعَامَا

ذَكَرَهُ سَيَّبُوهِ (٣) فِيمَا جَاءَ مِنَ الْأَيْنِيَةِ عَلَى فِعْلٍ، وَكَذَلِكَ قَيْدَهُ ابْنُ التَّيَّانِيِّ (٤) فِي
نُسَخَتِي مِنْ كِتَابِ «الْعَيْنِ» بِخَطِّهِ. وَ«الشَّيْرُقُ» وَ«الشَّيْرَجُ» تَقَدَّمَ، وَهُوَ
دُهْنُ السَّمْسِمِ، وَتَقَدَّمَ «الصَّبِيرُ».

= هَذِهِ اللَّغَةُ هِيَ أَفْصَحُ اللَّغَاتِ؟! فَتَأَمَّلْ.

(١) هَذِهِ الْأَبْيَاتُ الَّتِي أَنْشَدَهَا الْمُؤَلِّفُ عَنِ الْاِقْتِصَابِ أَوْزَدَهَا يَأْفُوتُ الْحَمَوِيُّ فِي مُعْجَمِ الْبُلْدَانِ
(٥٣٨/١) ضَمَّنَ أَرْجُوزَةً قَالَ: «وَبِعْلَبَكِّ دِبْسٌ وَجُبْنٌ وَزَيْتٌ وَلَبْنٌ لَيْسَ فِي الدُّنْيَا مِثْلَهَا،
يُضْرَبُ بِهَا الْمَثَلُ، قَالَ أَعْرَابِي:

قُلْتُ لِدَاتِ الْكَعْتَبِ الْمُصْطَكِّ

وَلَمْ أَكُنْ مِنْ قَوْلِهَا فِي شَكِّ

.....

كَأَنَّهُ قَعْبٌ نُضَارِ مَكِّي

أَوْ جُبَّةٌ..... الْبَيْتُ

(٢) لم أجده الآن في مصادرِي.

(٣) الكتاب (١١١/٢).

(٤) تقدّم التّعريفُ بِهِ.

(السُّلْفَةُ فِي الطَّعَامِ)

السُّلْفُ: اسْمٌ مُشْتَرِكٌ^(١) يَقَعُ عَلَى السَّلَمِ، فَيُقَالُ: أَسْلَفَ فِي كَذَا وَسَلَفَ، كَمَا يُقَالُ: أَسْلَمَ وَسَلِمَ. وَيُقَالُ: السُّلْفَةُ لِمَا سَلَفَ، وَلَا يُقَالُ: السُّلْمَةُ، وَيَكُونُ السُّلْفُ أَيْضًا وَالْإِسْلَافُ بِمَعْنَى الْإِقْرَاضِ، وَكِلَاهُمَا رَاجِعٌ إِلَى مَعْنَى التَّقَدُّمِ؛ لِأَنَّهُ قَدَّمَ شَيْئًا. وَسَلَفُ الرَّجُلِ: مُتَقَدِّمُ آبَائِهِ، وَأَسْلَفْتُ: قَدَّمْتُ، كَمَا نَقَصَ السَّلَمَ عَائِدٌ إِلَى مَعْنَى التَّحْلِي عَنِ الشَّيْءِ وَالتَّرِكُ لَهُ. وَقَالَ أَبُو عُمَرَ^(٢): «إِنَّمَا اسْتَعْمَلَ مَالِكَ هُنَا لَفْظَةَ السُّلْفِ دُونَ السَّلَمِ، لِمَا رُوِيَ عَنْ عُمَرَ: إِنَّهُ كَرِهَ أَنْ يُقَالَ: أَسْلَمْتُ فِي كَذَا، وَقَالَ: «إِنَّمَا الْإِسْلَامُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ» وَلَيْسَ فِي كَرَاهِيَّتِهِ هَذَا مَنَعٌ مِنْ أَنْ يُقَالَ، وَإِنَّمَا هُوَ اسْتِحْسَانٌ لِذَلِكَ، وَفِي اسْتِعْمَالِ مَالِكٍ لَهُ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ نَظَرَ إِلَى قَوْلِ عُمَرَ؛ لِأَنَّ الشَّيْءَ إِذَا عَبَّرَ عَنْهُ بِعِبَارَتَيْنِ مُخْتَلِفَتَيْنِ جَازَ لِلْمُتَكَلِّمِ اسْتِعْمَالَ أَيُّهُمَا شَاءَ؛ وَقَدْ اسْتَعْمَلَ مَالِكٌ وَأَصْحَابُهُ لَفْظَةَ السَّلَمِ فِي كَلَامِهِمْ فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ.

- وَيُقَالُ: أَنْظَرْتُكَ بِالشَّيْءِ وَالذَّيْنِ: / أَخْرْتُكَ، مِنَ التَّنْظَرَةِ، وَأَدْخَلَهُ صَاحِبُ «الْأَفْعَالِ»^(٣) فِيمَا جَاءَ عَلَى أَفْعَلَ. «وَالعَجْوَةُ» التَّمْرُ الْأَسْوَدُ. وَتَقَدَّمَ أَنَّ «الْجَمْعَ»: خَلَطَ التَّمْرَ الَّذِي يَجْتَمِعُ فِيهِ الْجَيِّدُ وَالرَّذِيءُ.

(١) التَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ (٢/١٢٤).

(٢) فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ: «وَقَالَ بَعْضُ الْمَالِكِيَّةِ».

(٣) الْأَفْعَالُ لِابْنِ الْقُوطَيْبَةِ (١١٣).

(بَيْعُ الطَّعَامِ بِالطَّعَامِ لِأَفْضَلِ بَيْنَهُمَا)

تَقَدَّمَ الْأَذْمُ . وَمَعْنَى «يَتَحَرَّى» [٥٢]: يَقْصِدُ .

- وَقَوْلُهُ: «مَنْ التَّمْرِ الَّذِي يُبَاعُ صَاعَانٍ مِنْ كَيْسٍ» . وَيُرْوَى: «صَاعَانٍ بِالرَّفْعِ عَلَى الْإِبْتِدَاءِ، وَيُرْوَى: «صَاعَيْنِ بِالنَّصْبِ «صَاعًا» وَانْتِصَابُهُ عَلَى مَعْنَى الْحَالِ، كَأَنَّهُ قَالَ: مُسَعَّرًا هَذَا السُّعْرَ .

وَتَقَدَّمَ ذِكْرُ «الْكَيْسِ» وَ«الْحَشْفِ»، وَ«العَجْوَةِ»، وَالصُّبْرَةِ .

- وَ«الصَّاعُ»: مِثَالٌ يَسَعُ أَرْبَعَةَ أَمْدَادٍ^(١) . وَيُقَالُ: صَاعٌ [وَصُوعٌ] وَصُوعٌ، وَيُجْمَعُ عَلَى أَصُوعٍ وَصِينَعَانٍ؛ وَفِيهِ خَمْسَةُ أَرْطَالٍ وَثُلُثٌ، هَذَا قَوْلُ أَهْلِ الْحِجَازِ؛ وَهُوَ الصَّحِيحُ وَجَاءَ فِي كَثِيرٍ مِنَ الرُّوَايَاتِ: «أَصْعُ» وَالصُّوَابُ: أَصُوعٌ .

(الْحُكْرَةُ وَالتَّرْبُصُّ)

تَقَدَّمَ أَنَّ «الذَّهَبَ» [٥٦] . يُذَكَّرُ وَيُؤنَّثُ^(٢)، وَيَكُونُ وَاحِدًا اسْمًا

لِلْجِنْسِ، وَيَكُونُ جَمْعَ ذَهَبِيَّةٍ، فَإِذَا كَانَ جَمْعًا فَيَكُونُ أَذْهَابًا جَمْعُ الْجَمْعِ .

- وَقَوْلُهُ: «عَلَى عَمُودِ كَبِدِهِ» كُنِيَ بِالْعَمُودِ عَنِ الظَّهْرِ^(٣)، جَعَلَهُ كَالْحَشْبَةِ

الَّتِي تَرْفَعُ الْبَيْتَ، فَكَأَنَّهُ عَمُودُ الْبَدَنِ، يَعْنِي عَلَى تَعَبٍ وَمَشَقَّةٍ وَيُرْوَى^(٤): «عَلَى

عَمُودِ بَطْنِهِ» لِأَنَّ الظَّهْرَ يُمَسِّكُ الْبَطْنَ وَيُقَوِّيه، فَهُوَ كَالْعَمُودِ لَهُ، وَيُمْكِنُ عَلَى بُعْدِ

(١) النَّصُّ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضٍ (٥٢/٢) .

(٢) تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ (١٩٤) .

(٣) النَّصُّ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضٍ (٨٧/٢) .

(٤) الْغَرِيبِينَ لِلْهَرَوِيِّ (١٣٢٥/٤) .

أَنْ يُرِيدَ: ظَهَرَ دَابَّتَهُ؛ لِأَنَّهُ صَاحِبُهَا.

وَذَكَرَ مَالِكٌ لَفْظَةَ: «الْحُكْرَةُ وَالتَّرْبُصُ» جَمِيعًا^(١)؛ لِأَنَّ حُكْمَهُمَا يَخْتَلِفُ،
أَمَّا الِاحْتِكَارُ: فَهُوَ ضَمُّ الطَّعَامِ وَجَمْعُهُ؛ وَأَمَّا التَّرْبُصُ: فَهُوَ انْتِظَارُ الْغِلَاءِ بِهِ لَا
سِيَّمَا وَالْحُكْرَةُ: جَائِزَةٌ، وَالتَّرْبُصُ: حَرَامٌ، فَلَمَّا تَغَايَرَتِ الْحُكْرَةُ، وَالتَّرْبُصُ
لَفْظًا وَمَعْنَى وَحُكْمًا جَعَلَهُمَا مَالِكٌ لَفْظَتَيْنِ.

(مَا يَجُوزُ مِنْ بَيْعِ الْحَيَوَانَ بِعِضِهِ بَعْضُهُ وَالسَّلْفُ فِيهِ)

- «الْبَعِيرُ» [٥٩]. يَقَعُ عَلَى الذَّكَرِ مِنَ الْإِبِلِ، وَعَلَى الْأُنْثَى^(٢) [عَنِ الْأَصْمَعِيِّ]

يُقَالُ: حَلَبْتُ بَعِيرِي، قَالَ الشَّاعِرُ: (٣)

لَا تَشْرَبَنَّ لَبَنَ الْبَعِيرِ وَعِنْدَنَا عَرَقُ الرُّجَاجَةِ وَكَفُّ الْمِعْصَارِ

و«عَصِيفِيرٌ» تَصْغِيرُ: عَصْفُورٍ، وَيُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ اسْتِعْرَابٌ لَهُ لِخِفَّتِهِ.

- و«الرَّبْدَةُ» [٦٠]. بَفَتْحِ أَوَّلِهِ وَثَانِيهِ، وَبِالذَّالِ الْمُعْجَمَةِ^(٤) الَّتِي جَعَلَهَا

عُمَرُ حَمِي لِبَلِ الصَّدَقَةِ، وَكَانَ بَرِيدًا فِي بَرِيدٍ، وَبِالرَّبْدَةِ مَاتَ أَبُو ذَرٍّ، كَمَا أَخْبَرَهُ

الرَّسُولُ ﷺ. و«الرَّاحِلَةُ»: الْجَمَلُ الَّذِي يُسَافِرُ عَلَيْهِ، سُمِّيَ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ يُرْحَلُ

بِصَاحِبِهِ، وَيَقَعُ عَلَى الذَّكَرِ وَالْأُنْثَى. و«الْحَمُولَةُ» [٦١] بِفَتْحِ الْحَاءِ^(٥): الْإِبِلُ

(١) جَاءَ فِي حَاشِيَةِ الْأَصْلِ: «فِي الْمُحْكَمِ الْإِحْتِكَارُ جَمْعُ الطَّعَامِ وَنَحْوُهُ مِمَّا يُؤْكَلُ وَاحْتِبَاسُهُ انْتِظَارُ
وَقَتِ الْغِلَاءِ بِهِ وَالْحُكْرَةُ وَالْحَكْرُ مَا احْتَكِرَ»، يُرَاجِعُ الْمُحْكَمَ (٢٧/٣) وَعَنهُ فِي اللِّسَانِ (حَكَر).

(٢) مِنْ «الْمُخْتَارِ...» لِلْمَوْلَفِ.

(٣) تَقَدَّمَ ذَكَرَهُ (١٤).

(٤) تَقَدَّمَ ذَكَرَهُ فِي الْجُزْءِ الْأَوَّلِ ص (٣٩٢).

(٥) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ (١٢٥/٢) وَالْفَقْرَاتِ الَّتِي بَعْدَهَا.

الَّتِي تُطِيقُ الْحَمْلَ عَلَى ظُهُورِهَا؛ وَالْفَرْشُ: الصَّغَارُ الَّتِي لَا تُطِيقُ الْحَمْلَ، قَالَ تَعَالَى: ^(١) ﴿وَمِنَ الْأَنْعَامِ حَمُولَةٌ وَفَرَشَاتٌ﴾. فَأَمَّا «الْحَمُولَةُ» بِضَمِّ الْحَاءِ فَهِيَ مَا يُحْمَلُ عَلَى ظُهُورِهَا مِنَ الْأَمْتِعَةِ، يُقَالُ: جَاءَتِ الْحَمُولَةُ عَلَى الْحَمُولَةِ. وَ«الْحَاشِيَةُ» صِغَارُ الْإِبِلِ وَضِعَافُهَا. وَ«النَّعْمُ»: الْإِبِلُ خَالِصَةٌ كَانَتْ، أَوْ مُخْتَلِطَةٌ بِالشَّاءِ وَالْبَقَرِ، وَلَا يُقَالُ لِلشَّاءِ وَلَا لِلْبَقَرِ إِذَا انفردتْ نَعْمٌ. وَ«الرُّحْلَةُ» ^(٢) بِضَمِّ الرَّاءِ: الطَّاقَةُ عَلَى السَّفَرِ؛ وَهِيَ الْمَذْكُورَةُ فِي هَذَا الْبَابِ. وَتَكُونُ الرُّحْلَةُ أَيْضًا: الْوَجْهُ الَّذِي يَفْصِدُهُ، تَقُولُ: رُحَلْتِي مَوْضِعُ كَذَا، وَحَكَى قَوْمٌ: الرُّحْلَةُ كَالرُّحْلَةِ، وَأَمَّا الرُّحْلَةُ - بِكسْرِ الرَّاءِ - فَإِنَّهَا الْارْتِحَالُ، وَلَا مَعْنَى لَهَا فِي هَذَا الْبَابِ. ^(٣)

(مَا لَا يَجُوزُ مِنْ بَيْعِ الْحَيَوَانِ)

«المَلَايِجُ» هِيَ الْأَجِنَّةُ الَّتِي تَكُونُ فِي بُطُونِ إناثِ الْإِبِلِ، الْوَاحِدَةُ: مَلْقُوحَةٌ ^(٤). وَ«الْمَضَامِينُ» مَا فِي أَصْلَابِ الْفُحُولِ. وَ«حَبْلُ الْحَبْلَةِ» ^(٥) وَلَدٌ ذَلِكَ

(١) سورة الأنعام، الآية: ١٤٢.

(٢) جاء في حاشية الأصيل: «حاشية الأصيل: بغير ذور رُحْلَةٍ، أي قُوَّةٌ عَلَى السَّيْرِ، عَنِ ابْنِ سَيِّدَةَ».

(٣) هُنَا يَنْتَهِي السَّفَرُ التَّاسِعُ مِنَ «الْمُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلَّفِ وَيَتْلُوهُ فِي الْعَاشِرِ: «مَا لَا يَجُوزُ بَيْعُهُ مِنَ الْحَيَوَانِ» وَالْجُزْءُ الْعَاشِرُ الْمُشَارُ إِلَيْهِ مِنْ هَذِهِ النُّسخَةِ غَيْرِ مَوْجُودٍ الْآنَ.

(٤) جاء في حاشية الأصيل: «حاشية الأصيل: الْمَلْقُوحُ وَالْمَلْقُوحَةُ: مَا لَقِحَتْهُ هِيَ مِنَ الْفَعْلِ، أَي: أَجِنَّتُهُ، وَيُقَالُ لِلأَمْهَاتِ الْمَلَايِجِ، وَنُهِىَ عَنِ أَوْلَادِ الْمَلَايِجِ، وَأَوْلَادِهِ الْمَضَامِينِ فِي الْمُبَايَعَةِ؛ لِأَنَّهُمْ يَنْبَايِعُونَ أَوْلَادَ الشَّاءِ فِي بُطُونِ الْأَمْهَاتِ، وَأَصْلَابِ الْآبَاءِ وَالْمَلَايِجِ الْأَمْهَاتِ، وَالْمَضَامِينُ الْآبَاءُ، مِنَ «الْمُحْكَمِ»... يُرَاجَعُ الْمُحْكَمُ (٨/٣)، وَاللِّسَانُ: (لَقَحَ).

(٥) جاء في حاشية الأصيل: «حاشية الأصيل: مِنَ «الْمُحْكَمِ» الْحَبْلُ يَكُونُ مَصْدَرًا وَاسْمًا، =

الْجَيْنِ الَّذِي فِي بَطْنِ النَّاقَةِ؛ وَهُوَ نِتَاجُ النَّتَاجِ، وَهُوَ قَوْلُ أَبِي عُبَيْدٍ^(١)، وَكَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَبِيْعُونَ الْجَيْنِ/ فِي بَطْنِ النَّاقَةِ، وَيَبِيْعُونَ مَا يَضْرِبُ الْفَحْلُ فِي عَامٍ ١/٧٣ وَأَعْوَامٍ، وَيَبِيْعُونَ وَلَدَ الْجَيْنِ الَّذِي فِي بَطْنِ النَّاقَةِ، وَجَاءَ تَفْسِيرُهُ فِي سِيَاقِ الْحَدِيثِ، فَإِنَّ لَمْ يَكُنْ مَرْفُوعًا فَهُوَ مِنْ قَوْلِ ابْنِ عُمَرَ، وَحَسْبُكَ بِتَأْوِيلِ مَنْ رَوَى الْحَدِيثَ، وَعَلِمَ مَخْرَجَهُ. وَقَالَ أَبُو الْوَلِيدِ: ^(٢) الْحَبَلَةُ: هُوَ الْحَمْلُ، وَالْحَبَلَةُ: الْجَيْنُ. وَرَوَى عَنْ مَالِكٍ: الْمَلَاقِيْحُ: مَا فِي ظُهُورِ الْجِمَالِ، وَالْمَضَامِينُ: مَا

= وَالْجَمْعُ أَحْبَالٌ قَالَ شَاعِرُهُمْ - فَجَعَلَهُ اسْمًا -:

ذَا جُرْأَةٍ تُسْقِطُ الْأَحْبَالَ هَيْئَتَهُ مَهْمَا يَكُنْ مِنْ مُسَامٍ مُكْرَةً يَسْمُ
وَلَوْ جَعَلَهُ مُصَدَّرًا وَأَرَدَ ذَوَاتِ الْأَحْبَالِ لَكَانَ حَسَنًا، وَامْرَأَةٌ حَابِلَةٌ، مِنْ نِسْوَةِ حَبَلَةٍ نَادِرٌ، وَحُبْلَى مِنْ نِسْوَةِ حُبَيْلِيَّاتٍ وَحِبَالَى، وَكَانَ الْأَصْلُ حِبَالٍ كَدَعَاوٍ تَكْسِيرٌ دَعْوَى.
وَاخْتَلَفَ فِي هَذِهِ الصِّفَةِ أَعَامَةً لِلنَّاتِثِ، أَوْ خَاصَّةً لِبَعْضِهَا؟ فَقِيلَ: لَا يُقَالُ لشيءٍ مِنْ غَيْرِ الْحَيَوَانَ حُبْلَى إِلَّا فِي حَدِيثٍ وَاحِدٍ: نُهِيَ عَنْ بَيْعِ حَبَلِ الْحَبَلَةِ وَهُوَ أَنْ يُبَاعَ مَا يَكُونُ فِي بَطْنِ النَّاقَةِ، وَقِيلَ مَعْنَى حَبَلِ الْحَبَلَةِ، حَمْلُ الْكَرْمَةِ قَبْلَ أَنْ يُبْلَغَ، وَجَعَلَ حَمْلَهَا قَبْلَ أَنْ يُبْلَغَ حَبَلًا، وَكَذَا نُهِيَ عَنْ بَيْعِ ثَمَرِ النَّخْلِ قَبْلَ أَنْ يُزْهِيَ. وَقِيلَ حَبَلُ الْحَبَلَةِ «وَلَدُ الْوَلَدِ الَّذِي فِي الْبَطْنِ، وَكَانَتْ الْعَرَبُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ تُبَاعُ عَلَى حَبَلِ الْحَبَلَةِ فِي أَوْلَادِ أَوْلَادِهَا فِي بَطْنِ الْغَنَمِ الْحَوَامِلِ، وَقِيلَ: كُلُّ ذَاتٍ ظَهَرَ حَبْلَى، قَالَ:

* أَوْذِيخَةَ حُبْلَى مُحَجَّجٌ مُقْرَبٌ *

وَالْمُحْبَلُ أَوْ أَنَّ الْحَبْلَ، وَالْمُحْبَلُ: مَوْضِعُ الْحَبْلِ مِنَ الرَّحِمِ، يُرَاجَعُ: «الْمُحْكَم» (٣/ ٢٧٢)، (٢٧٣). وَاللِّسَانُ: (حَبَلٌ).

(١) قَوْلُهُ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ (٢/ ١٢٨).

(٢) الْمُتَنَقَّى لِأَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِي (٥/ ٢١).

فِي بُطُونِ الْإِنَاثِ، وَهُوَ مَقْلُوبٌ. وَقَالَ أَبُو الْوَلِيدِ: (١) قَوْلُ مَالِكٍ أَظْهَرَ عَلَيَّ أَنَّهُ قَدْ اخْتَلَفَ فِيهِ، وَتَفْسِيرُ ابْنِ الْمُسَيَّبِ (٢) فِي «الْمَوْطَأِ» يَدُلُّ عَلَيَّ مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ تَرْجَمَةُ الْبَابِ. وَنَحْوُ مَا فِي «الْمَوْطَأِ» يَدُلُّ عَلَيَّ مَا قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: (٣) الْمَضَامِينُ: مَا فِي الْبُطُونِ، وَهِيَ الْأَجِنَّةُ، وَالْمَلَاقِيحُ: مَا فِي أَصْلَابِ الْفُحُولِ وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ الْمُسَيَّبِ هُنَا، وَاسْتَشْهَدَ أَبُو عُبَيْدٍ بِقَوْلِ الشَّاعِرِ: (٤)

* مَلْقُوحَةٌ فِي بَطْنِ نَابِ حَامِلٍ *

لَأَنَّ الْبَيْتَ الَّذِي اسْتَشْهَدَ بِهِ «مَلْقُوحَةٌ» كَانَ وَجْهَ مَا اسْتَشْهَدَ بِهِ:

* مَضْمُونَةٌ فِي بَطْنِ نَابِ حَامِلٍ *

(١) المصدر نفسه.

(٢) تهذيب اللغة (٤/٥٣)، والاستذكار (٢/٩٦)، والتمهيد (١٢/١٧٦).

(٣) غريب الحديث (١/٢٦٢)، وما جاء فيه هو عكس ما نسبته إليه الحافظ أبو عمر رحمه الله فقد جاء فيه «فإن الملاقيح ما في البطن، وهي الأجنة، والواحدة منها ملقوحة...» فأما المضامين فما في أصلاب الفحول، وكانوا يبيعون الجنين في بطن الناقة وما يضرب الفحل في عامه أو في أعوامه.

(٤) قبله في «غريب الحديث»:

إِنَّا وَجَدْنَا طِرَادَ الْهَوَامِلِ
خَيْرًا مِنَ التَّانَانِ وَالْمَسَائِلِ
وَعِدَّةِ الْعَامِ وَعَامِ قَابِلِ
مَلْقُوحَةٌ فِي بَطْنِ نَابِ حَامِلِ

قَالَ: «أُنشِدُنِي الْأَحْمَرُ لِمَالِكِ بْنِ الرَّيْبِ» وَالْأَبْيَاتُ فِي دِيوانِ مَالِكِ بْنِ الرَّيْبِ (٨٤) مجلة معهد الخطوط (١٥ ربيع الأول سنة ١٣٨٩هـ) نقلها جامع شعره عن غريب أبي عبيد.

وَذَكَرَ الْمُزْنِي^(١)، عن ابن شهابٍ شَاهِدًا: بَانَ الْمَلَاقِيحَ: مَا فِي الْبُطُونِ
لِبَعْضِ الْأَعْرَابِ.

مَتَّبِعْتَنِي مَلَاقِحًا فِي أَبْطُنٍ
تُنْتَجُ مَا تَلْفَحُ بَعْدَ أَرْمَنِ

أَيُّ: الْأَمْرَيْنِ كَانَ، فَعَلَمَاءُ الْمُسْلِمِينَ مُجْمِعُونَ عَلَى أَنَّ ذَلِكَ كُلَّهُ لَا يَجُوزُ
فِي بِيُوعِ الْأَعْيَانِ، وَلَا فِي بِيُوعِ أَيِّ الْأَجَالِ.

(بَيْعُ الْحَيَوَانِ بِاللَّحْمِ)

- أَصْلُ «الْمَيْسِرِ» [٦٥]. فِي كَلَامِ الْعَرَبِ، هُوَ الَّذِي ذَكَرَهُ اللَّهُ فِي الْجَزُورِ
خَاصَّةً، ثُمَّ قَاسَ الْعُلَمَاءُ عَلَيْهِ: أَنَّ الْجَاهِلِيَّةَ كَانُوا يُجَزِّتُونَ الْجَزُورَ أَجْزَاءً،

(١) جَاءَ فِي تَهْدِيبِ اللُّغَةِ لِلأَزْهَرِيِّ (٥٣/٤): «وَأَنَا أَخْفِظُ أَنَّ الشَّافِعِيَّ يَقُولُ: الْمَضَامِينُ مَا فِي
ظُهُورِ الْجِمَالِ، وَالْمَلَاقِيحُ مَا فِي بُطُونِ إِنَاثِ الْإِبِلِ، قَالَ الْمُزْنِيُّ: وَأَعْلَمْتُهُ يَقُولُ عَبْدُ الْمَلِكِ
بْنِ هِشَامٍ فَأَنْشَدَنِي شَاهِدًا لَهُ مِنْ شِعْرِ الْعَرَبِ:

إِنَّ الْمَضَامِينَ الَّتِي فِي الصُّلْبِ
مَاءَ الْفُحُولِ فِي الظُّهُورِ الْحُدْبِ
لَيْسَ بِمُعْنٍ عَنْكَ جُهْدَ اللَّزْبِ

وَأَنْشَدَنِي فِي الْمَلَاقِيحِ «مَتَّبِعْتَنِي مَلَاقِحًا . . .».

وَالْمُزْنِيُّ الْمَذْكُورُ هُنَا: هُوَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ يَحْيَى بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَمْرِو بْنِ مُسْلِمِ الْمُزْنِيِّ الْفَقِيهِ
(ت: ٢٦٤هـ) صَاحِبُ الْإِمَامِ الشَّافِعِيِّ. قَالَ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ: «الْإِمَامُ، الْعَلَامَةُ، فَقِيهُ
الْمِلَّةِ، عَلَمُ الرَّهَادِ»، وَهُوَ صَاحِبُ «الْمُخْتَصَرِ» الْمُنْسُوبِ إِلَيْهِ فِي الْفِقْهِ الشَّافِعِيِّ. أَخْبَارُهُ
فِي: طَبَقَاتِ الْفُقَهَاءِ (٧٩)، وَوَفِيَاتِ الْأَعْيَانِ (٢١٧/١)، وَسِيرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (٤٩٢/١٢)،
وَطَبَقَاتِ الشَّافِعِيَّةِ لِلشُّبْكِيِّ (٩٣/٢، ١٠٩)، وَالشُّدْرَاتِ (١٤٨/٢).

وَيَضْرِبُونَ عَلَيْهَا بِالْقِدَاحِ ، وَكَانَتِ الْقِدَاحُ عَشْرَةً^(١) وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ عَمَرَ وَغَيْرِهِ :
أَنَّ الْمَيْسِرَ : هُوَ الْقِمَارُ . وَقَالَ مَالِكٌ : الْمَيْسِرُ : مَيْسِرَانِ ؛ مَيْسِرُ اللَّهْوِ ، وَمَيْسِرُ

(١) كَلَامُ أَبِي عُبَيْدِ الْقَاسِمِ بْنِ سَلَامٍ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ لَهُ (٤/ ٣٦١ ، ٣٦٢) أَكْثَرُ وَضُوحًا مِنْ
كَلَامِ الْمُؤَلِّفِ ، وَأَكْثَرُ تَفْصِيلًا ، فَرَأَيْتُ أَنَّ أَنْقَلَهُ هُنَا لِتَكُونَ الصُّورَةُ وَاضِحَةً ، وَالرُّؤْيَةُ
صَحِيحَةً ، قَالَ - رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ - : «وَكَانَ أَمْرُ الْمَيْسِرِ أَنَّهُمْ كَانُوا يَشْتَرُونَ جَزُورًا فَيَنْحَرُونَهَا ،
ثُمَّ يَجْزُونَهَا أَجْزَاءً ، وَقَدْ اخْتَلَفُوا فِي عَدَدِ الْأَجْزَاءِ فَقَالَ أَبُو عَمْرٍو : عَلَى عَشْرَةِ أَجْزَاءٍ ، وَقَالَ
الْأَصْمَعِيُّ : عَلَى ثَمَانِيَةِ وَعِشْرِينَ جِزَاءً ، وَلَمْ يَعْرِفْ أَبُو عُبَيْدَةَ لَهَا عَدَدًا ، ثُمَّ يُسْهِمُونَ عَلَيْهَا
بِعَشْرَةِ أَقْدَاحٍ ، لِسَبْعَةِ مِنْهَا أَنْصِبَاءٌ ، وَهِيَ «الْقَدُّ» وَ«التَّوَأْمُ» وَ«الرَّقِيبُ» وَ«الْحِلْسُ» وَ«التَّافِسُ»
وَ«المُسْبِلُ» وَ«المُعَلَّى» وَثَلَاثَةٌ مِنْهَا لَيْسَ لَهَا أَنْصِبَاءٌ وَهِيَ : «الْمَنْبُحُ» وَ«السَّفْنِجُ» وَ«الْوَعْدُ» ثُمَّ
يَجْعَلُونَهَا عَلَى يَدَيْ رَجُلٍ عَدَلٍ عِنْدَهُمْ ، يُجْبِلُهَا لَهُمْ بِاسْمِ رَجُلٍ رَجُلٍ ، ثُمَّ يَقْسِمُونَهَا عَلَى
قَدْرِ مَا تَخْرُجُ السَّهَامُ ، فَمَنْ خَرَجَ سَهْمُهُ مِنْ هَذِهِ السَّبْعَةِ الَّتِي لَهَا أَنْصِبَاءٌ أَخَذَ مِنَ الْأَجْزَاءِ
بِحِصَّةِ ذَلِكَ ، فَإِنْ خَرَجَ لَهُ وَاحِدٌ مِنَ هَذِهِ الثَّلَاثَةِ فَقَدْ يَأْخُذُ شَيْئًا وَلَمْ يَغْرَمْ ، لَكِنْ يَعَادُ الثَّانِيَةَ
وَلَا يَكُونُ لَهُ نَصِيبٌ وَيَكُونُ لَعْوًا . وَقَالَ بَعْضُهُمْ : بَلْ يَصِيرُ ثَمَنُ هَذِهِ الْجَزُورِ كُلُّهُ عَلَى
أَصْحَابِ هَذِهِ الثَّلَاثَةِ فَيَكُونُونَ مَقْمُورِينَ ، وَيَأْخُذُ أَصْحَابُ السَّبْعَةِ أَنْصِبَاءَهُمْ عَلَى مَا يَخْرُجُ
لَهُمْ . فَهَذَا لِالْيَاسِرُونَ . قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : وَلَمْ أَجِدْ عُلَمَاءَنَا يَسْتَقْصُونَ مَعْرِفَةَ عِلْمِ هَذَا ، وَلَا
يَدْعُونَ كُلَّهُ ، وَرَأَيْتُ أَبَاعِبِيدَةَ أَقْلَهُمْ ادِّعَاءً لِعِلْمِهِ . قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : وَقَدْ سَأَلْتُ عَنْهُ الْأَعْرَابَ
فَقَالُوا : لَا عِلْمَ لَنَا بِهَذَا ؛ لِأَنَّهُ شَيْءٌ قَدْ قَطَعَهُ الْإِسْلَامُ مِنْذُ جَاءَ ، فَلَسْنَا نَدْرِي كَيْفَ يَيْسِرُونَ .
قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : «فَالْيَاسِرُونَ : هُمُ الَّذِينَ يَتَقَامَرُونَ عَلَى الْجَزُورِ ، وَإِنَّمَا كَانَ هَذَا فِي أَهْلِ
الشَّرَفِ مِنْهُمْ وَالثَّرْوَةِ وَالْجِدَّةِ ، وَكَانُوا يَفْتَحِرُونَ بِهِ ، قَالَ الْأَعْمَشِيُّ يَمْدَحُ قَوْمًا :

المطعمون الضيف إذا ماشوا والجاعلو القوت على الياسر

وَقَالَ طَرَفَةُ :

فَهُمْ أَيَسَارُ لُقْمَانَ إِذَا أَغْلَتِ الشُّوَّةُ أَبْدَاءَ الْجُزْرِ

وَهُوَ كَثِيرٌ فِي أَشْعَارِهِمْ .

الِقَمَارِ؛ فَمِنْ مَيْسِرِ اللَّهْوِ: التَّرْدُ^(١) وَالشَّطْرُنْجُ^(٢) وَالْمَلَاهِي كُلُّهَا، وَمَيْسِرُ الْقَمَارِ: مَا يَتَخَاطَرُ النَّاسُ عَلَيْهِ. وَقَالَ عَلِيٌّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -^(٣): الشَّطْرُنْجُ: مَيْسِرُ الْعَجَمِ، وَكُلُّ مَا قَوْمَرِ بِهِ؛ فَهُوَ مَيْسِرٌ عِنْدَ مَالِكٍ وَابْنِ الْمُسَيَّبِ وَابْنِ سِيرِينَ وَغَيْرِهِمْ مِنَ الْعُلَمَاءِ.

(مَا جَاءَ فِي [ثَمَنٍ] ^(٤) الْكَلْبِ)

- «الْبَغْيُ» [٦٨]: الزَّانِيَةُ، وَالْبِغَاءُ: الزُّنَا، قَالَ تَعَالَى^(٥): ﴿وَمَا كَانَتْ أُمَّكَ بَغِيًّا﴾ [٢٨] ﴿وَقَوْلُهُ تَعَالَى﴾ [٦]: ﴿وَلَا تُكْرِهُوا فَتِيَّتَكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ﴾، وَكَانَ يَجِبُ أَنْ يُقَالَ: بَغِيَّةٌ، بِالْهَاءِ؛ لِأَنَّ فِعْلًا إِذَا وُصِفَ بِهِ الْمُؤَنَّثُ وَهُوَ فِي مَعْنَى فَاعِلَةٍ كَانَ بِالْهَاءِ، يُقَالُ: امْرَأَةٌ رَحِيمَةٌ وَعَلِيمَةٌ، وَإِنَّمَا تَأْتِي بِغَيْرِ هَاءٍ [إِذَا كَانَتْ] بِمَعْنَى

(١) جَاءَ فِي الْمُعْرَبِ لِلجَوَالِيْقِيِّ (٣٣١): «التَّرْدُ: أَعْجَمِيٌّ مُعْرَبٌ، جَاءَ فِي الْحَدِيثِ: «مَنْ لَعِبَ التَّرْدَشِيرَ...». وَيُرَاجَع: شَفَاءُ الْغَلِيلِ لِلشَّهَابِ الْخَفَاجِيِّ (٢٦٠) عَنْهُ.

(٢) جَاءَ فِي الْمُعْرَبِ لِلجَوَالِيْقِيِّ (٢٠٩): «فَارِسِيٌّ مُعْرَبٌ، وَبَعْضُهُمْ يُكْسِرُ شِينَهُ...». وَفِي شَفَاءِ الْغَلِيلِ (١٥٨): «قَالَ الْحَرِيرِيُّ: بَفَتْحِ الشَّيْنِ، وَالْقِيَاسُ كَسْرُهَا...». يُرَاجَع: دُرَّةُ الْغَوَاصِ لِلْحَرِيرِيِّ (١٧٧)، وَفِي قَصْدِ السَّبِيلِ لِلْمُجِيبِيِّ (١٩٦/٢): «بِالْكَسْرِ، وَالْعَامَّةُ تَفْتَحُهُ أَوْ تَضْمُهُ» وَنَقَلَ عَنْ ابْنِ كَمَالٍ بَاشَا أَنَّ قِيَاسَ كَلَامِ الْعَرَبِ كَسْرُ الشَّيْنِ. وَكَلَامُ ابْنِ كَمَالٍ بَاشَا فِي رِسَالَتِهِ فِي الْمُعْرَبِ (٥٦) (ط) الْمَعْمَدِ الْفَرَنْسِيِّ (١٩٩١ م).

(٣) التَّهْيَاةُ لِابْنِ الْأَثِيرِ (٢٩٦/٥).

(٤) عَنْ «المُوَطَّأِ».

(٥) سُورَةُ مَرْيَمَ.

(٦) سُورَةُ التَّوْرِ، الْآيَةُ: ٣٣.

مَفْعُولٌ . يُقَالُ : امْرَأَةٌ قَتِيلٌ وَجَرِيحٌ ، فَالْوَجْهُ ^(١) فِي بَغْيٍ أَنْ يُجْعَلَ وَزْنُهُ فَعُولًا ، لَا فَعِيلًا ؛ لِأَنَّ فَعِيلًا إِذَا كَانَ بِمَعْنَى فَاعِلٍ اسْتُعْمِلَ فِي الْمَوْتِ بِغَيْرِ هَاءٍ ، كَقَوْلِهِمْ : امْرَأَةٌ صَبُورٌ وَشَكُورٌ ، وَإِذَا كَانَ بِمَعْنَى مَفْعُولٍ بِالْهَاءِ ، كَقَوْلِهِمْ : نَاقَةٌ حَمُولَةٌ وَرَكُوبَةٌ ، أَيُّ : مَحْمُولٌ عَلَيْهَا وَمَرْكُوبَةٌ ، وَلِهَذَا حَمَلَ التَّحْوِيلُونَ قَوْلَهُ تَعَالَى : ﴿ وَمَا كَانَتْ أُمَّكَ بَغِيًّا ﴾ عَلَى أَنَّهُ فَعُولٌ ، لَا فَعِيلٌ قَالُوا : وَأَصْلُهُ بَعُوِيٌّ ، قُلِبَتْ الْوَاوُ يَاءً ، وَأُدْغِمَتْ فِي الْيَاءِ ، وَكُسِرَ مَا قَبْلَ الْيَاءِ ، وَهَذَا أَوْلَى مَنْ حَمَلَهُ عَلَى الشُّذُورِ ، وَعَلَى أَنَّ هَذَا الْبَابَ قَدْ شَدَّتْ مِنْهُ أَشْيَاءٌ أُجْرِيَتْ مُجْرَى الْأَسْمَاءِ ، كَالْتَطِيحَةِ وَالذَّبِيحَةِ وَالْفَرِيَسَةِ ، وَكَقَوْلِ زُهَيْرٍ ^(٢) :

* مَتَى تَبَعْتُوهَا تَبَعْتُوهَا ذَمِيمَةٌ *

- وَ«الرِّئَاءُ» يُمَدُّ وَيُقْصَرُ ^(٣) ، فَمَنْ قَصَرَ نَسَبَهُ إِلَى كُلِّ وَاحِدٍ مِنَ الرَّائِيَيْنِ عَلَى

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (١٣٠ / ٢) .

(٢) شرح ديوانه (١٩) ، وَعَجْزُهُ :

* وَتَضَرَّ إِذَا ضَرَّ يُنْمُوهَا فَتَضَرَّمْ *

وَهُوَ مِنْ مُعَلَّقَتِهِ ، يُرَاجَع : شرح القَصَائِدِ السَّبْعِ (٢٦٧) ، وشرح القَصَائِدِ السَّبْعِ (٢٦٧) ،
وشرح القَصَائِدِ التَّسَعِ (٣٢٩ / ١) .

(٣) الْمَقْصُورُ وَالْمَمْدُودُ لِأَبِي عَلِيٍّ الْقَالِي (٢٨٨) ، وَفِيهِ : «يُمَدُّ وَيُقْصَرُ» ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى [سُورَةُ

الْإِسْرَاءِ ، آيَةُ : ٣٢] : ﴿ وَلَا تَقْرَبُوا الزَّيْفَ ﴾ فَقَصَرَهُ ، وَقَالَ الشَّاعِرُ :

وَمَا كَانَ جَيْشٌ يَفْرُبُ الْحَمْرَ وَالرِّئَاءَ جَمِيعًا إِذَا لَاقَى الْعَدُوَّ لِيَنْصَرَا
وَقَالَ الْفَرَزْدَقُ فِي مَدِّهِ :

أَبَا حَاصِرٍ مَنْ يَزِنُ يُعْرِفُ زَنَاؤُهُ وَمَنْ يَشْرَبُ الْخُرْطُومَ يَصْبِيحُ مُسَكَّرًا
وَأَشَدَّ الْفَرَاءِ فِي مَدِّهِ :

انْفِرَادِهِ^(١)، وَجَعَلَهُ مَصْدَرَ زَنَا يَزْنِي زِنًا؛ وَمَنْ مَدَّهُ نَسَبَهُ إِلَيْهِمَا مَعًا، فَجَعَلَهُ مَصْدَرَ زَانِي يُرَانِي مِرَانَةً، وَزِنَاءٌ وَقَدْ ذَكَرْنَاهُ فِيمَا مَضَى.

- و«الْحُلْوَانُ»: يُسْتَعْمَلُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ عَلَى أَرْبَعَةِ مَعَانٍ^(٢):

أَحَدُهَا: أَجْرَةُ الْكَاهِنِ عَلَى كِهَانَتِهِ، وَهُوَ الْمُرَادُ فِي هَذَا الْبَابِ.

وَالثَّانِي: أَنَّ «الْحُلْوَانَ»: الرِّشْوَةُ الَّتِي يُرْشَى بِهَا الْإِنْسَانُ كَاهِنًا كَانَ أَوْ غَيْرَ كَاهِنٍ.

وَالثَّلَاثُ: أَنَّ «الْحُلْوَانَ»: الْعَطِيَّةُ رِشْوَةٌ كَانَتْ أَوْ غَيْرَ رِشْوَةٍ. يُقَالُ: حَلَوْتُ

الرَّجُلَ أَحْلُوهُ حُلْوَانًا، وَعَلَى هَذَا هُوَ فِي أَصْلِ اللُّغَةِ قَالَ أَوْسُ بْنُ حَجْرٍ^(٣)،

يَهْجُو الْحَكَمَ بْنَ مَرْوَانَ بْنِ زِنْبَاعِ الْعَبْسِيِّ:

كَأَنِّي حَلَوْتُ الشُّعْرَ يَوْمَ مَدَحْتُهُ صَفَا صَخْرَةَ صَمَاءَ يَبْسُ بِلَالِهَا

وَقَالَ آخِرُ^(٤):

كَانَتْ فَرِيضَةٌ مَا تَقُولُ كَمَا كَانَ الزَّانَاءُ فَرِيضَةُ الرَّجْمِ =

وَيُرَاجَعُ: الْمَقْصُورُ وَالْمَمْدُودُ لِلْفَرَاءِ (٤٢)، وَابْنِ السَّكَيْتِ (١٠٢) وَلِنَفْطُوِيهِ (٣٥)، وَالصَّحَّاحِ، وَاللَّسَّانِ، وَالتَّاجِ (زنا).

(١) النَّصُّ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ (١٣١/٢). وَيُرَاجَعُ: (١/٢٦٠).

(٢) فِي الْمَصْدَرِ السَّابِقِ أَيْضًا.

(٣) دِيوَانُهُ (١٠٠)، وَيُرَاجَعُ: غَرِيبُ الْحَدِيثِ لِأَبِي عُبَيْدٍ (١/١٨١)، وَإِصْلَاحُ الْمَنْطِقِ (٤٣١)، وَشَرْحُ أَبِياتِهِ (٦٣٢)، وَالْأَمَالِيُّ لِأَبِي عَلِيٍّ الْقَالِي (٢/٢٧٦)، وَشَرْحُهُ لِأَبِي عُبَيْدٍ الْبَكْرِيِّ الْأَلَلِيِّ (٩١٨)، وَالصَّحَّاحِ، وَاللَّسَّانِ، وَالتَّاجِ (بَلَلٌ) (حَلَا). وَيُرْوَى: «حِينَ مَدَحْتُهُ».

(٤) هُوَ عَلَقَمَةُ بْنُ عَبَدَةَ فِي دِيوَانِهِ (١٣١)، وَنَسَبَ ابْنَ بَرِّي إِلَى ضَبَائِي الْبُرْجُمِيِّ، وَمِثْلُهُ فِي الْمَشُوفِ الْمُعَلِّمِ (١/٢٠٦)، وَالْبَيْتُ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ لِأَبِي عُبَيْدٍ (١/١٨٢)، وَإِصْلَاحُ الْمَنْطِقِ (١٥٥، ٤٣١)، وَشَرْحُ أَبِياتِهِ (٣٢٧، ٦٣٢)، وَتَهْدِيبُ اللُّغَةِ لِلْأَزْهَرِيِّ (٥/٢٣٤)، =

فَمَنْ رَجُلٌ أَحْلَوهُ رَحْلِي وَنَاقِي يُبْلَغُ عَنِّي الشَّعْرَ إِذْ مَاتَ قَائِلُهُ
 وَالرَّابِعُ: أَنَّ «الْحُلْوَانَ»: / مَا يَأْخُذُهُ الرَّجُلُ مِنْ مَهْرِ ابْنَتِهِ، قَالَتْ امْرَأَةٌ مِنْ
 الْعَرَبِ تَمْدَحُ زَوْجَهَا^(١): ب/٧٣

* لَا يَأْخُذُ الْحُلْوَانَ مِنْ بَنَاتِنَا *

وَاشْتِقَاقُهَا كُلُّهَا مِنَ الْحَلَاوَةِ.

وَ«الْحُلْوَانَ» - أَيْضًا -: الشَّيْءُ الْحَلْوُ. يُقَالُ: حَلَوْتُ وَحُلْوَانٌ، وَيُقَالُ:
 رِشْوَةٌ - بِكَسْرِ الرَّاءِ -، وَرِشْوَةٌ بِضَمِّهَا، وَرِشْوَةٌ^(٢) بِفَتْحِهَا؛ وَهِيَ الْعَطِيَّةُ بِغَيْرِ
 عَوْضٍ. وَاشْتِقَاقُهَا مِنَ الرَّشَاءِ؛ وَهُوَ الْحَبْلُ الَّذِي يُسْتَقَى بِهِ الْمَاءُ مِنَ الْبَيْرِ^(٣)،
 أَرَادُوا: أَنَّ الرَّاشِيَّ يَتَوَصَّلُ بِهَا إِلَى مَا يُرِيدُ مِنَ الْمُرْتَشِي، كَمَا يَتَوَصَّلُ بِالْحَبْلِ
 إِلَى الْمَاءِ. وَفِي بَعْضِ نُسَخِ «الْمَوْطَأِ»: «عَلَى أَنْ يَتَكَاهَنَ»، وَفِي بَعْضِهَا: «عَلَى
 أَنْ يَتَكَهَّنَ» وَهُمَا سَوَاءٌ.

(السَّلَفُ وَبَيْعُ الْعُرُوضِ بَعْضُهَا بِبَعْضٍ)

- «الشَّطَوِيُّ» [٦٩]: ضَرَبٌ مِنْ ثِيَابِ الْكَتَّانِ^(٤) تُعْمَلُ بِأَرْضِ لَهَا:

= وَاللِّسَانَ، وَالتَّاجِ (حَلَا).

(١) غَرِيبُ الْحَدِيثِ لِأَبِي عُبَيْدٍ (١٨٢/١)، وَالتَّعْلِيْقُ عَلَى الْمَوْطَأِ (١٣١/٢)، وَالصَّحَاحُ،

وَاللِّسَانَ، وَالتَّاجِ (حَلَا).

(٢) الْإِعْلَامُ بِتَثْلِيثِ الْكَلَامِ لِابْنِ مَالِكٍ (٢٥١/١).

(٣) مَا زَالَ الثَّقَلُ عَنْ أَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ.

(٤) هَذِهِ الْفَقْرَةُ وَالْفَقَرَاتُ الَّتِي تَلِيهَا إِلَى نَهَايَةِ الْبَابِ عَنْ أَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى =

- و«الكَتَّانُ» مَفْتُوحُ الكَافِ، وَكَسَرُهَا خَطَأً.

- و«القَصْبِيَّةُ»: ثِيَابُ كَتَّانٍ نَاعِمَةٌ رِقَاقٌ، وَاحِدُهَا: قَصْبِيٌّ، وَيُقَالُ: قَصَبْتُ الثَّوْبَ تَقْصِيْبًا: إِذَا طَوَيْتَهُ.

- و«الإِثْرِيْبِيُّ»: ثِيَابٌ تُعْمَلُ بِقَرْيَةٍ مِنْ قُرَى مِصْرَ يُقَالُ لَهَا: «إِثْرِيْبٌ» (٢).

- و«القَسِيٌّ»: ثِيَابٌ مُضَلَّعَةٌ بِالْحَرِيرِ تُعْمَلُ بِقَرْيَةٍ يُقَالُ لَهَا: «القَسَ»، مِمَّا يَلِي حَوْرَ الفَرَمَا (٣)، وَقِيلَ: بِالصَّعِيدِ مِنْ قُرَى مِصْرَ، وَتَقَدَّمَ. وَالْفُقَهَاءُ (٤) يَرَوُونَهُ بِتَخْفِيفِ القَافِ وَالسَّيْنِ، وَبِكَسْرِ القَافِ، وَهُوَ غَلَطٌ، وَقَدْ بَيَّنَّهُ التَّمِيمِيُّ الثَّقَفِيُّ بِقَوْلِهِ (٥):

= المُوَطَّأ (٢/١٣٢-١٣٥).

(١) مُعْجَمُ البُلْدَانِ (٣/٣٤٢)، قَالَ: «بِالْفَتْحِ وَالْقَصْرِ، وَقِيلَ: شَطَا: بَلِيدَةٌ بِمِصْرَ تُنسَبُ إِلَيْهَا الثِّيَابُ الشَّطَوِيَّةُ...».

(٢) مُعْجَمُ البُلْدَانِ (١/٨٧)، قَالَ: «بِالْفَتْحِ ثُمَّ الشُّكُونِ وَكَسْرِ الرَّاءِ، وَيَأْتِي سَاكِئَةً وَبَاءً... كَوْرَةٌ فِي شَرْقِي مِصْرَ... لَمْ يَبْقَ مِنْهَا إِلَّا آثَارٌ قَدِيمَةٌ...».

(٣) مُعْجَمُ البُلْدَانِ (٤/٣٤٦) بِالْفَتْحِ، وَالرَّوْضُ المِعْطَارُ (٤٨٠). وَتَقَدَّمَ (١/١٠٣).

(٤) قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ فِي غَرِيبِ الحَدِيثِ (١/٢٨٣): «وَأَهْلُ الحَدِيثِ يَقُولُونَ: القَسِيُّ بِكَسْرِ القَافِ».

(٥) هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ نُمَيْرِ الثَّقَفِيِّ، تَقَدَّمَ ذَكَرَهُ فِي الجُزْءِ الأوَّلِ (١٠٣، ٣٩٣) وَالبَيْتُ مِنْ قَصِيدَةٍ قَالَهَا فِي زَيْنَبِ بِنْتِ يُوسُفِ بْنِ الحَكَمِ الثَّقَفِيِّ، أُخْتُ الحَجَّاجِ بْنِ يُوسُفَ، لَهُ فِيهَا أشْعَارٌ، وَيُرْوَى البَيْتُ:

فَادْنَيْنَ حَتَّى جَوْرَ الرُّكْبِ دُونَهَا حَجَابًا ... البيت

فَأَذْنِينَ لَمَّا قَمَنَ يَحْجُبْنَ دُونَهَا حِجَابًا مِنَ الْقَسِيِّ وَالْحَبِرَاتِ
 - و«الرَّبِيقَةُ» - مَكْسُورَةُ الرَّاي، مَفْتُوحَةُ الْيَاءِ - : ثِيَابٌ تُعْمَلُ بِالصَّعِيدِ غِلَاطٌ
 رَدِيئَةٌ، وَاحِدُهَا : زَيْقٌ [وَزَيْقَةٌ]، كَدِيكٌ^(١) وَدِيكَةٌ، وَفَيْلٌ وَفَيْلَةٌ.
 - و«الزَّيْقُ» - أَيضًا - : طَوْقُ الْقَمِيصِ . وَيُقَالُ : تَزَيَّعَتِ الْمَرْأَةُ : إِذَا تَزَيَّعَتْ،
 وَتَزَيَّعَتْ : إِذَا لَبَسَتْ الزَّيْقَ .

- و«الشَّقَائِقُ» : أَزْرُ صَفِيقَةٌ مِنْ رَدِيءِ الثِّيَابِ .
 - و«الهِرَوِيَّةُ» : ثِيَابٌ تُعْمَلُ بِهَرَاةِ صُفْرٍ، يُقَالُ : هَرَيْتُ الثَّوْبَ، إِذَا صَبَغْتَهُ
 بِالصُّفْرَةِ، وَكَانَ سَادَةَ الْعَرَبِ يَتَعَمَّمُونَ بِالْعَمَائِمِ الْمُهَرَّاةِ^(٢) .
 - و«الْمَرْوِيَّةُ» : ثِيَابٌ تُصْنَعُ بِمَرْوٍ، يَلْبَسُهَا خَاصَّةً النَّاسِ .
 - و«الْقَوَاهِيَّةُ» : ثِيَابٌ بَيضٌ، قَالَ ذُو الرُّمَّةِ^(٣) :

..... كَأَنَّ رُءُوسَهَا مِنْ الْخَرِّ وَالْقَوَاهِي بِيضُ الْمَقَانِعِ
 - وَقَالَ يَعْقُوبُ^(٤) : يُقَالُ : ثَوْبٌ «فُرْقَبِيٌّ» وَ«تُرْقَبِيٌّ»، وَفِي كِتَابِ

= يُرَاجِعْ شِعْرَهُ الَّذِي جَمَعَهُ الذُّكْتُورُ نُورِي حَمُودِي الْقَيْسِيُّ، ضَمِنَ «شِعْرَاءُ أُمُويُونَ» (١٢٥ / ٣)

(١) هَذَا التَّنْظِيرُ لَمْ يَرِدْ فِي كِتَابِ الْوَقْشِيِّ .

(٢) أَنْشَدَ الْوَقْشِيُّ فِي التَّغْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ (١٣٥ / ٢) :

رَأَيْتُكَ هَرَيْتَ الْعِمَامَةَ بَعْدَنَا عَمَرْتَ زَمَانًا قَاصِعًا لَا تَعَصَّبُ

قَالَ : «وَرَوَاهُ الْمُطَرِّزُ : «لَا تَعَمَّمُ» وَهُوَ غَلَطٌ . وَالْقَاصِعُ : «الَّذِي لَا يَتَعَمَّمُ» .

(٣) لَمْ يُنْشِدْهُ الْوَقْشِيُّ، وَهُوَ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ لِأَبِي عُبَيْدٍ (٢٨٥ / ١)، وَيُرَاجِعُ : دِيوَانَ ذِي
 الرُّمَّةِ (٧٩٠) وَأَوَّلُهُ : «مِنَ الرُّزْقِ أَوْ صُفْعٍ . . .» .

(٤) الْإِبْدَالُ لِيَعْقُوبَ بْنِ السَّكِّيتِ (١٢٦)، وَتَهْذِيبُ اللَّغَةِ لِلأَزْهَرِيِّ (٤١٨ / ٩)، وَجَاءَ فِي حَاشِيَةِ

الأَصْلِ : «حَاشِيَةِ الأَصْلِ : يَنْظُرُ فِيمَا حُكِيَ عَنِ يَعْقُوبَ فِي الأَلْفَظِينَ هَلْ هُمَا بِالْقَافِ أَوْ بِالفَاءِ =

«العين»^(١): قُرَيْبِيٌّ - بِقَافَيْنِ - وَقَالَ: إِنَّهُ تُوبٌ مِنَ الْكِثَانِ الْأَبْيَضِ.

(السُّلْفَةُ فِي الْعُرُوضِ)

- اخْتَلَفَتِ الْمَالِكِيَّةُ فِي «السَّبَائِبِ» [٧٠]. فَرُوِيَ عَنِ ابْنِ وَهْبٍ^(٢): أَنَّهَا الْعَمَائِمُ، وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ: أَنَّهَا الْمَقَانِعُ، وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ وَضَّاحٍ - وَعَزَاهُ أَبُو عُمَرَ^(٣) لِمَالِكٍ -: أَنَّهَا غَلَاتِلُ يَمَانِيَّةٌ، وَقَالَ أَبُو عُمَرَ: وَقِيلَ: شَقَائِقُ الْكِثَانِ وَغَيْرُهُ. وَقِيلَ: الْمَلَا حِفُّ. وَقَالَ أَهْلُ اللَّغَةِ، مِنْهُمْ صَاحِبُ «الْعَيْنِ»^(٤): السَّبُّ - بِكَسْرِ السِّينِ -: الثُّوبُ الرَّقِيقُ، وَالسَّبُّ: الْعِمَامَةُ. وَسَبُّ الْمَرْأَةِ: خِمَارُهَا. وَمَنْ قَالَ السَّبَائِبُ: شُقِقَ الْكِثَانِ، فَوَاحِدَتُهَا سَبِيَّةٌ، قَالَ الشَّاعِرُ^(٥):

أَقُولُ وَمَا يَدْرِي أَنَا سٌ غَدَوًا بِهِ إِلَى اللَّحْدِ مَاذَا أَدْرَجُوا فِي السَّبَائِبِ

- وَيُقَالُ: «صِنْفٌ» مِنَ الْمَتَاعِ، وَ«صِنْفٌ» - بِفَتْحِ الصَّادِ وَكَسْرِهَا -.

- وَيُقَالُ: «مَحِلٌّ» الْأَجَلِ، وَ«مَحِلٌّ» الْأَجَلِ - بِكَسْرِ الْحَاءِ وَفَتْحِهَا -، كَمَا يُقَالُ: هُوَ مَحِلٌّ أَجْرٍ، وَقَرَأَ الْقُرَّاءُ^(٦): ﴿حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحِلَّهُ﴾ ﴿مَحَلَّهُ﴾، وَتَقَدَّمَ

= فهو مشتبه في الأصل». وفي التعلُّيقِ عَلَى الْمُوطَّأِ قَالَ: «بِالْفَاءِ وَالنَّاءِ».

(١) الْعَيْنُ (٥/٢٦٤): «الْفُرُقِيَّةُ» بِالْفَاءِ ثُمَّ الْقَافِ، وَمِثْلُهُ فِي مُخْتَصِرِ الْعَيْنِ (١/٦٠٦). لَا بِالْقَافَيْنِ، كَمَا نَقَلَ عَنْهُ الْمُؤَلَّفُ!؟

(٢) الثَّقَلُ عَنِ ابْنِ وَهْبٍ وَابْنِ بُكَيْرٍ وَابْنِ وَضَّاحٍ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ (٢/١٣٦).

(٣) الْاسْتِذْكَارُ (٢/١٥١).

(٤) مُخْتَصِرِ الْعَيْنِ (٢/٢٠٤).

(٥) لَمْ أَقِفْ عَلَيْهِ بَعْدُ.

(٦) سُورَةُ الْبَقَرَةِ، الْآيَةُ: ١٩٦ سَبَقَ ذَلِكَ مَرَارًا، يُرَاجَعُ: (١/٣٧٩، ٤٠١، ٤١٦، ٤١٧، ٧١/٢، ١٩٤).

قَوْلُهُ: «فِيمَا نَرَى»، وَ«نَرَى»، وَأَكْثَرُ مَا فِي هَذَا الْبَابِ قَدْ مَضَى تَفْسِيرُهُ.

(بَيْعُ النَّحَاسِ وَالْحَدِيدِ وَمَا أَشْبَهَهُمَا مِمَّا يُوزَنُ)

- «الْصَّفْرُ» [٧١]: النَّحَاسُ الْمَصْنُوعُ الْأَصْفَرُ.

- وَ«الشَّبَهُ»: نَوْعٌ مِنْهُ، يُقَالُ لَهُ: اللَّاطُونُ^(١)، وَفِيهِ لُغْتَانِ، يُقَالُ: شَبَهُ

- بِفَتْحِ الشَّيْنِ وَالْبَاءِ؛ وَشَبَهُ - بِكَسْرِ الشَّيْنِ وَسُكُونِ الْبَاءِ. قَالَ الْمَرَارُ الْأَسَدِيُّ

- يَصِفُ نَاقَةً - (٢):

تَدِينِ لِمَزْرُورٍ إِلَى جَنْبِ حَلَقَةٍ مِنْ الشَّبهِ سَوَاهَا بِرَفِقٍ طَيِّبِهَا

مَعْنَى تَدِينُ: تَحْطَعُ وَتَدَلُّ، وَالْمَزْرُورُ: الرَّمَامُ. /

١/٧٤

- وَ«الْآنُكُ»: الْأَسْرُبُ^(٣)، وَيُقَالُ: الْأَسْرَفُ أَيْضًا، وَهُوَ الْقِرْدِيُّ^(٤)،

وَقَالَ الْخَلِيلُ^(٥): الْآنُكُ: الْأَسْرُبُ، وَالْقِطْعَةُ مِنْهُ أَنْكَةٌ.

- وَ«الْقَضْبُ»: بِفَتْحِ الْقَافِ وَسُكُونِ الضَّادِ -: نَبَاتٌ تَعْلَفُهُ الْخَيْلُ وَالْإِبِلُ،

يُسَمَّى الْفَصَافِصَ، وَاحِدُهَا: فِضْفِصَةٌ - بِكَسْرِ الْفَاءِ يَنْ -، وَهِيَ كَلِمَةٌ فَارِسِيَّةٌ

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاشِيِّ (١٣٧/٢).

(٢) شَعْرُهُ فِي شَعْرَاءِ أَمْوِيُونَ (٤٣٩/٢). وَجَاءَ فِي حَاشِيَةِ الْأَصْلِ: «حَاشِيَةُ الْأَصْلِ: فِي

الصَّحَاحِ: وَأَمَّا قَوْلُ الْمَرَارِ الْفَقَّعَسِيِّ: «تَدِينُ لِمَزْرُورٍ» فَإِنَّمَا يَعْنِي زِمَامَ النَّاقَةِ، جَعَلَهُ

مَزْرُورًا؛ لِأَنَّهُ يَعْدُو فِيشَدًا.

(٣) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاشِيِّ (١٣٧/٢).

(٤) الْمُعْرَبُ لِلْجَوَالِقِيِّ (٣٣)، وَقَصْدُ السَّبِيلِ (١٤٥/١).

(٥) قَوْلُ الْخَلِيلِ لَمْ يَرِدْ فِي «التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَّأِ»، وَهُوَ فِي الِاسْتِذْكَارِ (١٦٤/٢٠)، وَيُرَاجَعُ:

الْعَيْنُ (٤١٢/٥)، وَمَخْتَصَرُهُ (٤٠/٢).

عَرَبَتْهَا الْعَرَبُ. وَأَصْلُهَا بِالْفَارِسِيَّةِ: اسْفِسْتُ^(١).

- و«الْكُرْسُفُ»: الْقُطْنُ، وَتَقَدَّمَ، قَالَ طَرْفَةُ^(٢):

وَجَاءَتْ بِصُرَادٍ كَأَنَّ صَفِيعَهُ خِلَالَ الدِّيَارِ وَالْمَبَارِكِ كُرْسُفُ

- و«الْعُصْفُرُ»: نُورٌ مَعْلُومٌ، وَصِنِغٌ مَعْرُوفٌ^(٣).

- وَأَمَّا «النَّوَى» فَنَوَى التَّمْرِ، تُرْضَخُ بِالْمَرَاضِحِ فَتَعْلَفُهُ الْإِبِلُ.

- و«الْخَبْطُ» - بَفَتْحِ الْحَاءِ وَالْبَاءِ - وَرَقُّ الشَّجَرِ يُضْرَبُ بِالْعَصَا فَيَسْقُطُ،

وَيُجْمَعُ وَيُدْقُ، وَتَعْلَفُهُ الْإِبِلُ. و«الْكَتَمُ»: شَجَرٌ يُخْضَبُ بِهِ الشَّيْبُ. قَالَ

أَبُو عَمْرٍو^(٤): مَعَ الْحِنَاءِ. و«الْحَصْبَاءُ»: الْحَصَى الصَّغَارُ^(٥). و«الْقَصَّةُ»: الْجِيَارُ

الَّذِي تَبْيَضُّ بِهِ الْحَيْطَانُ وَالْقُبُورُ. وَجَاءَ مَالِكٌ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - بـ«فَهُو» فِي

قَوْلِهِ: «فَهُو رِيًّا» فِي الْمَوْضِعَيْنِ آخِرَ الْبَابِ فِي غَيْرِ مَوْضِعِ الرَّبْطِ.

(النَّهْيُ عَنِ بَيْعَتَيْنِ فِي بَيْعَةٍ)

- «الْبَيْعُ» مِنَ الْأَضْدَادِ^(٦)، يُقَالُ: بَعْتُ الشَّيْءَ إِذَا اشْتَرَيْتَهُ، وَبَعْتُهُ إِذَا

(١) تقدم ذلك (١/٣١٨، ٢/١٨٥).

(٢) ديوانه (١٣٠). وتقدم الكرسف (١/٩٠، ١٨٥).

(٣) هكذا وما بعده في الاستذكار (٢٠/١٦٨).

(٤) الاستذكار (٢٠/١٦٨).

(٥) هذه والتي بعدها عن أبي الوليد الوقيسي في التعليق على الموطأ (٢/١٣٨).

(٦) التص هنا لأبي الوليد الوقيسي في التعليق على الموطأ (٢/١٣٩)، ويراجع: الأضداد لابن

الأنباري (٧٣)، والأضداد لأبي الطيب اللغوي (١/٤٠). . . وغيرهما من كتب الأضداد

ومعاجم اللغة.

أَخْرَجَتْهُ مِنْ يَدِكَ . وَ«الْبَعِيرُ» [٧٣] تَقَدَّمَ أَنَّهُ اسْمٌ يَقَعُ عَلَى الْجَمَلِ وَالنَّاقَةِ ، وَمَنْزِلَتُهُ فِي الْإِبِلِ مَنْزِلَةُ الْإِنْسَانِ فِي بَنِي آدَمَ ، وَمَنْزِلَةُ الْفَرَسِ فِي الْخَيْلِ . وَقَدْ تَقَدَّمَ أَنَّ «السَّلْعَةَ» مَكْسُورَةُ السِّينِ ، لَا يَجُوزُ فَتْحُهَا ، وَجَمْعُهَا : سِلْعٌ بِمَنْزِلَةِ كَسْرَةِ وَكْسَرٍ .
- وَكَذَلِكَ تَقَدَّمَ تَفْسِيرُ «العَجْوَةِ» ، وَجَمِيعُ مَا لَمْ نَذْكُرْهُ فِي هَذَا الْبَابِ .

(بَيْعُ الْغَرَرِ)

- يُقَالُ : «عَمَدَ» [٧٥] الرَّجُلُ - بَفَتْحِ الْمِيمِ - يَعْمِدُ فِي الْمُسْتَقْبَلِ - بِكَسْرِ الْمِيمِ - : إِذَا قَصَدَ ^(١) . وَيُقَالُ : «أَبَقَ الْغَلَامُ» - بَفَتْحِ الْبَاءِ - يَأْبُقُ - بِكَسْرِ الْبَاءِ وَضَمِّهَا - فِي الْمُسْتَقْبَلِ . وَ«الْبَانُ» : شَجَرَةٌ لَهَا ثَمَرٌ يُعَصَّرُ ، فَيَخْرُجُ مِنْهُ دُهْنٌ ، فَيُطَيَّبُ بِأَشْيَاءٍ تُوَضَعُ فِيهِ ، فَيَصِيرُ بَانًا ، وَسُمِّيَ هَذَا الدَّهْنُ السَّلِيخَةَ ؛ لِأَنَّهُ انْسَلَخَ عَنْ ثَمَرَتِهِ ؛ فَلِذَلِكَ كُرِهَ ، وَكَانَ بِمَنْزِلَةِ زَيْتِ الرَّيْتُونِ ، فَإِذَا طُيَّبَ وَدَخَلَتْهُ صَنْعَةٌ جَازَ ؛ لِأَنَّهُ يُحَوَّلُ عَنْ حَالِ السَّلِيخَةِ ، وَفِي بَعْضِ النُّسخِ ^(٢) : «نُفْتَنٌ» - بِضَمِّ النُّونِ - ، وَالصَّحِيحُ بِالْفَتْحِ . وَ«النَّشِيشُ» : صَوْتُ الْغَلْيَانِ ، وَصَوْتُ الشَّيْءِ عَلَى النَّارِ . قِيلَ لِبَعْضِ الطُّفَيْلِيِّينَ : مَا أَحْسَنُ الْغِنَاءِ ؟ قَالَ : نَشِيشُ الْمُقْلِيِّ . وَفِي بَعْضِ النُّسخِ ^(٣) : «أَجْرُهُ بِقَدْرِ مَا عَالَجَ مِنْ ذَلِكَ» وَفِي بَعْضِهَا : «أَجْرُهُ مَا عَالَجَ» .

- وَقَوْلُهُ : «وَيَبْتُ بِبِعَا» . يُقَالُ : بَتَّ الْبَيْعَ يَبْتُهُ بِكَسْرِ الْبَاءِ ، وَضَمِّهَا فِي الْمُسْتَقْبَلِ ، وَأَبَتْهُ يَبْتُهُ ؛ إِذَا أَمْضَاهُ وَفَصَلَ فِيهِ .

(١) الْمَصْدَرُ نَفْسُهُ ، هِيَ وَالْفَقْرَاتُ الَّتِي بَعْدَهَا .

(٢) لَمْ يَرِدْ فِي كِتَابِ الْوَقْشِيِّ ، وَمَا بَعْدَهُ فِيهِ أَيْضًا .

(٣) لَمْ يَرِدْ فِي كِتَابِ الْوَقْشِيِّ .

(المَلَامَسَةُ وَالْمُنَابَدَةُ)

- «السَّاجُ» [٧٦]، وَالسَّاجَةُ: الطَّيْلَسَانُ الخَشِنُ. وَفِي [«العَيْنِ»] (١):
 الطَّيْلَسَانُ الضَّخْمُ، وَقَدْ اخْتَلَفَ فِي ضَبْطِ اللَّامِ مِنْهُ بِالْفَتْحِ وَالْكَسْرِ وَالضَّمِّ وَهُوَ
 أَقْلُ (٢). وَ«الْحِرَابُ»: وَعَاءٌ مِنْ جِلْدٍ. وَ«الثَّوْبُ القُبْطِيُّ» - بِضَمِّ القَافِ -؛ وَهِيَ
 ثِيَابٌ تُعْمَلُ بِمِصْرَ، وَيُجْمَعُ: قَبَاطِيٌّ، وَأَمَّا قِبْطُ مِصْرَ؛ وَهُمْ عَجَمُهَا - فَبِالْكَسْرِ -
 وَأَصْلُ هَذِهِ الثِّيَابِ إِلَيْهِمْ، فَلَمَّا أُلْزِمَتْ الثِّيَابُ هَذَا الاسمَ فَرَّقُوا بَيْنَ النَّسَبَيْنِ
 فَقَالُوا فِي الْإِنْسَانِ بِالْكَسْرِ، وَفِي الثَّوْبِ بِالضَّمِّ. وَ«الْبِرْنَامُجُ» مَفْتُوحُ المِيمِ،
 وَهُوَ فَارِسِيٌّ مُعَرَّبٌ (٣)؛ وَهُوَ نَحْوُ الفَهْرِسَةِ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: الفَتْحُ فِي المِيمِ
 أَكْثَرُ؛ وَهُوَ زِمَامٌ تَسْمِيَةٌ مَتَاعِ الثُّجَارِ، يَكْتُبُونَ فِيهِ الْأَعْدَالَ وَالصِّفَاتِ وَالْأَثْمَانَ.

(بَيْعُ المُرَابَحَةِ)

- «البُرُّ» [٧٧]: ضَرْبٌ مِنَ الثِّيَابِ. وَ«البُرُّ» وَ«البِرَّةُ» فِي غَيْرِ هَذَا:

- (١) فِي الْأَصْلِ: «المُخْتَبِرُ». وَيُرَاجَعُ: العَيْنِ (١٦٠/٦).
 (٢) فِي تَهذِيبِ اللُّغَةِ (٣٣٣/١٢): «تَفْتَحُ اللَّامُ فِيهِ وَتُكْسَرُ»، وَقَالَ أَيضًا: «... وَحُكِّيَ عَنِ
 الْأَصْمَعِيِّ أَنَّهُ قَالَ: الطَّيْلَسَانُ لَيْسَ بِعَرَبِيٍّ، قَالَ: وَأَصْلُهُ فَارِسِيٌّ إِنَّمَا هُوَ تَالِشَانٍ فَأَعْرَبَ.
 قُلْتُ: وَلَمْ أَسْمَعْ الطَّيْلَسَانَ بِكَسْرِ اللَّامِ لِغَيْرِ اللَّيْثِ». وَفِي العَيْنِ (٢١٤/٧): «الطَّيْلَسَانُ:
 بَفَتْحِ اللَّامِ وَكُسْرِهِ» وَيُرَاجَعُ: مشارق الأنوار (٣٢٤/١)، وَالْمُعَرَّبُ (٢٢٧)، وَشَفَاءُ الغَلِيلِ
 (١٧٥)، وَقَصْدُ السَّبِيلِ (٢٤٧/٢، ٢٧٢).
 (٣) يُرَاجَعُ حَاشِيَةُ ابْنِ بَرِّي عَلَى الْمُعَرَّبِ (٥٠)، وَقَصْدُ السَّبِيلِ (٢٧٣/١).

السَّلَاحُ. وَ«الْبَزَّةُ» أَيْضًا: الشَّارَةُ الْحَسَنَةُ. وَ«السُّمَّسَارُ»^(١): الَّذِي يَبِيعُ الْبَزَّ لِلنَّاسِ، وَجَمَعُهُ: سَمَاسِرَةٌ.

(الْبَيْعُ عَلَى الْبَرْنَامَجِ)

- قَوْلُهُ: «الْبَزُّ أَوْ الرَّقِيقُ» [٧٨]: هُمَا مَنْصُوبَانِ عَلَى الْبَدَلِ مِنَ السَّلْعَةِ^(٢).
- وَيُقَالُ: «رَبَّحْتُ» الرَّجُلَ فِي السَّلْعَةِ - بِتَشْدِيدِ الْبَاءِ -، وَأَرْبَحْتُهُ أَرْبِحُهُ إِزْبَاحًا، هَذَا أَفْصَحُ اللَّغَتَيْنِ. وَتَقَدَّمَ أَنَّ «الْبَرْنَامَجَ» / مَفْتُوحُ الْمِيمِ، نَحْوُ الْفَهْرِيسَةِ.
- وَقَوْلُهُ: «وَيَحْضُرُهُ الشُّوَامُ» جَمْعُ: سَائِمٍ^(٣)، وَهُوَ اسْمٌ فَاعِلٍ مِنْ سَامَهُ بِالسَّلْعَةِ يَسُومُهُ، كَمَا يُقَالُ: صَائِمٌ وَصُومًا، وَقَائِمٌ وَقَوَامًا.
- وَقَوْلُهُ: «مِلْحَفَةٌ بَصْرِيَّةٌ» يَجُوزُ فِيهَا كَسْرُ الْبَاءِ وَفَتْحُهَا، وَالْفَتْحُ أَقْبَسُ^(٤).
- وَ«الرَّيْطَةُ»: الْمِلْحَفَةُ، وَقَالَ غَيْرُهُ: الرَّيْطَةُ وَالرَّائِطَةُ: كُلُّ ثَوْبٍ يَكُونُ لِفَقِيْنٍ، وَقِيلَ: كُلُّ ثَوْبٍ رَقِيقٍ لَيِّنٍ. وَأَكْثَرُ كَلَامِ الْعَرَبِ: رَيْطَةٌ، وَلَمْ يُجْزِ الْبَصْرِيُّونَ: رَائِطَةً، وَأَجَازَهَا الْكُوفِيُّونَ، وَاخْتَلَفَ فِيهَا، رُوَاةُ «الْمُوطَأِ».
- وَ«السَّابِرِيَّةُ»: الرَّقِيقَةُ؛ وَهِيَ مَنْسُوبَةٌ إِلَى سَابُورَ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ^(٥)، فِيمَا زَعَمَ بَعْضُ اللَّغَوِيِّينَ، وَيُسْتَعْمَلُ أَيْضًا فِي دِرْعِ الْحَدِيدِ إِذَا كَانَتْ لَطِيفَةً غَيْرَ

٧٤ ب

(١) فَارِسِيٌّ. يُرَاجَعُ: قِصْدُ السَّبِيلِ (٢/١٥٢).

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ (٢/١٤٠).

(٣) الْمَصْدَرُ نَفْسَهُ (٢/١٤١).

(٤) الْمَصْدَرُ نَفْسَهُ، وَفِيهِ؛ «وَالْفَتْحُ أَصَحُّ».

(٥) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ (٢/١٤١).

خَسِنَةٌ . قَالَ دُرَيْدُ بْنُ الصَّمَّةِ (١) :

فَقُلْتُ لَهُمْ طُتُوا بِالْقِي مُدَجِّجٍ سَرَاتُهُمْ بِالسَّابِرِيِّ الْمُسَرِّدِ

كَذَا رَوَاهُ بَعْضُهُمْ ، وَالْأَشْهَرُ «بِالْفَارِسِيِّ» . قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ : السَّابِرِيُّ (٢) : مِنْ الثِّيَابِ الرَّقِيقِ الَّذِي لَا يَسْتُرُ الْعَارِي ، وَلَا الْمُكْتَسِي .

(بَيْعُ الْخِيَارِ)

- «الْمُتَبَاعَانِ» [٧٩] وَ«الْبَيْعَانِ» سَوَاءٌ ؛ وَهُمَا الْبَائِعُ وَالْمُشْتَرِي ، وَإِنَّمَا قِيلَ لَهُمَا ذَلِكَ ؛ لِأَنَّ الْعَرَبَ تَسْتَعْمِلُ الْبَيْعَ بِمَعْنَى الشِّرَاءِ ، كَمَا يَسْتَعْمِلُونَ الشِّرَاءَ أَيْضًا بِمَعْنَى الْبَيْعِ ، فَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا يُسَمَّى بِاسْمِ صَاحِبِهِ ؛ فَمِنْ الْبَيْعِ الَّذِي يُرَادُ بِهِ الشِّرَاءُ قَوْلُ التَّابِعَةِ (٣) :

وَفَارَقَتْ وَهِيَ لَمْ تَجْرِبْ وَبَاعَ لَهَا مِنْ الْفَصَافِصِ بِالثَمِيِّ سِفْسِيرُ

وَمِنْ الشِّرَاءِ الَّذِي يُرَادُ بِهِ الْبَيْعُ قَوْلُ ابْنِ مُفَرِّغِ الْحَمِيرِيِّ (٤) :

- (١) ديوانه (٦٠) (ط) دار المعارف بمصر سنة (١٩٨٥)، وديوانه (٤٧) (ط) دار صعب، وفيهما: «عَلَانِيَةً طُتُوا...» وفيه: «الْفَارِسِيُّ» وهو موضع الشاهد وهي التي أشار إليها الْمُؤَلِّفُ.
- (٢) اللسان: (سبر) ولم ينقلها عن ابن السكيت.
- (٣) ديوانه (١٥٧)، ويروى لأوس بن حجر، ديوانه (٤١) يُراجع ما كُتِبَ فِي هَامِشِ التَّعْلِيْقِ عَلَيَّ الْمُوَطَّأَ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقْشِيِّ (١٥٣/٢، ١٥٤).
- (٤) ديوانه (٩٦)، ويُراجع: الكامل (١٤٨/١)، وفي الدِّيْوَانِ:

شَرَيْتُ بُرْدًا وَلَوْ مَلَكْتُ صَفْقَتَهُ لَمَّا تَطَلَّبْتُ فِي بَيْعِي لَهُ رَشْدًا
لَوْ لَا الدَّعِي وَلَوْ لَا مَا تَعَرَّضَ لِي مِنَ الْحَوَادِثِ مَا فَارَقْتُهُ أَبَدًا

=

وَشَرَيْتُ بُرْدًا وَلَوْلَا مَا تَكَنَّفَنِي مِنَ الْحَوَادِثِ مَا فَارَقْتُهُ أَبَدًا
وَبُرْدٌ: اسْمُ غَلَامٍ كَانَ لَهُ فَبَاعَهُ مِنْ دَيْنٍ لَزِمَهُ.

- وَ«المُوجِبَةُ» [٨٠] مُفَاعَلَةٌ، مِنْ وَجَبَ الشَّيْءُ^(١)؛ إِذَا لَزِمَ، وَمَعْنَاهَا:
أَنْ تُوجِبَ الشَّيْءَ عَلَى صَاحِبِكَ، وَيُوجِبُهُ عَلَيْكَ.

(مَا جَاءَ فِي الرَّبَا فِي الدِّينِ)

- يُقَالُ^(٢): «نَقَدْتُ» [٨١] الرَّجُلَ أَنْقَدُهُ - بَفَتْحِ الْقَافِ فِي الْمَاضِي،
وَصَمَّهَا فِي الْمُسْتَقْبَلِ - : إِذَا أَعْطَيْتَهُ النَّقْدَ.

- وَقَوْلُهُ: «وَلَا تُوكَلُهُ» [٨٢] أَي: لَا تُطْعِمُهُ غَيْرَكَ.

- وَقَوْلُهُ: «أَتَقْضِي أُمَّ تُرْبِي؟» [٨٣]. مَعْنَاهُ: أَتُعْطِي مَا عَلَيْكَ مِنَ الدِّينِ،
أَمْ تَرِيذُنِي فِيهِ، فَأَنْظِرَكَ بِهِ؟ يُقَالُ: أَرَبَى الرَّجُلُ يُرْبِي إِرْبَاءً،^(٣) فَهُوَ بِضَمِّ الْيَاءِ^(٣)،
قَالَ تَعَالَى^(٤): ﴿ وَمَا آتَيْتُمْ مِنْ رَبِّا لِيَرْبُوا فِي أَمْوَالِ النَّاسِ ﴾ وَاشْتِقَاقُهُ مِنْ رَبَّتِ الدَّابَّةُ
تَرْبُو: إِذَا انْتَفَخَ جَوْفُهَا عِنْدَ الْجَرِيِّ. وَكُلُّ شَيْءٍ زَادَ عَلَى قَدْرِهِ الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ فَقَدْ
رَبَا. وَمِنْهُ قِيلَ لِلْكُدَيْيَةِ: رَبْوَةٌ؛ لِارْتِفَاعِهَا وَزِيَادَتِهَا عَلَى مَا حَوْلَهَا مِنَ الْأَرْضِ.

يا بُرْدُ مَا مَسَّنَا دَهْرٌ أَضْرَّ بِنَا مِنْ قَبْلِ هَذَا وَلَا بَعْنَا لِنَا وَلَدًا =

لَا مَتْنِي النَّفْسُ فِي بُرْدٍ فَقُلْتُ لَهَا لَا تَهْلِكِي إِثْرَ بُرْدٍ هَلَكَا كَمَا

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَشِيِّ (٢/١٤٣).

(٢) هَذِهِ الْفَقْرَةُ وَالْفَقْرَاتُ الَّتِي بَعْدَهَا فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَشِيِّ (٢/١٤٤).

(٣) - (٣) كَتَبَ فَوْقَهَا النَّاسُخَ: «كَذَا كَذَا كَذَا» وَهِيَ غَيْرُ مَوْجُودَةٍ فِي «التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ».

(٤) سُورَةُ الرُّومِ، آيَةُ: ٣٩.

- وَقَوْلُهُ: «بَعْدَ مَحَلِّهِ» يَجُوزُ فِيهِ فَتْحُ الْحَاءِ، وَكَسْرُهَا، وَبِهِمَا قَرَأَتِ الْقُرْآنُ؛ وَهَذَا إِذَا كَانَ بِمَعْنَى الْوُجُوبِ فَعِلُّهُ: حَلٌّ يَحِلُّ بِكَسْرِ الْحَاءِ مِنَ الْمُضَارِعِ، فَإِذَا كَانَ بِمَعْنَى التَّزْوِيلِ فَهُوَ: مَحَلٌّ مَفْتُوحٌ لَا غَيْرَ، وَالْفِعْلُ مِنْهُ حَلٌّ يَحِلُّ - بِضَمِّ الْحَاءِ فِي الْمُضَارِعِ^(١) - . وَأَمَّا قَوْلُهُمْ: فَلَانَ مَحَلُّ أَجْرٍ، فَهُوَ يَرْجِعُ إِلَى مَعْنَى الْوُجُوبِ، إِذْ مَعْنَاهُ: أَنَّهُ مَوْضِعٌ يَجِبُ فِيهِ الْأَجْرُ.

وَدَارُ نَحْلَةٍ^(٢): مَوْضِعٌ سُوقٍ بِالْمَدِينَةِ، وَهِيَ دَارٌ يَكُونُ فِيهَا الْبَرَازُونَ صَفًّا.

(جَامِعُ الدِّينِ وَالْحَوْلِ)

- «الْحَوْلُ» - مَكْسُورُ الْحَاءِ - : الاستِحَالَةُ بِالدِّينِ، سُمِّيَ حَوْلًا لِتَحْوِيلِ صَاحِبِ الدِّينِ مِنْ رَجُلٍ إِلَى آخَرَ. وَالْحَوْلُ: التَّحْوِيلُ^(٣)، يُقَالُ: حَالَ عَنِ الشَّيْءِ حَوْلًا، قَالَ تَعَالَى: ^(٤) ﴿لَا يَبْغُونَ عَنْهَا حَوْلًا﴾.

- وَقَوْلُهُ: «مَطْلُ الْعَنِيِّ ظَلَمٌ» أَصْلُ الظُّلْمِ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ^(٥): وَضِعُ الشَّيْءِ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهِ الَّذِي يَجِبُ أَنْ يَكُونَ بِهِ، وَمِنْهُ قَالُوا^(٦): «مَنْ أَشْبَهَ أَبَاهُ

(١) تقدّم مثل ذلك مرارًا. يراجع: (١/٤٩، ٢٦٦، ٣٤١) . . . وغيرها.

(٢) المغانم المطابة (١٣٨)، ووفاء الوفاء (٧٥٠، ١٢١١).

(٣) النص في التعليق على الموطأ لأبي الوليد القشيري (١٤٥/٢).

(٤) سورة الكهف.

(٥) النص في التعليق على الموطأ لأبي الوليد القشيري (١٤٦/٢).

(٦) المثل في أمثال أبي عكرمة (٦٧)، والفاخر (١٠٣)، وأمثال أبي عبيد (١٤٥، ٢٦٠)، وشرحه فصل المقال (٨٥)، وجمهرة الأمثال (٨٢/٢، ٢٤٤)، ومجمع الأمثال (٣٠٠/٢)، والمستقصى (٣٥٢/٢). ويراجع: العقد الفريد (١٠٢/٣)، واللسان (شبه) =

فَمَا ظَلَمَ» أَي: لَمْ يَضَعِ الشَّبَهَ غَيْرَ مَوْضِعِهِ، ثُمَّ يَتَنَوَّعُ أَنْوَاعًا يَرْجِعُ إِلَى هَذَا الْمَعْنَى، فَيُقَالُ: ظَلَمْتُ الْجَزُورَ؛ إِذَا نَحَرْتَهَا مِنْ غَيْرِ عِلَّةٍ، وَظَلَمْتُ الْأَرْضَ؛ أَي: حَفَرْتُ/ فِيهَا، وَلَمْ يَكُنْ مَوْضِعَ حَفْرِ، وَبِذَلِكَ فَسَّرَ بَيْتُ النَّابِغَةِ^(١):

* وَالتُّؤِي كَالْحَوْضِ بِالْمَظْلُومَةِ الْجَلِدِ *

وَيُقَالُ: الْمَظْلُومَةُ: الْأَرْضُ الَّتِي أَصَابَ الْمَطْرُ مَا حَوْلَهَا وَلَمْ يُصِبْهَا، وَيُقَالُ: ظَلَمْتُ الطَّرِيقَ؛ إِذَا عَدَلْتِ عَنْهُ يَمِينًا وَشِمَالًا، وَلَمْ تَلْزَمْ مَحَجَّتَهُ، وَظَلَمْتُ السَّقَاءَ؛ إِذَا سَقَيْتِ مِنْ لَيْنِهِ قَبْلَ أَنْ يَصِيرَ رَائِبًا، وَلَبِنٌ مَظْلُومٌ وَظَلِيمٌ. وَيُسَمَّى الشَّرْكَ بِاللَّهِ ظَلْمًا؛ لِأَنَّهُ وَضِعٌ لِلرُّبُوبِيَّةِ غَيْرَ مَوْضِعِهَا، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى^(٢):

﴿إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾، وَقَالَ [تَعَالَى]^(٣): ﴿وَمَنْ يَظْلِمِ مِنْكُمْ

= (و)ظلم، وخزانة الأدب (٤/١٢٣)، وفي شعر كعب بن زهير [ديوانه: ٦٤، ٦٥]:

أَنَا ابْنُ الَّذِي قَدْ عَاشَ تِسْعِينَ حِجَّةً فَلَمْ يُحْزَرْ يَوْمًا فِي مَعَدٍّ وَلَمْ يُلَمَّ
وَأَشْبَهْتُهُ مِنْ بَيْنِ مَنْ وَطِئَ الْحَصَا وَلَمْ يَنْبُ عَنِّي شِبْهُ خَالٍ وَلَا ابْنُ عَمٍّ
فَقُلْتُ شَبِيهَاتٍ بِمَا قَالَ عَالِمٌ بِهِنَّ وَمَنْ يُشْبِهُ أَبَاهُ فَمَا ظَلَمَ

وَمِنْ شَوَاهِدِ النَّحْوِيِّينَ [الرُّؤْيُ فِي مِلْحَقَاتِ دِيَوَانِهِ ١٨٢]:

بَابُهُ اقْتَدَى عَدِيٍّ فِي الْكِرْمِ

وَمَنْ يُشَابِهُ أَبَاهُ فَمَا ظَلَمَ

يُرَاجَعُ: شَرْحُ التَّسْهِيلِ لِابْنِ مَالِكٍ (١/٤٦)، وَشَرْحُ الْأَلْفِيَّةِ لِابْنِ النَّاطِمِ (١٢) وَغَيْرَهُمَا.

(١) دِيَوَانُهُ (١٥)، وَصَدْرُهُ:

* إِلَّا الْأَوَارِيَّ لِأَيَّا لَا أُبِيهَهَا *

(٢) سُورَةُ لُقْمَانَ.

(٣) سُورَةُ الْفُرْقَانِ.

نَذِقَهُ عَذَابًا كَبِيرًا ﴿١٩﴾ ، وَقَالَ [تَعَالَى] (١) : ﴿ وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ ﴾ ،
 أَي : بِشْرِكٍ . وَيُسَمَّى النُّقْصَانُ ظُلْمًا ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى (٢) : ﴿ كَلَّمَا الْجَنَّتَيْنِ آتَتْ أُكُلَهَا
 وَلَمْ تَظْلِمْ مِنْهُ شَيْئًا ﴾ . وَمِنْهُ يُقَالُ ظَلَمَهُ حَقَّهُ ، وَيَكُونُ الظُّلْمُ : الْجَحْدُ ، قَالَ تَعَالَى (٣) :
 ﴿ وَءَاثِنَا ثُمُودَ النَّاقَةَ مُبْصِرَةً فَظَلَمُوا بِهَا ﴾ أَي : جَحَدُوا [بِهَا] آيَةً مِنْ آيَاتِ اللَّهِ تَعَالَى ،
 وَكَذَا قَوْلُهُ [تَعَالَى] (٤) : ﴿ بِمَا كَانُوا بِآيَاتِنَا يَظْلِمُونَ ﴾ (٥) ، أَي : يَجْحَدُونَ .

- وَقَوْلُهُ : « إِذَا أُتِيعَ أَحَدُكُمْ عَلَى مَلِيٍّ فَلْيَتَّبِعْ » أَي : إِذَا أُحِيلَ فَلْيَسْتَحِلْ .
 يُقَالُ : أَتْبَعْتُ الرَّجُلَ فَلَانًا : إِذَا جَعَلْتَهُ أَنْ يَتَّبِعَهُ . وَوَقَعَ فِي بَعْضِ النَّسَخِ :
 « فَلْيَتَّبِعْ » - بَفَتْحِ الْبَاءِ وَتَسْكِينِ التَّاءِ - . وَفِي بَعْضِهَا : « فَلْيَتَّبِعْ » - بِتَشْدِيدِ التَّاءِ
 وَكَسْرِ الْبَاءِ - وَكِلَاهُمَا جَائِزٌ .

- وَمَعْنَى « آوَيْتَ » [٨٥] : ضَمَمْتَ ، وَهُوَ مَمْدُودٌ غَيْرُ مَقْصُورٍ ، وَإِنْ كَانَ
 جَاءَ الْقَصْرُ فِي الْمُعَدِّيِّ أَوْ غَيْرِ الْمُعَدِّيِّ ، وَالْمَدُّ فِي كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا ، لَكِنَّ الْمَدَّ
 فِي الْمُعَدِّيِّ أَشْهَرُ ، وَالْقَصْرُ فِي اللَّازِمِ أَشْهَرُ (٥) ، « وَمَنْ أَوَى إِلَى اللَّهِ آوَاهُ اللَّهُ » .

- وَأَصْلُ : « الرَّحْلُ » : سَرَجُ النَّاقَةِ وَالْجَمَلِ (٦) . ثُمَّ يُسَمَّى الْمَوْضِعُ الَّذِي
 يَنْزَلُ فِيهِ وَيَحِطُّ رَحْلُهُ فِيهِ : رَحْلًا ، عَلَى مَذْهَبِهِمْ فِي تَسْمِيَةِ الشَّيْءِ بِاسْمِ الشَّيْءِ

(١) سورة الأنعام، الآية: ٨٢ .

(٢) سورة الكهف، الآية: ٣٣ .

(٣) سورة الإسراء، الآية: ٥٩ .

(٤) سورة الأعراف .

(٥) اللسان (أوى) : « وَأَنْكَرَ بَعْضُهُمُ الْمَقْصُورَ الْمُتَعَدِّيَّ » .

(٦) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/١٤٤) .

إِذَا كَانَ مِنْهُ بِسَبَبٍ .

- وَفِي بَعْضِ الشُّسْحِ : «إِنَّمَا لِسُوقٍ يَرْجُو نَفَاقَهُ» ، وَفِي بَعْضِهَا : «نَفَاقَهَا» ،
وَكَلاهُمَا صَحِيحٌ ؛ لِأَنَّ السُّوقَ يُذَكَّرُ وَيُؤنَّثُ^(١) ، وَالْأشْهُرُ التَّائِيثُ ؛ وَلِذَلِكَ
قَالُوا : سُوقٌ نَافِقَةٌ ، وَسُوقٌ كَاسِدَةٌ ، وَأَنشَدَ الْفَرَّاءُ فِي التَّذْكِيرِ :^(٢)

* بِسُوقٍ كَثِيرٍ رِبْحُهُ وَأَعَاصِرُهُ *

وَتَقَدَّمَ : «مَحِلُّ الْأَجَلِ» وَ«الذَّرِيعَةُ» وَ«الْعَيْنَةُ» .

- وَ«الدُّخْلَةُ» وَ«الدُّلْسَةُ» سَوَاءٌ^(٣) ، وَكَلاهُمَا مَضْمُومٌ الْأَوَّلِ ، سَاكِنٌ
الثَّانِي ، وَإِذَا لَمْ يُرَدْ بِالذُّخْلَةِ الدُّلْسَةُ وَأُرِيدَ بِهِ بَاطِنُ الشَّيْءِ لَمْ يُضَمَّ أَوْلُهُمَا ،
وَلَكِنْ يَقُولُونَ : هُوَ عَالِمٌ بِدَخِلَةِ أَمْرِكَ - مَفْتُوحَةٌ الدَّالِ مَكْسُورَةٌ الْحَاءِ - ، ثُمَّ
يُسَكِّنُونَ الْحَاءَ ، وَيَتَرَكُونَ الدَّالَ مَفْتُوحَةً ، وَمِنْهُمْ مَنْ يُسَكِّنُ الْحَاءَ ، وَيُلْقِي
كَسْرَتَهَا عَلَى الدَّالِ ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ : بِدَاخِلَةِ أَمْرِكَ ، وَفِيهِ لُغَاتٌ أُخْرَى تَرَكَنَاهَا إِذْ

(١) ذَكَرَ ذَلِكَ الْمُؤَلَّفُونَ فِي الْمُدَّكَّرِ وَالْمُؤنَّثِ مِنْهُمْ الْفَرَّاءُ فِي الْمُدَّكَّرِ وَالْمُؤنَّثِ (٩٦) ، وَأَبُو حَاتِمٍ
السَّجِسْتَانِيُّ فِي الْمُدَّكَّرِ وَالْمُؤنَّثِ (١٦٦) ، وَابْنُ الْأَثْبَارِيِّ فِي الْمُدَّكَّرِ وَالْمُؤنَّثِ (٣٥٤) ،
وَابْنُ التُّسْتَرِيِّ فِي الْمُدَّكَّرِ وَالْمُؤنَّثِ (٨٥) ، . . . وَغَيْرِهِمْ .

(٢) لَمْ يُشَدِّدْهُ الْفَرَّاءُ فِي كِتَابِهِ الْمُدَّكَّرِ وَالْمُؤنَّثِ ، وَهُوَ فِي إِصْلَاحِ الْمَنْطِقِ (٣٦٢) ، وَشَرَحَ آيَاتِهِ
(٥٦٦) ، وَتَهْذِيبِهِ (٧٥٠) ، وَتَرْتِيبِهِ «الْمَشُوفُ الْمُعَلِّمُ . . .» (٣٧٧/١) ، وَالْمُدَّكَّرِ وَالْمُؤنَّثِ
لِابْنِ الْأَثْبَارِيِّ (٣٥٥) ، وَقَاتَلَهُ رَجُلٌ جَلَدَهُ السُّلْطَانُ وَحَلَقَهُ فَقَالَ :

أَلَمْ يَعْظِ الْفِتْيَانَ مَا صَارَ لِمَتِّي بِسُوقٍ كَثِيرٍ رِبْحُهُ وَأَعَاصِرُهُ
عَلَوْنِي بِمَعْصُوبٍ كَأَنَّ سَحِيحَهُ سَحِيْفٌ قُطَامِيٌّ حَمَامًا يُطَايِرُهُ

وَيُرَاجَعُ : الْمُحْكَمُ (٦/٣٢٤) ، وَاللِّسَانُ ، وَالتَّاجُ (سُوقٌ) .

(٣) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/١٤٥ ، ١٤٦) .

لَمْ يَكُنْ كِتَابِنَا هَذَا كِتَابَ لُغَةٍ .

(مَا جَاءَ فِي الشَّرْكِ وَالتَّوَلِيَةِ)

- «الْوَضِيعَةُ» [٨٦]: التَّقْصُ وَالْحَسَارَةُ^(١) . يُقَالُ: وَضِعَ الرَّجُلُ فِي الْبَيْعِ، عَلَى صِيغَةِ فَعَلٍ مَا لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ: إِذَا أَخْدَعَ .
- وَقَوْلُهُ: «فَبِتَّ بِهِ» أَي: انفصلَ بِهِ وَجَارَهُ . يُقَالُ: بَتَّتُ الْبَيْعَ عَلَيْهِ، وَأَبْتَيْتُهُ: إِذَا أَنْفَذْتُهُ وَفَصَلْتُ فِيهِ . وَمَعْنَى: «الْعَهْدَةُ»: مَا يَقَعُ فِي ذَلِكَ مِنَ الْكِتَابِ وَالتَّنَازُعِ وَالرَّدِّ بِالْعَيْبِ .

- وَقَوْلُهُ: «أَشْرِكْنِي بِنِصْفِ هَذِهِ السَّلْعَةِ» . الْبَاءُ - هَلْهَنَا - بِمَعْنَى «فِي» كَمَا يُقَالُ: زَيْدٌ بِالْكُوفَةِ، وَفِي الْكُوفَةِ .

(مَا جَاءَ فِي إِفْلَاسِ الْغَرِيمِ)

- يُقَالُ: أَفْلَسَ الرَّجُلُ [٨٧] إِفْلَاسًا^(٢)، فَإِذَا أَرَدَتْ أَنَّهُ نُسِبَ إِلَى ذَلِكَ قُلْتُ: فُلِّسَ تَفْلِيسًا، كَمَا يُقَالُ: سُرِقَ الرَّجُلُ، إِذَا نُسِبَ إِلَى السَّرِقَةِ، وَقَرَأَ بَعْضُ الْقُرَّاءِ [قَوْلُهُ تَعَالَى]^(٣): ﴿إِنَّ ابْنَكَ سُرِقٌ﴾، إِلَّا أَنَّ قَوْلَهُمْ: فُلِّسَ الرَّجُلُ

(١) هَذِهِ الْفَقْرَةُ وَالْفَقْرَاتُ بَعْدَهَا عَنِ التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/١٤٦، ١٤٧) .

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/١٤٧) .

(٣) سُورَةُ يُوسُفَ، الْآيَةُ: ٨١، وَهِيَ قِرَاءَةُ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَأَبُورَيْرٍ، وَالضَّحَّاكُ وَقَرَأَ بِهَا الْكِسَائِيُّ .
يُرَاجَعُ: تَفْسِيرُ الطَّبْرِيِّ (١٣/٢٤)، وَإِعْرَابُ الْقُرْآنِ لِأَبِي جَعْفَرِ النَّحَّاسِ (٢/١٥٤)، وَالْمُحَرَّرُ الْوَجِيزُ (٨/٤٥)، وَزَادُ الْمَسِيرِ (٤/٢٦٧)، وَتَفْسِيرُ الْقُرْطُبِيِّ (٩/٢٤٤)، وَالْبَحْرُ الْمُحِيطُ (٥/٣٣٧)، وَالذَّرُّ الْمَصُونُ (٦/٥٤٣) .

- بالتشديد - شاد؛ لأنَّ فَعَلَ المُشَدَّدَ لَا يُبْنَى إِلَّا مِنَ الْأَفْعَالِ الثَّلَاثِيَّةِ، كَمَا يُقَالُ:
ضَرَبَ وَقَتَلَ، وَمَجَازُهُ: أَنَّهُ جَاءَ عَلَى حَذْفِ الزِّيَادَةِ، وَنَحْوِ مِنْهُ قَوْلُهُمْ: لَأَنْ
لِبَائِعِ اللُّلُؤِ، وَمَنْ قَالَ: الفَلْسُ، / وَفَلَسَ الرَّجُلُ فِي هَذَا الْمَعْنَى فَقَدْ أَخْطَأَ.

- و«الأسوة» - بِكَسْرِ الهمزة، وَضَمِّهَا -: القُدْوَةُ^(١). وَيُقَالُ: «بِقَعَّةٍ مِنَ
الْأَرْضِ وَبِقَعَّةٍ» - بِضَمِّ الْبَاءِ وَفَتْحِهَا -. وَيُقَالُ: «تَبَاعَةٌ وَتَبِعَةٌ [٨٨] بِكَسْرِ الْبَاءِ.
- وَقَوْلُهُ: «يُحَاصُّ بِحَقِّهِ» مَشْدُودَةٌ الصَّادِ، أَي: يَأْخُذُ حِصَّتَهُ. يُقَالُ:
حَاصَصْتُ الرَّجُلَ مُحَاصَّةً وَحِصَاصًا.

- وَقَوْلُهُ: «فِيُعْطُونَهُ حَقَّهُ كَامِلًا وَيُمْسِكُونَ» ذَلِكَ مَا ثَبَتَ فِي الرِّوَايَاتِ
بِالثُّونِ، وَلَيْسَ بِمَعْطُوفٍ عَلَى قَوْلِهِ: «إِلَّا أَنْ يَرْغَبَ»^(٢)، وَلَوْ كَانَ كَذَلِكَ لَحَذَفَ،
وَلَكِنَّهُ كَلَامٌ مُسْتَأْنَفٌ، كَأَنَّهُ قَالَ: فَهُمْ يُعْطُونَهُ، وَنَظِيرُهُ قَوْلُ أَبِي النَّجْمِ^(٣):

* يُرِيدُ أَنْ يُعْرِبَهُ فَيُعْجِمَهُ *

(١) هَذِهِ الْفَقْرَةُ وَالْفَقَرَاتُ الَّتِي بَعْدَهَا حَتَّى نِهَايَةِ الْبَابِ عَنْ أَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاشِيِّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى
المَوْطَأِ (١٤٧/٢، ١٤٨).

(٢) ذَكَرَ أَبُو الْوَلَيْدِ الْوَقَّاشِيُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى المَوْطَأِ (١٤٩/٢) شَاهِدًا حَذَفَهُ صَاحِبُنَا هُنَا، هُوَ قَوْلُهُ:
عَلَى الْحَكَمِ الْمَأْتِيٍّ يَوْمًا إِذَا قَضَى قَضِيَّتَهُ أَنْ لَا يَجُورَ وَيَقْصِدُ
وَقُلْتُ فِي هَامِشِ الْكِتَابِ أَنَّ هَذَا الْبَيْتَ يُنْسَبُ إِلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أُمِّ الْحَكَمِ الثَّقَفِيِّ، أَوْ إِلَى
أَبِي اللَّحَامِ الثَّغَلْبِيِّ، وَصَحَّحْتُ نَسْبَهُ إِلَى أَبِي اللَّحَامِ لِقَوْلِهِ فِي الْقَصِيدَةِ الَّتِي مِنْهَا الْبَيْتُ:

أَرَاكُمْ رِجَالًا بُدْنَا حَقَّ بُدْنٍ فَلَسْتُ أَبَا اللَّحَامِ إِنْ لَمْ تُحَلِّدُوا
(٣) ذَكَرَ أَبُو الْوَلَيْدِ الْوَقَّاشِيُّ أَيْضًا فِي «التَّعْلِيْقِ عَلَى المَوْطَأِ» الْمَقْطُوعَةَ الَّتِي مِنْهَا الْبَيْتُ الْمَذْكُورُ هُنَا
وَنَسَبَهَا إِلَى أَبِي النَّجْمِ أَيْضًا، وَصَحَّحْتُ فِي هَامِشِ الْكِتَابِ أَنَّ الْأَبْيَاتَ لِلْحَطِيبَةِ فِي دِيْوَانِهِ
(١١١)، وَرَبَّمَا نَسَبَتْ إِلَى رُوْبَةِ، وَهِيَ فِي مَلْحَقَاتِ دِيْوَانِهِ (١٨٦).

(مَا يَجُوزُ مِنَ السَّلْفِ)

- «البكر» [٨٩]: الفتى من الإبل^(١). وقوله: «جملاً خياراً» أي: مختاراً. ويقال: ناقة خيار، وجملاً خيار، والجمع: خيار أيضاً.

- و«رباعياً»، وفي رواية: «رباع»، وهو الذي سقطت رباعيته من أسنانه، ورباعية للأثني، ورباع للذكر، فإذا نصبته قلت: رباعياً، والرباعية من الأسنان: هي التي سئها بعد الثنية؛ وهي أربع محيطات بالثنايا؛ اثنان من فوق، واثنان من أسفل^(٢)، وهو مخفف الياء، ولا يجوز تشديدها.

- وقوله: «دراهم خيراً منها» [٩٠]. قال ابن وضاح^(٣): أراد أكثر منها، حكى ذلك عن بعض أهل المدينة، وليس في لفظ الحديث ما يقتضي هذا، وإنما معناه أفضل، والفضل يكون بكثرة، وبغير كثرة. و«الواي»: الوعد.

(مَا لَا يَجُوزُ مِنَ السَّلْفِ)

- قول عمر: «فأين الحمال»؟ [٩١]. يريد: منفعة الحمل وكفايته. ورواه بعض شيوخنا: «فأين الحمل». وصحت الروايتان، وفسر الأصل: يريد حملاً. وقد فسره بعضهم: بالحمل الذي هو الضمان، والحمال أيضاً: الدية. و«الوليدة»: الأمة، وهي كناية عما ولد من الإماء في ملك الرجل.

(١) النص في التعليق على الموطأ لأبي الوليد القشيري (١٤٩/٢).

(٢) الصحيح أن الرباعية هي التي لها اثنان مع الثنايا ليصبح المجموع أربعاً، ومن المعلوم أن الإبل لا أسنان لها من فوق!.

(٣) المصدر نفسه، ونقل عن ابن وضاح فيما حكاه عن بعض أهل المدينة.

مَا يُنْهَى عَنْهُ مِنَ الْمُسَاوَمَةِ وَالْمُبَايَعَةِ)

- قَوْلُهُ: «لَا تَلْقُوا الرَّكْبَانَ» [٩٦]. نَهَى أَنْ تَتَلَقَّى السَّلْعَ الَّتِي يُهْبَطُ بِهَا إِلَى الْأَسْوَاقِ، فَتُشْتَرَى قَبْلَ بُلُوغِهَا.

- و«الْمُنَاجَشَةُ»: أَنْ يَدُسَّ^(١) الرَّجُلُ إِلَى الرَّجُلِ؛ لِيُعْطِيَهُ عَطَاءً لَا يَرِيدُ شِرَاءَهَا بِهِ؛ لِيُغْتَرَّ بِهِ مَنْ أَرَادَ شِرَاءَهَا مِنَ النَّاسِ. وَقِيلَ: النَّجْشُ: التَّنْفِيرُ^(٢)، وَقِيلَ: الْمَدْحُ لِسَلْعَتِهِ لِيُنْفَرَ عَنْ غَيْرِهَا؟ وَالْأَوَّلُ فِي الْبَيْعِ أَشْهَرُ. وَقَالَ أَهْلُ الْأَلْغَةِ: النَّجْشُ: الْاسْتِثَارَةُ^(٣)، وَلِذَلِكَ يُقَالُ لِلْحِرَاثِ: نَاجِشٌ^(٤).

- وَقَوْلُهُ: «وَلَا يَبِيعُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ». أَي: لَا يَشْتَرِي بَعْضُكُمْ عَلَى شِرَاءِ بَعْضٍ. وَالْعَرَبُ تَقُولُ: بَعْتُ الشَّيْءَ فِي مَعْنَى اشْتَرَيْتُهُ، وَاشْتَرَيْتُ

(١) غَرِيبُ الْحَدِيثِ لِأَبِي عُبَيْدٍ (٣٤١/٢)، وَتَفْسِيرُ غَرِيبِ الْمُوطَّأِ لابن حَبِيبٍ (٣٩٥، ٣٩٤/١)

(٢) النَّصُّ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضٍ (٥/٢).

(٣) يُرَاجَع: غَرِيبُ الْحَدِيثِ لابن قُتَيْبَةَ (١٩٩/١)، وَجَمْهَرَةُ الْأَلْغَةِ (٤٧٨/١)، وَالزَّاهِرُ لابن

الْأَنْبَارِيِّ (٥٠٦/١)، وَتَهْذِيبُ الْأَلْغَةِ (٥٤٢/١٠)، وَمُجْمَلُ الْأَلْغَةِ (٨٥٦)، وَالْمُحْكَمُ

(١٧٧/٧)، وَالْأَفْعَالُ لِلسَّرْقَسْتِيّ (١٩٣/٣)، وَالصَّحَاحُ، وَاللِّسَانُ، وَالتَّاجُ: (نَجَشَ).

(٤) فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيّ (١٥٠/٢): «وَنَجَشْتَ الْإِبِلَ: إِذَا سَفَقْتَهَا

بِعَنْفٍ، قَالَ الرَّاجِزُ:

أَحْرَشَ لَهَا يَا بَنَ أَبِي الْكِبَاشِ

فَمَا لَهَا اللَّيْلَةُ مِنْ إِنْفَاسِ

غَيْرِ الشَّرَى وَسَاقِي نَجَاشِ

وَهِيَ لِأَبِي مُحَمَّدٍ الْفَقْعَسِيِّ الرَّاجِزِ، وَقِيلَ: لِمَسْعُودِ عَبْدِ بَنِي فِزَارَةَ.

الشَّيْءَ فِي مَعْنَى بَعْتُهُ عَلَى مَا تَقَدَّمَ^(١)، قَالَ تَعَالَى^(٢): ﴿بِشْمَا أَشْرَوْا بِهِهٖ
 أَنْفُسَهُمْ﴾ أَي: بَاعُوا أَنْفُسَهُمْ، وَقَالَ [تَعَالَى]^(٣): ﴿وَشَرَوْهُ بِشَمَنِ بَخْسٍ دَرَاهِمَ
 مَعْدُودَةٍ﴾؛ أَي: بَاعُوهُ. هَذَا فِي شَرَيْتُ بِمَعْنَى: بَعْتُ. وَأَمَّا بَعْتُ بِمَعْنَى
 شَرَيْتُ فَقَوْلُ طَرْفَةَ^(٤):

وَيَأْتِيكَ بِالْأَنْبَاءِ مَنْ لَمْ تَبِعْ لَهُ بَنَاتًا وَلَمْ تَضْرِبْ لَهُ وَقْتٌ مَوْعِدِ

أَي: لَمْ تَشْتَرِ لَهُ زَادًا؛ لِأَنَّهُ لَا يَصِحُّ أَنْ يَقَعَ التَّهْيُ فِي الْحَدِيثِ عَلَى الْبَائِعِ؛ لِأَنَّهُ لَا
 يَبِيعُ أَحَدًا عَلَى بَيْعِ بَائِعٍ، إِنَّمَا يَشْتَرِي مُشْتَرٍ عَلَى شِرَاءِ مُشْتَرٍ، وَقَدْ تَقَدَّمَ نَحْوُهُ.

رَوَى أَبُو عُبَيْدٍ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ وَأَبِي زَيْدٍ، قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: وَلَيْسَ لِلْحَدِيثِ
 وَجْهٌ غَيْرُهُ هَذَا عِنْدِي؛ لِأَنَّ الْبَائِعَ لَا يَكَادُ يَدْخُلُ عَلَى الْبَائِعِ، قَالَ الْحُطَيْبَةُ^(٥):

(١) ص (٢٢١).

(٢) سورة البقرة، الآية: ٩٠.

(٣) سورة يوسف، الآية: ٢٠.

(٤) ديوانه (٤٨)، وهو من معلقته.

(٥) ديوانه (١٢٢)، وروايته: «بِمَالِكٍ» وَرَوَايَةُ الْمُؤَلَّفِ هِيَ رَوَايَةُ ابْنِ حَبِيبٍ كَمَا صَرَّحَ الْمُؤَلَّفُ
 هُنَا. يُرَاجَع: تَفْسِيرُ غَرِيبِ الْمُؤَلَّفِ لَهُ (٣٩٣/١)، وَهُوَ نَقَلَهُ عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ
 (٣/٣٧٨)، وَيُرَاجَع: الْأَضْدَادُ لِأَبِي الطَّيِّبِ اللَّغَوِيِّ (٤٢)، وَالْأَضْدَادُ لِابْنِ الْأَنْبَارِيِّ
 (٧٥)، وَالصَّحَاحَ، وَاللِّسَانَ، وَالتَّاجَ... وَغَيْرَهَا، وَهَذِهِ الرَّوَايَةُ يَرُدُّهَا نَسَقُ الْأَبْيَاتِ الَّتِي
 قَبْلَهُ وَالَّتِي بَعْدَهُ فِي الدِّيَّانِ، وَقَافِيَتِهَا مَكْسُورَةٌ، وَلَوْ كَانَ بَيْنَنَا مُتَّفِرِدًا لَاحْتِمَالُ أَنْ تَكُونَ رَوَايَةُ،
 وَهُوَ مِنْ أَبْيَاتٍ يَمْدَحُ بِهَا عُبَيْدَةَ بْنَ حِصْنِ بْنِ حُدَيْفَةَ بْنِ بَدْرِ الْفَرَازِيِّ، وَقَدْ قَتَلَتْ بَنُو عَامِرِ ابْنَةَ
 مَالِكًا فَغَزَاهُمْ فَأَذْرَكَ بِأَرِهِ، وَغَنِمَ، وَغَنِمَ أَصْحَابُهُ، فَقَالَ الْحُطَيْبَةُ:

* وَيَعْتَ لِذُبْيَانَ الْعَلَاءِ بِمَالِكَا *

وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ حَبِيبٍ .

- وَقَوْلُهُ: «وَلَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ» . الْمُرَادُ بِهِ أَهْلُ الْبَوَادِي وَالْبَرَاري ، أَرَادَ أَنْ يُصِيبَ النَّاسَ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ ، وَالشَّرَاءُ لِلْبَادِي كَالْبَيْعِ لَهُ .

- وَقَوْلُهُ: / «وَلَا تُصَرُّوا الْإِبِلَ وَالْغَنَمَ» الْمُصَرَّاءُ مِنَ الْإِبِلِ وَالْبَقَرِ وَالْغَنَمِ :
الَّتِي قَدْ صُرَّ لَبْنُهَا فِي ضَرْعِهَا أَيَّامًا ، أَي : حُسِبَ حَتَّى اجْتَمَعَ فَعَظُمَ بِذَلِكَ ضَرْعُهَا ، فَيَحْسَبُ الْمُشْتَرِي أَنَّ ذَلِكَ حَالُهَا فِي حِلَابِهَا كُلَّ يَوْمٍ ، وَأَصْلُ التَّصْرِيَةِ : حَبْسُ الْمَاءِ وَجَمْعُهُ . وَالْعَرَبُ تَقُولُ : صَرَيْتُ الْمَاءَ وَصَرَيْتُهُ ، وَمِنْهُ سُمِّيَتِ الْمُصَرَّاءُ كَأَنَّهَا مِيَاءٌ اجْتَمَعَتْ ، وَلَيْسَ الْمُصَرَّاءُ مِنَ الصَّرَارِ ، وَلَوْ كَانَتْ مِنْهُ لَكَانَتْ مَصْرُورَةً . وَقَدْ سُمِّيَتِ الْمُصَرَّاءُ : الْمُحَقَّلَةُ أَيضًا ؛ لِأَنَّ اللَّبْنَ أُحْفِلَ فِي ضَرْعِهَا ، فَصَارَتْ بِذَلِكَ فِيمَا تُرَى حَافِلًا وَلَيْسَتْ مَحَافِلَ ، وَالْحَافِلُ : الْعَظِيمَةُ الضَّرْعِ الْكَثِيرَةُ اللَّبَنِ (١) ، وَمِنْهُ يُقَالُ : احْتَفَلَ الْقَوْمُ : إِذَا اجْتَمَعُوا وَكَثُرُوا ،

١/٧٦

فَدَى لَابِنِ حِصْنٍ مَا أُرْبِحَ فَإِنَّهُ
ثِمَالُ الْيَتَامَى عِصْمَةٌ فِي الْمَهَالِكِ
سَمَا لِعُكَاظٍ مِنْ بَعِيدٍ وَأَهْلِهَا
بِالْفَيْنِ حَتَّى دَاسَهُمْ بِالسَّنَابِكِ
فَبَاعَ بَيْنَهُمْ بِخُشَارَةٍ
... .. البيت

قَالَ شَارِحُ الدِّيوانِ : الْخُشَارَةُ : الرَّدِيُّ مِنَ الشَّيْءِ ، وَخُشَارَةُ النَّاسِ : سَفَلَتُهُمُ الَّذِينَ لَا خَيْرَ فِيهِمْ ، وَمَالِكُ ابْنُهُ كَانَ رَهْنَهُ فِي صَلْحٍ بَيْنَهُمْ . وَالْعَلَاءُ : الشَّرْفُ .

أَقُولُ - وَعَلَى اللَّهِ اعْتِمَادٌ - : قَوْلُهُ : «رَهْنَهُ» . . . «يُنَاقِضُ مَا جَاءَ فِي الْخَبَرِ أَنَّهُمْ قَتَلُوهُ ، إِلَّا أَنْ يَكُونُوا قَتَلُوهُ بَعْدَ رَهْنِهِ فَإِنَّ ذَلِكَ ادْعَى لِشِدَّةِ الْإِنْتِقَامِ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

(١) الاستذكار (٢١/٨٤ ، ٨٥) .

وَمَجْلِسٌ حَافِلٌ: إِذَا كَثُرَ أَهْلُهُ. وَضَبَطُهُ: لَا تُصَرُّوْا، مِنْ صَرَّيْ يُصَرِّي: إِذَا جَمَعَ، وَهُوَ تَفْسِيرُ مَالِكٍ وَالْكَافَّةُ مِنَ الْفُقَهَاءِ وَأَهْلِ اللُّغَةِ، وَبَعْضُ الرُّوَاةِ يَقُولُونَ: لَا تُصَرُّوْا^(١)، وَهُوَ خَطَأٌ عَلَى هَذَا التَّفْسِيرِ؛ لِأَنَّهُ يُخْرَجُ عَلَى مَا فَسَّرَهُ بِالرَّبْطِ وَالشَّدِّ مِنْ صَرَّ يُصَرُّ، وَيُقَالُ مِنْهُ: الْمَصْرُورَةُ، وَهُوَ تَفْسِيرُ الشَّافِعِيِّ، فَهَذِهِ الْكَلِمَةُ كَأَنَّ مَا يَحْسِبُهُ فِيهَا رِبْطٌ أَخْلَافِهَا. قَالَ أَبُو عَمَرَ^(٢): مَنْ قَالَ: لَا تُصَرُّوْا فَقَدْ أَخْطَأَ، وَلَوْ كَانَتْ كَذَلِكَ لَكَانَتْ مَصْرُورَةً، وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ: تُصَرُّوْا الْإِبِلَ، وَهُوَ أَيْضًا لَا يَبْصَحُ إِلَّا عَلَى التَّفْسِيرِ الْآخِرِ مِنَ الصَّرِّ. وَكَانَ ابْنُ عَتَّابٍ^(٣)

(١) جَاءَ فِي حَاشِيَةِ الْأَصْلِ: «حَاشِيَةُ الْأَصْلِ: وَمَا قَالُوهُ لَا يَلْزَمُ لِإِمْكَانِ أَنْ يَكُونَ أَصْلُ مُصَرَّرَةٍ: مُصَرَّرَةٌ بِثَلَاثِ رَاءَاتٍ، فَكْرَهُوا اجْتِمَاعَ الرِّاءَاتِ وَأَبْدَلُوا مِنَ الثَّلَاثِ بَاءً، كَمَا قَالُوا تَطَيَّبْتُ، وَمِنْهُ ﴿دَسَّهَا﴾^(١) أَي: دَسَّسَهَا، وَمِنْهُ:

* تَقْضِي الْبَازِي *

وَهَذَا كَثِيرٌ فِي لِسَانِهِمْ، وَلِذَا لَا يَجِبُ أَنْ تُرَدَّ الرُّوَايَةُ مَا وَجِدَ لَهَا مَخْرَجًا.

أَقُولُ: هَذِهِ التَّعْلِيْقَةُ بِلَفْظِهَا مِنْ كِتَابِ التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (١٥١/٢)، صَدَّرَهَا بِقَوْلِهِ: «قَالَ (ش) وَمَا قَالُوهُ لَا يَلْزَمُ . . .».

(٢) الاستذكار (٢١/٨٥). وَالنَّصُّ الَّذِي قَبْلَهُ وَالَّذِي بَعْدَهُ لِلْقَاضِي عِيَاضِ فِي «مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ».

(٣) ابْنُ عَتَّابٍ هَذَا مِنْ كِبَارِ عُلَمَاءِ الْأَنْدَلُسِ وَمُحَدِّثِيهَا اسْمُهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَتَّابِ بْنِ مُحَسِّنِ الْقُرْطُبِيِّ (ت: ٥٢٠هـ) قَالَ عَنْهُ ابْنُ بَشْكُوَال: هُوَ آخِرُ الشُّيُوخِ الْجَلَّةِ الْأَكْبَارِ بِالْأَنْدَلُسِ فِي عُلُوِّ الْإِسْنَادِ، وَسَعَةِ الرُّوَايَةِ، وَوَصَفَهُ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ بِ«الشَّيْخِ الْعَلَّامَةِ، الْمُحَدِّثِ، الصَّدُوقِ، مُسْنِدِ الْأَنْدَلُسِيِّ» مِنْ شُيُوخِهِ وَالِدُهُ - وَكَانَ عَالِمًا مُتَقَدِّمًا - وَحَاتِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ الطَّرَابُلُسِيِّ صَاحِبُ الرُّوَايَةِ وَالْحَدِيثِ، وَمَكِّيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ الْمُقْرِيءُ الْمُفَسِّرُ، وَأَبُو عَمْرٍو السِّفَاكْسِيُّ، وَأَبُو عَمْرٍو الْحَدَّاءُ، وَابْنُ مُعَيْثٍ، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ . . . جَمَعَ مَشِيخَةً حَافِلَةً، وَأَلَّفَ كِتَابًا كَبِيرًا فِي الرُّهْدِ وَالرَّقَاتِ اسْمُهُ «شِفَاءُ الصَّدْرِ . . .». أَخْبَارُهُ فِي: الصَّلَةِ =

عَلَى مَا حَدَّثَنِي بِهِ غَيْرُ وَاحِدٍ عَنْهُ، يَقُولُ عَنْ أَبِيهِ: اجْعَلُوا أَصْلَكُمْ فِي هَذَا
الْحَرْفِ قَوْلَهُ تَعَالَى^(١): ﴿فَلَا تُرْكُوا أَنفُسَكُمْ﴾.

(جَامِعُ الْبَيْعِ)

- «الْخِلَابَةُ» [٩٨]: الْخِدَاعُ. وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ: «إِنْ كَانَ خَلْبَهَا» أَي: خَدَعَهَا.

- وَ«الشَّارِدُ» [١٠٠]: الْهَارِبُ الذَّاهِبُ عَلَى وَجْهِهِ. وَمِنْهُ سُمِّيَ الطَّرِيدُ
شَرِيدًا.

- وَيُقَالُ: «أَجَعَلْتَ لَهُ جُعْلًا؟» وَجَعَلْتَ ثُلَاثِي^(٢) وَرَبَاعِي، وَالاسْمُ مِنْهُ:
الْجِعَالَةُ وَالْجِعَالُ^(٣)، وَمَا يُوجَدُ مِنْ ذِكْرِ الْجُعْلِ وَالْجِعَالَةِ وَالْجِعَالَاتِ وَالْجِعَائِلِ
فِي الْجِهَادِ جَمْعُ: جَعِيلَةٍ، وَهُوَ مَا يَجْعَلُهُ الْقَاعِدُ لِلخَارِجِ عَنْهُ مِنْ أَهْلِ دِيْوَانِهِ.

= (١/٣٣٢)، وسير أعلام النبلاء (١٩/٥١٤)، وتذكرة الحفاظ (٤/١٢٧١)، والديباج

المذهبي (١/٤٧٩)، وطبقات المفسرين (١/٢٨٥)، وشذرات الذهب (٤/٦١).

والكلام الذي نقله المؤلف عن ابن عتاب هو كلام القاضي عياض في مشارق الأنوار
(٢/٤٣) قال: «وكان شيخنا أبو محمد بن عتاب يقول للقارىء عليه والسماعين: اجعلوا
أصلكم في هذا الحرف متى أشكل عليكم ضبطه قوله تعالى: ﴿فَلَا تُرْكُوا أَنفُسَكُمْ﴾ واضبطوه
على هذا التأويل فيرتفع الإشكال، ويحكى ذلك لنا عن أبيه؛ لأن صري مثل زكى».

(١) سورة النجم، الآية: ٣٢.

(٢) التص للقاضي عياض في مشارق الأنوار (١/١٥٨).

(٣) في المشارق: «والاسم منه الجِعَالُ، والجِعَالَةُ بالكسر، وما يؤخذ في ذلك الجِعَالُ،
والجِعَالَةُ بالكسر، وما يؤخذ في ذلك الجِعْلُ - بالضم - والجِعِيلَةُ...».

كِتَابُ الْأَقْضِيَّةِ (١)

(التَّرْغِيبُ فِي الْقَضَاءِ بِالْحَقِّ)

التَّرْغِيبُ: مَصْدَرٌ وَلَا بَدْلَ لَهُ مِنْ فَاعِلٍ وَمَفْعُولٍ؛ لِكَوْنِهِ مِنَ الْأَفْعَالِ الْمُتَعَدِّيَةِ، وَالْفَاعِلُ وَالْمَفْعُولُ هُمَا مُضْمَرَانِ، فَيَكُونُ تَقْدِيرُهُ: التَّرْغِيبُ لِلْقَضَاءِ، وَالْمَفْعُولُ كَذَلِكَ أَيْضًا تَقْدِيرُهُ: لِلنَّاسِ، فَيَكُونُ مَجْمُوعُ تَقْدِيرِهِمَا: التَّرْغِيبُ لِلْقَضَاءِ فِي الْقَضَاءِ بِالْحَقِّ لِلنَّاسِ.

- وَقَوْلُهُ ﷺ: «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ» [١]. مَجَازُهُ (٢): أَنَّهُ قَالَهُ عَلَى جِهَةِ التَّوَاضُعِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى (٣): ﴿قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ﴾. وَالْعَرَبُ تُسْتَعْمَلُ إِنَّمَا فِي تَقْلِيلِ الشَّيْءِ وَتَحْقِيقِهِ، إِمَّا عَلَى وَجْهِ التَّوَاضُعِ، وَإِمَّا عَلَى جِهَةِ الدَّمِّ، فَالتَّوَاضُعُ نَحْوَ مَا ذَكَرْنَا، وَنَظِيرُهُ قَوْلُ الْمُغِيرَةِ بْنِ حَبْنَاءَ (٤):

(١) الْمُوطَّأُ رَوَايَةٌ يَحْيَى: (٧١٩)، وَرَوَايَةٌ أَبِي مُصْعَبٍ الرَّهْرِيِّ (٤٥٩)، وَرَوَايَةٌ مُحَمَّدَ بْنَ الْحَسَنِ (٢٨٤)، وَرَوَايَةٌ سُؤَيْدِ الْحَدَثَانِيِّ (٢٧١)، وَتَفْسِيرُ غَرِيبِ الْمُوطَّأِ لِابْنِ حَبِيبٍ (٥٠/٢ - ٥١)، وَالِاسْتِذْكَارُ (٧/٢٢)، وَالتَّمْهِيدُ (٢٥/١٣) وَالتَّعْلِيقُ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (١٧٧/٢)، وَالمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْبَاجِيِّ (١٨٢/٥)، وَالْقَبَسُ لِابْنِ الْعَرَبِيِّ (٨٦٩)، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (١٩٧/٢)، وَشَرْحُ الزُّرْقَانِيِّ (٣٨٣/٣)، وَكَشْفُ الْمُعْطَلِ (٢٨٩).

(٢) التَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِلْوَقَّاسِيِّ (١٧٧/٢)، وَلَمْ يُورَدِ الْبَيْتُ، وَمَا بَعْدَ الْبَيْتِ لَهُ.

(٣) سُورَةُ الْكَهْفِ، الْآيَةُ: ١١٠.

(٤) هُوَ الْمُغِيرَةُ بْنُ حَبْنَاءَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ أَسِيدِ بْنِ عَبْدِ عَوْفِ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ حَنْظَلَةَ بْنِ مَالِكِ بْنِ زَيْدِ مَنَاةِ ابْنِ تَمِيمٍ. وَحَبْنَاءُ: لَقَبٌ غَلَبَ عَلَى أَبِيهِ، وَاسْمُهُ جُبَيْرُ بْنُ عَمْرٍو، لُقِّبَ بِذَلِكَ لِحَبْنِ كَانَ أَصَابَهُ، وَأَبُوهُ شَاعِرٌ، وَأَخُوهُ صَخْرُ بْنُ حَبْنَاءَ شَاعِرٌ، وَبَيْنَهُمَا مُهَاجَاةٌ، وَكَذَلِكَ بَيْنَ الْمُغِيرَةِ وَزَيْادِ الْأَعْجَمِ، =

وَإِنَّمَا أَنَا إِنْسَانٌ أَعِيشُ كَمَا عَاشَتْ رِجَالٌ وَعَاشَتْ قَبْلَهَا أُمَّمٌ

وَأَمَّا الدَّمُّ نَحْوَرِ رَجُلٍ تَسْمَعُهُ يَمْدَحُ نَفْسَهُ، بَأَنَّهُ يَهَبُ الْهَبَاتِ، وَيُعْطِي الْعَطِيَّاتِ، فَتَقُولُ لَهُ: إِنَّمَا وَهَبْتَ دِرْهَمًا، تُحَقِّرَ مَا فَعَلَ، وَلَا تَعْتَدُهُ شَيْئًا. وَيُسْتَعْمَلُ أَيْضًا فِي رَدِّ الشَّيْءِ إِلَى حَقِيقَتِهِ إِذَا وُصِفَ بِصِفَاتٍ لَا يَلِيقُ بِهِ، كَقَوْلِ الْقَائِلِ: زَيْدٌ كَرِيمٌ وَشَجَاعٌ وَعَالِمٌ، فَيَقُولُ: إِنَّمَا هُوَ كَرِيمٌ، أَيْ: هَذِهِ صِفَتُهُ الصَّحِيحَةُ الْمَعْلُومَةُ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ [تَعَالَى] (١): ﴿إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهُ وَحْدَهُ﴾، وَعَبَّرَ عَنْهَا الْأُصُولِيُّونَ بِالْحَضَرِ، وَذَكَرَ الْكُوفِيُّونَ، أَنَّهَا تَكُونُ بِمَعْنَى النَّفْيِ، وَاحْتَجُّوا بِقَوْلِ الْفَرَزْدَقِ (٢):

أَنَا الضَّامِنُ الرَّاعِي عَلَيْهِمْ وَإِنَّمَا يُدَافِعُ عَنْ أَحْسَابِهِمْ أَنَا أَوْ مِثْلِي

- وَقَوْلُهُ: «الْحَنُّ بِحُجَّتِهِ» أَيْ: أَفْطَنُ وَأَحْذِقُ (٣)، وَاللَّحْنُ - بِفَتْحِ الْحَاءِ -:

صَحِبَ الْمُؤَيَّدَةُ الْمُهَلَّبُ بْنُ أَبِي صُفْرَةَ وَمَدَحَهُ، وَاخْتَصَّ بِهِ، وَشَهِدَ مَعَهُ حُرُوبَهُ، وَاسْتَشْهِدَ يَوْمَ نَسَفٍ بِخُرَّاسَانَ سَنَةَ (٩١هـ). أَخْبَارُهُ فِي الْأَغَانِي (١٣/١٨٤) «دَارُ الْكُتُبِ» - وَمِنْهُ رَفَعُ نَسَبِهِ - وَالْمُؤَلَّفُ وَالْمُخْتَلَفُ (١٠٥)، وَمَعْجَمُ الشُّعْرَاءِ (٣٦٨)، وَخَزَانَةُ الْأَدَبِ (٣/٦٠١)، وَجَمَعَ شِعْرَهُ الدُّكْتُورُ نُورِي حَمُودِي الْقَيْسِي وَنَشَرَهُ فِي شِعْرَاءِ أُمُورِيُونِ (٣/٦٥-١٠٨) وَالْبَيْتُ فِي مَجْمُوعِ شِعْرِهِ الْمَذْكُورِ (٩٩) وَفِيهِ:

* عَاشَ الرَّجَالُ وَعَاشَتْ قَبْلِي الْأُمَّمُ *

ورواية المؤلف في الكامل (١٣٥٩) وغيره.

- (١) سُورَةُ النَّسَاءِ، آيَةُ: ١٧١.
- (٢) الْبَيْتُ مِنْ قَصِيدَةٍ فِي دِيْوَانِهِ (٧١١-٧١٤) «الْصَاوِي» (٢/١٥٢-١٥٤) «دَارُ صَادِرٍ». وَيُرَاجَعُ التَّقَائِضُ (١/١٢٦-١٢٨)، وَالشَّاهِدُ فِي الْمُخْتَسَبِ (٢/١٥٩)، وَدَلَائِلُ الْإِعْجَازِ (٣٢٨)، وَالتَّخْمِيرُ شَرْحُ الْمُفْصَلِ لِلْحَوَارِزْمِيِّ (١/٣٠٣)، وَشَرْحُ شَوَاهِدِ التَّلْخِيصِ (١/٧٩)، وَالْمُغْنِي (٣٤٢)، وَشَرْحُ شَوَاهِدِهِ (٣٤٥)، وَشَرْحُ آيَاتِهِ (٥/٢٤٨، ٢٥٦).
- (٣) التَّنْصُّ فِي التَّغْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأَ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/١٧٨).

الْفِطْنَةُ وَالْحِذْقُ، وَرَبَّمَا أَسْكَنُوا الْحَاءَ، وَفَعَلَهَا لِحْنٍ يَلْحَنُ، فَهُوَ لِحْنٌ، عَلَى
 مِثَالِ: حَذَرَ يَحْذَرُ فَهُوَ حَذْرٌ، وَالْمَشْهُورُ/ فِي الْخَطَا: لِحْنٌ - بِتَسْكِينِ الْحَاءِ -،
 وَرَبَّمَا فَتَحُوهَا، وَالْفِعْلُ مِنْهَا لِحَنَ - بَفَتْحِ الْحَاءِ - فَهُوَ لَاحِنٌ. وَيُقَالُ: فُلَانٌ
 أَلْحَنُ مِنْ فُلَانٍ، فَيَحْتَمِلُ ذَلِكَ تَأْوِيلَيْنِ: أَحَدُهُمَا: أَنْ يُرَادَ: أَنَّهُ أَفْطَنُ، وَيَحْتَمِلُ
 أَنْ يُرَادَ: أَنَّهُ أَكْثَرُ خَطَاً مِنْهُ. وَيُرْوَى أَنَّ مُعَاوِيَةَ سَأَلَ النَّاسَ، فَقَالَ: كَيْفَ ابْنُ
 زِيَادٍ^(١) فِيكُمْ؟ فَقَالُوا: ظَرِيفٌ، عَلَى أَنَّهُ يَلْحَنُ، فَقَالَ مُعَاوِيَةَ: ذَلِكَ أَظْرَفُ لَهُ.
 ذَهَبُوا إِلَى اللَّحْنِ الَّذِي هُوَ الْخَطَا، وَذَهَبَ هُوَ إِلَى اللَّحْنِ الَّذِي هُوَ الْفِطْنَةُ^(٢).

وَاللَّحْنُ أَيْضًا: اللُّغَةُ، ذَكَرَهُ الْأَصْمَعِيُّ وَأَبُو زَيْدٍ، وَمِنْهُ قَوْلُ عُمَرَ:
 «تَعَلَّمُوا الْفَرَائِضَ وَالسُّنَنَةَ وَاللَّحْنَ، كَمَا تَعَلَّمُوا الْقُرْآنَ» فَاللَّحْنُ: اللُّغَةُ^(٣).

- وَقَوْلُهُ: «فَلَعَلَّ بَعْضُكُمْ أَنْ يَكُونَ» هَكَذَا الرَّوَايَةُ^(٤)، وَالْوَجْهُ إِسْقَاطُ
 «أَنْ»؛ لِأَنَّ «لَعَلَّ» لَا يَدْخُلُ فِي خَبَرِهَا «أَنْ» إِلَّا فِي الشَّعْرِ عَلَى وَجْهِ التَّشْبِيهِ لَهَا
 بِ«عَسَى» وَتَقَدَّمَ، وَ«لَعَلَّ» فِي هَذَا الْحَدِيثِ بِمَعْنَى التَّوَقُّعِ لِأَمْرٍ يُخْشَى أَنْ يَقَعَ،

(١) هُوَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ زِيَادِ بْنِ أَبِيهِ (ت: ٦٧ هـ) «وَالِي خُرَّاسَانَ وَالْعِرَاقَ مَشْهُورًا بِالشَّجَاعَةِ وَالْبَطْشِ
 قَاتِلَ الْفُرْسِ وَالثَّرَكِ وَالْحَوَارِجِ. يُرَاجَعُ: جَمَهْرَةُ أَنْسَابِ الْعَرَبِ (١١٣، ٢٢٧، ٤٠٦)
 وَالْمُحَبَّرَ (٣٠٣)، وَتَارِيخَ الْإِسْلَامِ (١٧٥)، وَحَدِيثُ مُعَاوِيَةَ ذَكَرَهُ ابْنُ قُتَيْبَةَ فِي غَرِيبِ
 الْحَدِيثِ (٤١٧/٢)، قَالَ: «أَرَادُوا اللَّحْنَ الَّذِي هُوَ الْخَطَا، وَذَهَبَ مُعَاوِيَةُ إِلَى اللَّحْنِ الَّذِي
 هُوَ الْفِطْنَةُ.». وَرَدَّ عَلَيْهِ الْخَطَّابِيُّ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ (٥٣٦/٢)، وَيُرَاجَعُ «الْغَرِيبِينَ»
 (١٦٨١/٥)، وَالنَّهْايَةَ (٢٤٢/٤).

(٢) يُرَاجَعُ الْأَضْدَادَ لِأَبِي بَكْرٍ بْنِ الْأَنْبَارِيِّ (٢٣٨).

(٣) غَرِيبُ الْحَدِيثِ لِلْخَطَّابِيِّ (٥٤٠/٢) عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ.

(٤) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاشِيِّ (١٧٩/٢).

وَلَيْسَتْ لِلرَّجَاءِ وَالطَّمَعِ ؛ لِأَنَّهُ لَا مَدْخَلَ لِذَلِكَ هُنَا ، وَإِنَّمَا هِيَ بِمَنْزِلَةِ الرَّجُلِ يَقُولُ : رَأَيْتُ مِنَ الْأَمِيرِ جَفْوَةً ، فَتَقُولُ لَهُ : لَعَلَّهُ قَدْ اتَّصَلَ بِهٍ عَنكَ أَمْرٌ كَرِهَهُ ^(١) .

- وَقَوْلُهُ - فِي غَيْرِ «الْمُوَطَّأِ» - : «فَلْيَأْخُذْهَا أَوْ لِيَدْعَهَا» لَفْظٌ خَرَجَ مَخْرَجَ الْأَمْرِ ، وَمَعْنَاهُ : الْوَعِيدُ وَالتَّهْدِيدُ ، كَمَا يَقُولُ الْقَائِلُ لِلرَّجُلِ إِذَا هَدَّدَهُ : أَفْعَلْ هَذَا وَسَتَعَلِّمُ ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى ^(٢) : ﴿ وَأَسْتَفْزِرُّ مِنْ أَسْتَفْزَرَ مِنْهُمْ بِصَوْتِكَ وَأَجْلِبَ عَلَيْهِمْ بِخِيلِكَ وَرَجِلِكَ ﴾ فَهَذَا وَعِيدٌ وَلَيْسَ بِإِبَاحَةٍ .

- وَقَوْلُهُ : «فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ» لَمَّا كَانَ يُؤَدِّيهِ إِلَى النَّارِ ^(٣) صَارَ كَأَنَّهُ نَارٌ ، وَكَمَا قَالَ تَعَالَى ^(٤) : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ آلِهَتِنَا ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا ﴾ ، وَكَمَا قَالَ ﷺ : «الَّذِي يَشْرَبُ فِي إِنَاءٍ فِضَّةٍ إِنَّمَا يَجْرُجُ فِي بَطْنِهِ نَارَ جَهَنَّمَ» ، وَقَدْ يُوصَفُ ^(٥) الشَّيْءُ بِمَا يُؤْوَلُ إِلَيْهِ ، وَيَكُونُ سَبَبًا لَهُ ، وَلِذَلِكَ يُوصَفُ الشُّجَاعُ بِالْمَوْتِ ، قَالَ الشَّاعِرُ ^(٦) :

(١) لِكَلَامِ الْوَقْشِيِّ هَذَا تَكْمَلَةٌ فِي كِتَابِهِ تَرَاجَعْ هُنَا .

(٢) سُورَةُ الْإِسْرَاءِ ، الْآيَةُ : ٦٤ .

(٣) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوَطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ (١٧٩/٢) وَلَمْ يَذْكُرِ الْآيَةَ .

(٤) سُورَةُ النَّسَاءِ ، الْآيَةُ : ١٠ .

(٥) مِنْ هُنَا لَمْ يَرِدْ فِي كِتَابِ أَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ .

(٦) الْبَيْتُ لِرُوَيْسِ بْنِ كَثِيرِ الطَّائِيِّ ، مَعَهُ بَيْتَانِ آخَرَانِ فِي الْحِمَاسَةِ «رَوَايَةُ الْجَوَالِقِيِّ» (٥٤-٥٥) وَهِيَ :

يَأْتِيهَا الرَّكِيبُ الْمُزْجِي مَطِيئَهُ سَأَلْتُ بَنِي أَسَدٍ مَا هَلْ هَذِهِ الصَّوْتُ

وَقُلْ لَهُمْ بَادِرُوا... البيت

إِنْ تَذُنُّوا نَمَّ تَأْتِينِي بِقَيْتِكُمْ فَمَا عَلَيَّ بِذَنْبٍ عِنْدَكُمْ فَوْتُ

وَمُنَاسَبَةُ الْآبِيَاتِ فِي شَرْحِ التَّبْرِيذِيِّ (٤٧/١) ، وَيُرَاجَعُ : شِعْرُ طَمِيٍّ وَأَخْبَارُهَا (٣٩٧/٢) =

وَقُلْ لَهُمْ بِادِرُوا بِالْعُدْرِ وَالتَّمِسُوا قَوْلًا يَبْرُتُكُمْ إِنِّي أَنَا الْمَوْتُ

(فِي الشَّهَادَاتِ)

- وَقَوْلُهُ: «مَا لَهُ رَأْسٌ وَلَا ذَنْبٌ» [٤]. قَالَ الشَّيْخُ - وَفَقَهُ اللهُ -: أَظُنُّهُمْ أَرَادُوا بِهِ أَنَّ الطَّرْفَيْنِ هِيَ حُدُودُ الْأَشْيَاءِ، وَمَا لَيْسَ لَهُ طَرْفَانِ فَهُوَ مُشْكَلٌ مُعْضِلٌ، فَلِذَلِكَ ضَرَبُوا بِهِ الْمَثَلَ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ، وَفِي الْكِتَابِ «الْكَبِيرِ» تَمَامٌ هَذَا الْمَعْنَى.
- وَقَوْلُهُ: «لَا تَجُوزُ شَهَادَةُ خَصْمٍ». الْخَصْمُ هَذَا يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ الْمُخَاصِمَ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ الْوَكِيلَ، وَتَمَامُهُ أَيْضًا فِي «الْكَبِيرِ».

- وَقَوْلُهُ: «وَلَا ظَنِينَ» أَي: مُتَّهَمٌ فِي دِينِهِ^(١). وَمِنْهُ الْحَدِيثُ الْآخَرُ: «وَلَا ظَنِينَ فِي وَلَايَةٍ» وَهُوَ الَّذِي يَنْتَمِي إِلَى غَيْرِ مَوَالِيهِ، فَلَا تُقْبَلُ شَهَادَتُهُ، وَكَانَ نَقْشُ خَاتَمِ بَعْضِهِمْ: طِينَةٌ خَيْرٌ مِنْ ظَنَّةٍ. يَقُولُ: لِأَنَّ تَخْتَمَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تُتَّهَمَ.

(الْقَضَاءُ فِي شَهَادَةِ الْمَحْدُودِ)

- قَوْلُهُ: «الَّذِي يُجْلَدُ الْحَدَّ ثُمَّ تَابَ وَأَصْلَحَ» كَذَا الرَّوَايَةُ^(٢)، وَكَانَ الْوَجْهُ: ثُمَّ يُتَوَبُّ وَيُصْلَحُ. وَقَدْ ذَكَرَ فِيمَا تَقَدَّمَ أَنَّ الْعَرَبَ رَبَّمَا عَطَفَتِ الْمَاضِي عَلَى الْمُسْتَقْبَلِ، وَالْمُسْتَقْبَلُ عَلَى الْمَاضِي، وَعَلَى هَذَا تَأَوَّلَ النَّحْوِيُّونَ قَوْلَ الْعَرَبِ: سِرْتُ حَتَّى أَدْخُلُهَا - بِالرَّفْعِ - أَنَّ مَعْنَاهُ: سِرْتُ فَدَخَلْتُ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى^(٣):

= وَقَبْلَهُ طَيِّبٌ (٢٢٧) وَرَبَّمَا نُسِبَتْ إِلَى عَمْرِو بْنِ مَعْدِي كَرِبٍ.

(١) الْغَرِيبِينَ (٤/١٢١٠) وَالتَّصُّ كُلُّهُ.

(٢) التَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/١٨١).

(٣) سُورَةُ الْبَقَرَةِ، آيَةُ: ٢١٤.

﴿ وَزُلْزَلُوا حَتَّى يَقُولَ الرَّسُولُ ﴿ فِيمَنْ رَفَعَ ، أَنْ مَعْنَاهُ : فَقَالَ الرَّسُولُ ، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ ﴾^(١) :
 ﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ فِي بَعْضِ الْأَقْوَالِ . وَقَدْ تَعَطَّفَ الْعَرَبُ
 الْفِعْلَ الْمَاضِيَّ عَلَى اسْمِ الْفَاعِلِ ، وَهُوَ أَشَدُّ مِنْ هَذَا فِي نَحْوِ قَوْلِهِ تَعَالَى^(٢) :
 ﴿ إِنَّ الْمُصَّدِّقِينَ وَالْمُصَّدِّقَاتِ وَأَقْرَضُوا اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا ﴾ ، وَعَطَفُوا اسْمَ الْفَاعِلِ عَلَى
 الْفِعْلِ الْمُضَارِعِ ، وَعَطَفُوا الْفِعْلَ عَلَى الْمَصْدَرِ فِي نَحْوِ قَوْلِ امْرِئِ الْقَيْسِ^(٣) :

فَدَمَعُهَا سَكَبٌ وَسَحٌّ وَدِيمَةٌ وَرَشٌّ وَتَوَكَّافٌ وَتَنَهَمِلَانُ /

وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ^(٤) : « وَهُوَ أَحَبُّ مَا سَمِعْتُ [إِلَيَّ فِي ذَلِكَ] »^(٥) . وَإِنَّمَا كَانَ الْوَجْهُ
 أَنْ يَقُولَ : « وَهُوَ أَحَبُّ مَا سَمِعْتُ فِي ذَلِكَ إِلَيَّ » لِئَلَّا يَحُولَ بَيْنَ الصَّلَةِ وَالْمَوْصُولِ
 مِمَّا لَيْسَ مِنَ الصَّلَةِ ، لِكَئِنَّ كَلَامٌ فِيهِ تَسَامُحٌ .

(الْقَضَاءُ بِالْيَمِينِ مَعَ الشَّاهِدِ)

- يُقَالُ^(٦) : نَكَلَ عَنِ الْأَمْرِ يَنْكُلُ - بَفَتْحِ الْكَافِ مِنَ الْمَاضِي ، وَضَمِّهَا مِنَ
 الْمُسْتَقْبَلِ - ، هَذَا هُوَ الْمَشْهُورُ وَالْفَصِيحُ ، وَحَكَى قَوْمٌ : أَنَّهُ يُقَالُ : نَكَلَ - بِكَسْرِ

(١) سُورَةُ الْحَجِّ ، آيَةُ : ٢٥ .

(٢) سُورَةُ الْحَدِيدِ ، آيَةُ : ١٨ .

(٣) تَقَدَّمَ ذَكَرَهُ (٣٣٩ / ١) وَأَنْشَدَ الْوَقَّاشِيَّ قَبْلَهُ :

بَاتَ بُغْشِيهَا بَعْضُ بَاتِرٍ
 يَقْصِدُ فِي أَسْوَاقِهَا وَجَائِرٍ

(٤) عَنِ أَبِي الْوَلَيْدِ أَيْضًا .

(٥) فِي الْأَصْلِ : « فِي ذَلِكَ إِلَيَّ » ، وَالتَّصْحِيحُ مِنْ « الْمُوْطَأُ » ، وَالتَّعْلِيْقُ عَلَى الْمُوْطَأِ .

(٦) التَّنْصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوْطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاشِيَّ (١٨٢ / ٢) .

الكَافِ -، وَفِي الْمَضَارِعِ يَنْكَلُ - بِفَتْحِ الْكَافِ -، وَذَلِكَ غَيْرُ مَعْرُوفٍ، وَأَكْثَرُ
اللُّغَوِيِّينَ يَجْعَلُهَا مِنْ لَحْنِ الْعَامَّةِ.

- وَ«الْعَتَاقَةُ» [٧]. - مَفْتُوحَةُ الْعَيْنِ -، وَتَقَدَّمَ.

- وَ«الْفِرْيَةُ» - مَكْسُورَةُ الْفَاءِ -: وَهِيَ الْكَذِبُ.

- وَقَوْلُهُ: «فَإِنَّ الْعَبْدُ جَاءَ بِشَاهِدٍ» الْعَبْدُ مَرْفُوعٌ^(١) لَا يَجُوزُ غَيْرُ ذَلِكَ؛
وَعَلَى أَنْ رَوَيْتِي الْمُقَيَّدَةَ فِي كِتَابِي: «وَإِنَّ الْعَبْدَ إِذَا جَاءَ بِشَاهِدٍ»، وَذَلِكَ بِمَنْزِلَةِ
قَوْلِهِ تَعَالَى^(٢): ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ﴾، وَارْتِفَاعُ هَذَا
وَسِبْهِهِ عِنْدَ الْبَصْرِيِّينَ بِفِعْلِ مُضْمَرٍ، مِثْلَ الْفِعْلِ الَّذِي ظَهَرَ بَعْدَهُ، كَأَنَّهُ قَالَ: فَإِنَّ
جَاءَ الْعَبْدُ جَاءَ، وَإِنْ اسْتَجَارَكَ أَحَدًا اسْتَجَارَكَ، وَلَا يُجِزُونَ فِيهِ الْإِبْتِدَاءَ؛ لِأَنَّ
الشَّرْطَ حُكْمَهُ أَنْ يَكُونَ بِالْأَفْعَالِ، وَالْكَوْفِيُّونَ يُجِزُونَ فِيهِ الْإِبْتِدَاءَ.

- وَقَوْلُهُ: «وَإِنْ زَنَى وَقَدْ أَحْصَنَ» الرَّوَايَةُ^(٣) بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ وَالصَّادِ، وَيَجُوزُ
ضَمُّ الْهَمْزَةِ، وَكَسْرُ الصَّادِ، وَكَذَلِكَ قَرَأَتِ الْقُرَّاءُ [قَوْلُهُ تَعَالَى]^(٤): ﴿فَإِذَا
أُحْصِنَ﴾، وَقَرَأُوا [قَوْلُهُ تَعَالَى]^(٥): ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ﴾، ﴿وَالْمُحْصِنَاتُ﴾

(١) المصدر نفسه.

(٢) سورة التوبة، الآية: ٦.

(٣) النص في التعلّيق على الموطأ لأبي الوليد الوقيسي (١٨٣/٢).

(٤) سورة النساء، الآية: ٢٥.

(٥) سورة النساء، الآية: ٢٤، ٢٥ والقراءة في السبعة لابن مجاهد (٢٣٠، ٢٣١)، وإعراب

القراءات (١/١٣٢، ١٣٣)، قال: «قرأ ابن كثير وأبو عمر وابن عامر برواية حفص، ونافع
﴿فَإِذَا أُحْصِنَ﴾ بِالضَّمِّ. وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْفَتْحِ». وَفِي الْآيَةِ الثَّانِيَةِ قَالَ ابْنُ خَالَوَيْهِ: «قَرَأَ =

بِفَتْحِ الصَّادِ وَكَسْرِهَا .

- وَقَوْلُهُ: «فَإِذَا أَقْرَبَ بِهَذَا فَلْيُقَرَّرْ بِالْيَمِينِ مَعَ الشَّاهِدِ» يَجُوزُ: «فَلْيُقَرَّرْهُ بِالْيَمِينِ مَعَ الشَّاهِدِ، وَ«فَلْيُقَرَّرْ»، وَمَوْعُ الْحُجَّةِ حَيْثُ تَقَعُ كَمَسْقَطِ الرَّأْسِ .

(مَا جَاءَ فِي شَهَادَةِ الصَّبِيَانِ)

- قَوْلُهُ: «أَوْ يُحْبَبُوا» أَي: يُشَوِّشُوا وَيُرْدُّوْا عَمَّا عِنْدَهُمْ مِنْ شَهَادَةِ الْحَقِّ .
والتَّحْبِيبُ: إِفْسَادُ الرَّجُلِ عَبْدًا أَوْ أُمَّةً لِغَيْرِهِ . يُقَالُ: حَبَبْتَهَا، وَالرَّجُلُ الْخَبْتُ: الْفَاجِرُ . وَمِنْهُ قَوْلُ عُمَرَ^(١): «لَسْتُ بِحَبِّ وَالْخَبِّ لَا يَخْدَعُنِي» . وَقَدْ خَبَّ يَخَبُّ خَبًّا، وَهُوَ بَيْنُ الْخَبِّ^(٢) .

(مَا جَاءَ فِي الْحَنْثِ عَلَى مَنْبِرِ النَّبِيِّ ﷺ)

- قَوْلُهُ: «عَلَى مَنْبِرِي» [١٠] . قَالَ مَالِكٌ: يُرِيدُ عِنْدَ مَنْبِرِي .
- وَقَوْلُهُ: «تَبَوَّأَ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ» أَي: قَعَدَ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ، أَخْبَرَ بِالْمَالِ عَنِ الْحَالِ، أَوْ بِالْمُسَبَّبِ عَنِ السَّبَبِ .

= الْكِسَانِيُّ وَحَدَّه كَلَهَا فِي الْقُرْآنِ بِالْكَسْرِ إِلَّا هَذِهِ يُرَاجَعُ: السَّبْعَةُ أَيْضًا (٢٣٠) .

(١) فِي اللِّسَانِ: (خَبَبُ): «وَقَالَ ابْنُ سِيرِينَ: «إِنِّي لَسْتُ بِحَبِّ وَلَكِنَّ الْخَبَّ لَا يَخْدَعُنِي» .

(٢) الصَّحَاحُ: (خَبَبُ): «حَبَبْتُ يَا رَجُلُ تَخَبُّ خَبًّا، مِثْلَ عَلِمْتُ تَعْلَمُ عَلِمًا» .

(كِتَابُ الرَّهُونِ)

(مَا لَا يَجُوزُ مِنْ غَلَقِ الرَّهْنِ)

اتَّفَقَ الْمَشْهُورُونَ مِنَ الْفُقَهَاءِ أَهْلُ الرَّأْيِ وَالْحَدِيثِ عَلَى أَنَّ مَعْنَى قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «لَا يَغْلَقُ الرَّهْنُ» [١٣]: مَا فَسَّرَهُ بِهِ مَالِكٌ فِي الْبَابِ، فَمَعْنَى التَّرْجَمَةِ: أَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يُعْقَدَ الرَّهْنُ عَلَى وَجْهِ يُؤْوَلُ إِلَى الْمَنْعِ مِنْ فَكِّهِ. وَأَمَّا أَهْلُ اللَّغَةِ^(١) فَلَمْ يُفَسِّرُوهُ بِهَذَا التَّفْسِيرِ، وَلَا شَرَطُوا فِيهِ أَنْ يَقُولَ الرَّاهِنُ لِلْمُرْتَهِنِ هَذَا الْقَوْلَ، وَإِنَّمَا غَلَقَ الرَّهْنُ عِنْدَهُمْ عَلَى مَعْنَيَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: أَنْ يَأْبَى الْمُرْتَهِنُ مِنْ رَدِّهِ الرَّهْنُ عَلَى الرَّاهِنِ، وَذَلِكَ إِذَا كَانَ فِي الرَّهْنِ فَضْلٌ عَنِ قِيَمَةِ الدَّيْنِ.

وَالثَّانِي: أَنْ يَأْبَى الرَّاهِنُ أَنْ يُفَكَّهُ إِذَا عَلِمَ أَنَّ الرَّهْنَ أَنْقَصُ قِيَمَةً مِنَ الدَّيْنِ. وَاشْتِقَاقُهُ مِنْ قَوْلِهِمْ: أَغْلَقْتُ الْبَابَ، وَغَلِقَ: إِذَا نَسَبَ، فَمِنْ الْمَعْنَى الْأَوَّلِ قَوْلُ زُهَيْرٍ^(٢):

وَفَارَقْتُكَ بِرَهْنٍ لَا فِكَكَ لَهُ يَوْمَ الْوَدَاعِ فَأَمَسَى الرَّهْنُ قَدْ غَلِقًا

أَرَادَ: أَنَّهَا مَلَكَتْ قَلْبَهُ وَلَمْ تَصْرِفْهُ عَلَيْهِ، فَشَبَّهَهُ بِغَلَقِ الرَّهْنِ، وَكَيْسَ لِلشَّرْطِ هَلْهَنَا الَّذِي شَرَطَهُ/ الْفُقَهَاءُ فِي الْغَلَقِ مَعْنَى^(٣)، وَكَذَلِكَ قَوْلُ ابْنِ دَارَةَ^(٤):

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/١٨٤).

(٢) شَرْحُ دِيوَانِهِ (٣٣).

(٣) فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ: «ذَكَرَ».

(٤) هُوَ سَالِمُ بْنُ دَارَةَ الْغَطَفَانِيُّ، شَاعِرٌ مُحَضَّرٌ، لَهُ أَحْبَارٌ وَأَشْعَارٌ قَلِيلَةٌ. يُرَاجَعُ: نَوَادِرُ =

* وَمَنْ يَكُ رَهْنًا لِلْحَوَادِثِ يَغْلِقُ *

أَلَا تَرَى أَنَّهُ لَيْسَ فِي هَذَا شَرْطٌ مِنَ الرَّاهِنِ وَالْمُرْتَهِنِ، وَإِنَّمَا الْمُرَادُ بِهِ تَعَدُّرُ تَخْلُصِهِ، وَامْتِنَاعُ فَكِّهِ، فَهَذَا أَحَدُ الْمَعْنِيَيْنِ، وَهُوَ أَنْ يَمْتَنِعَ الْمُرْتَهِنُ مِنْ رَدِّهِ عَلَى الرَّاهِنِ.

وَأَمَّا الْمَعْنَى الْآخَرُ: وَهُوَ امْتِنَاعُ الرَّاهِنِ مِنْ فَكِّهِ إِذَا كَانَ أَنْقَصَ قِيَمَةً مِنَ الدِّينِ، فَنَحْوَمَا قَالَهُ أَهْلُ الْأَلْغَةِ فِي قَوْلِ الْعَرَبِ^(١): «أَهْوَنُ مِنْ فُعَيْسٍ عَلَى عَمَّتِهِ» فَإِنَّهُمْ قَالُوا فِي تَفْسِيرِهِ: إِنَّ فُعَيْسًا رَهَنْتُهُ عَمَّتُهُ فِي حُزْمَةٍ بَقْلٍ، وَأَبَتْ أَنْ تَفَكَّهُ، وَقَالَتْ: غَلِقَ الرَّهْنُ^(٢). وَأَمَّا قَوْلُ مَنْ زَعَمَ أَنَّ غَلَقَ الرَّهْنِ: ضَيَاعُهُ، فَلَا أَعْرِفُ

= المخطوطات (المجموعة الثانية) (١٥٦، ١٥٧، ٢٦٦٣)، والأمال (٩٤، ١٢٣)، والشعر والشعراء (٤٠١، ٤٠٣)، والإصابة (٢٤٦/٣)، وهو صاحبُ البيت المشهور:

أَنَا ابْنُ دَارَةَ مَعْرُوفًا بِهَا نَسَبِي وَهَلْ بِدَارَةَ يَا لِلنَّاسِ مِنْ عَارِ
وَهِيَ أُمَّهُ، وَهِيَ مِنْ بَنِي أَسَدٍ، شُبِّهَتْ بِدَارَةَ الْعَمْرِ مِنْ جَمَالِهَا، وَهُوَ لَقَبٌ لَهَا، وَاسْمُهَا سَيْفَاءٌ. وَقِيلَ: دَارَةُ لَقِبَ جَدُّهُ وَاسْمُهُ يَرْبُوعٌ. الْخَزَانَةُ (١/٥٥٧)، وَالْبَيْتُ فِي التَّعْلِيلِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/١٨٥) وَصَدْرُهُ:

* أَجَارَتْنَا مَنْ يَجْتَمِعُ يَتَفَرَّقُ *

- (١) الْمَثَلُ فِي الْفَاخِرِ (٣٠)، وَكِتَابُ أَفْعَلِ (٨٠)، وَالدُّرَّةُ الْفَاخِرَةُ (٢/٤٣٢)، وَجَمْهَرَةُ الْأَمْثَالِ (٢/٣٧٣)، وَالْمُسْتَقْصَى (١/٤٤٧)، وَمَجْمَعُ الْأَمْثَالِ (٢/٤٠٧)، وَتَمَثَالُ الْأَمْثَالِ (٣٥٥)، وَيُرَاجَعُ: جَمْهَرَةُ الْأَلْفَةِ (٨٤٠)، وَثَمَارُ الْقُلُوبِ (١٣٨)، وَاللِّسَانُ، وَالتَّاجُ: (قَعَسَ)، وَرَبَّمَا وَرَدَّدَ: «هُوَ أَهْوَنُ...». وَ«فُعَيْسٌ»: لَقَبٌ لَهُ، وَقِيلَ: هُوَ اسْمُهُ، وَهُوَ فُعَيْسُ بْنُ مُقَاعِسِ بْنِ عَمْرِو، وَكَانَ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ.
- (٢) لِسَبَبِ قَوْلِهَا أَقْوَالٌ أُخْرَى فِي كُتُبِ الْأَمْثَالِ لَيْسَ مِنْ بَيْنِهَا مَا ذَكَرَ الْمُؤَلِّفُ هُوَ كَلَامُ الْوَقَّاسِيِّ.

ذَلِكَ مَحْكِيًّا عَنْ إِمَامٍ مِنْ أئِمَّةِ اللُّغَوِيِّينَ . وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ (١) : لَا يَجُوزُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ أَنْ يُقَالَ فِي الرَّهْنِ إِذَا ضَاعَ : قَدْ غَلِقَ ، إِنَّمَا يُقَالُ : قَدْ غَلِقَ إِذَا اسْتَحَقَّهُ الْمُرْتَهِنُ ، فَذَهَبَ بِهِ . وَالرُّوَايَةُ (٢) : «لَا يَغْلِقُ الرَّهْنُ» - بِضَمِّ الْقَافِ - عَلَى لَفْظِ الْإِخْبَارِ ، بِمَعْنَى لَيْسَ يُغْلَقُ الرَّهْنُ ، وَفِيهِ - وَإِنْ كَانَ ظَاهِرُهُ الْإِخْبَارُ - مَعْنَى التَّهْيِ ، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى (٣) : ﴿ وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ ﴾ لَفْظُهُ لَفْظُ الْخَبَرِ ، وَمَعْنَاهُ الْأَمْرُ . يُقَالُ : رَهَنْتُ الشَّيْءَ وَأَرَهَنْتُهُ ، وَكَانَ الْأَصْمَعِيُّ يُنْكِرُ أَرَهَنْتُ ، وَيُقُولُ : لَا يُقَالُ : أَرَهَنْتُ إِلَّا بِمَعْنَى أَسْلَمْتُ ، وَبِمَعْنَى : أَدَمْتُ ، فَاحْتَجَّ عَلَيْهِ بِقَوْلِ ابْنِ هَمَّامِ السَّلُولِيِّ (٤) :

فَلَمَّا خَشِيتُ أَظَافِيرَهُمْ نَجَوْتُ وَأَرَهَنْتُهُمْ مَالِكًا

فَقَالَ : لَيْسَتْ الرُّوَايَةُ هَكَذَا ، وَإِنَّمَا قَالَ الشَّاعِرُ :

* نَجَوْتُ وَأَرَهَنْتُهُمْ مَالِكًا *

كَمَا تَقُولُ : وَابَيْتُ إِلَيْهِ ، وَأَصْلُكَ عَيْنِيهِ ، يُرِيدُ أَنَّهُ فَعَلَ مُضَارِعٌ مَنِيٌّ عَلَى مُبْتَدَأٍ ، وَالْجُمْلَةُ فِي مَوْضِعِ الْحَالِ ، كَأَنَّهُ قَالَ : نَجَوْتُ وَأَنَا أَرَهَنْتُهُمْ مَالِكًا ، أَيِ نَجَوْتُ وَهَلَذَهُ حَالِي ، وَأَنْشَدَ أَيْضًا غَيْرُ الْأَصْمَعِيِّ لِدُكَيْنِ الرَّاجِزِ (٥) :

(١) غَرِيبُ الْحَدِيثِ (٤/٧٢) ، وَقَوْلُهُ هَذَا خَاصَّةٌ لَمْ يَرِدْ فِي كِتَابِ الْوَقْشِيِّ .

(٢) مَرَجَعَ الْكَلَامَ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقْشِيِّ (٢/١٨٦) .

(٣) سُورَةُ الْبَقَرَةِ ، الْآيَةُ : ٢٣٣ .

(٤) تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ ص (٣٨) مِنْ هَذَا الْجِزَاءِ .

(٥) هُوَ دُكَيْنُ بْنُ رَجَاءِ الْفُقَيْمِيِّ ، دَارِمِيُّ ، تَمِيمِيٌّ ، شَاعِرٌ ، رَاجِزٌ ، أُمَوِيٌّ ، فَارِسٌ مِنْ فُزَّانَ عَصْرِهِ . وَفَدَّ عَلَى عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ . لَهُ أَحْبَابٌ فِي : الشُّعْرِ وَالشُّعْرَاءِ (٢/٥٠٨) ، وَمَعْجَمٌ =

لَمْ أَرِ بُوْسًا مِثْلَ هَذَا الْعَامِ
أَرَهَنْتُ فِيهِ لِلشَّقَا حَيْتَامِي

(الْقَضَاءُ فِيْمَنْ ارْتَدَّ عَنِ الْإِسْلَامِ)

تَقَدَّمَ أَنَّ قَوْلَهُ: «فِيْمَا نَرَى» [١٥] يَجُوزُ فِيهِ فَتْحُ التَّوْنِ، إِنْ جَعَلْتَهُ مِنْ رَأَيْتُ، وَيَجُوزُ ضَمُّ التَّوْنِ عَلَى صِيغَةٍ مَا لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ، إِنْ جَعَلْتَهُ مِنْ أَرَيْتُ .
- وَقَوْلُهُ: «فَإِنْ تَابَ، وَإِلَّا قُتِلَ» جُمِلَتَانِ عَطَفَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى^(١)، وَحُذِفَ جَوَابُ الشَّرْطِ مِنَ الْجُمْلَةِ الْأُولَى، وَحُذِفَ الشَّرْطُ مِنَ الْجُمْلَةِ الثَّانِيَةِ، وَتَقْدِيرُهُ: فَإِنْ تَابَ قُبِلَتْ تَوْبَتُهُ، وَإِلَّا يَتَّبَقُ قِتْلٌ^(٢). وَالْعَرَبُ تُسْتَعْمَلُ مِثْلَ هَذَا الْحَذْفِ إِذَا فَهِمَ السَّامِعُ مَا يُرِيدُونَ، وَإِذَا كَانَ فِي اللَّفْظِ دَلِيلٌ عَلَى مَا يَحْذِفُونَ. وَالْعَرَبُ قَدْ تَحْذِفُ الشَّرْطَ [وَحْدَهُ]^(٣) أَوِ الْجَوَابَ وَحْدَهُ، ثِقَةً بِفَهْمِ الْمُخَاطَبِ،

الأدباء (١١٣/١١)، والألالي (١٤٩)، والبيتان في الأمالي (٥٦/١)، قال: «أُنشَدَنَا أَبُو الْمَيْيَاسِ، وَكَانَ مِنْ أَرْوَى النَّاسِ لِلرَّجَزِ، وَهُوَ مِنْ أَهْلِ سُرٍّ مَنْ رَأَى:

لَمْ أَرِ يَوْمًا

وَحَقَّ فَخْرِي وَبَنِي أَعْمَامِي

مَا فِي الْقُرُوفِ حَفَّتَا حَتَامِ

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوْطَأَ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّسِيِّ (١٨٧/٢).

(٢) بَعْدَهُ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوْطَأَ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّسِيِّ: «وَمِثْلُهُ قَوْلُ عُبَيْدِ بْنِ أَبِي سُوْيَانَ فِي حُطْبَتِهِ: «فَأَمَّا إِذَا أَبَيْتُمْ إِلَّا الطَّعْنَ عَلَى الْوَلَايَةِ وَالشَّقْفِ لِلسَّلَفِ فَوَاللَّهِ لَأَقْطَعَنَّ عَلَى ظُهُورِكُمْ بَطُونَ السَّيَاطِ، فَإِنْ حَسَمْتُ دَاءَكُمْ وَإِلَّا السَّيْفُ مِنْ وَرَائِكُمْ» تَقْدِيرُهُ: فَإِنْ حَسَمْتُ دَاءَكُمْ فَهُوَ الَّذِي أُرِيدُ، وَإِنْ لَا أَحْسَمُهُ فَالسَّيْفُ مِنْ وَرَائِكُمْ.

(٣) عَنِ «التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوْطَأَ» لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّسِيِّ.

فَمِمَّا حُذِفَ مِنْهُ الْجَوَابُ وَحَدَهُ قَوْلُ الرَّبِيعِ بْنِ ضَبْعٍ الْفَزَارِيِّ^(١):

أَصَبَحْتَ لَا أَحْمِلُ السَّلَاحُ وَلَا أَمْلِكُ رَأْسَ الْبَعِيرِ إِنْ نَفَرَا

أَرَادَ: إِنْ نَفَرَ لَمْ يَمْلِكْ رَأْسَهُ، فَحَذَفَ؛ لِأَنَّهُ قَدْ تَقَدَّمَ ذِكْرُ الْمَلِكِ، وَأَغْنَاهُ عَنِ إِعَادَتِهِ، وَمِثْلُهُ قَوْلُهُمْ: أَنَا أَشْكُرُكَ إِنْ أَحْسَنْتَ إِلَيَّ، وَمِمَّا حُذِفَ مِنْهُ الشَّرْطُ وَحَدَهُ قَوْلُ الْقَائِلِ^(٢): أَصْبِرْ وَإِلَّا أَصْنَعُ مَا بَدَا لَكَ.

- وَقَوْلُ عُمَرَ: «هَلْ كَانَ فِيكُمْ مِنْ مُغْرَبِيَّةٍ خَبِيرٍ؟» [١٦]. فَرُبَّمَا غَلِطَ فِي

هَذِهِ الْكَلِمَةِ بَعْضُهُمْ^(٣) فَيَنْوِتُونَ «مُغْرَبِيَّةً» وَيَرَفَعُونَ «خَبِيرًا»، وَهَذَا يُرْوَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ. وَالصَّوَابُ تَرَكَ التَّنْوِينَ مِنَ «مُغْرَبِيَّةٍ» وَإِضَافَتَهَا إِلَى خَبِيرٍ، وَيَجُوزُ كَسْرُ

(١) هُوَ الرَّبِيعُ بْنُ ضَبْعٍ بْنِ وَهَبِ بْنِ بَغِيضِ بْنِ مَالِكِ بْنِ سَعْدِ بْنِ عَدِيِّ بْنِ فَزَارَةَ، كَانَ مِنْ حُطَبَاءِ الْعَرَبِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَفُرْسَانِهَا، وَشُجْعَانِهَا، وَشُعْرَائِهَا، شَهِدَ يَوْمَ الْهَبَاءِ، وَقَاتَلَ فِي حَرْبِ دَاحِسِ وَالْغُبَرَاءِ، وَكَانَ مِنَ الْمُعَمَّرِينَ، أَدْرَكَ الْإِسْلَامَ وَقِيلَ: إِنَّهُ أَسْلَمَ، وَقِيلَ: مَنَعَهُ قَوْمُهُ أَنْ يُسْلِمَ. أَخْبَارُهُ فِي: جَمَهْرَةُ أَنْسَابِ الْعَرَبِ (٥)، وَالْمَعْمُرُونَ لِأَبِي حَاتِمٍ (٧)، وَالْأَغَانِي (٦٩/٩)، وَهُوَ أَشْعَارٌ قَلِيلَةٌ جَمَعَتْهَا الدُّكْتُورَةُ سَلَامَةُ بِنْتُ عَبْدِ اللَّهِ ضَمِنَ كِتَابَهَا شِعْرَ قَبِيلَةِ ذُبْيَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ (٣٥٤-٣٦٠) مَنَشُورَاتُ جَامِعَةِ قَطْرِ سَنَةِ (١٤٠٨هـ). وَالْبَيْتُ هُنَاكَ (٣٥٨).

(٢) فِي التَّعْلِيلِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (١٨٨/٢): «... وَحَدَهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ - وَهُوَ الْمُتَّقِبُ -:

فَإِمَّا أَنْ تَكُونَ أَخِي بِحَقِّ فَاغْرِفْ مِنْكَ عَنِّي مِنْ سَمِيئِي
وَإِلَّا فَاطِرْ خِنِي

مَعْنَاهُ: فَإِلَّا تَكُنْ أَخِي بِحَقِّ فَاغْرِفْ خِنِي، وَمِثْلُهُ قَوْلُ الْقَائِلِ»

(٣) نَقَلَ الْمُؤَلِّفُ هُنَا كَلَامَ الْوَقَّاسِيِّ فِيهِ تَقْدِيمٌ وَتَأْخِيرٌ وَاحْتِصَارٌ.

الرَّاءِ مِنْ «مُغْرَبَةٍ» وَفَتْحُهَا، كَذَا حَكَى أَبُو عُبَيْدٍ فِي شَرْحِ «غَرِيبِ الْحَدِيثِ»^(١). وَقَالَ الْأُمَوِيُّ^(٢): بِفَتْحِ الرَّاءِ، وَغَيْرُهُ بِكَسْرِهَا، قَالَ فِيمَا يَرَى مِنَ الْغَرَبِ، وَهُوَ الْبُعْدُ، وَمِنْهُ^(٣) قِيلَ: «شَاؤُ مُغْرَبٌ» وَمُغْرَبٌ، أَي: هَلْ عِنْدَكُمْ خَيْرٌ عَنْ حَادِثٍ يُسْتَعْرَبُ؟ وَقِيلَ: مَعْنَاهُ/ هَلْ مِنْ خَيْرٍ جَدِيدٍ جَاءَ مِنْ بَلَدٍ بَعِيدٍ؟ وَمِنْ «زَائِدَةٌ»، كَمَا يُقَالُ: هَلْ فِي الدَّارِ مِنْ رَجُلٍ؟. وَيُقَالُ: غَرَبَ الرَّجُلُ، إِذَا بَعُدَ، وَذَكَرَهُ صَاحِبُ «الْأَفْعَالِ»^(٤) بِالتَّخْفِيفِ، فَقَالَ: غَرَبَ الرَّجُلُ غَرَبًا، وَغُرْبَةً: بَعُدَ. وَأَغْرَبَ الرَّجُلُ، إِذَا أَتَى بِغَرِيبٍ مِنْ قَوْلٍ أَوْ فِعْلٍ. وَأَصْلُهُ مِنْ قَوْلِهِمْ: غَرَبَ وَشَرَّقَ: إِذَا سَارَ إِلَى الْغَرْبِ وَالشَّرْقِ، ثُمَّ قِيلَ لِكُلِّ شَيْءٍ أَبْعَدَ الذَّهَابِ فِي الْأَرْضِ وَانْتَشَرَ: غَرَبَ، وَإِنْ لَمْ يَذْهَبْ إِلَى الْغَرْبِ.

(١) غَرِيبُ الْحَدِيثِ (١٧٦/٤).

(٢) النَّصُّ لِأَبِي عُبَيْدٍ، وَالْأُمَوِيُّ الْمَذْكُورُ مِنْ أَشْهَرِ شُيُوخِ أَبِي عُبَيْدٍ، يُكْثِرُ مِنَ التَّقْلِ عَلَيْهِ وَالْإِسْنَادَ إِلَيْهِ، وَهُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، أَبُو مُحَمَّدٍ الْأُمَوِيُّ اللَّغَوِيُّ، أَلَفَ كِتَابًا فِي «رَحْلِ الْبَيْتِ»، وَكِتَابًا آخَرَ فِي «التَّوَادِرِ». أَخْبَارُهُ فِي: تَارِيخِ بَغْدَادِ (٤٠٤/١٢)، وَإِنْبَاهِ الرُّوَاةِ (١٣/٣)، وَمَعْجَمِ الْأَدْبَاءِ (٢٥٤/١٦).

(٣) بَعْدَهُ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ (١٧٦/٤)، وَالتَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (١٨٩/٢): «وَمِنْهُ قِيلَ: دَارُ فُلَانٍ غَرَبَةٌ قَالَ الشَّاعِرُ:

وَسَطَ وَلِيَّ النَّوَى إِنَّ النَّوَى قُدْفٌ تِيَّاحَةٌ غَرَبَةٌ بِالذَّارِ أَحْيَانًا

وَمِنْهُ قِيلَ: شَاؤُ مُغْرَبٌ، قَالَ الْكَمَيْتُ [شَعْرَهُ: ٩٧/١].

أَعْهَدُكَ فِي أَوْلَى الشَّيْبَةِ تَطْلُبُ عَلَى دُبُرِ هَيْهَاتَ شَاؤُ مُغْرَبٌ

(فَائِدَةٌ): قَوْلُهُ: «هَلْ مِنْ مُغْرَبَةٍ خَيْرٍ» وَيُرْوَى: «هَلْ مِنْ جَائِبَةٍ خَيْرٍ» مِنْ أَمْثَالِ الْعَرَبِ. يُرَاجَعُ: الْمُسْتَقْصَى (٣٩٠/٢)، وَمَعْجَمِ الْأَمْثَالِ (٤٠٤/٢)، وَجُمْهُرَةِ الْأَلْغَةِ (٢٨٧، ١٠١٧)، وَالْعَقْدُ الْفَرِيدُ (٨٥/٢)، وَيُرْوَى: «هَلْ جَاءَتْكَ مِنْ مُغْرَبَةٍ خَيْرٍ»... وَغَيْرَ ذَلِكَ مِنَ الرُّوَايَاتِ.

(٤) الْأَفْعَالُ لِابْنِ الْقُوطَيْبَةِ (٢٨).

وَقَالَ ابْنُ حَبِيبٍ (١): وَهِيَ «مُغْرِبَةٌ» - بِتَخْفِيفِ الرَّاءِ - وَمَعْنَى مُغْرِبَةٌ خَبْرٌ غَرِيبَةٌ خَبْرٌ، مِنَ الْخَبْرِ الْغَرِيبِ، وَهُوَ الْحَادِثُ الْمَجْهُولُ، وَلَيْسَتْ بِتَشْدِيدِ الرَّاءِ، كَمَا يَقُولُ مَنْ لَا يَعْرِفُ؛ لِأَنَّ الْمُغْرِبَةَ بِالتَّشْدِيدِ: الَّتِي تَنْحُو نَاحِيَةَ الْمَغْرِبِ، كَمَا تَقُولُ مُشْرِقَةٌ، وَهِيَ الَّتِي تَنْحُو نَاحِيَةَ الْمَشْرِقِ. قَالَ: وَهَكَذَا حَدَّثَنِيهَا مُطَرِّفٌ وَابْنُ الْمَاجِشُونِ عَنْ مَالِكٍ بِالتَّخْفِيفِ وَفَسَّرَهَا، كَمَا تَقَدَّمَ (٢). وَأَمَّا ضَبْطُهُ فَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ مَا تَقَدَّمَ. وَبِالْكَسْرِ رَوَاهُ شَيْوُخُ «المُوطَّأ» وَكَذَلِكَ رَوَتْهُ الْكَافَّةُ بِفَتْحِ الْغَيْنِ.

قَالَ الشَّيْخُ - وَقَفَّهَ اللَّهُ -: رَوَيْنَاهُ مِنْ طَرِيقِ الْمُهَلَّبِ (٣) بِإِسْكَانِهِ، وَأَمَّا الإِعْرَابُ فَعَلَى الإِضَافَةِ، رَوَيْنَاهُ عَنْ شَيْوُخِنَا فِي «المُوطَّأ» وَكَذَلِكَ تَقَيَّدَ فِي كِتَابِي، وَحَكَى عِيَاضٌ: أَنَّ بَعْضَهُمْ أَجَازَ نَصَبَ «خَبْرٍ» عَلَى الْمَفْعُولِ مِنْ مَعْنَى الْفِعْلِ فِي «مُغْرِبَةٌ».

(الْقَضَاءُ فِيْمَنْ وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا)

- قَوْلُهُ: «أَنَا أَبُو حَسَنِ» [١٨]. مِمَّا تَسْتَعْمَلُهُ الْعَرَبُ مِنْ الإِعْتِرَاءِ عِنْدَ

(١) تفسیر غَرِيبِ الْمُوطَّأ لابن حَبِيبٍ (٩/٢)، وَالَّذِي لَا يَعْرِفُ - فِي نَظَرِ ابْنِ حَبِيبٍ - هُوَ أَبُو عُبَيْدٍ الْقَاسِمُ بْنُ سَلَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ!؟

(٢) فِي تَفْسِيرِ غَرِيبِ الْمُوطَّأ لابن حَبِيبٍ (١٠/٢): «وَفَسَّرَهَا لِي كَمَا فَسَّرْتُهَا لَكَ».

(٣) ظَاهِرُ الْعِبَارَةِ أَنَّهَا لِلْمُؤَلِّفِ، وَلَيْسَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ؟! بَلْ هِيَ عِبَارَةُ الْقَاضِي عِيَاضِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِكِنَّةِ الْمُؤَلِّفِ اسْتَحْلَى هَذِهِ الْعِبَارَةَ وَاسْتَهْوَتْهُ فَنَسَبَهَا لِنَفْسِهِ، وَكَثِيرًا مَا أَجَدُهُ يُفَعِّلُ ذَلِكَ، قَالَ الْقَاضِي عِيَاضٌ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ (١٣٠/٢): «قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: يُقَالُ بِكسْرِ الرَّاءِ وَفَتْحِهَا، وَأَصْلُهُ مِنَ الْغَرْبِ وَهُوَ الْبُعْدُ، وَبِالْكَسْرِ رَوَاهُ شَيْوُخُ «المُوطَّأ» وَقَدْ رَوَتْهُ الْكَافَّةُ بِفَتْحِ الْغَيْنِ وَرَوَيْنَاهُ مِنْ طَرِيقِ الْمُهَلَّبِ «مُغْرِبَةٌ» بِسُكُونِ الْغَيْنِ، وَحَكَاهُ الْبُونِيُّ عَنْ بَعْضِهِمْ...» وَالْمُهَلَّبُ الْمَذْكُورُ هُوَ ابْنُ أَبِي صُفْرَةَ الْأَسَدِيِّ التَّمِيمِيُّ الْأَنْدَلُسِيُّ، تَقَدَّمَ التَّعْرِيفُ بِهِ (٣٣/٢)

إِصَابَةِ ظَنِّهَا .

- وَقَوْلُهُ: «فَلْيُعْطَ بِرُمَّتِهِ» مَثَلٌ، أَي: فَلْيُسَلِّمْهُ إِلَى أَوْلِيَاءِ الْقَتِيلِ يَفْتُلُونَهُ .
وَقِيلَ: يُسَلِّمُ إِلَيْهِمْ بِحَبْلِ فِي عُنُقِهِ لِلْقِصَاصِ . يَقُولُونَ فِي الْمَثَلِ (١): «ادْفَعَهُ إِلَيْهِ
بِرُمَّتِهِ» وَأَصْلُهُ: أَنَّ رَجُلًا دَفَعَ إِلَيْهِ رِجَالٌ بَعِيرًا بِحَبْلِ فِي عُنُقِهِ، وَالرُّمَّةُ: الْحَبْلُ
الْبَالِي، فَقِيلَ ذَلِكَ لِكُلِّ مَنْ دَفَعَ شَيْئًا بِجُمْلَتِهِ، وَلَمْ يَحْبِسْ مِنْهُ شَيْئًا . فَمَعْنَاهُ:
ادْفَعَهُ إِلَيْهِ كَلَّهُ، وَهَذَا الْمَعْنَى الَّذِي أَرَادَ الْأَعَشَى فِي قَوْلِهِ لِلْحَمَّارِ (٢):

فَقُلْتُ لَهُ هَذِهِ هَاتَهَا بِأَدْمَاءَ فِي حَبْلِ مُفْتَادِهَا

أَي: بَعْنِي هَذِهِ الْحَمْرَ بِنَاقَةِ بِرُمَّتِهَا .

(القضاء في المنبؤ)

- «المنبؤ» [١٩]: المَطْرُوحُ، قَالَ تَعَالَى (٣): ﴿فَبَدَّنَهُ بِالْعَرَاءِ﴾ الْآيَةُ . فِي
عُرْفِ اللَّغَةِ مُسْتَعْمَلٌ فِيمَنْ طَرِحَ مِنَ الْأَطْفَالِ عَلَى وَجْهِ الْاسْتِسْرَارِ بِهِ .
- وَ«الْعَرِيفُ»: الْقِيمُ بِأَمْرِ الْقَوْمِ، وَهُوَ مِنْ رُؤْسَاءِ الْأَجْنَادِ؛ لِأَنَّهُ يَتَعَرَّفُ
أَحْوَالَ الْجَيْشِ . وَفِي رِوَايَةِ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ مِنْ قَوْلِ عُمَرَ،
عَلَى مَا ثَبَتَ فِي «الْكَبِيرِ»:

(١) يُرَاجَعُ: الْأَمْثَالُ لِأَبِي عَكْرَمَةَ (٩١)، وَالْفَاخِرِ (٨١)، وَالزَّاهِرِ لِابْنِ الْأَنْبَارِيِّ (٤٦٦/١)،
وَمَجْمَعُ الْأَمْثَالِ (٥٥/١) .

(٢) دِيْوَانُهُ «الصُّبْحُ الْمُنِيرُ» (٥١) .

(٣) سُورَةُ الصَّافَّاتِ، الْآيَةُ: ١٤٥ .

«عَسَى الْغُوَيْرُ أَبُوْسًا»^(١) وَذَكَرَهُ أَبُو عُبَيْدٍ فِي «غَرِيبِ الْحَدِيثِ»^(٢)، وَذَكَرَ أَنَّهُ مِثْلٌ تَمَثَّلَ بِهِ الْعَرَبُ إِذَا خَافَتْ شَرًّا وَتَوَقَّعَتْهُ وَظَنَّتْهُ، وَذَكَرَ فِي أَصْلِهِ عَنِ الْأَصْمَعِيِّ، وَعَنِ ابْنِ الْكَلْبِيِّ خَبْرَيْنِ مُخْتَلَفَيْنِ: أَحَدُهُمَا عَنِ ابْنِ الْكَلْبِيِّ: أَنَّ أَوَّلَ مَنْ تَكَلَّمَ بِهَذَا الْمَثَلِ الزَّبَاءُ؛ إِذْ بَعَثَتْ قَصِيرًا اللَّحْمِيَّ، وَكَانَ يَطْلُبُهَا بِدَمِ جَذِيمَةِ الْأَبْرَشِ، فَكَادَهَا وَخَبَأَ لَهَا الرَّجَالَ فِي صِنَادَتَيْنِ، أَوْ غَرَائِرَ، فَلَمَّا أَحَسَّتْ بِذَلِكَ، حِينَ سَأَلَتْ عَنْهُ، وَقِيلَ لَهَا: أَخَذَ الْغُوَيْرَ، قَالَتْ: «عَسَى الْغُوَيْرُ أَبُوْسًا». قَالَ: وَالْغُوَيْرُ: مَاءٌ لِكَلْبٍ مَوْضِعٌ مَعْرُوفٌ مِنْ جِهَةِ السَّمَاءِ^(٣) وَذَكَرَ عَنِ الْأَصْمَعِيِّ: أَنَّهُ غَارٌ أُصِيبَ فِيهِ قَوْمٌ بِأَنْ انْهَارَ عَلَيْهِمْ أَوْ قُتِلُوا فِيهِ، وَالْغُوَيْرُ: تَصْغِيرُ غَارٍ، وَالْأَبُوْسُ: جَمْعُ الْبَاسِ، فَصَارَ هَذَا الْكَلَامُ مِثْلًا لِكُلِّ شَيْءٍ يُخَافُ أَنْ يَأْتِيَ مِنْهُ شَرٌّ. قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: وَقَوْلُ ابْنِ الْكَلْبِيِّ أَشْبَهُ عِنْدِي بِالصَّوَابِ. وَأَمَّا انْتِصَابُ «أَبُوْسًا» فَمِنَ النَّحْوِيِّينَ^(٤) مَنْ يَرَى أَنَّ «عَسَى» فِي هَذَا الْمَوْضِعِ أُجْرِيَتْ مُجْرَى «كَانَ» وَهُوَ مَذْهَبُ سِيَبَوِيهِ^(٥)، وَقَالَ قَوْمٌ: نُصِبَ «أَبُوْسًا» عَلَى خَبَرِ «كَانَ»

ب/٧٨

(١) غَرِيبُ الْحَدِيثِ (٢١٩/٤)، وَيُرَاجَعُ الْمَثَلُ فِي: أَمْثَالُ أَبِي عُبَيْدٍ (٣٠٠)، وَشَرَحَ «فَصَلِّ الْمَقَالَ» (٤٢٤)، وَجَمْهَرَةُ الْأَمْثَالِ (٥٠/٢)، وَمَجْمَعُ الْأَمْثَالِ (٣٤١/٢)، وَالْمُسْتَقْصَى (١٦١/٢)، وَهُوَ مِنْ شَوَاهِدِ النَّحْوِ، يُرَاجَعُ: كِتَابُ سِيَبَوِيهِ (٥١/١، ١٥٩)، وَمَعَانِي الْقُرْآنِ لِلْفَرَّاءِ (١٤٥/١)، وَالْمَقْتَضِبِ (٧٠/٣)، وَمَجَالِسُ ثَعْلَبِ (٢٠٩/١)، وَالْأَصُولُ لِابْنِ السَّرَّاجِ (٢٠٧/٢)، وَالْخِصَائِصِ (٩٨/١)، وَالْإِنْصَافِ (١٦٢/١)، وَشَرَحَ الْمَفْصَلُ لِابْنِ يَعِيشَ (١٢٢/٣، ١١٩/٧)، وَشَرَحَ الْكَافِيَةَ (٢١/٢، ٣٠٢)، وَلَهُ ذِكْرٌ فِي مَعَاجِمِ اللُّغَةِ وَكُتُبِ الْأَدَبِ وَالنُّوَادِرِ وَالتَّارِيخِ.

(٢) مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٢٢٠/٤).

(٣) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْقَاسِمِيِّ (١٩٤-١٩٦) وَيُرَاجَعُ تَعْلِيْقُنَا هُنَاكَ.

(٤) الْكِتَابُ (٥١) (هَارُونَ).

مُضْمَرَةً، كَأَنَّهُ قَالَ: عَسَى الْغُوَيْرُ أَنْ يَكُونَ أَبُوْسًا، وَهُوَ قَوْلُ الْكِسَائِيِّ، وَقَالَ ابْنُ كَيْسَانَ: مَعْنَاهُ: عَسَى الْغُوَيْرُ أَنْ يَبَاسَ بَاسًا بَعْدَ بَاسٍ، يَذْهَبُ إِلَى انْتِصَابِهِ انْتِصَابَ الْمَصَادِرِ. وَقَالَ قَوْمٌ: مَعْنَاهُ أَنْ يُحْدِثَ أَبُوْسًا، فَهُوَ مَفْعُولٌ عِنْدَهُمْ بِفِعْلِ مُضْمَرٍ. وَقَالَ قَوْمٌ: مَعْنَاهُ أَنْ يَأْتِيَ بِأَبُوْسٍ، فَلَمَّا حُذِفَ حَرْفُ الْجَرِّ نُصِبَ، وَاحْتَجُّوا بِقَوْلِ الْكُمَيْتِ (١):

قَالُوا أَسَاءَ بَنُو كُرْزٍ فَقُلْتُ لَهُمْ عَسَى الْغُوَيْرُ بِأَبَاسٍ وَأَغْوَارِ

قَالَ الشَّيْخُ - وَفَقَهُ اللهُ -: وَرَأَيْتُ أَوْ رَوَيْتُ - وَغَالِبُ ظَنِّي أَنِّي تَلَقَّيْتُ عَنْ أُسْتَاذِي الْعَلَامَةِ أَبِي عَلِيٍّ -: أَنَّ الْمَثَلَ قَالَتْهُ الرَّبَّاءُ، وَكَانَتْ قَدْ اتَّخَذَتْ نَفَقًا مِنْ قَصْرِهَا إِلَى قَصْرِ أَخْتِهَا؛ لِتَنْجُوَ مِنْهُ - حِينَ حُدِّرَتْ مِنْ سُقُوطِ دَمِ الْأَبْرِشِ - بِالْأَرْضِ، وَأُعْلِمْتُ أَنَّهُ يُؤْخَذُ بِثَأْرِهِ عِنْدَ ذَلِكَ وَكَانَ، فَلَمَّا خَرَجَ عَلَيْهَا عَمْرٌو أَصْحَابُهُ، قَصَدَتْ إِلَى التَّفْتِي، وَقَالَتْ: عَسَى الْغُوَيْرُ، فَوَجَدَتْ عَمْرًا عَلَى بَابِهِ مُصَلِتًا سَيْفَهُ، وَكَانَتْ عِنْدَهَا صِفْتُهُ فَعَرَفْتُهُ، وَقَالَتْ: «أَبُوْسًا». فَيَكُونُ عَلَى هَذَا تَقْدِيرُهُ: عَسَى الْغُوَيْرُ [أَنْ يَكُونَ] مَوْضِعَ نَجَاتِي، ثُمَّ قَالَتْ: «أَبُوْسًا»: أَي: وَجَدْتُ عِنْدَهُ أَبُوْسًا، أَوْ نَحْوَ هَذَا.

- وَأَمَّا قَوْلُ عُمَرَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ -: «أَكْذَلِكُ؟». فَإِنَّهُ مُبْتَدَأٌ مَحذُوفٌ الْخَبَرِ اخْتِصَارًا (٢)؛ وَالْمَعْنَى أَكْذَلِكُ هُوَ، وَهَذَا تَقْدِيرٌ مِنْهُ لِلْعَرِيفِ عَلَى مَا وَصَفَهُ بِهِ مِنَ الْعِفَّةِ.

(١) شعره (١/١٨٦).

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/١٩٦).

(الْقَضَاءُ بِالْحَاقِ الْوَالِدِ بِأَبِيهِ)

- يُقَالُ: «زَمَعَهُ» [٢٠] - بِسُكُونِ الْمِيمِ -، وَزَمَعَهُ - بَفَتْحِهَا - . وَأَسْنَدَ فِي التَّمْهِيدِ^(١) عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ هِشَامِ النَّحْوِيِّ قَالَ: هُوَ زَمَعَهُ بِالْفَتْحِ .
- قَالَ الشَّيْخُ - وَفَقَهُهُ اللَّهُ -: وَرَأَيْتُ فِي «تَنْبِيهِاتِ الرَّقْشِيِّ» صَوَابَهُ: زَمَعَهُ^(٢) ، سُمِّيَ بِوَاحِدِ الزَّمَعَاتِ ، وَهِيَ الشَّعْرَاتُ الْمُتَعَلِّقَةُ بِأَنْفِ الْأَرْنَبِ .
- وَقَوْلُهُ: «فَتَسَاوَقَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ» مَعْنَاهُ: سَاقَ بَعْضُهُمَا بَعْضًا^(٣) .
- وَقَوْلُهُ: «هُوَ لَكَ يَا عَبْدُ بَنَ زَمَعَةً» يَجُوزُ فِي «عَبْدٍ» الضَّمِّ وَالْفَتْحِ^(٤) ، وَأَمَّا «ابْنٌ» فَمَنْصُوبٌ لِأَنَّ غَيْرَ عَلِيٍّ حَدَّثَ قَوْلَ الْعَرَبِ: يَا زَيْدُ بَنَ عَمْرٍو .
- وَقَوْلُهُ ﷺ: «الْوَالِدُ لِلْفِرَاشِ وَاللِّعَاطِرِ الْحَجَرُ» . الْعَاهِرُ: الزَّانِي^(٤) ، الْعَهْرُ: الزَّانَا . يُقَالُ: عَهَرَ الرَّجُلُ: إِذَا زَنَا ، يَعْهَرُ ، وَتَعْيَهَرَتِ الْمَرْأَةُ ، وَعَيْهَرَتْ ، وَذَلِكَ يَكُونُ فِي الْحُرَّةِ وَالْأَمَةِ مَعًا ، كَمَا يَكُونُ الزَّانَا بِهِمَا مَعًا . وَأَمَّا الْمُسَاعَاةُ ، فَلَا يَكُونُ إِلَّا فِي الْإِمَاءِ خَاصَّةً ، وَلَا تُسْتَعْمَلُ فِي الْحَرَائِرِ . يُقَالُ: سَاعَى الْأَمَةُ يُسَاعِيهَا مُسَاعَاةً وَسِعَاءً ، وَاشْتِقَاقُهُ مِنَ السَّعْيِ ، أَي: سَعَى إِلَيْهَا ، وَسَعَتْ إِلَيْهِ . وَ«الْحَجَرُ»
-
- (١) التَّمْهِيدُ (١١٧/١٣) ، قَالَ: «حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمَيْمُونُ بْنُ حَمْرَةَ ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الطَّحَاوِيُّ ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ السَّلَامِ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ هِشَامِ النَّحْوِيَّ يَقُولُ: هُوَ زَمَعَهُ ، بِالْفَتْحِ» .
- (٢) لَعَلَّهَا تَنْبِيهَاةُ عَلَى سِيْرَةِ ابْنِ هِشَامٍ . وَالْمَوْجُودُ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ (١٩٨/٢) : «وَيُقَالُ: زَمَعَهُ وَزَمَعَهُ لُغْتَانٌ» .
- (٣) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (١٩٩/٢) .
- (٤) النَّصُّ فِي الْمَصْدَرِ نَفْسِهِ .

مَثَلُ مَضْرُوبٍ لِلخَيْتِ فِي قَطْعِ الرَّجَاءِ، كَمَا يُقَالُ: «تُرَبًّا لَهُ وَجَنَدَلًا». وَالْعَرَبُ تُكْنِي عَنِ الْمَرْأَةِ بِالْفِرَاسِ وَاللِّبَاسِ وَالْمَضْجَعِ وَالْمَرْكَبِ وَالْمَطِيَّةِ، وَذَلِكَ كُلُّهُ عَلَى التَّمَثِيلِ وَالتَّشْبِيهِ، وَتَذَكُّرُهُ فِي أَشْعَارِهَا كَثِيرًا^(١)، قَالَ تَعَالَى^(٢): ﴿هِنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ﴾.

- وَيُقَالُ: مَكَثَ، وَمَكَثَ [٢١]. كَمَا تَقَدَّمَ، بَفَتْحِ الْكَافِ وَضَمِّهَا، وَالضَّمُّ أَشْهُرٌ، وَجَمِيعُ الْقُرَاءِ عَلَيْهِ فِي قَوْلِهِ^(٣): ﴿فَمَكَثَ غَيْرَ بَعِيدٍ﴾ إِلَّا عَاصِمًا وَحَدَهُ. وَاسْمُ الْفَاعِلِ مِنَ الْمَضْمُومِ مَكَيْثٌ، وَمِنَ الْمَفْتُوحِ مَاكِثٌ.

- وَقَوْلُ الْمَرْأَةِ: «أَهْرَيْقَتْ عَلَيْهِ الدَّمَاءُ فَحَشَّ وَلَدَهَا فِي بَطْنِهَا». فَإِنَّ الْفُقَهَاءَ^(٤) يَرَوُونَ: «أَهْرَيْقَتْ» بِضَمِّ الْهَمْزَةِ وَكَسْرِ الرَّاءِ، وَيَرَوُونَ: «حَشَّ» بِضَمِّ الْحَاءِ، وَذَلِكَ خَطَأٌ؛ وَإِنَّمَا الْوَجْهُ: «فَأَهْرَاقَتْ» بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ، وَ«حَشَّ» بِفَتْحِ الْحَاءِ؛ لِأَنَّ «أَهْرَاقَ» لَا تَتَعَدَّى إِلَى مَفْعُولَيْنِ، وَإِنَّمَا يَتَعَدَّى إِلَى وَاحِدٍ. يُقَالُ: أَرَأَقَ الْمَاءَ وَأَهْرَاقَهُ وَهَرَّاقَهُ، ثَلَاثَ لُغَاتٍ؛ فَإِذَا صُرِفَ إِلَى صِيغَةٍ مَا لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ قِيلَ: أُرَيْقَ الْمَاءُ، وَهَرَيْقَ الْمَاءُ، وَأَهْرَيْقَ الْمَاءَ. وَالْوَجْهُ لِمَنْ رَوَى: «أَهْرَيْقَتْ» أَنْ يَرْفَعَ الدَّمَاءَ، وَلَا وَجْهَ لِرَوِيَّتِهِ غَيْرَ هَذَا. وَمَعْنَى «حَشَّ»: يَبَسَ، يُقَالُ حَشَّ النَّبْتُ فَهُوَ حَشِيشٌ وَحَاشٌ: إِذَا يَبَسَ، وَأَلْقَتِ النَّاقَةُ وَلَدًا حَشِيشًا،

1/79

(١) ذَكَرَ الْوَقْشِيُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ مَجْمُوعَةً مِنَ الشُّوَاهِدِ تَجِدُهَا هُنَاكَ.

(٢) سُورَةُ الْبَقَرَةِ، آيَةُ: ١٨٧.

(٣) سُورَةُ التَّنْمَلِ، آيَةُ: ٢٢.

(٤) النَّصُّ كُلُّهُ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقْشِيِّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ (٢/٢٠٠، ٢٠١)، مَا عَدَا النَّقْلَ عَنِ «الْعَيْنِ» فِي آخِرِ النَّصِّ.

وَقَالَ صَاحِبُ «الْعَيْنِ»^(١): حَسَّ الْوَلَدُ فِي الْبَطْنِ؛ إِذَا بَيَسَ وَالْمَرْأَةُ مُحَشُّ.

- وَقَوْلُهُ: «أَمَّا إِنَّهُ لَمْ يَبْلُغْنِي عَنْكُمَا إِلَّا خَيْرًا» «مَا» هَهُنَا مُحَقَّقَةُ الْمِيمِ^(٢)،
وَالنَّحْوِيُّونَ يُجِزُّونَ فَتَحِ الْهَمْزَةَ مِنْ «أَنَّ» فِي هَذَا الْمَوْضِعِ وَكَسَرِهَا، وَتَقَدَّمَ.

- وَقَوْلُهُ: «كَانَ يَلِيظُ أَوْلَادَ الْجَاهِلِيَّةِ بِمَنْ ادَّعَاهُمْ» مَعْنَاهُ: يُلْصِقُهُمْ.

يُقَالُ: لَاطَ الشَّيْءُ بِالشَّيْءِ: إِذَا لَصَقَ، وَالطَّطَهُ أَنَا لِاطَّةً. وَمِنْهُ قِيلَ: لَاطَ حُبُّهُ
بِقَلْبِي يَلِيظُ وَيَلُوطُ، أَي: تَعَلَّقَ، وَهُوَ أَلْيَطُ بِقَلْبِي مِنْكَ وَاللُّوطُ^(٣). وَكَانَ الْفَرَاءُ
لَا يُجِيزُ هُوَ الْوَلُوطُ - بِالْوَاوِ - إِلَّا مِنَ اللَّيَاطَةِ.

- وَأَمَّا قَوْلُ الْمَرْأَةِ: «كَانَ هَذَا لِأَحَدِ الرَّجُلَيْنِ» [٢٢] فَتَقْدِيرُهُ: كَانَ هَذَا

يَأْتِينِي^(٤)، وَأَشَارَتْ لِأَحَدِ الرَّجُلَيْنِ، وَاللَّامُ - هَهُنَا - بِمَعْنَى «إِلَى» وَتَقَدَّمَ
مِثْلُهُ، وَهُوَ كَلَامٌ أَخْرَجَ الرَّاويُّ بَعْضُهُ عَلَى حِكَايَةِ قَوْلِهَا عَنْ نَفْسِهَا، وَبَعْضُهُ عَلَى
جِهَةِ الْإِخْبَارِ عَنْهَا، وَلَوْ أَخْرَجَ الْكَلَامَ كُلَّهُ عَلَى حِكَايَةِ قَوْلِهَا لَقَالَ: كَانَ هَذَا
لِأَحَدِ الرَّجُلَيْنِ يَأْتِينِي وَأَنَا فِي إِبْلِ لِأَهْلِي، فَلَا يُفَارِقُنِي، حَتَّى يَظُنَّ وَتَظُنَّ أَنَّهُ قَدْ
اسْتَمَرَ بِي حَبْلٌ، ثُمَّ انْصَرَفَ عَنِّي، فَأَهْرَفْتُ عَلَيْهِ دَمًا، ثُمَّ خَلَفَ عَلَيَّ هَذَا،
تَعْنِي الْآخَرَ، فَلَا أَدْرِي مِنْ أَيِّهِمَا هُوَ؟ فَأَخْرَجَ الدَّاودِيُّ الْكَلَامَ كُلَّهُ مُخْرَجَ

(١) العين (١٢/٣).

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأَ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢٠١/٢).

(٣) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأَ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢٠١/٢)، وَهُوَ النَّاقِلُ عَنِ الْفَرَاءِ، وَنَقَلَ
الرَّمْحَشَرِيُّ فِي الْفَائِقِ (٣٣٨/٣) قَالَ: «وَعَنِ الْفَرَاءِ: هُوَ الْوَلُوطُ بِقَلْبِي مِنْكَ وَالْيَطُ، وَهَذَا لَا
يَلِيظُ بِكَ، أَي: لَا يَلِيْقُ».

(٤) أَوَّلُ هَذَا الْكَلَامَ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأَ (٢٠٠/٢).

الإخبار عنها، وَلَمْ يَحِكْ مِنْ كَلَامِهَا شَيْئًا غَيْرَ قَوْلِهَا: «يَأْتِنِي وَحْدَهُ»، وَكَانَ
الْوَجْهَ أَنْ يَقُولَ: يَأْتِنِيهَا، فَيَكُونُ الْكَلَامُ كُلُّهُ إِخْبَارًا عَنْهَا لَا حِكَايَةً، أَوْ يَقُولُ مَا
ذَكَرْنَاهُ، فَيَكُونُ الْكَلَامُ كُلُّهُ حِكَايَةً. وَيُرْوَى: «حَبْلٌ، وَحَمْلٌ» وَهُمَا سَوَاءٌ.

- وَ«الْقَائِفُ»: هُوَ الَّذِي يَعْرِفُ الْأَشْيَاءَ، وَهِيَ فِي حَدِيثِ الْعُرَيْنِيِّ الَّذِي
يُمَيِّرُ الْأَثَارَ.

(الْقَضَاءُ فِي مِيرَاثِ الْوَالِدِ الْمُسْتَلْحَقِ)

- قَالَ الشَّيْخُ - وَفَّقَهُ اللَّهُ -: وَقَعَ فِي بَعْضِ رِوَايَاتِ «الْمُوطَأِ» خِلَافٌ فِي
تَرْجَمَةِ هَذَا الْبَابِ، فَوَقَعَ فِي أَكْثَرِهَا «الْقَضَاءُ فِي مِيرَاثِ الْوَالِدِ الْمُسْتَلْحَقِ»،
وَهَذَا بَيْنٌ لَا إِشْكَالَ فِيهِ، وَوَقَعَ فِي الْأَصْلِ الْمَقْرُوءِ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَحْيَى وَابْنِ
وَضَّاحٍ: «الْقَضَاءُ فِي مِيرَاثِ وَاَلِدِ الْمُسْتَلْحَقِ» بِإِسْقَاطِ الْأَلْفِ وَاللَّامِ مِنَ «الْوَالِدِ»،
وَإِضَافَتِهِ إِلَى الْمُسْتَلْحَقِ، وَهُوَ جَائِزٌ عَلَى مَذْهَبِ الْكُوفِيِّينَ؛ لِأَنَّهُمْ يُجِيزُونَ
إِضَافَةَ الْمَوْصُوفِ إِلَى الصِّفَةِ، فِي نَحْوِ قَوْلِهِمْ: مَسْجِدُ الْجَامِعِ، وَصَلَاةُ الْأَوْلَى، وَلَا
مَخْرَجَ لَهُ إِلَّا عَلَى هَذَا، وَعَلَى أَنْ يَجْعَلَ «الْمُسْتَلْحَقِ» مَصْدَرًا، بِمَعْنَى الْاسْتِلْحَاقِ؛
لِأَنَّ الْمَصَادِرَ قَدْ تَجِيءُ عَلَى مِثَالِ الْمَفْعُولَاتِ، كَقَوْلِهِمْ: سَرَّحْتُهُ تَسْرِيحًا وَمُسَرَّحًا،
وَمَزَّقْتُ الشَّيْءَ تَمَزِيقًا مُمَزَّقًا. وَهَذَا قِيَاسٌ مُسْتَمِرٌّ فِي كُلِّ فِعْلٍ، إِلَّا فِي الْفِعْلِ الثَّانِي،
فَإِنَّ فِيهِ خِلَافًا، قَالَ تَعَالَى^(١): ﴿ وَمَزَّقْنَاهُمْ كُلَّ مُمَزَّقٍ إِنَّ ﴾، وَقَالَ^(٢): ﴿ وَلَقَدْ

(١) سورة سبأ، الآية: ٧.

(٢) سورة يونس، الآية: ٩٣.

بَوَّأَنَا بَنِي إِسْرَائِيلَ مَبُوءًا صَدَقِي ﴿١﴾، / وَقَالَ جَرِيرٌ: (١)

ب/٧٩

* أَلَمْ تَعْلَمْ مُسْرَجِي الْقَوَافِي * الْبَيْتُ

(الْقَضَاءُ فِي أُمَّهَاتِ الْأَوْلَادِ)

«أُمَّهَاتُ الْأَوْلَادِ»: كَلِمَةٌ مَخْصُوصَةٌ بِالْإِمَاءِ إِذَا وَلَدْنَ. يُقَالُ زَوْجَةٌ وَأُمُّ
وَلَدٍ، وَأَمَةٌ، فَتَكُونُ الْأَمَةُ أُمَّةً حَتَّى تَلِدَ، فَإِذَا وَلَدَتْ صَارَتْ أُمًَّ وَلَدٍ، بَلْ تَكُونُ أُمًَّ
وَلَدٍ بِالْحَمْلِ إِجْمَاعًا.

- و«يَلْمُ» [٢٤] أَي: يُجَامِعُهَا، وَكَذَلِكَ جَاءَ فِي حَدِيثِ السَّبَايَا، وَأَصْلُهُ
مِنْ أَلَمَ (٢) بِالشَّيْءِ، وَهُوَ الْوَاقِعُ فِيهِ مِنْ غَيْرِ اعْتِيَادٍ وَلَا إِصْرَارٍ. وَاخْتَلَفَ فِي
«الْلَمَمِ» وَأَوْلَى مَا قِيلَ فِيهِ: أَنْ يَأْتِيَ بِالذَّنْبِ يَبْدُوهُ ثُمَّ يَعَاوِدُهُ (٣).

- وَقَوْلُهُ: «ضَمِنَ سَيْدُهَا مَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ قِيَمَتِهَا». الضَّمِيرُ فِي قَوْلِهِ «بَيْنَهَا»
رَاجِعٌ إِلَى الْجِنَايَةِ، وَفِي قَوْلِهِ: أُمُّ الْوَلَدِ الْجَانِيَةُ، يُرِيدُ: أَنَّهُ يَلْزَمُهُ أَنْ يَفْتَدِيَهَا
بِالْأَقْلِّ مِنْ أَرْشِ جِنَايَتِهَا أَوْ قِيَمَتِهَا.

(١) ديوانه (٦٥١) وعجزه:

* فَلَا عِيَابَهُنَّ وَلَا اجْتِلَابًا *

وهو من شواهد كتاب سيبويه (١١٩/١، ١٦٩)، ويراجع: شرح أبياته لابن السيرافي
(٩٧/١)، والثَّكَّتَ عليه للأعلم (٣٢٤، ٣٧٨)، والمُقْتَضَبُ (٧٥/١، ١٢١/٢)،
والخصائص (٣٦٧/١، ٢٩٤/٣)، وأمالِي ابن السُّجْرِي (١/٦٦٢)، ورواية الدِّيوان: «أَلَمْ
تُحْبِرْ بِمُسْرَجِي...».

(٢) فِي الْأَصْلِ: «الْمَسْلَمُ».

(٣) لعلها: «ثم لا يُعَاوِدُهُ».

(القضاء في عمارة الموات)

- عمارة الأرض - مكسورة العين - وفتحها خطأ^(١). والموات - بفتح الميم لا غير -: الأرض التي لا عمارة فيها^(٢). والموات - بضم الميم -: الطاعون وكثرة الموت، وقد حكي في الطاعون: موات - بالفتح - وليس بمشهور، ويُقال - أيضاً - للأرض التي لا عمارة فيها: موتان - بفتح الميم، وتسكين الواو - أيضاً. ومنه الحديث^(٣): «موتان الأرض لله ولرسوله». و«الموتان» - بضم الميم وسكون الواو -: الطاعون، مثل الموات ويُقال: وقع في الناس موتان وموات، ويُقال: أرض ميت، مسكنة اليباء دون هاء، قال تعالى^(٤): ﴿وَأَحْيَيْنَا بِهِ بَلَدَةً مَيِّتَةً﴾، وما مات من الحيوان دون ذكاة فهو ميتة بالهاء، قال تعالى^(٥): ﴿إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيِّتَةً﴾. فأما الميت والميتة - بتشديد الياء - فيصلحان في كل شيء من حيوان وغيره، وما كان منها للمذكر أسقطت منه الهاء، وما كان للمؤنث أثبتت فيه، وكذلك مائت ومائتة. وقد زعم قوم^(٥) أن الميت - الساكن اليباء - يستعمل فيما مات وقضى نحبه، وأن الميت - المشدد الياء - يستعمل فيما لم يمّت بعد، وهو متهييء لأن يموت، واحتج بقوله

(١) النص هنا لأبي الوليد القاسمي في التعليق على الموطأ (٢/٢٠٢).

(٢) النهاية لابن الأثير (٤/٧٠)، قال: «يعني مواتها: الذي ليس ملكاً لأحد».

(٣) سورة ق، الآية: ١١.

(٤) سورة الأنعام، الآية: ١٤٥.

(٥) النص في التعليق على الموطأ لأبي الوليد القاسمي (٢/٢٠٢).

تَعَالَى^(١): ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَمِيَّتُونَ﴾ ﴿٣٠﴾ أَي: إِنَّكَ سَتَمُوتُ وَيَمُوتُونَ. وَهَذَا خَطَأٌ مِنْ وَجْهَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: أَنَّ مَيِّتًا وَمَمِيَّتًا لَيْسَ بَيْنَهُمَا أَكْثَرُ مِنْ تَخْفِيفٍ، كَمَا يُقَالُ: هَيِّنْ وَهَيِّنْ، وَلَيِّنْ وَلَيِّنْ، فَكَذَا أَنَّ التَّخْفِيفَ فِي هَيِّنٍ وَلَيِّنٍ لَمْ يُحْدِثْ فِيهِمَا مَعْنَى زَائِدًا عَلَى مَعْنَاهُمَا فِي حَالِ التَّشْدِيدِ، فَكَذَلِكَ مَيِّتٌ وَمَمِيَّتٌ.

وَالْوَجْهَ الثَّانِي: أَنَّ الْعَرَبَ لَمْ تَجْعَلْ بَيْنَهُمَا فَرْقًا فِي الْاسْتِعْمَالِ، وَمِنْ أَبْيَنِ مَا جَاءَ فِيهِ قَوْلُ الشَّاعِرِ^(٢):

لَيْسَ مَنْ مَاتَ فَاسْتَرَّاحَ بِمَيِّتٍ إِنَّمَا الْمَيِّتُ مَيِّتُ الْأَحْيَاءِ
إِنَّمَا الْمَيِّتُ مَنْ يَعِيشُ كَثِيرًا كَاسِفًا بَالُهُ قَلِيلُ الرَّجَاءِ

الْبَيْتَيْنِ، فَسَوَّى بَيْنَهُمَا فِي الْاسْتِعْمَالِ.

- وَأَمَّا قَوْلُهُ: «لَيْسَ لِعِرْقٍ ظَالِمٍ حَقٌّ» فَالرُّوَايَةُ الْمَشْهُورَةُ^(٣) تَنْوِينُ «عِرْقٍ»، «ظَالِمٍ» صِفَةٌ لَهُ، وَكَذَلِكَ تَقَيَّدَ فِي كِتَابِي: أَي: لِعِرْقٍ ذِي ظُلْمٍ فِيهِ، هَذَا عَلَى النَّعْتِ. وَيَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ فِي التَّفْسِيرِ: وَالْعِرْقُ الظَّالِمُ: كُلُّ مَا احْتَفَرَ أَوْ أَخَذَ أَوْ

(١) سُورَةُ الرُّمْرِ.

(٢) هُمَا لِعَدِيِّ بْنِ الرَّعْلَاءِ الْعَسَانِيِّ، وَالرَّعْلَاءُ: أُمَّهُ، وَهِيَ - فِي الْأَصْلِ -: النَّاقَةُ الَّتِي تُقَطَّعُ قِطْعَةٌ مِنْ أُذُنِهَا فَتَنْوَسُ، أَي: تَتَحَرَّكُ وَتَضْطَرِبُ، وَهُوَ شَاعِرٌ، جَاهِلِيٌّ، قَلِيلُ الشُّعْرِ. يُرَاجَع: الْاِشْتِقَاقُ (٥١، ٤٨٦)، وَمُعْجَمُ الشُّعْرَاءِ (٢٥٢)، وَالخَزَانَةُ (٤/١٨٨)، وَغَيْرِهَا، وَالشَّاهِدُ فِي الْمُنْصِفِ (١٧/٢، ٦٢/٣)، وَأَمَالِي ابْنِ الشَّجَرِيِّ (١/١٥٢)، وَشَرْحُ الْمُفَصَّلِ لِابْنِ يَعِيشَ (١٠/٦٩)، وَأَنْشَدَهُمَا الْوَقْشِيُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوَطَّأِ (٢/٢٠٣)، وَذَكَرَ بَعْدَهُمَا بَيْنَيْنِ آخَرِينَ أَهْمَلَهُمَا الْمُؤَلِّفُ تَجِدُهُمَا هُنَاكَ.

(٣) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوَطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقْشِيِّ (٢/٢٠٤).

غَرَسَ بِغَيْرِ حَقٍّ . وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ : «لِعِرْقِ ظَالِمٍ» بِإِصَافِ عِرْقِي إِلَى ظَالِمٍ ، وَقَالَ :
 الْعِرْقُ : الْأَصْلُ ، وَمَعْنَاهُ : لَيْسَ لِأَصْلِ يُوَصِّلُهُ ظَالِمٌ فِي أَرْضٍ غَيْرِهِ حَقٌّ يَسْتَوْجِبُهُ .
 وَهَذَا الَّذِي قَالَ : هُوَ الْأَصْلُ وَالْمُرَادُ بِهِ ، فَإِنْ تَوَنَّنَ وَجُعِلَ «ظَالِمٍ» صِفَةً لَهُ [عَلَى] ^(١)
 هَذَا الْمَعْنَى ، كَمَا قَالَ تَعَالَى : ﴿ نَاصِيَةٍ كَذِبِيَّةٍ خَاطِئَةٍ ﴾ ، فَنَسَبَ الْكَذِبَ
 وَالْخَطَأَ إِلَى النَّاصِيَةِ ، وَإِنَّمَا الْكَاذِبُ وَالْخَاطِيءُ صَاحِبُهَا ، وَنَحْوُهُ قَوْلُ الْهُذَلِيِّ ^(٢) :

* حَمَلَتْ بِهِ فِي لَيْلَةٍ مَرْوُودَةٌ *

(الْقَضَاءُ فِي الْمِيَاهِ)

- مَهْرُورٌ / [٢٨] عَلَى لَفْظِ مَهْرُورٍ ^(٣) ، إِلَّا أَنَّ الرَّاءَ الْمُهْمَلَةَ بَدَلُ مِنَ اللَّامِ :
 وَاِدٍ مِنْ أَوْدِيَةِ الْمَدِينَةِ ، قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ ^(٤) : هُوَ وَادِي بَنِي قُرَيْظَةَ .
 - وَ«مَذْيَبٌ» ^(٥) : تَصْغِيرُ مَذْنَبٍ ؛ وَاِدٍ بِالْمَدِينَةِ ، وَالْمَذْنَبُ : مُسِيلٌ

١/٨٠

(١) سُورَةُ الْعَلَقِ .

(٢) لَمْ يُنْسِدْهُ الْوَقْسِيُّ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ ؛ لِأَنَّهُ سَبَقَ أَنْ أَنْشَدَهُ فِي كِتَابِهِ (١١١/٢) ، وَالْهُذَلِيُّ هُوَ
 أَبُو كَبِيرٍ عَامِرُ بْنُ الْحَلِيسِ ، وَصَدْرُهُ فِي شَرْحِ أَشْعَارِ الْهُذَلِيِّينَ (١٠٧٢/٣) :

* كُرَّهَا وَعَقْدِ نَطَاقِهَا لَمْ يُحْلَلِ *

وَالشَّاهِدُ فِي مَجَالِسِ تَعَلُّبٍ (٣٢٥) ، وَشَرْحِ الْحَمَاسَةِ لِلتَّبْرِيذِيِّ (٤١/١) ، وَأَمَالِي ابْنِ
 الشَّجَرِيِّ (١٤٨/١) ، وَالْمَغْنِيِّ (٦٨٦) ، وَشَرْحِ شَوَاهِدِهِ (٣٢٥) ، وَالْخَزَانَةِ (٤٦٧/٣) .

(٣) مَعْجَمٌ مَا اسْتَعْجَمَ (١٢٧٥) ، وَمَعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٢٧١/٥) ، وَالْمَعَانِمُ الْمُطَابَةُ (٣٩٨) ، وَوَفَاءُ
 الْوَفَاءِ (١٠٧٦ ، ١٣٠٢) .

(٤) قَبْلَهَا - فِي الْأَصْلِ - لَفْظَةُ «شَوَى» وَقَوْلُ أَبِي عُبَيْدٍ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ (٢/٥) ، وَالتَّقْلُّ عَنْ أَبِي
 عُبَيْدٍ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ (٣٩٥/١) ، وَلَيْسَ فِيهِمَا هَذِهِ اللَّفْظَةُ .

(٥) مَعْجَمٌ مَا اسْتَعْجَمَ (١٢٠٤ ، ١٢٧٥) ، وَمَعْجَمُ الْبُلْدَانِ (١٠٧/٥) ، وَالْمَعَانِمُ الْمُطَابَةُ =

الماء^(١): وَيُقَالُ: مُذْنِبٌ، وَكَذَا رَوَيْنَاهُ، وَقِيلَ^(٢): «مَهْرُوزٌ» مَوْضِعُ سُوقِ الْمَدِينَةِ كَانَ تَصَدَّقَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، فَأَقْطَعَهُ عُمَانُ الْحَارِثِ بْنِ الْحَكَمِ أَخَا مَرْوَانَ، وَأَقْطَعَ مَرْوَانَ فَذَكَ^(٣).

- «وَنَقَعُ الْبَيْرِ» [٣٠]: الْمَاءُ الْمُجْتَمِعُ فِيهَا. وَالنَّقِيعُ: الْبَيْرُ الْكَثِيرَةُ الْمَاءِ، وَالْجَمْعُ؛ أَنْفَعَةٌ^(٤)، وَنَقَعَ الْمَاءُ فِي الْمَنْقَعَةِ يَنْقَعُ نَقُوعًا.

(الْقَضَاءُ فِي الْمِرْفَقِ)

- «الضَّرَرُ» [٣٣] وَالضَّيْرُ وَالضُّرُّ وَالضَّرَارُ: كُلُّ ذَلِكَ بِمَعْنَى^(٥). وَمِنْهُ الْحَدِيثُ: «لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ» قِيلَ: هُمَا بِمَعْنَى عَلَى التَّكْيِيدِ. وَقَالَ الْحُسَيْنِيُّ^(٦):

(٣٧٣)، وَوَفَاءُ الْوَفَاءِ (١٠٧٥، ت، ١٣٠٢).

(١) وَمِنْهُ قَوْلُ اشْرَىءِ الْقَيْسِ: [ديوانه: ٤٦]

وَقَدْ اغْتَدَيْتِ وَالطَّيْرُ فِي وَكُنَاتِهَا وَمَاءُ التَّدْيِ يَجْرِي عَلَى كُلِّ مُذْنَبٍ

وَبِهِ سُمِّيَتْ الْبَلَدَةُ الْمَعْرُوفَةُ الْآنَ بِجَنْوَبِ مَنْطِقَةِ الْقَصِيمِ «الْمَذْنَبِ».

(٢) مُعْجَمٌ مَا اسْتَعْجَمَ، وَالْتَّصُّ بَعْدَ ذَلِكَ لَهُ، وَفِي النَّهْيَةِ لابن الأثير (٥/٢٦٢): «مَهْرُوزٌ:

وَادِي بَنِي قُرَيْظَةَ بِالْحِجَازِ، فَأَمَّا بِتَقْدِيمِ الرَّاءِ عَلَى الرَّايِ فَمَوْضِعُ سُوقِ الْمَدِينَةِ، تَصَدَّقَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمُسْلِمِينَ». هَلْكَذَا فَرَّقَ بَيْنَهُمَا، وَهُوَ تَفْرِيقٌ حَسَنٌ.

(٣) فِي مُعْجَمِ مَا اسْتَعْجَمَ (١٠١٥)، وَمُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٤/٢٧٠)، وَوَفَاءُ الْوَفَاءِ (١٢٨٠).

(٤) وَيُجْمَعُ أَيْضًا عَلَى أَنْقَعٍ، وَمِنْهُ الْمَثَلُ: «إِنَّهُ لَشَرَابٌ بِأَنْقَعٍ». يَرِاجِعُ: الْأَمْثَالُ لِأَبِي عَيْبِدٍ (١٠٥)،

وَشَرَحَهُ فِصْلُ الْمَقَالِ (١٥٢).

(٥) التَّمْهِيدُ (١٣/١٤٥)، وَالْإِسْتِذْكَارُ (٢٢/٢٢٢، ٢٢٣)، وَهُوَ النَّاقِلُ عَنِ الْحُسَيْنِيِّ، وَابْنِ حَبِيبٍ.

(٦) هُوَ الْإِمَامُ الْحَافِظُ، الْمُتَّقِنُ، الْأَلْفَوِيُّ، الْعَلَّامَةُ، أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ تَعَلْبَةَ الْحُسَيْنِيِّ الْأَنْدَلُسِيِّ الْقُرْطُبِيِّ (ت: ٢٨٦هـ)، صَاحِبُ التَّصَانِيفِ. كَذَا قَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ، =

الضَّرَرُ: مَا تَضُرُّ بِهِ صَاحِبُكَ، بِمَا تَنْتَفِعُ بِهِ أَنْتَ، وَالضَّرَارُ: أَنْ تَضُرَّهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ تَنْفَعَ نَفْسَكَ. أَبُو عَمَرَ: وَهَذَا وَجْهٌ حَسَنٌ، وَمَتَى قُرِنَ بِالنَّفْعِ لَمْ يَكُنْ فِيهِ إِلَّا الضَّرَرُ أَوْ الضَّرَرُ. وَقِيلَ: بَلْ هُمَا بِمَعْنَى الْقَتْلِ وَالْقِتَالِ، كَأَنَّهُ قَالَ: لَا يَضُرُّ أَحَدٌ ابْتِدَاءً وَلَا يُضَارُّهُ إِنْ ضَارَّهُ، وَلَيْصِبُ، وَهِيَ مُفَاعَلَةٌ، وَإِنْ انْتَصَرَ فَلَا يَتَعَدَّى وَنَحْوُ هَذَا. وَقَالَ ابْنُ حَبِيبٍ^(١): الضَّرَرُ عِنْدَ أَهْلِ الْعَرَبِيَّةِ: الْأِسْمُ، وَالضَّرَارُ: الْفِعْلُ، قَالَ: وَالْمَعْنَى: وَلَا يُدْخِلُ عَلَى أَحَدٍ ضَرَارًا بِحَالٍ.

- وَقَوْلُهُ: «لَا زَمِينَ بَهَا بَيْنَ أَكْتَانِكُمْ» [٣٢]. بِالتَّاءِ، كَذَا لِلْكَافَةِ^(٢)، لِأَصْرُخَنَّ بَيْنَكُمْ وَأَرَمَيْتُكُمْ بِتَوْبِيخِي بَهَا، كَمَا يُرْمَى بِالشَّيْءِ بَيْنَ الْكَتِفَيْنِ؛ لِأَنَّهُمْ طَأَطَوْا رُءُوسَهُمْ، حِينَ سَمِعُوا حَدِيثَ «غَرَزَ الْخَشْبَةَ»، عَلَى مَا وَقَعَ فِي التِّرْمِذِيِّ: فَقَالَ لَهُمْ مَا قَالَ ذَكَرَهُ التِّرْمِذِيُّ، وَكَذَا وَقَعَ فِي «الصَّحِيحَيْنِ»، وَرُويَ مِنْ طَرِيقِ أَبِي الْأَصْبَغِ بْنِ سَهْلٍ فِي «المُوطَأِ» بِالثُّونِ. قَالَ الْجَيَّانِيُّ^(٣): وَهِيَ رِوَايَةٌ يَحْيَى،

وَقَالَ: «أُرِيدَ عَلَى قِصَاةِ الْجَمَاعَةِ فَاْمْتَنَعَ، وَتَصَدَّرَ لِتَنْشُرِ الْحَدِيثِ، وَكَانَ أَحَدَ الثَّقَاتِ الْأَعْلَامِ». أَخْبَارُهُ فِي: طَبَقَاتِ الثُّحُوبِينَ لِلرُّبَيْدِيِّ (٢٦٨)، وَتَارِيخِ عُلَمَاءِ الْأَنْدَلُسِ (١٤/٢)، وَبُغْيَةِ الْمُتَمَسِّسِ (١٠٣)، وَجَذْوَةِ الْمُقْتَسَبِ (٦٨)، وَسِيرِ أَعْلَامِ الثُّبَلَاءِ (٤٥٩/١٣)، وَتَذَكْرَةِ الْحِفَاطِ (٦٤٩/٢)، وَطَبَقَاتِ الْحِفَاطِ (٢٨٤).

(١) تَفْسِيرُ غَرِيبِ الْمُوطَأِ (٢٥٢/٢).

(٢) النَّصُّ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضِ (٣٣٥/١)، وَهُوَ النَّاقِلُ عَنِ الْجَيَّانِيِّ، وَأَبِي عَمَرَ.

(٣) هُوَ الْإِمَامُ الْحَافِظُ، الْمُجَوِّدُ، الْحُجَّةُ، النَّاقِدُ، مُحَدِّثُ الْأَنْدَلُسِ أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ ابْنِ أَحْمَدَ الْغَسَّانِيِّ الْأَنْدَلُسِيِّ الْجَيَّانِيِّ، صَاحِبُ كِتَابِ «تَقْسِيمِ الْمُهْمَلِ وَتَمْيِيزِ الْمُشْكَلِ» (ت: ٤٩٨هـ)، أَخْبَارُهُ فِي: الصَّلَةِ (١٤٢/١)، وَبُغْيَةِ الْمُتَمَسِّسِ (٢٦٥)، وَوَفِيَاتِ الْأَعْيَانِ (١٨٠/٢)، وَسِيرِ أَعْلَامِ الثُّبَلَاءِ (١٤٨/١٩)، وَالذِّيْبَاجِ الْمُذْهَبِ (٣٣٢/١)، وَالشُّذْرَاتِ (٤٠٨/٣).

وَقَالَ أَبُو عَمَرَ: اِخْتَلَفَ شَيْوُخُنَا فِي ذَلِكَ، وَرَجَّحَ رَوَايَةَ التَّاءِ، وَقَالَ: هُوَ الْأَكْثَرُ.
 قَالَ عِيَاضٌ: وَهُوَ الَّذِي يَفْتَضِيهِ الْحَدِيثُ، عَلَى مَا رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ.
 وَ«الْخَلِيجُ»: نَهْرٌ يَخْرُجُ مِنْ جَنْبِ نَهْرٍ، كَأَنَّهُ جُذِبَ مِنْهُ وَاقْتُطِعَ. وَالْحَلْجُ:
 الْجَذْبُ، وَخَلِجَا الْوَادِي: جَانِبَاهُ.

- وَ«الْعُرَيْضُ» - بِضَمِّ أَوَّلِهِ^(١) - كَأَنَّهُ تَصْغِيرُ عَرْضٍ^(٢) - وَادِي الْيَمَامَةِ -،
 مَوْضِعٌ مِنْ أَرْجَاءِ الْمَدِينَةِ فِيهِ أَصْوَلُ نَخْلٍ وَلَهُ حَرَّةٌ نُسِبَتْ إِلَيْهِ.

- وَ«رَبِيعٌ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ» [٣٤] كَذَا لِلْكَافَةِ^(٣)، أَي: جَدْوَلٌ، وَعِنْدَ
 ابْنِ الْمُرَابِطِ «رَبِيعٌ» مُصَغَّرًا، وَالْأَوَّلُ أَصُوبٌ، قَالَ عِيَاضٌ: وَقَدْ يَكُونُ الرَّبِيعُ
 هُنَا: الْقِسْمُ مِنَ الْمَالِ.

(الْقَضَاءُ فِي قِسْمِ الْأَمْوَالِ)

- «الْعَالِيَةُ وَالسَّافِلَةُ» [٣٦]: جِهَتَانِ بِالْمَدِينَةِ، إِحْدَاهُمَا عَلَتْ، وَالْأُخْرَى

(١) معجم ما استعجم (٣/٩٣٨)، ومعجم البلدان (٤/١٢٩)، وَالْمَعَانِمُ الْمُطَابَةِ (٢٥٨)،
 وَوَفَاءُ الْوَفَاءِ (١٢٦٤).

(٢) يَقْصِدُ تَصْغِيرُ مَا جَاءَ عَلَى لَفْظِ وَادِي الْيَمَامَةِ (الْعَرْضُ) وَوَادِيهَا مَشْهُورٌ جَدًّا، لِذَلِكَ نَظَرَ بِهِ
 لِتَقَرُّبِ بِالْمَشْهُورِ فِي الْأَذْهَانِ. وَفِي مُعْجَمِ الْبُلْدَانِ (٤/١١٥) قَالَ: «بِكَسْرِ أَوَّلِهِ، وَسُكُونِ
 ثَانِيهِ، وَآخِرُهُ ضَادٌّ مُعْجَمَةٌ». قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: الْعَرْضُ: وَادِي الْيَمَامَةِ. يَقُولُ الْفَقِيرُ إِلَى اللَّهِ
 تَعَالَى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْعَيْثِيِّ - عَفَا اللَّهُ عَنْهُ -: هُوَ أَشْهُرُ أَوْدِيَةِ الْيَمَامَةِ الْمَعْرُوفَةِ
 الْيَوْمَ وَهُوَ الْمَعْرُوفُ بِ«وَادِي حَنِيفَةَ» وَهُوَ الْآنَ دَاخِلُ مَدِينَةِ الرِّيَاضِ الْحَدِيثَةِ حَرَسَهَا اللَّهُ تَعَالَى.

(٣) النَّصُّ فِي مَسَارِقِ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضٍ (١/٢٨١)، وَهُوَ التَّاقُلُ عَنِ ابْنِ الْمُرَابِطِ، وَابْنِ
 الْمُرَابِطِ تَقَدَّمَ التَّعْرِيفُ بِهِ (١/٣١٠).

سَفَلْتُ^(١) . وَأَشَارَ بِالْأَمْوَالِ إِلَى الْأَرْضَيْنِ وَمَا فِيهَا مِنَ الشَّجَرِ ، وَإِنْ كَانَ اسْمُ الْمَالِ وَقَعًا عَلَى كُلِّ مَا يَتَمَوَّلُ مِنْ حَيَوَانٍ وَعَرَضٍ وَعَيْنٍ وَغَيْرِ ذَلِكَ ؛ إِلَّا أَنْ عُرِفَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ كَانَ فِي ذَلِكَ الزَّمَانِ إِطْلَاقَ اسْمِ الْأَمْوَالِ عَلَى الْأَرْضِ وَمَا فِيهَا مِنَ النَّخِيلِ وَالْأَعْنَابِ .

- و«النَّضْحُ» : الاستِقاءُ بالسَّوَانِي^(٢) ، وَمَا فِي مَعْنَاهَا مِمَّا يُسْتَقَى بِالذَّلْوِ وَنَحْوِهِ ، وَهُوَ هُنَا الْأَرْضُ الَّتِي تُسْقَى كَذَلِكَ . وَ«النَّوْاضِحُ» : الإِبِلُ الَّتِي يُسْتَقَى عَلَيْهَا ؛ لِنَضْحِهَا الْمَاءَ بِاسْتِقَائِهَا وَصَبِّهَا إِثَاهُ . وَ«الْعَيْنُ» أَيْضًا : مَا يُسْقَى بِالْعَيْنِ مِنْ غَيْرِ نَضْحٍ ، وَهُوَ السَّيْحُ ، وَهُوَ الْمَاءُ الَّذِي يُسْقَى بِهِ مِنْ غَيْرِ تَكْلَفٍ مُؤَوَّنَةٍ .

(الْقَضَاءُ فِي الضَّوَارِي وَالْحَرِيسَةِ)

- «الضَّوَارِي» : يُرِيدُ مَا ضَرَبَتْ وَاعْتَادَتْ أَكْلَ زَرْعِ النَّاسِ وَأَدَيْتَهُمْ بِذَلِكَ ، وَتُسَمَّى «الْعَوَادِي» . وَفِي «كِتَابِ مُسْلِمٍ» : الْأَكْلُبُ ضَارِيَةٌ .

- و«الْحَرِيسَةُ» : الْمَاشِيَةُ الْمَحْرُوسَةُ فِي الْمَرْعَى ، وَحَرِيسَةٌ : فَعِيلَةٌ بِمَعْنَى مَفْعُولَةٍ ، وَيُحْتَمَلُ حَرِيسَةٌ : [الَّتِي] يُحْتَرَسُ مِنْهَا ، وَيُحْتَمَلُ الَّتِي تَحْرُسُ ، وَيَكُونُ/ مَعْنَى حَافِظِهَا ، وَهُوَ الْأَظْهَرُ . وَفِي الْحَدِيثِ : «حَرِيسَةُ جَبَلٍ» أَي : فَإِنَّهَا وَإِنْ حُرِسَتْ بِالْجَبَلِ فَلَا قَطْعَ فِيهَا . وَالْأَلْفُ وَاللَّامُ فِي الْحَوَائِطِ الْمَوَاشِي فِي الْحَدِيثِ لِلْعَهْدِ عَلَى مَا تَكَرَّرَ بَيَانُهُ فِي «الْكَبِيرِ» .

- وَقَوْلُهُ : «ضَامِنٌ عَلَى أَهْلِهَا» [٣٧] . ضَامِنٌ هُنَا بِمَعْنَى مَضْمُونٍ .

(١) النَّصُّ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَّاضِ (١٠٨/٢) .

(٢) الْمَصْدَرُ نَفْسُهُ (١٦/٢) .

(الْقَضَاءُ فِيمَنْ أَصَابَ شَيْئًا مِنَ الْبَهَائِمِ)

صَالَ الْفَحْلُ: حَمَلَ، وَفِي «العين»^(١): فَحَلَ صَوْوُلٌ؛ إِذَا حَمَلَ عَلَى الْعَانَةِ.

(الْقَضَاءُ فِيمَا يُعْطَى الْعَمَّالُ^(٢))

- قَوْلُهُ: «فِيخْطِيءُ بِهِ» [٤٠]. عَلَى حَذْفِ الْمَفْعُولِ، تَقْدِيرُهُ: فَيُخْطِيءُ بِهِ صَاحِبُهُ، أَوْ نَحْوِ هَذَا.

(الْقَضَاءُ فِي الْحَمَالَةِ وَالْحَوْلِ)

- «الْحَمَالَةُ»: الضَّمَانُ، وَالْحَمِيلُ: الضَّامِنُ، وَالْحَوَالَةُ مَعْلُومَةٌ، وَهِيَ تَحَوُّلٌ مَن لهُ عَلَيْكَ دَيْنٌ عَنكَ إِلَى غَرِيمٍ لَكَ عَلَيْهِ دَيْنٌ، وَهِيَ مُسْتَثْنَاءٌ مِنَ الدَّيْنِ بِاللَّيْنِ. وَ«الْحَوْلُ»: التَّحَوُّلُ^(٣). يُقَالُ: حَالَ مِنْ مَكَانِهِ حَوْلًا، وَعَادَنِي حُبُّهَا عَوْدًا. وَقِيلَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى^(٤): ﴿لَا يَبْعُونَ عَنْهَا حَوْلًا﴾^(٥) أَي: تَحَوُّلًا. وَقِيلَ: حَيْلَةٌ، فَيَكُونُ مَعْنَاهُ، أَي: لَا يَحْتَالُونَ مَنزِلًا عَنْهَا. وَفِي «العين»^(٥): حَالَ الشَّيْءُ حَوْلًا وَحَوْوُلًا: إِذَا تَغَيَّرَ وَتَحَوَّلَ عَنْ حَالِهِ.

(١) النَّصُّ مِنْ مَخْتَصِرِ الْعَيْنِ (٢/١٩٤)، وَالْعَانَةُ: «الْقَطِيعُ مِنْ حُمْرِ الْوَحْشِ» اللِّسَانُ (عَوْنٌ).

(٢) فِي الْأَصْلِ: «الْمَالُ».

(٣) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٢٠٩).

(٤) سُورَةُ الْكَهْفِ.

(٥) الْعَيْنُ (٣/٢٩٨)، وَمَخْتَصَرُهُ (١/٣٢٤).

(الْقَضَاءُ فَيَمَنُ ابْتِغَاءَ ثَوْبًا وَبِهِ عَيْبٌ)

- «الْحَرْقُ» - بفتحِ الرَّاءِ^(١) - فِي الثَّوْبِ: الْأَثَرُ مِنْ دَقِّ الْقَصَارِ أَوْ الْكَمَادِ، فَإِذَا كَانَ مِنَ النَّارِ فَهُوَ «حَرْقٌ» - بِتَسْكِينِ الرَّاءِ -، وَالشَّاهِدُ عَلَى حَرْقِ الدَّقِّ قَوْلُ الشَّاعِرِ^(٢):

شَيْبٌ تَنْعَعُهُ كَيْمَا تَعَرَّ بِه
كَبَيْعِكَ الثَّوْبَ مَطْوِيًّا عَلَى حَرْقِ
وَالشَّاهِدُ عَلَى حَرْقِ النَّارِ قَوْلُ الشَّاعِرِ:

مَنْ جَالَسَ الْقَيْنَ لَمْ تَعْدَمْ مَلَائِسُهُ حَرْقًا وَإِنْ لَمْ يَكُنْ حَرْقٌ فَتَدَخِينُ

- وَقَوْلُهُ: «فَهُوَ رَذٌّ عَلَى الْبَائِعِ» [٣٢]. الْقِيَّاسُ: فَهُوَ مَرْدُودٌ^(٣)، وَلَكِنَّهُ مِمَّا وُضِعَ فِيهِ الْمَصْدَرُ مَوْضِعَ الْمَفْعُولِ كَمَا قَالُوا: دِرْهَمٌ ضَرَبَ الْأَمِيرُ، وَثَوْبٌ نَسَجُ الْيَمَنِ، بِمَعْنَى مَضْرُوبٍ وَمَنْسُوجٍ.

- وَ«الْعَوَازُ وَالْعَوَارِ» [٣٨]- بِالْفَتْحِ وَالضَّمِّ^(٤) -: الْعَيْبُ وَالْفَسَادُ. وَيُقَالُ:

عَرِمَ يَغْرِمُ، عَلَى مِثَالِ ضَرَبَ يَضْرِبُ، وَعَرِمَ يَغْرِمُ، عَلَى مِثَالِ عَلِمَ يَعْلَمُ.

- وَ«الصَّبْغُ» - بِفَتْحِ الصَّادِ -: الْمَصْدَرُ، وَ«الصَّبْغُ» بِكسْرِهَا: اسْمٌ مَا يُصْبَغُ بِهِ.

(مَا لَا يَجُوزُ مِنَ النَّحْلِ)

قَالَ صَاحِبُ «الْعَيْنِ»^(٥): النَّحْلُ وَالنَّحْلَةُ: الْعَطَاءُ بِلاِ اسْتِعَاضَةٍ، أَي:

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٢١١).

(٢) الْبَيِّنَاتُ فِي الْمَصْدَرِ السَّابِقِ، وَفِيهِ: «شَيْبٌ تُعْرَبُهُ».

(٣) الْمَصْدَرُ نَفْسَهُ (٢/٢١٢).

(٤) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٢١٢). هِيَ وَالْفَقْرَاتُ الَّتِي بَعْدَهَا.

(٥) النَّصُّ لِأَبِي عَمْرٍو بْنِ عَبْدِ الْبَرِّ فِي الْاسْتِذْكَارِ (٢٢/٢٩٠)، وَالْتِمَهِيدِ (١٣/١٧٩)، وَهُوَ النَّاقِلُ =

العَطِيَّةُ النَّبِيَّ لَا يُطَلَّبُ عَلَيْهَا مُكَافَأَةٌ^(١)، إِذَا أَدْخَلْتَ عَلَيْهَا تَاءَ التَّائِيثِ كَسَرْتَ
 التُّونَ، وَإِذَا حَذَفْتَهَا ضَمَمْتَ التُّونَ، وَهُمَا جَمِيعًا مَصْدَرَانِ، وَإِنَّمَا قَالَ اللَّهُ
 تَعَالَى^(٢): ﴿وَأَتُوا النِّسَاءَ صِدْقَيْنِ نَحْلَةً﴾ أَي: هِبَةٌ مِنَ اللَّهِ^(٣)، وَفَرِيضَةٌ عَلَى
 الْأَزْوَاجِ. وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ^(٤): نَحْلَةٌ، أَي: عَن طِيبِ نَفْسٍ مِنْكُمْ، وَأَمَّا قَوْلُهُ
 عَلَيْهِ السَّلَامُ^(٥): «أَكُلْ وَلَدِكَ نَحْلَتَهُ مِثْلَ هَذَا؟» فَإِنَّهُ يُجُوزُ رَفْعُ «كُلٌّ» لِاسْتِغَالِ الْفِعْلِ
 عَنْهُ بِالضَّمِيرِ^(٦)، وَيَجُوزُ نَصْبُهُ بِإِضْمَارِ فِعْلِ يُسَّرُّهُ الْفِعْلُ الظَّاهِرُ بَعْدَهُ، كَأَنَّهُ
 قَالَ: أَنْحَلْتُ كُلَّ وَلَدٍ نَحْلَتَهُ؟ وَالِاخْتِيَارُ فِيهِ التَّنْصِبُ؛ لِأَنَّ الْاسْتِفْهَامَ بِالْفِعْلِ
 أَوْلَى، إِذَا دَخَلَ عَلَى جُمْلَةٍ فِيهَا فِعْلٌ وَاسْمٌ مَا لَمْ يَعْضُ عَارِضٌ يَمْنَعُ مِنْ ذَلِكَ.
 - وَأَمَّا قَوْلُهُ: «فَارْجِعْهُ» [٣٩] فَإِنَّ «رَجَعَ» فِعْلٌ اسْتُعْمِلَ مُتَعَدِّيًّا وَغَيْرَ
 مُتَعَدِّ^(٧)، فَإِنَّ أُرِيدَ بِهِ مَعْنَى الْانْصِرَافِ جَرَى مَجْرَى الْانْصِرَافِ فِي أَنَّهُ لَا يَتَعَدَّى
 إِلَّا بِحَرْفِ جَرٍّ، كَقَوْلِهِ: رَجَعَ زَيْدٌ إِلَى الْمَدِينَةِ، وَإِنْ أُرِيدَ مَعْنَى الرَّدِّ جَرَى مَجْرَى
 الرَّدِّ فِي التَّعَدِّيِّ، فَتَقُولُ: رَجَعْتُ إِلَيْهِ حَقَّهُ، قَالَ تَعَالَى^(٨) - فِي الَّذِي لَا

= عن كتاب «العين». ويُراجع: العين (٣/٢٣٠)، ومختصره (١/٢٩٨).

(١) من هنا من التعلّيق على الموطأ لأبي الوليد القشيري (٢/٢١٢).

(٢) سورة النساء، الآية: ٤.

(٣) عن الاستذكار.

(٤) مجاز القرآن لأبي عبيدة (١/١١٧).

(٥) الحديث في التمهيد لابن عبد البر (١٣/١٧٩).

(٦) النص في التعلّيق على الموطأ لأبي الوليد القشيري (٢/٢١٢).

(٧) المصدر نفسه.

(٨) سورة هود، الآية: ١٢٣.

يَعْدَى -: ﴿ وَإِلَيْهِ يُرْجَعُ الْأَمْرُ كُلُّهُ ﴾ . وَقَالَ [تَعَالَى] (١) - فِي الْمُتَعَدَّى -:
﴿ فَإِنْ رَجَعَكَ اللَّهُ إِلَى طَائِفَةٍ مِنْهُمْ ﴾ .

- قَوْلُهُ: « كَانَ نَحْلَهَا جَادَّ عَشْرِينَ وَسَقًا » [٤٠] . أَرَادَ حَائِطًا أَوْ نَخْلًا يُجَدُّ
مِنْهَا عَشْرِينَ / وَسَقًا، أَي: يُضْرَمُ، وَهَذَا كَلَامٌ خَرَجَ مَخْرَجَ مَجَازَاتِ الْعَرَبِ (٢)؛
لَأَنَّ الْحَائِطَ وَالنَّخْلَ يُجَدُّ مِنْهُمَا التَّمْرُ وَلَا يُجَدَّانِ، فَهَمَّا فِي الْحَقِيقَةِ مَجْدُودَانِ لَا
جَادَّانِ، وَلَهُ تَأْوِيلَانِ:

أَحَدُهُمَا: أَنَّ الْحَائِطَ وَالنَّخْلَ لَمَّا كَانَا يُنْبَتَانِ التَّمْرَ وَيُعْطِيَانِهِ جَازَ أَنْ يُؤْتَى
بِهِمَا عَلَى لَفْظِ الْفَاعِلِ، كَمَا قَالُوا: هَذِهِ الْأَرْضُ تُعْطِي مِنَ الزَّرْعِ كَذَا وَكَذَا .
وَالثَّانِي: أَنَّ الْعَرَبَ قَدْ تَأْتِي بِالْمَفْعُولِ عَلَى صِيغَةِ الْفَاعِلِ عَلَى مَعْنَى
النَّسَبِ، كَقَوْلِهِمْ: لَيْلٌ نَائِمٌ، وَإِنَّمَا يَنَامُ فِيهِ، وَنَهَارٌ صَائِمٌ، وَإِنَّمَا يُصَامُ فِيهِ .
وَقَالَ عَيْسَى بْنُ دِينَارٍ (٣): مَعْنَاهُ جِدَادُ عَشْرِينَ وَسَقًا مِنْ تَمْرٍ نَخْلِهِ إِذَا جُدَّ .
وَقَالَ ثَابِتٌ: قَوْلُهُ: « جَادَّ عَشْرِينَ وَسَقًا » يَعْنِي أَنَّ ذَلِكَ يُجَدُّ مِنْهَا وَيُضْرَمُ . قَالَ
الْأَصْمَعِيُّ: هَذِهِ أَرْضٌ جَادُّ مَائَةٍ وَسَقِي، يُرِيدُ أَنَّ ذَلِكَ يُجَدُّ مِنْهَا، فَعَلَى تَفْسِيرِ
عَيْسَى قَوْلُهُ: جَادَّ عَشْرِينَ وَسَقًا . صِفَةٌ لِلتَّمْرِ الْمَوْهُوبِ فَتَقْدِيرُهُ: وَهَبَهَا عَشْرِينَ
وَسَقًا . وَعَلَى تَفْسِيرِ ثَابِتٍ قَوْلُهُ: « جَادَّ عَشْرِينَ وَسَقًا » صِفَةٌ لِلنَّخْلِ الَّتِي وَهَبَهَا
تَمْرَتَهَا، فَمَعْنَاهُ، وَهَبَهَا ثَمْرَةَ نَخْلٍ يُجَدُّ مِنْهَا عَشْرِينَ وَسَقًا .

(١) سُورَةُ التَّوْبَةِ، الْآيَةُ: ٨٣ .

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٢١٣) .

(٣) مِنْ هُنَا لَمْ يَرِدْ فِي كِتَابِ الْوَقَّاسِيِّ، وَهُوَ فِي الْمُتَنَقِّهِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْبَاجِيِّ (٦/٩٤) حَتَّى نِهَآيَةِ
النَّصِّ، وَهُوَ النَّاقِلُ عَنْ عَيْسَى بْنِ دِينَارٍ، وَثَابِتٍ، وَالْأَصْمَعِيِّ، وَتَقَدَّمَ التَّعْرِيفُ بِعَيْسَى وَثَابِتٍ .

- و«الغابة» - هنا: - موضعٌ، وهما غابتان^(١)؛ الغابة العليا، والغابة السفلى، والأشهر في الغابة: أنها شجرٌ يشتبك^(٢)، فتألفه الأسود والسباع، وتفسير «الوسق» في «الزكاة».

- وقوله: «فلو كنت جددتيه واخترتني» كذا الرواية بإثبات الياء بعد التاء، وهي لغة لبعض العرب^(٣)، يقولون للمرأة: أنت رميتني، وأكثر العرب يحذفونها، وهي اللغة الفصيحة المشهورة، وقد تقدمت الشواهد على اللغتين، وبسط معنى لغة الإثبات من كلام سيبويه والسيرافي في كتابنا هذا ما فيه كفاية.

- قوله: «وإنما هما أخواك وأختاك». فتنى الضمير ولم يتقدم شيءٌ مثني يعودُ عليه، وإنما تقدم ذكر الوارث، وإنما جاز ذلك؛ لأن الوارث لفظ مفرد يرادُ به الواحد، وما تجاوز الواحد من الاثنين والجميع، فحمل الإضمار على المعنى^(٤)، كما يتأول قوله تعالى^(٥): ﴿فَإِنْ كَانَتْ أَثْنَتَيْنِ﴾، فتنى الضمير ولم يتقدم مثني يعودُ عليه من حيث كانت الكلالة تعودُ على الواحد والاثنين والجميع.

- وقوله: «ذو بطن بنت خارجة» «ذو» هذه التي بمعنى صاحب، كقوله: هو ذو مالٍ، وذو علمٍ، أي: صاحب علمٍ. وحكي عن ابن وصال^(٦) أنه يتأول

(١) النص هنا لأبي عبيد البكري في معجم ما استعجم (٩٨٩).

(٢) من هنا لأبي الوليد القشيري في التعليق على الموطأ (٢/٢١٣).

(٣) تقدم أنها لغة بني عامر. وكلام سيبويه، وكلام السيرافي تقدم (١/٢٦٩).

(٤) النص في التعليق على الموطأ لأبي الوليد القشيري (٢/٢١٣).

(٥) سورة النساء، الآية: ١٧٦.

(٦) جاء في التعليق على الموطأ لأبي الوليد القشيري (٢/٢١٤): «وقد تكون «ذو» بمعنى

«الذي» في مثل قول الشاعر:

«ذُو» هُنَا بِمَعْنَى «الَّذِي»، وَهُوَ غَلَطٌ؛ لِأَنَّ «ذُو» هَذِهِ لَا يَجُوزُ إِضَافَتُهَا.

(مَا [لَا] ^(١) يَجُوزُ مِنَ الْعَطِيَّةِ)

- قَوْلُهُ: «ثُمَّ نَكَلَ الَّذِي أَعْطَاهَا» [٣٤] أَي: اِمْتَنَعَ مِنْ إِعْطَائِهَا، وَأَصْلُ النَّكَالِ: الِامْتِنَاعُ، وَمِنْهُ: النَّكَالُ الَّذِي هُوَ الْعُقُوبَةُ؛ لِأَنَّهَا تُنْكَلُ الْجَانِي عَنْ فِعْلِ مَا جَنَى، أَي: تَمْنَعُهُ.

(الاعتصار في الصدقة)

الاعتصارُ في الصدقة. [٣٦]: الرَّجُوعُ فِيهَا وَرَدُّهَا إِلَى نَفْسِهِ وَرُويَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ وَأَبِي قَلَابَةَ ^(٢): أَنَّ الْعَصْرَ سُمِّيَتْ عَصْرًا؛ لِأَنَّهَا تُعْصَرُ، أَي: تُؤَخَّرُ، وَ«النَّحْلُ» تَقَدَّمَ ^(٣).

(القضاء في العمرى)

- مَعْنَى «العمرى» [٤٢]. أَنَّ يَقُولَ الرَّجُلُ لِلرَّجُلِ: هَذِهِ الدَّارُ لَكَ عَمْرُكَ، أَوْ هَذِهِ الدَّارُ لَكَ عُمْرِي ^(٤)، مُسْتَقَّةٌ مِنَ الْعُمْرِ، وَكَذَلِكَ غَيْرُ الدَّارِ مِنَ الْأَمْلاكِ، وَفِي

وَقَوْلًا لِلهَذَا الْمَرْءِ ذُو جَاءَ سَاعِيًا هَلُمَّ فَإِنَّ الْمَشْرَفِيَّ الْفَرَائِضُ =

وَهِيَ لَعْنَةُ طَائِفَةٍ، وَلَا مَدْخَلَ لَهَا فِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ ٦؛ لِأَنَّ «ذُو» هَذِهِ هِيَ الَّتِي بِمَعْنَى «الَّذِي» لَا يَجُوزُ إِضَافَتُهَا كَمَا لَا يَجُوزُ إِضَافَةُ «الَّذِي»... ثُمَّ حَكَاهُ عَنْ ابْنِ وَضَّاحٍ، وَقَالَ: «وَذَلِكَ غَلَطٌ فَاحِشٌ».

(١) عن «الموطأ».

(٢) تقدم ذكرهما (٢٢/١).

(٣) ص (٢٦٦، ٢٦٧).

(٤) عَنِ التَّغْلِبِيِّ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ (٢/٢١٦) وَكَذَلِكَ مَا بَعْدَهُ.

مَعْنَاهَا «الرُّقْبَى» وَهُوَ أَنْ يَقُولَ: إِنَّ مِتَّ قَبْلِي رَجَعْتَ إِلَيَّ، وَإِنْ مِتَّ قَبْلَكَ فَهِيَ لَكَ، وَاشْتِقَاقُهَا مِنَ الْمُرَاقِبَةِ؛ لِأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا يَرْقُبُ مَوْتَ صَاحِبِهِ. وَقِيَاسُ «الْعُمْرَى» وَ«الرُّقْبَى» عَلَى قَوْلِ مَالِكٍ وَمَنْ ذَهَبَ مَذَهَبَهُ أَنْ يَكُونَ مَصْدَرَيْنِ بِمَنْزِلَةِ «الرُّجْعَى»، مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى^(١): ﴿إِنَّ إِلَىٰ رَبِّكَ الرُّجُوعَ﴾ ﴿٨﴾ فـ«الْعُمْرَى» مَصْدَرٌ عَمَرَ وَ«الرُّقْبَى» مَصْدَرٌ رَقَبَ، وَإِنَّمَا لَزِمَ أَنْ يَكُونَ مَصْدَرَيْنِ فِي قَوْلِ مَالِكٍ؛ لِأَنَّ الْمُعْمَرَ وَالْمُرْقَبَ عِنْدَهُ لَا يُمْلِكُ بِالْإِعْمَارِ وَالْإِرْقَابِ/ ذَاتَ الشَّيْءِ وَرَقَبْتَهُ، وَإِنَّمَا لَهُ الْإِنْتِفَاعُ بِهِ فَقَطُّ، وَيَجِبُ أَنْ يَكُونَ اسْمَيْنِ لِلشَّيْءِ الْمُعْمَرَ وَالْمُرْقَبَ، عَلَى مَذَهَبِ مَنْ يَرَىٰ أَنَّهُمَا يُوجِبَانِ مِلْكَ رَقَبَةِ الشَّيْءِ، وَالْوَجْهَانِ مَعًا جَائِزَانِ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ؛ لِأَنَّ «فُعْلَى» يَكُونُ عِنْدَهُمْ مَصْدَرًا كـ«الرُّجْعَى» وَيَكُونُ اسْمًا كـ«الْبُهْمَى» وَيَجِبُ أَنْ تَكُونَ «الْعُمْرَى» وَ«الرُّقْبَى» مِنَ الْأَسْمَاءِ الَّتِي تُسَمَّى بِالْمَصَادِرِ، كَتَسْمِيَّتِهِمُ الرَّجُلَ زَيْدًا أَوْ عَلَاءً.

ب/٨١

- وَأَمَّا قَوْلُهُ: «وَرِثَ حَفْصَةَ دَارَهَا»^(٢) [٤٥]. فَالْمَعْنَى وَرِثَ مِنْ حَفْصَةَ، فَلَمَّا سَقَطَ الْجَارُ تَعَدَّى الْفِعْلُ فَنَصَبَ، تَقُولُ الْعَرَبُ: وَرِثْتُ مِنْهُ مَالًا، وَوَرِثْتُهُ مَالًا، وَاخْتَرْتُ مِنَ الرَّجَالِ زَيْدًا، وَاخْتَرْتُ الرَّجَالَ زَيْدًا، قَالَ تَعَالَى^(٣): ﴿وَاخْتَارَ مُوسَىٰ قَوْمَهُ سَبْعِينَ رَجُلًا﴾ أَي: مِنْ قَوْمِهِ وَقَالَ أَبُو الْحَجَنَاءِ^(٤):

(١) سُورَةُ الْعَلَقِ.

(٢) فِي الْمَوْطَأِ: «وَوَرِثَ مِنْ حَفْصَةَ بِنْتِ عُمَرَ دَارَهَا».

(٣) سُورَةُ الْأَعْرَافِ، الْآيَةُ: ١٥٥.

(٤) هُوَ لِأَبِي الْحَجَنَاءِ فِي الْإِسْتِذْكَارِ (٣٢٥/٢٢)، وَالتَّمْهِيدِ (١٣/١٩٩)، وَقَبْلَهُ فِيهِمَا:

أَصْحَتْ جِيَادُ أَبِي الْقَعْقَاعِ مُقْسَمَةً فِي الْأَقْرَبِينَ بِلَا مَنْ وَلَا تَمَنٍ
وَرِثْتُمْ فَتَسَلُّوا فِي الْبَيْتِ

وَرَثْتَهُمْ فَسَلُّوا عَنْكَ إِذْ وَرِثُوا وَمَا وَرِثْتِكَ غَيْرَ الْهَمِّ وَالْحَزَنِ

أَيُّ: وَمَا وَرِثْتُ مِنْكَ. وَقَالَتْ زَيْنَبُ بِنْتُ الطَّرِيفَةِ تَرِثِي أَخَاهَا (١):

وَأَبُو الْحَجَنَاءِ الْمَذْكُورِ هُنَا شَاعِرٌ عَبَّاسِيٌّ مَوْلَى الْمَهْدِيِّ أَسْوَدُ اللَّوْنِ، نَشَأَ بِالْيَمَامَةِ، ثُمَّ قَدِمَ
بَغْدَادَ، لَمَّا سَمِعَ شِعْرَهُ الْمَهْدِيِّ قَالَ: «وَاللَّهِ مَا هُوَ بِدُونَ نُصَيْبِ شَاعِرِ بَنِي مَرْوَانَ» فَعَرَفَ بِـ«نُصَيْبِ
الْأَصْغَرِ» ذَكَرَتْ طَرَفًا مِنْ أَحْبَابِهِ فِي هَامِشِ تَفْسِيرِ عَرَبِ الْمَوْطَأِ لِابْنِ حَبِيبٍ (١/٢٨٣، ٢٨٤).

وَهُنَا أَقُولُ - وَعَلَى اللَّهِ اعْتِمِدْ - : كَانَ أَبُو الْحَجَنَاءِ مُنْقَطِعًا إِلَى شَيْبَةَ بِنِ الْوَلِيدِ الْعَبْسِيِّ،
أَحَدِ قَوَادِمِ الْمَهْدِيِّ، فَدَخَلَ عَلَى أَخِيهِ ثُمَامَةَ بِنِ الْوَلِيدِ بَعْدَ وَفَاةِ شَيْبَةَ، وَهُوَ يُفَرِّقُ خَيْلَهُ عَلَى
النَّاسِ فَأَمَرَ لَهُ بِفَرَسٍ مِنْهَا، فَأَبَى أَنْ يَقْبَلَهُ وَبَكَى ثُمَّ قَالَ:

يَا شَيْبَةَ الْخَيْرِ إِمَّا كُنْتُ لِي شَجَنًا آلَيْتُ بَعْدَكَ لَا أَبْكِي عَلَى شَجَنِ
أَضَحَتْ جِيَادُ أَبِي الْقَعْقَاعِ مُقْسَمَةً

فَجَعَلَ ثُمَامَةَ وَمَنْ عِنْدَهُ حَاضِرًا مِنْ أَهْلِهِ وَإِخْوَانِهِ يَبْكُونَ. وَفِي «التَّمْهِيدِ» وَ«الاستدكار»: «ابنُ
قَعْقَاعٍ» وَمَا أَثْبَتَهُ مِنْ «الأغاني». وَهُوَ الصَّوَابُ.

(١) جَاءَ فِي الْأَغَانِي لِأَبِي الْفَرَجِ الْأَصْفَهَانِيِّ (٨/١٨٢) «دَارُ الْكُتُبِ»: «وَقَالَتْ زَيْنَبُ بِنْتُ
الطَّرِيفَةِ تَرِثِي أَخَاهَا يَزِيدَ، وَعَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ أَنَّ الْأَبْيَاتَ لِأُمِّ يَزِيدَ، قَالَتْ: وَهِيَ مِنْ
الْأَزْدِ. وَيُقَالُ: إِنَّهَا لَوْحِشِيَّةُ الْجَزْمِيَّةِ» وَفِيهِ أَيْضًا مَا يُفْهَمُ مِنْهُ أَنَّهَا لِلْعُجَيْرِ السَّلُولِيِّ، وَإِنْ كَانَ
الْخَبَرُ الَّذِي فِي الْأَغَانِي يُفِيدُ أَنَّ بَيْتًا مِنْهَا لِلْعُجَيْرِ، وَذَكَرَ بَقِيَّةَ الْأَبْيَاتِ فِي أَخْبَارِ الْعُجَيْرِ، قَالَ:
«وَأَتَى بِأَبْيَاتٍ أُخْرَى لَيْسَ مِنْهَا» وَأَوَّلُ أَبْيَاتِ زَيْنَبَ فِي الْأَغَانِي:

أَرَى الْأَكْلَ مِنْ بَطْنِ الْعَتِيقِ مُجَاوِرِي مُقِيمًا وَقَدْ غَالَتْ يَزِيدَ غَوَائِلُهُ
وَمِنْهَا:

فَتَى لَا تَرَى قَدَّ الْقَمِيصِ بِخَصْرِهِ وَلَكِنَّمَا تُوهِي الْقَمِيصَ كَوَاهِلُهُ
إِذَا نَزَلَ الضَّيْفَانُ كَانَ عَدْوَرًا عَلَى الْحَيِّ حَتَّى تَسْتَقِلَّ مَرَايِلُهُ
يَسْرُوكَ مَظْلُومًا وَيُزْضِيكَ ظَالِمًا وَكُلُّ الَّذِي حَمَلْتُهُ فَهُوَ حَامِلُهُ

مَضَى وَوَرِثَاهُ دَرِيْسُ مُفَاضَةً وَأَبْيَضَ هِنْدِيًّا طَوَالًا حَمَائِلُهُ
- قَوْلُهُ: «وَكَانَتْ حَفْصَةُ قَدْ أَسْكَنْتْ بِنْتَ زَيْدِ بْنِ الْخَطَّابِ مَا عَاشَتْ» [٤٥].

كَانَ الْوَجْهُ أَنْ تَقُولَ: قَدْ أَسْكَنْتَهَا، أَوْ أَسْكَنْتُ بِنْتَ زَيْدِ بْنِ الْخَطَّابِ دَارَهَا،
وَنَحْوَهُ، وَلَكِنَّهُ تَرَكَ الْمَفْعُولَ اخْتِصَارًا؛ لَمَّا فَهِمَ مِنَ الْمَعْنَى، قَالَ النَّابِغَةُ الْجَعْدِيُّ^(١):

حَتَّى لَحِقْنَا بِهِ تَعْدِي فَوَارِسْنَا كَأَنَّا رُعْنٌ قَفٌّ تَرْفَعُ الْآلَا

أَرَادَ: تَعْدِي فَوَارِسْنَا الْخَيْلَ.

- وَيُقَالُ: «مَسْكَنٌ» وَ«مَسْكِنٌ» - بِفَتْحِ الْكَافِ وَكَسْرِهَا -.

(الْقَضَاءُ فِي اللَّقْطَةِ)

ذَكَرَ أَكْثَرُ اللَّغَوِيِّينَ: أَنَّ «اللَّقْطَةَ» [٤٦] - مَفْتُوحَةُ الْقَافِ -، وَهِيَ لَفْظَةٌ
شَدَّتْ عَنِ الْقِيَاسِ^(٢)؛ لِأَنَّ «فُعْلَةً» إِنَّمَا تُحْرَكُ الْعَيْنُ مِنْهَا فِي الْمَشْهُورِ إِذَا وُصِفَ
بِهَا الْفَاعِلُ، فَإِذَا وُصِفَ بِهَا الْمَفْعُولُ سُكِّنَتْ عَيْنُهَا، فَيُقَالُ: رَجُلٌ لُعْنَةٌ وَسَبَبَةٌ
وَضُحْكَةٌ؛ إِذَا كَانَ يَلْعَنُ النَّاسَ وَيُسَبِّهُمُ وَيُضْحِكُهُمْ، فَإِنْ كَانَ هُوَ الَّذِي يُلْعَنُ
وَيُسَبَّبُ وَيُضْحَكُ مِنْهُ، سُكِّنَتْ الْعَيْنُ، فَقُلْتَ: لُعْنَةٌ وَسَبَبَةٌ وَضُحْكَةٌ، فَيَجِبُ عَلَى

إِذَا جَدَّ عِنْدَ الْجِدِّ أَرْضَاكَ جِدُّهُ وَذُو بَاطِلٍ إِنْ شِئْتَ أَلْهَاكَ بَاطِلُهُ

إِذَا الْقَوْمُ أَثَمُوا بَيْنَهُ فَهُوَ عَامِدٌ لِأَفْضَلِ مَا أَثَمُوا لَهُ فَهُوَ فَاعِلُهُ

مَضَى وَوَرِثَاهُ دَرِيْسُ الأبيات

(١) ديوانه (١٠٦)، والشاهد في المعاني الكبير (٨٨٣)، وأمالي القاضي (٢٨٨٢)، واللآلئ

(٨٥٠)، والمحتسب (٢٧/٢)، والخصائص (١٣٤/١)، والاقطصاب لابن السَّيِّد (٣٠/٣)،

والإنصاف (١٥٨).

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢١٨/٢).

هَذَا أَنْ يُقَالَ: لِقَطَّةٍ - بَفَتْحِ الْقَافِ - لِلْمُلْتَقَطِ، وَلِقَطَّةٍ - بِسُكُونِ الْقَافِ لِلشَّيْءِ الْمُلْتَقَطِ؛ وَقَدْ جَاءَ بِهَا بَعْضُ اللُّغَوِيِّينَ عَلَى الْقِيَاسِ، وَالْأَوَّلُ هُوَ الْمَشْهُورُ.

- وَأَمَّا «الضَّالَّةُ» فَاسْمٌ وَقَعَ^(١) عَلَى [كُلِّ مَا] تَلَفَ وَغَابَ لَا يَخْتَصُّ بِهَا حَيَوَانٌ مِنْ غَيْرِهِ، تَقُولُ الْعَرَبُ: ضَلَّ الشَّيْءُ فِي التُّرَابِ، وَضَلَّ الْمَاءُ فِي اللَّبَنِ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَدِيثِ عَائِشَةَ^(٢): «إِنَّ أُمَّكُمْ أَضَلَّتْ قِلَادَتَهَا». وَيُقَالُ: ضَلَّ الْمِشْطُ فِي الشَّعْرِ: إِذَا غَابَ فِيهِ؛ لِكَثْرَتِهِ وَتَلَقُّفِهِ، قَالَ امْرَأُ الْقَيْسِ^(٣):

* تَضِلُّ الْمَدَارِي فِي مُثْنِي وَمُرْسَلٍ *

وَيُقَالُ: ضَلَّ الْمَيْتُ فِي^(٤) الْأَرْضِ وَأَضَلَّتْهُ، إِذَا دَفَنَتْهُ، قَالَ تَعَالَى^(٥):
﴿أَءِذَا ضَلَلْنَا فِي الْأَرْضِ﴾، وَقَالَ النَّابِغَةُ^(٦):

(١) الْمَصْدَرُ نَفْسُهُ، وَالزِّيَادَةُ مِنْهُ.

(٢) مَازَالَ النَّصُّ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاشِيِّ. وَالْحَدِيثُ فِي شَرْحِ مَعَانِي الْأَثَارِ (٤/١٣٩).

(٣) لَمْ يُنْشِئْهُ أَبُو الْوَلِيدِ الْوَقَّاشِيُّ، وَهُوَ فِي دِيْوَانِهِ (١٧)، وَصَدْرُهُ:

* غَدَائِرُهُ مُسْتَشْرِزَاتٌ إِلَى الْعَلَا *

(٤) عَادَ كَلَامُ أَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاشِيِّ.

(٥) سُورَةُ السَّجْدَةِ، الْآيَةُ: ١٠.

(٦) لَمْ يُنْشِئْهُ أَبُو الْوَلِيدِ الْوَقَّاشِيُّ، وَهُوَ فِي دِيْوَانِهِ (١٢١) وَعَجَزُهُ:

* وَعُودِرَ بِالْجَوْلَانِ حَزْمٌ وَنَائِلٌ *

وَفِي الدِّيْوَانِ: «مُضَلُّوهُ» بِالضَّادِ الْمُهْمَلَةِ. وَجَاءَ فِي «شَرْحِ الدِّيْوَانِ»: «يَقُولُ: رَجَعَ أَوَّلُ الْقَوْمِ مِمَّنْ كَانَ مَعَهُ بِخَبْرٍ لَيْسَ بَيِّنٌ، ثُمَّ جَاءَ الْآخَرُونَ وَهُمْ الْمُضَلُّونَ «بِعَيْنِ جَلِيَّةٍ» أَيُّ: بِخَبْرٍ صَادِقٍ أَنَّهُ قَدْ مَاتَ، وَإِنَّمَا أَخَذَهُ مِنَ السَّابِقِ وَالْمُضَلِّي، وَكَأَنَّ الْخَبَرَ الْأَوَّلَ لَمْ يَصْدُقْ فَصَدَّقَ الثَّانِي، وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: «مُضَلُّوهُ» يَعْنِي أَصْحَابَ الصَّلَاةِ وَهُمْ الرُّهْبَانُ وَأَهْلُ الدِّينِ =

* فَابٌ مُضَلُّوهُ بِعَيْنٍ جَلِيَّةٍ * الْبَيْتُ

وَأَمَّا «العِفَاصُ» فَهُوَ الْوِعَاءُ^(١) الَّذِي تَكُونُ فِيهِ التَّفَقُّةُ مِنْ جِلْدِ كَانٍ، أَوْ خُرْقَةٍ، أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ. وَيُقَالُ لِلْجِلْدِ الَّذِي يُدْخَلُ فِيهِ رَأْسُ الْقَارُورَةِ: عِفَاصٌ؛ لِأَنَّهُ كَالْوِعَاءِ، وَلَيْسَ كَالصَّمَامِ، فَالصَّمَامُ الَّذِي يُدْخَلُ فِيهِ فَمُ الْقَارُورَةِ، فَيَكُونُ سِدَادًا لَهَا، وَلِذَلِكَ^(٢) يُقَالُ: صَمَّ الْكُوَّةَ بِحَجَرٍ، أَي: سَدَّهَا، فَالصَّمَامُ وَالسِّدَادُ جَمِيعًا عَكْسُ الْعِفَاصِ.

١/٨٢ - وَأَمَّا «الْوِكَاءُ»: فَهُوَ الْخَيْطُ الَّذِي يُسَدُّ بِهِ. يُقَالُ: أَوْكَيْتُ الْإِنَاءَ، وَأَوْكَيْتُ الزَّقَّ: / إِذَا شَدَدْتَ فَاهُ بِخَيْطٍ. وَمِنْهُ حَدِيثُ عَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -^(٣): «الْعَيْنُ وَكَاءُ السَّهِّ» وَيُرْوَى^(٤): «وِكَاءُ السَّهِّ» وَالسَّهُّ وَالسَّهَّةُ جَمِيعًا: الْاسْتُ، وَمَعْنَاهُ: أَنَّ الْإِنْسَانَ مَا دَامَ مُسْتَيْقِظًا أَمَكْنَهُ الْاِمْتِنَاعُ مِنْ خُرُوجِ الرِّيحِ مِنْهُ، فَعَيْنُهُ لَاسْتِهِ مِثْلُ الْوِكَاءِ لِلزَّقِّ، فَإِذَا نَامَ خَرَجَتْ مِنْهُ الرِّيحُ، وَيُقَالُ: عَفَصْتُ [الْقَارُورَةَ]^(٥)

= منهم... «أقول - وعلى الله اعتمد - وبهذا الشرح يتبين أن المؤلف قد صحف البيت؟ عفا الله عنه ورحمه. كما صحفه غيره أيضا، والموضع لا يحتمل الشرح.

(١) ما زال الثقل عن أبي الوليد الوقشي.

(٢) من هنا ليس لأبي الوليد الوقشي.

(٣) الحديث في غريب الحديث لأبي عبيد (٢/٤٥٠)، والنهاية لابن الأثير (٥/٢٢٢).

(٤) في اللسان (سته): «السَّهُّ وَالسَّهَّةُ وَالاسْتُ: معروفة...» وَقَالَ: «وفي الحديث: الْعَيْنُ

وَكَاءُ السَّهِّ بِحَذْفِ عَيْنِ الْفِعْلِ، وَيُرْوَى: «وِكَاءُ السَّهِّ بِحَذْفِ لَامِ الْفِعْلِ...».

(٥) في الأصل: «السقامره» تحريف، والتصحیح من التعلیق على الموطأ لأبي الوليد الوقشي، والتصحیح كله له.

عَفْصًا؛ إِذَا شَدَدْتَ الْعِفَاصَ عَلَيْهَا، وَإِنْ أَرَدْتَ أَنَّكَ جَعَلْتَ لَهَا عِفَاصًا قُلْتَ: أَعْفَصْتُهَا إِعْفَاصًا^(١). وَقَوْلُهُ ﷺ: «عَرَّفَهَا سَنَةً» أَي: أَعْلِمَ النَّاسَ أَنَّهَا عِنْدَكَ. وَالْوَجْهُ فِيهِ: أَنْ يُعَدَّى بِحَرْفِ الْجَرِّ، فَيُقَالُ: عَرَفْتُ زَيْدًا بِكَذَا، ثُمَّ يُحذفُ حَرْفُ الْجَرِّ تَخْفِيفًا، فَيُقَالُ: عَرَفْتُ زَيْدًا كَذَا. فَتَقْدِيرُهُ: عَرَفَ بِهَا، وَهُوَ نَحْوُ قَوْلِهِمْ: أَمَرْتُكَ الْخَيْرَ؛ أَي: أَمَرْتُكَ بِالْخَيْرِ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ: «لَكَ، أَوْ لِأَخِيكَ، أَوْ لِلذَّنْبِ» فَكَلَامٌ حُذِفَ بَعْضُهُ اخْتِصَارًا، فَتَقْدِيرُهُ: هِيَ لَكَ مِلْكٌ، خَبْرٌ مُبْتَدَأٌ مُضْمَرٌ، وَقَدْ ذَكَرْنَا أَنَّ هَذِهِ اللَّامُ بِمَعْنَى الْمِلْكِ، وَمَعْنَى غَيْرِ الْمِلْكِ.

- وَقَوْلُهُ: «مَعَهَا سِقَاؤُهَا وَحِذَاؤُهَا». يُرِيدُ^(٢) أَنَّهَا تَقْوَى عَلَى وُرُودِ الْمَاءِ، وَتَصْبِرُ عَلَى الْعَطَشِ أَيَّامًا كَثِيرَةً، فَشَبَّهَهَا بِالْمُسَافِرِ الَّذِي مَعَهُ سِقَاءٌ يَتَزَوَّدُ فِيهِ الْمَاءَ. وَعَنَى بِحِذَائِهَا: أَخْفَافَهَا، أَرَادَ أَنَّهَا تَقْوَى عَلَى السَّيْرِ وَقَطْعِ الْفَلَوَاتِ.

- وَقَوْلُهُ: «مَا لَكَ وَلَهَا» كَلَامٌ مُخْتَصَرٌ مَعْنَاهُ: مَالِكَ وَالتَّعَرُّضَ لَهَا^(٣)؟ وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: «فَشَأْنُكَ بِهَا» تَقْدِيرُهُ: عَلَيْكَ شَأْنُكَ، أَوْ الزَّمْ شَأْنُكَ، وَنَحْوُهُ مِنَ الْأَضَامِينِ الَّتِي تَلِيقُ بِمَعْنَى الْكَلَامِ، فَهُوَ مَنْصُوبٌ بِالْعَامِلِ الْمُضْمَرِ. وَلِلْعَرَبِ فِي هَذِهِ اللَّفْظَةِ ثَلَاثُ لُغَاتٍ: مِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: شَأْنُكَ وَكَذَا، بِالْوَاوِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: شَأْنُكَ بِكَذَا، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقْتَصِرُ عَلَى ذِكْرِ الشَّانِ، فَيَقُولُ: شَأْنُكَ كَذَا، بِغَيْرِ وَاوٍ أَوْ بَاءٍ.

(١) فِي كِتَابِ فَعَلَتْ وَأَفْعَلْتَ لِلرَّجَّاحِ (٦٥): «عَفَصْتُ الْقَارُورَةَ وَأَعْفَصْتُهَا: إِذَا سَدَدْتَ رَأْسَهَا بِالْعِفَاصِ، وَهُوَ مِثْلُ الصَّمَامِ».

(٢) النَّصُّ فِي التَّلَقُّيِّ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٢٢٠).

(٣) هَذِهِ الْفَقْرَةُ وَمَا بَعْدَهَا عَنِ الْمَصْدَرِ السَّابِقِ أَيْضًا.

(القضاء في الضوالم)

- «الحرّة» [٤٩]: كل أرض ذات حجارة سود^(١)، وذلك لشدّة حرّها،
 ووهج الشمس فيها، وجمعها: حرار، وحرّات، وحرّين، وحرّون في الرّفْع.
 - و«عقله». أي: منعه من الذّهاب بعقال شدّه به، كما يفعل بالإبل خاصّة،
 وهو شبهه بقوله ﷺ: «لا يؤوي الضالّة إلاّ ضالاً». وليس المراد بالضلال
 المذكور في هذين الحديثين: الضلال الذي هو نقيض الهدى والإيمان، وإنّما
 المراد به الضلال الذي بمعنى الخطأ^(٢)، كما يقال: ضلّ عن الطّريق، وقال تعالى^(٣):
 ﴿لَا يَضِلُّ رَبِّي وَلَا يَنسَى ﴿٥٢﴾﴾، و[قوله تعالى]^(٤): ﴿إِنَّكَ لَفِي ضَلَالِكَ
 الْكَبِيرِ ﴿٩٥﴾﴾. وكلّ ما خالف طريق الاستقامة فالعربُ تسميه ضلالاً. وقال
 ابن الأعرابي: «الإبل المؤبلة» [٥١]: المتخذة للنسل، لالتجارة ولا للعمل^(٥).
 ويُقال: هي الكثيرة المهملّة، وهي الأوابل أيضاً، قال النّابغة^(٦):

(١) عن القاضي عياض في مشارق الأنوار (١/١٨٧).

(٢) النّص في التّعليق على الموطأ لأبي الوليد الوقيسي (٢/٢٢١).

(٣) سورة طه.

(٤) سورة يوسف.

(٥) النّص في التّعليق على الموطأ لأبي الوليد الوقيسي (٢/٢٢١). ولم ينسبه أبو الوليد إلى ابن
 الأعرابي ولا ذكر بيت النّابغة.

(٦) ديوانه (٥٢) وفي الشّرح: «لدى صليب على الرّوراء» هي رصافة هشام بن عبد الملك،
 وكانت للعثمان بن الحرّث في الجاهليّة، وكانت إقامته فيها، وإليها كانت تنتهي غنائمه،
 وكان عليها صليب؛ لأنّه كان نصرانياً. و«المؤبلة» الإبل التي كانت تتخذ للقبيلة والنّسل، ولا =

ظَلَّتْ أَقَاطِيعُ أَنْعَامٍ مُثْبَلَةٌ لَدَى صَلِيبِ عَلِيٍّ الرَّؤْرَاءِ مُنْصُوبٍ
(صَدَقَةُ الْحَيِّ عَلَى الْمَيِّتِ)

- قَوْلُهُ: «افْتَلَتَتْ نَفْسُهَا» [٥٧] أَي: اخْتَلِسَتْ مِنْهَا نَفْسُهَا^(١)، وَمَاتَتْ
فُجَاءَةً، قَالَ الشَّاعِرُ:

سَبَقَتْ مَيِّتُهُ الْمَشِيْدَ بَبْ وَكَانَ مَيِّتُهُ افْتِلَاتَا

وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ بِنِ شَاذَانَ^(٢): سَأَلْتُ أَبَا زَيْدٍ النَّحْوِيَّ عَنِ قَوْلِ عُمَرَ^(٢) «كَانَتْ بَيَعُهُ

= تُرْكَبُ، وَلَا تُسْتَعْمَلُ، وَتَكُونُ الْمُؤْبَلَةُ: الْكَثِيرَةُ. وَفِي مَعْجَمِ الْبُلْدَانِ (١٧٦/٣)، ذَكَرَ
الرَّؤْرَاءَ وَأَنَّهَا رُصَافَةٌ هِسَامٌ.

(١) النَّصُّ هُنَا لِأَبِي عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْبَرِّ فِي الْاسْتِذْكَارِ (٣٥٤/٢٢)، وَالتَّمْهِيدِ (٢٢٦/١٣)، وَأَنْشَدَ
الشَّاهِدِينَ الْمَذْكُورِينَ هُنَا وَفِي «الْاسْتِذْكَارِ» خَاصَّةً أَنْشَدَ قَبْلَ الْبَيْتِ الْأَوَّلِ:

مَنْ يَأْمَنَ الْأَيَّامَ بَعْدَ ضُبَيْرَةَ الْقُرَشِيِّ مَاتَا

وَالْبَيْتَانِ فِي الْكَامِلِ لِلْمُبَرِّدِ (٤٤٩/١)، وَالِاسْتِزْقَاقِ لِابْنِ دُرَيْدٍ (١٢٥)، وَغَرِيبِ الْحَدِيثِ
لِلْخَطَّابِيِّ (١٩٧/١) . . . وَغَيْرِهَا. وَ«ضُبَيْرَةُ» الْمَذْكُورَةُ بِالضَّادِ الْمُهْمَلَةِ وَالضَّادِ الْمُعْجَمَةِ
مَعًا. ضُبَيْرَةُ بْنُ سَعْدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ سَهْمِ بْنِ عَمْرِو بْنِ هَصِيصٍ. كَانَ مُعَمَّرًا، تَجَاوَزَ الْمِائَةَ وَلَمْ
يُظْهِرْ فِي رَأْسِهِ وَلَا فِي لِحْيَتِهِ شَيْبًا. وَفِي الْأَغَانِي (٢٩٦) «دَارُ الْكُتُبِ»: «فَقَالَ بَعْضُ شِعْرَاءِ
قُرَيْشٍ يَرِثِيهِ، وَزَادَ مَعَهُمَا ثَالِثًا، مَعَ اخْتِلَافٍ فِي الرِّوَايَةِ، وَفِي جَمْهَرَةِ نَسَبِ قُرَيْشٍ تَحْقِيقُ
أَسَاتِذَنَا الْعُلَمَاءُ حَمْدَ الْجَاسِرِ - حَفِظَهُ اللهُ - (٩١٤/٢، ٩١٥): «فَنَاحَتْ عَلَيْهِ الْجَرُّ
فَقَالَتْ . . . وَذَكَرَ الْبَيْتَيْنِ، وَكَانَ قَدْ ذَكَرَ الْأَبْيَاتَ الثَّلَاثَةَ كَرِوَايَةَ صَاحِبِ «الْأَغَانِي». وَيُرَاجَعُ
فِي أَخْبَارِ ضُبَيْرَةَ: الْمُعَمَّرُونَ وَالْوَصَايَا (٢٠)، وَجَمْهَرَةُ أَنْسَابِ الْعَرَبِ (١٦٤) . . . وَغَيْرِهِمَا.

(٢) يُرَاجَعُ: مِشَارِقُ الْأَنْوَارِ (١٥٧/٢)، وَفِيهِ فَائِدَةٌ نَقَلْتَهَا فِي هَامِشِ «التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَّأِ» لِأَبِي
الْوَلِيدِ الْقُرَشِيِّ. فَرَاغَهُمَا إِنْ شِئْتَ. وَأَبُو زَيْدٍ النَّحْوِيُّ هُوَ أَبُو زَيْدٍ الْأَنْصَارِيُّ الْمَشْهُورُ (ت ٢١٥هـ)
صَاحِبُ كِتَابِ «الْوَادِرِ»، وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ شَاذَانَ، أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْبَزْرِيُّ (٢٩٨-٣٣٨هـ) هَذَا =

أَبِي بَكْرٍ فَلْتَةً، وَفِي اللَّهِ شَرَّهَا» فَقَالَ: أَرَادَ كَانَتْ فُجَاءَةً، وَأَنْشَدَ:

* وَكَانَ مِثْنَتُهُ افْتِلَاتًا *

وَتَقُولُ الْعَرَبُ - إِذَا رَأَتْ الْهِلَالَ بِغَيْرِ قَصْدٍ إِلَى ذَلِكَ -: رَأَيْتُ الْهِلَالَ
فَلْتَةً. وَقَالَ خَالِدُ بْنُ يَزِيدٍ^(١):

فَإِنْ تَفْتَلْتَهَا وَالْخِلَافَةَ تَفْتَلْتِ بِأَكْرَمِ عِلْقَى^(٢) مِنْبَرٍ وَسَرِيرِ

و«نَفْسَهَا» نَصَبٌ/ عَلَى الْمَفْعُولِ الثَّانِي، وَهُوَ أَكْثَرُ الرُّوَايَاتِ، وَيُرْوَى بِرَفْعِ
السَّيْنِ أَيْضًا. قَالَ الْخَطَّابِيُّ^(٣): يَعْنِي أَخَذَتْ نَفْسَهَا فُجَاءَةً. وَبِالْوَجْهِينِ قَيْدَهُ
جَمَاعَةٌ مِنْ شِيُوخَنَا^(٤). وَذَكَرَ الْقُتَيْبِيُّ^(٥): اقْتَلَّتْ - بِالْقَافِ - وَهِيَ كَلِمَةٌ تُقَالُ
لِمَنْ مَاتَ فُجَاءَةً، وَالْأَوَّلُ الْمَشْهُورُ.

= هو المشهور، ويلاحظ أنه لم يدرك أبا زيد الأنصاري؟! فلعلّه غيره، أو يكون في السند انقطاع.

(١) خَالِدُ بْنُ يَزِيدٍ. تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ فِي الْجُزْءِ الْأَوَّلِ (٣٩٤)، وَالْبَيْتُ الْمَذْكُورُ قَالَهُ لَمَّا طَلَّقَ أَمْنَةَ بِنْتَ
سَعِيدٍ فَتَزَوَّجَهَا الْوَلِيدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، فَفِي ذَلِكَ يَقُولُ:

فَتَاةٌ أَبُوهَا ذُو الْعِصَابَةِ وَابْنُهُ وَعُثْمَانُ مَا أَكْفَاؤُهَا بِكَثِيرٍ
فَإِنْ تَفْتَلْتَهَا الْبَيْتِ

كَذَا قَالَ الْمُبَرِّدُ فِي الْكَامِلِ (٤٤٩/١)، وَأَحَالَ مُحَقِّقُهُ عَلَى أَنْسَابِ الْأَشْرَافِ (٣٦٦/١/٤).

(٢) فِي الْأَصْلِ: «جَلِي».

(٣) التَّقْلُّ عَنْهُ فِي «التَّلْعِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ» وَ«مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ». وَيُرَاجَعُ: غَرِيبُ الْحَدِيثِ لَهُ (١٩٧/١).

(٤) قَالَ الْقَاضِي عِيَاضٌ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ (١٥٧/٢): «وَبِالْوَجْهِينِ قَيْدَهُ أَبُو عَلِيٍّ الْجَيْبَانِيُّ وَغَيْرُهُ
مِنْ شِيُوخَنَا».

(٥) فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ أَيْضًا: «وَذَكَرَهُ ابْنُ قُتَيْبَةَ بِقَافٍ بَعْدَهَا تَاءً إِنْ بَاسْتَسْتَيْنَ فَوْقَهَا، وَقَالَ: «هِيَ كَلِمَةٌ تُقَالُ لِمَنْ
مَاتَ فُجَاءَةً، وَلِمَنْ قَتَلَهُ الْجِنُّ مِنَ الْعَشْقِ، وَالْأَوَّلُ الْمَعْرُوفُ الْمَشْهُورُ فِي الرُّوَايَةِ وَالْمَعْنَى لَأَمَّا قَالَهُ».

[كِتَابُ الْوَصَايَا]^(١)

(الْأَمْرُ بِالْوَصِيَّةِ)

الْوَصِيَّةُ - فِي اللَّغَةِ - : عِبَارَةٌ عَنْ كُلِّ قَوْلٍ يُلْقِيهِ أَحَدُهُمَا إِلَى الْآخَرِ لِيَعْمَلَ بِهِ ، وَهُوَ مَخْصُوصٌ فِي الْغَائِبِ وَالْمَيِّتِ ، مِنْ جُمْلَةِ مَا يُلْقَى مِنْ قَوْلٍ .

- وَقَوْلُهُ ﷺ : « لَهُ شَيْءٌ يُوصَى فِيهِ » [١] . كَذَا الرَّوَايَةُ^(٢) ، وَأَكْثَرُ مَا تَقُولُ الْعَرَبُ : أَوْصَى بِكَذَا ، فَيَعْدُونَ هَذَا الْفِعْلَ بِالْبَاءِ ، كَمَا قَالَ الرَّاجِزُ^(٣) :

(١) الْمُوطَّأُ رَوَايَةٌ يَحْيَى (٧٦١/٢) ، وَرَوَايَةٌ أَبِي مُضْعَبٍ الرَّهْرِيِّ (٥٠٥/٢) ، وَرَوَايَةٌ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْسَنَ (٢٥٨) ، وَرَوَايَةٌ سُوَيْدِ الْحَدَثَانِيِّ (٢٤٥) ، وَتَفْسِيرٌ غَرِيبٌ الْمُوطَّأُ لِابْنِ حَبِيبٍ (٥٢/٢) ، وَالْإِسْتِذْكَارُ (٥/٢٣) ، وَالتَّمْهِيدُ (٢٣١/١٣) ، وَالْمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِيِّ (١٤٥/٦) ، وَالتَّعْلِيْقُ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ (٢٣١/٢) ، وَالْقَبَسُ لِابْنِ الْعَرَبِيِّ (٩٤٩) ، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (٢٢٨/٢) ، وَشَرْحُ الرَّرْقَانِيِّ (٥٨/٤) .

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ (٢٣١/٢) . وَلَمْ يُشَدِّ قَوْلَ الرَّاجِزِ .

(٣) هُوَ سُحَيْمُ بْنُ وَثِيْلٍ الْيَرْبُوعِيُّ كَمَا فِي اللِّسَانِ (نَجَا) وَأَنْشَدَ قَبْلَهُ :

إِنِّي إِذَا مَا الْقَوْمُ كَانُوا أَنْجِيَهُ

وَاضْطَرَبَ الْقَوْمُ اضْطِرَابَ الْأَرْضِيَّةِ

هُنَاكَ أَوْصِيَنِي وَلَا تُوصِيَنِي بِيَهُ

وَهِيَ فِي جَمَهْرَةِ ابْنِ دُرَيْدٍ (٢٣٥ ، ٨٠٩) وَلَمْ يَنْسِبْهَا وَزَادَ قَبْلَ الْأَخِيرِ :

وَشَدَّ فَوْقَ بَعْضِهِمْ بِالْأَرْوِيَةِ

وَهِيَ فِي حِمَاسَةِ أَبِي تَمَّامٍ « رَوَايَةُ الْجَوَالِقِيِّ » (١٨٥) ، وَلَمْ يَنْسِبْهَا أَيْضًا . وَيُرَاجَعُ شَرْحُهَا لِلتَّبْرِيْزِيِّ (٢٠٢/٢) ، وَشَرْحُهَا لِلْمَرْزُوقِيِّ (٦٥٦/٢) ، وَالْمَغْنِيِّ لِابْنِ هِشَامٍ (٥٨٥) ، وَشَرْحُ أَبِياتِهِ لِلْبَغْدَادِيِّ (٢٣١/٧) .

* هُنَاكَ أَوْصِيَنِي وَلَا تُوصِيَنِي بِهِ * *

وَمَنْ قَالَ: «بَيْتٌ فِي كَذَا» فَلَهُ وَجْهَانِ:

أَحَدُهُمَا: أَنْ يَكُونَ مَعْنَاهُ: أَوْقَعَتِ الْوَصِيَّةَ فِيهِ، فَيَكُونُ «فِي» عَلَى وَجْهِهَا.
وَالْآخَرُ: أَنْ يَكُونَ بَدَلًا مِنَ الْبَاءِ، كَمَا يُقَالُ: بَتِلْمَسَانَ، وَفِي تِلْمَسَانَ،
وَكَذَلِكَ اتَّفَقَتِ الرَّوَايَاتُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ عَلَى إِسْقَاطِ «أَنْ» وَرَفْعِ «بَيْتٌ»
وَكَانَ الْوَجْهُ أَنْ يَبِيَّتَ وَلَكِنَّ الْعَرَبَ^(١) قَدْ تَحَذَفُ «أَنْ» مِنْ مِثْلِ هَذَا، وَتَرَفَعُ
الْفِعْلَ، وَعَلَيْهِ تُوَوَّلُ قَوْلُهُ تَعَالَى^(٢): ﴿قُلْ أَفَغَيْرَ اللَّهِ تَأْمُرُونَ بِعِبَادَةِ﴾، وَعَلَيْهِ جَاءَ
قَوْلُ طَرَفَةَ^(٣):

* أَلَا أَيُّهَذَا الزَّاجِرِي أَحْضَرُ الْوَعْيِ * الْبَيْتِ

وَرَبِّمَا حَذَفُوا وَتَرَكُوا الْفِعْلَ مَنْصُوبًا، وَذَلِكَ [لَا يَكُونُ] إِلَّا فِي ضَرُورَةٍ
الشُّعْرِ، كَقَوْلِهِ^(٤):

* وَنَهْنَهْتُ نَفْسِي بَعْدَمَا كِدْتُ أَفْعَلُهُ * *

فَفِي هَذَا الْبَيْتِ وَجْهَانِ مِنَ الشَّدُوذِ وَالضَّرُورَةِ.

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٢٣١).

(٢) سُورَةُ الزُّمَرِ، آيَةُ: ٦٤.

(٣) دِيْوَانُهُ (٣١) تَقَدَّمَ ذَكَرَهُ.

(٤) لَمْ يُشَدِّدِ الْوَقَّاسِيُّ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ وَهُوَ لِعَامِرِ بْنِ جُوَيْنِ الطَّائِيِّ، وَصَدْرُهُ:

* فَلَمْ أَرْمِثُهَا خَبَاسَةً وَاحِدٍ * *

وَالْبَيْتُ فِي شِعْرِ طَبِيِّءٍ وَأَخْبَارَهَا (٤٢٩)، وَهُوَ فِي كِتَابِ سَبِيُوِيِهِ (١/٣٠٧)، وَخَزَانَةُ الْأَدَبِ

(٤/٤٠١)، وَفِي جَمْهَرَةِ اللَّغَةِ لِابْنِ دُرَيْدٍ (١/٢٣٤) أَنَّهَا لُغَةٌ طَبِيِّءٍ.

أَحَدُهُمَا: إِدْخَالُ «أَنْ» فِي خَبَرِ «كَادَ». وَالثَّانِي: حَذْفُهَا وَإِبْقَاءُ عَمَلِهَا.
- وَ«الْعِتَاقَةُ» مَفْتُوحَةُ الْعَيْنِ، وَكَسْرُهَا خَطَأً.

(جَوَازُ وَصِيَّةِ الصَّغِيرِ وَالضَّعِيفِ وَالْمُصَابِ وَالسَّفِيهِ)

- «الْيَقَاعُ» [٢]: هُوَ الْغُلَامُ ابْنُ عَشْرِ سِنِينَ، أَوْ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ سَنَةً، رَوَاهُ عَيْسَى
عَنِ ابْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ مَالِكٍ. وَفِي «الْعَيْنِ»^(١): الْيَقَاعُ: الْمَشْرِفُ مِنَ الْأَرْضِ،
وَعُلَامٌ يَفَعُّ وَيَفَعُ: إِذَا شَبَّ، وَجَمَعُهُ: الْأَيْقَاعُ، وَقَدْ أَيْفَعُ، أَيُّ: شَبَّ.
قَالَ الشَّيْخُ - وَفَقَهُهُ اللَّهُ تَعَالَى - : وَكَأَنَّ الْغُلَامَ الْيَقَاعَ أَشْرَفَ عَلَى الْاِحْتِلَامِ.
يُقَالُ: أَيْفَعُ وَهُوَ يَأْفَعُ، وَلَا يُقَالُ: مُؤْفَعٌ، وَيُقَالُ: الْغُلَامُ الْأَيْفَعُ، وَيُجْمَعُ عَلَى
أَيْقَاعٍ، الْوَاحِدُ يَفَعُ، وَيَفَعَّةٌ جَمْعٌ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ، فَمَنْ قَالَ: يَأْفَعُ تُنَى وَجَمَعَ،
وَمَنْ قَالَ: يَفَعَّةٌ الْوَاحِدُ وَالْاِثْنَانِ وَالْجَمَاعَةُ سَوَاءٌ.

(الْقَضَاءُ فِي الْوَصِيَّةِ فِي الثُّلْثِ لَا يُتَعَدَّى)

- فِي رِوَايَةِ يَحْيَى: «وَالثُّلْثُ كَثِيرٌ» [٤]. وَفِي رِوَايَةِ غَيْرِهِ: «كَبِيرٌ» بِالْبَاءِ،
وَكَلاهُمَا جَائِزٌ.

- وَقَوْلُهُ: «فَالشَّطْرُ» الرِّوَايَةُ بِالرَّفْعِ^(٢)، وَهُوَ مُبْتَدَأٌ خَبَرُهُ مُضْمَرٌ، كَأَنَّهُ
قَالَ: فَالشَّطْرُ أَتَصَدَّقُ بِهِ، وَكَذَلِكَ «الثُّلْثُ» وَيَبْعُدُ أَنْ يَكُونَ خَبَرَ الْمُبْتَدَأِ مُضْمَرًا؛
لِدُخُولِ الْفَاءِ عَلَيْهِ، وَهُوَ مَعَ ذَلِكَ جَائِزٌ، فَيَكُونُ بِمَنْزِلَةِ قَوْلِ الْقَائِلِ: أَزِيدُ قَائِمٌ؟

(١) العين (٢/٢٦١)، ومختصره (١/١١٩).

(٢) النص في التعليق على الموطأ لأبي الوليد الوقيسي (٢/٢٣٢).

فَيَقُولُ الْمُجِيبُ: لَا، فَيَقُولُ: فَقَاعِدٌ؛ أَي: فَهُوَ قَاعِدٌ، وَلَوْ نَصَبَ نَاصِبُ
«الشَّطْرَ» وَ«الثُّلْثَ» عَلَى مَعْنَى فَأُعْطِيَ الشَّطْرَ وَأُعْطِيَ الثُّلْثَ لَكَانَ جَائِزًا.

- وَقَوْلُهُ: «أَنْ تَذَرَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ» «أَنْ» مَفْتُوحَةٌ الْهَمْزَةُ، وَ«تَذَرَ» مَنصُوبٌ
بِهَا، وَهِيَ فِي مَوْضِعِ رَفْعٍ وَ«خَيْرٌ» خَبْرُهُ، بِمَنْزِلَةِ قَوْلِهِ تَعَالَى^(١): ﴿وَأَنْ تَصُومُوا
خَيْرٌ لَّكُمْ﴾. وَ«الْعَالَةُ»: الْفُقَرَاءُ^(٢)، وَاحِدُهُمْ: عَائِلٌ، كَمَا تَقُولُ: بَائِعٌ
وَبَاعَةٌ، وَصَائِعٌ وَصَاعَةٌ، وَفِعْلُهُ عَالَ يَعِيلُ، فَإِذَا أَرَدْتَ الْجَوْرَ قُلْتَ: عَالَ يَعُولُ،
وَإِذَا أَرَدْتَ كَثْرَةَ الْعِيَالِ قُلْتَ: أَعَالَ يَعِيلُ، فَمِنْ الْجَوْرِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ذَلِكَ
أَذَىٰ آلَا تَعُولُوا﴾^(٣) وَمِنْ الْفَقْرِ قَوْلُ الشَّاعِرِ^(٤):

وَمَا يَذْرِي الْفَقِيرُ مَتَىٰ غِنَاهُ وَمَا يَذْرِي الْغَنِيُّ مَتَىٰ يَعِيلُ؟

- وَمَعْنَى «يَتَكَفَّفُونَ»: يَسْأَلُونَ النَّاسَ بِأَكْفِهِمْ.

- وَأَمَّا قَوْلُهُ: «إِنَّكَ إِنْ تُخْلَفَ» فَإِنَّ الْفُقَهَاءَ^(٥) يَرَوُونَهُ «أَنْ» وَيَتَوَهَّمُونَهَا
«أَنْ» النَّاصِبَةَ لِلْأَفْعَالِ، وَلَا وَجْهَ لـ«أَنْ» هَذِهِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ. وَقَوْلُهُ: «إِلَّا
أَرَدَدْتَ بِهِ دَرَجَةً» يُبْطِلُ ذَلِكَ؛ لِأَنَّ «إِلَّا» الَّتِي لِلْإِجَابِ لَا يَجُوزُ دُخُولُهَا إِلَّا بَعْدَ
كَلَامٍ مَنفِيٍّ. وَالصَّوَابُ «لَنْ» بِاللَّامِ، وَكَذَلِكَ رَوَاهُ ابْنُ وَضَّاحٍ، وَلَا يَصِحُّ دُخُولُ
«إِنْ» فِي هَذَا الْمَوْضِعِ إِلَّا عَلَى حِيلَةٍ؛ وَذَلِكَ أَنْ تَكُسِرَ هَمْزَتُهَا وَتَجْعَلَهَا بِمَعْنَى

(١) سورة البقرة، الآية: ١٨٤.

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٢٣٣). وَلَمْ يُشَدِّ الْبَيْتَ.

(٣) سورة النساء، الآية: ٣.

(٤) الْبَيْتُ لِأَحْيَحَةَ بْنِ الْجَلَّاحِ الْأَوْسِيِّ فِي دِيْوَانِهِ (٧٤).

(٥) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٢٣٣) بِلَفْظِهِ.

«مَا التَّافِيَةِ؛ لِإِتْيَانِ الإِجَابِ بَعْدَهَا، وَتَرْفَعُ «تُخَلَفُ» وَ«تَعْمَلُ» كَأَنَّهُ قَالَ: مَا تُخَلَفُ، فَتَعْمَلُ إِلاَّ أَزْدَدْتَ، كَمَا تَقُولُ: إِنْ زَيْدٌ إِلاَّ قَائِمٌ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى^(١): ﴿إِنْ الْكٰفِرُونَ إِلاَّ فِي عُورٍ﴾.

- وَأَمَّا قَوْلُهُ: «وَلَعَلَّكَ أَنْ تُخَلَفَ». فَالْوَجْهُ^(٢) إِسْقَاطُ «أَنْ» وَرَفْعُ الْفِعْلِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى^(٣): ﴿لَعَلَّ اللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا﴾، وَلَكِنَّ الْفُقَهَاءَ رَوَوْهُ بِزِيَادَةِ «أَنْ» وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ ﷺ: «لَعَلَّ أَحَدَكُمْ أَلْحَنُ بِحُجَّتِهِ مِنَ الْآخِرِ». وَأَكْثَرُ مَا يُسْتَعْمَلُ هَذَا فِي الشُّعْرِ، وَمَجَازُهُ عِنْدَ التَّحْوِيلَيْنِ عَلَى تَشْبِيهِ «لَعَلَّ» بـ«عَسَى»؛ لِأَنَّهَا مِثْلُهَا فِي الطَّمَعِ، وَحُكْمُ «عَسَى» أَنْ يُسْتَعْمَلَ بـ«أَنْ» كَقَوْلِهِ تَعَالَى^(٤): ﴿فَعَسَى اللَّهُ أَنْ يَأْتِيَ بِالْفَتْحِ﴾ ثُمَّ إِنَّهُمْ قَدْ يَحْدِفُونَ «أَنْ» مِنْ خَبَرِ «عَسَى» تَشْبِيهَا لَهَا بـ«لَعَلَّ» وَيَزِيدُونَهَا فِي خَبَرِ «لَعَلَّ» تَشْبِيهَا لَهَا بـ«عَسَى» فَالشَّاهِدُ^(٥) عَلَى إِسْقَاطِهَا مِنْ خَبَرِ «عَسَى» قَوْلُ هُدْبَةَ بْنِ حَشْرَمٍ^(٦):

(١) سُورَةُ الْمُلْكِ.

(٢) النَّصُّ فِي التَّغْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/ ٢٣٤).

(٣) سُورَةُ الطَّلَاقِ.

(٤) سُورَةُ الْمَائِدَةِ، آيَةُ: ٥٢.

(٥) مِنْ هُنَا لَمْ يَرِدْ فِي «التَّغْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ».

(٦) هُوَ هُدْبَةُ بْنُ الْحَشْرَمِ بْنِ كُرْزٍ، أَحَدُ بَنِي ثَعْلَبَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ سَعْدٍ، مِنْ بَنِي عُذْرَةَ، شَاعِرٌ إِسْلَامِيٌّ، مِنْ أَهْلِ الْحِجَازِ، كَانَ عَلَى خِلَافٍ مَعَ قَرِيْبِهِ زِيَادَةَ بْنِ الْعُدْرِيِّ، أَدَّى إِلَى أَنْ قَتَلَ زِيَادَةَ، فَسَجَنَهُ وَالِي الْمَدِيْنَةِ سَعِيدُ بْنُ الْعَاصِ حَتَّى أَرْشَدَ أَبْنَاءُ زِيَادَةَ، فَسَلَّمَهُ لَهُمْ فَقَتَلُوهُ. وَمِنْ أَجْوَدِ شِعْرِهِ مَا قَالَهُ فِي سِجْنِهِ، وَمِنْهُ الْفَصِيْدَةُ الَّتِي مِنْهَا الشَّاهِدُ. جَمَعَ شِعْرَهُ الدُّكْتُورُ يَحْيَى الْجُبُورِيُّ، وَطَبَعَ فِي دِمَشْقِ (١٩٧٦م). أَخْبَارُهُ فِي: الشُّعْرِ وَالشُّعْرَاءِ =

عَسَى الْكَرْبُ الَّذِي أَمْسَيْتُ فِيهِ يَكُونُ وَرَاءَهُ فَرَجٌ قَرِيبٌ
وَالشَّاهِدُ عَلَيَّ زِيَادَتِهَا فِي خَبَرِ «لَعَلَّ» قَوْلِ مُتَمِّمِ بْنِ نُؤَيْرَةَ (١):

لَعَلَّكَ يَوْمًا أَنْ تَلِمَ مُلِمَةً عَلَيْكَ مِنَ اللَّائِي يَدْعُوكَ أَجْدَعًا

- و«الهجرة» - في كلام العرب - : هَيْئَةُ الْهَجْرَانِ (٢)، كَمَا أَنَّ الْجِلْسَةَ هَيْئَةُ الْجُلُوسِ، وَالرُّكْبَةَ: هَيْئَةُ الرُّكُوبِ، فَإِذَا أَرَدْتَ الْمَصْدَرَ الَّذِي لَيْسَ بِهِئَتِهِ قُلْتَ: هَجْرَةٌ وَهَجْرَانٌ، وَإِذَا أَرَدْتَ الْمَرَّةَ الْوَاحِدَةَ قُلْتَ: هَجْرَةٌ - بِفَتْحِ الْهَاءِ - كَمَا تَقُولُ: ضَرْبَةٌ وَقَتْلَةٌ لِلْمَرَّةِ الْوَاحِدَةِ مِنَ الضَّرْبِ وَالْقَتْلِ، فَإِذَا جَعَلْتَهَا فِعْلًا مِنْ اثْنَيْنِ فَمَا زَادَ قُلْتَ: هَاجَرَ الرَّجُلُ صَاحِبَهُ مُهَاجِرَةً. وَأَمَّا «الهِجْرَةُ» الْمُسْتَعْمَلَةُ فِي الشَّرِيعَةِ فَهِيَ مَكْسُورَةٌ الْهَاءِ، لَا يَجُوزُ فِيهَا غَيْرُ ذَلِكَ؛ لِأَنَّ الْمُهَاجِرَ كَانَ يُرَادُ بِهِ أَنْ يَهْجَرَ وَطَنَهُ وَقَوْمَهُ، وَيَنْفِرَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَيَسْتَمِرُّ عَلَى ذَلِكَ، وَالْفِعْلُ إِذَا اسْتَمَرَ وَدَامَ صَارَ خُلُقًا وَهَيْئَةً، فَلِذَلِكَ لَمْ يَجْزُ فِيهَا فَتْحُ الْهَاءِ. وَسُمِّيَتْ «هَجْرَةً»؛ لِأَنَّ الرَّجُلَ كَانَ يَهْجُرُ أَهْلَهُ وَوَطَنَهُ، وَيَلْحَقُ بِالنَّبِيِّ ﷺ. وَسُمِّيَتْ

= (٤٣٤)، وَمَعْجَمُ الشُّعْرَاءِ (٤٦٠)، وَاللَّلَالِي (٣٤٩)، وَخَزَانَةُ الْأَدَبِ (٨٤/٤)، وَالْبَيْتُ فِي شِعْرِهِ (٥٤). وَهُوَ مَشْهُورٌ جَدًّا فِي كُتُبِ التَّخْوِ وَاللُّغَةِ.

(١) هُوَ مُتَمِّمُ بْنُ نُؤَيْرَةَ بْنِ جَمْرَةَ بْنِ شَدَّادٍ، مِنْ بَنِي يَرْبُوعِ بْنِ حَنْظَلَةَ بْنِ مَالِكِ بْنِ زَيْدِ مَنَاةَ بْنِ تَوَيْمٍ. شَاعِرٌ مُخَضَّرٌ، أَدْرَكَ الْجَاهِلِيَّةَ وَالْإِسْلَامَ، وَأَسْلَمَ وَحَسَنَ إِسْلَامَهُ، وَكَانَ أَعْوَرَ، وَقُتِلَ أَخُوهُ مَالِكٌ عَلَى الرَّدَّةِ، وَلَهُ فِيهِ مَرَاثٌ مِنْهَا الْقَصِيدَةُ الْعَنِينَةُ الَّتِي مِنْهَا الشَّاهِدُ، وَهِيَ مِنْ أَجُودِ الْمَرَاثِي، جَمَعَتْ شِعْرَهُ وَشِعْرَ أَخِيهِ مَالِكٍ: ابْتِسَامُ مَرْهُونِ الصَّفَا وَنَشْرُ فِي بَغْدَادِ سَنَةِ (١٩٦٨م).
أَخْبَارُهُ فِي: الْمُؤْتَلَفِ وَالْمُخْتَلَفِ (٢٩٧)، وَالشُّعْرِ وَالشُّعْرَاءِ (٣٣٧)، وَالْأَغَانِي (٢٩٨/١٥)، وَمَعْجَمُ الشُّعْرَاءِ (٤٣٢)، وَخَزَانَةُ الْأَدَبِ (٢٣٦/١)، وَالْبَيْتُ فِي شِعْرِهِ (١١٩).

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢٣٦/٢).

«مُهَاجِرَةٌ»؛ لِأَنَّ الرَّجُلَ الْمُؤْمِنَ كَانَ يَهْجُرُهُ قَوْمُهُ، كَمَا يَهْجُرُهُمْ هُوَ، فَجَاءَتْ عَلَى مِثَالِ الْمُفَاعَلَةِ الَّتِي تَكُونُ مِنْ اثْنَيْنِ فَصَاعِدًا، وَلِهَذَا الْمَعْنَى سُمِّيَتْ مُرَاغِمَةً؛ لِأَنَّ الْمُؤْمِنَ كَانَ يُرَاغِمُ قَوْمَهُ بِتَرْكِهِ إِيَّاهُمْ، قَالَ تَعَالَى^(١): ﴿ وَمَنْ يَهَاجِرْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَجِدْ فِي الْأَرْضِ مُرَاغِمًا كَثِيرًا وَسَعَةً ﴾، وَقَالَ الشَّاعِرُ^(٢):

* بَعِيدُ الْمُرَاغِمِ وَالْمَذْهَبِ *

فَهَذَا أَصْلُ الْمُهَاجِرَةِ وَالْهَاجِرَةِ فِي لُغَةِ الْعَرَبِ.

وَأَمَّا «الشَّرِيعَةُ» فَاسْتَعْمِلَتْ فِيهَا عَلَى وُجُوهِ مُخْتَلِفَةٍ تُوهِمُ التَّنَافُصَ، كَنَحْوِ مَا رَوَى عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ: «لَا هِجْرَةَ وَلَكِنْ جِهَادٌ وَنِيَّةٌ». وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ: «لَا تَنْقَطِعُ الْهَاجِرَةُ حَتَّى تَنْقَطِعَ التَّوْبَةُ»، وَ«لَا تَنْقَطِعُ الْهَاجِرَةُ مَا قُوتِلَ الْكُفَّارُ»، فَلَأَجْلِ هَذَا وَجَرَاءَهُ وَجَبَ تَبْيِينُ وَجْهِ الْهَاجِرَةِ الْمُسْتَعْمَلَةِ فِي الشَّرِيعَةِ، وَهِيَ تَنْقَسِمُ خَمْسَةً / أَقْسَامٍ:

ب/٨٣

أَوَّلُهَا: الْهَاجِرَةُ الْأُولَى إِلَى بِلَادِ الْحَبَشَةِ فِي صَدْرِ الْإِسْلَامِ قَبْلَ خُرُوجِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ.

وَالثَّانِيَةُ: مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ عِنْدَ اسْتِدْعَاءِ الْأَنْصَارِ إِيَّاهُ، وَهِيَ الْهَاجِرَةُ الْمَذْكُورَةُ فِي حَدِيثِ سَعْدٍ، وَكَانَتْ مُفْتَرَضَةً عَلَى أَهْلِ مَكَّةَ، وَبِهَا جَرَى التَّارِيخُ

(١) سُورَةُ النَّسَاءِ، الْآيَةُ: ١٠٠.

(٢) هُوَ التَّابِعَةُ الْجَعْدِيُّ، وَالْبَيْتُ فِي دِيْوَانِهِ (٣٣)، وَصَدْرُهُ:

* كَطَوْدٍ يَلَادُ بَارَكَانِهِ *

وهو في تفسير القرطبي (٣٤٨/٥)، وفي الديوان: «والمهْرَب».

المُسْتَعْمَلُ فِي أَيَّامِ عُمَرَ إِلَى يَوْمِنَا هَذَا، وَفِيهَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ :
«لَا هِجْرَةَ وَلَكِنْ جِهَادٌ وَنِيَّةٌ» .

وَالهِجْرَةُ الثَّلَاثَةُ: هِجْرَةُ الْمَعَاصِي، وَتَرْكُ مَا خَالَفَ الْحَقَّ، دَاخِلٌ فِي
هَذِهِ الْهِجْرَةِ، وَمِنْهَا قَوْلُهُ تَعَالَى (١): ﴿وَالرُّجُزَ فَاهْجُرُوا﴾ .

وَالهِجْرَةُ الرَّابِعَةُ: هِجْرَةُ الْكَافِرِ مِنْ بَلَدِ الْحَرْبِ إِذَا أَسْلَمَ، فَعَلَيْهِ الْخُرُوجُ
إِلَى بَلَدِ الْمُسْلِمِينَ فَرَضًا لَازِمًا؛ لِقَوْلِهِ ﷺ: «أَنَا بَرِيءٌ مِنْ كُلِّ مُسْلِمٍ مَعَ مُشْرِكٍ» .

وَالهِجْرَةُ الْخَامِسَةُ: أَنْ يَنْفِرَ الْمُسْلِمُونَ لِقِتَالِ الْمُشْرِكِينَ؛ لِأَنَّهُمْ يَهْجُرُونَ
أَوْطَانَهُمْ لِلْجِهَادِ. وَمِنْهُ الْحَدِيثُ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لَا تَنْقَطِعُ الْهِجْرَةُ مَا قُوتِلَ
الْكَفَّارُ» وَهُوَ مَعْنَى قَوْلِهِ: «إِذَا اسْتَنْفِرْتُمْ فَانْفِرُوا» .

قَالَ الشَّيْخُ - وَفَقَّهُهُ اللهُ -: تَغْلُغَلِ الْقَوْلُ بِنَا وَطَاشَ سَهْمُ الْمَقَالِ بِمَا اعْتَرَضَ
عَنِ الْغَرَضِ، فَلَنْكَتَفِ وَلَنْزَجِ، وَلَنْكِرَ إِلَى مَا كُنَّا بِصَدَدِهِ وَنَقُولُ:

- وَأَمَّا قَوْلُهُ: «لَكِنَّ الْبَائِسَ سَعْدُ بْنُ خَوْلَةَ» فَكَلَامٌ فِيهِ حَذْفٌ وَاخْتِصَارٌ،
وَيَلْزَمُ أَنْ يَكُونَ فِي الْكَلَامِ نَفْيٌ مُقَدَّرٌ؛ لِأَنَّ «لَكِنَّ» إِنَّمَا يَأْتِي (٢) اسْتِدْرَاكًا بَعْدَ
النَّفْيِ فِي قَوْلِ عَامَّةِ النَّحْوِيِّينَ، فَإِذَا لَمْ يَكُنِ النَّفْيُ مَلْفُوظًا بِهِ كَانَ مُقَدَّرًا، وَلَا جِلْهَ
قِيلَ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ (٣): ﴿لَكِنَّ اللَّهَ يَشْهَدُ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ﴾ إِنَّ فِي الْكَلَامِ نَفْيًا
مُقَدَّرًا، كَأَنَّ الْمُشْرِكِينَ قَالُوا: مَا نَشْهَدُ بِأَنَّهُ أَنْزَلَ إِلَيْكَ شَيْءًا، فَقَالَ: لَكِنَّ اللَّهَ

(١) سُورَةُ الْمُنْتَهَرِ .

(٢) مِنْ هُنَا لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوَطِّأِ (٢/ ٢٣٤) .

(٣) سُورَةُ النَّسَاءِ، الْآيَةُ: ١٦٦، وَلَمْ يَذْكُرْهَا الْوَقَّاسِيُّ وَبَدَّ تَوْجِيهَ الْآيَةِ يَعُودُ إِلَى كَلَامِ الْوَقَّاسِيِّ مِنْ
قَوْلِهِ: «إِنَّ سَعْدًا . . .» .

يَشْهَدُ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَشْهَدُونَ أَنْتُمْ، فَوَجْهُ هَذَا الْحَدِيثِ: أَنْ سَعْدًا لَمَّا خَافَ أَنْ يَمُوتَ بِمَكَّةَ قَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَحْزَنْ مِمَّا تَخَافُهُ، فَإِنَّكَ لَا تَمُوتُ بِمَكَّةَ، لَكِنَّ الْبَائِسُ سَعْدُ بْنُ خَوْلَةَ هُوَ الَّذِي يَنْبَغِي أَنْ يُحْزَنَ لَهُ»، فَفِي الْكَلَامِ حَذْفَانِ: حَذْفٌ فِي أَوَّلِهِ، وَحَذْفٌ فِي آخِرِهِ، وَلَوْ رُوِيَ: «سَعْدُ بْنُ خَوْلَةَ» بِالنَّصْبِ لَكَانَ جَائِزًا، وَيَكُونُ خَبْرٌ «لَكِنَّ» مَحْذُوفًا لِذَلِكَ الْكَلَامِ عَلَيْهِ، وَالْعَرَبُ تَحْذِفُ خَبْرَ «لَكِنَّ» تَارَةً إِذَا فُهِمَ الْمَعْنَى كَقَوْلِ الْفَرَزْدَقِ (١):

* وَلَكِنَّ زَنْجِيًّا عَظِيمَ الْمَشَافِرِ *

وَذَكَرَ سَيَوِيهِ (٢): أَنَّ مِنَ الْعَرَبِ مَنْ يَنْصِبُ «زَنْجِيًّا» بـ«لَكِنَّ» وَيُضْمِرُ خَبَرَهَا، كَأَنَّهُ قَالَ: وَلَكِنَّ زَنْجِيًّا عَظِيمَ الْمَشَافِرِ لَا يَعْرِفُ قَرَابَتِي، وَذَكَرَ أَنَّ مِنْهُمْ مَنْ يَرْفَعُ فَيَقُولُ: وَلَكِنَّ زَنْجِيًّا، وَيُضْمِرُ اسْمَ «لَكِنَّ» كَأَنَّهُ قَالَ: وَلَكِنَّكَ زَنْجِيًّا. وَكَذَلِكَ يَفْعَلُونَ بِأَخْوَاتِ «لَكِنَّ». وَمَجَازٌ مِنْ رَوَى «لَكِنَّ الْبَائِسُ

(١) ديوان الفرزدق (٤٨١) وصدرة:

* فَلَوْ كُنْتُ ضَبِيًّا عَرَفْتُ قَرَابَتِي *

وجاء فيه مُنْفَرِدًا، مُنْقُولًا مِنْ رَوَايَةِ الْكِتَابِ... وَهُوَ مِنْ قَصِيدَةٍ فِي هِجَاءِ أُتُوبِ بْنِ عَيْسَى الضَّبِّيِّ، قَالَ الْبَغْدَادِيُّ فِي الْخَزَانَةِ (٤/٣٧٩): «وَأَعْلَمُ أَنَّ قَافِيَةَ الْبَيْتِ اشْتَهَرَتْ كَذَا عِنْدَ النَّحْوِيِّينَ، وَصَوَابِهِ:

* وَلَكِنَّ زَنْجِيًّا غَلَاظًا مَشَافِرُهُ *

وَأُورِدَ بَعْدَهُ عَدَدًا مِنَ الْأَبْيَاتِ. وَذَكَرَ قِصَّةَ هَذَا الشُّعْرِ مَخْتَصِرَةً، وَهِيَ فِي الْأَغَانِي (١١/٣٣٢) مُفْصَلَةً. وَالشَّاهِدُ فِي كِتَابِ سَيَوِيهِ (١/٣٨٢)، وَشَرَحَ أَبِياتَهُ لَابْنُ السَّيْرَافِيِّ (١/٥٩٨)، وَالثُّكْتُ عَلَيْهِ لِلْأَعْلَمِ (٥١٤)، وَهُوَ فِي مَجَالِسِ ثَعْلَبِ (١٢٧)، وَجَمَهْرَةَ الْأَلْغَةِ (١٣٢)، وَالْأَصُولِ (١/٢٤٧)، وَالْمَحْتَسِبِ (٢/١٨٥)، وَالْمُنْصَفِ (٣/١٢٩)... وَغَيْرَهَا.

(٢) الْكِتَابِ (١/٣٨٢).

سَعْدٌ فَرَفَعَ سَعْدًا، أَنْ يَكُونَ التَّقْدِيرُ: لَكِنَّ الْبَائِسَ سَعْدٌ؛ لِأَنَّهُ مَاتَ فِي الْأَرْضِ
الَّتِي هَاجَرَ مِنْهَا. وَالْبَائِسُ: الَّذِي يَتَبَيَّنُ عَلَيْهِ أَثَرُ الْبُؤْسِ مِنْ شِدَّةِ الْفَقْرِ.

(أَمْرُ الْحَامِلِ وَالْمَرِيضِ وَالَّذِي يَحْضُرُ الْقِتَالَ فِي أَمْوَالِهِمْ)

- قَوْلُهُ فِي الْآيَةِ (١): ﴿ حَمَلَتْ حَمَلًا خَفِيفًا ﴾ يَعْنِي الْمَنِيَّ ﴿ فَمَرَّتْ ﴾: أَي: اسْتَمَرَّتْ بِذَلِكَ الْحَمْلِ الْخَفِيفِ (٢) إِلَى أَنْ تُثْقَلَ. وَقِيلَ: الْمَعْنَى فَاسْتَمَرَّتْ بِهَا، فَهُوَ مِنَ الْمَقْلُوبِ (٢). وَقِيلَ: شَكَتْ فِيهِ لِخِفَّتِهِ (٢)، وَهَذَا عَلَى قِرَاءَةِ مَنْ قَرَأَ (٣): ﴿ فَمَرَّتْ ﴾ بِالْخَفِيفِ ﴿ لَيْنَ آتَيْنَا صَالِحًا ﴾ أَي: عَلَامًا سَوِيًّا، وَقِيلَ: بَشْرًا سَوِيًّا، وَالضَّمِيرُ فِي ﴿ دَعَا اللَّهَ رَبَّهُمَا ﴾ قِيلَ: يَرْجِعُ إِلَى النَّفْسِ وَزَوْجِهَا مِنْ وَلَدِ آدَمَ وَقِيلَ: رَاجِعٌ إِلَى حَوَاءَ وَآدَمَ، وَقَالَ عِكْرِمَةُ: لَمْ يَخْصَّ آدَمَ وَحَوَاءَ، وَإِنَّمَا أَرَادَ نَسْلَهُمَا، فَالْتَّنْبِيهُ يُرَادُ بِهَا الْإِنْسَانُ الذَّكَرُ وَالْأُنْثَى. وَقِيلَ: الْمُرَادُ/ مِنْ أَوَّلِ الْقِصَّةِ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿ لَنَكُونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ ﴾ (١٨٩): آدَمَ وَحَوَاءَ، وَمَا بَعْدَهُ يُرَادُ بِهِ الذَّكَرُ وَالْأُنْثَى مِنْ وَلَدِ آدَمَ، يَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى (٤): ﴿ فَتَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾ (١٩٠) وَالْإِنْتِقَالَ عَنْهُ مِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَى: (٥) ﴿ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَهِدًا وَمُبَشِّرًا

١/٨٤

(١) سُورَةُ الْأَعْرَافِ، الْآيَةُ: ١٨٩.

(٢) تَفْسِيرُ الْقُرْطُبِيِّ (٣٣٧/٧).

(٣) هِيَ قِرَاءَةُ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَيُحْيَى بْنُ يَعْمَرٍ، وَأَبِي الْعَالِيَةِ... وَغَيْرِهِمْ. يُرَاجَعُ: الْمَحْرَرُ الْوَجِيزُ (١٧٢/٦)، وَزَادَ الْمَسِيرُ (٣٠١/٣)، وَتَفْسِيرُ الْقُرْطُبِيِّ (٣٣٧/٧)، وَالْبَحْرُ الْمَحِيطُ (٤٣٩/٤)، وَالذَّرُّ الْمَصُونُ (٥٣٣/٥).

(٤) سُورَةُ الْأَعْرَافِ، الْآيَةُ: ١٩٠.

(٥) سُورَةُ الْفَتْحِ.

وَنَذِيرًا ﴿٨﴾، ثُمَّ قَالَ: ﴿١﴾ ﴿لِتُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَتُعَزِّرُوهُ وَتُوَقِّرُوهُ وَتُسَبِّحُوهُ
بُكْرَةً وَأَصِيلًا﴾ ﴿٩﴾ وَمِثْلُهُ كَثِيرٌ.

(الْوَصِيَّةُ لِلْوَارِثِ وَالْحِيَازَةِ)

العَرَبُ تُسَمِّي الْمَالَ خَيْرًا؛ لِمَا فِيهِ مِنَ الْخَيْرِ لِمَنْ اسْتَعْمَلَهُ فِي وُجُوهِهِ،
وَمِنْهُ [قَوْلُهُ تَعَالَى] (٢): ﴿إِنْ تَرَكَ خَيْرًا﴾، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى (٣): ﴿لَا يَسْعَمُ الْإِنْسَانُ
مِنْ دُعَاءِ الْخَيْرِ﴾ أَيُّ: لَا يَقْتَرُ عَنْ طَلَبِ الْمَالِ وَمَا يُصْلِحُ دُنْيَاهُ. وَمِنْهُ قَوْلُهُ
تَعَالَى (٤): ﴿إِنِّي أَحْبَبْتُ حُبَّ الْخَيْرِ عَن ذِكْرِ رَبِّي﴾ يَعْنِي الْخَيْلَ، وَالْعَرَبُ أَيْضًا
تُسَمِّي الْخَيْلَ: الْخَيْرَ؛ لِمَا فِيهَا مِنَ الْخَيْرِ.

(مَا جَاءَ فِي الْمُؤَنَّثِ مِنَ الرَّجَالِ وَمَنْ أَحَقُّ بِالْوَلَدِ)

«هَيْتُ»: اسْمُ الْمُؤَنَّثِ، كَلِمَةٌ مَعْنَاهَا: الْاسْتِدْعَاءُ، بِمَعْنَى: هَلُمَّ (٥)،
سُمِّيَ بِذَلِكَ إِشَارَةً إِلَى أَنَّهُ يُسْتَدْعَى لِلْفُجُورِ، كَمَا فَعَلَتِ امْرَأَةُ الْعَزِيزِ حِينَ
اسْتَدْعَتْ يُوسُفَ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى نَفْسِهَا. يُقَالُ مِنْهُ: هَيْتَ الرَّجُلُ تَهَيَّيْنَا؛ إِذَا دُعِيَ
إِلَى أَيِّ شَيْءٍ كَانَ، وَيُقَالُ: هَيْتَ وَهَيْتَ - بِكَسْرِ الْهَاءِ وَفَتْحِهَا -.

- وَ«الْمُحَنَّثُ» [٥] هُوَ الْمُؤَنَّثُ مِنَ الرَّجَالِ، وَإِنْ لَمْ يُعْرَفْ فِيهِ الْفَاحِشَةُ،

(١) سُورَةُ الْفَتْحِ.

(٢) سُورَةُ الْبَقَرَةِ، الْآيَةُ: ١٨٠.

(٣) سُورَةُ فَصَّلَتْ، الْآيَةُ: ٤٩.

(٤) سُورَةُ ص، الْآيَةُ: ٣٢.

(٥) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٢٣٩).

وَهُوَ مَا أُخُوذُ مِنْ تَثْنِي الشَّيْءِ وَتَكْشُرِهِ .

- و«بَادِنَةٌ بِنْتُ عَيْلَانَ» بِالثُّونِ، كَذَا الرَّوَايَةُ الْمَشْهُورَةُ عِنْدَ أَهْلِ اللَّغَةِ، وَهِيَ الضَّخْمَةُ الْبَدَنُ، إِشَارَةٌ إِلَى سِمَنِهَا . وَرَوَاهُ قَوْمٌ: «بَادِيَةٌ» بِالْيَاءِ، كَأَنَّهَا مُسْتَقَّةٌ مِنْ بَدَا يَبْدُو؛ إِذَا ظَهَرَ، وَالْمَشْهُورُ الْأَوَّلُ^(١) . وَفِي بَعْضِ رِوَايَاتِ هَذَا الْحَدِيثِ: «فَإِنَّهَا هَيْفَاءٌ، شَمُوعٌ نَجْلَاءٌ» الْهَيْفَاءُ: الضَّامِرَةُ الْخِصْرَيْنِ^(٢)، وَالشَّمُوعُ: الْكَثِيرَةُ الْمِرَاحِ وَالِدُّعَابَةِ، وَالْمُشْمِعَةُ: الْفُكَاهَةُ . وَفِي «الْعَيْنِ»^(٣): الشَّمُوعُ: الْجَارِيَةُ اللَّعُوبُ؛ وَقَدْ شَمِعَتْ تَشْمَعُ . وَالتَّجْلَاءُ: الْعَظِيمَةُ شَقَّ الْعَيْنَيْنِ، وَمِنْهُ: طَعَنَةُ نَجْلَاءً، وَفِيهَا: «إِذَا تَكَلَّمْتَ تَغَنَّتْ»، يُرِيدُ: أَنَّ كَلَامَهَا يُشَبِّهُ الْغِنَاءَ، لِحُسْنِ نَعْمَتِهَا، وَحَلَاوَةِ مَنْطِقِهَا^(٤) .

- (١) التَّعْلِيْقُ عَلَى الْمُوْطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٢٣٩)، وَتَحَدَّثْتُ فِي هَامِشِهِ عَنْ ضَبْطِ اسْمِهَا، هَلْ هِيَ «بَادِنَةٌ» أَوْ «بَادِيَةٌ» بِمَا فِيهِ كِفَايَةٌ، فَرَاغَهُ هُنَاكَ إِنْ شِئْتَ .
(٢) شَرَحَ هَذِهِ الْأَلْفَاظَ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوْطَأِ (٢/٢٤٠) .
(٣) الْعَيْنِ (١/٢٦٧)، وَمَخْتَصَرُهُ (١/١١٢)، وَالنَّصُّ لَهُ . وَفِي «الْعَيْنِ»: «الْجَارِيَةُ الْحَسَنَةُ الطَّيِّبَةُ النَّفْسِ، قَالَ الشَّمَاخُ [دِيَوَانَهُ: ٢٢٣]:

وَلَوْ أَنِّي أَشَاءُ كُنْتُ نَفْسِي
إِلَى بَيْضَاءَ بِهَكْنَةَ شَمُوعِ

وَقَالَ:

بَكَيْنَ وَأَبَكَيْنَا سَاعَةً
وَوَغَابَ الشَّمَاعُ فَمَا نَشْمَعُ

أَيُّ: مَا نَمْرُحُ بِلَهْوٍ وَلَعِبٍ . وَرِوَايَةُ دِيَوَانَ الشَّمَاخِ: «لَبَاتِ هَيْكَلَةٌ» .

- (٤) فِي تَفْسِيرِ غَرِيبِ الْمُوْطَأِ لِابْنِ حَبِيبٍ (٢/٦١): «قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: وَمَعْنَى قَوْلِهِ: «إِنْ تَكَلَّمْتَ تَغَنَّتْ» مِنَ الْعَنَّةِ، وَلَيْسَ مِنَ الْغِنَاءِ؛ لِأَنَّ الْعَرَبَ تَقُولُ مِنَ الْعَنَّةِ تَغْنَى الرَّجُلِ فِي كَلَامِهِ وَتَغَنَّتْ كَمَا تَقُولُ مِنَ الظَّنِّ تَطَنَّى وَتَطَنَّتْ، وَهُوَ التَّطْنِينُ وَالتَّطْنِي، وَلَمْ يَكُنْ بِهَا غَنَّةٌ فَتَعَبِيهَا . . .» وَعَنْهُ فِي التَّمْهِيدِ (٢٢/٢٧٧) (ط) الْمَغْرِبِ .

- وَقَوْلُهُ: «تُقْبَلُ بِأَرْبَعٍ وَتُدْبَرُ بِثَمَانٍ» [٥]. يَقُولُ: إِذَا أَقْبَلْتَ عَلَيْكَ رَأَيْتَ فِي بَطْنِهَا أَرْبَعَ عُكْنٍ، وَإِذَا أَدْبَرْتَ عَنْكَ رَأَيْتَ بِهَذِهِ الْعُكْنِ الْأَرْبَعَ ثَمَانِيَةَ أَطْرَافٍ لِكُلِّ عُكْنَةٍ طَرَفَانِ؛ لِأَنَّ الْعُكْنَ أَحَاطَتْ بِالْجَنْبَيْنِ، حَتَّى لَحِقَتْ بِالْمَتْنِ مِنْ مُؤَخَّرِهَا، فَالْناظِرُ إِلَيْهَا مِنْ أَمَامِ يَرَى أَرْبَعَةَ غُضُوفٍ، وَالْناظِرُ إِلَيْهَا مِنْ خَلْفِ يَرَى ثَمَانِيَةَ، وَاسْتَشْهَدَ بَعْضُهُمْ^(١) عَلَيْهِ بِقَوْلِ النَّابِغَةِ^(٢) - فِي قَوَائِمِ نَاقَتِهِ -:

عَلَى فَصَبَاتٍ بَيْنَمَا هُنَّ أَرْبَعٌ أَنْخَنَ لِتَعْرِيسِ فَعُدْنَ ثَمَانِيَا

وَكَانَ يَجِبُ أَنْ يَقُولَ: ثَمَانِيَةَ؛ لِأَنَّ الطَّرْفَ مُذَكَّرٌ^(٣)، وَلِكِنَّهُ أَتَتْ عَلَى لَفْظِ الْجَمْعِ، كَمَا يُقَالُ: كُتِبَ لِفُلَانٍ ثَلَاثُ سِجَلَاتٍ، فَيُؤَنَّثُ وَالْوَاحِدُ سِجْلٌ مُذَكَّرٌ؛ لِأَنَّ الْجَمْعُ مُؤَنَّثٌ، وَكَذَلِكَ الْأَطْرَافُ. أَبُو الْوَلِيدِ^(٤): أَرَادَ الْعُكْنَ وَاحِدَتُهَا عُكْنَةً، وَهِيَ مُؤَنَّثَةٌ، فَلِذَلِكَ أَتَى بِلَفْظِ الْعَدَدِ عَلَى التَّأْنِيثِ.

- وَمَنْ رَوَى: «لَا يَدْخُلُ هَذَا عَلَيْكُنَّ»^(٥) فَهُوَ بَيِّنٌ، وَمَنْ رَوَى: «عَلَيْكُمْ»

(١) هُوَ ابْنُ حَبِيبٍ كَمَا فِي تَفْسِيرِ غَرِيبِ الْمُوْطَأِ (٢/٥٥).

(٢) رَجَّحَتْ فِي هَامِشٍ «تَفْسِيرِ غَرِيبِ الْمُوْطَأِ» أَنَّهُ النَّابِغَةُ الْجَعْدِيَّةُ، وَلَيْسَ فِي دِيوانِهِ، لَكِنْ فِي دِيوانِهِ قَصِيدَةٌ عَلَى وَزْنِهِ وَقَافِيَتُهُ أَوْلُهَا:

أَلَمْ تَسْأَلِ الدَّارَ الْعِدَاةَ مَتَى هِيَا عَدَدْتُ لَهَا مِنَ السَّنِينَ ثَمَانِيَا

وَالْبَيْتُ فِي «التَّمْهِيدِ» وَ«الاسْتِذْكَارِ»: «عَلَى هَضَبَاتٍ».

(٣) التَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوْطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٢٤٠).

(٤) الْمُنتَقَى (٦/١٨٣).

(٥) جَاءَ فِي هَامِشِ الْأَصْلِ: «حَاشِيَةُ الْأَصْلِ: قَالَ الْقَاضِي أَبُو الْوَلِيدِ هِشَامُ بْنُ أَحْمَدَ: قَوْلُهُ: «لَا تَدْخُلْنَ هَهُؤُلَاءِ عَلَيْكُمْ» وَإِنَّمَا خَاطَبَ نِسَاءَهُ خَارِجَ عَلَى وَضْعِهِ لِكُونِهِ الْعِيَالِ، وَهُوَ أَنْ يَخَاطِبَنَّ لِمَنْ أَصْلَهُ الْمَذْكُورِينَ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي قِصَّةِ مُوسَى ٥: ﴿قَالَ لِأَهْلِهِ امْكُثُوا إِنِّي =

فَالْوَجْهُ فِيهِ: أَنْ يَكُونَ نَهْيُهُ عَامًّا لِنِسَائِهِ، وَلِغَيْرِهِنَّ مِنْ كُلِّ مَنْ لَهُ أَهْلٌ أَلَّا يَدْخُلَ مُحَنَّثٌ عَلَى أَهْلِهِ، فَلَمَّا اشْتَمَلَ نَهْيُهُ ﷺ عَلَى الرَّجَالِ وَالنِّسَاءِ غَلَبَ الْمَذْكَرَ عَلَى الْمُؤَنَّثِ .

(الْعَيْبُ فِي السَّلْعَةِ وَضَمَانُهَا)

تَقْدِيرُ التَّرْجَمَةِ: الْعَيْبُ مُحَدَّثٌ بِالسَّلْعَةِ/ بَعْدَ ابْتِياعِ الْمُبْتَاعِ لَهَا بَيْعًا فَاسِدًا يَجِبُ رُدُّهُ، وَضَمَانُ ذَلِكَ الْعَيْبِ، وَمَا يَحْدُثُ فِيهَا مِنْ نَقْصٍ وَهَلَاكٍ، وَهُوَ مِنَ الْمُشْتَرِي الَّذِي قَبَضَهَا، وَكَذَلِكَ مَا يَحْدُثُ فِيهَا مِنْ زِيَادَةٍ وَنَمَاءٍ فَكُلُّهُ لِلْمُشْتَرِي .

ب/٨٤

(جَامِعُ الْقَضَاءِ وَكَرَاهِيَّتُهُ)

قَوْلُ أَبِي الدَّرْدَاءِ: «هَلُمَّ إِلَى الْأَرْضِ الْمُقَدَّسَةِ»: أَيِ الْمُطَهَّرَةِ^(١)، وَالْمَقَدَّسُ - فِي كَلَامِ الْعَرَبِ -: الْمُطَهَّرُ، وَإِنَّمَا أَرَادَ مَوْضِعًا مِنَ الشَّامِ يُسَمَّى الْقُدْسُ، وَمِنْهُ سُمِّيَ مَسْجِدُ إِبْرَاهِيمَ: الْبَيْتُ الْمُقَدَّسُ، أَيِ: الْمُطَهَّرُ، وَمَعْنَاهُ: أَنَّهُ مُطَهَّرٌ مِمَّا كَانَ فِي غَيْرِهِ مِنَ الْمَوَاضِعِ، مِنَ الْكُفْرِ، وَكَأَنَّ ذَلِكَ فِي وَقْتٍ مِنَ الْأَوْقَاتِ، فَلَزِمَهُ اسْمُ الْوَصْفِ بِذَلِكَ، وَيَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ مَعْنَى تَقْدِيرِهَا وَتَطْهِيرِهَا أَنْ مَنْ فِيهَا مُطَهَّرٌ مِنَ الذُّنُوبِ وَالْحَطَايَا، فَيَكُونُ الْمَعْنَى الْمُقَدَّسَ

= مَا سَتَّ نَارًا ﴿ وَإِنَّمَا خَاطَبَ امْرَأَةً وَحَدَاها، وَفِي «الموطأ»: «لا يدخلنَّ هؤلاء عليكم . . .» .

وجاء في حاشية الأصل: «حاشية الأصل: في «مُسْلِمٍ»: «يدخلنَّ» إِنَّمَا أَتَتْ فَقَالَ هَذَا وَلَمْ يَقُلْ هَذِهِ؟ وَوَاحِدِ الْأَطْرَافِ: طَرَفٌ، وَهُوَ مَذْكَرٌ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَذْكُرْهَا، فَلَوْ ذَكَرَ الْأَطْرَافَ لَمْ يَجِدْ بُدًّا مِنَ التَّنْكِيرِ، وَهَذَا كَقَوْلِهِمْ: هَذَا السَّنُونُ سَبْعٌ فِي ثَمَانٍ، يُرَادُ بِهَا الْأَشْعَارُ، فَلَمْ يَذْكُرْهَا لِلْمَالِ يَأْتِ لِذِكْرِ الْأَشْعَارِ، وَالسَّبْعُ إِنَّمَا يَقَعُ عَلَى الْأَذْرَعِ فَلِذَلِكَ أَتَتْ، وَالذَّرَاعُ مَوْثِقَةٌ .

(١) النَّصُّ كُلُّهُ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِي فِي الْمُتَّقَى (٦/١٩٢) .

أَهْلُهَا. وَيَدُلُّ عَلَى صِحَّةِ هَذَا التَّأْوِيلِ قَوْلُ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ: «إِنَّ الْأَرْضَ لَا تُقَدَّسُ أَحَدًا»، وَإِنَّمَا أَرَادَ تَطَهُّرَهُ مِنْ ذُنُوبِهِ، وَإِنَّمَا يُقَدِّسُهُ عَمَلُهُ، فَيَكُونُ عَلَى هَذَا التَّأْوِيلِ: إِنَّمَا وَصَفَ أَهْلَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ بِذَلِكَ فِي وَقْتِ عَمَلُوا فِيهِ بِطَاعَةِ اللَّهِ تَعَالَى، وَكَانَ كَثِيرٌ مِنْهُمْ أَنْبِيَاءَ، وَسَائِرُهُمْ أَتْبَاعُ الْأَنْبِيَاءِ، وَلَعَلَّهُ كَانَ ذَلِكَ فِي وَقْتِ أَمْرُوا كَمَا أَمَرَ الْمُسْلِمُونَ بِالْهَجْرَةِ إِلَى الْمَدِينَةِ، فَكَانَ سُكْنَاهَا فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ يُقَدِّسُ أَهْلَهَا، وَيُطَهِّرُهُمْ مِنَ الذُّنُوبِ.

وَ«نِعِمَّا لَكَ»: مُبَالَغَةٌ مِنْ «نَعِم» وَعِنْدَ بَعْضِهِمْ: «نُعْمَى لَكَ» - بِضَمِّ التَّوْنِ وَسُكُونِ الْعَيْنِ - وَمَعْنَاهُ: مَسْرَّةٌ لَكَ وَقُرَّةٌ عَيْنٍ.

- وَقَوْلُهُ: «إِنَّ الْأَسْفَعَ، أَسْفَعَ جُهَيْنَةً» قِيلَ^(١): إِنَّ ذَلِكَ الرَّجُلُ كَانَ اسْمُهُ الْأَسْفَعَ، وَقَالَ ابْنُ مَرْزُبِنٍ عَنِ ابْنِ وَهْبٍ، وَابْنِ نَافِعٍ: هُوَ لَقَبٌ لَزِمَهُ. وَقَالَ أَيْضًا عَنِ ابْنِ وَهْبٍ: هُوَ تَصْغِيرُ أَسْفَعَ؛ وَهُوَ الضَّارِبُ إِلَى السَّوَادِ، وَقَالَ: إِنَّهُ وُصِفَ بِذَلِكَ لِلْوَنَةِ. وَقَالَ الْقُتَيْبِيُّ^(٢): الْأَسْفَعُ: الَّذِي أَصَابَ خَدَّهُ لَوْنٌ مُخَالَفٌ لِسَائِرِ لَوْنِهِ مِنْ سَوَادٍ. وَقِيلَ^(٣): إِنَّهُ الَّذِي يَغْلُو وَجْهَهُ حُمْرَةً تَنَحُّوْا إِلَى السَّوَادِ.

- وَقَوْلُهُ: «أَدَانَ مُعْرِضًا». يُقَالُ: إِدَانَ فَهُوَ مُدَانٌ: إِذَا اشْتَرَى بِالذَّيْنِ، وَيُقَالُ: دَانَ وَأَدَانَ وَاسْتَدَانَ^(٢)، وَإِذَا أُعْطِيَ بِالذَّيْنِ قِيلَ: أَدَانَ. وَأَمَّا الْمُعْرِضُ

(١) النَّصُّ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْبَاجِي فِي الْمُتَّقَى (١٩٧/٦).

(٢) فِي «الْمُتَّقَى»: «الْعُتْبَى» تَحْرِيفٌ.

(٣) مِنْ هُنَا لِأَبِي عَمْرِو بْنِ عَبْدِ الْبَرِّ فِي الْاسْتِذْكَارِ (١٠٠/٢٣). وَأَصْلُهُ لِابْنِ حَبِيبٍ فِي تَفْسِيرِ غَرِيبِ الْمُوْطَأِ (٦٢/٢)، وَالنَّصُّ كُلُّهُ مِنْ أَوَّلِهِ إِلَى آخِرِهِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْبَاجِي فِي الْمُتَّقَى (١٩٧/٦).

فَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ^(١): هُوَ الَّذِي يَعْتَرِضُ النَّاسَ فَيَسْتَدِينُ^(٢) مِمَّنْ أَمَكَّنَهُ. وَقَالَ شَمِرٌ:
 الْمُعْرِضُ - هَلْهُنَا - بِمَعْنَى الْمُعْتَرِضِ، قَالَ: وَمَنْ جَعَلَهُ بِمَعْنَى الْمُمَكِّنِ عَلَى مَا
 فَسَّرَهُ أَبُو عُبَيْدٍ^(٣) فَهُوَ بَعِيدٌ؛ لِأَنَّ مُعْرِضًا مَنْصُوبٌ عَلَى الْحَالِ لِقَوْلِكَ: «إِذَا نَ»،
 فَإِذَا فَسَّرَ أَنَّهُ مَنْ يُمْكِنُهُ، فَالْمُعْرِضُ هُوَ الَّذِي يَعْرِضُ؛ لِأَنَّهُ هُوَ الْمُمَكِّنُ^(٤). وَقَالَ
 أَبُو عُبَيْدٍ^(٥): وَيُرْوَى «مُعْرِضٌ» بِالرَّفْعِ. وَقَالَ ابْنُ شُمَيْلٍ^(٦): «إِذَا نَ مُعْرِضًا»
 مَعْنَاهُ يُعْرِضُ إِذَا قِيلَ لَهُ لَا تَسْتَدِينْ فَلَا يَقْبَلُ. وَرَوَى أَبُو حَاتِمٍ، عَنِ الْأَصْمَعِيِّ^(٧)
 أَنَّهُ قَالَ: مَعْنَاهُ أَخَذَ الدِّينَ وَلَمْ يُبَالِ أَنْ لَا يُؤَدِّيَهُ. وَقَالَ الْقُتَيْبِيُّ^(٨) أَيُّ: اسْتَدَانَ
 مُعْرِضًا عَنِ الْأَدَاءِ، وَهُوَ قَوْلُ أَبِي حَاتِمٍ. وَقَالَ ابْنُ وَهْبٍ مَعْنَى: «إِذَا نَ مُعْرِضًا»:
 أَيُّ اغْتَرَفَ الدِّينَ مَالَهُ فَأَعْرَضَ بِأَمْوَالِ النَّاسِ مُسْتَهْلِكًا لَهَا مَتَهَاوِنًا^(٩).

- (١) في «المُنْتَقَى»: «أَبُو بَرَيْدٍ»، والنَّصُّ في غريب الحديث لأبي عُبَيْدٍ (١٦٨/٤)، والتَّصْحِيحُ
 منه. ويُراجِع: تهذيب اللُّغة (٤٦٠/٤).
- (٢) في الأصل، و«المُنْتَقَى»: «فيشتري».
- (٣) قول شَمِرٍ ساقط من «المُنْتَقَى» المطبوع، ويظهرُ من النَّصِّ أَنَّهُ موجودٌ في أصله، وقول شَمِرٍ
 في تهذيب اللُّغة للأزهري (٤٦٠/٤). وشَمِرٌ تقدَّم ذكره في الجزء الأول ص (٢٩٨).
- (٤) في المُنْتَقَى: «المتمكن».
- (٥) مازال التَّفَلُّ عن «المُنْتَقَى» ويُراجِع: غريب الحديث لأبي عُبَيْدٍ (١٦٨/٤).
- (٦) قَوْلُهُ فِي تَهْذِيبِ اللُّغَةِ (٤٦١/١).
- (٧) قَوْلُهُ فِي تَهْذِيبِ اللُّغَةِ أَيضًا.
- (٨) قَوْلُهُ فِي تَهْذِيبِ اللُّغَةِ أَيضًا.
- (٩) بعده في «المُنْتَقَى»: «ورواه ابن مَرْزَبِنٍ عَنْهُ وَعَنْ ابْنِ نَافِعٍ».

- قَوْلُهُ: «فَأَصْبَحَ قَدْرَيْنَ لَهُ». قَالَ الْهَرَوِيُّ^(١): مَعْنَاهُ أَحَاطَ الدَّيْنُ بِمَالِهِ،
رَيْنَ بِهِ، وَرَيْنَ عَلَيْهِ، وَرِيمَ عَلَيْهِ وَاحِدٌ، وَمَعْنَاهُ: مَاتَ. وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ: رَيْنَ
بِالرَّجْلِ رَيْنًا: إِذَا وَقَعَ فِي أَمْرٍ لَا يَسْتَطِيعُ الْخُرُوجَ مِنْهُ، وَقَالَ ابْنُ مُرَيْنٍ: وَقَالَ ابْنُ
نَافِعٍ، وَابْنُ وَهَبٍ: قَدْ شُهْرَبَ بِهِ، قَالَ يَحْيَى؟ وَقَالَ غَيْرُهُ: قَدْ أُحِيطَ بِهِ، وَقَالَ فِي
قَوْلِهِ تَعَالَى^(٢): ﴿بَلْ رَانَ عَلَى قُلُوبِهِمْ﴾ يَقُولُ: طُبِعَ عَلَى قُلُوبِهِمْ، وَأَحَاطَ بِهَا سُوءُ
أَعْمَالِهِمْ. وَقَالَ الْعَتَّابِيُّ^(٣) [عَنِ ابْنِ] ^(٤) الْأَعْرَابِيِّ: رَيْنَ بِهِ: انْقَطَعَ، وَقَالَ
السُّلَمِيُّ: رَيْنَ بِهِ: تَحَيَّرَ، وَقَالَ/ سَابِقُ الْبَرَبَرِيِّ^(٥):

وَتَرَكَ الْهَوَى الْمُرِيَّ فَاغْلَمَ سَعَادَةً وَطَاعَتُهُ رَيْنٌ عَلَى الْقَلْبِ رَائِنٌ

وَهَذِهِ الْمَعَانِي مُتَقَارِبَةٌ.

(١) النَّصُّ أَيْضًا لِأَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِيِّ فِي الْمُنْتَقَى (١٩٧/٦)، وَيُرَاجَع: الْغَرِيبِينَ (٨٠٧/٣)،
وَنَقَلَ عَنْ أَبِي زَيْدٍ.

(٢) سُورَةُ الْمُطَفِّفِينَ، آيَةٌ: ١٤.

(٣) فِي الْأَصْلِ: «الْقَبَانِي». وَلَمْ أَدْرِمَنَّ مِنَ الْمَقْصُودِ بِالْعَتَّابِيِّ وَلَا السُّلَمِيِّ.

(٤) سَاقَطَ مِنَ الْأَصْلِ، وَمِنَ «الْمُنْتَقَى»، وَالنَّصْحِيحُ مِنْ تَهْذِيبِ اللَّغَةِ (٢٢٥/١٥).

(٥) هُوَ سَابِقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَبُو سَعِيدٍ، وَأَبُو أُمَيَّةَ أَيْضًا الْبَرَبَرِيُّ، وَهَذِهِ لَقَبٌ لَهُ لَا نِسْبَةٌ إِلَى الْبَرَبَرِ،
شَاعِرٌ أَمْوِيٌّ، لَهُ أَشْعَارٌ فِي الرَّهْدِ، وَقَدْ عَلَى عَمْرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَلَهُ مَعَهُ حِكَايَاتٌ لَطِيفَةٌ.

يُرَاجَع: خَزَانَةُ الْأَدَبِ (٥٦٦/٨، ٥٣١/٩، ٥٣٢، ٥٣٣)، وَلَهُ أَخْبَارٌ وَأَشْعَارٌ، قَالَ ابْنُ خَيْرٍ
الْإِسْبِيلِيُّ فِي فَهْرَسْتِ مَا رَوَاهُ عَنْ شِبُوخِهِ (٤٠٦): «أَخْبَارُ سَابِقِ الْبَرَبَرِيِّ وَأَشْعَارُهُ» حَدَّثَنِي بِهِ
الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ الْعَرَبِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . . . وَجَمَعَ أَشْعَارَهُ الدُّكْتُورُ بَدْرُ أَحْمَدَ ضَيْفٍ وَنَشَرَهُ فِي
دَارِ الْمَعْرِفَةِ بِالإِسْكَانْدَرِيَّةِ سَنَةَ (١٩٩٨م) يُرَاجَعُ الْبَيْتُ هُنَاكَ (٢٥)، وَفِيهِ: «وَهَجَرَ الْهَوَى»
وَ«طَوَّلَ الْهَوَى رَيْنًا» وَأَنْشَدَهُ أَبُو الْوَلِيدِ الْبَاجِيُّ فِي «الْمُنْتَقَى».

- قَوْلُهُ: «وَأَخِرُهُ حَرَبٌ» - بِتَحْرِيفِ الرَّاءِ - . الْحَرَبُ: السَّلْبُ، وَرَجُلٌ مَحْرُوبٌ، وَحَرِيبٌ بِمَعْنَى مَسْلُوبٌ^(١)، يُرِيدُ: أَنَّ آخِرَهُ أَنْ يُسَلَبَ مَالُهُ، وَمَا يَضِنُّ بِهِ مِنْ عَقَارٍ وَحَيَوَانٍ وَغَيْرِ ذَلِكَ، قَالَ أُمَيَّةُ بْنُ أَبِي الصَّلْتِ^(٢) فِي الْحَرِيبِ:
 قَوْمٌ إِذَا نَزَلَ الْحَرِيبُ بَدَارِهِمْ رُدُّوهُ رَبَّ صَوَاهِلِ وَقِيَانِ
 (مَا جَاءَ فِيهَا أَفْسَدَ الْعَبِيدُ أَوْ جَرَحُوا)

- «حَرِيسَةٌ»: فَعِيلَةٌ بِمَعْنَى مَفْعُولَةٌ، وَبَعْضُهُمْ يَجْعَلُهَا السَّرِقَةَ نَفْسَهَا. وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ^(٣): هِيَ الَّتِي تُحْرَسُ، أَيُّ: تُسْرَقُ.

(مَا يَجُوزُ مِنَ النَّحْلِ)

- قَوْلُهُ: «مَا يَجُوزُ مِنَ النَّحْلِ» وَيُرْوَى: «مِنَ النَّحْلِ»: جَمْعُ نَحْلَةٍ. يُقَالُ: نَحَلْتُهُ أَنْعَلُهُ نُحْلَةً نُحْلًا، وَمِنَ الْقَوْلِ الثَّانِي: نَحَلَّا - بِالْفَتْحِ -، وَالنَّحْلُ وَالنَّحْلَةُ: الْعَطَاءُ بِلَا اسْتِعَاضَةٍ.

(١) الاستذكار (١٠١/٢٣).

(٢) ديوانه (٥٠٠) «السَّطْلِي» وقبله:

قَوْمِي ثَقِيفٌ وَإِنْ سَأَلْتَ فَأَسْرَتِي وَبِهِمْ أَدَافِعُ رُكْنٍ مَنْ عَادَانِي

وفي الاستذكار (١٠١/٢٣): «رُدُّوهُ رَدَّ صَوَاهِلِ وَبِنَاقٍ» وهو بلا شكَّ تحريفٌ، يُصحَّحه ما وَرَدَ فِي «بَهْجَةِ الْمَجَالِسِ» لِلْمَوْلَفِ نَفْسِهِ.

(٣) كَذَا فِي الْأَصْلِ، وَلَعَلَّهُ: «أَبُو عُبَيْدٍ» يُرَاجَعُ: غَرِيبُ الْحَدِيثِ (٤/٤٨٨).

[كِتَابُ] الْمَسَاقَاةِ (١)

- «فَجَمَعُوا لَهُ حَلِيًّا مِنْ حَلِيِّ نِسَائِهِمْ» يُرْوَى بِفَتْحِ الْحَاءِ، وَتَسْكِينِ اللَّامِ، وَيُرْوَى بِضَمِّ الْحَاءِ وَكَسْرِ اللَّامِ وَتَشْدِيدِ الْيَاءِ، وَتَقَدَّمَ. وَالْحَلِيُّ الثَّانِي: يُرَادُ بِهِ النَّوْعُ^(٢)، وَالْأَوَّلُ يُرَادُ بِهِ جُزْءٌ مِنَ النَّوْعِ؛ لِأَنَّ النَّوْعَ يُسَمَّى كُلُّ جُزْءٍ مِنْهُ بِاسْمِ جُمْلَتِهِ، وَكَذَلِكَ الْجِنْسِ، فَيُقَالُ لِكُلِّ جُزْءٍ مِنَ الْمَاءِ مَاءٌ، وَلِكُلِّ جُزْءٍ مِنَ الطَّعَامِ طَعَامٌ وَنَحْوُهُ. وَ«الْقِسْمُ» بِفَتْحِ الْقَافِ^(٣) مُصَدَّرٌ قَسَمْتُ، وَالْقِسْمُ - بِالْكَسْرِ -: الْجُزْءُ مِنَ الشَّيْءِ الْمَقْسُومِ.

- وَفِي رِوَايَةِ عَبْدِ اللَّهِ^(٤): «يَا مَعْشَرَ الْيَهُودِ»، وَفِي رِوَايَةِ غَيْرِهِ: «يَا مَعْشَرَ يَهُودٍ» غَيْرَ مَصْرُوفٍ، وَكِلَاهُمَا جَائِزٌ، مَنْ جَعَلَهُ اسْمًا عَلَمًا لِلْأُمَّةِ وَالْفِرْقَةِ لَمْ يَصْرِفْهُ، وَمَنْ جَعَلَهُ جَمْعًا: يَهُودِيٌّ نَوْنٌ وَصَرَفَ.

- وَقَوْلُهُ: «وَمَا ذَاكَ بِحَامِلِي عَلَيَّ أَنْ أَحِيفَ عَلَيْكُمْ». مَعْنَاهُ: أَجُوزُ وَأَمِيلُ عَنْ سَبِيلِ الْحَقِّ، قَالَ تَعَالَى: ^(٥) ﴿أَمْ يَخَافُونَ أَنْ يَحِيفَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَرَسُولَهُ﴾.

(١) الْمُوطَّأُ رِوَايَةٌ يَحْيَى (٧٠٣)، وَرِوَايَةُ أَبِي مُضْعَبٍ الرَّهْرِيِّ (٣٧٧/٢)، وَتَفْسِيرُ غَرِيبِ الْمُوطَّأِ لِابْنِ حَبِيبٍ (٨٢/٢)، وَالتَّمْهِيدُ (٢٩٩/١٢)، وَالِاسْتِذْكَارُ (١٩٥/٢١)، وَالتَّعْلِيقُ عَلَيَّ الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاشِيِّ (٢٢٣/٢)، وَالْمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِي (١٨٨/٥)، وَالْقَبَسُ لِابْنِ الْعَرَبِيِّ (٨٦١)، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (١٨٥/٢)، وَشَرْحُ الرَّزْقَانِيِّ (٣٦٣/٣).

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَيَّ الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاشِيِّ (٢٢٣/٢).

(٣) هَذِهِ الْفَقْرَةُ وَالْفَقْرَةُ الَّتِي تَلِيهَا عَنْ الْوَقَّاشِيِّ أَيْضًا.

(٤) فِي الْأَصْلِ: «عَبْدُ اللَّهِ»، وَالتَّصْحِيحُ مِنَ التَّعْلِيقِ عَلَيَّ الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاشِيِّ (٢٢٤/٢).

(٥) سُورَةُ الثُّورِ، الْآيَةُ: ٥٠.

- وَيُقَالُ: «رَشْوَةٌ»، و«رِشْوَةٌ» و«رِشْوَةٌ»^(١). وَاشْتِقَاقُهَا مِنَ الرَّشَاءِ؛ وَهُوَ الَّذِي يُسْتَقَى بِهِ الْمَاءُ؛ لِأَنَّ الَّذِي يُعْطِيهَا يَصِلُ بِهَا إِلَى مَا يُرِيدُ، كَمَا يَصِلُ بِالرِّشَاءِ إِلَى الْمَاءِ، وَتَقَدَّمَ هَذَا^(٢).

- وَ«السُّحْتُ»: اسْمٌ يُعْمُ الْحَرَامَ كُلَّهُ، وَقَالَ جَمَاعَةٌ أَهْلِ التَّفْسِيرِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَكْكَلُونَ لِلسُّحْتِ﴾ قَالُوا: السُّحْتُ: الرَّشْوَةُ فِي الْحُكْمِ، وَقِيلَ: السُّحْتُ: كُلُّ مَا لَا يَحِلُّ كَسْبُهُ، وَهُوَ مِثْلُ الْأَوَّلِ، وَاشْتِقَاقُهُ مِنْ قَوْلِهِمْ: سَحَتَهُ اللَّهُ وَأَسَحَتَهُ؛ إِذَا اسْتَأْصَلَهُ، وَلَمْ يَبْقَ مِنْهُ بَقِيَّةٌ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى^(٤): ﴿فَيَسْحِكُكُمْ بِعَذَابٍ﴾ سُمِّيَ سُحْتًا لِأَنَّهُ يَهْلِكُ صَاحِبَهُ وَمَالَهُ.

- وَقَوْلُ الْيَهُودِ: «بِهَذَا قَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ» أَي: الْعَدْلُ الَّذِي فَعَلْتَهُ؛ وَإِنَّمَا قَالُوهُ عَلَى وَجْهِ الْهُزْءِ بَابِنِ رَوَاحَةٍ، إِنَّهُمْ إِنَّمَا كَانُوا يَعْتَقِدُونَ أَنَّ أَخْذَ أَمْوَالِهِمْ مِنْ أَيْدِيهِمْ ظُلْمٌ، وَغَضَبٌ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَوْ اعْتَقَدُوا أَنَّ فِعْلَهُ عَدْلٌ وَأَمْرٌ وَارِدٌ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى لَمْ يَكْفُرُوا بِهِ، هَذَا تَأْوِيلُ ابْنِ السَّيِّدِ^(٥)، وَالْأَظْهَرُ خِلَافُهُ. وَإِنَّمَا حَارَبُوهُ عَلَى امْتِنَاعِهِ مِنَ الرَّشْوَةِ، وَالرَّشْوَةُ عِنْدَهُمْ حَرَامٌ لَا تَحِلُّ، وَلَوْ لَا أَنَّ السُّحْتُ مُحَرَّمٌ عَلَيْهِمْ فِي كِتَابِهِمْ مَا عَيَّرَهُمُ اللَّهُ فِي الْقُرْآنِ بِأَكْلِهِ، وَالسُّحْتُ مُحَرَّمٌ عِنْدَ جَمِيعِ أَهْلِ الْكِتَابِ، وَلَقَدْ أَحْسَنَ مَنْصُورُ الْفَقِيهَةِ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي

(١) يُرَاجَع: إِكْمَالُ الْإِعْلَامِ بِتَثْلِيثِ الْكَلَامِ (١/٢٥١)، وَتَقَدَّمَ مِثْلُ هَذَا.

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/١٣٢).

(٣) سُورَةُ الْمَائِدَةِ، الْآيَةُ: ٤٢.

(٤) سُورَةُ طه، الْآيَةُ: ٦١.

(٥) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٢٢٤). وَالنَّصُّ مِنْ أَوَّلِهِ لَهُ.

قوله^(١):

إِذَا رَشُوهُ مِنْ بَابِ نَيْتٍ تَقَحَّمَتْ
سَعَتْ هَرْبًا وَوَلَّتْ كَأَنَّهَا
لِتَدْخُلَ فِيهِ وَالْأَمَانَةُ فِيهِ
حَلِيمٌ تَنَحَّى مِنْ جِوَارٍ سَفِينِهِ

وَفِي مَعْنَاهُ^(٢):

إِذَا حَلَّتِ الْخَمْرُ فِي دَارِ قَوْمٍ
/فَمَا وَفَّقُوا عِنْدَ إِيْرَادِهِمْ
فَقَدْ رَحَلَ الدِّينُ عَن دَارِهِمْ
وَلَا سُدُّوْا عِنْدَ إِصْدَارِهِمْ
وَفِي رَفْعِ أَصْوَاتِهِمْ بِالْغِنَا
ءِ دَلِيلٌ عَلَى حَطِّ أَقْدَارِهِمْ

ب/٨٥

- وَقَوْلُ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «لَمْ يَعْلَقِ الْآخِرَ مِنَ النَّقَّةِ شَيْءٌ»: أَي: لَمْ يَلْزَمْهُ، وَمِنْهُ:
عَلِقْتُ بِعِلْمِ الْقُرْآنِ، أَي: كَلِفْتُ بِهِ وَلَزِمْتُهُ، وَمِنْهُ: «وَقَلْبُهُ مُعَلَّقٌ بِالْمَسْجِدِ»^(٣)
أَي: قَدْرِبُطُ بِهِ حُبًّا.

- و«الْحَائِطُ»: اسْمٌ كَانُوا يُوقِعُونَهُ عَلَى الْبُسْتَانِ^(٤)، كَأَنَّهُ يَحُوطُ صَاحِبَهُ

(١) هُوَ مَنْصُورٌ بِنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَمَرَ التَّمِيمِيِّ الْفَقِيهِ الشَّافِعِيِّ (ت: ٣٠٦) شَاعِرٌ، مُحْسِنٌ، جَيِّدُ الشُّعْرِ، ضَرِيْبٌ، مِنْ أَهْلِ رَأْسِ الْعَيْنِ، سَافَرَ إِلَى بَغْدَادَ، وَمَدَحَ الْخَلِيفَةَ الْمُعْتَزَّ بِاللهِ، ثُمَّ انْتَقَلَ إِلَى مِصْرَ، وَفِيهَا تُوْفِيَ. أَخْبَارُهُ فِي: مُعْجَمِ الْأَدْبَاءِ (٧/١٨٥)، وَنَكَتِ الْهَمِيَانِ (٢٩٧)، وَطَبَقَاتِ الشَّافِعِيَّةِ الْكُبْرَى لِلشُّبْكِيِّ (٣/٤٨٧)، وَحُسْنِ الْمَحَاضِرَةِ (١/٤٠٠)، وَلَهُ دِيْوَانٌ شَعَرَ دَرَسَهُ أَخُوْنَا وَصَدِيقُنَا الدُّكْتُورُ عَبْدِ الْمُحْسَنِ الْقَحْطَانِي الْأَسْتَاذُ بِكَلِيَّةِ الْأَدَابِ بِجَامِعَةِ الْمَلِكِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بِجَدَّةَ. وَالْبَيْتَانِ الْمَذْكُورَانِ هُنَا ذَكَرَهُمَا الْحَافِظُ أَبُو عَمْرٍ بِنِ عَبْدِ الْبَرِّ فِي بَهْجَةِ الْمَجَالِسِ (٦٢٢)، وَالتَّمْهِيدِ (٢/٣٢٣).

(٢) لَمْ أَقْفَ عَلَيْهَا بَعْدُ.

(٣) حَدِيثٌ مَشْهُورٌ، وَهُوَ حَدِيثُ السَّبْعَةِ الَّذِينَ يُظَلِّهُمُ اللهُ فِي ظِلِّهِ - جَعَلْنَا اللهُ مِنْهُمْ بَيْتَهُ وَكَرَمِهِ -.

(٤) التَّصُّ فِي التَّغْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٢٢٥).

وَيَحْفَظُهُ، وَيَجُوزُ أَنْ يُسَمَّى حَائِطًا لِمَا حَوْلَهُ مِنَ الْحَائِطِ الَّذِي يَحْفَظُهُ، فَيَكُونُ
مِنْ تَسْمِيَةِ الشَّيْءِ بِبَعْضِ أَجْزَائِهِ، كَقَوْلِهِمْ لِلرَّجُلِ الَّذِي يَتَطَلَّعُ لِأَصْحَابِهِ عَيْنٌ،
وَلِلَّذِي يَتَسَمَّعُ الْأَخْبَارَ: أُذُنٌ.

- وَقَوْلُهُ: «السُّنَّةُ فِي الْمُسَاقَاةِ الَّتِي تَجُوزُ لِرَبِّ الْمَالِ»^(١). يَعْنِي لِرَبِّ
النَّخْلِ، وَالْعَرَبُ تُسَمِّي النَّخْلَ الْمَالَ^(٢)، وَتُسَمِّي الْإِبِلَ الْمَالَ، وَكَذَلِكَ الْغَنَمُ
وَأَشْبَاهُهُ مِنَ الْحَيَوَانَ وَالْعُرُوضِ. أَلَا تَرَى قَوْلَ أَبِي هُرَيْرَةَ وَتَقَدَّمَ: «لَمْ نُصَبْ
يَوْمَ خَيْبَرَ ذَهَبًا وَلَا فِضَّةً، وَإِنَّمَا أَصَبْنَا الْأَمْوَالَ» يَعْنِي الْإِبِلَ وَالْغَنَمَ وَالثِّيَابَ وَشِبْهَهُ.

- وَ«الْمُقَارِضُ» - بِكَسْرِ الرَّاءِ - الْفَاعِلُ، وَبِفَتْحِهَا: الْمَفْعُولُ^(٣)، وَكُلُّ
وَاحِدٍ مِنَ الْمُقَارِضِينَ: مُقَارِضٌ وَمُقَارِضٌ؛ لِأَنَّهُ يُقَارِضُ صَاحِبَهُ وَيُقَارِضُهُ، فَهُوَ
فَاعِلٌ، وَمَفْعُولٌ، وَكَذَلِكَ الْمُسَاقِي بِكَسْرِ الْقَافِ وَفَتْحِهَا عَلَى مِثَالِ ذَلِكَ.

- وَقَوْلُهُ: «يَأْبُرُهَا»: يَجُوزُ فِيهِ ضَمُّ الْبَاءِ وَكَسْرُهَا لُغْتَانِ. يُقَالُ: أَبْرَتُ النَّخْلَ
أَبْرُهُ، وَأَبْرَتُهُ أَبْرًا: إِذَا لَفَحْتَهُ وَأَصْلَحْتَهُ، وَكَذَلِكَ الزَّرْعُ، قَالَ الْحَارِثُ بْنُ وَعَلَةَ^(٤):

(١) فِي «الْمَوْطَأَ»: «لِرَبِّ الْحَائِطِ».

(٢) تَفْسِيرُ غَرِيبِ الْمَوْطَأَ لِابْنِ حَبِيبٍ (٨٤/٢).

(٣) النَّصُّ فِي التَّعْلِيلِ عَلَى الْمَوْطَأَ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢٢٥/٢).

(٤) هُوَ الْحَارِثُ بْنُ وَعَلَةَ بْنِ الْمَجَالِدِ بْنِ الرَّبَابِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ مَالِكِ بْنِ شَيْبَانَ بْنِ ذَهْلِ، شَاعِرٌ
جَاهِلِيٌّ، مِنْ شُعَرَاءِ الْحِمَاسَةِ. يُرَاجَعُ: الْمُؤْتَلَفُ وَالْمُخْتَلَفُ (٣٠٢)، وَالْأَغَانِي (٢٢/٢١٧)،
وَمَعْجَمُ الشُّعْرَاءِ (١٧)، وَاللَّالِي (١/٥٨٥)، وَخُلَطَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ شَاعِرٍ آخَرَ يُسَمَّى الْحَارِثَ بْنَ
وَعَلَةَ الْجَرْمِيِّ، وَأَثْبَتَ أَبُو عُبَيْدٍ الْبَكْرِيُّ أَنَّهُ ذَهْلِيٌّ، وَلَيْسَ بِجَرْمِيٍّ. يُرَاجَعُ كَلَامُهُ هُنَاكَ،
وَالْبَيْتُ مِنْ مَقْطُوعَةٍ فِي الْحِمَاسَةِ «رَوَايَةُ الْجَوَالِيْقِيِّ» (٦٤)، وَالْأَمَالِي لِأَبِي عَلِيٍّ الْقَالِي =

إِنْ يَأْبُرُوا نَحْلًا لِغَيْرِهِمْ وَالشَّيْءُ تَحْقِرُهُ وَقَدْ يَنْمِي

- وَقَوْلُهُ: «سُدُّ الْحِطَارِ». مَنْ رَوَاهُ بِالسَّيْنِ غَيْرِ مُعْجَمَةٍ^(١)؛ وَهُوَ ابْنُ نَافِعٍ، فَمَعْنَاهُ: سَدُّ الثَّلْمَةِ الَّتِي يُدْخَلُ مِنْهَا؛ وَمَنْ رَوَاهُ بِالسَّيْنِ الْمُعْجَمَةِ وَهُوَ مُطَرِّفٌ، وَابْنُ الْمَاجِشُونِ، وَابْنُ وَهْبٍ وَابْنُ الْقَاسِمِ، فَمَعْنَاهُ: تَحْظِيرُ الزُّرُوبِ الَّتِي حَوْلَ النَّخْلِ وَالشَّجَرِ. يُقَالُ: حَظَرْتُ البُسْتَانَ حَظْرًا وَتَحْظِيرًا: إِذَا جَعَلْتَ حَوْلَهُ مَانِعًا يَمْنَعُ مِنَ الوُصُولِ إِلَيْهِ. وَالحَظِيرَةُ: الجَنَّةُ المَحْظُورَةُ، وَالحِطَارُ: حَائِطُ الحَظِيرَةِ.

- وَ«خَمُّ العَيْنِ»: كَنْسُهَا^(٢) وَإِخْرَاجُ مَا فِيهَا مِنَ الحَمَاءِ وَالزَّبْلِ. يُقَالُ: خَمَمْتُ البَيْتَ وَقَمَمْتُهُ وَسَفَرْتُهُ: إِذَا كَنْسْتَهُ. وَيُقَالُ لِلْمِكْنَسَةِ: المِخْمَةُ، وَالمِقْمَةُ وَالمِسْفَرَةُ، وَيُقَالُ لِمَا يُرْمَى مِنَ الزَّبْلِ: الكِنَاسَةُ وَالحَمَامَةُ، وَالقُمَامَةُ، وَالسُّفَارَةُ، وَيُقَالُ: بَيْتٌ مَحْمُومٌ وَمَقْمُومٌ وَمَسْفُورٌ، أَيُّ: مَكْنُوسٌ، وَيُقَالُ: رَجُلٌ مَحْمُومٌ القَلْبِ، أَيُّ: نَقِيَ القَلْبَ مِنَ العِلِّ وَالحَسَدِ، وَجَاءَ فِي الحَدِيثِ - فِي صِفَةِ قَلْبِ المُؤْمِنِ^(٣) -: «وَالسَّرُّوُ وَالْكَنْسُ» أَيْضًا، وَمِنْهُ اشْتَقَّ السَّرِيُّ مِنَ الرِّجَالِ، أَرَادُوا بِهِ: خَالِصَ النَّسَبِ مِنْ كُلِّ مَا يَعْيبُهُ.

(١/٢٥٩)، وغيرهما، أولها:

قَوْمِي هُمْ قَتَلُوا أُمِّمَ أَخِي فَإِذَا رَمَيْتُ يُصَيِّبُنِي سَهْمِي

(١) تَفْسِيرُ غَرِيبِ المُوَطَّأِ لابن حَبِيبٍ (٢/٨٤).

(٢) التَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى المُوَطَّأِ لِأَبِي الوَلِيدِ الوَقَّاسِيِّ (٢/٢٢٥، ٢٢٦).

(٣) النِّهَايَةُ (٢/٨١)، وَفِيهِ: «سُئِلَ أَيُّ النَّاسِ أَفْضَلُ؟ فَقَالَ: الصَّادِقُ اللِّسَانِ، المَحْمُومُ القَلْبِ»

وَفِي رِوَايَةٍ: «ذُو القَلْبِ المَحْمُومِ، وَاللِّسَانِ الصَّادِقِ» ثُمَّ قَالَ: «إِنَّهُ التَّقِيُّ الَّذِي لَا غِلَّ فِيهِ وَلَا

حَسَدَ، وَهُوَ مِنْ قَمَمْتُ البَيْتِ: إِذَا كَنْسْتَهُ». وَيُرَاجَعُ: الغَرِيبِينَ (٢/٥٩٩).

وَحَكَى أَبُو الْوَلِيدِ أَنَّهُ رُوِيَ فِي «سَرُو» (١) الشَّرْبِ «أَنَّهُ جَلَبَ الْمَاءَ الَّذِي يُسْتَقَى بِهِ [مِنْ مُسْتَقَرِّهِ إِلَى الْأَصْلِ الَّذِي يُسْتَقَى بِهِ]، وَ«الشَّرْبُ» - مَفْتُوحَةٌ الشَّيْنِ وَالرَّاءِ: جَمْعُ شَرْبِيَّةٍ كَذَلِكَ؛ وَهِيَ أَحْوَاضٌ (٢) تُصْنَعُ حَوْلَ النَّخْلِ وَالشَّجَرِ وَتَمْلَأُ مَاءً، فَتَكُونُ [مِنْهَا] رِيَّ النَّخْلِ وَالشَّجَرِ، قَالَ زُهَيْرٌ (٣):

تَخْرُجْنَ مِنْ شَرَبَاتٍ مَاؤَهَا طَحْلٌ عَلَى الْجُدُوعِ يَخْفَنَ الْعَمَّ وَالْغَرَاقَا

- وَقَوْلُهُ: «وَقَطْعُ الْجَرِيدِ»: هِيَ جَمْعُ: جَرِيدَةٍ، وَيُجْمَعُ عَلَى جَرَائِدٍ أَيْضًا؛ وَهِيَ أَغْصَانُ النَّخْلِ. «وَجَدُّ التَّمْرِ» وَجَدَادُهُ: صِرَامُهُ وَهُوَ قِطَافُهُ. وَقَالَ أَبُو عَمْرٍ (٤): جَدُّ التَّمْرِ: جَمْعُهُ، وَهُوَ مِثْلُ حَصَادِ الزَّرْعِ، وَقِطَافُ الْعِنَبِ. وَ«الظَّفِيرَةُ» وَ«الْمُسْنَاءُ» وَ«الْعَرْمَةُ» بِمَعْنَى وَاحِدٍ، وَهِيَ السُّدُ. وَ«الْفِرْسِكُ» الْخُوخُ/.
وَ«الْأَرْضُ الْبَيْضَاءُ»: الَّتِي لَا نَبَاتَ فِيهَا، وَالْعَرَبُ تَقُولُ: لَكَ سَوَادُ الْأَرْضِ وَبَيَاضُهَا، أَيْ؛ مَا فِيهَا نَبَاتٌ وَمَا لَا نَبَاتَ فِيهَا، وَالْحُضْرَةُ عِنْدَهُمْ جَارِيَةٌ مَجْرَى السَّوَادِ؛ لِأَنَّ الشَّيْءَ إِذَا اشْتَدَّتْ حُضْرَتُهُ قَارَبَ السَّوَادَ؛ وَلِذَلِكَ قَالُوا لِلَّيْلِ الْأَسْوَدِ: أَخْضَرُ، قَالَ ذُو الرُّمَّةِ (٥):

قَدْ أَعْسَفَ النَّازِحَ الْمَجْهُولَ مَعْسِفُهُ فِي ظِلِّ أَخْضَرَ يَدْعُو هَامَةَ الْبُومِ

- (١) فِي الْأَصْلِ: «شَرْبٌ» وَالنَّصُّ مِنَ الْمُتَّقَى لِأَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِي (١٢٦/٥)، وَالزِّيَادَةُ مِنْهُ.
- (٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ (٢٢٦/٢). وَأَنْشَدَ الْبَيْتَ كَمَا أَنْشَدَهُ أَبُو الْوَلِيدِ الْبَاجِي فِي الْمُتَّقَى (١٢٦٦/٥).
- (٣) شَرْحُ دِيوَانِ زُهَيْرٍ (٤٠).
- (٤) الْاسْتِذْكَارُ لِأَبِي عَمْرٍاءِ بْنِ عَبْدِ الْبَرِّ (٢٢٥/٢١).
- (٥) دِيوَانُهُ (٤٠١/١)، وَفِيهِ: «قَدْ أَغْضِفُ».

أَي: فِي سِتْرِ لَيْلٍ أَسْوَدَ^(١). وَ«الْكِرَاءُ» مَمْدُودٌ^(٢)؛ لِأَنَّهُ مَصْدَرٌ كَارِي يُكَارِي مُكَارَاةً وَكِرَاءً، كَمَا يُقَالُ؛ رَامَى يُرَامِي مُرَامَاةً وَرِمَاءً. وَلَا يَصْلُحُ قَصْرُهُ إِلَّا أَنْ تَجْعَلَهُ كِرْوَةً؛ وَهِيَ أُجْرَةُ الْمُكَارِي. يُقَالُ: أُعْطِيَ^(٣) الْكَرِيَّ كِرْوَتَهُ، وَلَا مَدْخَلَ لَهُ فِي هَذَا الْبَابِ. وَيُقَالُ: اكَتَرَيْتُ الشَّيْءَ مِنْ غَيْرِهِ، وَتَكَارَيْتُهُ أَنَا. وَ«الْوَرِقُ»: الْفِضَّةُ - بِكَسْرِ الرَّاءِ - وَيُقَالُ لَهَا: رِقَّةٌ أَيْضًا، وَتَقَدَّمَ بَسْطُ الْقَوْلِ فِيهَا فِي «الرِّكَاةِ».

(الشَّرْطُ فِي الرَّقِيقِ فِي الْمَسَاقَاةِ)

- وَقَعَ فِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ: «إِنَّ أَحْسَنَ مَا سُمِعَ فِي عَمَلِ الرَّقِيقِ»^(٤) وَيُعْتَقَدُ قَوْمٌ أَنَّهُ غَلَطٌ.

قَالَ الشَّيْخُ - وَفَقَهُ اللهُ -: وَلَيْسَ عِنْدِي غَلَطًا^(٥)، وَلَكِنْ مَجَازُهُ عَلَى وَجْهَيْنِ: أَحَدُهُمَا: أَنْ يَكُونَ «عَمَلٌ» جَمْعَ عَامِلٍ، كَمَا قَالُوا: حَارِسٌ، وَحَرَسٌ وَغَائِبٌ وَغَيْبٌ؛ وَهُوَ فِي الْحَقِيقَةِ اسْمٌ لِلْجَمْعِ.

(١) الاقْتِضَابُ لابن السَّيِّدِ (٣/٢٣).

(٢) الْمُقْصُورُ وَالْمَمْدُودُ لِأَبِي عَلِيٍّ الْقَالِي (٤٣١).

(٣) فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوْطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٢٢٥): «اِغْتَبَطَ الْكَرِيَّ كِرْوَتَهُ». وَهُوَ أَوْلَى.

(٤) فِي «الْمُوْطَأِ»: «فِي عَمَالِ الرَّقِيقِ».

(٥) التَّنَصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوْطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٢٢٧): «كَذَا فِي رِوَايَةِ عُبَيْدِ اللهِ،

وَتَوَهُمَ قَوْمٌ أَنَّ ذَلِكَ غَلَطٌ، وَلَيْسَ عِنْدِي بِغَلَطٍ وَمَجَازُهُ عَلَى وَجْهَيْنِ: أَحَدُهُمَا: أَنْ يَكُونَ

«عَمَلٌ» جَمْعَ عَامِلٍ...».

وَالثَّانِي: أَنْ يَكُونَ مِمَّا وُضِعَ فِيهِ الْمَصْدَرُ مَوْضِعَ الْأِسْمِ، وَالْمَصْدَرُ إِذَا وُضِعَ مَوْضِعَ الْأِسْمِ كَانَ لِلوَاحِدِ وَالْاِثْنَيْنِ وَالْجَمِيعِ، وَالْمُذَكَّرِ وَالْمُؤَنَّثِ بِلَفْظٍ وَاحِدٍ، قَالَ تَعَالَى (١): ﴿إِنَّ هَؤُلَاءِ ضَيْفِي فَلَا تَفْضَحُونِ﴾ ﴿١٨﴾ * أَي: أَضْيَافِي. وَقَالَ زُهَيْرٌ (٢):

* هُمْ بَيْنَنَا فَهُمْ رَضَى وَهُمْ عَدَلُ *

- وَيَعْنِي بِ«النَّضْحِ» الْأَسْتِقَاءَ مِنَ الْبِئْرِ (٣) بِالْإِبِلِ وَالذَّوَابِّ النَّوَاضِحِ وَهِيَ السَّوَانِي، وَاحِدَهَا: نَاضِحٌ، قَالَ الْعَبَّاسُ بْنُ مِرْدَاسٍ (٤):

أَرَكَ إِذَا قَدْ صِرْتَ لِلْقَوْمِ نَاضِحًا يُقَالُ لَهُ بِالنَّضْحِ أَذْبِرُ وَأَقْبِلُ

- وَقَوْلُهُ: «بِعَيْنٍ وَائِنَّةٍ» أَي: عَزِيزَةٌ (٥)، وَفَسَّرَهُ فِي «الْمَوْطَأِ» وَبِالْتَّاءِ مُثْنَاةٌ عِنْدَ الْأَصِيلِيِّ وَابْنِ عَتَّابٍ وَالطَّلْمَنْكِيِّ (٦)، وَلِغَيْرِهِمْ بِنَاءٌ مُثَلَّثَةٌ، وَالرِّوَايَةُ الْمَشْهُورَةُ

(١) سُورَةُ الْحَجْرِ.

(٢) شَرْحُ دِيوَانَ زُهَيْرٍ (١٠٧)، وَصَدْرُهُ:

* مَتَى يَشْتَجِرُ قَوْمٌ يَقُلُّ سَرَوَاتُهُمْ *

(٣) التَّعْلِيْقُ عَلَى الْمَوْطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٢٢٧).

(٤) دِيوَانُهُ (٩٨)، أَنشَدَهُ الْوَقَّاسِيُّ فِيهِ: «بِالْغَرْبِ» وَالْغَرْبُ الدَّلْوُ الْكَبِيرُ وَهُوَ مَعْرُوفٌ إِلَى الْيَوْمِ فِي لُغَةِ الْعَامَّةِ فِي نَجْدٍ.

(٥) مَشَارِقُ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَّاضٍ (٢/٢٧٨).

(٦) الطَّلْمَنْكِيُّ: جَبَلٌ مِنْ جِبَالِ الْعِلْمِ فِي الْأَنْدَلُسِ، وَحَافِظٌ مِنْ كِبَارِ حُقَاطِهَا، اسْمُهُ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَبُو عَمَرَ (ت: ٤٢٩هـ). وَ«طَلْمَنْكَةُ» الْمَنْسُوبُ إِلَيْهَا مَدِينَةٌ أَنْدَلُسِيَّةٌ. [مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ ٤/٤٤٤]. وَذَكَرَ أَبُو عَمَرَ، وَهِيَ بَفَتْحَاتٍ ثَلَاثٍ. قَالَ ابْنُ بَشْكُوَال: «كَانَ سَيْنَمَا مُجَرَّدًا عَلَى أَهْلِ الْأَهْوَاءِ وَالْبِدَعِ قَامِعًا لَهُمْ، غَيُورًا عَلَى الشَّرِيعَةِ، شَدِيدًا فِي ذَاتِ اللَّهِ، أَفْرَأُ =

عَنْ يَحْيَىٰ بِالتَّاءِ مُثَنَّةً بُنْفُطَتَيْنِ، وَبِالْوَجْهِينِ قَرَأَهَا ابْنُ بُكَيْرٍ. يُقَالُ فِي اللُّغَةِ: وَتَنَ يَتَنُ: دَامَ. وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ^(١): وَتَنَ - بِالمُثَلَّثَةِ مِثْلُ وَتَنَ، وَلَيْسَ بِثَبَّتٍ، وَقَالَ صَاحِبُ «الْغَرِيبِينَ»^(٢): الْوَاتِنُ: الدَّائِمُ. وَفِي الْحَدِيثِ: «أَمَّا تَيْمَاءٌ»^(٣) فَعَيْنٌ جَارِيَةٌ، وَأَمَّا خَيْرٌ فَمَاءٌ وَاتِنٌ».

[كِتَابُ] كِرَاءِ الْأَرْضِ (٤)

يُقَالُ لِلْأَرْضِ الَّتِي تُزْرَعُ: مَزْرَعَةٌ - بَفَتْحِ الرَّاءِ - وَمَزْرَعَةٌ بِضَمِّهَا^(٥)،

النَّاسَ مُحْتَسِبًا، وَأَسْمَعَ الْحَدِيثَ، وَالتَّزَمَ لِلْإِمَامَةِ بِجَامِعِ مَنَعَةٍ لَهُ أَعْمَالٌ جَلِيلَةٌ عَلَى «المُوطَأِ» وَغَيْرِهِ. وَهُوَ مِنْ شَيْخِ أَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ، يُرَاجِعُ مَا كَتَبْتُهُ فِي مَقْدَمَةِ «التَّعْلِيقِ عَلَى المُوطَأِ» فِي تَرْجُمَةِ الْمَذْكُورِ. أَخْبَارُهُ فِي: جَذْوَةِ الْمُقْتَبَسِ (١١٤)، وَبُغْيَةِ الْمُتَمَسِّ (١٦٢)، وَالصَّلَّةِ (١/٤٤)، وَسِيرِ أَعْلَامِ الثُّبَلَاءِ (١٧/٥٦٦)، وَغَايَةِ النِّهَايَةِ (١/١٢٠)، وَالذَّبِيحِ الْمَذْهَبِ (١/١٧٨)، وَالْأَصْبَلِيِّ سَبَقَ ذَكَرَهُ ص (٢٠٩)، وَابْنُ عَتَّابٍ سَبَقَ ذَكَرَهُ ص (٢٣٣).

(١) الْجَمْهَرَةُ لابن دُرَيْدٍ (٤٣٤).

(٢) الْغَرِيبِينَ (٦/١٩٦٩).

(٣) تَحَرَّفَتْ فِي «الْغَرِيبِينَ»: «أَمَّا بَيْنَهُمَا فَعَيْنٌ...»؟! وَصَحَّحْتُهَا كَمَا هُوَ مُثَبَّتٌ، وَرُجِعَ: النِّهَايَةُ (٥/١٥٠).

(٤) المُوطَأُ رِوَايَةُ يَحْيَى (٢/٧١١)، وَرِوَايَةُ أَبِي مُصْعَبِ الرَّهْرِيِّ (٢/٢٧٧)، وَرِوَايَةُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ (٢٩٤)، وَالْإِسْتِذْكَارَ (٢١/٢٤٧)، وَالتَّمْهِيدَ (١٢/٣٢٩)، وَالتَّعْلِيقَ عَلَى المُوطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٢٢٩)، وَالْمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِيِّ (٥/١١٨)، وَالْقَبَسَ لِابْنِ الْعَرَبِيِّ (٨٦٣)، وَتَنْوِيرَ الْحَوَالِكِ (٢/١٨٥)، وَشَرْحَ الرُّرُقَانِيِّ (٣/٣٦٣).

(٥) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى المُوطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٢٢٩). وَلَمْ يُشَدِّدِ الْبَيْتَ.

وَزْرَاعَةٌ، وَاسْمُ الْبَذْرِ الَّذِي يَبْذَرُ فِيهَا الزَّرِيعَةُ، بِتَخْفِيفِ الرَّاءِ، وَجَمْعُهَا:
زَرَاعٌ، وَنَظِيرُهَا سَفِينَةٌ وَسَفَايِنٌ قَالَ الْفَرَزْدَقُ^(١):
* وَدُونَهُ مِنَ الشَّامِ زَرَاعَاتُهَا وَقُصُورُهَا *

(١) ديوانه (٣٦٦) (دار صادر) من قصيدة يهجو بها بني جعفر بن كلاب وأول البيت:
* وَنُبْتُ ذَا الْأَهْدَامِ يَعْوِي وَدُونَهُ *
وَدُو الْأَهْدَامِ: لَقَبُ نَافِعِ بْنِ سَوَادَةَ.

كِتَابُ الْقِرَاضِ (١)

(مَا جَاءَ فِي الْقِرَاضِ)

أَهْلُ الْحِجَازِ يُسَمُّونَهُ: الْقِرَاضَ، وَأَهْلُ الْعِرَاقِ لَا يَقُولُونَ: قِرَاضًا بَتَّةَ (٢)،
وَلَيْسَ عِنْدَهُمْ كِتَابُ قِرَاضٍ، وَإِنَّمَا يَقُولُونَ: مُضَارِبَةٌ، وَكِتَابُ الْمُضَارِبَةِ،
أَخَذُوا ذَلِكَ مِنْ قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ (٣): ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ﴾، وَقَوْلِهِ [عَزَّ وَجَلَّ] (٤):
﴿يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ﴾، وَفِي قَوْلِ الصَّحَابَةِ لِعُمَرَ: «لَوْ جَعَلْتَهُ قِرَاضًا»، وَلَمْ
يَقُولُوا مُضَارِبَةٌ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهَا لُغَتُهُمْ، وَأَنَّهُ الْمَعْرُوفُ عِنْدَهُمْ. قِيلَ فِي الْأَوَّلِ:
إِنَّهُ مَأْخُودٌ مِنَ الْقِرَاضِ؛ وَهُوَ الْقَطْعُ، كَأَنَّهُ قَطَعَ لِلْعَامِلِ جُزْءًا مِنْ مَالِهِ، أَوْ قَطَعَهُ
كُلَّهُ لِلْعَامِلِ عَنْ نَفْسِهِ، وَقِيلَ: هُوَ/ مَأْخُودٌ مِنَ الْمَسَاوَةِ. يُقَالُ: قَارِضٌ فَلَانٌ
فُلَانًا: إِذَا سَاوَاهُ. وَفِي حَدِيثِ أَبِي الدَّرْدَاءِ (٥): «قَارِضِ النَّاسَ مَا قَارِضُوكَ،
فَإِنَّهُمْ إِنْ تَرَكَتَهُمْ لَمْ يَتْرُكُوكَ». وَقِيلَ فِي الْمُضَارِبَةِ: إِنَّهَا مَأْخُودَةٌ مِنَ الضَّرْبِ؛

(١) الْمُوطَّأُ رَوَايَةٌ يَحْيَى (٦٨٧)، وَرَوَايَةٌ أَبِي مُضْعَبٍ الرَّهْرِيِّ (٢/٢٨٩)، وَرَوَايَةٌ مُحَمَّدَ بْنَ
الْحَسَنِ (٣٨١) «الشَّرْكَةُ فِي الْبَيْعِ»، وَتَفْسِيرٌ غَرِيبٌ الْمُوطَّأُ لِابْنِ حَبِيبٍ (٢/٨٢)،
وَالاسْتِذْكَارُ (١١٩/٢١)، وَالتَّعْلِيقُ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/١٥٥)، وَالمُنْتَقَى
لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْبَاجِي (١٤٩/٥)، وَالْقَبَسُ لِابْنِ الْعَرَبِيِّ (٥٦٨)، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (٢/١٧٣)،
وشرح الزُّرْقَانِيِّ (٣/٣٤٥)، وَكشَفُ الْمَغْطَى (٢٨٤).

(٢) الاستذكار (١١٩/٢١).

(٣) سورة النَّسَاءِ، آيَةٌ: ١٠١.

(٤) سُورَةُ الْمُزَّمِّلِ، آيَةٌ: ٢٠.

(٥) حَدِيثُ أَبِي الدَّرْدَاءِ فِي الْغَرِيبِينَ (٥/١٥٢٨)، وَالتَّهْيَاةُ (٤/٤١).

أَيُّ ضَرْبٍ مَعَهُ فِي سَهْمِهِ الَّذِي فِي الرَّمْحِ .

- و«الجَيْشُ»: العَسْكَرُ^(١)، وَسُمِّيَ بِذَلِكَ لِكَثْرَةِ حَرَكَتِهِ، مِنْ قَوْلِهِمْ:
جَاشَتْ القِدْرُ عِنْدَ العَلْيَانِ: إِذَا فَارَتْ، وَجَاشَ صَدْرُهُ، وَجَاشَتْ نَفْسُهُ: إِذَا
هَمَّتْ بِالخُرُوجِ. قَالَ ابنُ الإِطْنَابَةِ^(٢):

وَقَوْلِي كُلَّمَا جَشَأْتُ وَجَاشَتْ مَكَانَكَ تُخَمِدِي أَوْ تَسْتَرِيحِي

- وَقَوْلُهُ: «فَلَمَّا قَفَلًا» أَيُّ: رَجَعَا مِنَ السَّفَرِ، يُقَالُ: قَفَلَ الجُنْدُ يُقْفِلُونَ قَفُولًا وَقَفَلًا،
وَلَا يُقَالُ لِلرَّفْقَةِ قَافِلَةٌ حَتَّى تَرْجِعَ مِنَ السَّفَرِ، وَأَمَّا إِذَا رَجَعْتَ^(٣) فَيُقَالُ لَهَا: نَاهِضَةٌ.

- وَمَعْنَى «رَحَبَ»^(٤): تَوَسَّعَ لَهُمَا فِي البِرِّ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ قَالَ لَهُمَا:
مَرَحَبًا وَسَهْلًا، كَمَا يُقَالُ لِلزَّائِرِ. وَمَعْنَى قَوْلِهِمْ: مَرَحَبًا: لَقِيتَ رُحْبًا؛ أَيُّ

(١) التَّعْلِيقُ عَلَى المُوَطَّأِ لِأَبِي الوَلِيدِ الوُقَيْشِيِّ (١٦٠/٢). وَأَنْشَدَ البَيْتَ أَيْضًا.

(٢) شَاعِرٌ جَاهِلِيٌّ مَشْهُورٌ، مِنْ أَشْرَافِ الحَزْرَجِ، وَ«الإِطْنَابَةُ» أُمَّهُ، وَاسْمُ أَبِيهِ عَامِرُ بْنُ زَيْدِ مَنَاةَ بْنِ
عَامِرِ بْنِ مَالِكِ الأَعْرَبِيِّ بْنِ تَعْلَبَةَ بْنِ كَعْبِ بْنِ الحَزْرَجِ. وَاسْمُ الشَّاعِرِ عَمْرُو. وَأُمَّهُ هَلْدَةُ امْرَأَةٌ مِنْ
بَنِي كِنَانَةَ بْنِ القَيْسِ بْنِ جَسْرِ بْنِ قُضَاعَةَ. كَذَا قَالَ الرَّبِيعِيُّ فِي التَّاجِ: (طَبَّ) قَالَ: وَاسْمُ أَبِيهِ
زَيْدٌ مَنَاةَ. وَأَصْلُ «الإِطْنَابَةُ»: سَبِيْرٌ يُشَدُّ عَلَى وَتَرِ القَوْسِ العَرَبِيَّةِ، وَالجَمْعُ: أَطَانِيْبُ.
يُرَاجَعُ: الاِشْتِقَاقُ (٤٥٣)، أَحْبَابُهُ فِي: الأَعْيَانِ (١١/١٢١)، وَمَنْ اسْمُهُ عَمْرُو مِنَ الشُّعْرَاءِ
(٦٧)، وَمَنْ نَسِبَ إِلَى أُمَّهُ مِنَ الشُّعْرَاءِ (٩٥)، وَالبَيْتُ فِي الخِصَائِصِ (٣/٥٣)، وَشرح
المُفَصَّلِ لابنِ يَعِيشَ (٤/٧٤)، وَالمُعْنَى لابنِ هِشَامِ (٣٠٣)، وَشرح شَوَاهِدِهِ (١٨٦)،
وَرَبِمَا نَسِبَ إِلَى قَطْرِيٍّ بْنِ الفُجَاءَةِ. يُرَاجَعُ: شعر الخوارج (١٦٣).

(٣) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى المُوَطَّأِ لِأَبِي الوَلِيدِ لِلوُقَيْشِيِّ (١٦٠/٢). وَلَعَلَّهَا «خَرَجَتْ».
وَفِي اللِّسَانِ: قَفَلَ «مَازَلَتِ العَرَبُ تُسَمِّي النِّهَاضِيْنَ فِي ابْتِدَاءِ السَّفَرِ قَافِلَةً، تَفَاوُلًا بِأَنَّ
يَسِرُ اللهُ لَهَا القُفُولَ».

(٤) مَا جَاءَ هَذِهِ الفَقْرَةَ وَالفَقْرَاتِ الَّتِي تَلِيهَا، أَغْلِبَهُ لِأَبِي الوَلِيدِ الوُقَيْشِيِّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى المُوَطَّأِ (١٦٠/٢)

سَعَةً. وَمَعْنَى: «سَهْلًا»: لَقِيتَ أَمْرًا سَهْلًا، وَلَمْ تَجِدْ أَمْرًا صَعْبًا.

- وَقَوْلُهُ: «مَتَاعًا مِنْ مَتَاعِ الْعِرَاقِ» إِنَّمَا جَازَ أَنْ يُبْعَضَ الْمَتَاعُ؛ لِأَنَّهُ اسْمٌ لِلْجِنْسِ كُلِّهِ، وَيُقَالُ لِكُلِّ نَوْعٍ مِنْهُ، وَكُلِّ صِنْفٍ، وَكُلِّ جُزْءٍ: مَتَاعٌ، كَمَا يُقَالُ لِلنَّوْعِ كُلِّهِ، [كَمَا يُقَالُ: الْمَاءُ لِلْجِنْسِ]، وَيُقَالُ لِكُلِّ قِطْعَةٍ مِنْهُ: مَاءٌ، وَهَكَذَا جَمِيعُ الْأَجْنَاسِ وَالْأَنْوَاعِ يُسَمَّى كُلُّ جُزْءٍ مِنْهَا بِاسْمِ جُمْلَتِهَا.

- وَقَوْلُهُ: «لَوْ أَقْدِرُ لَكُمْ عَلَى أَمْرٍ» مَعْنَاهُ: لَوْ أَقْدِرُ لَكُمْ عَلَى أَمْرٍ لَفَعَلْتُهُ، فَحَذَفَ جَوَابَ «لَوْ» لِمَا فِي الْكَلَامِ مِنَ الدَّلِيلِ عَلَيْهِ. وَرَوَاهُ ابْنُ وَصَّاحٍ: «لَوْ أَقْدِرُ لَكُمْ عَلَى أَمْرٍ أَنْفَعَكُمْ بِهِ لَفَعَلْتُ» فَأَظْهَرَ الْجَوَابَ عَلَى مَا يَجِبُ، وَنَظِيرُ حَذْفِ الْجَوَابِ هُنَا قَوْلُ عُمَرَ لِأَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ: ^(١) «لَوْ غَيْرُكَ قَالَهَا يَا أَبَا عُبَيْدَةَ» وَيَأْتِي فِي مَوْضِعِهِ [إِنْ شَاءَ اللَّهُ].

- وَأَمَّا رِوَايَةُ ابْنِ وَصَّاحٍ: «فَقَالَ عُمَرُ: قَالَ: ابْنَا أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ» فَمَعْنَاهُ: فَقَالَ عُمَرُ: قَالَ أَبُو مُوسَى، وَبِهِ يَتِمُّ الْكَلَامُ، وَهُوَ سَاقِطٌ مِنْ رِوَايَةِ يَحْيَى مُرَادٌ فِي التَّقْدِيرِ؛ وَقَدْ ذَكَرْنَا ^(٢) مَرَارًا أَنَّ الْعَرَبَ تَحْذِفُ الْقَوْلَ مِنْ كَلَامِهَا وَهِيَ تُرِيدُهُ، كَمَا قَالَ تَعَالَى ^(٣): ﴿وَالْمَلَائِكَةُ يَدْخُلُونَ عَلَيْهِمْ مِنْ كُلِّ بَابٍ ﴿٢٢﴾ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ﴾.

- وَمَنْ رَوَى: «فَارْبِحَا» - بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ وَالْبَاءِ - فَمَعْنَاهُ: صَادَفَا رِبْحًا ^(٤) كَثِيرًا، وَهُوَ مِنْ بَابِ قَوْلِهِمْ: أَجْدَبْتُ الْأَرْضَ، أَي: وَجَدْتُهَا جَدْبَةً، وَأَيْسَسْتُهَا،

(١) مِنْ هُنَا لَمْ يَرِدْ فِي «التَّغْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ».

(٢) مِنْ هُنَا عَادَ إِلَى كَلَامِ أَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ.

(٣) سُورَةُ الرَّعْدِ.

(٤) النَّصُّ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ فِي التَّغْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ (٢/١٦٢)، وَأَنْشَدَ الْبَيْتَ.

أَي: وَجَدْتُهَا يَابِسَةَ النَّبَاتِ، وَأَهْيَجْتُهَا، أَي: وَجَدْتُهَا هَائِجَةً النَّبَاتِ، قَالَ
رُوَيْبَةُ^(١):

* وَأَهْيَجَ الْخَلْصَاءَ مِنْ ذَاتِ الْبُرْقِ *

وَمَنْ رَوَى: «فَأَرْبَحَا» - بِضَمِّ الْهَمْزَةِ وَكَسْرِ الْبَاءِ - فَمَعْنَاهُ: أُعْطِيَ الرَّبْحَ،
مِنْ قَوْلِهِمْ: أَرْبَحْتُ الرَّجُلَ فِي السَّلْعَةِ: إِذَا أُعْطِيَتْهُ الرَّبْحَ فِيهَا.

(مَا لَا يَجُوزُ مِنَ الشَّرْطِ فِي الْقِرَاضِ)

- تَقَدَّمَ أَنَّ «الْكَرَاءَ» مَمْدُودٌ مُصَدَّرٌ مِنْ كَارَى يُكَارِي، فَإِنْ جَعَلْتَهَا جَمْعَ:
كَرْوَةٍ - مَكْسُورَةٍ الْكَافِ - قُلْتَ كَرَى مَقْصُورٌ. وَالْكَرْوَةُ: مَا يُعْطَى الْمُكَارَى مِنْ
حَقِّهِ الَّذِي كُورِي بِهِ.

- وَقَوْلُهُ: «وَلَا مَرْفَقٌ» فِيهِ لُغَتَانِ^(٢): فَتُحُ الْمِيمِ وَكَسْرُ الْفَاءِ، وَكَسْرُ الْمِيمِ
وَفَتْحُ الْفَاءِ، وَبِاللُّغَتَيْنِ جَمِيعًا قَرَأَ الْقُرَّاءُ قَوْلُهُ تَعَالَى^(٣): ﴿وَيُهَيِّئْ لَكُمْ مِنْ أَمْرِكُمْ
مَرْفَقًا﴾ وَتَجُوزُ اللَّغَتَانِ فِي مَرْفَقِ الْإِنْسَانِ أَيْضًا.

- و«الْإِجَارَةُ» - مَكْسُورَةُ الْهَمْزَةِ -^(٤)، فَإِذَا قُلْتَ: أُجْرَةٌ ضَمَمْتَ الْهَمْزَةَ،
فَإِذَا قُلْتَ: أُجْرٌ فَذَكَرْتَهُ فَتَحْتَ الْهَمْزَةَ، وَكَانَ مُصَدَّرَ أُجْرَتِهِ مَقْصُورَ الْهَمْزَةِ، فَإِنْ
قُلْتَ: أُجْرَتُهُ فَمَدَدْتَ الْهَمْزَةَ قُلْتَ فِي الْمَصْدَرِ: مُؤَاجِرَةٌ.

(١) ديوانه^(١٠٥)، وَالْخَلْصَاءُ: بَلَدٌ بِالذَّهْنَاءِ. مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٢/٤٣٧).

(٢) النَّصُّ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوْطَأَ (٢/١٦٢).

(٣) سُورَةُ الْكَهْفِ، الْآيَةُ: ١٦.

(٤) النَّصُّ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ أَيْضًا.

- وَقَوْلُهُ: «فَإِذَا وَفَرَ الْمَالُ» مَعْنَاهُ: كَمَلَ وَلَمْ يُنْقِصْ^(١) مِنْهُ شَيْءٌ، وَهَذَا
 الْفِعْلُ مِنَ الْأَفْعَالِ الَّتِي تَكُونُ قَبْلَ التَّقْلِ وَبَعْدَهُ ثَلَاثِيَّةٌ لَا تَدْخُلُهَا هَمْزَةُ التَّقْلِ.
 يُقَالُ: وَفَرَ الشَّيْءُ وَوَفَرْتُهُ أَنَا، وَمِنْهُ قِيلَ: شَيْءٌ وَافِرٌ وَمَوْفُورٌ^(٢) /

١/٨٧

- وَ«الْوَضِيعَةُ»: الْحَسَارَةُ وَالنَّقْصُ^(٣)، وَالْفِعْلُ مِنْهَا: وَضَعَ الرَّجُلُ، عَلَى
 صِغَةِ فِعْلِ مَا لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ، كَمَا يُقَالُ: غُبِنَ وَخُدِعَ وَوُكِّسَ، فَكُلُّهَا سَوَاءٌ.
 - وَيَجُوزُ فَتْحُ الرَّاءِ مِنَ «المُقَارِضِ» وَهُوَ الْوَجْهُ الَّذِي رَوَيْنَاهُ^(٤) وَيَجُوزُ
 كَسْرُهُ؛ لِأَنَّهُ فِعْلٌ مِنْ اثْنَيْنِ، وَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مُقَارِضٌ لِصَاحِبِهِ، وَصَاحِبُهُ
 مُقَارِضٌ لَهُ، بِمَنْزِلَةِ الْمُجَالِسِ وَالْمُشَارِبِ.

(الِكِرَاءِ فِي الْقِرَاضِ)

- قَوْلُهُ: «فَبَارَ عَلَيْهِ»: أَي كَسَدَ. يُقَالُ: بَارَتِ السُّوقُ: كَسَدَتْ، وَرَجُلٌ
 جَائِرٌ بَائِرٌ.

(التَّعَدِّي فِي الْقِرَاضِ)

- وَقَعَ فِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ: «فَإِنْ كَانَ فَضْلًا بَعْدَ وَفَاءِ الْمَالِ» بِالنَّصْبِ،

(١) النَّصُّ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ.

(٢) أَنْشَدَ الْوَقَّاسِيُّ لِأَبِي الْأَسْوَدِ الدُّثَلِيِّ، دِيْوَانَهُ (١٣٢):

وَإِنَّ أَحَقَّ النَّاسِ إِنْ كُنْتَ مَادِحًا بِمَدْحِكَ مَنْ أَعْطَاكَ وَالْوَجْهَ وَافِرٌ

(٣) هُوَ كَلَامُ أَبِي الْوَلَيْدِ أَيْضًا.

(٤) عِبَارَةٌ أَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ: «يَجُوزُ فَتْحُ الرَّاءِ - وَكَذَلِكَ مَا رَوَيْنَاهُ - وَيَجُوزُ كَسْرُهَا...».

وَفِي بَعْضِهَا: «فَضْلٌ» بِالرَّفْعِ، وَالْوَجْهَ الرَّفْعُ^(١)، وَ«كَانَ» هُنَا تَامَّةً لَا خَبَرَ لَهَا، كَالَّتِي فِي قَوْلِهِ تَعَالَى^(٢): ﴿وَإِنْ كَانَتْ ذُو عُسْرٍ فَنظَرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ﴾.

- وَ«النَّمَاءُ»: الزِّيَادَةُ مَمْدُودٌ^(٣)، وَالْفِعْلُ مِنْهُ نَمَىٰ يَنْمِي، وَهِيَ اللَّغَةُ الْفَصِيحَةُ^(٤)، وَنَمَا يَنْمُو، وَيُرْوَى بَيْنَ الرَّاجِزِ عَلَىٰ وَجْهَيْنِ: ^(٥)

يَا حُبَّ لَيْلَىٰ لَا تَغَيِّرِي وَازْدِدِي
وَأَنْمِ كَمَا يَنْمِي الْخِضَابُ فِي الْيَدِ
وَأَنْمِ كَمَا يَنْمُو

- وَفِي بَعْضِ الشُّبْحِ: «إِنْ شَاءَ شَرِكُهُ فِي السَّلْعَةِ» وَفِي بَعْضِهَا: «أَشْرَكَهُ» وَهُمَا جَائِزَانِ، يُقَالُ: شَرِكْتُ الرَّجُلَ - بِكَسْرِ الرَّاءِ - وَأَشْرَكَتُ غَيْرِي.

(مَا يَجُوزُ مِنَ النَّقَّةِ فِي الْقِرَاضِ)

- قَوْلُهُ: «فَإِذَا شَخَّصَ فِيهِ الْعَامِلُ»^(٦) أَي: خَرَجَ مِنْ مَوْضِعٍ إِلَىٰ مَوْضِعٍ، وَهُوَ مَفْتُوحُ الْحَاءِ، وَكَسَرُهَا خَطَأً، وَالشُّحُوصُ: ضِدُّ الْهُبُوطِ، وَلَيْسَ يُقَالُ:

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (١٦٥/٢).

(٢) سُورَةُ الْبَقَرَةِ، آيَةُ: ٢٨٠.

(٣) الْمَقْصُورُ وَالْمَمْدُودُ لِأَبِي عَلِيٍّ الْقَالِي (٣٤٠).

(٤) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (١٦٥/٢). وَلَمْ يُشَدَّ الشَّاهِدُ.

(٥) هُوَ مِنْ شَوَاهِدِ الْفَصِيحِ لِتَعَلُّبِ (٢٦٠)، وَنَسَبَهُ مُحَقِّقُهُ إِلَىٰ مَجْنُونِ لَيْلَىٰ؟ وَلَمْ أَجِدْهُ فِي

دِيَوَانِهِ. وَرُجَاعُ: تَصْحِيحُ الْفَصِيحِ (١١٦/١)، وَإِسْفَارُ الْفَصِيحِ لِلْهَرَوِيِّ (٣٢٤/١)،

وَأَسَاسُ الْبَلَاغَةِ (٤٧٤)، وَاللِّسَانُ وَالتَّاجُ: (نَمَى).

(٦) هَذِهِ الْفَقْرَةُ وَالْفَقَرَاتُ الَّتِي تَلِيهَا كُلُّهَا عَنْ أَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَّأِ

(١٦٦، ١٦٧).

شَخِصَ^(١) بِالكَسْرِ إِلَّا فِي عِظَمِ الشَّخْصِ، وَهُوَ الْجِسْمُ، وَمَا سِوَاهُ مَفْتُوحٌ.
 - وَقَوْلُهُ: «فَإِنْ كَانَ إِنَّمَا يَتَجَرُّ فِي الْمَالِ». كَذَا فِي بَعْضِ النُّسخِ بِسُكُونِ
 التَّاءِ وَضَمِّ الْجِيمِ، وَفِي بَعْضِهَا: «يَتَجَرُّ» بِتَشْدِيدِ التَّاءِ وَكَسْرِ الْجِيمِ، وَهُمَا سِوَاءٌ.
 - وَتَقَدَّمَ أَنَّهُ يُقَالُ: «كِسُوَةٌ» وَ«كُسُوَةٌ».

(مَا لَا يَجُوزُ مِنَ النَّقَّةِ فِي الْقِرَاضِ)

تَقَدَّمَ أَنَّ «مُكَافِيَةً» مِهْمُوزٌ، وَيَجُوزُ تَخْفِيفُ الْهَمْزَةِ، وَكَذَلِكَ هُوَ فِي
 بَعْضِ النُّسخِ، قَالَ الشَّاعِرُ - يَصِفُ إِبِلًا - : (٢)

هَجَانٌ يَكْفَأُ فِيهَا الصَّدِيدُ حَقٌّ وَيُدْرِكُ فِيهَا الْمُنَى الرَّاعِبُ

- وَفِي بَعْضِ النُّسخِ: «فَإِنْ حَلَلَهُ ذَلِكَ»، وَفِي بَعْضِهَا: «فَإِنْ حَلَّ لَهُ ذَلِكَ» (٣)
 وَكِلَاهُمَا صَحِيحٌ جَائِزٌ، وَالْأَصْلُ أَنْ يَكُونَ بِاللَّامِ، وَتُحَذَفُ تَخْفِيفًا، كَمَا يُقَالُ:
 كِلْتُهُ الطَّعَامَ، وَوَزْنَتُهُ الدَّارَاهِمَ، وَالْأَصْلُ: كِلْتُ لَهُ، وَوَزْنَتْ لَهُ، قَالَ

(١) جَاءَ فِي حَاشِيَةِ الْأَصْلِ: «حَاشِيَةُ الْأَصْلِ: فِي «الْمَحْكَمِ»: الشَّخِصُ: الْعَظِيمُ الشَّخْصِ،
 وَالْأَنْثَى شَخِصَةٌ، وَالاسْمُ الشَّخَاصَةُ، وَلَمْ أَسْمَعْ لَهُ بِفِعْلِ، فَأَقُولُ: الشَّخَاصَةُ مَصْدَرٌ.
 - أَنْتَهَى -، حَكَى ابْنُ طَرِيفٍ فِي «أَفْعَالِهِ» شَخْصَ: عَظَّمَ شَخْصُهُ». يُرَاجَعُ: الْمَحْكَمُ (١٢/٥).

(٢) هُوَ حَرَّازُ بْنُ عَمْرٍو، مِنْ بَنِي عَبْدِمَنْفٍ، مِنْ شُعْرَاءِ الْحَمَّاسَةِ «رِوَايَةُ الْجَوَالِيقِيِّ» (٥٤٨)،
 وَهُوَ: «حَزَنُ بْنُ عَمْرٍو»، وَحَمَاسَةُ الْأَعْلَمِ (٢/٨٨٠)، وَقَبْلَهُ:

لَنَا إِبِلٌ لَمْ تَهِنْ رَبَّهَا كَرَامَتُهَا وَالْفَتَى ذَاهِبٌ
 هَجَانٌ تَكْفَأُ
 وَنَطْعُنُ فِيهَا نُحُورَ الْعِدَا وَيَسْرَبُ مِنَّا بِهَا الشَّارِبُ

(٣) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ (٢/١٦٧). وَلَمْ يُورِدِ الْآيَةَ.

تَعَالَى: (١) ﴿وَإِذَا كَالُوهُمْ أَوْ وَزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ﴾ (٢).

(المُحَاسَبَةُ فِي الْقِرَاضِ)

- فِي بَعْضِ النُّسَخِ: «فَأَدْرَكُوهُ بِيَلَدٍ غَائِبٍ» بِالْحَفْضِ عَلَى الصِّفَةِ لِلْبَلَدِ (٢)،
وَفِي بَعْضِهَا: «غَائِبًا» بِالنَّصْبِ عَلَى الْحَالِ مِنَ الضَّمِيرِ فِي «أَدْرَكُوهُ».

- وَقَوْلُهُ: «عَرَضٌ مُرْبِحٌ» يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ بِمَعْنَى ذِي رِيحٍ، وَمِثْلُهُ (٣):
﴿السَّمَاءُ مُنْفَطِرٌ بِهِ﴾ أَي: ذَاتُ انْفِطَارٍ. وَيُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ بِمَعْنَى يَجْعَلُ صَاحِبَهُ يُرْبِحُ.

- وَوَقَعَ فِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ: «فَارَادُوا أَنْ يُبَاعَ لَهُمُ الْعَرَضُ فَيَأْخُذُونَ حِصَّتَهُ
مِنَ الرَّيْحِ». وَكَانَ الْوَجْهُ: «فَيَأْخُذُوا» بِإِسْقَاطِ التَّوْنِ، وَوَجْهُ إِثْبَاتِ التَّوْنِ أَنْ
يُجْعَلَ خَبَرٌ مُبْتَدَأٌ مُضْمَرٌ، كَأَنَّهُ قَالَ: فَهُمْ يَأْخُذُونَ. وَإِنَّمَا يَحْسُنُ مِثْلُ هَذَا، إِذَا
كَانَ الْفِعْلُ الثَّانِي مُخَالَفًا لِلأَوَّلِ، وَغَيْرَ دَاخِلٍ فِي مَعْنَاهُ، كَمَا قَالَ الشَّاعِرُ (٤):

عَلَى الْحَكَمِ الْمَآتِي يَوْمًا إِذَا قَضَى قَضِيَّتَهُ أَنْ لَا يَجُورَ وَيَقْصِدُ
فَهُوَ لَا يَحْسُنُ فِيهِ إِلَّا الرَّفْعُ.

- وَقَوْلُهُ: «حَتَّى يَحْضُرَ صَاحِبَ الْمَالِ فَيَأْخُذُ مَالَهُ، ثُمَّ يَقْتَسِمَانِ الرَّيْحَ».
كَذَا الرِّوَايَةُ بِرَفْعِ: «يَأْخُذُ» وَ «يَقْتَسِمَانِ» عَلَى إِضْمَارِ مُبْتَدَأٍ، كَأَنَّهُ قَالَ: هُوَ
يَأْخُذُهُمَا، ثُمَّ هُمَا يَقْتَسِمَانِ، وَالتَّصْبُ/ جَائِزٌ.

ب/٨٧

(١) سُورَةُ الْمُطَفِّفِينَ .

(٢) النَّصُّ فِي التَّغْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/١٦٧) . هَذِهِ الْفَقْرَةُ وَالْفَقْرَاتُ الَّتِي بَعْدَهَا .

(٣) سُورَةُ الْمُرْمَلِ ، الْآيَةُ : ١٨ .

(٤) هُوَ لِأَبِي اللَّحَامِ التَّغْلَبِيِّ عَلَى الْأَرْجَحِ ، وَقَدْ تَقَدَّمَ ذَكَرَهُ .

- وَأَمَّا قَوْلُهُ: «حَتَّى يَسْتَوْفِي صَاحِبُ الْمَالِ رَأْسَ مَالِهِ، ثُمَّ يَقْتَسِمَانِ مَا بَقِيَ بَيْنَهُمَا». بِإِثْبَاتِ الثُّونِ هَهُنَا، فَالرَّفْعُ هُوَ الْوَجْهُ، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ بَعْدَ ذَلِكَ: «ثُمَّ يَقْتَسِمَانِ الرَّيْحَ بَيْنَهُمَا، ثُمَّ يَرُدُّ إِلَيْهِ الْمَالَ إِنْ شَاءَ، أَوْ يَحْبِسُهُ» الرَّفْعُ فِي هَذَا كُلُّهُ لَا يَجُوزُ غَيْرُهُ.

- وَقَوْلُهُ: «مَخَافَةٌ أَنْ يَكُونَ قَدْ نَقَصَ فِيهِ». وَكَانَ الْوَجْهُ: قَدْ نَقَصَ مِنْهُ؛ لِأَنَّ هَذَا الْفِعْلَ يَتَعَدَّى بِ«مِنْ»، لَا بِ«فِي»، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: (١) ﴿أَوْ أَنْقَضَ مِنْهُ قِيلًا ۖ﴾، وَلِكِنَّهُ كَلَامٌ مَحْمُولٌ عَلَى الْمَعْنَى؛ لِأَنَّ الْمَعْنَى: أَحَدَثَ فِيهِ نَقْصًا، كَمَا قَالَ الشَّاعِرُ (٢):

إِذَا رَضِيتَ عَلَيَّ بَنُو قُشَيْرٍ لَعَمْرُ اللَّهِ أَعْجَبَنِي رِضَاهَا

فَحَمَلَهُ عَلَى الْمَعْنَى [لِأَنَّهَا] إِذَا رَضِيتَ عَلَيْهِ أَقْبَلْتَ بَوْدَهَا عَلَيْهِ، فَأَجْرَى الرِّضَا مُجْرَى الإِقْبَالِ إِذْ كَانَ بِمَعْنَاهُ.

(جَامِعُ مَا جَاءَ فِي الْقِرَاضِ)

- «خَلِقُ الثُّوبِ» [١٦] بِفَتْحِ اللَّامِ وَضَمِّهَا وَكَسْرِهَا، أَيُّ: بَلِي، وَخَلِقَ الشَّيْءُ خَلُوقَةً، فَهُوَ خَلِقٌ، وَثُوبٌ أَخْلَاقٌ، وَثِيَابٌ خُلُقَانٌ.

وَمَعْنَى: «تَافِهًا»: أَيُّ حَقِيرًا يَسِيرًا. وَفِي «المُخْتَصِرِ» (٣): تَفِهَ تَفَهًا

(١) سُورَةُ الْمُرْمَلِ، الْآيَةُ: ١٨.

(٢) تَقَدَّمَ ذَكَرَهُ.

(٣) مُخْتَصِرُ الْعَيْنِ (١/٣٧٢).

وتُفَوِّهًا؛ إِذَا قَلَّ وَخَسَّ. وَ«الْخَطْبُ»: الأَمْرُ، وَجَمَعُهُ: خُطُوبٌ.
- وَ«الشَّاذِكُونَةُ»^(١) - بِكَسْرِ الدَّالِ -: فِرَاشُ التَّوَمِ المَعْلُومِ.

(١) فِي القَامُوسِ (٢٤١/٤): «الشَّاذِكُونَةُ - بفتح الدَّالِ -: ثِيَابٌ غِلَظٌ مُضْرَبَةٌ تُعْمَلُ بِالْيَمَنِ». يَقُولُ الفَقِيرُ إِلَى اللَّهِ عِبْدَ الرَّحْمَنِ بنِ سُلَيْمَانَ العُثَيْمِينَ - عَفَا اللَّهُ عَنْهُ -: فِي أَصْحَابِ الإِمَامِ أَحْمَدَ: سُلَيْمَانُ بنُ دَاوُدَ الشَّاذِكُونِيُّ (ت: ٢٣٤هـ)؛ نُسِبَ كَذَلِكَ لِأَنَّ وَالِدَهُ كَانَ يَتَّجِرُ إِلَى اليَمَنِ، وَكَانَ يَبِيعُ هَذِهِ المُضْرَبَاتِ الكِبَارَ وَتُسَمَّى شَاذِكُونَةً فَنُسِبَ إِلَيْهَا. يُرَاجَع: طَبَقَاتِ الحَنَابِلَةِ (١/٤٣٥).

كِتَابُ الشُّفْعَةِ (١)

(مَا تَقَعُ فِيهِ الشُّفْعَةُ)

- سُمِّيَتْ شُفْعَةً؛ لِأَنَّ الرَّجُلَ كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ إِذَا أَرَادَ بَيْعَ مَنْزِلٍ، أَوْ حَائِطٍ أَتَى الْجَارَ أَوْ الشَّرِيكَ أَوْ الصَّاحِبَ، فَيَسْتَشْفَعُ إِلَيْهِ فِيمَا بَاعَ بِقَوْمٍ يَشْفَعُونَ لَهُ؛ لِيُخْصَهُ بِذَلِكَ دُونَ غَيْرِهِ (٢)، فَسُمِّيَتْ بِذَلِكَ شُفْعَةً، وَسَمِيَ صَاحِبُهَا شَفِيعًا، وَمَعْنَاهُ أَنَّهُ مُشْفُوعٌ لَهُ، كَمَا يُقَالُ: قَتِيلٌ بِمَعْنَى مَقْتُولٍ، وَجَرِيحٌ بِمَعْنَى مُجْرُوحٍ. وَقَدْ يَكُونُ شَفِيعٌ فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ بِمَعْنَى شَافِعٍ؛ لِأَنَّ «فَعِيلًا» قَدْ يَكُونُ بِمَعْنَى فَاعِلٍ، كَمَا يُقَالُ: عَلِيمٌ بِمَعْنَى عَالِمٍ، كَمَا قَالَ تَعَالَى (٣): ﴿فَمَا لَنَا مِنْ شَفِيعِينَ﴾ (٤)، وَكَمَا قَالَ قَيْسُ بْنُ ذَرِيحٍ:

* فَهَلْ لِي إِلَى لَيْلَى الْغَدَاةِ شَفِيعٌ *

(١) الْمُوطَّأُ رَوَايَةٌ يَحْيَى (٧١٣)، وَرَوَايَةٌ أَبِي مُضْعَبٍ الرَّهْرِيِّ (٢/٢٦٩)، وَرَوَايَةٌ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ (٣٠٥)، وَالْإِسْتِذْكَارُ (٢١/٢٥٩)، وَالتَّمْهِيدُ (٧/١٣)، وَالتَّعْلِيقُ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/١٦٩)، وَالْمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْبَاجِيِّ (٦/١٩٩)، وَالْقَبَسُ لِابْنِ الْعَرَبِيِّ (٢/٨٥٤)، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (٢/١٩٢)، وَشَرْحُ الرَّرْقَانِيِّ (٣/٣٧٦)، وَكَشْفُ الْمُغْطَى (٢٨٧).

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/١٦٩).

(٣) سُورَةُ الشُّعْرَاءِ.

(٤) هُوَ الْمَعْرُوفُ بِ«مَجْنُونِ لَيْلَى» دِيوَانُهُ (١٩١)، وَصَدْرُهُ:

* مَضَى زَمَنٌ وَالنَّاسُ يَسْتَشْفَعُونَ بِي *

- و«الشَّقْصُ»: النَّصِيبُ^(١) وَالْقِطْعَةُ مِنَ الشَّيْءِ، كَمَا يُقَالُ: الْقِسْمُ لِلْجُزْءِ مِنْ الشَّيْءِ الْمَقْسُومِ. وَفِي الْحَدِيثِ^(٢): «مِنْ بَاعَ الْحَمْرَ فَلْيُشَقِّصِ الْخَنَازِيرَ» أَي: لِيَفْضَلَهَا كَمَا يُفْضَلُ الْجَزَارُ اللَّحْمَ.

- وَقَوْلُهُ: «عَلَى قَدْرِ حَصَصِهِمْ». يَجُوزُ فِيهِ فَتْحُ الدَّالِ وَتَسْكِينُهَا، وَكَذَلِكَ قَرَأَتِ الْقُرْآنُ: ﴿فَسَأَلَتْ أَوْدِيَةٌ بِقَدَرِهَا﴾ بِالْوَجْهَيْنِ جَمِيعًا.

- وَقَوْلُهُ: «إِنْ كَانَ قَلِيلًا فَقَلِيلًا، وَإِنْ كَانَ كَثِيرًا فَبِقَدْرِهِ». وَفِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ: «وَإِنْ كَانَ كَثِيرًا فَكَثِيرًا». كَذَا رَوَيْنَاهُ بِالنَّصْبِ، وَكَذَا رَأَيْتُهُ فِي سَائِرِ النُّسخِ، وَهُوَ صَحِيحٌ، وَتَقْدِيرُهُ فِي الْعَرَبِيَّةِ: إِنْ كَانَ النَّصِيبُ قَلِيلًا فَيَكُونُ الْمَأْخُودُ قَلِيلًا، وَإِنْ كَانَ النَّصِيبُ كَثِيرًا فَيَكُونُ الْمَأْخُودُ كَثِيرًا، وَلَوْ رَفَعَ رَافِعُ الْقَلِيلِ الثَّانِي، وَالكَثِيرِ الثَّانِي كَانَ جَائِزًا، وَارْتِفَاعُهُمَا عَلَى إِضْمَارِ مُبْتَدَأٍ كَأَنَّهُ قَالَ: إِنْ كَانَ النَّصِيبُ قَلِيلًا فَالْمَأْخُودُ بِالشُّفْعَةِ قَلِيلٌ، وَإِنْ [كَانَ النَّصِيبُ] كَثِيرًا فَالْمَأْخُودُ كَثِيرٌ.

- وَ«تَشَاخَوْا»: تَفَاعَلُوا مِنَ الشَّحِّ.

- وَوَقَعَ فِي نَسَخِ «المُوطَّأِ»: «فَسَلَّمَ بَعْضُ مَنْ لَهُ الشُّفْعَةُ لِلْبَائِعِ». وَهُوَ غَلَطٌ، وَإِنَّمَا الصَّوَابُ لِلْمُشْتَرِي، وَلَا وَجْهَ لِذِكْرِ الْبَائِعِ هُنَا، إِلَّا أَنْ [يُرَادَ بِهِ] الْمُشْتَرِي؛ لِأَنَّ الْعَرَبَ تَقُولُ: بَعْتُ الشَّيْءَ: إِذَا اشْتَرَيْتَهُ، وَتَقَدَّمَ فِيهَا مَضَى.

(١) النَّصِيبُ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ (١٧٠/٢) وَكَذَلِكَ الْفَقَرَاتُ الَّتِي بَعْدَهَا.

(٢) الْغَرِيبِينَ (١٠١٩/٣)، وَالنَّهْيَةَ (٤٩٠/٢).

(٣) سُورَةُ الرَّعْدِ، آيَةُ: ١٧، وَفَتْحُ الدَّالِ هِيَ قِرَاءَةُ الْجُمْهُورِ، وَجَزْمُهَا قِرَاءَةُ أَبِي عَمْرٍو، وَالْحَسَنُ وَالْمُطَوَّعِي، وَالْأَشْهَبُ، وَالْعُقَيْلِيُّ، وَزَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، يُرَاجَعُ: الْمُحَرَّرُ الْوَجِيزُ (١٥٥/٨)، وَزَادَ الْمَسِيرَ (٣٢١/٤)، وَتَفْسِيرَ الْقُرْطُبِيِّ (٥٠٩/٩)، وَالْبَحْرَ الْمُحِيطَ (٣٨١/٥).

وَبَيَّتِ النَّابِغَةَ^(١) :

* وَفَارَقَتْ وَهِيَ لَمْ تَحْرَبْ وَبَاعَ لَهَا * الْبَيْتِ

- وَوَقَعَ فِي بَعْضِ النَّسْخِ : «وَشُرَكَأُوهُ غَيْبٌ» بِفَتْحِ الْغَيْنِ وَالْيَاءِ / خَفِيفَةٌ،
وَفِي بَعْضِهَا : «غَيْبٌ» بِضَمِّ الْغَيْنِ وَتَشْدِيدِ الْيَاءِ ، وَكِلَاهُمَا صَحِيحٌ .

١/٨٨

- وَقَوْلُهُ : «حَتَّى يَقْدَمُوا» مَفْتُوحَ الدَّالِ لَا يَجُوزُ غَيْرُهُ .

- وَقَوْلُهُ : «فَسَلَّمَ بَعْضُ مَنْ لَهُ فِيهَا الشُّفْعَةُ» . وَمَنْعُولُ «سَلَّمَ» مَحذُوفٌ
لِلْعِلْمِ بِهِ^(٢) ، أَرَادَ : سَلَّمَ حِصَّتَهُ ، أَوْ نَصِيبَهُ وَنَحْوَهُ ، وَالْعَرَبُ تَحْذِفُ الْمَنْعُولَ
اِخْتِصَارًا إِذَا لَمْ يَكُنْ فِي حَذْفِهِ إِشْكَالٌ ، كَقَوْلِ النَّابِغَةِ الْجَعْدِيِّ^(٣) :

حَتَّى لِحِقْنَا بِهِمْ تَعْدُو فَوَارِسْنَا كَأَنَّا رَعْنُ قُبِ يَرْفَعُ الْآلَا

أَرَادَ تُعْدِي فَوَارِسْنَا الْخَيْلَ ، فَحَذَفَ الْخَيْلَ حِينَ عَلِمَ مَا أَرَادَ .

(مَا لَا تَقَعُ فِيهِ الشُّفْعَةُ)

- قَوْلُهُ : «وَلَا [فِي]»^(٤) فَحَلَّ النَّحْلُ [٤] . كَذَا الرَّوَايَةُ ، وَكَانَ الْأَصْمَعِيُّ
يَقُولُ : إِنَّمَا يُقَالُ : فَحَالَ النَّحْلُ وَلَا يُقَالُ : فَحَلُّ إِلَّا لِلْحَيَوَانِ^(٥) ، وَهَذَا غَيْرُ

(١) ديوانه (١٥٧) وعجزه :

* مِنَ الْفَصَافِصِ بِالْتَمِيِّ سَفْسِيرٌ *

وَقَدْ تَقَدَّمَ ص (٢٢١) .

(٢) مَا زَالَ النَّقْلُ عَنِ الْوَقْشِيِّ .

(٣) تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ ص (٢٧٣) .

(٤) عَنِ «الْمَوْطَأِ» .

(٥) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمَوْطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقْشِيِّ (١٧٤ / ٢) . وَفِيهِ : «وَمَا قَالَ الْأَصْمَعِيُّ =

صَحِيحٌ عَلَى الْإِطْلَاقِ، وَإِنَّمَا يَجِبُ أَنْ نَقُولَ: أَكْثَرُ مَا يُقَالُ فِي النَّخْلِ فَحَالٌ،
وَفَحْلٌ قَلِيلٌ، وَأَنْشَدَ يَعْقُوبٌ^(١):

* إِذْ ظَنَّ أَهْلُ النَّخْلِ بِالْفُحُولِ *

- وَفِي بَعْضِ النَّسَخِ: «وَلَا فِي طَرِيقِ^(٢) صَلَاحِ الْقَسْمِ فِيهِ». وَفِي بَعْضِهَا:
«فِيهَا» وَكِلَاهُمَا جَائِزٌ؛ لِأَنَّ الطَّرِيقَ يُذَكَّرُ وَيُؤنَّثُ^(٣)، وَيُقَالُ: «صَلَحَ» بِفَتْحِ
الْلامِ، وَ«صَلَحَ» بِضَمِّهَا، وَالْفَتْحُ أَفْصَحُ.
- وَ«عَرَضَةُ الدَّارِ» مَفْتُوحَةُ الْعَيْنِ وَلَا تُكْسَرُ، وَقَدْ أَوْلَعَتِ الْعَامَّةُ بِكَسْرِهَا^(٤)،

= هو الأكثرُ، وَأَنْشَدَ:

تَأْبِرِي يَا خَيْرَةَ الْفَسِيلِ
تَأْبِرِي مِنْ حَنْدِ فَشُولِي
إِذْ ظَنَّ أَهْلُ النَّخْلِ بِالْفُحُولِ

(١) الْبَيْتُ لِأَحْيَةَ بْنِ الْجَلَّاحِ الْأَوْسِيِّ فِي دِيوانِهِ (٨١)، وَأَنْشَدَهُ ابْنُ السَّكَيْتِ فِي إِصْلَاحِ الْمَنْطِقِ
(٨١)، وَرُجَّعَ: تَهْدِيئُهُ (٢١٢)، وَتَرْتِيبُهُ «الْمَشُوفُ الْمُعْلَمُ» (٢١٧/١)، وَشَرَحَ آيَاتِهِ
(٧٨)، وَفِي تَهْذِيبِ الْإِصْلَاحِ: «قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ الْأَعْرَابِيُّ: كَانَتْ لِأَحْيَةَ نَخْلَةٌ مِثْخَارٌ
اطَّلَعَتْ بَعْدَ ذَهَابِ الْفُحَالِ فَلَمْ يَجِدْ مَا يُؤَبِّرُهَا بِهِ حَتَّى آتَى بِلَدًا يُقَالُ لَهَا: حَنْدٌ فَجَاءَ بِشَيْءٍ
أَلْقَحَ بِهِ نَخْلَتَهُ، فَقَالَ هَذَا».

أَقُولُ - وَعَلَى اللَّهِ اعْتِمَادٌ -: هَذَا أَجْوَدُ مِنْ قَوْلِ الْفَيْرُوزِ أَبَادِي فِي الْمَغَانِمِ الْمُطَابَةِ
(١٢٢)، يَصِفُ النَّخْلَ بِأَنَّهُ بَحْدَائِهَا، وَأَنَّهُ يَتَأَبَّرُ مِنْهَا دُونَ أَنْ يُبَبَّرَ. وَ(حَنْدٌ): بِلَدَةٌ مَعْرُوفَةٌ هِيَ
الْآنَ عَلَى تَسْمِيئِهَا، عَلَى الطَّرِيقِ السَّرِيعِ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ.

(٢) فِي «الْمَوْطَأِ»: «وَلَا شُفَعَةٌ فِي طَرِيقِ صَلَاحِ الْقَسْمِ فِيهَا».

(٣) الْمُذَكَّرُ وَالْمُؤنَّثُ لِلْفَرَاءِ (٨٧)، وَالْمُذَكَّرُ وَالْمُؤنَّثُ لِابْنِ فَارِسٍ (٥٨).

(٤) فِي لِحْنِ الْعَامَّةِ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ لِبِنَاءِ قَائِمِ كَالسَّارِيَةِ (عَرَضَةٌ). يُرْجَعُ: تَثْقِيفُ اللِّسَانِ لِابْنِ مَكِيِّ =

وَسُمِّيَتْ عَرَصَةً؛ لِأَنَّ الصَّبِيَّانَ يَعْرُضُونَ فِيهَا، أَيْ: يَلْعَبُونَ.

- و«الغلة»: مَفْتُوحَةُ الْغَيْنِ وَالْعَامَّةُ تَكْسِرُهَا. (١)

- وَقَوْلُهُ: «إِلَى يَوْمٍ يَنْبُتُ حَقُّ الْآخِرِ» يَجُوزُ «يَوْمٌ» بِالتَّصْبِ، وَ«يَوْمٌ»

بِالْخَفْضِ، وَتَقَدَّمَ. وَيُقَالُ: ضَمِنَ الشَّيْءُ يَضْمُنُهُ - بِكَسْرِ الْمِيمِ - مِنَ الْمَاضِي،

وَفَتْحِهَا مِنَ الْمُسْتَقْبَلِ. وَ«العمارة» بِكَسْرِ الْعَيْنِ وَلَا تُفْتَحُ (٢).

= (١٩٩)، والمدخل إلى تقويم اللسان لابن هشام اللخمي (٢٢٧)، وجاء في تثقيف اللسان

لابن مكّي (٢٤٤): «وَيَقُولُونَ: عَرَصَةُ الدَّارِ بَفَتْحِ الرَّاءِ، وَالصَّوَابُ عَرَصَةٌ بِإِسْكَانِهَا».

(١) لم تذكر في كتب لحن العامة.

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأَ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِي (١٧٥/٢).

كِتَابُ الْعِتَاقَةِ (١)

- يُقَالُ لِلتَّخْلِصِ مِنَ الْعُبُودِيَّةِ وَالرَّقِّ: عَتَقَ - بِكَسْرِ الْعَيْنِ -، وَعَتَاقَ وَعَتَاقَةً - بِفَتْحِ الْعَيْنِ -، وَالْفِعْلُ: عَتَقَ - بِفَتْحِ التَّاءِ - مِنَ الْمَاضِي، وَأَمَّا الْمُسْتَقْبَلُ فَيَجُوزُ فِيهِ ضَمُّ التَّاءِ وَكَسْرُهَا. وَيُقَالُ فِي الْحُسْنِ وَالْجَمَالِ: عَتَقَ وَعَتَاقَةً (٢)، كَمَا قِيلَ فِي الرَّقِّ، وَلَمْ يَقُولُوا: عَتَاقٌ بِغَيْرِ هَاءٍ، وَالْفِعْلُ مِنْهُ عَتَقَ يَعْتَقُ - بِضَمِّ التَّاءِ -، وَيُقَالُ فِي الْقِدَمِ: عَتَقَ وَعَتَقَ - بِكَسْرِ الْعَيْنِ وَضَمِّهَا مِنَ الْمَاضِي وَضَمِّهَا مِنَ الْمُسْتَقْبَلِ .

- و«الولاء» [١] مَمْدُودٌ، مَفْتُوحُ الْوَاوِ (٣)، وَلَا يَجُوزُ غَيْرُهُ، وَالْقَصْرُ خَطَأٌ. قَالَ الْحَارِثُ بْنُ حِلْزَةَ الْيَشْكُرِيُّ (٤):

(١) الْمُوطَّأُ رِوَايَةٌ يَحْيَى (٧٧٢)، وَرِوَايَةٌ أَبِي مُضْعَبِ الرَّهْرِيِّ (٣٩٩/٢)، وَرِوَايَةٌ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ (٢٩٨)، وَرِوَايَةٌ سُؤَيْدِ (٣٨٨)، وَالْإِسْتِذْكَارُ (١١٣/٢٣)، وَالتَّمْهِيدُ (٢٧٥/١٣)، وَالتَّلْغِيْقُ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٧٩/٢)، وَالْمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْبَاجِي (٢٥٥/٦)، وَالْقَبَسُ لِابْنِ الْعَرَبِيِّ (٩٦١)، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (٢/٣)، وَشَرْحُ الزُّرْقَانِيِّ (٧٧/٤)، وَكَشْفُ الْمُعْطَى (٣٠١).

جَاءَ فِي «الْمُوطَّأِ» (٧٧٢/٢): «كِتَابُ الْعِتَاقِ وَالْوَلَاءِ - بَابٌ مِنْ أَعْتَقَ شَرَكًا لَهُ فِي مَمْلُوكٍ». وَجَاءَ فِي حَاشِيَةِ الْأَصْلِ: «حَاشِيَةُ الْأَصْلِ: قَالَ أَبُو سَهْلٍ الْهَرَوِيُّ فِي شَرْحِهِ كِتَابَ «الْفَصِيحِ»، وَهُوَ «الْإِسْفَارُ» الْعِتَقُ وَالْعِتَاقُ، بِكَسْرِ الْعَيْنِ فِيهِمَا، وَالْعِتَاقَةُ، بِالْهَاءِ وَفَتْحِ الْعَيْنِ». وَيُرَاجَعُ: الْإِسْفَارُ (٤٦٩/١).

(٢) النَّصُّ فِي التَّلْغِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٦٧/٢).

(٣) الْمَقْصُورُ وَالْمَدْدُودُ لِأَبِي عَلِيٍّ الْقَالِي (٣٦٣).

(٤) دِيوَانُهُ (١٠).

زَعَمُوا أَنَّ مَنْ ضَرَبَ الْعَيْدَ - رَ مَوَالٍ لَنَا وَأَنَا الْوَلَاءُ

وَأَصْلُ «الشُّرُكِ»: أَنْ يَكُونَ مُصَدَّرًا^(١)، مِنْ شَرِكْتُهُ فِي الْأَمْرِ أَشْرَكَهُ - بِكَسْرِ الرَّاءِ - فِي الْمَاضِي، وَفَتْحِهَا فِي الْمُسْتَقْبَلِ، ثُمَّ سُمِّيَ الشَّيْءُ الْمُشْتَرَكُ فِيهِ شِرْكًَا، كَمَا تُسَمَّى الْأَسْمَاءُ بِالْمَصَادِرِ. وَ«الشَّقْصُ» - بِكَسْرِ الشَّيْنِ^(٢) وَتَسْكِينِ الْقَافِ -: النَّصِيبُ مِنَ الشَّيْءِ، وَتَقَدَّمَ. وَ«بَتَّ الشَّيْءُ» يَبِئُهُ وَيَبِئْتُهُ - بِكَسْرِ الْبَاءِ وَضَمِّهَا.

(مَنْ أَعْتَقَ رَقِيْقًا لَا يَمْلِكُ مَا لَا غَيْرَهُمْ)

- قَوْلُهُ: «فَأَعْتَقَ ثُلُثَ تِلْكَ الْعَبِيدِ» [٣] كَذَا الرَّوَايَةُ^(٣)، وَفِيهِ شَيْئَانِ مُتَضَادَّانِ: أَحَدُهُمَا: أَنَّهُ أَنْتَ الْإِشَارَةَ عَلَى مَعْنَى الْجَمَاعَةِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى^(٤): ﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ ءَأَمْنَا﴾، وَأَفْرَدَ الْخِطَابَ بِالْكَافِ، وَهُوَ مَعْنَى الْجَمْعِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى^(٥): ﴿ثُمَّ عَفَوْنَا عَنْكُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾^(٥)، وَالْمُخَاطَبُونَ بِالْكَافِ وَالْمِيمِ فِي قَوْلِهِ: «عَنْكُمْ» وَ«لَعَلَّكُمْ» هُمُ الْمُخَاطَبُونَ بِقَوْلِهِ: «ذَلِكَ» بِأَعْيَانِهِمْ، فَكَانَ يَقُولُ «ذَلِكَ»، كَمَا قَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ^(٦): ﴿ذَلِكَ حُكْمُ اللَّهِ بِحُكْمِ بَيْنِكُمْ﴾، وَلَكِنَّ الْعَرَبَ تَفْعَلُ هَذَا بِذَلِكَ خُصُوصًا دُونَ غَيْرِهِ. وَعَلَى هَذَا الْمَعْنَى قَالَ: «فَأَمَرَ أَبَانُ بْنُ عُثْمَانَ بِتِلْكَ الرَّقِيقِ فَقُسِمَتْ». فَإِنْ قِيلَ: فَلَعَلَّهُ أَرَادَ

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٧٩/٢).

(٢) الْمَصْدَرُ نَفْسَهُ. وَتَقْدَمُ ص (٣٢٠).

(٣) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٨١/٢). وَلَمْ يُوْرَدِ الْآيَةُ.

(٤) سُورَةُ الْحَجْرَاتِ، الْآيَةُ: ١٤.

(٥) سُورَةُ الْبَقْرَةِ.

(٦) سُورَةُ الْمُتَحَنَّنَةِ، الْآيَةُ: ١٠.

نِسَاءً، فَلِذَلِكَ أَنْتَ. قِيلَ: يَمْنَعُ مِنْ هَذَا التَّوَهُّمِ قَوْلُهُ: / «ثُمَّ أَشْهَمَ عَلَيَّ أَيُّهُمْ»، فَذَكَرَ الضَّمِيرَ، وَلَمْ يَقُلْ: عَلَيَّ أَيُّهِنَّ، وَكَذَلِكَ قَالَ: «فَيَعْتَقُونَ» وَلَمْ يَقُلْ: فَيَعْتَقِنَ، وَفِي هَذَا أَيْضًا شَيْءٌ آخَرُ يُسْأَلُ عَنْهُ، وَهُوَ أَنَّ الْإِشَارَةَ بِ«تِلْكَ» وَ«ذَلِكَ» وَنَحْوِهِمَا إِنَّمَا تَكُونُ إِلَى مُشَاهِدِ بَعِيدٍ، فَكَيْفَ جَازَتْ الْإِشَارَةُ هُنَا لِغَائِبِينَ؟ وَذَلِكَ أَنَّ الْعَرَبَ تَجْرِي الشَّيْءَ إِذَا جَرَى ذِكْرُهُ فِي لَفْظِ الْمُتَكَلِّمِ مُجْرَى مَا قَدْ حَضَرَ شَخْصُهُ، وَكَذَلِكَ قَالَ الْمُفَسِّرُونَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى ^(١): ﴿الْمَرَّةَ ① ذَلِكِ الْكِتَابِ﴾: إِنَّ الْإِشَارَةَ وَقَعَتْ إِلَى الْكِتَابِ الَّذِي كَانُوا وَعُدُوا بِهِ فِي كُتُبِ اللَّهِ الْقَدِيمَةِ، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى ^(٢): ﴿فَوَجَدَ فِيهَا رَجُلَيْنِ يَقْتَتِلَانِ هَذَا مِنْ شِيعَةِ هَذَا وَهَذَا مِنْ عَدُوِّ هَذَا﴾، فَأَجْرِي مَا جَرَى ذِكْرُهُ فِي الْكَلَامِ مُجْرَى الْحَاضِرِ، وَيَجُوزُ أَنْ ^(٣) يَكُونَ أَيْضًا عَلَى مَعْنَى الْحِكَايَةِ، وَعَلَيْهِ تَأْوَلَهُ الْفَارِسِيُّ. وَقَدْ ^(٤) يُشَارُ أَيْضًا إِلَى الشَّيْءِ الْمُتَوَقَّعِ الْمُنتَظَرِ إِذَا قَرُبَ مِنَ الْحُضُورِ، فَيَجْرَى مُجْرَى الْحَاضِرِ، فَيَقَالُ: هَذَا الشَّيْءُ، وَهَذَا الْأَمِيرُ قَادِمٌ، وَيَقُولُ الْكَاتِبُ فِي الْوَتَائِقِ: «هَذَا مَا شَهِدَ عَلَيْهِ الشُّهُودُ»، وَهَلْذِهِ كُلُّهَا مَجَازَاتٌ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ.

- وَقَوْلُهُ أَيْضًا فِي حَدِيثِ رَبِيعَةَ: «فَأَعْتَقَ رَقِيقًا لَهُ كُلَّهُمْ» طَرِيفٌ؛ لِأَنَّ النَّحْوِيِّينَ لَا يُجِيزُونَ ^(٥): رَأَيْتُ قَوْمًا كُلَّهُمْ، لِأَنَّ التَّأَكِيدَ بِ«كُلِّهِمْ»، وَ«أَجْمَعِينَ»

(١) سورة البقرة.

(٢) سورة القصص، الآية: ١٥.

(٣) من هنا لم يذكره الوقشي.

(٤) عاد إلى كَلَامِ الْوَقَّشِيِّ.

(٥) ما زال التَّكْلُفُ عَنِ الْوَقَّشِيِّ.

إِنَّمَا يَكُونُ لِلْمَعَارِفِ، وَأَجَازَ الْكُوفِيُونَ تَأَكِيدَ التَّكْرَةَ إِذَا كَانَتْ مَعْرُوفَةَ الْمِقْدَارِ، كَقَوْلِكَ: قَبَضْتُ دِرْهَمًا كُلَّهُ، وَقَبَضْتُ دِرْهَمَيْنِ كُلَّهُمَا، وَلَمْ يُجِزُوا قَبَضْتُ دِرَاهِمَ كُلَّهَا؛ لِأَنَّهَا مَجْهُولَةٌ الْمِقْدَارِ، وَهَذَا كُلُّهُ خَطَأٌ عِنْدَ الْبَصْرِيِّينَ لَا يُجِزُونَ شَيْئًا مِنْهُ، فَالْوَجْهُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ: أَنْ يُجْعَلَ كُلُّهُمْ بَدَلًا مِنَ الرَّقِيقِ لَا تَأَكِيدًا؛ لِأَنَّ «كُلًّا» قَدْ يُسْتَعْمَلُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ غَيْرَ تَابِعٍ لِمَا قَبْلَهُ عَلَى مَعْنَى التَّأَكِيدِ، فَيُقَالُ: كُلُّ الْقَوْمِ ذَاهِبُونَ، وَيُقَالُ: جَاءَنِي كُلُّ الْقَوْمِ، فَيُسْتَعْمَلُ اسْمًا غَيْرَ تَابِعٍ يُبَدَأُ بِهِ، وَيَلِي الْعَوَامِلَ قَالَ تَعَالَى^(١): ﴿وَلِأَن كُلًّا لَّمَّا جَمِيعٌ لَدَيْنَا مُحْضَرُونَ﴾ ﴿٣٦﴾، وَقَالَ^(٢): ﴿وَكُلُّهُمْ آتِيهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَرْدًا﴾ ﴿٥٥﴾. وَلَوْ قَالَ قَائِلٌ: إِنَّ كُلَّهُمْ فِي الْحَدِيثِ تَأَكِيدٌ لِرَقِيقٍ كَانَ ذَلِكَ جَائِزًا؛ لِأَنَّ قَوْلَهُ: «لَهُ» فِي مَوْضِعِ الصِّفَةِ لِرَقِيقِي، وَالتَّكْرَةُ إِذَا وُصِفَتْ قَرِيبَتْ مِنَ الْمَعْرِفَةِ، لَكَانَ قَدْ قَالَ قَوْلًا وَلَكِنَّهُ مُسْتَكْرَهُ، فَالْوَجْهُ فِيهِ حَمْلُهُ عَلَى مَا قُلْنَاهُ أَوْلًا.

(مَالُ الْعَبْدِ إِذَا أُعْتِقَ)

- قَوْلُهُ: «وَمِمَّا يُبَيِّنُ ذَلِكَ أَنَّ الْعَبْدَ» [٥]. «أَنَّ» بَدَلٌ مِنْ ذَلِكَ.

(عِتْقُ أُمَّهَاتِ الْأَوْلَادِ وَجَامِعُ الْقَضَاءِ فِي الْعِتَاقَةِ)

- قَوْلُهُ: «وَهُوَ يَسْتَمْتَعُ مِنْهَا» [٦] كَذَا الرَّوَايَةُ^(٣)، وَكَانَ الْأَظْهَرُ أَنْ يُقَالَ: «يَسْتَمْتَعُ بِهَا»، وَمَنْ قَالَ: «يَسْتَمْتَعُ مِنْهَا» فَهُوَ جَائِزٌ أَيْضًا، عَلَى مَعْنَى يَنَالُ

(١) سورة يس.

(٢) سورة مريم.

(٣) النَّصُّ فِي التَّعْلِيلِ عَلَى الْمُوطَأَ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقْفِيِّ (٢/٨٤).

مُتَعَتَّهَا مِنْهَا .

- وَوَقَعَ فِي بَعْضِ النَّسَخِ : «وَلَا تَجُوزُ عِنَاةُ الْمُؤَلَّى عَلَيْهِ مَالُهُ» [٧].
وَسَقَطَ ذِكْرُ «الْمَالِ» مِنْ بَعْضِ النَّسَخِ (١) ، وَكِلَاهُمَا صَحِيحٌ ، فَمَنْ ذَكَرَ الْمَالَ
فَمَعْنَاهُ : الْمَحْجُوزُ عَلَيْهِ مَالُهُ . يُقَالُ : حُجِرَ عَلَى الرَّجُلِ مَالُهُ ؛ إِذَا مَنَعَ مِنْهُ .

(مَا يَجُوزُ مِنَ الْعِتْقِ فِي الرَّقَابِ الْوَاجِبَةِ)

- قَوْلُهُ : «فَأَسَفْتُ عَلَيْهَا» [٨] . الْأَسْفُ عَلَى مَعْنَيْنِ (٢) ، يَكُونُ الْحُزْنُ
الْمُفْرِطُ ، وَيَكُونُ الْغَضَبُ ، قَالَ تَعَالَى (٣) : ﴿ فَلَمَّا آسَفُونَا انْتَقَمْنَا مِنْهُمْ ﴾
أَيُّ : أَغْضَبُونَا ، فَإِنْ جَعَلْتَ الْأَسْفَ هَلْهَنًا بِمَعْنَى الْحُزْنِ كَانَ الضَّمِيرُ فِي «عَلَيْهَا»
يَرْجِعُ إِلَى الشَّأَةِ ، وَإِنْ جَعَلْتَهُ بِمَعْنَى الْغَضَبِ كَانَ الضَّمِيرُ عَائِدًا إِلَى الْجَارِيَةِ .

- وَقَوْلُهُ : «وَكُنْتُ مِنْ بَنِي آدَمَ» . هَذَا كَلَامٌ طَرِيفٌ يُعْتَرَضَ عَلَيْهِ ، فَيُقَالُ :

حُكْمُ الْأَخْبَارِ أَنْ تُفِيدَ فَائِدَةً يُمَكِّنُ أَنْ يَجْهَلَهَا الْمُخَاطَبُ ، وَلَيْسَ / يَشُكُّ أَحَدٌ فِي
أَنَّهُ مِنْ بَنِي آدَمَ ، وَفِي تَخْصِيصِهِ أَنَّهُ كَذَلِكَ فِيمَا مَضَى إِشْكَالٌ أَيْضًا ؛ لِأَنَّهُ مِنْ بَنِي
آدَمَ فِي الْمَاضِي وَالْحَالِ وَالْمُسْتَقْبَلِ . وَالْجَوَابُ : أَنَّ هَذَا مِنَ الْأَشْيَاءِ (٤) الَّتِي
يُوضَعُ السَّبَبُ فِيهَا مَكَانَ الْمُسَبَّبِ ، وَإِنَّمَا أَرَادَ أَنَّهُ اعْتَرَاهُ الطَّيْشُ وَضَيْقُ الصَّدْرِ ،
كَمَا يَعْتَرِي النَّاسَ ، فَذَكَرَ الْبَشَرِيَّةَ الَّتِي هِيَ سَبَبُ التُّقْصَانِ ، وَالْمَانِعَةُ مِنَ الْكَمَالِ ،

(١) عن المصدر نفسه .

(٢) النَّصُّ فِي التَّغْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأَ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٨٤ / ٢) .

(٣) سورة الرُّحْرِفِ ، آيَةُ : ٥٥ .

(٤) مِنْ هُنَا لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ فِي التَّغْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأَ (٨٤ / ٢) .

وَاِكْتَفَى بِهَا عَنِ الْمُسَبَّبِ ، وَهُوَ نَحْوُ قَوْلِهِ ﷺ : «إِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ وَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ» ، وَإِنَّمَا ذَكَرَ الْمَاضِي ؛ لِأَنَّهُ أَرَادَ حَرَجْتُ وَغَضِبْتُ لِأَنِّي مِنْ بَنِي آدَمَ ، فَذَكَرَ الْمَاضِي مِنَ الْكَوْنِ ؛ لِأَنَّهُ سَبَبٌ لَوْفُوعٍ أَمْرٍ قَدْ مَضَى ، وَقَدْ يَجِيءُ لِمَا لَا فَائِدَةَ فِيهِ إِذَا جُعِلَ مُقَدِّمَةً لِشَيْءٍ فِيهِ فَائِدَةٌ^(١) .

- وَتَقَدَّمَ أَنَّهُ يُقَالُ : «الْمِقْبِرِيُّ» وَ«الْمِقْبَرِيُّ» [١٠] إِذْ يُقَالُ : مَقْبَرَةٌ^(٢) ، وَمَقْبَرَةٌ ، وَحَكَى بَعْضُهُمْ : مَقْبِرَةٌ .

- وَقَوْلُهُ : «ذَلِكَ يَجْزِيءُ عَنْهُ» . الْوَجْهُ فِيهِ فَتْحُ الْيَاءِ ، وَتَرْكُ الْهَمْزَةِ ؛ لِأَنَّهُ يُقَالُ : جَزَى عَنِّي الشَّيْءُ يَجْزِيءُ : إِذَا قَضَى عَنْكَ^(٣) ، فَإِذَا أَرَدْتَ مَعْنَى الْكِفَايَةِ قُلْتَ : أَجْزَأَ عَنْكَ .

(فَضْلٌ [عِتْقٌ]^(٤) الرِّقَابِ وَعِتْقِ الرَّانِيَةِ وَابْنِ زَنَا)

- قَوْلُهُ : «أَعْلَاهَا ثَمَنًا» [١٥] يُرْوَى بِالْغَيْنِ مُعْجَمَةً وَغَيْرَ مُعْجَمَةٍ ، وَمَعْنَاهَا

(١) بَعْدَهَا فِي التَّغْلِيْقِ عَلَى الْمُوْطَأِ : «وَيُرْوَى أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِأَخِيهِ : لَاهْجُرَنَّكَ ، فَقَالَ : كَيْفَ تَهْجُرْنِي وَأَبُونَا وَاحِدٌ؟ فَقَالَ :

أَبُوكَ أَبِي وَأَنْتَ أَخِي وَلَكِنْ تَفَاضَلْتَ الطَّبَائِعُ وَالطَّرُوفُ

وَأُمَّكَ حِينَ تُسَبُّ أُمَّ صَدِيقٍ وَلَكِنَّ ابْنَهَا طَبَعٌ سَخِيفٌ

فَقَوْلُهُ : «أَبُوكَ أَبِي وَأَنْتَ أَخِي» كَلَامٌ لَوْ انْفَرَدَ لَمْ يَكُنْ لَهُ فَائِدَةٌ ، لَكِنَّ لِمَا جَعَلَهُ مُقَدِّمَةً لِمَا بَعْدَهُ أَفَادًا . وَالْبَيْتَانِ لِلْمَغِيرَةِ بْنِ حَبْنَاءِ التَّمِيمِيِّ فِي الْأَغَانِي (١٣/١٠٠) .

(٢) عَنِ الْوَقْشِيِّ أَيْضًا ، وَفِيهِ تَخْرِيجُ ذَلِكَ مِنْ كَلَامِ الْأُمَّةِ .

(٣) الْمَصْدَرُ نَفْسُهُ .

(٤) عَنِ «الْمُوْطَأِ» .

مُقَارِبٌ؛ لِأَنَّ الْأَعْلَى لَا يَكُونُ - عَلَى الْأَكْثَرِ - إِلَّا عَلَى الْأَعْلَى.

(مَصِيرُ الْوَلَاءِ لِمَنْ أَعْتَقَ)

- تَقَدَّمَ أَوَّلَ الْكِتَابِ (١) أَنَّ «الْوَلَاءَ» مَفْتُوحُ الْوَاوِ وَمَمْدُودٌ، وَلَا يَجُوزُ غَيْرُهُ، وَالِاسْتِشْهَادُ بَبَيْتِ الْحَارِثِ بْنِ حِلْزَةَ فِيهِ:

* ... وَأَتَى الْوَلَاءَ *

- وَقَوْلُهُ: «وَأَشْرَطِي لَهُمُ الْوَلَاءَ» [١٧] هَكَذَا رَوَاهُ جُمهُورُ الرُّوَاةِ، وَرَوَاهُ الشَّافِعِيُّ (٢) عَنْ مَالِكٍ عَلَى مَا ذَكَرَهُ الطَّحَاوِيُّ: «وَأَشْرَطِي» وَمَعْنَاهُ عَلَى الْوَجْهَيْنِ: أَظْهَرِي لَهُمْ حُكْمَ الْوَلَاءِ، وَعَرَّفِيهِمْ أَنَّ الْوَلَاءَ لِمَنْ أَعْتَقَ؛ لِأَنَّ الْإِشْرَاطَ هُوَ الْإِظْهَارُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ، قَالَ أَوْسُ بْنُ حَجْرٍ (٣):

فَأَشْرَاطُ فِيهَا نَفْسُهُ وَهُوَ مُعْصِمٌ وَالْقَى بِأَسْبَابِ لَهُ وَتَوَكَّلَا
يَعْنِي أَظْهَرَ نَفْسَهُ لَمَّا حَاوَلَ أَنْ يَفْعَلَ. وَمِنْهُ أَشْرَاطُ السَّاعَةِ: ظُهُورُ أَعْلَامِهَا.
وَقِيلَ: إِشْرَطِي لَهُمُ الْوَلَاءَ، أَي: أَشْرَطِي عَلَيْهِمْ (٤)، كَقَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ (٥): ﴿إِنْ أَحْسَنْتُمْ أَحْسَنْتُمْ لِأَنْفُسِكُمْ وَإِنْ أَسَأْتُمْ فَلَهَا﴾ (٦) أَي: فَعَلَيْهَا، وَكَقَوْلِهِ تَعَالَى (٦):

(١) ص (٣٢٥، ٣٢٦).

(٢) مِنْ هُنَا عَنِ التَّغْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٨٦، ٨٧).

(٣) دِيوَانُهُ (٨٧).

(٤) فِي التَّغْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٨٧): «قَالَ ذَلِكَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ هِشَامِ النَّحْوِيُّ».

(٥) سُورَةُ الْإِسْرَاءِ، آيَةُ: ٧.

(٦) سُورَةُ الرَّعْدِ، آيَةُ: ٢٥.

﴿ لَهُمُ اللَّعْنَةُ ﴾ أَي: عَلَيْهِمُ اللَّعْنَةُ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى (١): ﴿ فَمَنْ يُجَادِلِ اللَّهَ عَنَّهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَمْ مَنْ يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكِيلًا ﴾ .

قَالَ الشَّيْخُ - وَفَقَهُ اللَّهُ -: وَهَذَا لَا يَظْهَرُ لِمَا يَأْتِي، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مَعْنَاهُ الْوَعِيدَ وَالتَّهَاؤُنَ (٢) لِمَنْ خَالَفَ مَا أَمَرَ بِهِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى (٣): ﴿ وَأَسْتَفْزِرُ مِنْ أَسْطَعْتَ مِنْهُمْ بِصَوْتِكِ وَأَجْلَبَ عَلَيْهِمْ بِخَيْلِكَ وَرَجِلِكَ . . . ﴾ الآية، ثُمَّ قَالَ: ﴿ إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ وَكَفَى بِرَبِّكَ وَكِيلًا ﴾ (٤) تَهَاوُنًا بِفِعْلِ مَنْ فَعَلَ عَنْهُ، وَتَحْذِيرًا مِنْ مُوَاقَعَةٍ مِثْلَ ذَلِكَ.

- وَقَوْلُهُ: «نَبِيْعُكِيْهَا» [١٨]. تَقَدَّمَ فِي «الْجَنَائِزِ» أَنَّ بَعْضَ الْعَرَبِ يَزِيدُ يَاءَ بَعْدَ الْكَافِ، وَقَالَ سِبْوَیْهِ، لِأَنَّهُ أَشَدُّ تَوَكُّيدًا فِي الْفَصْلِ بَيْنَ الْمُدَكَّرِ وَالْمُؤَنَّثِ، فَانْظُرْهُ هُنَاكَ مُجَوِّدًا مُسْتَوْفَى (٤).

(جَرُّ الْعَبْدِ الْوَلَاءِ إِذَا أُعْتِقَ)

- «الْجَرِيرَةُ» [٢١] الْجِنَايَةُ حَيْثُ وَقَعَتْ، أَي: مَا جَرَّ عَلَيْهِمْ مِنْ تَبَاعَةٍ.
- وَ«الْعَقْلُ»: الدِّيَةُ وَأُرُوشُ الْجِنَايَاتِ، وَبِهِ سُمِّيَتْ الْعَاقِلَةُ لِالتِّزَامِهِمْ إِتْيَاهُ

(١) سورة النساء.

(٢) قَالَ الْوَقْشِيُّ: «وَكَانَ مُحَمَّدُ بْنُ شُعَاعٍ يَخْمِلُ ذَلِكَ عَلَى مَعْنَى الْوَعِيدِ الَّذِي ظَاهِرُهُ الْأَمْرُ وَبَاطِنُهُ التَّهْيِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ وَأَسْتَفْزِرُ مِنْ أَسْطَعْتَ ﴾ .

(٣) سورة الإسراء.

(٤) تَقَدَّمَ ذَكَرَهُ فِي الْجُزْءِ الْأَوَّلِ (٢٦٨، ٢٦٩).

عن وَلِيَّهِمْ؛ لِأَتَّهُمْ كَانُوا يَعْقِلُونَ إِبِلَ الدِّيَةِ عَلَىٰ بَابِ أَوْلِيَاءِ الْمَقْتُولِ / .

(مِيرَاثُ الْوَلَاءِ)

- وَقَوْلُهُ: «وَرَجُلٌ لِعَلَّةٍ» [٢٢]. أَي: مِنْ أُمَّ أُخْرَى، وَبُنُو الْعَلَاتِ: بُنُو أُمَّهَاتِ شَتَّى.

- وَقَوْلُهُ: «أَحْرَزْتُ مَا كَانَ أَبِي أَحْرَزَهُ» يَعْنِي مِنَ الْوَلَاءِ؛ أَي: أَحْرَزُهُ وَانْفَرَدَ بِهِ. وَالْحِرْزُ: مَا أَحْرَزْتَ مِنْ شَيْءٍ.

- وَ«أَبَانُ» تَقَدَّمَ الْكَلَامُ عَلَيْهِ أَوَّلَ الْكِتَابِ (١).

- وَقَوْلُهُ: «شَرَعٌ سَوَاءٌ». أَي: مِثْلَانِ، كَمَا قَالَ: سَوَاءٌ.

- قَالَ الشَّيْخُ - وَفَقَهُ اللَّهُ -: وَبِفَتْحِ الرَّاءِ تَقَيَّدَ فِي كِتَابِي، وَكَذَلِكَ قَيَّدَهُ عِيَاضٌ (٢)، وَقَيَّدَهُ التِّيَانِي فِي نُسَخَتِي مِنَ «الْعَيْنِ»: شَرَعٌ وَشَرَعٌ بِالتَّثْقِيلِ وَالتَّخْفِيفِ، وَكَذَا نَصَّ عَلَيْهِ صَاحِبُ «الْعَيْنِ»، فَقَالَ (٣): يُثْقَلُ وَيُخَفَّفُ.

(مِيرَاثُ السَّائِبَةِ وَوَلَاءٌ مَنْ أَعْتَقَ الْيَهُودِيَّ وَالنَّصْرَانِيَّ)

- قَوْلُهُ: «مِيرَاثُ السَّائِبَةِ» (٤): هُوَ الْعَبْدُ يُعْتَقُ سَائِبَةً، وَأَصْلُهُ مِنْ قَوْلِهِ

تَعَالَى (٥): ﴿وَلَا سَائِبَةٌ﴾ كَانُوا إِذَا نَذَرُوا نَذْرًا قَالُوا: نَاقِي سَائِبَةٌ، فَتَسْرَحُ لَا

(١) يراجع: (٥١/١).

(٢) مشارق الأنوار للقاضي عياض (٢/٢٨٤).

(٣) العين (١/٢٥٤)، ومختصره (١/١٠٩) والنص له.

(٤) المشارق للقاضي عياض (٢/٢٣٢)، وليس بنصه.

(٥) سورة المائدة، الآية: ١٠٣.

تُمنعُ مِنْ مَرَعَى وَلَا مَاءٍ، وَلَا يُتَمَعُّ بِهَا، وَقِيلَ^(١): كَانَتْ النَّاقَةُ إِذَا تَابَعَتْ بَيْنَ
اِثْنَيْ عَشْرَةَ أُتَى لَيْسَ بَيْنَهُنَّ ذَكَرٌ سَيِّبَتْ، فَلَمْ تُرَكَبْ وَلَمْ تُحَلَبْ وَلَمْ تُنَحَرَ وَلَمْ
يُجَزَّ وَبَرُّهَا^(٢).

(١) عن المَشَارِقِ للقاضي عِيَاضِ بنصه (٢/٢٣٢).

(٢) بعده في «المَشَارِقِ»: «وما نُتِجَتْ بعد ذلك فهي البَحِيرَةُ».

كِتَابُ الْمُكَاتَبِ (١)

(القضاء في المكاتب)

مِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ: الْكِتَابَةُ - بفتح الكاف - يَجْعَلُهَا بِمَنْزِلَةِ الْعَتَاقَةِ وَالْقَطَاعَةِ، وَيَجْعَلُ الْكِتَابَةَ - بِكسر الكاف - : صِنَاعَةَ الْكُتَّابِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَكْسِرُ الْكَافَ.

- وَقَوْلُهُ: «وَلَهُ (٢) جَارِيَةٌ بِهَا حَبْلٌ مِنْهُ» [٣]. الْحَبْلُ: اسْمٌ لِلجَيْنِ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ: «وَسَقَطَانُ الْحَبْلِ»، وَهُوَ أَيْضًا مَصْدَرٌ حَبَلَتْ تَحْبِلُ حَبْلًا، وَالْمُعْدَى الْإِحْبَالُ، وَمِنْهُ: «بِيعَ حَبْلُ الْحَبْلَةِ» (٣) - بِفَتْحِ الْبَاءِ فِيهِمَا -، وَقِيلَ: فِي الْأَوَّلِ بِسُكُونِ الْبَاءِ، وَالْفَتْحُ فِيهِمَا أَبِينُ. وَفَسَّرَهُ ابْنُ عُمَرَ: بِأَنَّهُ الْبَيْعُ إِلَى أَنْ تُنْتَجَ النَّاقَةُ، ثُمَّ يُنْتَجُ نِتَاجُهَا.

(الحمالة في الكتابة)

- وَقَعَ فِي بَعْضِ النَّسَخِ: «أَنَّ الْعَبِيدَ إِذَا كَاتَبُوا جَمِيعًا» [٤]. وَفِي بَعْضِهَا: «إِذَا كُوتَبُوا»، وَالْمَعْنَى يَرْجَعُ إِلَى شَيْءٍ وَاحِدٍ (٤)؛ لِأَنَّ الْمُكَاتَبَةَ فِعْلٌ لَا يَقَعُ مِنْ

(١) الْمُوطَأُ رَوَايَةٌ يَحْيَى (٧٨٧)، وَرَوَايَةٌ أَبِي مُصْعَبٍ الرَّهْرِيِّ (٤٢٩/٢)، وَرَوَايَةٌ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ (٢٠٦)، وَتَفْسِيرٌ غَرِيبٌ الْمُوطَأُ (٨٧/٢)، وَالِاسْتِذْكَارُ (٢٢٩/٢٣)، وَالتَّعْلِيقُ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ (٦٧/٢)، وَالْمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِيِّ (٢/٧)، وَالْقَبَسُ لِابْنِ الْعَرَبِيِّ (٩٠٢)، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (١٣/٣)، وَشَرْحُ الرَّقَانِيِّ (١٠١/٤)، كَشَفُ الْمَغْطَى (٣٠٤).

(٢) فِي الْأَصْلِ: «وَلَهَا».

(٣) تَقَدَّمَ ذِكْرُ ذَلِكَ فِي كِتَابِ الْبَيْوَعِ.

(٤) عَنِ التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ (٦٧/٢).

وَاحِدٍ، إِنَّمَا يَقَعُ مِنْ اثْنَيْنِ فَصَاعِدًا، فَالْعَبِيدُ مُكَاتِبُونَ وَمُكَاتِبُونَ، وَكَذَلِكَ سَيِّدُهُمْ
مُكَاتِبٌ وَمُكَاتِبٌ.

- و«حُمَلَاءُ»: جَمْعُ حَمِيلٍ، وَهُوَ الْكَفِيلُ.

- و«عَجَزَتْ» بفتح الجيم، وكسرها خطأ^(١)، إِنَّمَا يُقَالُ: عَجَزَ - بِكسْرِ

الجيم -: إِذَا عَظُمَتْ عَجِزَتُهُ؛ وَهِيَ الْكَفْلُ، فَأَمَّا الْعَجْزُ^(٢) عَنِ الشَّيْءِ وَالْكَسْلُ
فَإِنَّمَا يُقَالُ فِيهِ: عَجَزَ يَعْجُزُ - بفتح الجيم مِنَ الْمَاضِي وَصَمَّهَا مِنَ الْمَضَارِعِ.

- «وَرَقَّ يَرِقُّ» عَلَى مِثَالِ فَرَّ يَفِرُّ.

- وَقَوْلُهُ: «لَمْ يَنْبَغِ لِسَيِّدِهِ أَنْ يَحْمِلَ لَهُ الْكِتَابَةَ» كَذَا وَقَعَ فِي بَعْضِ الشُّسَخِ،

وَفِي بَعْضِهَا: «يَتَحَمَّلُ» وَهُمَا سَوَاءٌ. يُقَالُ: تَحَمَّلْتُ بِالشَّيْءِ، كَقَوْلِكَ: تَكَفَّلْتُ،

وَحَمَلْتُ بِهِ، كَقَوْلِكَ: كَفَّلْتُ، وَمِنْهُ قِيلَ: حَمِيلٌ وَحَامِلٌ، كَمَا قِيلَ: كَفِيلٌ وَكَافِلٌ،

وَتَقَدَّمَ الْقَوْلُ فِي الْكِتَابَةِ وَأَنَّ مِنْهُمْ مَنْ يَفْتَحُ الْكَافَ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَكْسِرُهَا.

- وَقَوْلُهُ: «فَتَحَمَّلَ السَّيِّدُ الْمُكَاتِبُ بِهَا» أَي: تَكَفَّلَ، وَيُرْوَى: «فَيَتَحَمَّلُ»

كَقَوْلِهِ: «فَيَتَكَفَّلُ».

- وَقَوْلُهُ: «لَمْ يُحَاصِرِ الْعُرَمَاءَ سَيِّدُهُ». هُوَ يُفَاعِلُ مِنَ الْحِصَّةِ^(٣)، وَهِيَ

النَّصِيبُ، وَأَصْلُهُ يُحَاصِرُ، فَأُدْغِمَتْ إِحْدَى الصَّادَيْنِ فِي الثَّانِيَةِ، فَصَارَتْ

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٦٧/٢).

(٢) جَاءَ فِي حَاشِيَةِ الْأَصْلِ: «حَاشِيَةُ الْأَصْلِ: حَكَى ابْنُ سِينَةَ فِي «الْمُحْكَمِ» الْعَجْزُ: نَقِيضُ

الْحَزْمِ عَنِ الْأَمْرِ، عَجَزَ عَنِ الْأَمْرِ يَعْجُزُ وَعَجَزَ عَجْزًا، قَالَ فِي حَاشِيَةِ الْأَصْلِ: صَوَابُهُ
وَكَسْرُهَا لِأَنِّي لَا أَذْكَرُ فِي ثَالِثِ الْمُسْتَقْبَلِ مِنْهُ إِلَّا الْكُسْرَ» يَرِاجِعُ: الْمُحْكَمُ (١٧٩/١).

(٣) عَنِ التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٦٨/٢).

صَادًا شَدِيدَةً كَقَوْلِهِ تَعَالَى^(١): ﴿وَلَا يُضَارُّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ﴾ يُقَالُ: حَاصَصْتُ الرَّجُلَ مُحَاصَصَةً وَحِصَاصًا.

(الْقَطَاعَةُ فِي الْكِتَابَةِ)

- ١/٩٠ - «الْقَطَاعَةُ»/ بِفَتْحِ الْقَافِ، وَكَذَلِكَ الْعَتَاقَةُ - بِفَتْحِ الْعَيْنِ، لَا أَعْلَمُ فِي ذَلِكَ خِلَافًا، وَأَمَّا الْخِلَافُ فِي الْكِتَابَةِ^(٢) عَلَى مَا تَقَدَّمَ.
- «الْوَرِقُ» [٥] بِكَسْرِ الرَّاءِ: الْمَالُ مِنَ الدَّرَاهِمِ، فَإِنْ كَانَ مِنَ الْحَيَوَانَ فَهُوَ وَرِقٌ - بِفَتْحِ الرَّاءِ -.
- وَقَوْلُهُ: «ثُمَّ جَازَ ذَلِكَ» وَقَعَ فِي بَعْضِ النُّسخِ بِالْحَاءِ غَيْرِ مُعْجَمَةٍ، وَهِيَ رِوَايَةُ ابْنِ وَضَّاحٍ، أَيْ: قَبِضَ ذَلِكَ. وَقَعَ فِي بَعْضِهَا: «جَازَ» بِالْجِيمِ، أَيْ: نَفَذَ وَتَمَّ.
- وَقَوْلُهُ: «تَفَضَّلَهُ» الرَّوَايَةُ هَكَذَا بِشَدِيدِ الضَّادِ، وَكَذَا «يُبَدُّ» بِشَدِيدِ الدَّالِ.

(جِرَاحُ الْمُكَاتِبِ)

- «الْجِرْحُ» [٦] - بِفَتْحِ الْجِيمِ -: الْاسْمُ^(٣)، وَيُجْمَعُ الْجِرْحُ عَلَى جِرَاحٍ وَجِرْوِحٍ وَأَجْرَاحٍ، وَيُقَالُ أَيْضًا: جِرَاحَةٌ، فَتَلْحِقُ تَاءُ التَّائِيثِ عَلَامَةً لِأُبْنِيَةِ الْجَمَاعَةِ، كَمَا قَالُوا: فِحَالَةٌ وَجِمَالَةٌ، وَتُجْمَعُ جِرَاحَةٌ عَلَى جِرَاحَاتٍ، كَمَا

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٨٢.

(٢) عن التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقْشِيِّ (٦٨/٢)، وَكَذَلِكَ الْفِقْرَاتِ الَّتِي تَلِيهَا، وَجَاءَ فِي هَامِشِ الْأَصْلِ: «حَاشِيَةُ الْأَصْلِ... قَالَ: هُوَ عِيَاضٌ كَلَّفَهُ فِيهَا كِتَابَهُ وَكِتَابَ وَمَكَاتِبَهُ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ يَبْتِغُونَ الْكِتَابَ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ﴾ وَالْقَطَاعَةُ: بِفَتْحِ الْقَافِ وَكسرها».

(٣) عن التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقْشِيِّ (٦٩/٢، ٧٠)، النَّصُّ كُلُّهُ.

قَالُوا: جِمَالَةٌ وَجِمَالَاتٌ، وَقُرِيَءَ [قَوْلُهُ تَعَالَى] (١): ﴿كَأَنَّهُ جِمَلَتٌ صُفْرًا﴾
 وَ﴿جِمَالَاتٌ﴾. وَزَعَمَ سَيِّبِيُّهِ (٢): أَنَّهُ لَا يُقَالُ: أَجْرَاحٌ، وَأَجَارَ ذَلِكَ غَيْرُهُ،
 وَأَنْشَدَ لِعَبْدَةَ بْنِ الطَّيِّبِ (٣):

* مُجْرَحَاتٌ بِأَجْرَاحٍ وَمَقْتُولٌ *

وَفِي تَسْمِيَّتِهِمُ الدِّيَةَ عَقْلًا قَوْلَانِ: قَالَ قَوْمٌ سُمِّيَتْ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّ الإِبِلَ

(١) سورة المُرسَلات، والقراءة في إعراب القِرَاءات (٤٢٩/٢)، قَالَ مؤلِّفُهُ ابنُ خَالَوَيْهِ: «قَرَأَ
 حَمْرَةً وَالكِسَائِيَّ، وَحَفْصٌ عَنْ عَاصِمٍ ﴿جِمَالَةٌ﴾ عَلَى لَفْظٍ وَاحِدٍ، فَهَذَا وَإِنْ كَانَ وَاحِدًا فَإِنَّهُ
 جَمْعٌ فِي الْمَعْنَى، وَقَرَأَ الباقُونَ ﴿جِمَالَاتٌ﴾ بِكَسْرِ الجِيمِ وَرَفْعِ التَّاءِ».
 (٢) الكِتَاب (١٨٠/٢، ١٩٠).

(٣) جَاءَ فِي الصَّحَاحِ: «جَرَحَ» وَلَمْ يَقُولُوا: أَجْرَاحٌ إِلَّا مَا جَاءَ فِي شِعْرِ «وَفِي اللِّسَانِ «جَرَحَ» نَقَلَ
 كَلَامَ الجَوْهَرِيِّ، وَزَادَ عَلَيْهِ قَوْلُهُ: «وَوَجَدْتُ فِي حَوَاشِي بَعْضِ نَسَخِ «الصَّحَاحِ» المَوْثُوقِ
 بِهَا، قَالَ الشَّيْخُ - وَلَمْ يُسَمِّهِ - عَنِي بِذَلِكَ قَوْلُهُ:

وَلِي وَصَرَغٌ مِنْ حَيْثُ التَّبَسَّنَ بِهِ مُضْرَجَاتٌ بِأَجْرَاحٍ وَمَقْتُولٌ

وَهُوَ ضَرُورَةٌ كَمَا قَالَ مِنْ جِهَةِ السَّمَاعِ، وَالبَيْتُ الَّذِي أَنْشَدَهُ المَوْلَفُ لَمْ يَشِدَّهُ أَبُو الوَلِيدِ مَعَ
 أَنَّ التَّصَّ كُلَّهُ لَهُ، مَا قَبْلَ البَيْتِ وَمَا بَعْدَهُ، وَهُوَ فِي شِعْرِ عُبْدَةَ (٧٠)، جَمَعَهُ وَنَشَرَهُ الدُّكْتُورُ
 يَحْيَى الجَبْرِي بِبَغْدَادِ سَنَةِ (١٣٩١هـ)، وَهُوَ مِنْ قَصِيدَةٍ مِنْ أَجْوَدِ شِعْرِهِ اخْتَارَهَا ابنُ مَيْمُونٍ
 فِي كِتَابِهِ «مُنْتَهَى الطَّلَبِ...» أَوْلَهَا:

هَلْ حَبِلُ خَوْلَةَ بَعْدَ الهَجْرِ مَوْضُوعٌ أَمْ أَنْتَ عَنْهَا بَعِيدَ الدَّارِ مَشْغُولٌ

وَعَبْدَةُ بْنُ الطَّيِّبِ، شَاعِرٌ مُخْضَرَمٌ، وَوَالِدُهُ الطَّيِّبُ اسْمُهُ يَزِيدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ وَعَلَةَ بْنِ أَنَسِ بْنِ
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ تَيْمِ بْنِ جِشْمِ بْنِ عَبْدِ شَمْسٍ. أَدْرَكَ الإِسْلَامَ فَأَسْلَمَ، وَقَاتَلَ مَعَ التَّعْمَانِ بْنِ
 مُقْرَنٍ فِي المَدَائِنِ سَنَةِ (١٣هـ). أَخْبَارُ عُبْدَةَ فِي: الشَّعْرِ والشَّعْرَاءِ (٢/٧٢٧)، وَالاِشْتِقَاقِ:
 ٢٦٢، وَالأَغَانِي (٢١/٢٥)، وَجَمْهَرَةُ أَنَسَابِ العَرَبِ (٢١٥)، وَالإِصَابَةَ (٥/١١٢).

كَانَتْ تُجْمَعُ وَتُعْقَلُ بِفِنَاءٍ وَلِيَّ الْمَقْتُولِ، أَي: تُشَدُّ قَوَائِمُهَا بِالْعِقَالِ، وَالْعَقْلُ فِي الْحَقِيقَةِ إِنَّمَا هُوَ مَصْدَرٌ مِنْ عَقَلْتُ الْبَعِيرَ وَغَيْرَهُ عَقْلًا، ثُمَّ سُمِّيَ الْمَعْقُولُ عَقْلًا بِالْمَصْدَرِ، كَمَا قَالُوا: دِرْهَمٌ ضَرْبُ الْأَمِيرِ، وَضَرْبٌ بَلَدٌ كَذَا، أَي: مَضْرُوبٌ، وَثَوْبٌ نَسْجُ الْيَمَنِ، أَي: مَنْسُوجُهُ، ثُمَّ سُمِّيَ مَا يُؤْخَذُ مَكَانَ الْإِبِلِ مِنَ ذَهَبٍ وَدِرَاهِمٍ عَقْلًا عَلَى مَذْهَبِهِمْ فِي تَسْمِيَةِ الشَّيْءِ بِاسْمِ الشَّيْءِ إِذَا كَانَ مِنْهُ سَبَبٌ، وَتَقَدَّمَ مِنْهُ شَيْءٌ، فَهَذَا قَوْلٌ. وَقَالَ قَوْمٌ: سُمِّيَتِ الدِّيَةُ عَقْلًا؛ لِأَنَّهَا تَعْقَلُ الْأَيْدِي، أَي: تَكْفُهَا عَنِ الْاسْتِطَالَةِ وَالتَّعَدِّيِّ؛ فَفِي هَذَا الْقَوْلِ مَجَازٌ وَاحِدٌ، وَهُوَ تَسْمِيَةُ مَا لَيْسَ بِمَصْدَرٍ بِالْمَصْدَرِ. وَفِي الْقَوْلِ الْأَوَّلِ مَجَازَانِ: أَحَدُهُمَا هَذَا، وَالثَّانِي: نَقْلُ الْأِسْمِ عَمَّا يَعْقَلُ إِلَى مَا لَا يَعْقَلُ، وَالْعَقْلُ فِي هَذَا الْقَوْلِ مَصْدَرٌ وَقَعَ مَوْجِعَ الْمَفْعُولِ، كَالْقَسَمِ وَالضَّرْبِ. وَيُسَمَّى مَا دُونَ الدِّيَةِ مِمَّا يُؤْخَذُ عَلَى الْجِرَاحَاتِ أَرْشًا، وَاشْتِقَاقُهُ مِنْ أَرَشْتُ الشَّرَّ بَيْنَ الْقَوْمِ تَأْرِيشًا: إِذَا هَيَّجْتَهُ.

- وَقَوْلُهُ: «فَإِنْ [هُوَ]»^(١) عَجَزَ عَنْ آدَاءِ عَقْلِ [ذَلِكَ]»^(١) «الْجَرْحِ» «آدَاءُ»^(٢)

مَفْتُوحُ الْهَمْزَةِ مَمْدُودٌ، وَلَيْسَ بِمَصْدَرٍ فِي الْحَقِيقَةِ، وَلَكِنَّهُ اسْمٌ مَوْضُوعٌ مَوْضِعَهُ، وَإِنَّمَا الْمَصْدَرُ التَّأْدِيَةُ، قَالَ زُهَيْرٌ^(٣):

* فَلَا يُنْجِيكُمْ إِلَّا الْآدَاءُ *

(١) عن «الموطأ».

(٢) النَّصُّ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ (٧٠/٢) وَلَمْ يُشَدِّ الْبَيْتَ.

(٣) شرح ديوانه (٧٦) وصدرة:

* بِأَيِّ الْجَيْرَتَيْنِ أَجْرَتْهُمُوهُ *

وَرِوَايَةُ الدِّيَّانِ بِشَرْحِ ثَعْلَبٍ: «فَلَا يَصْلُحُ لَكُمْ. . .» وَكَذَلِكَ هُوَ بِرِوَايَةِ الْأَعْلَمِ وَشَرْحِهِ.

وَتَقَدَّمَ أَنَّ الصَّوَابَ: عَتَقَ الْعَبْدُ يَعْتِقُ.

- وَقَوْلُهُ: «أَوْ مَعْضُوبَ الْجَسَدِ» يُقَالُ (١): عَضِبْتُ الشَّيْءَ عَضْبًا، فَأَنَا عَاضِبٌ وَهُوَ مَعْضُوبٌ: إِذَا قَطَعْتَهُ، وَمِنْهُ قِيلَ: سَيْفٌ عَضِبٌ، وَيُسْتَعْمَلُ ذَلِكَ فِي الْقَرْنِ إِذَا كَسِرَ، فَإِنْ نَسَبْتَ ذَلِكَ إِلَى الشَّيْءِ الْمُنْقَطِعِ أَوْ الْمُنْكَسِرِ قِيلَ: عَضِبَ يَعْضُبُ عَضْبًا، بِكَسْرِ الضَّادِ مِنَ الْفِعْلِ الْمَاضِي وَفَتْحِهَا مِنَ الْفِعْلِ الْمُضَارِعِ وَالْمَصْدَرِ، وَمِنْهُ قِيلَ: كَبِشُ أَعْضَبُ، وَشَاةٌ عَضْبَاءُ: إِذَا انْكَسَرَتْ قُرُونُهَا.

(سَعْيُ الْمَكَاتِبِ)

- «الرَّحِمُ» [٨]: التَّسَبُّ، وَالِاتِّصَالُ الَّذِي يَجْمَعُهُ: رَحِمٌ وَالِدَةٌ، فَسُمِّيَ الْمَعْنَى بِاسْمِ ذَلِكَ الْمَحَلِّ؛ تَقْرِيبًا لِلْأَفْهَامِ، وَاسْتِعَارَةً جَارِيَةً فِي فَصِيحِ الْكَلَامِ. يُقَالُ: رَحِمٌ، وَرَحِمٌ، وَرَحِمٌ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «الرَّحِمُ مُعَلَّقَةٌ بِالْعَرْشِ» وَلَيْسَتْ بِجِسْمٍ فَيَصْحُحُ مِنْهَا الْقِيَامُ وَالتَّعَلُّقُ وَالْكَلامُ، وَإِنَّمَا هِيَ اسْتِعَارَةٌ، وَتَقْرِيْبٌ عَلَى مَا تَقَدَّمَ، لِيَفْهَمَ الْخَلْقُ عَظِيمَ حَقِّهَا، وَوُجُوبَ صَلَةِ الْمُتَّصِفِينَ بِهَا، وَعَظَمَ الْإِثْمَ فِي قَطْعِهَا.

(عِتْقُ الْمَكَاتِبِ إِذَا أَدَّى مَا عَلَيْهِ قَبْلَ مَحِلِّهِ)

«مَحِلُّ» الشَّيْءِ وَ«مَحَلُّهُ» - بِكَسْرِ الْحَاءِ وَفَتْحِهَا -: وَفْتُهُ الَّذِي يَجِبُ فِيهِ وَكَذَلِكَ مَوْضِعُهُ. يُقَالُ: هَذَا مَحِلُّ آخِرٍ، وَمَحَلُّ آخِرٌ، وَقَرَأَتِ/ الْقُرْأَةُ: ﴿حَتَّىٰ

ب/٩٠

(١) النَّصُّ أَيْضًا لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ فِي التَّلْقِينِ عَلَى الْمَوْطَأِ (٧١/٢).

يَبْلُغُ الْهَدْيِ مَحَلَّهُ ﴿١﴾ وَ﴿مَحَلَّهُ﴾ وَتَقَدَّمَ (١). وَكَذَلِكَ تَقَدَّمَ: «فَرَاغِصَةٌ» وَذَكَرَ ابْنُ قُتَيْبَةَ أَنَّهُ مَضْمُومُ الْفَاءِ (٢)، قَالَ: وَلَا يَجُوزُ فَتْحُهَا، وَحَكَى ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ السَّجِسْتَانِيُّ الْفَرَاغِصَةَ - بَفَتْحِ الْفَاءِ -: اسْمُ رَجُلٍ، وَبِضَمِّهَا: الْأَسَدُ، وَحَكَى أَبُو عَلِيٍّ الْبَغْدَادِيُّ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ الْأَنْبَارِيِّ (٣)، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَشْيَاخِهِ قَالُوا: كُلُّ مَا فِي الْعَرَبِ: فَرَاغِصَةٌ - بِضَمِّ الْفَاءِ - إِلَّا فَرَاغِصَةُ أَبَا نَائِلَةَ امْرَأَةَ عُثْمَانَ بْنِ عَقَانَ (٤)، فَإِنَّهُ بَفَتْحِ الْفَاءِ.

(مِيرَاثُ الْمَكَاتِبِ إِذَا عَتَقَ)

- «السَّوِيَّةُ» [١٠]. وَالسَّوَاءُ: اسْمَانِ لِلْإِسْتِوَاءِ، وَلَيْسَا بِمَصْدَرَيْنِ (٥)، إِنَّمَا الْمَصْدَرُ: الْإِسْتِوَاءُ، وَيُسَمَّى الشَّيْءُ الْمُسْتَوِيًّا؛ وَلِذَلِكَ قَالُوا لِلْعَدْلِ وَالْإِنْصَافِ: سَوِيَّةٌ وَسَوَاءٌ، قَالَ الشَّاعِرُ: (٦)

* أَلَا إِنَّ السَّوِيَّةَ أَنْ تَضَامُوا *

- (١) مَشَارِقُ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضِ (١/٢٨٦).
- (٢) النَّصُّ كُلُّهُ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ (٢/٧٢)، إِلَّا أَنَّهُ قَدَّمَ وَأَخَّرَ، وَقَوْلُ ابْنِ قُتَيْبَةَ فِي أَدَبِ الْكَاتِبِ لَهُ (٤٢٨)، وَالْمَعَارِفُ لَهُ أَيْضًا (١١٣).
- (٣) قَوْلُ ابْنِ الْأَنْبَارِيِّ عَنْهُ فِي الْأَمَالِيِّ لِأَبِي عَلِيٍّ الْقَالِيِّ (٢/١٨٥، ١٨٦).
- (٤) خَرَّجَتْ تَرْجَمَةَ «الْفَرَاغِصَةَ» وَ«نَائِلَةَ» فِي هَامِشِ «التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ».
- (٥) النَّصُّ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ (٢/٧٣)، مَا عَدَا الْبَيْتَيْنِ.
- (٦) لَمْ أَقِفْ عَلَيْهِ بَعْدَ.

وقال زهير: (١)

أرؤنا سنّة لا عيب فيها يُسوي بيننا فيها السواء

ويقال لوسط الشيء: سواء؛ لأنه عادل بين الطرفين ويقال للبرذعة: سوية؛ لأنها تسوي الحمل على الظهر (٢)، ويستعمل «سواء» أيضاً بمعنى «غير» لأنّ اعتدال كل موجود إنّما يكون بأن يكون له غير، إذ كانت الوجدانية المحضة إنّما هي لله عز وجل.

- و«العصبة»: جمع عاصب (٣)، كما يقال: كافر وكفرة وأصل العصب: ضم الشيء من جوانبه وحضره، سُموا بذلك لإحاطتهم بالإنسان. يقال: عصبت به القوم: إذا اجتمعوا حوله.

- و«الولاء» من العتيق، والموالة ممدود، ولا يجوز قصره وتقدم (٤).

(الشرط في المكاتب)

تقدم أنه يقال (٥): «ضحية» مُشددة، و«أضحية» كذلك، ويقال: أضحاة أيضاً، والجمع أضحى منون، مثل أرطاة وأرطى، وأضح مثل جوار، وضحية وضحايا مثل هديّة وهدايا.

(١) شرح ديوانه (٨٤).

(٢) أنشد في اللسان «سوى»:

فأجز حمارك لا تنزع سويته إذا يردّ ويئد العير مكروب

(٣) النصّ لأبي الوليد القسبي في التعلیق على الموطأ (٢/٧٤).

(٤) يراجع: ص (٣٢٥، ٣٣١).

(٥) يراجع: ص (٤٧، ٤٩).

وَأَصْلُ «الْمَحْوِ»: مَحْوُ الْكِتَابِ^(١) يُقَالُ: مَحَوْتُ الْكِتَابَ أَمْحُوهُ وَمَحَيْتُهُ أَمْحَاهُ: إِذَا أَذْهَبْتَ خَطَّهُ وَأَزَلْتَهُ.

- وَ «يُجْحَفُ بِمَالِهِ» أَي: يَسْتَأْصِلُهُ^(٢)، وَأَجْحَفَ بِهِمُ الدَّهْرُ: أَي: اسْتَأْصَلَهُمْ بِالْهَلَاكِ، وَمِنْهُ: سَيْلُ الْجَحَافِ، وَبِهِ سُمِّيَ الْجُحْفَةُ.

(وَلَاءُ الْمُكَاتَبِ إِذَا أُعْتِقَ)

- «قَوْلُهُ: وَيَشِخَّ الْآخِرُ» [١٢]. الشُّخُّ: هُوَ الْبُخْلُ^(٣) وَسِدَّةُ الْحِرْصِ، وَرَجُلٌ شَحِيحٌ وَشِحَاحٌ، وَشَحِحْتُ^(٤) أَنَا أَشِحُّ وَأَشِحُّ شَحًّا بِالْفَتْحِ، وَالاسْمُ الشُّخُّ بِالضَّمِّ، وَقِيلَ: الشُّخُّ عَامٌّ كَالْجِنْسِ، وَالْبُخْلُ خَاصٌّ فِي أَفْرَادِ الْأُمُورِ كَالْتَّوَعِ لَهُ.

(مَا لَا يَجُوزُ مِنْ عِتْقِ الْمُكَاتَبِ)

- وَقَوْلُهُ: «فَلَيْسَ مُؤَامَرَاتُهُمْ بِشَيْءٍ» [١٣] أَي: مُشَاوَرَتُهُمْ، وَفِي الْحَدِيثِ فِي الْمَخْطُوبَةِ^(٥): - «فَأَمَرْتُ نَفْسَهَا»، بِالْمَدِّ أَي: شَاوَرْتُهَا وَمِنْهُ قَوْلُ عُمَرَ هُنَا: «أَنَا فِي أَمْرِ أُمَّرَةٍ» أَي: أَشَاوَرْتُ نَفْسِي فِيهِ.

- وَقَوْلُهُ: «فَيَعْمِدُ السَّيِّدُ» أَي: يَقْصِدُ، يُقَالُ: عَمَدْتُ بِفَتْحِ الْمِيمِ، أَعْمَدُ

(١) مَشَارِقُ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضٍ (١/٣٧٤).

(٢) الْمَصْدَرُ نَفْسَهُ.

(٣) مَشَارِقُ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضٍ (٢/٢٥٤).

(٤) جَاءَ فِي هَامِشِ الْأَصْلِ: «حَاشِيَةَ الْأَصْلِ: الْمُسْتَقْبَلُ يَفْتَحُ شَيْنَهُ وَيُضْمُّ وَيُكْسَرُ، وَالْمَاضِي مِنْهُ تُفْتَحُ حَاوُهُ وَيُكْسَرُ مَعَ اتِّصَالِهَا بِالضَّمِيرِ».

(٥) مَشَارِقُ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضٍ (١/٣٧).

بِكْسِرِهَا: قَصَدْتُ، وَعَمَدَةُ الْحُبِّ وَالْحُزْنُ: ذَلَّةُ فُؤَادِهِ.

(جَامِعُ مَا جَاءَ فِي عِتْقِ الْمُكَاتَبِ وَأُمَّ وَوَلَدِهِ)

- وَقَوْلُهُ: «يَنْفُذُ ذَلِكَ عَلَيْهِ» [١٤] أَي: يَمْضِي، نَفَذَ أَمْرَهُ: إِذَا مَضَى وَامْتَثَلَ
وَفِي الْحَدِيثِ^(١): «فَيُنْفِذُهُمُ الْبَصْرُ» بِضَمِّ الْيَاءِ رَوَاهُ بَعْضُهُمْ، أَي: يَخْرِقُهُمْ
وَيَتَجَاوَزُهُمْ، وَرَوَاهُ الْكَافَّةُ بَفَتْحِهَا؛ أَي: يُحِيطُ بِهِمُ الرَّائِي لَا يَخْفَى عَلَيْهِ مِنْهُمْ
شَيْءٌ: لَا سِتْوَاءَ الْأَرْضِ؛ أَي: لَيْسَ فِيهَا، حَيْثُ يَسْتَتِرُ أَحَدٌ عَنِ الرَّائِي، وَهُوَ أَوْلَى
مِنْ قَوْلِ أَبِي عُبَيْدٍ^(٢): يَأْتِي عَلَيْهِمْ بَصْرُ الرَّحْمَنِ سُبْحَانَهُ؛ إِذْ رُؤْيَةُ اللَّهِ مُحِيطَةٌ بِهِمْ
فِي كُلِّ حَالٍ فِي الصَّعِيدِ الْمُسْتَوِيِّ، وَفِي غَيْرِهِ، يُقَالُ: نَفَذَهُ بَصْرَهُ: إِذَا بَلَغَهُ وَجَاوَزَهُ.

(الْوَصِيَّةُ فِي الْمُكَاتَبِ)

- قَوْلُهُ: / «فَأَوْصَى لَهُ سَيِّدُهُ^(٣) بِالْمِائَةِ الدَّرْهَمِ» [١٥]. كَذَا الرَّوَايَةُ^(٤)،
وَهِيَ لُغَةٌ لِبَعْضِ الْعَرَبِ يُجْرُونَ بَابَ الْعَدَدِ مُجْرَى بَابِ الْحَسَنِ الْوَجْهِ،
فَيُدْخِلُونَ الْأَلْفَ وَاللَّامَ عَلَى الْأَسْمَيْنِ جَمِيعًا، وَاللُّغَةُ الْفَصِيحَةُ إِدْخَالُ الْأَلْفِ
وَاللَّامِ عَلَى الثَّانِي دُونَ الْأَوَّلِ؛ فَأَمَّا مَنْ أَدْخَلَهَا عَلَى الْأَسْمِ الْأَوَّلِ دُونَ الثَّانِي
فَإِنَّهُ خَطَأٌ لَا يَجُوزُ، وَمَضَى نَحْوَهَا، وَقَدْ أَوْلَعَتِ الْعَامَّةُ^(٥)، فَيَقُولُونَ: الْمِائَةُ

١/٩١

(١) مشارق الأنوار للقاضي عياض (٢/٢٠). والنص بعد ذلك له.

(٢) غريب الحديث لأبي عبيد (٤/٦٣).

(٣) كذا في التعليق على الموطأ أيضا وفي «الموطأ»: «سَيِّدُهُ لَهُ»

(٤) النص لأبي الوليد القشيري في التعليق على الموطأ (٢/٧٤).

(٥) هذه العبارة لم ترد في كتاب أبي الوليد.

دِرْهِمٍ، وَالثَّوْبُ خَزٌّ وَنَحْوُهُ.

- وَقَوْلُهُ: «ضَمِنُوهُ» الْمِيمُ مَكْسُورَةٌ لَا يَجُوزُ فَتْحُهَا. يُقَالُ: ضَمِنَ يَضْمَنُ

عَلَى مِثَالِ سَمِعَ يَسْمَعُ.

- وَقَوْلُهُ: «فَجَعَلَ لِنِكَ الْأَلِفِ الَّتِي مِنْ أَوَّلِ [الْكِتَابَةِ]»^(١) حِصَّتَهَا كَذَا

الرِّوَايَةُ^(٢) لَمْ تَخْتَلَفْ فِي ذَلِكَ الشُّسْحُ، وَالْأَشْهَرُ فِي الْأَلِفِ التَّذْكِيرُ^(٣)، وَيَجُوزُ

تَأْنِيثُهُ عَلَى الْمَعْنَى إِذَا عَبَّرَ بِهِ عَنْ مُؤَنَّثٍ، وَالتَّذْكِيرُ لُغَةٌ فِي الْقُرْآنِ، قَالَ تَعَالَى^(٤):

﴿بِالْفِ مِنْ أَلْمَلِكَةِ مُرْدِفِينَ﴾^(٥) فَذَكَرَ وَجَمَعَ، وَتَقَدَّمَ أَنَّ «الْأَدَاءَ» مُحَقَّفُ

الدَّالِ مَفْتُوحُ الْهَمْزَةِ.

(١) فِي الْأَصْلِ: «الْكِتَابَ».

(٢) هِيَ عِبَارَةٌ أَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَشِيِّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ (٢/٧٤)، مَعَ بَعْضِ الْأَخْتِصَارِ.

(٣) يُرَاجَعُ الْمَذْكَرُ وَالْمُؤَنَّثُ لِابْنِ الْأَنْبَارِيِّ (٣٨٧).

(٤) سُورَةُ الْأَنْفَالِ.

(كِتَابُ الْمُدَبِّرِ)^(١)

- «الْمُدَبِّرُ»: مَا أُعْتِقَ عَنْ دُبْرٍ، وَمَعْنَاهُ: تَأْخِيرُ عِتْقِهِ عَنْ حَيَاةِ الْمُدَبِّرِ؛ وَمِنْهُ الْحَدِيثُ^(٢): «حَتَّى يَدْبُرَنَا» أَي نَتَقَدَّمُهُ وَيَبْقَى خَلْفَنَا، وَيُقَالُ: دَبَّرَهُ يَدْبُرُهُ وَيَدْبُرُهُمْ: إِذَا بَقِيَ بَعْدَهُ. وَ«الْوَلِيدُ» [١]: كِنَايَةٌ عَمَّا وُلِدَ مِنَ الْإِمَاءِ فِي مِلْكِ الرَّجُلِ.

(جَامِعُ مَا جَاءَ فِي التَّدْبِيرِ)

- وَقَعَ فِي بَعْضِ الشُّسْحِ: «عَجَلَنِي الْعِتْقُ» بِالْثَوْنِ، وَكَذَا رَوَيْتُهُ مِنْ طَرِيقِ أَبِي الْوَلِيدِ وَفِي بَعْضِهَا: «عَجَلْ لِي» بِاللَّامِ، وَكَذَا رَوَيْتَاهُ^(٣) مِنْ طَرِيقِ أَبِي عَمْرٍ، وَالْأَصْلُ اللَّامُ، وَإِنَّمَا تُحَذَفُ مَجَازًا وَتَخْفِينًا، وَهَذَا كَقَوْلِهِمْ: زَنْ لِي دِرْهَمًا، ثُمَّ يَحْذِفُونَ اللَّامَ، وَمِثْلُهُ: كَلْ لِي قَفِيرًا وَكَلْنِي، قَالَ تَعَالَى^(٤): ﴿وَإِذَا كَالُوهُمْ أَوْ وَزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ﴾.

- وَقَوْلُهُ: «يُسَبِّتُ لَهُ الْعِتْقُ، وَصَارَتْ الْحَمْسُونَ دِينَارًا دِينًا عَلَيْهِ، وَجَارَتْ

-
- (١) الْمُوطَّأُ رَوَايَةٌ يَحْيَى (٢/٨١٠)، وَرَوَايَةٌ أَبِي مُضْعَبٍ الرَّهْرِي (٤١٧)، وَرَوَايَةٌ مُحَمَّدَ بْنَ الْحَسَنِ (٢٩٩)، وَالِاسْتِذْكَارُ (٢٣/٣٥٩)، وَالتَّعْلِيقُ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ (٢/٧٧) وَالمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِي (٧/٣٩)، وَالْقَبْسُ لابْنِ الْعَرَبِيِّ (٩٧٦)، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (٣/٣٢)، وَشرح الزُّرْقَانِيِّ (٤/١٢٦)، كَشْفُ الْمُعْطَى: (٣٠٤).
- (٢) مَشَارِقُ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضِ (١/٢٥٣)، وَالنِّهَايَةُ (٢/٩٨).
- (٣) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ (٢/٧٨)، وَالِاسْتِذْكَارُ (٢٣/٣٦٩).
- (٤) سُورَةُ الْمُطَفِّفِينَ.

شهادته] ^(١) وتثبت حُرْمَتُهُ، كَذَا الرَّوَاةُ، وَكَانَ الْوَجْهُ ^(٢) أَنْ تَجْعَلَ الْأَلْفَاظُ كُلَّهَا بِلَفْظِ الْفِعْلِ الْمُضَارِعِ، أَوْ بِلَفْظِ الْفِعْلِ الْمَاضِي، وَلَكِنَّ الْعَرَبَ رَبَّمَا اسْتَعْمَلَتْ أَحَدَهُمَا مَكَانَ الْآخَرِ، وَتَقَدَّمَ ذَلِكَ.

- وَقَوْلُهُ: «حَتَّى يُؤَيَسَ مِنَ الْمَالِ الْغَائِبِ» [٢] كَذَا وَقَعَ فِي الرَّوَاةِ ^(٣) لَجْمَاعَةٍ مِنَ الرَّوَاةِ، وَهُوَ الصَّحِيحُ، وَوَقَعَ فِي بَعْضِ الرَّوَايَاتِ: «حَتَّى يَتَبَيَّنَ»، وَهَكَذَا رَوَاهُ ابْنُ وَضَّاحٍ، وَكَذَا وَجَدَ فِي كِتَابِ أَبِي عُمَرَ، وَكَذَا قِيَدْتُهُ فِي كِتَابِي وَالْوَجْهُ فِي هَذِهِ الرَّوَاةِ أَنْ تُجْعَلَ «مِنْ» زَائِدَةً عَلَى مَذْهَبِ الْأَخْفَشِ وَالْكِسَائِيِّ؛ لِأَنَّهَا حَكِيَا: أَنَّ «مِنْ» تَزَادُ فِي الْكَلَامِ الْوَاجِبِ، وَذَلِكَ خَطَأً عِنْدَ سِبْيَوِيهِ وَأَصْحَابِهِ، وَإِنَّمَا تَزَادُ «مِنْ» عِنْدَهُمْ فِي النَّفْيِ، كَقَوْلِهِ: مَا جَاءَنِي مِنْ رَجُلٍ، وَأَظْنُّهُ تَصْحِيْفًا وَقَعَ فِي الْكِتَابِ، مِنْ بَعْضِ الرَّوَاةِ مِنْ يُؤَيَسَ، وَلَعَلَّهُ كَانَ: «حَتَّى يَتَبَيَّنَ أَمْرُ الْمَالِ الْغَائِبِ» فَسَقَطَتِ الْأَلْفُ.

(بَيْعُ الْمُدَبَّرِ)

- قَوْلُهُ: «فَإِنْ رَهَقَ سَيِّدُهُ دِينَ» [٦] أَي: لَزِمَهُ أَدَاؤُهُ، وَضَيِّقَ عَلَيْهِ؛ وَمِنْهُ: «فَلَمَّا رَهَقُوهُ»: أَي غَشَوْهُ. قِيلَ: ^(٤) وَلَا يُسْتَعْمَلُ إِلَّا فِي الْمَكْرُوهِ. وَذَكَرَ

(١) عن «الموطأ».

(٢) في التعلیق علی الموطأ لأبي الوليد الوقشي: «وكان الأحسن . . .».

(٣) هي عبارة أبي الوليد الوقشي في التعلیق علی الموطأ (٧٨/٢)، وفيه: «كذا وقع في رواية عبيدالله وجماعة سواها، وهو الصحيح . . . وكذا وجدته في كتاب أبي عمر، والوجه في هذه الرواية . . .».

(٤) النص للقاضي عياض في مشارق الأنوار (٣٠١/١)، وهو الناقل عن كتاب «الأفعال» =

صَاحِبُ «الْأَفْعَالِ» فِيمَا جَاءَ عَلَى فَعَلَ - بِالكَسْرِ - رَهَقَ الرَّجُلُ، مَا يَكْرَهُ: غَشِيَهُ، وَرَهَقْتُ الْقِبْلَةَ، أَي: دَنَوْتُ مِنْهَا فِي الصَّلَاةِ^(١). وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: رَهَقْتُهُ وَأَرْهَقْتُهُ بِمَعْنَى: دَنَوْتُ مِنْهُ، وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ: أَرْهَقْنَا نَحْنُ: أَخْرَجْنَاهَا، وَرَهَقْتُ الصَّلَاةَ: إِذَا حَانَتْ.

(جِرَاحُ الْمُدْبَرِّ)

- قَوْلُهُ: «يُقَاصُّهُ» [٧]. هُوَ يُفَاعِلُهُ مِنَ الْقِصَاصِ. وَأَصْلُهُ: يُقَاصِصُهُ، فَأُدْغِمَتِ الصَّادُ الْأُولَى فِي الثَّانِيَةِ. يُقَالُ: قَاصَصْتُهُ أَقَاصُهُ مُقَاصَّةً وَقِصَاصًا.
- وَ«الْمُوضِحَةُ» مِنَ الشَّجَاجِ: هِيَ الَّتِي تُوضِحُ عَنِ الْعَظْمِ، أَي: تُظْهِرُ وَضَحَهُ؛ وَهُوَ بَيَاضُهُ.

(جِرَاحُ أُمِّ الْوَلَدِ)

ب/٩١

- قَوْلُهُ: «إِنَّ عَقْلَ ذَلِكَ الْجُرْحِ ضَامِنٌ عَلَى سَيِّدِهَا» [٨]. أَي: وَاجِبٌ عَلَيْهِ وَلَا زِمَ لَهُ وَهُوَ مَا أَخُوذُ مِنْ ضَمَانِ الشَّيْءِ؛ لِأَنَّ مَنْ ضَمِنَ شَيْئًا لَزِمَهُ، فَاسْتِعْمَالَ الضَّمَانِ بِمَعْنَى اللُّزُومِ وَالْوُجُوبِ. وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مَا أَخُوذًا مِنْ قَوْلِهِمْ: رَجُلٌ ضَمِنَ عَلَى أَصْحَابِهِ^(٢) وَضَامِنٌ: إِذَا كَانَ كَلًّا عَلَيْهِمْ.

= يُرَاجَعُ كِتَابُ الْأَفْعَالِ (١٠٣)، وَعَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ وَأَبِي زَيْدٍ، وَيُرَاجَعُ: تَهْدِيبُ اللُّغَةِ لِلْأَزْهَرِيِّ (٣٩٨/٥).

- (١) وَفِي الْحَدِيثِ: «أَرْهَقُوا الْقِبْلَةَ» أَي: ادْنَوْا مِنْهَا. الْغَرِيبِينَ (٧٩٩/٣)، وَالنَّهْيَاةَ لِابْنِ الْأَثِيرِ (٢٨٣/٢).
(٢) اللِّسَانُ: «ضَمِنَ»: وَقُلَانِ ضَمِنَ عَلَى أَهْلِهِ وَأَصْحَابِهِ، أَي: كَلَّ، أَبُو زَيْدٍ: يُقَالُ: فُلَانٌ ضَمِنَ عَلَى أَصْحَابِهِ وَكَلَّ عَلَيْهِمْ، وَهَمَّا وَاحِدٌ.

كِتَابُ الْفَرَائِضِ (١)

(مِيرَاثُ الصُّلْبِ)

مِيرَاثُ الصُّلْبِ: كَلِمَةٌ بَدِيعَةٌ، مَالِكٌ أَوَّلُ مَنْ تَلَقَّفَهَا مِنَ الْقُرْآنِ فِي قَوْلِهِ [تَعَالَى] (٢): ﴿يَخْرُجُ مِنْ بَيْنِ الصُّلْبِ وَالتَّرَائِبِ ۗ﴾ فَذَكَرَ قَرَابَةَ الْأَبِ الَّتِي هِيَ الْأَصْلُ، وَبَدَأَ بِهَا؛ لِأَنَّهَا أَصْلُ الْوِلَادَةِ، فِيهَا تَجْتَمِعُ، وَعَنْهَا تَفْتَرِقُ، فَإِذَا خَرَجَتْ عَنْهَا، وَانْفَصَلَتْ مِنْهَا، تَنْزَلَتْ فِي مَنَازِلِ التَّطْوِيرِ، وَتَغَيَّرَتْ بِأَحْكَامِ التَّقْدِيرِ، وَتَفَصَّلَتْ بِأَحْكَامِ التَّدْبِيرِ، حَتَّى تَعُودَ خَلْقًا سَوِيًّا مِنَ السَّلَالَةِ إِلَى اسْتِوَاءِ الْخَلْقَةِ، فَهَاتَانِ الْحَالَتَانِ هُمَا أَحْصُ الْأَحْوَالِ بِالْإِنْسَانِ فَوَجَبَ أَنْ تَقَعَ الْبِدَايَةُ بِهِمَا. وَقَوْلُ مَالِكٍ: «الْأَطْرَفُ هُوَ الْأَبْعَدُ» مِنْ طَرَفِ الشَّيْءِ: الَّذِي هُوَ آخِرُهُ، كَأَنَّهُ آخِرُ الْعَصَبَةِ.

(مِيرَاثُ الْأَخْوَةِ لِلْأَبِ وَالْأُمِّ)

- قَوْلُهُ: «دُنْيَا» أَرَادَ: الْأَدْنَيْنِ فِي النَّسَبِ، وَإِذَا كَسِرَ أَوَّلُهُ جَازَ فِيهِ التَّنْوِينُ، وَغَيْرُ التَّنْوِينِ، فَإِنْ ضُمَّ أَوَّلُهُ لَمْ يَجْزُ تَنْوِينُهُ، وَأَصْلُهُ مِنْ دَنَا يَدْنُو، فَكَلِبَتِ الْوَاوُ يَاءٌ لِكَسْرَةِ الدَّالِ، وَلَمْ يُعْتَدَّ بِالسَّاكِنِ.

(١) الْمُوطَّأُ رِوَايَةٌ يَحْيَى (٥٠٣)، وَرِوَايَةٌ أَبِي مُضْعَبٍ الرَّهْرِيِّ (٥٢١)، وَرِوَايَةٌ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ (٢٥٣)، وَالْإِسْتِذْكَارُ (٣٨٧/١٥)، وَالْمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِي (٢٢٣/٦)، وَالْقَبَسُ لِابْنِ الْعَرَبِيِّ (١٠٨١)، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (٤٦٦/٢)، وَشَرْحُ الرُّزْقَانِي (٩٩/٣)، وَكَشَفُ الْمُغْطَى (٢٣٩).

(٢) سُورَةُ الطَّارِقِ.

وَمِنْهُ الْحَدِيثُ^(١) : «الْجَمْرَةُ الدُّنْيَا» بِالْكَسْرِ وَالضَّمِّ : الْقَرِيبَةُ الدُّنْيَا إِلَى مَنَى . وَ«الدُّنْيَا» اسْمٌ لِهَذِهِ الْحَيَاةِ ؛ لِدُنُوهَا مِنْ أَهْلِهَا ، وَبَعْدُ الْآخِرَةَ مِنْهَا^(٢) ، إِذْ لَمْ تَحَقِّقْ بَعْدَ ، وَسَمَاءُ الدُّنْيَا لِقُرْبِهَا مِنْ سَائِنِي الْأَرْضِ . وَتَأْتِي «الْكَلَالَةُ» .

(مِيرَاثُ الْإِخْوَةِ لِلْأَبِ)

- قَوْلُهُ : «تِمَّةُ الثَّلَاثِينَ» . تِمَّةُ الشَّيْءِ وَتَمَّتْهُ : تَمَّامُهُ ، وَانْتِصَابُهُ انْتِصَابُ الْمَصْدَرِ .

(مِيرَاثُ الْجَدِّ)

- قَوْلُهُ : «وَذَلِكَ مِمَّا لَمْ يَقْضِ فِيهِ إِلَّا الْأَمْرَاءُ» .

قَالَ الشَّيْخُ - وَفَقَّهُهُ اللَّهُ - : كَذَا ثَبَتَ فِي كِتَابِي ، وَ«مَا» عَلَى هَذَا بِمَعْنَى «الَّذِي» وَتَحْرِيرُهُ : أَنْ يَكُونَ تَقْدِيرُهُ : وَذَلِكَ مَا لَمْ يَقْضِ فِيهِ ، وَرَأَيْتُهُ فِي رِوَايَةِ أَبِي عَمْرٍ^(٣) ، وَفِي نُسَخَتِي مِنَ «الْمُنْتَقَى»^(٤) : «وَذَلِكَ مَا لَمْ يَكُنْ يَقْضِي فِيهِ إِلَّا الْأَمْرَاءُ» وَهَذَا صَحِيحٌ .

- وَقَوْلُهُ : «يُعَادُونَ الْجَدَّ بِإِخْوَتِهِمْ» [٣] . وَمِثْلُهُ فِي الْحَدِيثِ^(٥) : «وَإِنَّ وُلْدِي لِيُعَادُونَ الْيَوْمَ عَلَيَّ نَحْوِ الْمَائَةِ» يُفَاعِلُونَ مِنَ الْعَدَدِ .

(١) النِّهَايَةُ (١٣٧/٢) .

(٢) الْمَصْدَرُ نَفْسُهُ ، وَفِيهِ : «وَبَعْدُ الْآخِرَةَ عَنْهَا» .

(٣) الْاسْتِذْكَارُ (٤٣١/١٥) .

(٤) الْمُنْتَقَى (٢٣٢/٦) ، وَفِيهِ : «يَكُنُّ» .

(٥) النِّهَايَةُ لِابْنِ الْأَثِيرِ (١٨٩/٣) ، وَفِيهِ : «لِيُعَادُونَ مَائَةً أَوْ يَزِيدُونَ عَلَيْهَا ، وَكَذَلِكَ يَتَعَدُّونَ» .

(مِيرَاثُ الْكَلَالَةِ)

- اختلفَ النَّاسُ فِي «الْكَالَةِ» فَذَهَبَ قَوْمٌ إِلَى أَنَّهُ الْمَيِّتُ الَّذِي لَا وَلَدَ لَهُ، وَقَالَ قَوْمٌ: الْوَرِثَةُ الَّذِينَ لَيْسَ فِيهِمْ أَبٌ وَلَا وَلَدٌ، وَقَالَ قَوْمٌ: هُوَ الْمَالُ الَّذِي يَقْتَسِمُهُ مَنْ لَيْسَ بِوَلَدٍ وَلَا وَالِدٍ، وَقَالَ قَوْمٌ: هِيَ الْوَرِثَةُ الَّتِي لَا وَلَدَ فِيهَا. وَهَذِهِ الْأَقْوَالُ كُلُّهَا يَحْتَمِلُهَا الْمَعْنَى؛ لِأَنَّ الْكَالَةَ فِي الْأَصْلِ مَصْدَرٌ، وَأَنَّهُ مُشْتَقٌّ مِنْ قَوْلِهِمْ: تَكَلَّلَ الشَّيْءُ حَوْلَ الشَّيْءِ: إِذَا أَحَاطَ بِهِ، وَتَكَلَّلَ السَّحَابُ: إِذَا تَرَكَمَ، جَازَ أَنْ يُوصَفَ بِالْكَالَةِ^(١) الْمَيِّتُ وَالْوَرِثَةُ، أَمَّا الْمَيِّتُ فَاخْتَرْتُهُ عَنْ ذَهَابِ طَرَفِيهِ

(١) قال القاضي عياضٌ في مشارق الأنوار (١/٣٤١): «قال الحرابي: في الكلالة وجهان: تكون الميِّتُ نفسه إذا لم يترك ولداً ولا والداً. والقول الآخر: أنَّ الكلالة من تركه الميِّتُ من غير الأب والابن يدُّ عليه هذا الحديث: «وتكَلَّه النَّسَبُ» أي عطفَ عليه وأحاطَ به» ورأيتُ في كتاب في غريب الحديث لمؤلف أندلسي مجهول قال: «قال الحرابي: في الكلالة وجهان: أحدهما أنَّ الكلالة هو الميِّتُ إذا لم يترك ولداً ولا والداً، روي ذلك عن أبي بكر، وروي عن عمر أنه قال: من لا والد له، وعن ابن عباس مثل قول أبي بكر. وروي عن الأصمعي وأبي عبيدة مثل قول أبي بكر فهذا كله يدُّ على أنَّ الكلالة هو الميِّتُ، وحديث جابر الذي ذكره البخاري يدُّ على أنَّ الكلالة ورثة الميِّت بقوله: «إنما يرثني كلاله» ولو قال أورث كلاله كان قد وافق القول الأول. وروي عن سعيد أنه قال: «يا رسول الله ليس لي وارث إلا الكلالة». وقد تحدت العلماء من المفسرين والنحاة واللغويين وشرّاح الحديث عن المقصود بالكلالة وذكرها وجوه الإعراب المختلفة في نصب «كلاله» في الآية. ولو استعرضناها لطال بنا الحديث. يُراجع: مجاز القرآن لأبي عبيدة (١/١١٩)، وتفسير الطبري (٨/٥٣)، والمحرر الوجيز (٣/٥٢١)، وزاد المسير (٢/٣٠)، وتفسير القرطبي (٥/٧٦)، الصحاح، ولسان العرب، والتاج (كلل).

المُحِيطَيْنِ^(١) بِهِ، وَهُمَا الْأَبُ وَالْإِبْنُ، وَإِلْحَاطَةَ الْوَرِثَةِ بِهِ كَالِإِكْلِيلِ، وَأَمَّا الْوَرِثَةُ فَلِإِلْحَاطَتِهِمْ بِهِ، فَالْوَرِثَةُ مُحِيطُونَ، وَالْمِيَّتُ مُحَاطٌ بِهِ، فَهُوَ مِنْ بَابِ الْمَصَادِرِ الَّتِي يُوصَفُ بِهَا الْفَاعِلُ تَارَةً، وَالْمَفْعُولُ تَارَةً، وَجَازَ أَيْضًا أَنْ يُوصَفَ بِهِمَا الْمَالُ الْمُحَاطُ بِهِ، وَالْوَرِثَةُ الْمُحِيطَةُ بِالْمَالِ، وَفِي «الْكَبِيرِ» زِيَادَةٌ فِي هَذَا الْمَعْنَى.

وَأَمَّا إِعْرَابُ قَوْلِهِ [تَعَالَى] (٢): ﴿يُورَثُ كَلِيلًا﴾ فَمَنْ فَتَحَ الرَّاءَ، وَاعْتَقَدَ أَنَّ الْكَلِيلَةَ الْمِيَّتُ، فَإِنَّ انْتِصَابَهَا عَلَى الْحَالِ/ وَ«كَانَ» تَامَةً لَا خَبَرَ لَهَا بِمَعْنَى وَقَعَ وَوُجِدَ، وَيَجُوزُ أَنْ تَكُونَ التَّاقِصَةَ الْمُحْتَاجَةَ إِلَى الْخَبَرِ، وَيُنْتَصَبُ الْكَلِيلَةُ عَلَى خَبَرِهَا، وَجَازَ أَنْ يُخْبَرَ عَنِ التَّنْكِيرَةِ؛ لِأَنَّهُ قَدْ وَصَفَهَا بِقَوْلِهِ «يُورَثُ»، وَلَمَّا فِي الْإِخْبَارِ مِنَ الْإِفَادَةِ. وَالْوَجْهُ أَنْ تَكُونَ التَّامَّةَ، وَلَا وَجْهَ عِنْدِي هَهُنَا لِلتَّاقِصَةِ، وَإِنْ اعْتَقَدَ أَنَّ الْكَلِيلَةَ الْوَرِثَةَ نَصَبَهَا عَلَى الْحَالِ أَيْضًا، وَلَا يَصِحُّ إِلَّا عَلَى حَذْفِ مُضَافٍ، كَأَنَّهُ قَالَ: ذَا كَلَالَةٍ، وَقِيلَ: هُوَ خَبِرٌ «كَانَ» عَلَى حَذْفِ الْمُضَافِ أَيْضًا، وَمَنْ جَعَلَ الْكَلِيلَةَ الْمَالِ نَصَبَهَا عَلَى أَنَّهُ مَفْعُولٌ ثَانٍ لِـ «يُورَثُ» كَمَا تَقُولُ: وَرِثَ زَيْدٌ مَالًا، وَذَكَرَ قَوْمٌ: أَنَّهُ تَمْيِيزٌ وَلَيْسَ بِشَيْءٍ، وَمَنْ اعْتَقَدَ أَنَّ الْكَلِيلَةَ: الْوَرِاثَةَ فَهِيَ نَعْتُ لِمَصْدَرٍ مَحْذُوفٍ كَأَنَّهُ قَالَ: وَرِاثَةٌ كَلَالَةٌ، أَيْ: يُورَثُ بِالْوَرِاثَةِ الَّتِي يُقَالُ لَهَا: الْكَلَالَةُ، كَمَا يُقَالُ: قُتِلَ غَيْلَةً، كَأَنَّهُ قَالَ: وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ مَوْرُوثٌ كَلَالَةً. أَبُو عَمْرٍ: وَقَالَ أَهْلُ اللَّغَةِ: هُوَ مَصْدَرٌ مَأْخُودٌ مِنْ تَكَلَّلَهُ النَّسَبُ أَيْ:

(١) يُرَاجَع: تَفْسِيرُ غَرِيبِ الْقُرْآنِ لِابْنِ قُتَيْبَةَ (١٢١).

(٢) سُورَةُ النَّسَاءِ، الْآيَةُ: ١٢، وَجَاءَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ (كَلَّلَ) ذَكَرَ خَمْسَةَ أَوْجِهٍ مِنْ وَجُوهِ الْإِعْرَابِ

فِي نَصَبِ «كَلَالَةٍ» تَجَدُّهَا هُنَاكَ.

أَحَاطَ بِهِ^(١). وَأَمَّا مَنْ قَرَأَ: ﴿يُورِثُ﴾ - بِكَسْرِ الرَّاءِ مُحَقَّفَةً^(٢) أَوْ مُشَدَّدَةً^(٣) - فَالْكَلاَلَةُ فِي قِرَاءَتِهِ: هِيَ الْوَرِثَةُ أَوْ الْمَالُ، وَيَجُوزُ أَيْضًا أَنْ يَكُونَ نَعْتًا لِمَصْدَرٍ مَحذُوفٍ، كَأَنَّهُ قَالَ: يُورِثُ تَوْرِيثًا كَلالَةً، وَيَنْبَغِي أَنْ تَكُونَ «كَانَ» فِي هَذِهِ الْوُجُوهِ كُلِّهَا هِيَ التَّامَّةُ دُونَ النَّاقِصَةِ.

- وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿٤﴾ فَإِنَّ كَانَتَا اثْنَتَيْنِ ﴿فِيهِ إِشْكَالٌ﴾؛ لِأَنَّ الْقَائِلَ لَوْ قَالَ: كَانَ الزَّيْدَانِ اثْنَيْنِ لَمْ يَجُزْ بِاتِّفَاقٍ، إِذْ لَا فَائِدَةَ فِي الْخَبَرِ، وَسَبِيلُ الْخَبَرِ أَنْ يَكُونَ فِيهِ فَائِدَةٌ، فَيَسْتَفِيدُهَا السَّمْعُ، وَكَذَلِكَ لَوْ قُلْتَ: الزَّيْدَانِ كَانَا اثْنَيْنِ؛ لِأَنَّ الضَّمِيرَ وَذِكْرَكَ لَفْظَ التَّثْنِيَةِ قَدْ أَغْنَاكَ عَنِ الْآيَةِ^(٥)، فَفِي هَذِهِ ثَلَاثَةُ أَقْوَالٍ:

أَحَدُهَا: قَوْلُ الْأَخْفَشِ^(٦)، وَهُوَ أَنَّهُ كَلَامٌ حُمِلَ عَلَى الْمَعْنَى كَأَنَّهُ قَالَ: فَإِنْ كَانَ مَنْ تَرَكَ اثْنَيْنِ، وَ«مَنْ» يَسُوغُ مَعَهَا ذِكْرُ الْاِثْنَيْنِ؛ لِأَنَّهُ لَفْظٌ مُفْرَدٌ يُعَبَّرُ بِهِ عَنِ الْوَاحِدِ وَالْاِثْنَيْنِ وَالْجَمِيعِ، فَإِذَا وَقَعَ الضَّمِيرُ مَوْقِعَ «مَنْ» جَرَى مَجْرَاهَا فِي جَوَازِ الْإِخْبَارِ عَنْهَا بِالْاِثْنَيْنِ، كَمَا جَرَى «يَذَرُ» بِمَعْنَى «يَدَعُ» حِينَ كَانَ بِمَعْنَاهُ.

(١) الاستذكار (١٥/٤٦١)، ويُراجع: مجاز القرآن (١/١١٩).

(٢) هِيَ قِرَاءَةُ الْحَسَنِ وَأَيُّوبَ. يُرَاجَع: تَفْسِيرُ الطَّبْرِيِّ (٨/٥٣)، وَتَفْسِيرُ الْقُرْطُبِيِّ (٥/٧٧)، وَالْبَحْرُ الْمُحِيطُ (٣/٩٨).

(٣) هِيَ قِرَاءَةُ أَبِي رَجَاءٍ الْعَطَارِدِيِّ، وَالْحَسَنِ، وَالْأَعْمَشِ، وَالْمَطْوَعِيِّ، وَعَيْسَى بْنِ عَمَرَ الثَّقَفِيِّ فِي الْمَحْتَسَبِ (١/١٨٢)، وَتَفْسِيرُ الْقُرْطُبِيِّ (٥/٧٧)، وَالْبَحْرُ الْمُحِيطُ (٣/١٨٩).

(٤) سُورَةُ النَّسَاءِ، الْآيَةُ: ١٧٦.

(٥) كَذَا جَاءَ فِي الْأَصْلِ!؟

(٦) قَوْلُ الْأَخْفَشِ فِي الذَّرِّ الْمَصُونِ (٤/١٧٤)، وَغَيْرِهِ وَلَمْ يَرِدْ فِي كِتَابِهِ «مَعَانِي الْقُرْآنِ» فِي هَذَا الْمَوْضِعِ!؟

وَالْقَوْلُ الْآخِرُ قَالَهُ الْفَارِسِيُّ قَالَ: إِنَّمَا أَجَازَ لِأَنَّهُ يُفِيدُ الْعَدَدَ مُجَرَّدًا مِنْ الصَّغَرِ وَالْكِبَرِ، فَيُوجِبُ الْمِيرَاثَ لِلْكِبَارِ وَالصَّغَارِ مَعًا، فَصَارَ مُفِيدًا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ. وَالْقَوْلُ الثَّلَاثُ: أَنْ يَكُونَ مِنَ الْأَشْيَاءِ الَّتِي جَاءَتْ عَلَى أَصُولِهَا الْمَرْفُوضَةُ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى^(١): ﴿أَسْتَحْوِذَ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ﴾، وَذَلِكَ [أَنَّ] حُكْمَ الْأَعْدَادِ فِيمَا دُونَ الْعَشْرَةِ أَنْ تُضَافَ إِلَى الْمَعْدُودَاتِ مِثْلُ: ثَلَاثَةٌ رِجَالٍ، وَأَرْبَعَةٌ أَثْوَابٍ، فَكَانَ الْقِيَاسُ عَلَى هَذَا أَنْ يُقَالَ إِثْنِي رِجَالٍ وَوَاحِدُ رِجَالٍ، وَإِنَّمَا رُفِضَ ذَلِكَ؛ لِأَنَّكَ تَجِدُ لَفْظَةً تَجْمَعُ الْعَدَدَ وَالْمَعْدُودَاتِ، فَتُغْنِيكَ عَنْ إِضَافَتِهِمَا إِلَى الْآخَرِ، وَهُوَ قَوْلُكَ: رَجُلَانِ وَرَجُلٌ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ مَا فَوْقَ الْاِثْنَيْنِ، أَلَا تَرَى أَنَّكَ إِذَا قُلْتَ: «ثَلَاثَةٌ» لَمْ يُعْلَمِ الْمَعْدُودُ مَا هُوَ، وَإِذَا قُلْتَ: «رِجَالٌ» لَمْ يُعْلَمِ عَدْدُهُمْ مَا هُوَ؟ فَأَنْتَ مُضْطَرٌّ إِلَى ذِكْرِ الْعَدَدِ وَالْمَعْدُودِ، فَلِذَلِكَ قِيلَ: كَانَ الرَّجَالُ ثَلَاثَةً، وَلَمْ يَقُلْ: كَانَ الرَّجَالُ اِثْنَيْنِ، وَلَا الرَّجَالُ كَانَا اِثْنَيْنِ، فَإِذَا اسْتَعْمِلَ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ كَانَ اسْتِعْمَالًا لِلْأَصْلِ الْمَرْفُوضِ، وَأَكْثَرُ مَا يَجِيءُ فِي الشُّعْرِ كَقَوْلِهِ^(٢):

(١) سُورَةُ الْمَجَادَلَةِ، آيَةُ: ١٩.

(٢) هُوَ خِطَابُ الرِّيحِ الْمُجَاشِعِيِّ، وَاسْمُهُ بِشْرُ بْنُ نَصْرِ بْنِ رِبَاحٍ، مُجَاشِعِيٌّ، دَارِمِيٌّ، تَمِيمِيٌّ، لَهُ أَحْبَابٌ فِي الْمَوْلَفِ وَالْمَخْتَلَفِ (١١٢)، وَالخَزَانَةُ (٣٩٦٦/١)، مِنْ آيَاتِ فِيهَا:

تَقُولُ يَا رَبَّاهُ يَا رَبَّاهُ هَلْ
 إِنْ كُنْتَ مِنْ هَذَا مُنْجِي أَحْبَلِي
 إِمَّا يَتَطَلَّقُ وَإِمَّا بَارْحَلِي
 كَأَنَّ خَصِيئَةَ مِنَ التَّدْلُدْلِ
 ظَرْفُ عَجُوزٍ

وَرَبَّمَا نَسِبَتْ إِلَى جَنْدَلِ بْنِ الْمُثَنَّى الطُّهَوِيِّ . . . ١٩.

* ظرُفٌ عَجُوزٌ فِيهِ ثِنْتَا حَنْظَلٍ *

فَإِنْ قُلْتَ: كَيْفَ يُحْمَلُ الْقُرْآنُ عَلَى هَذَا، وَإِنَّمَا هُوَ شَيْءٌ يَجِيءُ فِي الشُّعْرِ؟
فَالجَوَابُ: إِنَّا قَدْ وَجَدْنَا فِي الْقُرْآنِ أَشْيَاءَ جَاءَتْ عَلَى الْأَصُولِ الْمَفْرُوضَةِ،
كَقَوْلِهِ تَعَالَى^(١): ﴿أَسْتَعِذُّ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانَ﴾ فَعَبْرٌ مُنْكَرٌ أَنْ/ يَكُونَ هَذَا كَذَلِكَ،
وَأَيْضًا فَإِنَّ فِي الْآيَةِ مَا سَهَّلَ ذَلِكَ وَسَوَّغَهُ، وَذَلِكَ أَنَّ «الْكَلَالَةَ» الَّتِي تَقَدَّمَ ذِكْرُهَا
لَفِظَةٌ تَقَعُ لِلوَاحِدِ وَالْاِثْنَيْنِ وَالْجَمِيعِ وَالْمُذَكَّرِ وَالْمُؤَنَّثِ عَلَى هَيْئَةٍ وَاحِدَةٍ،
فَصَارَتْ بِمَنْزِلَةِ «مَنْ» وَ«مَا» وَهَذَا يُتَوَلَّى إِلَى مَعْنَى قَوْلِ الْأَخْفَشِ، وَقَدْ اسْتَعْمَلَ
مَالِكٌ أَلْفَاظًا تُشْبِهُ الْآيَةَ فِيمَا تَقَدَّمَ، كَقَوْلِهِ فِي مِيرَاثِ الْأُخُوَّةِ لِلأُمِّ: «فَإِنْ كَانَا
اِثْنَيْنِ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا السُّدُسُ» وَكَقَوْلِهِ - فِي بَابِ مِيرَاثِ الْإِخْوَةِ لِلأُمِّ وَالأَبِ -:
«فَإِنْ كَانَا اِثْنَيْنِ فَمَا فَوْقَ ذَلِكَ فُرِضَ لَهُنَّ الثُّلُثَانِ». فَهَذَا كُلُّهُ شَبِيهُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى^(٢):
﴿فَإِنْ كَانَتَا اِثْنَتَيْنِ﴾ مَحْمُولٌ عَلَى الْمَعْنَى كَأَنَّهُ قَالَ: فَإِنْ كَانَ الْإِخْوَةُ اِثْنَيْنِ، وَإِنْ
كَانَ مَنْ تَرَكَ اِثْنَيْنِ، وَيَعُجُوزُ ذَلِكَ، وَهُوَ كَلَامٌ فِيهِ مَجَازٌ وَاتِّسَاعٌ.

(مَا جَاءَ فِي الْعَمَّةِ)

- «التَّوْرُ» [٨]- بالتاء -: تَكَرَّرَ فِي الْأَحَادِيثِ، وَهُوَ مِثْلُ الْقِدْرِ مِنْ حِجَارَةٍ.

(مِيرَاثُ أَهْلِ الْمِلَلِ)

- «الشُّعْبُ» [١١]: شِعْبُ بَنِي هَاشِمٍ أَوْلَى، ثُمَّ أُخْرِجَتْهُمْ فُرَيْشٌ مَعَ بَنِي

(١) سُورَةُ الْمَجَادَلَةِ، الْآيَةُ: ١٩.

(٢) سُورَةُ النِّسَاءِ، الْآيَةُ: ١٧٦.

المُطَلِّبِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ. وَالشَّعْبُ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ: مَا انْفَرَجَ بَيْنَ جَبَلَيْنِ وَنَحْوِهِمَا، وَمِنْ شِعَابِ مَكَّةَ أَرْقَتْهَا وَأَرْبَاضُهَا؛ لِأَنَّهَا بَيْنَ آطَامِ وَجِبَالٍ وَأُودِيَةٍ.

(مَنْ جُهِلَ أَمْرُهُ بِالْقَتْلِ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ)

- «يَوْمُ الْجَمَلِ» [١٥] يَوْمُ الْوَفْعَةِ الَّتِي كَانَتْ بَيْنَ عَلِيٍّ وَعَائِشَةَ، وَسُمِّيَ بِالْجَمَلِ الَّذِي رَكِبْتُهُ، وَكَانَ اسْمُهُ عَسْكَرًا.

- «يَوْمُ صِفِّينَ»: يَوْمُ الْوَفْعَةِ الَّتِي كَانَتْ بَيْنَ عَلِيٍّ وَمُعَاوِيَةَ، وَصِفِّينَ - بِكَسْرِ أَوَّلِهِ وَتَانِيهِ وَتَشْدِيدِهِ -: مَوْضِعٌ مَعْرُوفٌ بِالشَّامِ ^(١) الَّتِي كَانَتْ فِيهِ الْحَرْبُ بَيْنَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَبَيْنَ مُعَاوِيَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ]. وَيُقَالُ أَيْضًا: صِفُونٌ، كَمَا يُقَالُ: فَتَسْرُونَ وَمَارِدُونَ، وَالْأغْلَبُ عَلَى صِفِّينَ التَّانِيثُ. وَقِيلَ لِأَبِي وَائِلِ شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ: أَشْهَدْتَ صِفِّينَ؟ قَالَ: نَعَمْ، وَبَشَّتِ الصُّقُونُ. - «حَرَّةُ بَنِي بِيَاضَةَ» بِالْمَدِينَةِ فِي نَقِيعِ الْخَضِيمَاتِ ^(٢)، وَفِيهَا أَوْقَعَ يَزِيدُ بْنُ مُعَاوِيَةَ بِأَهْلِ الْمَدِينَةِ.

- «الْحَرَّةُ»: أَرْضُونَ ذَاتُ حِجَارَةٍ مُحَرَّقَةٍ، وَالْجَمْعُ: حِرَارٌ وَالْأَحْرُونَ، وَكَذَلِكَ هَذَا الْمَوْضِعُ وَمَا حَوْلَهُ مِنَ الْمَدِينَةِ.

(١) معجم ما استعجم (٨٣٧)، ومعجم البلدان (٤٧١/٣)، والرَّوْضُ الْمُعْطَارُ (٣٦٣)، وفيه: «موضعٌ بالعراق...؟! والنَّصُّ لِأَبِي عُبَيْدِ الْبَكْرِيِّ فِيهِ خَبْرُ أَبِي وَائِلِ. وَأَبُو وَائِلِ شَقِيقُ بْنُ سَلَمَةَ الْأَسَدِيِّ، مِنْ أَسَدِ بْنِ خَزِيمَةَ، كُوفِيٌّ أَدْرَكَ النَّبِيَّ ﷺ وَلَمْ يَرَهُ. أَخْبَارُهُ فِي: طبقات ابن سعد (٩٦/٦، ١٨٠)، وتاريخ خليفة (٢٨٨)، وطبقاته (١٥٥)، والمعارف (٤٤٩)، وتهذيب الكمال (٥٤٨/١٢)، والإصابة (٣٨٦/٣)... وغيرها.

(٢) يُرَاجَعُ: معجم البلدان (٢٣١/٢)، والمعانم المطابة (٤١٥)، ووفاء الوفاء (١١٨٩، ١٣٢٣).

- و«قُدَيْدٌ»^(١) - بِضَمِّ أَوَّلِهِ - عَلَى لَفْظِ التَّصْغِيرِ: قَرْيَةٌ جَامِعَةٌ كَثِيرَةُ الْمِيَاهِ وَالْبَسَاتِينِ. رَوَى ابْنُ عَبَّاسٍ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَامَ حَتَّى أَتَى قُدَيْدًا، ثُمَّ أَفْطَرَ حَتَّى أَتَى مَكَّةَ». وَالرَّوَايَةُ الصَّحِيحَةُ: «حَتَّى بَلَغَ الْكَدِيدَ، ثُمَّ أَفْطَرَ» وَ«قُدَيْدٌ»: مِنْ أَعْمَالِ الْفُرْعِ، وَالْفُرْعُ: حِجَازِيٌّ مِنْ أَعْمَالِ الْمَدِينَةِ، وَمِنْ أَشْرَفَ وَلَا يَتِيهَا، وَبَيْنَ قُدَيْدٍ وَالْكَدِيدِ سِتَّةَ عَشَرَ مِيَلًا، الْكَدِيدُ أَقْرَبُ إِلَى مَكَّةَ، وَسُمِّيَتْ قُدَيْدًا لِتَقَدُّدِ السُّيُولِ بِهَا، أَيُّ: تَقَطُّعُهَا، وَهِيَ لِخُرَاعَةَ، وَبِقُدَيْدٍ كَانَتْ وَقَعَةُ الْخَارِجِيِّ الَّذِي يُقَالُ لَهُ: طَالِبُ الْحَقِّ مَعَ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، فَقَالَتْ الْمَدِينَةُ تَرْتِيهِمْ:

يَا وَيْلَتَا وَيْلًا لِيَهْ أَفْنَتْ قُدَيْدُ رَجَالِيَهْ
وَهُنَاكَ مَاتَ الْقَاسِمُ بـ مِنْ مُحَمَّدٍ حَتْفَ أَنْفِيَهْ

وَفِي الْكُتُبِ الْقَدِيمَةِ: أَنَّ قُدَيْدًا هُوَ الْوَادِي الَّذِي وَقَفَتْ فِيهِ الرِّيحُ لِسُلَيْمَانَ، وَأَنَّهُ هُوَ الَّذِي أَتَى بِصَاحِبَةِ سَبَأَ، وَتَقَدَّمَ^(٢).

(مِيرَاثُ وَلَدِ الْمَلَاعِنَةِ وَوَلَدِ الزَّنَا)

أَصْلُ اللَّعْنِ: الْبُعْدُ، وَ«الْمَلَاعِنَةُ» [١٦] يَجُوزُ أَنْ تَكُونَ فَاعِلَةً وَمَفْعُولَةً؛ لِأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا يُلَاعِنُ صَاحِبَهُ. وَتَقَدَّمَ أَنَّ «الزَّنَا» [يُمَدُّ وَيُقْصَرُ] مَنْ مَدَّهُ فَهُوَ مِنْ زَانِي يُزَانِي، وَمَنْ قَصَرَهُ فَهُوَ مِنْ زَنَى يُزْنِي^(٣).

(١) تقدّم ذكره مزارًا، يُراجع (١/٣٢٩، ٤١٨، ٤١٩).

(٢) تقدّم ذكره مزارًا، يُراجع (١/٣٢٩، ٣٣٠، ٤١٩).

(٣) تقدّم ذكره أيضًا، يُراجع (١/٢٦٠، ٢/٢١١).

[كِتَابُ الْعُقُولِ]^(١)

(ذِكْرُ الْعُقُولِ)

- «أَوْعِي جَدْعًا» [١]: اسْتَوْصِلِ قَطْعًا، وَيُحْتَمَلُ/ أَنْ يَكُونَ مَعْنَى قَوْلِهِ: ١/٩٣
«أَوْعِي جَدْعًا» أَي: اسْتَوْعِبَ مِنْهُ بِالْقَطْعِ مَا سُمِّيَ جَدْعًا. وَمِنْ ذَلِكَ: وَعَيْتَ
الْكَلَامَ، إِذَا اسْتَوْفَيْتَ مَعْنَاهُ، وَبِالْوَجْهَيْنِ رُوِيَ.
- و«المَأْمُومَةُ»^(٢) مِنَ الْجِرَاحِ: الَّتِي تَحْرِقُ إِلَى أُمَّ الدِّمَاغِ.
- و«الْبَجَائِفَةُ»: الَّتِي تَصِلُ إِلَى الْجَوْفِ.
- و«المُوضِحَةُ»: الَّتِي تُوضِحُ عَنِ الْعَظْمِ، أَي: تَكْشِفُهُ.
وَتَأْتِي «الشَّجَاجُ» بِشَرْحِ أَسْمَائِهَا فِي بَابِهَا بِحَوْلِ اللَّهِ.

(الْعَمَلُ فِي الدِّيَةِ)

- «الْعَمُودُ» [٢] وَالْعِمَادُ: الخَشَبَةُ الَّتِي يُرْفَعُ بِهَا البُيُوتُ^(٣)، وَتُجْمَعُ عَلَى
عَمَدٍ وَعُمُدٍ. أَضَافَهُمْ إِلَى مَوْضِعِ سُكْنَاهُمْ، وَهِيَ البُيُوتُ الَّتِي تُعْمَدُ، وَمِنْ

(١) المَوْطَأُ رِوَايَةٌ يَحْيَى (٢/٨٤٩)، وَرِوَايَةُ أَبِي مُضْعَبِ الرُّهْرِيِّ (٢/٢٢١)، وَرِوَايَةُ مُحَمَّدِ بْنِ
الْحَسَنِ (٢٢٦)، وَتَفْسِيرُ غَرِيبِ المَوْطَأِ لِابْنِ حَبِيبٍ (١١/٤٣١)، وَالاسْتِذْكَارُ (٥/٢٥)،
وَالْتَمْهِيدُ (١٤/١٨٥)، وَالتَّعْلِيْقُ عَلَى المَوْطَأِ لِأَبِي الوَلَيْدِ الوَشِيِّ (٢/٢٦٥)، وَالمُنْتَقَى
لِأَبِي الوَلَيْدِ البَاجِي (٧/٦)، وَتَنْوِيرُ الحَوَالِكِ (٣/٥٨)، وَشَرْحُ الرُّزْقَانِيِّ (٤/١٧٤)،
وَكَشَفُ المُعْطَى (٣١٣).

(٢) سَيَأْتِي ذِكْرُهَا وَذَكَرَ مَا بَعْدَهَا قَرِيبًا ص (٣٦٩، ٣٧٠).

(٣) مَشَارِقُ الأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضٍ (٢/٨٧).

ذَلِكَ: «رَفِيعُ الْعِمَادِ»^(١)؛ لِأَنَّ بَيُوتَ السَّادَةِ عَالِيَةَ الْأَسْمِكَةِ.

(مَا جَاءَ فِي دِيَةِ الْعَبْدِ إِذَا قُبِلَتْ وَدِيَةٌ^(٢) الْمَجْنُونِ)

يُقَالُ^(٣) لَوْلَدِ النَّاقَةِ أَوَّلَ سَنَةٍ: حُورًا^(٤)، وَيُقَالُ لَهُ فِي الثَّانِيَةِ: ابْنُ مَخَاضٍ، سُمِّيَ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّ أُمَّهُ مِنَ الْمَخَاضِ وَهِيَ الْإِبِلُ الْحَوَامِلُ، وَاحِدُهَا: خَلْفَةٌ مِنْ غَيْرِ لَفْظِهَا، وَلَا يُقَالُ: مَخَاضَةٌ. وَيُقَالُ لَهُ فِي السَّنَةِ الثَّلَاثَةِ: ابْنُ لُبُونٍ، سُمِّيَ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّ أُمَّهُ ذَاتُ لَبَنٍ، قَالَ جَرِيرٌ^(٥):

وَابْنُ اللَّبُونِ إِذَا مَا لَزَّ فِي قَرْنٍ لَمْ يَسْتَطِعْ صَوْلَةَ الْبُرُلِ الْقَنَاعِيسِ

وَمَعْنَى لَزَّ: شُدَّ. وَالْقَرْنُ: الْحَبْلُ الَّذِي يُقْرَنُ بِهِ الْبَعِيرَانِ أَوْ الثَّوْرَانِ. وَالْبُرُلُ: الْجِمَالُ الْمُسْتَنَّةُ، وَاحِدُهَا: بَازِلٌ. وَالْقَنَاعِيسُ: الْعِظَامُ، وَاحِدُهَا: قِنْعَاسٌ، وَإِذَا دَخَلَ فِي السَّنَةِ الرَّابِعَةِ فَهُوَ حَقٌّ، سُمِّيَ بِذَلِكَ لِاسْتِحْقَاقِهِ أَنْ يُحْمَلَ عَلَيْهِ وَيُرَكَّبَ، وَالْأُنْثَى حِقَّةٌ؛ فَإِذَا دَخَلَ فِي السَّنَةِ الْخَامِسَةِ فَهُوَ جَذَعٌ، وَالْأُنْثَى جَذَعَةٌ، وَالْجَمْعُ

(١) يَقْضُدُ قَوْلَ الشَّاعِرِ:

رَفِيعُ الْعِمَادِ طَوِيلُ النَّجَادِ كَثِيرُ الرَّمَادِ إِذَا مَا شَتَى

(٢) فِي الْمُوْطَأَ: «وَجَنَايَةِ الْمَجْنُونِ».

(٣) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوْطَأَ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ (٢/٢٦٥)، وَأَنْشَدَ الْبَيْتَ.

(٤) فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوْطَأَ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ: «بِضْمِّ الْحَاءِ وَكَسْرِهَا» وَفِي الْمُحْكَمِ (٣/٣٨٧):

«الْحُورَاءُ وَالْحَوَارُ الْأَخِيرَةُ رَدِيئَةٌ عَنْ يَعْقُوبَ» هُوَ ابْنُ السَّكَيْتِ. يُرَاجَعُ: إِصْلَاحُ الْمَنْطِقِ

(١٠٦)، نَقَلَ عَنْ أَبِي عَمْرٍو، ثُمَّ قَالَ: «وَحَكَى هُوَ وَأَبُو عُبَيْدَةَ حُورَاءُ النَّاقَةِ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ:

حُورًا». وَلَمْ يَقُلْ فِي هَذَا الْكِتَابِ إِنَّهَا رَدِيئَةٌ، لَكِنْ نَظَرْنَا إِلَى أَنَّهُ لَمْ يَعْزُوهَا قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ ذَلِكَ.

(٥) دِيَوَانُهُ (١٢٥).

جَذَاعٌ وَجِذْعَانٌ، ثُمَّ يُلْقَى نَبْتُهُ فِي السَّادِسَةِ فَهُوَ نَبْتِيٌّ، ثُمَّ يُلْقَى رُبَاعِيَّتُهُ فِي السَّابِعَةِ، فَهُوَ رَبَاعٌ. ثُمَّ يُلْقَى الَّتِي بَعْدَ الرُّبَاعِيَّةِ فَهُوَ سَدَيْسٌ وَسَدَسٌ، وَذَلِكَ فِي الثَّامِنَةِ، وَجَمْعُ سَدَسٍ: أَسَدَاسٌ، وَجَمْعُ سَدَيْسٍ: سُدُسٌ - بِضَمِّ الدَّالِ وَتَسْكِينِهَا - . ثُمَّ يُفْطَرُ نَابُهُ فِي التَّاسِعَةِ فَهُوَ بَازِلٌ، وَالبَازِلُ فِي الإِبِلِ مِثْلُ القَارِحِ فِي الخَيْلِ . فَإِذَا أَتَى عَلَيْهِ عَامٌ بَعْدَ ذَلِكَ فَهُوَ مُحْلِفٌ، وَلَيْسَ لَهُ اسْمٌ بَعْدَ ذَلِكَ، وَلَكِنْ يُقَالُ: مُحْلِفٌ عَامٌ، وَمُحْلِفٌ عَامَيْنِ فَمَا زَادَ، ثُمَّ لَا يَزَالُ كَذَلِكَ حَتَّى يَهْرَمَ فَيَسْمَى عَوْدًا، قَالَ الرَّاجِزُ^(١):

* عَوْدٌ عَلَى عَوْدٍ عَلَى عَوْدٍ خَلِقُ *

أَيُّ: شَيْخٌ مُسِنٌ، عَلَى جَمَلٍ مُسِنٌ، عَلَى طَرِيقِ قَدْ طَالَ مَسْلُكُهَا، فَجَعَلَهُ كَالشَّيْخِ لِذَلِكَ .
- وَقَوْلُهُ: «خَمْسٌ وَعِشْرُونَ بِنْتٌ مَخَاضٍ» وَكَذَلِكَ «بِنْتُ لَبُونٍ» وَ«حِقَّةٌ»، وَ«جَذَعَةٌ» كُلُّهَا مَنْصُوبَةٌ عَلَى التَّمْيِيزِ .

(مَا جَاءَ فِي دِيَةِ الخَطَأِ فِي القَتْلِ)

- قَوْلُهُ: «فَنَزِي مِنْهَا» [٤] . وَفِي بَعْضِ النُّسخِ: «فَنَزَا مِنْهَا» فَإِنَّ قَوْلًا مِنْ أَهْلِ اللُّغَةِ يَرُونَ أَنَّهُ تَصْحِيْفٌ^(٢)، وَيَقُولُونَ: إِنَّمَا هُوَ «فَنَزَفَ مِنْهَا» أَيُّ: جَرَى مِنْهَا دَمٌ كَثِيرٌ، ضَعَفَهُ ابْنُ السَّيِّدِ، [وَقَالَ:] وَيَجُوزُ عِنْدِي أَنْ لَا يَكُونَ تَصْحِيْفًا؛

(١) مَا زَالَ النَّصُّ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ (٢/٢٦٦، ٢٦٧)، وَأَشَدَّ هَذَا الْبَيْتَ، وَيُنْظَرُ هُنَاكَ مَا قَلَنَاهُ فِي تَصْحِيْحِ رِوَايَةِ الْبَيْتِ وَأَنَّهُ تَصَحَّفَ عَلَى أَبِي الْوَلِيدِ بِدَلِيلِ تَمَةِ الْآيَاتِ .

(٢) النَّصُّ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ (٢/٢٦٧) .

لأنه يُقَالُ: نَزَا يُنْزُو نَزْوًا: إِذَا وَثَبَ، وَقَصَعَةُ نَازِيَةٌ وَنَزِيَّةٌ: إِذَا [كَانَ] لَهَا جَوْفٌ كَبِيرٌ، وَيُقَالُ: نَزَا السَّعْرُ يُنْزُو: إِذَا ارْتَفَعَ وَتَجَاوَزَ حَدَّهُ، فَيَكُونُ الْمُرَادُ: أَنَّ الإِصْبَعَ وَرِمَتْ وَانْتَفَخَتْ انْتِفَاحًا مُفْرَطًا. وَقَدْ قِيلَ: إِنَّهُ مِنَ النَّزَاءِ، وَهِيَ عَلَّةٌ تَأْخُذُ الْمَعَزَ فَيَتَبَوَّلُ الدَّمَ، وَيُسَمَّى التُّقَازُ أَيْضًا. وَقَالَ عِيَاضٌ^(١): فَنَزَى مِنْ جُرْحِهِ، أَيُّ: فَسَالَ دَمُهُ حَتَّى مَاتَ، وَمِنْهُ: «فَنَزَى مِنْ ضَرْبَةٍ فَيَمُوتُ». وَقَوْلُهُ: «خَافُوا»^(٢) وَتَحَرَّجُوا» أَيُّ: خَافُوا الْحَرَجَ، وَهُوَ الإِثْمُ، وَأَصْلُهُ التَّضْيِيقُ.

- وَقَوْلُهُ: «ابن لبونٍ ذكراً» وَتَقَدَّمَ فِي «الزَّكَاةِ»^(٣). قِيلَ: إِنَّهُ عَلَى التَّأَكِيدِ، وَقِيلَ: تَبَيُّهَا عَلَى بَعْضِ الدُّكُورِيَّةِ فِي الزَّكَاةِ مَعَ ارْتِفَاعِ السِّنِّ، وَقِيلَ: لِأَنَّ الْوَالِدَ يَقَعُ عَلَى الذَّكَرِ وَالْأُنْثَى، ثُمَّ قَدْ يُوضَعُ الابنُ مَوْضِعَ الْوَالِدِ، فَيَعْبَرُ عَنْهُ عَنِ الذَّكَرِ وَالْأُنْثَى، فَعَيْتُهُ بِذَكَرٍ لِيُزَوَّلَ الْإِلْتِبَاسُ، وَقِيلَ: إِنَّ ابْنَ يُقَالُ: لِدَكَرٍ بَعْضِ الْحَيَوَانَ وَأُنْثَاهُ، كَابْنِ آوَى وَابْنِ قِثْرَةَ، وَابْنِ عَرَسٍ، فَرَفَعَ الإِشْكَالَ بِذَكَرِ الدُّكُورِيَّةِ /

ب/٩٣

(مَا جَاءَ فِي عَقْلِ الْجِرَاحِ فِي الْخَطَأِ)

- عَلَى «عَثَلٍ»: أَيُّ: أَثْرٍ وَشَيْنٍ، وَأَصْلُهُ: الْفَسَادُ.

وَيُقَالُ: «عَثَمَ» بِالْمِيمِ، وَسُكُونِ النَّاءِ بِخِلَافِ الْأَوَّلِ، وَبِالْمِيمِ أَشْهَرُ فِي الْأَثْرِ الشَّيْنِ^(٤).

(١) مشارق الأنوار للقاضي عياض (١٠/٢).

(٢) في «الموطأ»: «فَأَبَوْا وَتَحَرَّجُوا».

(٣) يُراجِعُ الْجُزْءَ الْأَوَّلَ ص (٢٩١).

(٤) النَّصُّ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضٍ (٦٧/٢).

- و«برأ» أي: صحَّ. يُقَالُ: بَرَأْتُ مِنَ الْمَرَضِ، وَتَمِيمٌ يَقُولُونَ^(١): بَرَأْتُ
 - بِالْكَسْرِ -، وَحِكْيَى: بَرُؤٌ - بِالضَّمِّ -، وَالْأَصْحُ: بَرِيٌّ بِغَيْرِ هَمْزٍ عَلَى لُغَةٍ مَن
 تَرَكَ الْهَمْزَ تَسْهِيلًا. وَأَمَّا مِنَ الدِّينِ فَبَرِيءٌ - بِالْكَسْرِ - لَا غَيْرُ. وَ«الشَّيْنُ»: ضِدُّ
 الزَّيْنِ. وَمِنْهُ الْحَدِيثُ، فِي صِفَتِهِ ﷺ^(٢): «مَا شَانَهُ اللَّهُ بِيَضَاءٍ». وَ«الْمُنْقَلَةُ» مِنَ
 الشَّجَاجِ الَّتِي تَطِيرُ فِرَاشُ الْعَظْمِ مِنْهَا مَعَ الدَّوَاءِ. وَ«الْحَشْفَةُ»: رَأْسُ الذَّكَرِ.

(مَا جَاءَ فِي عَقْلِ الْمَرْأَةِ)

- قَوْلُهُ: «تُعَاقِلُ الْمَرْأَةُ الرَّجُلَ» أَي: تُوَازِنُهُ وَتُمَاطِلُهُ فِي الْعَقْلِ فِيمَا جُنِيَ عَلَيْهَا
 مِمَّنْ هُوَ «ثُلُثُ الدِّيَةِ» أَعْنِي دِيَّتَهُ. وَالْعَقْلُ: الدِّيَةُ، وَأَرَشُ الْجِنَايَاتِ؛ وَبِهِ سُمِّيَتْ
 الْعَاقِلَةُ؛ لِاتِّزَامِهِمْ إِيَّاهُ عَن وَلِيَّتِهِمْ، فَهُمْ كَانُوا يَعْقِلُونَ إِبِلَ الدِّيَةِ عَلَى بَابِ
 الْمُقْتُولِ عَلَى مَا تَقَدَّمَ^(٣).

(عَقْلُ الْجَيْنِ)

- قَوْلُهُ: «بِعُرَّةِ عَبْدٍ أَوْ وَلِيدَةٍ» [٥]. الْعَبْدُ وَالْوَلِيدَةُ: تَفْسِيرٌ لِلْعُرَّةِ^(٤)،
 وَإِنَّمَا سُمِّيَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عُرَّةً؛ لِأَنَّهُ جَمَالٌ لِمَوْلَاهُ وَزَيْنٌ لَهُ، فَشَبَّهَ بِعُرَّةِ
 الْفَرَسِ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مِنْ قَوْلِهِمْ: فَلَانٌ غَرِيرٌ بِهَذَا الْأَمْرِ، أَي: كَفِيلٌ بِهِ؛

(١) المصدر نفسه (١/٨٢)، وفيه: «قَالَ ثَابِتٌ:؛ وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ عَلَى لُغَةِ أَهْلِ الْحِجَازِ
 وَتَمِيمٌ يَقُولُونَ...»

(٢) النَّهْيَةُ (٢/٥٢١).

(٣) تقدم مراراً، ويراجع مثلاً: (٣٣٨، ٣٣٩).

(٤) النَّصُّ فِي التَّلْعِينِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ (٢/٢٦٨).

لَأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا يَتَكَلَّمُ بِأُمُورِ مَوْلَاهُ. وَ«الْغُرَّةُ»: النَّسَمَةُ^(١) كَيْفَ كَانَتْ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: الْغُرَّةُ - عِنْدَ الْعَرَبِ -: أَنْفَسُ شَيْءٍ يُمْلِكُ؛ لِأَنَّ الْإِنْسَانَ مِنْ أَحْسَنِ الصُّورِ. وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو^(٢): وَمَعْنَاهَا الْأَبْيَضُ، وَلِذَلِكَ سُمِّيَتْ غُرَّةً فَلَا يُؤْخَذُ مِنْهَا السُّوْدُ، وَقَالَ: وَلَوْ لَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَرَادَ بِالْغُرَّةِ مَعْنَى زَائِدًا عَلَى مَحْضِ الْعَبْدِ وَالْأَمَةِ لَمَا ذَكَرَهَا، وَلَقَالَ عَبْدٌ أَوْ أَمَةٌ. وَقِيلَ: أَرَادَ بِالْغُرَّةِ: الْخِيَارُ مِنْهُ.

قَالَ الشَّيْخُ - وَفَقَهُهُ اللَّهُ -: وَضَبَطْنَاهُ عَلَى غَيْرِ وَاحِدٍ بِالتَّوْنِينِ عَلَى بَدَلِ مَا بَعْدَهَا مِنْهَا، وَلَكِنَّ الْمُحَدِّثِينَ يَرَوُونَهُ عَلَى الْإِضَافَةِ، وَالْأَوَّلُ الصَّوَابُ؛ لِأَنَّهُ تَبَيَّنَ الْغُرَّةُ مَا هِيَ.

- وَيُرْوَى: «مِثْلُ ذَلِكَ بَطَلٌ مِنَ الْبَطْلَانِ. وَيُرْوَى^(٣) «يُطَلُّ» مِنْ قَوْلِهِمْ: طَلَّ دَمُهُ فَهُوَ مَطْلُورٌ: إِذَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ قَوْدٌ وَلَا عَقْلٌ، وَلَا يُقَالُ: طَلَّ - بِفَتْحِ الطَّاءِ -، وَحَكَاهُ صَاحِبُ «الْأَفْعَالِ»^(٤). فَإِنْ قِيلَ: لِمَ أَنْكَرَ النَّبِيُّ ﷺ السَّجْعَ، وَتَلَّكَ عَادَةُ الْعَرَبِ فِي كَلَامِهَا، وَكَلَامُ النَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ أَكْثَرُهُ مُسَجَّعٌ، وَالْعَرَبُ تَعُدُّ ذَلِكَ مِنْ مَحَاسِنِ كَلَامِهَا؟ قِيلَ: إِنَّمَا كَرِهَ سَجْعَهُ لِمَا فِيهِ مِنَ التَّكَلُّفِ الظَّاهِرِ، وَلَيْسَ كُلُّ سَجْعٍ مُسْتَحْسَنًا؛ لِأَنَّ الْمُتَكَلِّفَ يَتَكَلَّفُ الْمَعَانِي مِنْ أَجْلِهِ، فَتَأْتِي مَعَانِيهِ قَلَقَةً، وَالْفَاطِظُ مُشْتَرَكَةٌ، وَالْحَسَنَ الطَّبَعُ إِنَّمَا هَمَّتْهُ وَغَرَضُهُ إِقَامَةُ الْمَعَانِي، فَإِنْ اتَّفَقَ لَهُ السَّجْعُ أَتَى بِهِ، فَكَانَ زَائِدًا فِي حُسْنِ الْفَاطِظِ، فَإِنْ رَأَى فِيهِ

(١) مَشَارِقُ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَّاضٍ (٢/١٣٠).

(٢) عَنِ الْمَشَارِقِ أَيْضًا.

(٣) التَّنَصُّ فِي التَّعْلِيلِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقْشِيِّ (٢/٢٦٨).

(٤) الْأَفْعَالُ لِابْنِ الْقُوطَيْبَةِ (١١٦).

كُلْفَةً تَرَكَهَا، فَيَجِيءُ سَجْعُهُ تَابِعًا لِمَعَانِيهِ، وَهَكَذَا سَجَعُ الْكُهَّانِ أَكْثَرُهُ مُتَكَلِّفٌ.
 وَقَوْلُ حَمَلِ بْنِ مَالِكٍ: «مَا لَا شَرِبَ وَلَا أَكَلَ، وَلَا نَطَقَ وَلَا اسْتَهَلَ». فَمَعْنَاهُ:
 مَا لَمْ يَشْرَبْ وَلَمْ يَأْكُلْ^(١) وَلَمْ يَنْطِقْ وَلَمْ يَسْتَهَلْ، وَالْعَرَبُ تَصِلُ «لَا» بِالْفِعْلِ
 الْمَاضِي، فَيَنْوِبُ ذَلِكَ مَنْابَ وَصَلٍ «لَمْ» بِالْفِعْلِ الْمُسْتَقْبَلِ، وَمِثْلُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى^(٢):
 ﴿فَلَا صَدَقَ وَلَا صَلَّى﴾^(٣) أَي: لَمْ يُصَدِّقْ وَلَمْ يُصَلِّ، وَقَالَ أَبُو خِرَاشٍ الْهُذَلِيُّ^(٤):

إِنْ تَغْفِرَ اللَّهُمَّ تَغْفِرْ جَمًّا
 وَأَيُّ عَبْدٍ لَكَ لَا أَلْمَا

أَرَادَ: أَيُّ عَبْدٍ لَكَ لَمْ يُذْنِبْ.

- وَقَوْلُهُ: «حَتَّى يُزَايِلَ بَطْنَ أُمَّه» الصَّوَابُ فِيهِ تَرْكُ الْهَمْزَةِ^(٤)، وَمَنْ هَمَزَهُ
 فَقَدْ أَخْطَأَ؛ لِأَنَّ يَاءَهُ أَصْلِيَّةٌ، إِنَّمَا تُهْمَزُ الْيَاءُ الزَّائِدَةُ، وَالْمُنْقَلِبَةُ مِنْ حَرْفٍ زَائِدٍ.
 - وَقَوْلُهُ: «وَتَرَى أَنَّ فِي جَنِينِ الْأُمَّةِ» مَنْ جَعَلَهُ مِنْ رَأْيٍ فَتَحَ الثُّونَ^(٥)، وَمَنْ
 جَعَلَهُ مِنْ أَرَى ضَمَّ الثُّونَ وَتَقَدَّمَ.

(مَا فِيهِ الدِّيَّةُ كَامِلَةٌ)

- «اضْطَلِمَتَا» أَي: اسْتُؤْصِلَتَا بِالْقَطْعِ/. وَالطَّاءُ مُبَدَّلَةٌ مِنْ تَاءٍ افْتَعَلَ،
 ١/٩٤

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٢٦٩).

(٢) سُورَةُ الْقِيَامَةِ.

(٣) شَرَحَ أَشْعَارُ الْهُذَلِيِّينَ (٣/١٣٤٩)، وَرَبَّمَا نُسِبَ إِلَى أُمِّيَّةِ بْنِ أَبِي الصَّلْتِ. يُرَاجَعُ: دِيَوَانُهُ
 (٤٩١) «السَّطَلِي»، وَدِيَوَانُهُ أَيْضًا (٢٦٥) «الْحَدِيثِي».

(٤) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٢٦٩، ٢٧٠).

(٥) الْمَصْدَرُ نَفْسُهُ.

وَمِثْلُهُ^(١): «مِنْ اضْطَبَحَ سَبْعَ تَمْرَاتٍ» وَ«اضْطَجَعَ».

(مَا جَاءَ فِي عَقْلِ الْعَيْنِ إِذَا ذَهَبَ بَصَرُهَا)

- «الْعَيْنُ الْقَائِمَةُ»: هِيَ الْقَائِمَةُ الصُّورَةَ الَّتِي صُوِّرَتْهَا صُورَةُ الْعَيْنِ الصَّحِيحَةِ^(٢)، غَيْرَ أَنَّ صَاحِبَهَا لَا يَرَى بِهَا شَيْئًا. وَاسْتَعَارَ لَهَا الْإِطْفَاءَ الْمُسْتَعْمَلَ مِنَ الثُّورِ فِي النَّارِ وَالْمِصْبَاحِ؛ لِأَنَّ الثُّورَ يُطْلَقُ عَلَى الْعَيْنِ حَقِيقَةً وَمَجَازًا لَمَّا ذَهَبَ نَوْرُهَا: أَيْ: بَصَرُهَا، وَبَقِيَتْ قَائِمَةً لَمْ يَتَغَيَّرْ شَكْلُهَا، وَلَا صِفَتُهَا.

- وَ«طَفِئَتْ» لِلطَّرَابُلسِيِّ^(٣)، وَغَيْرِهِ: «إِذَا أُطْفِئَتْ» وَكَذَلِكَ تَقَيَّدَ فِي كِتَابِي. وَعَيْنُهُ طَافِئَةٌ - يَهْمَزُ، وَلَا يُهْمَزُ -.

وَيُقَالُ: شَتَرَتِ الْعَيْنُ تَشْتَرُ شَتْرًا^(٤) - بِكَسْرِ التَّاءِ مِنَ الْمَاضِي وَفَتْحِهَا مِنَ الْمُسْتَقْبَلِ وَالْمَصْدَرِ - إِذَا نَسَبَتْ الْاِسْتِقَاقَ إِلَيْهَا، فَإِنَّ نَسَبَتَهُ إِلَى إِنْسَانٍ فَعَلَ بِهَا ذَلِكَ قُلْتُ: شَتَرَهَا يَشْتَرُهَا شَتْرًا - فَتَحَتِ التَّاءُ مِنَ الْمَاضِي وَكَسَرَتْهَا مِنَ الْمُسْتَقْبَلِ، وَأَسْكَتَتْهَا مِنَ الْمَصْدَرِ - وَيُقَالُ فِي الْأَوَّلِ: عَيْنٌ شَتْرَاءُ، وَجَفْنٌ أَشْتَرُ. وَمِنَ الْوَجْهِ الثَّانِي: عَيْنٌ مَشْتُورَةٌ.

- وَ«حَجَاجُ الْعَيْنِ»: الْعَظْمُ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَاجِبُ^(٥)، وَيُقَالُ: هُوَ الْعَظْمُ

(١) فِي النَّهْيَةِ (٦/٣): «مَنْ نَصَّبَحَ سَبْعَ تَمْرَاتٍ عَجْوَةً».

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيلِ عَلَى الْمُوطَأَ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٢٧٠).

(٣) الطَّرَابُلسِيُّ سَبَقَ التَّعْرِيفُ بِهِ فِي الْجُزْءِ الْأَوَّلِ ص (٢٨٩)، وَاسْمُهُ حَاتِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَالنَّصُّ هُنَا مِنْ مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضٍ (١/٣٢١).

(٤) النَّصُّ فِي التَّعْلِيلِ عَلَى الْمُوطَأَ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٢٧٠).

(٥) النَّصُّ فِي التَّعْلِيلِ عَلَى الْمُوطَأَ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٧٠) وَفِيهِ: «الْحَاجِبَانِ».

المُسْتَدِيرُ حَوْلَ الْعَيْنِ، وَيُقَالُ: يَفْتَحُ الْحَاءُ وَكَسْرُهَا، وَجَمْعُهَا: أَحِجَّةٌ، وَرَجُلٌ مَحْجُوجٌ: إِذَا أُصِيبَ حَجَاجُهُ.

(مَا جَاءَ فِي عَقْلِ الشَّجَاجِ)

- اللَّحْيُ وَاللَّحْيُ: عَظْمُ الْأَسْنَانِ الَّتِي تَنْبُتُ عَلَيْهِ اللَّحْيَةُ.
- وَ«الدَّامِيَّةُ» مِنَ الشَّجَاجِ: أَوَّلُهَا^(١)، وَهِيَ الَّتِي تُدْمِي الْجِلْدَ.
- وَ«الْحَارِصَةُ»^(٢): الَّتِي تَقْطَعُ اللَّحْمَ، وَالسَّمْحَاقُ تَكْشِطُهُ.
- وَ«البَاضِعَةُ»^(٣): الَّتِي تَبْضَعُ اللَّحْمَ.
- وَ«الْمُتَلَحِّمَةُ»^(٤): الَّتِي تَقْطَعُ اللَّحْمَ فِي عِدَّةِ مَوَاضِعَ.
- وَ«المِلْطَاءُ»^(٥): الَّتِي يَبْقَى بَيْنَهَا وَيَبْنَ انْكَشَافِ الْعَظْمِ سِتْرٌ رَقِيقٌ.

- (١) ذَكَرَ الْحَرَبِيُّ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ (٣١ / ١) فَقَالَ: «قَالَ إِبْرَاهِيمُ: الشَّجَاجُ تِسْعَةٌ فِي الرَّأْسِ وَاثْنَتَانِ فِي الْبَدَنِ فَأَوَّلُ شَجَاجِ الرَّأْسِ «الْحَالِفَةُ» وَهِيَ - فِيمَا أَخْبَرَنِي أَبُو نُصَيْرٍ عَنْ الْأَصْمَعِيِّ -: الَّتِي تَقْشُرُ الْجِلْدَ مَعَ اللَّحْمِ...». وَفِي الرَّاهِرِ لِأَبِي مَنْصُورِ الْأَزْهَرِيِّ (٣٦٣)، جَعَلَ أَوَّلَ الشَّجَاجِ «الْحَارِصَةَ» ثُمَّ «الدَّامِيَّةَ» ثُمَّ «الدَّامِيَّةَ» قَالَ: «وَهِيَ أَكْثَرُ مِنَ الدَّامِيَّةِ». وَفِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ جَعَلَ «الْحَارِصَةَ» أَوَّلًا أَيْضًا. ثُمَّ «الدَّامِيَّةَ» قَالَ: «وَيُقَالُ لَهَا: الدَّامِيَّةُ... وَمِنَ النَّاسِ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَهُمَا...».
- (٢) قَالَ الْوَقَّاسِيُّ: «وَمِنَ الْعَرَبِ مَنْ يُسَمِّيهَا «الْحَرِصَةَ» وَالسَّمْحَاقَ: قِشْرَةً رَقِيقَةً بَيْنَ اللَّحْمِ وَالْعَظْمِ».
- (٣) الرَّاهِرُ (٣٦٣)، وَالتَّعْلِيقُ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٣٧٣ / ٢).
- (٤) الرَّاهِرُ (٣٦٣)، وَالتَّعْلِيقُ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٣٧٣ / ٢).
- (٥) الرَّاهِرُ (٣٦٣) «المِلْطَاءُ»، وَفِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٣٧٣ / ٢): «المِلْطَاءُ» بِالْمَدِّ وَ«المِلْطَى» بِالْقَصْرِ وَ«المِلْطَاءُ» بِالتَّاءِ. قَالَ: وَشَكَ أَبُو عُبَيْدٍ فِي «المِلْطَاءِ» فَقَالَ: لَا أَدْرِي أَهِيَ مَفْضُورَةٌ أَمْ مَمْدُودَةٌ؟ وَقَالَ الْحَلِيلُ بِالْمَدِّ عَلَى وَزْنِ حِرْبَاءِ. يُرَاجَعُ: =

- و«المَوْضِحَةُ»: التي تُوضِحُ عَنِ العَظْمِ.

- و«الهَاشِمَةُ»: التي تَهَشِمُ العَظْمَ.

- و«المُنْقَلَةُ»: التي تَطَيِّرُ فَرَاشَ العَظْمِ مِنْهَا مَعَ الدَّوَاءِ^(١).

- و«المَأْمُومَةُ»: تَخْرِقُ إِلَى أُمَّ الدِّمَاعِ^(٢).

- و«الجَائِفَةُ»: التي تَصِلُ إِلَى الجَوْفِ^(٣).

(مَا جَاءَ فِي عَقْلِ الْأَصَابِعِ)

- «الْأَنْمَلَةُ»: التي فِيهَا الطَّفَرُ مِنَ الْأَصَابِعِ . كَذَا ذَكَرَهُ صَاحِبُ «العَيْنِ»^(٤)،

وهُوَ خِلَافُ مَا ثَبَتَ فِي «المُوطَأِ» وَالمُتَعَارَفِ .

= غريب المصنّف لأبي عبيد (٢٣٨/١)، والعين (٤٣٥/٧)، والمقصور والممدود لأبي عليّ القالي (٢٠٩).

(١) الزاهر (٣٦٤)، والتعليق على الموطأ لأبي الوليد الوقيسي (٣٧١/٢)، وفيه: «وهي التي تُخْرِجُ عِظَامًا صِغَارًا شُبّهتْ تِلْكَ العِظَامُ بِالتَّقْلِ، وَهِيَ صِغَارُ الحِجَارَةِ. وَبعضُ المَالِكِيَّةِ يَجْعَلُ «الهَاشِمَةَ» وَ«المُنْقَلَةَ» سَوَاءً، وَهُوَ غَلَطٌ، وَكَيْفَ يَصِحُّ هَذَا، وَفِي «الهَاشِمَةِ» عَشْرٌ مِنَ الإِبِلِ عِنْدَ جُمهُورِ الفُقَهَاءِ، وَفِي «المُنْقَلَةِ» خَمْسَ عَشْرَةَ؟!».

(٢) قَالَ الأزْهَرِيُّ: «الْأَمَةُ... وَيُقَالُ لَهَا «المَأْمُومَةُ» قَالَ ابنُ سَمَيْلٍ: وَأُمُّ الرَّأْسِ: الحَرِيظَةُ الَّتِي فِيهَا الدِّمَاعُ».

(٣) ذَكَرَ الحَرَبِيُّ فِي غريب الحديث (٤١/١) بَعْدَ «الجَائِفَةِ»: «التَّافِذَةُ» قَالَ: «وَهِيَ الَّتِي وَصَلَتْ إِلَى الجَوْفِ وَنَفَدَتْ إِلَى الجَانِبِ الآخَرِ».

(٤) مختصر العين (٤١١/٢).

(جَامِعُ عَقْلِ الْأَسْنَانِ)

- «التَّرْقُوهُ» - بَفَتْحِ التَّاءِ وَضَمِّ الْقَافِ - (١): كُلُّ وَاحِدٍ مِنَ الْعَظْمَيْنِ اللَّذَيْنِ بَيْنَ ثَغْرَةِ النَّحْرِ وَالْعَاتِقِ . وَمِنْهُ (٢): «وَلَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ» .

(الْعَمَلُ فِي عَقْلِ الْأَسْنَانِ)

- قَوْلُ مَرْوَانَ: «أَتَجْعَلُ مُقَدَّمَ الْفَمِ مِثْلَ الْأَضْرَاسِ؟» [٩] . يُبَيِّنُ أَنَّ الْأَضْرَاسَ عِنْدَهُ: مَا دَاخَلَ الْفَمَ خِلَا اسْمِ السِّنِّ وَقَعَ عَلَى الْأَضْرَاسِ وَغَيْرِهَا، وَإِنَّمَا خُصَّ بَعْضُهَا بِاسْمٍ يَخْصُهَا، فَمُقَدَّمُ الْفَمِ يُقَالُ لَهُ: الثَّنَائَا، وَمَوْخَرُهُ يُقَالُ لَهُ: الْأَضْرَاسُ، سُمِّيَتْ بِاسْمِ فِعْلِهَا .

(مَا جَاءَ فِي دِيَةِ جِرَاحِ الْعَبْدِ)

- تَقَدَّمَ أَنَّ «الْعَثْلَ»: الْأَثْرُ وَالشَّيْنُ بِفَتْحِ التَّاءِ، وَأَصْلُهُ: الْفَسَادُ (٣)، وَأَنَّهُ يُقَالُ: «عَثْمٌ» بِالْمِيمِ وَسُكُونِ التَّاءِ بِخِلَافِ الْأَوَّلِ .

(مَا جَاءَ فِي دِيَةِ أَهْلِ الذِّمَّةِ)

- «قَتْلُ الْغَيْلَةِ»: أَنْ يَقْتُلَ فِي خِفْيَةٍ وَمُخَادَعَةٍ (٤) وَحِيلَةٍ، وَهُوَ هُنَا: الْمُحَارَبَةُ .

(١) النَّصُّ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضِ (١/١٢٠) .

(٢) التَّهَابِيَةُ لِابْنِ الْأَثِيرِ (١/١٨٧) .

(٣) النَّصُّ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضِ (٢/٦٧)، وَفِي شَرْحِ الزُّرْقَانِيِّ: «الْعَثْلُ - بِفَتْحِ الْمُهْمَلَةِ وَالْمُثَلَّثَةِ - : بُرءٌ عَلَى غَيْرِ اسْتِوَاءٍ» .

(٤) النَّصُّ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضِ (٢/١٤٢) .

(مَا يُوجِبُ الْعَقْلَ عَلَى الرَّجُلِ فِي خَاصَّةِ مَالِهِ)

- قَوْلُهُ [تَعَالَى] (١): ﴿ فَمَنْ عَفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ ﴾ الْعَافِي عِنْدَ مَالِكٍ : هُوَ الْقَاتِلُ، وَالْمَعْفُو لَهُ: وَلِيُّ الدَّمِ (٢). وَعَفِيَ بِمَعْنَى يَسَّرَ، وَالْأَخُ: الْقَاتِلُ، وَ«مَنْ»: اسْمُ وَلِيِّ الدَّمِ فِي مَوْضِعٍ مُعْجِزٍ، وَلِذَلِكَ كَانَ نَكْرَةً، وَلَيْسَ هُوَ دِيَّةً مُقَاوِمَةً، وَإِنَّمَا هُوَ مَا بَدَلَهُ الْقَاتِلُ فَرَضِي بِهِ الْوَلِيِّ.

- وَقَوْلُهُ: ﴿ فَأَتْبَاعُ بِالْمَعْرُوفِ ﴾ أَي: لِيَتَّبِعَ وَلِيِّ الدَّمِ مَا بَدَلَ لَهُ بِالْمَعْرُوفِ، وَلِيُؤَدَّ الْقَاتِلُ الْمَعْفُو عَنْهُ مَا اتَّفَقَا عَلَيْهِ بِإِحْسَانٍ، وَقَالَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ وَقَتَادَةُ وَمُجَاهِدٌ وَغَيْرُهُمْ، وَمَذْهَبُ ابْنِ الْمُسَيَّبِ وَالشَّافِعِيِّ / وَابْنِ حَنْبَلٍ وَغَيْرِهِمْ: أَنَّ الْعَافِيَ: وَلِيُّ الْمَقْتُولِ وَالْمَعْفُو لَهُ الْقَاتِلُ، وَعَفِيَ بِمَعْنَى تَرَكَ، مِنْ قَوْلِهِمْ: عَفَتِ الدِّيَارُ: أَي: تَرَكَتْ حَتَّى دَرَسَتْ. وَ«مَنْ» اسْمُ الْقَاتِلِ، وَالْهَاءُ فِي «عَفِيَ لَهُ» وَفِي «أَخِيهِ» يَعُودُ عَلَى «مَنْ» وَالْأَخُ: وَلِيُّ الْمَقْتُولِ، وَ«شَيْءٌ» يُرَادُ بِهِ الدَّمُ (٣).

ب/٩٤

(١) سورة البقرة، الآية: ١٧٨.

(٢) قَالَ الْحَافِظُ أَبُو عَمْرٍو بِنِ عَبْدِ الرَّبِّ فِي الْاسْتِذْكَارِ (١٨٦/٢٥): «... اِخْتَلَفَ قَوْلُهُ وَقَوْلُ أَصْحَابِهِ وَسَائِرِ الْفُقَهَاءِ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ ﴿ فَمَنْ عَفِيَ لَهُ... ﴾ هَلْ هُوَ الْقَاتِلُ أَوْ وَلِيُّ الْمَقْتُولِ؟ وَقَدْ أَفْرَدْنَا لِهَذِهِ الْمَسْأَلَةِ جُزْءًا اسْتَوْعَبْنَا فِيهِ مَعَانِيهَا وَمِمَّا لِلْعُلَمَاءِ فِيهَا وَأَوْضَحْنَا الْحُجَّةَ لِمَا أَخْبَرَنَا مِنْ ذَلِكَ، وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ». وَيُرَاجَعُ: الْمُحَرَّرُ الْوَجِيزُ (٨٦/٢، ٨٧)، وَتَفْسِيرُ الْقُرْطُبِيِّ (٢٥٣-٢٥٥)... وَغَيْرَهُمَا.

(٣) بَعْدَهَا فِي «الْمُخْتَارِ...» لِلْمَوْلَفِ: «وَيَأْتِي فِي فَضْلِ الْمَعْنَى وَهُوَ أَلْيَقُ بِهِ».

(مَا جَاءَ فِي مِيرَاثِ الْعَقْلِ وَالتَّغْلِيظِ فِيهِ)

- قَوْلُهُ: «عَنْ عُمَرَ نَشَدَ النَّاسَ». النَّشَدُ: الصَّوْتُ، وَأَصْلُهُ: رَفَعُهُ^(١)، وَإِنْشَادُ الشَّعْرِ مِنْهُ وَحَكَى الْحَرْبِيُّ بَيْنَ أَهْلِ اللَّغَةِ اخْتِلَافًا فِي النَّاشِدِ وَالْمُنْشِدِ، وَقَوْلُهُمْ: نَشَدْتُكَ اللَّهُ، وَنَاشَدْتُكَ، وَأَنْشَدَكَ مَعْنَاهُ كُلُّهُ: سَأَلْتُكَ اللَّهَ، وَقِيلَ: ذَكَرْتُكَ بِاللَّهِ، وَقِيلَ: سَأَلْتُكَ اللَّهَ بِرَفْعِ صَوْتِي وَإِنْشَادِي لَكَ بِذَلِكَ.

- وَحَذَفَهُ بِالسَّيْفِ، وَخَذَفَهُ بِعَصَى، أَيْ: رَمَاهُ بِهِ إِلَى جَانِبِ، وَالْحَذْفُ: الرَّمِيُّ إِلَى نَاحِيَةِ الْجَانِبِ.

- وَقَوْلُهُ: «فَنَزِي»^(٢) [فِي] جُرْحِهِ: أَيْ: سَأَلَ دَمَهُ حَتَّى مَاتَ^(٣). وَمِنْهُ: «فَيَنْزِي مِنْ حَرِّ ضَرْبِهِ فَيَمُوتُ»، وَفِي اشْتِقَاقِهِ فِي اللَّغَةِ بَعْدُ^(٤)، كَمَا تَقَدَّمَ. يُقَالُ: إِنَّهُ مِنَ التَّنْزِيِ وَالتَّنْزَاءِ، وَالتَّنْزَاءُ^(٥): عِلَّةٌ تَأْخُذُ الْمَعْرِزَ فَيَنْزِلُ الدَّمُ فَتَمُوتُ.

- وَقَوْلُهُ: «هَانَذَا» تَقَدَّمَ فِي صَدْرِ كِتَابِنَا هَذَا مَعْنَاهُ مِنْ كَلَامِ سَيِّبُوهِ وَابْنِ^(٦) السَّيِّرَافِيِّ، وَأَنَّ ابْنَ السَّيِّرَافِيِّ قَالَ: إِنَّمَا يَقُولُ الْقَائِلُ: هَانَذَا إِذَا طَلَبَ رَجُلٌ لَمْ

(١) النَّصُّ هُنَا كُلُّهُ لِلْقَاضِي عِيَاضٍ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ (٢٨/٢)، وَنَقَلَ عَنِ الْحَرْبِيِّ، وَيُرَاجَع: غَرِيبُ الْحَدِيثِ لِلْحَرْبِيِّ (٥٠٨-٥١٢) وَفِيهِ فَوَائِدُ.

(٢) عَنِ «الْمُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلِّفِ، وَكَذَلِكَ هِيَ فِي «الْمَوْطَأِ».

(٣) تَقَدَّمَ مِثْلُ ذَلِكَ.

(٤) سَاقَطَ مِنْ «الْمُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلِّفِ.

(٥) الْأَسْتَدْكَارُ لِابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ (٢٥/٢٠١)، وَتَقَدَّمَ مِثْلُ ذَلِكَ (١/٤٣٠).

(٦) كَذَا هُنَا، وَفِي «الْمُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلِّفِ أَيْضًا. وَالْمَعْرُوفُ أَنَّهُ «السَّيِّرَافِيُّ» وَابْنُ السَّيِّرَافِيِّ ابْنُهُ أَبُو مُحَمَّدٍ يُوسُفُ بْنُ الْحَسَنِ شَارِحُ آيَاتِ الْكِتَابِ، وَالْأَمْرُ سَهْلٌ.

يُدْرَأَ أَحَاضِرٌ هُوَ أَمْ غَائِبٌ فَقَالَ الْمَطْلُوبُ: هَآنَذَا إِذَا، أَي: الْحَاضِرُ عِنْدَكَ أَنَا، وَإِنَّمَا يَقَعُ جَوَابًا، أَي: أَنَا فِي الْمَوْضِعِ الَّذِي أُلْتَمَسَ فِيهِ. وَإِنْ أَرَدْتَ مَزِيدًا عَلَيَّ هَذَا فَاطْلُبْهُ هُنَاكَ، وَتَقَدَّمَ التَّعْرِيفُ بِقُدَيْدٍ^(١).

- وَأَمَّا قَوْلُهُ: «كُنَّا أَهْلَ ثَمَمَةٍ وَرَمَّةٍ» [١١] فَقِيلَ: كُنَّا أَهْلَ حَضَانَتِهِ وَتَرْبِيَّتِهِ^(٢).

وَقِيلَ: أَهْلُ قَلِيلِهِ وَكَثِيرِهِ. وَقِيلَ: أَهْلُ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ، وَالْمَعْنَى قَرِيبٌ مِنَ السَّوَاءِ؛ لِأَنَّ الثَّمَّ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ: الرَّطْبُ، وَالرَّمَّ: الْيَابِسُ. وَقَدْ رُوِيَ بِضَمِّ الرَّاءِ وَالثَّاءِ، وَالْأَكْثَرُ الْفَتْحُ فِيهِمَا. قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ^(٣): الْمَحْدَثُونَ يَرُونَهُمَا بِالضَّمِّ، وَالْوَجْهُ عِنْدِي الْفَتْحُ.

قَالَ الشَّيْخُ - وَفَقَّهُهُ اللَّهُ تَعَالَى - : بِضَمِّ الثَّاءِ وَالرَّاءِ ضَبَطْنَاهُ، وَوَقَعَ عِنْدَ

الْجَيَّانِيِّ^(٤) وَغَيْرِهِ: بِالْفَتْحِ فِيهِمَا، وَعِنْدَ ابْنِ الْمُرَابِطِ: بِفَتْحِ الرَّاءِ وَضَمِّ الثَّاءِ.

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ^(٥): وَالثَّمُّ: إِصْلَاحُ الشَّيْءِ وَإِحْكَامُهُ. وَقَالَ غَيْرُهُ: الثَّمُّ: الرَّمُّ.

وَفِي «الْعَيْنِ»^(٥): الرَّمُّ: الْإِصْلَاحُ، وَثَمَمْتُ الشَّيْءَ: أَحْكَمْتُهُ.

وَمَعْنَى «عَلَى عَمَمَةٍ»: عَلَى غَايَةِ اسْتَوَائِهِ وَكَمَالِهِ، وَتَمَامِ شَبَابِهِ. وَرَوَاهُ

أَبُو عُبَيْدٍ^(٦): «عَمَمَةٌ» بِضَمِّ الْعَيْنِ وَالْمِيمِ وَشَدِّ الثَّانِيَةِ، وَكَذَا لَابْنِ الْمُرَابِطِ،

(١) ص (١/٣٢٩، ٤١٨، ٢/٣٥٩).

(٢) النَّصُّ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضِ (١/١٣١)، وَمِثْلُهُ فِي الْاسْتِذْكَارِ (٢٥/٢٠٦).

(٣) فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضِ: «أَبُو عُبَيْدَةَ» فِي الْمَوْضِعَيْنِ، وَالصَّحِيحُ مَا جَاءَ فِي الْأَصْلِ، يُرَاجَعُ: غَرِيبُ الْحَدِيثِ لَهُ (٤/٤٤٨، ٤٤٩).

(٤) مَا زَالَ التَّقْلُّعُ عَنْ «مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ».

(٥) مُخْتَصَرُ الْعَيْنِ (٢/٣٦٩).

(٦) عَنْ «الْمَشَارِقِ» وَهُوَ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ (٥/٤٥٠).

وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ: «عُمَمَهُ» بِتَخْفِيفِ الْمِيمِ، وَعِنْدَ سَائِرِ الرُّوَاةِ: «عَمَمَهُ» بفتح العَيْنِ وَالْمِيمِ، وَكَذَلِكَ تَقَيَّدَ عِنْدِي، وَكُلُّهُ صَحِيحٌ، وَمِنَ الْعَمَمِ تَمَامُ الشَّبَابِ. يُقَالُ: نَحَلُّ عَمٌّ، إِذَا طَالَ وَاسْتَوَى، وَيُقَالُ أَيْضًا: نَحَلُّ عَمِيمٌ وَشَجَرٌ عَمِيمٌ، أَي: طَوِيلٌ تَامٌ، وَكَذَلِكَ امْرَأَةٌ عَمِيمَةٌ، أَي: تَامَةٌ الطَّوِيلِ حَسَنَةٌ.

ابن حَبِيبٍ^(١): هُوَ تَمْنِيلٌ، إِذْ كَانُوا أَهْلَ تَرْبِيَّتِهِ وَحَضَانَتِهِ؛ لِأَنَّهُمْ هُمُ الَّذِينَ كَانُوا احْتَضَنُوهُ وَكَفَلُوهُ وَوَلَّوهُ؛ لِأَنَّهُ كَانَ ابْنَ أُخْتِهِمْ، قَالَ: وَقَدْ يُقَالُ فِي الثَّمِّ: الثَّمَامُ أَيْضًا، وَلَيْسَ الثَّمَامُ الَّذِي هُوَ مِنْ شَجَرِ الصَّحَارَى، وَلَكِنَّ الثَّمَامُ مِنَ الثَّمِّ، وَهُوَ الرُّطْبُ مِنَ النَّبَاتِ كُلِّهِ أَيَّ نَبَاتٍ كَانَ، الَّذِي اسْتَقَلَّ مِنَ الْأَرْضِ وَتَمَّ نَبَاتُهُ إِلَّا أَنَّهُ رَطْبٌ لَمْ يَبْسُ، فَإِذَا يَبَسَ فَهُوَ رَمٌّ وَرِمَامٌ، ثُمَّ إِذَا تَكَسَّرَ وَتَحَطَّمَ كَانَ حُطَامًا.

(جَامِعُ الْعَقْلِ)

- تَقَدَّمَ «جَرْحُ الْعَجَمَاءِ جُبَارٌ» وَإِنَّمَا سُمِّيَتْ عَجَمَاءَ؛ لِأَنَّهَا لَا تَتَكَلَّمُ، قَالَ حُمَيْدُ بْنُ ثَوْرٍ^(٢):

وَلَمْ أَرْ مَحْرُوزًا لَهُ مِثْلُ صَوْتِهَا وَلَا عَرَبِيًّا شَاقَهُ صَوْتُ أَعْجَمًا

- وَ«الْجُبَارُ»: الْهَدْرُ الَّذِي لَا طَلَبَ فِيهِ، وَلَا قَوْدَ، وَلَا دِيَةَ، وَتَقَدَّمَ مَا مَعْنَى «فَصَاعِدًا» وَوَجْهَ انْتِصَابِهِ.

- وَقَوْلُهُ: «إِلَّا أَنْ تَرْمَحَ الدَّابَّةُ»: هُوَ أَنْ تَرَكُضُ بِرِجْلِهَا.

- وَ«تَرْقَى فِي النَّحْلَةِ»: تَصْعَدُ - بِكَسْرِ الْقَافِ وَفَتْحِهَا فِي الْمُسْتَقْبَلِ -

(١) تَفْسِيرُ غَرِيبِ الْمُوطَّأِ لابن حَبِيبٍ (١/٤٤٧).

(٢) دِيَوَانُهُ (٢٧).

وَالْمَاضِي مِنْهُ/ رَقِي - بَفَتْحِ الْقَافِ وَكَسْرِهَا أَيْضًا، وَكَسْرُهَا أَفْصَحُ -، وَالْهَمْزَةُ مَعَ فَتْحِ الْقَافِ لُغَةٌ لِطَيِّبٍ قَلِيلَةٌ^(١). وَقَوْلُهُ: «عَلَى عَاقِلَةِ الَّذِي جَبَدَهُ» فَإِنَّهُ بِالذَّالِ الْمُعْجَمَةِ. يُقَالُ: جَبَدَ الشَّيْءَ وَجَذَبَهُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ.

- وَقَوْلُهُ: «كَانُوا أَهْلَ دِيْوَانَ أَوْ مُقْطَعِينَ» [١٢]. مَفْتُوحُ الطَّاءِ^(٢)، وَالْمُقْطَعُونَ: الَّذِينَ لَا دِيْوَانَ لَهُمْ. يُقَالُ: رَجُلٌ مُقْطَعٌ، وَهُوَ الَّذِي يُفْرَضُ لِنَظْرَائِهِ وَلَا يُفْرَضُ لَهُ، وَأَهْلُ الدِّيْوَانِ: هُمُ الَّذِينَ يُرْزَقُونَ مِنْ بَيْتِ الْمَالِ.

- وَالْفِرْيَةُ «مَكْسُورَةُ الْفَاءِ سَاكِنَةُ الْعَيْنِ، وَجَمْعُهَا: فِرَى كِلْحِيَّةٍ وَوَلِحَا.

- وَفِي بَعْضِ نُسَخِ «الْمُوَطَّأِ»: «ظَهْرَانِي قَوْمٌ»، وَفِي بَعْضِهَا: «ظَهْرِي» وَتَقَدَّمَ مَعْنَى هَذِهِ التَّنْبِيَةِ، وَأَنَّ كِلَيْهِمَا جَائِزٌ.

- وَيُقَالُ: «لَطَخْتُهُ» [بِشَيْءٍ]^(٣) خَفِيفٌ غَيْرُ مُشَدَّدٍ، وَلَطَخْتُهُ بِالْحَاءِ وَالْحَاءِ.

(مَا جَاءَ فِي قَتْلِ الْغَيْلَةِ وَالسَّحْرِ)

- الْغَيْلَةُ: الْغَدْرُ وَالْمَكْرُ. يُقَالُ: غَالَهُ يُغْوِلُهُ، وَاعْتَالَه يُعْتَالُهُ. قَالَ أَبُو الْوَلَيْدِ^(٤): وَأَصْحَابُنَا يُورِدُونَهُ عَلَى وَجْهَيْنِ:

[أَحَدُهُمَا]^(٥) النَّبِيُّ عَلَى وَجْهِ التَّحْيِيلِ وَالْحَدِيدَةِ.

(١) النَّصُّ مِنْ مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضٍ (١/٢٩٩)، وَفِيهِ بَعْدَ ذَلِكَ: وَالْأَوَّلُ أَشْهُرٌ وَأَعْرَفٌ.

(٢) هَلْهِيَ الْفَقْرَةُ وَالْفَقْرَاتُ الَّتِي بَعْدَهَا كُلُّهَا لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوَطَّأِ (٢/٢٧٨).

(٣) فِي «الْمُخْتَارِ». . . لِلْمُؤَلِّفِ: «لَطَخْتَهُ بِشَيْءٍ» وَفِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوَطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ: «لَطَخْتَهُ بِشَيْءٍ».

(٤) الْمُتَنَقَّى لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْبَاجِيِّ (٧/١١٦).

(٥) عَنْ «الْمُخْتَارِ». . . لِلْمُؤَلِّفِ وَالْمُتَنَقَّى.

وَالثَّانِي: عَلَى وَجْهِ الْقَصْدِ الَّذِي لَا يَجُوزُ عَلَيْهِ الْخَطَأُ.

- وَمَعْنَى «تَمَالًا»: تَعَاوَنَ وَاجْتَمَعَ. يُقَالُ: تَمَالَ الْقَوْمُ عَلَى الْأَمْرِ^(١) تَمَالُوا، وَمِنْهُ قِيلَ لِلْجَمَاعَةِ مَلَأٌ؛ لِأَنَّ بَعْضَهُمْ يُعِينُ بَعْضًا وَيَعُضِدُهُ.

- وَ«صَنْعَاءُ» مَمْدُودٌ: مَدِينَةٌ مِنْ بِلَادِ الْيَمَنِ^(٢) مَعْرُوفَةٌ، وَإِنَّمَا خَصَّهَا بِالذِّكْرِ؛ لِأَنَّهَا كَانَتْ مَوْضِعَ نَزُولِ النَّازِلَةِ الَّتِي اسْتَفْتَيْ فِيهَا^(٣) وَالنَّسَبُ إِلَيْهَا: صَنْعَاوِيٌّ^(٤)، وَلَا يَجُوزُ قَصْرُهَا^(٥) إِلَّا فِي ضَرُورَةِ الشُّعْرِ، كَقَوْلِهِ^(٦):

* لَا بَدَّ مِنْ صَنْعَا وَإِنْ طَالَ السَّفَرُ *

وَكَانَ أَوَّلُ مَنْ نَزَلَهَا صَنْعَاءُ بْنُ أَزَالِ بْنِ يَعْبُرَ بْنِ عَبْرِ، فَسُمِّيَتْ [بِهِ]^(٧)، وَقِيلَ: إِنَّ الْحَبْشَةَ لَمَّا دَخَلَتْهَا، فَرَأَتْهَا مَبْنِيَّةً بِالْحِجَارَةِ قَالَتْ: صَنْعَةٌ [صَنْعَةٌ]^(٨)، وَتَفْسِيرُهُ بِلِسَانِهِمْ حَصِينَةٌ. [فَسُمِّيَتْ بِذَلِكَ]^(٨). قَالَ الْهَمْدَانِيُّ^(٩): قَدْ كَانَتْ فِي

(١) النَّصُّ فِي التَّغْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٢٧٨).

(٢) معجم ما استعجم (٨٤٣)، ومعجم البلدان (٣/٤٨٣).

(٣) بعدها في «المُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلِّفِ: «عَلَى مَا يَأْتِي...».

(٤) يُرَاجَعُ: الْمَقْصُورُ وَالْمَمْدُودُ لِأَبِي عَلِيٍّ الْقَالِي (٣٨٦).

(٥) النَّسْبَةُ الْمَشْهُورَةُ إِلَيْهَا: «صَنْعَانِيٌّ» وَرُبَّمَا قِيلَ: صَنْعَائِيٌّ.

(٦) يُرَاجَعُ: ضَرُورَةُ الشُّعْرِ لِأَبِي سَعِيدِ السِّيْرَافِيِّ (٩٢، ٩٦)، وَضَرَائِرُ الشُّعْرِ لِابْنِ عَصْفُورٍ (١١٦)،

وَشَرْحُ الشُّوَاهِدِ لِلْعَيْنِيِّ (٥/٥١١) قَالَ: «ذَكَرَهُ الرَّيَاشِيُّ، وَلَمْ يَعْزِهِ إِلَى رَاجِزٍ، وَعَجَزَهُ قَوْلُهُ:

* وَإِنْ تَحَتَّى كُلُّ عَوْدٍ وَدَبَّرُ *

(٧) فِي الْأَصْلِ: «بِذَلِكَ» وَالتَّصْحِيْحُ مِنْ «المُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلِّفِ وَ«معجم ما استعجم».

(٨) سَاقَطَ مِنَ الْأَصْلِ، مَوْجُودَةٌ فِي الْمَصْدَرِيْنَ السَّابِقِيْنَ.

(٩) فِي «معجم ما استعجم» وَيُرَاجَعُ: صِفَةُ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ لِلْهَمْدَانِيِّ (٨١). وَالْهَمْدَانِيُّ هُوَ =

الْجَاهِلِيَّةِ تُسَمَّى أَزَالَ، قَالَ: وَأَمَّا أَوَّلُ مَنْ نَزَلَهَا وَأَسَّسَهَا^(١) وَأَسَّسَ قَصَبَتَهَا: غَمْدَانُ بْنُ سَامٍ بْنُ نُوحٍ، وَفِيهَا تُعْرَفُ [ذُرِّيَّتُهُ]^(٢) إِلَى الْيَوْمِ.

(مَا يَجِبُ فِيهِ الْعَمْدُ)

- كَانَ الْأَصْمَعِيُّ^(٣) لَا يُجِيزُ «فَاضَتْ نَفْسُهُ»، وَلَا فَاضَ الرَّجُلُ وَيَقُولُ: إِنَّمَا الصَّوَابُ: فَاطَ الرَّجُلُ - بِالظَّاءِ - : إِذَا مَاتَ، وَاحْتَجَّ عَلَيْهِ بَعْضُ أَصْحَابِهِ^(٤) بِقَوْلِ الرَّاجِزِ^(٥):

* فَفَقِئَتْ عَيْنٌ وَفَاضَتْ نَفْسٌ *

- = الحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ يَعْقُوبَ (ت بعد ٣٤٤ هـ) مُؤَرِّخٌ نَسَابَةٌ لُغَوِيٌّ مَشْهُورٌ.
- (١) هَذَا كَلَامُ الْهَمْدَانِيِّ نَقَلَهُ عَنْهُ الْبُكْرِيُّ فِي «مَعْجَمِهِ» وَيُظْهِرُ أَنَّهُ نَقَلَهُ مِنْ «الْإِكْلِيلِ» لِلْهَمْدَانِيِّ؛ لِأَنَّهُ قَالَ فِي «صِفَةِ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ»: «وَصَنَعَاءُ أَقْدَمُ مُدُنِ الْأَرْضِ؛ لِأَنَّ سَامَ بْنَ نُوحٍ الَّذِي أَسَّسَهَا، وَقَدْ جَمَعْتُ أَخْبَارَهَا فِي الْقَدِيمِ فِي كِتَابِ «الْإِكْلِيلِ» وَأَضْرِبُنَا عَنْ ذِكْرِ قَدِيمِهَا فِي هَذَا الْمَوْضِعِ صَفْحًا».
- (٢) فِي الْأَصْلِ: «بِهِ» وَالتَّصْحِيحُ مِنْ مَصْدَرِهِ «مَعْجَمٌ مَا اسْتَعْجَمَ».
- (٣) النَّصُّ فِي التَّعْلِيلِ عَلَى الْمُوَطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٢٧٩).
- (٤) فِي «الْمُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلَّفِ: «أَصْحَابِنَا».
- (٥) هُوَ ذَكْيُونُ بْنُ رَجَاءِ الْفُقَيْمِيِّ التَّمِيمِيُّ، تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ، وَالْبَيْتُ فِي نَوَادِرِ أَبِي زَيْدٍ (٥٧٨)، وَقَبْلَهُ:

* اجْتَمَعَ النَّاسُ وَقَالُوا عُرْسٌ *

وَهُوَ فِي إِصْلَاحِ الْمَنْطِقِ (٢٨٦)، وَشَرَحَ أَبِياتَهُ (٤٩٦)، وَتَهْذِيبِ (٦١٨)، وَتَرْتِيبِهِ «الْمَشُوفِ الْمُعْلَمِ...» (٥٨٧)، وَتَهْذِيبِ الْأَلْفَاظِ لِابْنِ السَّكِّيتِ أَيْضًا (٤٥٠)، وَجَمْهَرَةِ اللَّغَةِ (٩٣٣)، وَالْإِبْدَالِ لِأَبِي الطَّيِّبِ الْلُغَوِيِّ (٢/٢٦٧)، وَالْمُنْتَصَفِ (٣/٩٠)، وَالْمُخْتَصَّصِ (٦/١٢٦)، وَبَعْدَهُ فِي «شَرَحِ أَبِياتِ إِصْلَاحِ الْمَنْطِقِ»:

إِذَا قِصَاعٌ كَالْأَكْفِ خَمْسُ

رَكَحَلَحَاتٍ مَائِرَاتٍ مُلْسِ

فَقَالَ: لَيْسَتْ الرَّوَايَةُ هَكَذَا، وَإِنَّمَا الرَّوَايَةُ:

* فَفَقَّتَتْ عَيْنٌ وَطَنَ الظَّرْسُ *

قَالَ: وَإِنَّمَا الْحُجَّةُ قَوْلُ رُوَيْبَةَ (١):

* لَا يَدْفِنُونَ مِنْهُمْ مَنْ فَاظًا *

وَأَجَازَ غَيْرَ الْأَصْمَعِيِّ: «فَاضَتْ نَفْسُهُ» بِالظَّاءِ وَالضَّادِ، وَأَنْشَدَ (٢):

(١) الْبَيْتُ لَرُوَيْبَةَ فِي دِيْوَانِهِ «الْمَحْطُوط» أَوَّلَهَا:

إِنَّا أَنَا نَلْزَمُ الْحِفَاطَا

إِذْ سَمِعَتْ رَبِيعَةَ الْكِطَاطَا

أَشَارَ إِلَى ذَلِكَ مُحَقِّقُ دِيْوَانِ الْعَجَّاجِ الدُّكْتُورُ عَبْدِ الْحَفِيزِ السُّطَلِي فِي تَخْرِيجِ أَرَاخِيزِ دِيْوَانِ الْعَجَّاجِ (٤٨٩-٤٩٠) وَلَمْ تَرِدْ فِي دِيْوَانِهِ الْمَطْبُوعِ. وَالشَّاهِدُ فِي أَغْلِبِ الْمَصَادِرِ الْمَذْكُورَةِ فِي الشَّاهِدِ قَبْلَهُ، وَيُرَاجَعُ: الْكَامِلُ (٣٤٨/١).

(٢) هَذَا الشَّاهِدُ لَمْ يَرِدْ فِي «التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ» لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ. وَيُرْوَى لِأَبِي زُبَيْدِ الطَّائِي

مِنْ قَصِيدَةٍ يَرِثِي بِهَا اللَّجْلَاجَ، وَهُوَ ابْنُ أَخِيهِ، أَوَّلَهَا:

وَإِنَّ طُورَ الْحَيَاةِ غَيْرُ سُعُودٍ وَضَلَالٌ تَأْمِيلٌ نَيْلُ الْخُلُودِ

قَالَ الْبَغْدَادِيُّ فِي شَرْحِ آيَاتِ الْمُغْنِيِّ (٢٧/٨) هَذَا الْبَيْتُ فِي شَعْرِ أَبِي زُبَيْدِ الطَّائِي وَاسْمُهُ حَزْمَلَةُ بْنُ الْمُنْدَرِ، يَرِثِي بِهِ ابْنَ أَخِيهِ اللَّجْلَاجَ، وَقَبْلَهُ:

غَيْرَ أَنَّ اللَّجْلَاجَ قَصْرَ جَنَاحِي يَوْمَ فَارَقْتُهُ بِأَعْلَى الصَّعِيدِ

صَادِيًا يَسْتَعِينُ غَيْرَ مُغَاثٍ وَلَقَدْ كَانَ عَصْرَةَ الْمُنْجُودِ

وَجَمَعَ شَعْرَ أَبِي زُبَيْدِ الدُّكْتُورِ نُورِي حَمُودِي الْقَيْسِيُّ وَنَشَرَهُ فِي بَغْدَادِ سَنَةِ (١٩٦٧م) ثُمَّ أَعَادَهُ فِي شَعْرَاءِ إِسْلَامِيُونِ الْمَطْبُوعِ بِبَيْرُوتِ سَنَةِ (١٩٨٤م) وَلَمْ يَرِدْ الْبَيْتُ فِي الْقَصِيدَةِ الَّتِي أَثْبَتَهَا هُنَا، وَلَا فِيمَا نَسَبَ إِلَيْهِ وَإِلَى غَيْرِهِ، وَالْبَيْتُ مِنْ شَوَاهِدِ ابْنِ عَقِيلٍ فِي «شَرْحِ الْأَلْفِيَّةِ». قَالَ الشُّيْخُ =

كَادَتْ النَّفْسُ أَنْ تَفِيضَ عَلَيْهِ إِذْ ثَوَى حَشَوَ رِيْطَةَ وَرُودِ

وَقَالَ الْمُبَرِّدُ^(١): أَحْبَبَنِي التَّوْرِيُّ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ أَنَّهُ قَالَ: كُلُّ الْعَرَبِ يَقُولُونَ: فَاضَتْ نَفْسُهُ [بِالضَّادِ إِلَّا بِنِي ضَبَّةَ فَإِنَّهُمْ يَقُولُونَ فَاطَتْ نَفْسَهُ بِالظَّاءِ، وَقَالَ: (٢)]

= مُحَمَّدٌ مُحِبِّي الدِّينِ عَبْدِ الْحَمِيدِ فِي هَامِشِهِ: «وَقَدْ عَثَرْنَا عَلَيْهِ بَعْدَ طَوْلٍ بَحْثٍ عَلَى أَنَّهُ مِنْ كَلِمَةِ لِمَحْمَدِ بْنِ مَنَازِرٍ، أَحَدِ شُعْرَاءِ الْبَصْرَةِ، يَرِثِي بِهَا رَجُلًا اسْمُهُ عَبْدِ الْمَجِيدِ». وَقَصِيدَةُ ابْنِ مَنَازِرِ الْمَشَارِقِ إِلَيْهَا فِي تَعْلِيْقِ الشَّيْخِ مَوْجُودَةٌ فِي الْكَامِلِ لِلْمُبَرِّدِ (١٤٢٧)، وَالتَّعَازِي وَالْمِرَاثِي لَهُ أَيْضًا (٣٠٧)، وَطَبَقَاتِ الشُّعْرَاءِ لِابْنِ الْمُعْتَرِّ (١٢٢) . . . وَغَيْرَهَا، وَلَا يَوْجَدُ فِيهَا الْبَيْتَ الْمَذْكُورَ، وَهُوَ فِي أَدَبِ الْكَاتِبِ (٤٠٦)، وَشَرْحِهِ «الْاِقْتِضَابُ» لِابْنِ السَّيِّدِ (٢٤٦/٣)، وَشَرْحِهِ لِلْجَوَالِيْقِيِّ (٢٩٧)، وَالْمُعْنِي (٨٦٨)، وَشَرْحِ شَوَاهِدِهِ لِلشُّيُوطِيِّ (٣٢١)، وَشَرْحِ أَبِياتِهِ لِلْبَغْدَادِيِّ كَمَا أَسْلَفْنَا. وَابْنُ مَنَازِرٍ يَظْهَرُ أَنَّهُ عَارِضٌ قَصِيدَةَ أَبِي زَيْدٍ، وَقَصِيدَتُهُ فِي رِثَاءِ عَبْدِ الْمَجِيدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيِّ، قَالَ الْمُبَرِّدُ: وَكَانَ بِهِ صَبَاتًا، وَاعْتَبَطَ عَبْدُ الْمَجِيدِ لِعَشْرِينَ سَنَةً مِنْ غَيْرِ مَا عَلَّةٍ، وَكَانَ مِنْ أَجْمَلِ الْفَتِيَانِ وَأَدْبَهُمْ وَأَطْرَفَهُمْ، فَذَلِكَ حَيْثُ يَقُولُ ابْنُ مَنَازِرٍ:

حِينَ تَمَّتْ آدَابُهُ وَتَرَدَّتْ بِرْدَاءٍ مِنَ الشَّبَابِ جَدِيدِ
وَسَقَاهُ مَاءَ الشَّيْبَةِ فَاهَتْ رَّ اهْتِرَازَ الْغُضَنِ التَّدِي الْأُمْلُودِ
وَسَمَّتْ نَحْوَهُ الْعُيُونُ وَمَا كَا نَ عَلَيْهِ لِرَائِدٍ مِنْ مَزِيدِ

ثُمَّ قَالَ: وَأَوَّلُ الشُّعْرِ:

كُلُّ حَيٍّ لَاقَى الْجِمَامَ فَمُودِي مَا لِحَيٍّ مُؤَمَّلٍ مِنْ خُلُودِ

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقْشِيِّ دُونَ ذِكْرِ السَّنَدِ، وَفِي الْكَامِلِ لِلْمُبَرِّدِ (٣٤٨): «وَحَدَّثَنِي أَبُو عُثْمَانَ الْمَازِنِيُّ أَحْسَبُهُ عَنْ أَبِي زَيْدٍ، قَالَ: كُلُّ الْعَرَبِ . . .» وَيُرَاجَعُ: نَوَادِرُ أَبِي زَيْدٍ (٢٤٠)، عَنْ هَامِشِ «الْكَامِلِ» وَأَمَّا بِنَوْضَبَةَ بْنِ أَدِّ بْنِ طَابِحَةَ فَفَقِيْلَةٌ مُضْرِبَةٌ عَدَنَانِيَّةٌ مَشْهُورَةٌ، يُرَاجَعُ: جَمَهْرَةُ النَّسَبِ (٢٩٢)، وَجَمَهْرَةُ أَنْسَابِ الْعَرَبِ (٢٠٣)، وَالْأَنْسَابُ لِأَبِي سَعْدِ السَّمْعَانِيِّ (١٤٤/٨) . . . وَغَيْرَهَا. وَالتَّوْرِيُّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ هُرُونَ (ت ٢٣٨هـ).

(٢) عَنْ «الْمُخْتَارِ . . .» لِلْمَوْلَفِ.

وَفَيْسُ تَقُولُ: فَاصَتْ نَفْسُهُ، وَاخْتَلَفَ أَهْلُ اللُّغَةِ فِي هَذَا، فَمِنْهُمْ مَنْ يَكْتُبُهُ بِظَاءٍ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَكْتُبُهُ بِضَادٍ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: مَتَى ذُكِرَتِ النَّفْسُ بِالضَّادِ كَفَيْضٍ غَيْرِهَا، وَمَتَى قِيلَ: فَاطَ فُلَانٌ وَلَمْ تُذَكَّرِ النَّفْسُ بِالظَّاءِ، هَذَا قَوْلُ أَبِي عَمْرٍو بْنِ الْعَلَاءِ.

قَالَ الشَّيْخُ - وَفَقَّهُ اللهُ -: الْأَصُوبُ أَنْ يُقَالَ: فَاطَ الْمَيِّتِ، لَا تُذَكَّرُ نَفْسُهُ، وَفَاصَتْ نَفْسُ الْمَيِّتِ؛ إِذْ مَعْنَى تَفَيْضُ نَفْسُهُ أَيُّ: تَخْرُجُ، وَأَصْلُهُ مَا يَخْرُجُ مِنْ فِيهِ مِنْ رَعْوَةٍ عِنْدَ الْمَوْتِ.

- وَ«النَّائِرَةُ»: الْفِتْنَةُ وَالْإِحْنَةُ^(١)، شُبِّهَتْ بِالنَّارِ الْهَائِجَةِ، وَلشَّبِيهِهِمَا إِيَّاهَا بِالنَّارِ قَالُوا: طَفَنَّتِ النَّائِرَةُ، وَاشْتَعَلَتِ النَّائِرَةُ، كَمَا يُقَالُ فِي النَّارِ بِعَيْنِهَا، وَيُسْمَوْنَ الْحَرْبَ أَيْضًا نَارًا، كَمَا قَالَ تَعَالَى^(٢): ﴿كُلَّمَا أَوْقَدُوا نَارًا لِلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا اللَّهُ﴾. وَأَمَّا قَوْلُهُ: «فَيْسِي» فَتَقَدَّمَ شَرْحُهُ.

(مَا جَاءَ فِي دِيَةِ السَّائِبَةِ وَجَنَائِتِهِ)

- «السَّائِبَةُ»: ^(٣) هُوَ الْعَبْدُ يَعْتُقُ سَائِبَةً، يَقُولُ لَهُ مَالِكُهُ: أَنْتَ سَائِبَةٌ، يُرِيدُ بِذَلِكَ عِتْقَهُ، وَأَنْ لَا وِلَاءَ لَهُ عَلَيْهِ، أَوْ أَعْتَقْتُكَ سَائِبَةً وَالْعِتْقُ عَلَى هَذَا مَاضٍ بِإِجْمَاعٍ. وَإِنَّمَا اخْتَلَفَ الْفُقَهَاءُ فِي وِلَائِهِ، وَفِي كَرَاهَةِ هَذَا الشَّرْطِ وَإِبَاحَتِهِ، وَالْجُمْهُورُ عَلَى/ كَرَاهَتِهِ، وَعَلَى أَنْ وِلَاءَهُ لِلْمُسْلِمِينَ، كَأَنَّهُ قَصَدَ عِتْقَهُ عَنْهُمْ.

ب/٩٥

(١) النَّصُّ فِي التَّلَاتِقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/ ٢٨١).

(٢) سُورَةُ الْمَائِدَةِ، آيَةُ: ٦٤.

(٣) النَّصُّ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضِ (٢/ ٢٣٢).

- و«الأَرْقَمُ»: الْحَيَّةُ الذَّكْرُ الْعَادِي عَلَى النَّاسِ .
- وَقَوْلُهُ: «إِنْ يُتْرَكَ يَلْقَمُ، وَإِنْ يُقْتَلُ يُنْقَمُ». يَقُولُ: مَنْ تَرَكَهُ مِمَّنْ يَرَاهُ وَلَمْ
يَقْتُلْهُ التَّقَمَهُ، وَمَنْ قَتَلَهُ مَاتَ، كَأَنَّهُ ذَهَبَ إِلَى مَثَلِ حَدِيثِ الْأَنْصَارِيِّ الَّذِي قَتَلَ
الْحَيَّةَ فَمَاتَ بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ، وَيَأْتِي فِي «الْجَامِعِ»^(١)، وَيُقَالُ: لَقَمَ يَلْقَمُ، وَنَقَمَ
يَنْقَمُ.

(١) لم يذكره في كتاب «الجامع» فلعله ذكره في (الكبير) «المختار الجامع بين المنتقى والاستذكار».

كِتَابُ الْقَسَامَةِ (١)

(تَبْدِيَةُ أَهْلِ الدَّمِّ فِي الْقَسَامَةِ)

- «الْقَسَامَةُ» - مُخَفَّفَةُ السَّيْنِ - وَأُولَعَتِ الْعَامَّةُ بِالشَّدِيدِ، وَحَقِيقَتُهَا أَنَّهَا الْأَيْمَانُ. يُقَالُ (٢): قُتِلَ فُلَانٌ بِالْقَسَامَةِ، أَي: بِالْأَيْمَانِ، ثُمَّ يُسَمَّى الْقَوْمُ الْمُقْسِمُونَ قَسَامَةً، فَيُقَالُ: جَاءَتْ قَسَامَةٌ مِنْ بَنِي فُلَانٍ، وَكَانَتْهَا مَصْدَرٌ سُمِّيَ بِهِ، كَمَا يُقَالُ: مَاءٌ غَوْرٌ، أَي: غَائِرٌ، وَرَجُلٌ عَدْلٌ، أَي: عَادِلٌ، وَهُوَ مِنَ الْمَصَادِرِ الشَّاذَّةِ جَاءَتْ عَلَى تَصْرِيْفِ أَفْعَالِهَا؛ لِأَنَّ الْفِعْلَ أَقْسَمَ يُقْسِمُ إِقْسَامًا، وَ«فَعَالَةٌ» إِنَّمَا تَكُونُ مِنَ الْأَفْعَالِ الثَّلَاثِيَّةِ، كَالسَّفَاهَةِ وَالصَّرَامَةِ، فَمَنْزِلَةُ الْقَسَامَةِ مِنَ الْإِقْسَامِ كَمَنْزِلَةِ الْعَطَاءِ مِنَ الْإِعْطَاءِ، فَإِنَّهُ جَاءَ عَلَى حَذْفِ الزِّيَادَةِ.

و«الْفَقِيرُ»: اسْمٌ يَقَعُ عَلَى كُلِّ حُفْرَةٍ تُحْفَرُ فِي الْأَرْضِ [مِثْلَ الْبَيْرِ وَالْعَيْنِ وَنَحْوِهِمَا] (٣). وَالْفِقْرَةُ وَالْفِقْرَةُ: اسْمٌ يَقَعُ عَلَى كُلِّ حُفْرَةٍ تُحْفَرُ فِي الْأَرْضِ يُغْرَسُ فِيهَا فِسِيلُ النَّخْلِ، وَيُقَالُ لَهَا: فَقِيرٌ أَيْضًا، وَهِيَ بِمَعْنَى مَفْقُورَةٍ، كَمَا يُقَالُ: امْرَأَةٌ فَتِيلٌ بِمَعْنَى مَقْتُولَةٍ.

(١) الْمُوطَّأُ رَوَايَةٌ يَحْيَى (٨٧٧)، وَرَوَايَةٌ أَبِي مُصْعَبٍ الرَّهْرِيِّ (٢/٢٥٩)، وَرَوَايَةٌ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ (٢٣٤)، وَتَفْسِيرُ غَرِيبِ الْمُوطَّأِ لِابْنِ حَبِيبٍ (١/٤٣١)، وَالتَّمْهِيدُ (١٤/٢٤٧)، وَالاسْتِذْكَارُ (٢٥/٢٩٥)، وَالتَّعْلِيْقُ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٢٨٣)، وَالمُسْتَقْبَلُ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْبَاجِيِّ (٧/٥١)، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (٣/٧٧)، وَشَرْحُ الزُّرْقَانِيِّ (٤/٢٠٧)، وَكَشْفُ الْمُغْطَى (٣٣٢).

(٢) النَّصُّ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ (٢/٢٨٣).

(٣) عَنْ «المُخْتَارِ...» لِلْمَوْلَفِ.

- وَقَوْلُهُ: «فَاتَى يَهُودَ» يَجُوزُ فِيهِ الصَّرْفُ ^(١) عَلَى أَنْ يَكُونَ جَمْعَ يَهُودِيٍّ،
وَيَجُوزُ تَرْكُ الصَّرْفِ عَلَى أَنْ يُرِيدَ بِهِ الْأُمَّةَ [وَالْقَبِيلَةَ] ^(٢).

- وَقَوْلُهُ: «وَأَمَّا أَنْ يُؤْذِنُوا بِحَرْبٍ» رَوَاهُ عُبَيْدُ اللَّهِ ^(٣): بِكَسْرِ الدَّالِ، وَالْوَجْهُ
فَنَحْهًا؛ لِأَنَّهُ مِنْ قَوْلِكَ: أَذَنْتُ غَيْرِي بِالْأَمْرِ أَوْذَنُهُ: إِذَا أَعْلَمْتُهُ، وَأَوْذَنْ هُوَ
بِالْأَمْرِ: إِذَا أَعْلِمَ بِهِ، فَإِذَا كُنْتَ أَنْتَ الْعَالِمُ بِهِ قُلْتَ: أَذَنْتُ بِهِ أَذَنْ، مِثْلَ عَلِمْتُ
أَعْلِمُ. فَأَمَّا قَوْلُهُ: «وَتَسْتَحِقُّونَ دَمَ صَاحِبِكُمْ أَوْ قَاتِلِكُمْ؟» عَلَى الشَّكِّ مِنَ الرَّاويِّ،
فَالصَّحِيحُ: «دَمَ صَاحِبِكُمْ» لِأَنَّهُ كَذَا وَقَعَ فِي حَدِيثِ ^(٤) لَابْنِ أَبِي لَيْلَى مِنْ غَيْرِ
شَكِّ. وَالصَّاحِبُ ^(٥) - هَاهُنَا - أَشْبَهُهُ؛ لِأَنَّهُ أَرَادَ الْقَتِيلَ الَّذِي قُتِلَ؛ وَأَمَّا مَنْ
رَوَى: «قَاتِلِكُمْ» فَيَنْبَغِي أَنْ يُرِيدَ دَمَ الَّذِي قَتَلَ صَاحِبِكُمْ، وَكَانَ يَجِبُ أَنْ يَقُولَ:
دَمَ قَاتِلِ صَاحِبِكُمْ، فَيُضَيِّفُ الْقَاتِلَ إِلَى صَاحِبِهِمُ الْمَقْتُولِ لِأَنَّ يَهُودَ، وَلَكِنَّهُمْ لَمَّا
كَانُوا طَالِبِينَ لِلْقَاتِلِ أَضَافَهُ إِلَيْهِمْ لِذَلِكَ، كَأَنَّهُ قَالَ: الْقَاتِلَ الَّذِي تَطْلُبُونَهُ.
وَالْعَرَبُ قَدْ تُضَيِّفُ الشَّيْءَ إِلَى الشَّيْءِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ، إِذَا كَانَتْ بَيْنَهُمَا مَلَابَسَةٌ
وَعَلَقَةٌ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى ^(٦): ﴿ذَلِكَ لِمَنْ خَافَ مَقَامِي﴾ وَلَا مَقَامَ اللَّهِ تَعَالَى، وَإِنَّمَا
مَعْنَاهُ: مَقَامَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ وَقَدْ يُحْتَمَلُ أَيْضًا أَنْ يُرِيدَ بِصَاحِبِكُمْ: الْقَاتِلَ، كَمَا يَقُولُ

(١) هَذِهِ الْفَقْرَةُ وَالْفَقْرَاتُ الَّتِي تَلِيهَا عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ (٢/٢٨٣).

(٢) عَنْ «الْمُخْتَارِ . . .» لِلْمَوْلَفِ.

(٣) فِي الْأَصْلِ: «أَبُو عُبَيْدِ اللَّهِ».

(٤) فِي الْأَصْلِ: «الْحَدِيثُ» وَالتَّصْحِيحُ مِنْ «الْمُخْتَارِ . . .» لِلْمَوْلَفِ وَ«التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ».

(٥) مَا زَالَ الثَّقَلُ عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ.

(٦) سُورَةُ إِبْرَاهِيمَ، آيَةُ: ١٤.

الرَّجُلُ لِلْحَاكِمِ : هَذَا صَاحِبِي فَأَنْصِفْنِي مِنْهُ، أَيُّ : هَذَا الْجَانِبِي عَلَيَّ، وَالَّذِي أَطْلَبُهُ، وَلَيْسَ يُرِيدُ أَنَّهُ صَدِيقُهُ. و«اللُّوْثُ»: الشُّبْهَةُ فِي دَعْوَى الدَّمِ^(١)، مَنْ لَأَثَ بِهِ النَّاسُ: اسْتَدَارُوا حَوْلَهُ، كَأَنَّهُ تَعَصَّبَتْ بِهِ الشُّبْهَةُ.

- وَقَوْلُهُ: «إِلَّا أَنْ يَنْكَلَ أَحَدٌ» مَعْنَاهُ: يَجْبُنُ وَيَتَأَخَّرُ عَنِ الْيَمِينِ، وَهُوَ مَضْمُومُ الْكَافِ، وَالْمَاضِي مِنْهُ: نَكَلَ - مَفْتُوحُ الْكَافِ -، هَذِهِ اللَّغَةُ الْفَصِيحَةُ، وَحَكَى بَعْضُ اللُّغَوِيِّينَ^(٢): نَكَلَ - بِكَسْرِ الْكَافِ - وَفِي الْمُسْتَقْبَلِ يَنْكَلُ بِفَتْحِهَا^(٣).
- وَقَوْلُ مَالِكٍ: «يَحْلِفُ مِنْ وِلَاةِ الدَّمِ خَمْسُونَ». تَكُونُ «مِنْ» لِلتَّبَعِيضِ أَوْ لِلجِنْسِ، كَمَا تَقَرَّرَ فِي «الْكَبِيرِ»^(٤).

- وَقَوْلُهُ: «وَإِنَّمَا فُرِّقَ بَيْنَ الْقَسَامَةِ فِي الدَّمِ وَالْإِيمَانَ [فِي الْحُقُوقِ]»^(٥) أَنَّ الرَّجُلَ. الرَّوَايَةُ: «فُرِّقَ» بِتَشْدِيدِ الرَّاءِ^(٦)، وَهُوَ فَعْلٌ مَاضٍ، وَ«أَنَّ الرَّجُلَ» فِي مَوْضِعِ رَفْعٍ بِهِ، وَقَوْمٌ يُسَكِّنُونَ الرَّاءَ مِنْ «فَرَقَ» وَيَرْفَعُونَهُ وَيُضَيِّفُونَهُ إِلَى «بَيْنَ»، فَيَكُونُ «بَيْنَ» عَلَى هَذَا اسْمًا ظَرْفًا، وَيَرْتَفِعُ «فَرَقَ» بِالْإِبْتِدَاءِ، وَ«أَنَّ الرَّجُلَ» خَبْرُهُ، فَيَكُونُ مِثْلَ قَوْلِ الشَّاعِرِ^(٧):

-
- (١) عن مشارق الأنوار للقاضي عياض (١/ ٣٦٥).
(٢) في «المختار». . . للمؤلف: «بعض أهل اللغة».
(٣) في «المختار». . . للمؤلف: «بفتح الكاف».
(٤) قال في «الكبير» «المختار». . .: «يأتي في المعنى» يقصد «فصل المعنى».
(٥) عن «المختار». . . للمؤلف، وكذلك هي في «الموطأ».
(٦) النص في التعليق على الموطأ لأبي الوليد القشيري (٢/ ٢٨٥).
(٧) لم ينشده القشيري في هذا الموضع، وأنشده في موضع لاحق (٢/ ٣٣٤)، ونسبه إلى أبي =

يُدِيرُونِي عَنْ سَالِمٍ وَأَدِيرُهُمْ وَجِلْدَةٌ بَيْنَ الْعَيْنِ وَالْأَنْفِ سَالِمٌ
- وَجُوزٌ «يُبْدُونُ» وَ«يُبَدُونُ» بِالْتَّخْفِيفِ وَالتَّشْدِيدِ، وَالرَّوَايَةُ/ عَنْ مَالِكٍ بِالتَّشْدِيدِ^(١)،
وَيَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ هُنَا: «إِنَّ الْمُبَدَّيْنِ بِالقَسَامَةِ أَهْلُ الدَّمِ»، فَهَذَا لَا يَكُونُ إِلَّا عَلَى
قَوْلٍ مَنْ يُشَدِّدُ، وَلَوْ كَانَ عَلَى قَوْلٍ مَنْ يُخَفِّفُ لَقَالَ: إِنَّ الْمُبَدَّأَ^(٢) بِهِمْ.

(الميراثُ في القسامة)

- قَوْلُهُ: «عَيْبٌ»: جَمْعُ غَائِبٍ، كَذَا ضَبَطَهُ الْأَصْبَلِيُّ^(٣)، وَضَبَطَهُ غَيْرُهُ:
«عَيْبٌ» وَكَذَا تَقَيَّدَ فِي كِتَابِي وَتَقَدَّمَ^(٤).

-
- = الأسود الدؤلي، ديوانه (١٦٤)، ونسبه إليه المؤلف أيضاً في موضع لاحق، وهو في ديوانه
في الشعر المنسوب إليه؛ لأنه يتنازعه مجموعة من الشعراء منهم سالم بن دارة الغطفاني،
وزهير بن أبي سلمى، وقيل: لعبدالله بن عمر في ابنه سالم. يُراجع: سمط اللّالي (١/٦٦).
- (١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوَطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاشِيِّ (٢/٢٨٥).
- (٢) فِي «المُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلِّفِ: «المبدوء...».
- (٣) تَقَدَّمَ التَّعْرِيفُ بِهِ (٢/١٠٩).
- (٤) يُرَاجَعُ ص (٣٢١).

[كِتَابُ الْحُدُودِ]^(١)

(مَا جَاءَ فِي الرَّجْمِ)

- قَوْلُهُ: «فَرَفَعَ يَدَهُ فَإِذَا فِيهَا آيَةُ الرَّجْمِ» كَذَا الرَّوَايَةُ^(٢). وَكَانَ الْوَجْهُ: فَإِذَا تَخْتَهَا، أَي: تَحْتَ يَدِهِ، وَمَنْ رَوَاهُ كَذَا فَالْهَاءُ عَائِدَةٌ عَلَى التَّوْرَةِ، وَيَجُوزُ أَنْ تَعُودَ عَلَى الْيَدِ، كَأَنَّهُ قَالَ: فَإِذَا فِي مَوْضِعِ يَدِهِ، فَحَذَفَ الْمُضَافَ وَأَقَامَ الْمُضَافَ إِلَيْهِ مَقَامَهُ.

- وَقَوْلُهُ: «فَرَأَيْتُ الرَّجُلَ يُجْنِيءُ عَلَى الْمَرْأَةِ» كَذَا الرَّوَايَةُ. وَالْوَجْهُ: «يَجْنَأُ» بِالْهَمْزِ وَفَتْحِ الثُّونِ: أَي: يَمِيلُ وَيَنْحَنِي. يُقَالُ: جَنَى الرَّجُلُ يَجْنَأُ فَهُوَ أَجْنَأٌ: إِذَا أَحْدَوْدَبَ، كَذَا قَالَ الرَّبِيعِيُّ^(٣). وَقَالَ صَاحِبُ «الْأَفْعَالِ»^(٤): جَنَىءٌ يَجْنَأُ، وَكَذَلِكَ هَدَىءٌ يَهْدَأُ فَهُوَ أَهْدَأُ، قَالَ الرَّاجِزُ^(٥):

* أَجْنَأٌ يَمْشِي مَشِيَّةَ الظِّلْمِ *

(١) الْمُوطَّأُ رَوَايَةٌ يَحْيَى (٨١٩)، وَرَوَايَةٌ أَبِي مُصْعَبٍ الرَّهْرِيِّ (١٥/٢)، وَرَوَايَةٌ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ (٢٤١)، وَتَفْسِيرٌ غَرِيبٌ الْمُوطَّأُ لِابْنِ حَبِيبٍ (٤١١/١)، وَالْأَسْتَدْكَارُ (٧/٢٤)، وَالتَّمْهِيدُ (٧/١٤)، وَالتَّعْلِيقُ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢٤٧/٢)، وَالْمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْبَاجِي (١٣٢/٦)، وَالْقَبْسُ لِابْنِ الْعَرَبِيِّ (٩٧٧)، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (٣٨/٣)، وَشَرْحُ الرُّرْقَانِيِّ (١٣٥/٤)، وَكَشْفُ الْمُعْطَى (٣١١).

(٢) التَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢٤٧/٢).

(٣) مَخْتَصَرُ الْعَيْنِ (٩٢/٢)، وَفِيهِ: «وَقَدْ جَنَىءٌ يَجْنَأُ جَنَأً وَجُنُوءًا».

(٤) اللَّدِّي فِي الْأَفْعَالِ لِابْنِ الْقَوَاتِيَّةِ (٢١٨): «جَنَىءٌ جَنَأٌ: ارْتَفَعَ مِنْكَبَاهُ». وَقَالَ قَبْلَهَا: «جَنَأٌ عَلَى الشَّيْءِ جُنُوءًا حَتَّى ظَهَرَ عَلَيْهِ».

(٥) الْبَيْتُ فِي اللِّسَانِ «هَدَأٌ».

وَرِزْوَى^(١): «أهدأ». فَإِنْ قِيلَ: فَهَلَّا وَجَّهْتَهُ عَلَى تَخْفِيفِ الْهَمْزَةِ وَلَمْ تَجْعَلْهُ غَلَطًا؟ قِيلَ: الْقِيَّاسُ إِذَا خَفَّفْتَ الْهَمْزَةَ وَقَبَّلَهَا فَتَحَهُ أَنْ تُجْعَلَ أَلْفًا، كَقَوْلِكَ فِي قَرَأَ يَقْرَأُ فَكَذَلِكَ إِذَا خَفَّفْتَ يَجْنَأُ، الْقِيَّاسُ أَنْ يُقَالَ: يَجْنَأُ بِالْأَلْفِ لَا بَالِيَاءِ، وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ: «يَحْنَأُ» بِحَاءٍ غَيْرِ مُعْجَمَةٍ جَعَلَهُ مِنْ قَوْلِهِمْ: حَنِيتُ عَلَيْهِ: إِذَا عَطَفْتَ، أَوْ مِنْ حَنِيتُ ظَهْرِي أَحْنِيهِ وَحَنَوْتُهُ. وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ: «يُجَانِيءُ عَلَيْهِ» وَمَنْ قَالَ: «يُجْنِيءُ» يُخْرِجُ عَلَى مَعْنَى يُكَلِّفُ ذَلِكَ ظَهْرَهُ وَيَفْعَلُهُ بِهِ^(٢)، جَنَى يَجْنَأُ، تَعْدِيَةٌ جَنَى الرَّجُلُ يَجْنَأُ: إِذَا صَارَ كَذَلِكَ. قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: أَجْنَأْتُ الثَّرْسَ: جَعَلْتَهُ مُجْنَأً، أَيُّ: مُحْدَوْدِبًا، وَهَذَا مِثْلُهُ.

- وَقَوْلُهُ: «إِنَّ الْأَخْرَ زَنَى»: صَوَابُهُ بِكَسْرِ الْحَاءِ وَتَرْكِ الْمَدِّ، كَذَا حَكَاهُ أَهْلُ اللُّغَةِ^(٣)، وَمَعْنَاهُ: الْأَرْدَا وَالْبَائِسَ الشَّقِيَّ، قَالَهُ تَوْبِيخًا لِنَفْسِهِ، وَكَذَلِكَ رَوَوْا قَوْلَ قَيْسِ بْنِ عَاصِمِ الْمِنْقَرِيِّ: «إِيَّاكُمْ وَالْمَسْأَلَةَ فَإِنَّهَا أَخْرَ كَسَبَ الرَّجُلِ»

(١) مشارق الأنوار للقاضي عياض (١/١٥٧).

(٢) جاء في هامش الأصل: «قال في «المحكم» - الجيم والثون والهمزة -: جَنَأَ عَلَيْهِ يَجْنَأُ جُنُوءًا، وَتَجَانَأًا: أَكَبَّ، وَجَنَأَتِ الْمَرْأَةُ عَلَى الْوَلَدِ كَذَلِكَ، قَالَ:

بَيْضَاءُ صَفْرَاءُ لَمْ تَجْنَأْ عَلَيَّ وَوَلَدِي إِلَّا لِأُخْرَى وَلَمْ تَقْعُدْ عَلَيَّ نَارَ

وَقَالَ تَعَلَّبَ: جَنَى عَلَيْهِ: أَكَبَّ عَلَيْهِ يُكَلِّمُهُ، وَجَنَى الرَّجُلُ يَجْنَأُ وَهُوَ أَجْنَأٌ: أَشْرَفَ كَاهِلُهُ عَلَى صَدْرِهِ. قَالَ تَعَلَّبَ: جَنَى ظَهْرُهُ جُنُوءًا كَذَلِكَ، وَفِي «المحكم» - الهاء والبدال والهمزة - هَدَى الرَّجُلُ هَدَأً فَهُوَ أَهْدَأُ: جَنَى، وَأَهْدَأُهُ الضَّرْبُ وَالْكِبَرُ». يُرَاجِعُ: الْمُحْكَم (٤/٢٥٣، ٧/٣٤٠).

(٣) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٢٤٨).

أَيُّ : أَرَدُوهُ وَشَرُّهُ . وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ بِالْمَدِّ قَالَ : وَمَعْنَاهُ أَنَّ الرَّجُلَ إِذَا تَعَوَّدَ الْمَسْأَلَةَ لَمْ يَتَعَرَّضْ لِيَكْسَبَ شَيْئًا ، وَلَا لِيَحْتَرِفَ فِي صِنَاعَةٍ . وَقَالَ أَبُو الْوَلِيدِ ^(١) : الْمَشْهُورُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ : أَنَّ الْأَخْرَ كِنَايَةٌ يُكْنَى بِهَا الْإِنْسَانُ عَنْ نَفْسِهِ وَعَنِ الْمُخَاطَبِ إِذَا أَخْبَرَ مَنْ يُخَاطَبُ ، أَوْ يُخَاطَبُ بِمَا يُسْتَقْبَحُ . وَمَا حَكَاهُ الرَّوَاةُ مِنْ قَوْلِ مَا عَزَّ يَحْتَمِلُ وَجْهَيْنِ ^(٢) : أَحَدُهُمَا : أَنَّ يَكُونُ مَا عَزَّ قَالَ : إِنِّي زَيْتٌ ، فَاسْتَقْبَحَ الرَّاوي أَنَّ يُودِّي اللَّفْظَ بَعَيْنِهِ ، وَيَحْتَمِلُ أَنَّ يَكُونُ مَا عَزَّ هُوَ الَّذِي نَطَقَ بِهِ ، وَأَخْرَجَ نَفْسَهُ مَخْرَجَ مَنْ يُخْبِرُ عَنْ غَيْرِهِ وَهُوَ يُرِيدُ نَفْسَهُ ، وَالْأَوَّلُ أَشْبَهُ وَأَلْيَقُ بِالاعْتِرَافِ عَلَى نَفْسِهِ .

- وَأَمَّا قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ : «لَوْ سَتَرْتَهُ بِرِدَائِكَ» فَإِنَّهُ لَمْ يَرِدْ الرِّدَاءَ الْمَلْبُوسَ ، وَإِنَّمَا هُوَ مَثَلٌ مَضْرُوبٌ لِلْوَقَايَةِ وَالسَّتْرِ ^(٣) ، وَالْأَصْلُ فِيهِ أَنَّ الرَّجُلَ كَانَ إِذَا أَجَارَ رَجُلًا أَلْقَى عَلَيْهِ رِدَاءَهُ وَغَيْرَهُ مِنْ ثِيَابِهِ ، فَضَرِبَ ذَلِكَ مَثَلًا لِمَنْ وَقَى رَجُلًا وَحَفِظَهُ ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ هُنَاكَ رِدَاءٌ ^(٤) حَقِيقَةً ، قَالَ أَبُو خِرَاشٍ :

وَلَمْ أَدْرِ مَنْ أَلْقَى عَلَيْهِ رِدَاءَهُ خَلَا أَنَّهُ قَدْ سَلَّ عَنْ مَا جِدَّ مَحْضُ

وَنَظِيرُهُ اسْتِعْمَالُهُمُ اللَّحَافَ بِمَعْنَى النُّعْمَةِ إِذْ كَانَ الضَّيْفُ مِنْ شَأْنِهِ أَنْ يُلْحَفَ بِهِ . أَبُو الْوَلِيدِ ^(٥) :

(١) الْمُنتَقَى لِأَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِي (١٣٤/٧) ، وَفِيهِ : قَالَ ابْنُ مُزَيْنٍ : تَفْسِيرُ الْآخَرِ : الْيَتِيمُ ، وَالْمَشْهُورُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢٤٨/٢) .

(٣) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢٤٨/٢) .

(٤) هُنَا يَنْتَهِي كَلَامُ أَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ ، وَلَمْ يُسَيِّدِ الْبَيْتَ ؛ لِأَنَّهُ سَبَقَ أَنْ أَنْشَدَهُ فِي هَذَا الْجُزْءِ ص (٢٠) ، وَفِي «الْمُخْتَارِ . . .» لِلْمَوْلَفِ أَنْشَدَ صَدْرَهُ .

(٥) الْمُنتَقَى لِأَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِي (١٣٥/٧) .

ذَكَرَ الرَّدَاءَ عَلَى وَجْهِ الْمُبَالَغَةِ بِمَعْنَى أَنَّهُ لَوْ لَمْ تَجِدِ السَّبِيلَ إِلَى سِتْرِهِ إِلَّا بِأَنْ تَسْتُرَهُ بِرِدَائِكَ مِمَّنْ تَشْهَدُ عَلَيْهِ لَكَانَ أَفْضَلَ مِمَّا أَتَاهُ، وَتَسَبَّبَ إِلَى إِقَامَةِ الْحَدِّ عَلَيْهِ.

- وَأَمَّا قَوْلُ مَالِكٍ: «الْعَسِيفُ الْأَجِيرُ» فَهُوَ كَمَا قَالَ عَنْهُ أَهْلُ الْعِلْمِ بِاللُّغَةِ^(١)، وَقَدْ يَكُونُ الْعَسِيفُ: الْعَبْدُ، وَيَكُونُ السَّائِلُ، قَالَ الْمَرَّارُ^(٢) - يَصِفُ كَلْبًا -:

أَلِفَ النَّاسِ فَمَا يَنْبَحُهُمْ
مِنْ عَسِيفٍ يَبْتَغِي الْخَيْرَ وَحُرَّ

- (١) التَّمْهِيدُ لِأَبِي عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْبَرِّ (٥٠/١٤)، وَأَنْشَدَ بَيْتَ الْمَرَّارِ، وَرَوَى عَنْ أَبِي عَمْرِو الشَّيْبَانِيِّ.
(٢) هُوَ الْمَرَّارُ بْنُ مُنْقِذِ بْنِ عَبْدِ بْنِ صُدَيْ بْنِ مَالِكِ بْنِ حَنْظَلَةَ بْنِ مَالِكِ بْنِ زَيْدِ مَنَاةَ بْنِ تَمِيمٍ. شَاعِرٌ إِسْلَامِيٌّ، عَاصَرَ جَرِيرًا وَالْفَرَزْدَقَ، وَبَيْنَهُ وَبَيْنَ جَرِيرٍ مُهَاجَاةٌ، وَالْمَرَّارُ: لَقَبٌ لَهُ، وَاسْمُهُ زِيَادٌ. عَاشَ أَكْثَرَ حَيَاتِهِ فِي نَجْدٍ. أَخْبَارُهُ فِي جُمُوهرة النَّسَبِ (٣٩٩/٢)، وَالْمَوْتَلَفِ وَالْمُخْتَلَفِ (١٧٦) وَقَالَ: «شَاعِرٌ مَشْهُورٌ» وَالشُّعْرُ وَالشُّعْرَاءُ (٤٣٩)، وَالْأَغَانِي (٢٢/٨)، وَمُعْجَمُ الشُّعْرَاءِ (٤٠٩). . . وَالْبَيْتُ مِنْ قَصِيدَةٍ جَيِّدَةٍ لَهُ فِي الْمُقَضَّلِيَّاتِ (٨٢) فَمَا بَعْدَهَا، أَوْلَاهَا هُنَاكَ:
عَجِبْتُ خَوْلَةً إِذْ تُكِرْنِي أَمْ رَأَتْ خَوْلَةً شَيْخًا قَدْ كَبُرَ
وَقَبْلَ الْبَيْتِ:

وَأَنَا مِنْ خِنْدِفٍ مِنْ صِيَابِهَا
وَلِي التَّبَعَةُ مِنْ سُلَافِهَا
وَلِي الرَّنْدَ الَّذِي يُورِي بِهِ
وَأَنَا الْمَذْكُورُ مِنْ فِتْيَانِهَا
أَعْرِفُ الْحَقَّ فَلَا أَنْكِرُهُ
لَا تَرَى كَلْبِي إِلَّا أَنْسَا
كَثَرَ النَّاسِ فَمَا يَنْبَحُهُمْ
هَلْ عَرَفْتَ الدَّارَ أَمْ أَنْكَرْتَهَا
حَيْثُ طَابَ الْقَبْصُ مِنْهُ وَكَثُرَ
وَلِي الْهَامَةُ مِنْهَا وَالْكُبُرُ
إِنْ كَبَا زَنْدٌ لَيْتِمٍ أَوْ قَصُرُ
بِفَعَالِ الْخَيْرِ إِنْ فِعْلٌ ذُكِرَ
وَكَلاِبِي أَنْسُ غَيْرُ عَقْرُ
إِنْ أَتَى ضَابِطُ لَيْلٍ لَمْ يَهُرُ
الْبَيْتُ
بَيْنَ تَبْرَاكَ فَشَسِّي عَقْرُ

وَهِيَ طَوِيلَةٌ وَجَيِّدَةٌ. وَتَبْرَاكَ: رَوْضَةٌ فِي الْيَمَامَةِ، وَهِيَ مَعْرُوفَةٌ عَلَى تَسْمِيَّتِهَا إِلَى الْيَوْمِ، وَهِيَ تَبْعُدُ عَنِ مَدِينَةِ الرَّيَاضِ بِحُدُودِ ثَمَانِينَ كَيْلًا إِلَى نَاحِيَةِ الْغَرْبِ، وَفِيهَا مَزَارِعٌ كَثِيرَةٌ.

يَعْنِي مِنْ عَبْدِ وَحُرٍّ. وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو / الشَّيْبَانِيُّ: فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ (١): «أَنَّهُ نَهَى عَنْ قَتْلِ الْعُسْفَاءِ وَالْوُصَفَاءِ فِي سَرِيَّةٍ بَعَثَهَا». قَالَ: الْعُسْفَاءُ: الْأَجْرَاءُ؛ وَهُوَ كَمَا قَالَ مَالِكٌ، (٢) وَقَدْ يَكُونُ الْعَسِيفُ: الْأَسِيفُ، وَهُوَ الْحَزِينُ.

- وَاشْتِقَاقُ «الْمُحْصِنِ» مِنَ الْحَصَانَةِ (٣)، وَقَوْلُهُمْ: بِنَاءُ حَصِينٍ؛ لِأَنَّهُ يَحْفَظُ مَا دَاخِلَهُ، وَمِنْهُ سُمِّيَ الْحِصْنُ حِصْنًا، وَيُقَالُ: رَجُلٌ مُحْصِنٌ - بِنَفْسِ الصَّادِ -، وَمُحْصِنٌ - بِكَسْرِهَا -، فَإِذَا فَتَحُوهَا جَعَلُوهَا غَيْرَهُ (٤) هُوَ الَّذِي أَحْصَنَهُ (٤)، وَإِذَا كَسَرُوهَا أَرَادُوا أَنَّهُ أَحْصَنَ نَفْسَهُ بِالنِّكَاحِ؛ وَلِذَلِكَ قَرَأَتِ الْقُرْآنُ (٥): ﴿وَالْمُحْصِنَاتُ﴾ بِفَتْحِ [الصَّادِ] (٦) وَكَسْرِهَا.

- وَقَوْلُهُ: «فَأَبَتْ أَنْ تَنْزِعَ» [٨] يُقَالُ: نَزَعْتُ عَنِ الشَّيْءِ نَزْعًا (٧)، إِذَا تَرَكَتَهُ وَأَعْرَضْتَ عَنْهُ، فَإِنْ حَنَنْتَ إِلَيْهِ، وَذَهَبَتْ نَحْوُهُ قُلْتَ: نَازَعْتُ إِلَيْهِ مُنَازَعَةً وَنَزَاعًا.

- وَقَوْلُهُ: «وَتَمَّتْ عَلَيَّ الْأَعْتِرَافُ»: أَيُّ: مَضَتْ عَلَيْهِ وَعَزَمَتْ. يُقَالُ: تَمَّ الرَّجُلُ عَلَيَّ الشَّيْءَ: إِذَا ثَابَرَ عَلَيْهِ، وَبَلَغَ غَايَتَهُ.

(١) غريب الحديث لأبي عبيد (٢٠٢/٣)، والغريب (١٢٧٦/٤).

(٢) في «التمهيد»: «قال أبو عبيد: وقد يكون...» وفي غريب الحديث لأبي عبيد: «والأسيفُ في غير هذا: السَّرْبُوعُ الْحُزْنُ وَالْبُكَاءُ».

(٣) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَيَّ الْمُوطَّأَ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ (٢٤٩/٢).

(٤) - (٤) بياض في «المختار...» للمؤلف.

(٥) سورة النساء، الآية: ٢٤. والقراءة في معاني القرآن للقرآن (٢٦٠/١)، وتفسير الطبري (١٨٧/٨)، والكشف لمكي (٣٨٤/١).

(٦) عن «المختار...» للمؤلف.

(٧) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَيَّ الْمُوطَّأَ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ (٢٤٩/٢)، وهَكَذَا الْفَقْرَاتُ الَّتِي بَعْدَهَا.

- وَقَوْلُهُ: «أَنَاخَ بِالْأَبْطَحِ»^(١) وَكَوْمَ كَوْمَةً» [١٠]. الْأَبْطَحُ: الْمَكَانُ السَّهْلُ الْمُنْبَطِحُ، وَالْكَوْمَةُ - بَفَتْحِ الْكَافِ وَضَمِّهَا - الْكُدْيَةُ مِنَ التُّرَابِ، أَوْ الرَّمْلِ أَوْ نَحْوِهِمَا، وَقَدْ كَوْمْتُهُ تَكْوِيمًا.

- وَقَوْلُهُ: «وَاسْتَلَقَى» كَذَا الرَّوَايَةُ^(٢)، وَأَكْثَرُ مَا يُسْتَعْمَلُ فِي هَذَا الْمَعْنَى: اسْتَلَقَى، وَأَكْثَرُ اللَّغَوِيِّينَ يَقُولُ: اسْلَنْقَى خَطَأً، وَلَيْسَ هُوَ بِخَطَأٍ، وَلَكِنَّهُ قَلِيلٌ الْاسْتِعْمَالِ. وَقَدْ حَكَى ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ^(٣) أَنَّهُ قَالَ لِأَعْرَابِيٍّ: أَتَعُوذُ إِلَى الْبَادِيَةِ؟ فَقَالَ: أَمَا مَا دَامَ السَّعْدَانُ مُسْلَنْقِيًّا فَلَا. أَرَادَ أَنَّهُ لَا يَرْجِعُ إِلَى الْبَادِيَةِ أَبَدًا، كَمَا أَنَّ السَّعْدَانَ لَا يَكُونُ إِلَّا مُسْلَنْقِيًّا عَلَى الْأَرْضِ؛ لِأَنَّهُ لَا يَرْتَفِعُ. وَقَدْ فَرَّقَ قَوْمٌ بَيْنَ اسْلَنْقَى وَاسْتَلَقَى، فَقَالُوا: إِذَا رَقَدَ عَلَى ظَهْرِهِ قِيلَ: اسْلَنْقَى، فَإِذَا رَمَى بِنَفْسِهِ إِلَى الْأَرْضِ كَيْفَ مَا كَانَ قِيلَ: اسْتَلَقَى، كَمَا يُقَالُ: اسْتَجَابَ بِمَعْنَى أَجَابَ، وَاسْتَوْقَدَ بِمَعْنَى أَوْقَدَ، قَالَ تَعَالَى: ﴿كَمْثَلِ الَّذِي اسْتَوْقَدَ نَارًا فَلَمَّا أَضَاءَتْ ﴿٤﴾ وَتَقَدَّمَ هَذَا^(٥)﴾.

- وَقَوْلُهُ: «وَضَرَبَ بِأِحْدَى يَدَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى» كَانَتِ الْعَرَبُ تُفَعِّلُهُ إِذَا أَرَادَ أَحَدُهُمْ أَنْ يُنَبِّهَ غَيْرَهُ، أَوْ يَسْتَدْعِي إِقْبَالَه عَلَيْهِ، وَرَبَّمَا فَعَلَهُ إِذَا صَاحَ عَلَى شَيْءٍ، أَوْ تَعَجَّبَ مِنْ شَيْءٍ، وَتَمَامُهُ فِي «الْكَبِيرِ» كِتَابِ «الْحُدُودِ».

(١) فِي «المُوطَأَ»: «ثُمَّ كَوْمَ».

(٢) الثَّصُّ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ فِي التَّلْعِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ (٢/٢٤٩، ٢٥٠).

(٣) الْمَصْدَرُ نَفْسُهُ.

(٤) سُورَةُ الْبَقَرَةِ، الْآيَةُ: ١٧.

(٥) يَرِاجِعُ (١/٢٠٢).

(ما جَاءَ فِيمَنْ اعْتَرَفَ عَلَيَّ نَفْسِهِ بِالزُّنَا)

- قَوْلُهُ: «سَوِطٍ [جَدِيدٍ]»^(١) لَمْ تَقَعْ نَمْرَتُهُ» [١٢]. أَرَادَ لَمْ يُمْتَهَنُ^(٢) وَلَمْ يَلِنَ، وَالثَّمْرَةُ: الطَّرْفُ، وَإِذَا رُكِّبَ [كَثِيرًا]^(٣) بِالسَّوِطِ ذَهَبَ طَرَفُهُ. تَقُولُ العَرَبُ: ثَمْرَةُ السَّوِطِ وَذُبَابُ السَّيْفِ. قَالَ عَمَارَةُ بْنُ عَقِيلِ بْنِ بِلَالِ بْنِ جَرِيرٍ^(٤):

مَازَالَ عِصْيَانَنَا لِلَّهِ يُسَلِّمُنَا حَتَّى دُفِعْنَا إِلَى يَحْيَى وَدِينَارٍ
إِلَى عَلِيٍّ لَمْ تُقَطَّعْ ثِمَارُهَا قَدْ طَالَ مَا سَجَدَا لِلشَّمْسِ وَالنَّارِ

ثِمَارُهُمَا: يَعْنِي القُلْفَةَ، وَكَذَلِكَ قَالَ صَاحِبُ «العَيْنِ»^(٥).

- وَقَوْلُهُ: «قَدْ آنَ لَكُمْ أَنْ تَنْتَهُوا». آنَ وَحَانَ^(٦): جَاءَ وَقَفْتُهُ، وَكَذَلِكَ قَوْلُ عَلِيٍّ^(٧): «أَمَا آنَ لِلرَّجُلِ أَنْ يَعْرِفَ مَنْزِلَهُ» وَ«قَدْ آنَ أَنْ تُرْسِلُوا لِهَذَا الأَسَدِ

(١) عن الموطأ.

(٢) التمهيد لأبي عمر بن عبد البر (٧٢/١٤)، وأنشد بيتي عمارة.

(٣) عن «المختار». للمؤلف، و«التمهيد».

(٤) هو من أحفاد جرير الشاعر المعروف، شاعر من أهل اليمامة، سكن بادية البصرة، كان نحاة البصرة يأخذون اللغة عنه. عاش في الدولة العباسية، صاحب طرائف ونكت وأشعار. جمع شعره طاهر العاشور ونشره ببغداد سنة (١٩٧٣م). يُراجع: الأغاني (١٨٣/٢٠)، وتاريخ بغداد (٢٨٢/١٢)، والبيتان في ديوانه (٩٦)، قالهما في دينار بن عبد الله، وأخيه يحيى بن أكرم، وهو أخوه لأُمِّه. ونُسب البيتان إلى دُعبل بن عليّ الحزاعي، وهما في ديوانه (٣٠٥)، ونسبهما في العقد الفرید (٢٩٩/٥)، إلى بلال بن جرير. يُراجع تخريج البيتين في ديوانه ص (١٢٨).

(٥) لم أجد لها في «ثمر» ولا في «قلف» في كتاب «العين». ولا في مختصره.

(٦) النص في مشارق الأنوار للقاضي عياض (٥١/١)، (٣٢/٢).

(٧) في المشارق: «في إسلام أبي ذر».

الضَّارِبِ بِذَنبِهِ» يَعْنِي: لِسَانَهُ. وَمَعْنَاهُ كُتْلُهُ حَانَ، وَيَحِينُ: يَأْتِي حِينُهُ وَأَوَانُهُ وَوَقْتُهُ. وَمِنْهُ [قَوْلُهُ تَعَالَى] (١): ﴿أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا﴾ يُقَالُ: أَنْى يَأْنِي، وَأَنْ يَبِينُ، وَنَالَ وَأَنَالَ، كُتْلُهُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ، وَرُوِيَ فِي حَدِيثِ عَلِيٍّ: «أَمَا نَالَ لِلرَّجُلِ أَنْ يَعْرِفَ مَنْزِلَهُ».

- وَقَوْلُهُ: «مَنْ يُبْدِ لَنَا صَفْحَتَهُ» أَي: مَا انْكَشَفَ وَلَمْ يَسْتَتِرْ، وَأَصْلُهُ مِنْ صَفْحَةِ الْوَجْهِ، وَصَفْحُ الْكَفِّ، وَصَفْحَتُهُ: مَا انْبَسَطَ مِنْهُ، وَصَفْحَتَا السِّيفِ: وَجْهَاهُ الْعَرِيضَانِ، وَصَفْحَةُ الْعُنُقِ وَصَفْحُهُ: جَانِبُهُ.

- وَ«فَدَاكَ» بَفَتْحِ أَوَّلِهِ وَثَانِيهِ -: قَرْيَةٌ مَعْرُوفَةٌ (٢) بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْمَدِينَةِ يَوْمَانِ، وَحِصْنُهَا/ يُقَالُ لَهُ: الشُّمْرُوخُ، وَأَكْثَرُ أَهْلِهَا أَشْجَعٌ (٣).

١/٩٧

(جَامِعُ مَا جَاءَ فِي حَدِّ الزَّنَا)

- «الضَّفِيرُ»: الْحَبْلُ، أَرَادَ التَّقْلِيلُ لِلثَّمَنِ، وَقَدْ جَاءَ مُفْسَّرًا: «فَبَيْعُوهَا وَلَوْ بِحَبْلٍ».

- وَقَوْلُهُ: «مِنْ تَلْكَ الرَّقِيقِ» [١٥]. كَذَا وَقَعَ، وَالصَّوَابُ: «مِنْ ذَلِكَ» وَتَقَدَّمَ.

(مَا جَاءَ فِي الْقَذْفِ وَالنَّفْيِ وَالتَّعْرِضِ)

التَّعْرِضُ: أَنْ يَذْكَرَ الرَّجُلُ شَيْئًا وَيُرِي [بِأَنَّ (٤)] مُرَادُهُ شَيْءٌ

(١) سورة الحديد، الآية: ١٦.

(٢) تقدّم ذكرها في هذا الجزء ص (٢٦١)، والنص هنا لأبي عبيد البكري في معجم ما استعجم (١٠١٥).

(٣) هم أشجع بن ريث بن غطفان بن سعد بن قيس غيلان بن مضر. جمهرة أنساب العرب (٢٤٩).

(٤) عن «المختار...» للمؤلف.

آخِرُ^(١). وَهُوَ مُشْتَقٌّ مِنْ قَوْلِهِمْ: عَرَضَتِ الشَّيْءُ: إِذَا وَسَعَتْهُ وَجَعَلَتْ لَهُ عَرَضًا، أَيْ: اتَّسَاعًا؛ لِأَنَّ الْمُعَرَّضَ يَأْتِي بِكَلَامٍ يَتَّسِعُ فِيهِ التَّأْوِيلُ، وَيُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ مُشْتَقًّا مِنْ قَوْلِهِمْ: تَعَرَّضَ الرَّجُلُ فِي سَيْرِهِ: إِذَا عَدَلَ عَنِ الطَّرِيقِ، وَأَخَذَ يَمِينًا وَشِمَالًا، وَتَعَرَّضَ الشَّيْءُ: إِذَا اضْطَرَبَ وَلَمْ يَسْتَقِم. وَذَهَبَ قَوْمٌ إِلَى أَنَّهُ مُشْتَقٌّ مِنَ الْمُعَرَّضِ: وَهُوَ سَهْمٌ لَا نَصْلَ لَهُ وَلَا رِيشَ، يُرْمَى بِهِ الْأَعْرَاضُ. وَيُؤَيِّدُ هَذَا [الْقَوْلُ]: تَسْمِيَتُهُمُ الْأَقْوَالِ الَّتِي هَذِهِ سَبِيلُهَا مَعَارِيضَ. وَفِي الْحَدِيثِ^(٢): «إِنَّ فِي الْمَعَارِيضِ لَمَنْدُوحَةً عَنِ الْكَذِبِ» وَالتَّعْرِيضُ^(٣) نَوْعَانِ: أَحَدُهُمَا: أَنْ يَنْفِي الرَّجُلُ عَنِ نَفْسِهِ أَمْرًا وَغَرَضُهُ أَنْ يُثَبِّتَهُ لِآخِرِ، كَنَحْوِ مَا حَكَاهُ مَالِكٌ فِي «الْمَوْطَأِ» وَ[نَحْوِهِ]^(٤) قَوْلُ الشَّاعِرِ^(٥):

(١) فِي «المختار...» للمؤلف: «أَنَّهُ إِنَّمَا مُرَادُهُ شَيْءٌ...».

(٢) النِّهَايَةُ (٢١٢/٣).

(٣) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمَوْطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢٥١/٢).

(٤) عَنِ «المختار...» للمؤلف.

(٥) الْبَيْتُ فِي أَدَبِ الْكَاتِبِ لِابْنِ قُتَيْبَةَ (٢٢، ٣٧٣)، دُونَ نِسْبَةٍ، وَأُورِدَهُ ابْنُ قُتَيْبَةَ فِي غَرِيبِ

الْحَدِيثِ (٢٦٠/٢)، وَالْمَعْنَى الْكَبِيرُ (٥٦٣، ٦٣٧)، قَالَ ابْنُ السَّيِّدِ فِي «الِاقْتِضَابِ»

(١٢/٣): «لَا أَعْلَمُ قَائِلَهُ» أَمَّا الْجَوَابِيُّ فِي شَرْحِ أَدَبِ الْكَاتِبِ (١٢٠) فَقَالَ: «قِيلَ: إِنَّهُ

لِعُمَرَ بْنِ حُمَمَةَ الدَّوْسِيِّ» [عَمْرُو]

لَنَا الْعِزَّةُ الْقَعْسَاءُ وَالْبَأْسُ وَالنَّدَى

وَأَنْ تَشْرَبَ الْكَلْبَى الْمِرَاضُ دِمَاءَنَا

وَلَا عَيْسَبَ فِينَا

بَدَيْنَا بِهَا فِي كُلِّ نَادٍ وَفِي حَفْلِ

بَرَيْنٍ وَيُبْرِي ذُو بَجِيسٍ وَذُو خَبَلٍ

... .. البيت

وَيُنَسَّبُ الْبَيْتُ إِلَى مُزَاحِمِ الْعُقَيْلِيِّ، وَإِلَى عُرْوَةَ بْنِ أَحْمَدَ الْحَزَارِيِّ، وَرَاجَعْتُ دِيوانَ مُزَاحِمِ فَلَمْ أَجِدْهُ. وَلَمْ يُذَكَرْ عَمْرُو بْنُ حُمَمَةَ فِيمَنْ اسْمُهُ عَمْرُو مِنَ الشُّعْرَاءِ؟! وَهُوَ جَاهِلِيٌّ، مُعَمَّرٌ، =

وَلَا عَيْبَ فِينَا غَيْرَ عِرْقٍ لِمَعْشِرٍ كِرَامٍ وَإِنَّا لَا نَحْطُ عَلَى التَّمْلِ

قَالَ أَصْحَابُ الْمَعَانِي^(١): هَذَا تَعْرِيفُ بَرَجَلٍ كَانَ أَخْوَالُهُ مَجُوسًا وَالتَّمْلُ قُرُوحٌ تَخْرُجُ فِي الْجَنْبِ، تَزْعُمُ الْمَجُوسُ أَنَّ وَلَدَ الرَّجُلِ إِذَا كَانَ مِنْ أُخْتِهِ، ثُمَّ حَطَّ عَلَى التَّمْلَةِ شَفِي صَاحِبِهَا.

وَأَمَّا التَّوَعُّ الثَّانِي: فَإِنَّهُ يَكُونُ بِالْأَلْفَاظِ الْمُشْتَرَكَةِ الَّتِي تَقَعُ عَلَى مَعَانٍ مُخْتَلِفَةٍ، فَيُوهِمُ الْمُتَكَلِّمُ أَنَّهُ يُرِيدُ مَعْنَى مِنَ الْمَعَانِي، وَغَرَضُهُ مَعْنَى آخَرَ، وَهَذَا يُسَمَّى اللَّحْنُ وَاللُّغْزُ، كَقَوْلِ الْقَائِلِ: وَاللَّهِ مَا أَخَذْتُ لَهُ غِفَارَةً^(٢) يُؤْهِمُ الْغِفَارَةَ الْمَلْبُوسَةَ، وَمُرَادُهُ السَّحَابَةَ الَّتِي تَكُونُ فَوْقَ سَحَابَةِ أُخْرَى، وَكَقَوْلِهِ: وَاللَّهِ مَا عِنْدِي خَرْجٌ، وَالْخَرْجُ: الْوَادِي الَّذِي لَا مَنَفَذَ لَهُ^(٣).

- وَأَمَّا قَوْلُهُ: «وَالْحُلَفَاءُ^(٤) هَلُمَّ جَرًّا» [١٧]. فَإِنَّ هَذِهِ كَلِمَةٌ تَسْتَعْمِلُهَا الْعَرَبُ فِي الشَّيْءِ الَّذِي يَسْتَمِرُّ وَيَتَّصِلُ^(٥). وَمَعْنَى «هَلُمَّ» أَقْبِلْ، وَالْجَرُّ: سَيْرٌ فِي رِفْقٍ وَسُكُونٍ لَا تَكَلُّفَ فِيهِ. يُقَالُ: جَرَرْتُ الْإِبِلَ، إِذَا رَفَقْتُ بِهَا فِي الْمَشْيِ،

= أَدْرَكَ الْإِسْلَامَ فَاسْلَمَ، وَهُوَ صُخْبَةٌ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -، ذَكَرَهُ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي الْإِصَابَةِ (٤/٦٢٥)، وَنَقَلَ عَنِ الْقِسْمِ الْمَفْقُودِ مِنْ «مَعْجَمِ الشُّعْرَاءِ» . . .

(١) مَا زَالَ التَّقْلُّ عَنْ أَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ.

(٢) فِي الْقَامُوسِ (غَفَرُ): «زَرَدٌ مِنَ الدَّرْعِ يُلْبَسُ تَحْتَ الْقَلَنْسُوتِ، أَوْ حَلَقٌ يَتَّقَعُ بِهَا الْمُتَسَلِّحُ، وَخِرْقَةٌ تُوَقَّى بِهَا الْمَرْأَةُ خِمَارَهَا مِنَ الدُّهْنِ، وَالسَّحَابَةُ فَوْقَ السَّحَابَةِ.

(٣) وَالْخَرْجُ: الْخِرَاجُ الْمَعْرُوفُ. يُرَاجَعُ: الْلسَانُ: (خَرْجَ).

(٤) فِي الْأَصْلِ: «وَهَلُمَّ».

(٥) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٢٥٢).

وَتَرَكْتَهَا تَرَعَى فِي التَّبَاتِ فِي سَيْرِهَا، فَإِذَا قَالَ الرَّجُلُ لِصَاحِبِهِ: هَلُمَّ جَرًّا، فَمَعْنَاهُ: أَقْبِلْ جَارًا الْأَمْرَ مُتَرَفِّقًا بِهِ. فَأَصْلُهُ: أَنْ يُسْتَعْمَلَ فِي الْأَمْرِ بِالتَّمَادِي، ثُمَّ يُسْتَعْمَلُ فِي الْحَبْرِ الَّذِي لَيْسَ بِأَمْرٍ. أَلَا تَرَى إِلَى أَنْ قَوْلَهُ: «أَدْرَكْتُ عُمَرَ وَعُثْمَانَ وَالْخُلَفَاءَ هَلُمَّ جَرًّا» إِنْخِبَارٌ لَا مَعْنَى فِيهِ لِلْأَمْرِ، وَإِنَّمَا مَعْنَاهُ: أَدْرَكْتُهُمْ جَارِينَ لِهَذَا الْحُكْمِ، مُسْتَمِرِّينَ عَلَيْهِ، وَإِذَا اسْتَمَرُّوا عَلَيْهِ فَكَأَنَّ الْمُتَقَدِّمَ مِنْهُمْ يَأْمُرُ الْمُتَأَخَّرَ الَّذِي يَجِيءُ بَعْدَهُ وَيُخْلِفُهُ بِأَنْ يَمَثِلَ ذَلِكَ وَلَا يُغَيِّرُهُ، فَهُوَ كَلَامٌ مَحْمُولٌ عَلَى الْمَعَانِي (١).

- وَقَوْلُهُ: «لَأَبُوءَنَّ عَلَى نَفْسِي» [١٨]. مَعْنَاهُ: لَأَعْتَرِفَنَّ (٢). يُقَالُ: بَاءَ فُلَانٌ بِذَنْبِهِ: إِذَا اعْتَرَفَ بِهِ، وَأَلْفَى بِيَدِهِ.

(مَا لِأَحَدٍ فِيهِ)

- قَوْلُهُ: «أَوْ لِأَرْوَمِيكَ بِأَحْبَارِكَ» (٣) [٢٠]. أَرَادَ الرَّجْمَ، وَأَضَافَهَا إِلَيْهِ؛ لِأَنَّهُ كَانَ يَكُونُ الْمَرْجُومَ بِهَا، أَوْ لِأَنَّهُ كَانَ السَّبَبَ فِي أَنْ يُرْجَمَ بِهَا.

(مَا يَجِبُ فِيهِ الْقَطْعُ)

- «الْمَجْنُ» [٢٢]: الثُّرْسُ، سُمِّيَ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ يُجِنُّ الَّذِي تَحْتَهُ: أَيُّ: يَسْتُرُهُ. يُقَالُ: جَنَّهُ اللَّيْلُ وَأَجَنَّهُ: إِذَا سَتَرَهُ.

(١) فِي «الْمُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلِّفِ: «عَلَى الْمَعْنَى».

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأَ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٢٥٣).

(٣) فِي «الْمُوطَأَ»: «بِالْحِجَارَةِ».

- و«الْحَرِيْسَةُ»: الشاةُ تُحْرَسُ فِي الْجَبَلِ، وَتَقْدَمُ ذِكْرُهَا^(١).

- و«المُرَاحُ»^(٢) - بِضَمِّ المِيمِ -: المَوْضِعُ الَّذِي تُرَاحُ إِلَيْهِ الإِبِلُ مِنَ المَرْعَى، أَيْ: تُرَدُّ إِذَا أَقْبَلَ اللَّيْلُ. يُقَالُ: رَاحَتِ الإِبِلُ وَأَرَا حَهَا الرَّاعِي، فَإِنْ جَعَلْتَ المُرَاحَ مِنْ رَاحَ يَرُو حُ فَتَحْتَ المِيمَ، وَإِنْ جَعَلْتَهُ مِنْ أَرَا حَهَا الرَّاعِي ضَمَمْتَ المِيمَ، وَمِثْلُهُ المُقَامُ، إِنْ جَعَلْتَهُ مِنْ قَامَ/ يَقُومُ فَتَحْتَ المِيمَ كَمَا قَالَ تَعَالَى^(٣): ﴿ قَبَلْ أَنْ تَقُومَ مِنْ مَقَامِكَ ﴾، وَإِنْ جَعَلْتَهُ مِنْ أَقَامَ يُقِيمُ ضَمَمْتَ المِيمَ، كَمَا قَالَ تَعَالَى^(٤): ﴿ إِنَّهَا سَاءَتْ مُسْتَقَرًّا وَمُقَامًا ﴾^(٥). و«الجَرِينُ»: شِبْهُ الأَنْدَرِ، وَجَمَعُهُ: جُرْنٌ، وَيُقَالُ لَهُ: المِرْبِدُ وَالجَوْحَانُ وَالمِسْطَحُ.

وَيُقَالُ: «أُتْرَجَةٌ» [٢٣]. وَالجَمْعُ: أُتْرُجٌ، وَلَا يُقَالُ: تُرْنَجَةٌ. هَذَا قَوْلُ الأَصْمَعِيِّ، وَكَانَ يَحْتَجُّ بِقَوْلِ عُلُقَمَةَ^(٥):

- (١) الجزء الأول (٢٦٤، ٢٩٨).
- (٢) النَّصُّ فِي هَذِهِ الفَقْرَةِ وَالفقرات التي تليها كلُّه لأبي الوَلَيْدِ الوَقْشِيِّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى المَوْطَأِ (٢/٢٥٤، ٢٥٥) بِتَصْرُفٍ يَسِيرٍ.
- (٣) سُورَةُ النَّملِ، الآيَةُ: ٣٩.
- (٤) سُورَةُ الفُرْقَانِ.
- (٥) هُوَ عُلُقَمَةُ بْنُ عَبْدِ بَنِ الثُّعْمَانِ بْنِ قَيْسٍ، مِنْ بَنِي عُبَيْدِ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ مَالِكِ بْنِ زَيْدِ مَنَاةَ بْنِ تَمِيمٍ، شَاعِرٌ جَاهِلِيٌّ، يَعْرِفُ بِ«الفَحْلِ» وَهُوَ أَحَدُ الشُّعْرَاءِ السُّتَّةِ الجَاهِلِيِّينَ الَّذِينَ اخْتَارَ لَهُمُ الأَعْلَمُ، وَقَصِيدَتُهُ الَّتِي مِنْهَا البَيْتُ أَوْلَاهَا:
هَلْ مَا عَلِمْتِ وَمَا اسْتَوْدَعْتِ مَكْتُومٌ أَمْ حَبَلَهَا إِنْ نَأْتِكَ اليَوْمَ مَصْرُومٌ
وَقَصِيدَتُهُ الأُخْرَى الَّتِي أَوْلَاهَا:
طَحَابِكَ قَلْبٌ فِي الحِسانِ طَرُوبٌ بُعَيْدَ الشَّبَابِ عَصَرَ حَانَ مَشِيبٌ =

تَحْمَلْنَ أُتْرُجَةً نَضَحَ الْعَيْبِرِ بِهَا كَأَنَّ تَطْيَابَهَا فِي الْأَنْفِ مَشْمُومٌ
وَوَقَعَ هُنَا فِي كِتَابِي «أُتْرُجَةٌ»، (١) وَتَقَدَّمَ أَنَّ الْأَفْصَحَ أُتْرُجَةٌ^(١).

وَقَوْلُ عَائِشَةَ: «مَا طَالَ عَلِيٌّ وَلَا نَسِيتُ: الْقَطْعُ فِي رُبْعِ دِينَارٍ» [٢٤]. مَعْنَاهُ^(٢):
مَا طَالَ عَلِيٌّ الْأَمْرُ، فَتَرَكَتْ ذِكْرَ الْفَاعِلِ اخْتِصَارًا لِلْعِلْمِ بِهِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى^(٣):
﴿حَتَّى تَوَارَتْ بِالْحِجَابِ ﴿٣٦﴾﴾ أَي: تَوَارَتْ الشَّمْسُ. وَأَنْشَدَ أَبُو عَلِيٍّ فِي أَمَالِيهِ^(٤):

* سَقَى دَمْتَيْنِ لَيْسَ لِي بِهِمَا عَهْدٌ *

تُسَمِّيهِمَا قُرَيْشٌ «سِنَطِي الدَّهْرِ» أَخْبَارُهُ فِي: الْمُؤْتَلَفِ وَالْمَخْتَلَفِ (٢٢٧)، وَالِاشْتِقَاقِ
(٢١٨)، وَالْأَغَانِي (١٢١/٧)، وَخَزَانَةِ الْأَدَبِ (٥٦٥/١)، وَالشَّاهِدُ فِي دِيْوَانِهِ (٥١)،
وَيُرَاجِعُ شَرْحَ أَدَبِ الْكُتَّابِ لِلْجَوَالِيقِيِّ (٢٨٤)، وَالْمَنْصَفِ (٤٧/٣)، وَالْمُخَصَّصِ
(١٩٦/١١)، وَالصَّحَّاحِ، وَاللِّسَانِ، وَالتَّاجِ: (طِيب) وَ(تَرْج).

(١) - (١) سَاقَطُ مِنَ «الْمُخْتَارِ...» لِلْمَوْلُفِ.

(٢) مَا زَالَ النَّصُّ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ.

(٣) سُورَةُ ص.

(٤) لَمْ يَرِدْ فِي كِتَابِ الْوَقَّاسِيِّ، وَيُرَاجِعُ: الْأَمَالِي لِأَبِي عَلِيٍّ (٥٤/١) وَفِيهِ: «حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ
الْأَنْبَارِيِّ، قَالَ: أَمَلْتُ عَلَيْنَا أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى النَّحْوِيُّ، أَوْ قَرَأَ - الشَّلْكُ مِنْ أَبِي
عَلِيٍّ - عَلِيٌّ بَابِ دَارِهِ، ثُمَّ أَنْشَدَنَا فِي الْمَسْجِدِ الْجَامِعِ يَقْرُؤُهُ عَلِيُّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُعْتَزِّ، قَالَ:
أَنْشَدَنِي بَعْضُ أَصْحَابِنَا عَنِ النَّضْرِ بْنِ جَرِيرٍ، عَنِ الْأَضْمَعِيِّ:

سَقَى دَمْتَيْنِ لَيْسَ لِي بِهِمَا عَهْدٌ بِحَيْثُ التَّقَى الدَّارَاتُ وَالْجَرَجُ الْكَبْدُ

فَيَا رَبِّوَةَ الرَّبْعَيْنِ حَيْثُ رَبِّوَةٌ عَلَى النَّأْيِ مِنَّا وَاسْتَهْلَلْ بِكَ الرَّعْدُ

وَمِنْهَا:

إِذَا وَرَدَ الْمِسْوَاكُ صَمَانَ بِالضُّحَى عَوَارِضَ مِنْهَا ظَلَّ يَخْضِرُهُ الْبَرْدُ

فَإِنْ تَدَعَى نَجْدًا نَدَعُهُ وَمَنْ بِهِ وَإِنْ تَسْكِنِي نَجْدًا فَيَا حَبْدًا نَجْدُ

أَرَادَ: سَقَى اللهُ أَوْ سَقَى الْغَيْثُ. وَقَالَ الْأَخْفَشُ^(١): إِذَا قُلْتَ عَجِبْتُ مِنْ ضَرْبٍ زَيْدًا، فَالْفَاعِلُ مَحذُوفٌ لِلْعِلْمِ بِهِ، وَلَا يُقَالُ: إِنَّهُ مُضْمَرٌ؛ لِأَنَّ الْمَصَادِرَ لَا يُضْمَرُ فِيهَا الْأَجْنَاسُ، وَمِثْلُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى^(٢): ﴿أَوْ إِطْعَمٌ فِي يَوْمٍ ذِي مَسْغَبٍ﴾ **يَتِيمًا**.
 قَالَ الشَّيْخُ - وَقَفَهُ اللهُ تَعَالَى -^(٣): وَيَتَوَجَّهُ عِنْدِي فِيهِ: أَنْ يَكُونَ تَقْدِيرُهُ: مَا طَالَ عَلَيَّ وَمَا نَسِيتُ قَوْلَ رَسُولِ اللهِ ﷺ: «الْقَطْعُ فِي رُبْعِ دِينَارٍ» فَيَكُونُ رَفَعُهُ عَلَيَّ الْحِكَايَةِ، كَمَا قَالَ^(٤):

* سَمِعْتُ النَّاسَ يَتَتَجَعُونَ غَيْثًا * الْبَيْتُ

وَيَكُونُ أَبْلَغَ، لِأَنَّهُ يُشْعِرُ بِتَكَرُّرِ هَذَا اللَّفْظِ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَهَذَا عَلَيَّ مَا يَفْتَضِيهِ احْتِمَالُ الْكَلَامِ [لَا]^(٥) عَلَيَّ الْقَطْعُ بِأَنَّهُ مِنْ كَلَامِ الرَّسُولِ ﷺ.
 - وَقَوْلُهُ: «وَمَعَهَا مَوْلَانِ» [٢٥] أَي: مُعْتَقَتَانِ. قَالَ أَبُو الْوَلِيدِ^(٦): وَلَا

(١) عَادَ إِلَى كَلَامِ أَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ.

(٢) سُورَةُ الْبَلَدِ.

(٣) فِي «الْمُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلِّفِ: «أَقُولُ».

(٤) الْبَيْتُ لِذِي الرُّمَّةِ فِي دِيْوَانِهِ (١٥٣٥)، وَعَجَزَهُ:

* فَقُلْتُ لِصَيْدِحَ انْتَجِعِي بِلَالًا *

وَصَيْدِحُ: نَاقَةُ ذِي الرُّمَّةِ، وَبِلَالٌ: هُوَ مَمْدُوحُهُ، وَهُوَ بِلَالُ بْنُ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، أَمِيرُ الْبَصْرَةِ وَقَاضِيهَا (تَ نَحْوَ ١٢٦ هـ)، وَأَبُو بُرْدَةَ اسْمُهُ عَامِرُ بْنُ أَبِي مُوسَى. لَهُ أَخْبَارٌ بِبِلَالٍ فِي: تَهْذِيبِ التَّهْذِيبِ (١/٥٠٠)، وَخَزَانَةِ الْأَدَبِ (١/٤٥٢) وَغَيْرِهِمَا.

(٥) عَنِ «الْمُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلِّفِ.

(٦) الْمُنتَقَى لِأَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِي (٧/١٦٠).

يُسَمَّى مَنْ فِيهِ بَقِيَّةُ رِقٍّ مَوْلَى حَتَّى يَعْتَقُ.

- وَقَوْلُهُ: «بُرْدُ مُرَاجِلٍ»^(١). المَرَاجِلُ: ثِيَابٌ مُوشَاةٌ^(٢)، وَيُقَالُ: مِنْ هَذَا بُرْدٌ مُمَرَّجَلٌ، قَالَ الْعَجَّاجُ^(٣):

* بِشِيَةِ كَشِيَةِ الْمُمَرَّجَلِ *

وَكَانَ أَبُو حَاتِمٍ^(٤) يَقُولُ: لَا يُقَالُ لِلثَّوْبِ بُرْدٌ حَتَّى يَكُونَ فِيهِ وَشِيٌّ، وَأَجَازُهُ غَيْرُهُ، وَيَدُلُّ عَلَى صِحَّةِ قَوْلِ أَبِي حَاتِمٍ قَوْلُ امْرِئِ الْقَيْسِ: ^(٥)

* عَلَى لَاحِبٍ كَالْبُرْدِ ذِي الْحَبْرَاتِ *

- وَقَوْلُهُ: «أَوْ فَرَوَةٌ» - الْفَرَوَةُ لُغَةٌ فِي الْفَرَوِ، وَالْأَكْثَرُ فِي الْاسْتِعْمَالِ فَرَوٌ،

بِغَيْرِ هَاءٍ^(٦)، كَمَا قَالَ عَنَتْرَةُ: ^(٧)

(١) فِي «الْمَوْطَأِ»: «مُرَجَلٌ».

(٢) النَّصُّ فِي التَّلْعِيقِ عَلَى الْمَوْطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ وَلَمْ يُشَدِّ الْبَيْتَ.

(٣) دِيوَانُهُ (٢٢٣) وَفِيهِ:

* رَكَازَةٌ لِلْبُرْدِ وَالْمُرَحَّلِ *

هَكَذَا بِالْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ؟! فَهَلْ هُوَ الْمَقْصُودُ هُنَا؟

(٤) عَادَ إِلَى كَلَامِ أَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ وَلَمْ يَنْشُدْ أَبُو الْوَلَيْدِ بَيْتَ امْرِئِ الْقَيْسِ.

(٥) دِيوَانُهُ (٨١)، وَصَدْرُهُ:

* وَعِنْسٍ كَالْوِاحِ الْإِرَانِ نَسَاتَهَا *

(٦) عَادَ إِلَى كَلَامِ أَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ، وَلَمْ يَنْشُدْ أَبُو الْوَلَيْدِ بَيْتَ عَنَتْرَةَ.

(٧) دِيوَانُهُ (٢٠١) وَصَدْرُهُ:

* صَعْلٌ يَعُودُ بِذِي الْعُشَيْرَةِ بِيَضِهِ *

وَالصَّعْلُ: الطَّوِيلُ الْعُنْتِيُّ، الصَّغِيرُ الرَّأْسِ، يَعْنِي الظِّلِيمَ، وَهُوَ وَكَلْدُ النَّعَامَةِ، وَذُو الْعُشَيْرَةِ: =

* كَالْعَبْدِ ذِي الْفَرْوِ الطَّوِيلِ الْأَصْلَمِ *

- وَقَوْلُ عَائِشَةَ: «فَصَاعِدًا» هُوَ مَنْصُوبٌ عِنْدَ النَّحْوِيِّينَ عَلَى الْحَالِ، وَالْعَامِلُ فِيهِ مُضَمَّرٌ، كَأَنَّهَا قَالَتْ: فَمَا زَادَ صَاعِدًا.
- وَقَوْلُ مَالِكٍ: «وَهَذَا أَحَبُّ مَا سَمِعْتُ إِلَيَّ فِي ذَلِكَ» فِيهِ تَقْدِيمٌ وَتَأْخِيرٌ، وَتَقْدِيرُهُ: وَهَذَا أَحَبُّ مَا سَمِعْتُ فِي ذَلِكَ إِلَيَّ.

(جَامِعُ الْقَطْعِ)

- قَوْلُهُ: «ثُمَّ»^(١) [يُسْتَعْدَى] عَلَيْهِ» [٣٠] أَي: يَطْلُبُ الْإِنْصَافَ مِنْهُ، وَأَخَذُ الْحَقَّ. يُقَالُ: اسْتَعْدَيْتُ السُّلْطَانَ عَلَى فُلَانٍ، وَاسْتَأْدَيْتَهُ، وَيُقَالُ: (٢) أَعْدَنِي عَلَيْهِ، وَأَدِنِّي، أَي: قَوَّيْتُ وَأَعِنِّي.
- وَقَوْلُهُ: «أَخَذَ [نَاسًا]»^(٣) فِي حِرَابِيَّةٍ [٣١]. وَقَعَ فِي بَعْضِ التُّسُخِ بِالْخَاءِ الْمُعْجَمَةِ^(٤)، وَالْحِرَابِيَّةُ: سَرِيقَةُ الْإِبِلِ خَاصَّةً. يُقَالُ: رَجُلٌ خَارِبٌ، وَقَوْمٌ خَرَابٌ، قَالَ الرَّاجِزُ^(٥):

= مَوْضِعٌ، يُرَاجَعُ: مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (١٤٣/٤) قَالَ: «الْعُشَيْرَةُ بِلَفْظِ تَصْغِيرِ عَشْرَةِ عَشْرَةٍ يُضَافُ إِلَيْهِ «ذُو» فَيُقَالُ: ذُو الْعُشَيْرَةِ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: مَوْضِعٌ بِالصُّمَّانِ مَعْرُوفٌ. نُسِبَ إِلَى عَشْرَةِ نَابِتَةٍ فِيهِ» يُرَاجَعُ: تَهْذِيبُ اللَّغَةِ (٤١٣/١).

(١) فِي الْأَصْلِ: «يَسْتَعْرَى».

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ (٢/٢٥٧).

(٣) فِي الْأَصْلِ: «فَاسًا».

(٤) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ (٢/٢٥٧).

(٥) الْكَامِلُ لِلْمُبَرِّدِ (٩٣٧) وَبَعْدَهُ هُنَاكَ:

* وَالْحَارِبُ اللَّصُّ يُحِبُّ الْحَارِبَا *

وَالأَوَّلُ هُوَ الْوَجْهُ.

- وَ«الصُّنْدُوقُ»: التَّابُوتُ.

- وَ«المِكَتَلُ» - بِكسْرِ المِيمِ - : شِبْهُ الفُقَّةِ.

- وَ«الغَلَقُ»: مَا يُغْلَقُ بِهِ البَابُ، وَيُسَمَّى البَابُ أَيْضًا غَلَقًا^(١)، قَالَ الشَّاعِرُ:

ثُمَّ التَّفْتُ إِلَيْهَا وَهِيَ حَائِنَةٌ مِثْلُ الرِّتَاجِ إِذَا مَا لَزَّهُ الغَلَقُ

- وَأَمَّا «حَرِيْسَةُ الجَبَلِ» فَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ^(٢): بَعْضُهُمْ يَجْعَلُهَا السَّرِيقَةَ نَفْسَهَا. يُقَالُ:

حَرَسَ يَحْرِسُ حَرَسًا: إِذَا سَرَقَ^(٣)، وَيَكُونُ المَعْنَى: أَنَّهُ لَيْسَ فِيهَا يُسْرَقُ مِنْ

المَاشِيَةِ [بِالجَبَلِ]^(٤) قَطْعٌ حَتَّى يُؤْوِيَهَا المَرَاحُ، قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ^(٥): وَفِيهَا تَفْسِيرُ

وَتِلْكَ قُرْبَى مِثْلُ أَنْ تُنَاسِبَا

أَنْ تُشَبَّهَ الصَّرَائِبُ الصَّرَائِبَا

قَالَ: وَقَالَ آخَرُ: [رَجُلٌ مِنْ بَنِي أَسَدٍ]:

إِنِّي الطَّرِيقَ وَاجْتَنَبَ أَرْمَامَا

إِنَّ بِهَا أَكْتَلَ أَوْ رَزَامَا

خُؤَيْرِيَيْنِ يُنْفِقَانِ الهَامَا

والبَيْتُ الَّذِي أَنشده المُوَلَّفُ فِي غَرِيبِ الحَدِيثِ لِلحَطَّابِيِّ (٢/٢٦٦)، وَأَنشده مَا بَعْدَهُ أَيْضًا.

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى المُوَطَّأِ لِأَبِي الوَلَيْدِ الوَقَّاسِيِّ (٢/٢٥٧). وَلَمْ يُنْشِدِ البَيْتَ.

(٢) غَرِيبُ الحَدِيثِ (٢/٤٨٨)، وَالثَّقَلُ عَنْ أَبِي الوَلَيْدِ.

(٣) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى المُوَطَّأِ لِأَبِي الوَلَيْدِ الوَقَّاسِيِّ (٢/٢٥٨).

(٤) عَنِ «المُحْتَارِ...» لِلْمُوَلَّفِ، وَ«التَّعْلِيْقُ عَلَى المُوَطَّأِ» لِأَبِي الوَلَيْدِ الوَقَّاسِيِّ.

(٥) غَرِيبُ الحَدِيثِ (٢/٤٨٨)، وَالثَّقَلُ عَنْ أَبِي الوَلَيْدِ.

آخِرُ: وَهُوَ أَنْ تَكُونَ الْحَرِيسَةُ هِيَ الْمَحْرُوسَةُ، / فَيُقَالُ: لَيْسَ فِيمَا يُحْرَسُ فِي الْجَبَلِ قَطْعٌ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ بِمَوْضِعِ حِرْزٍ وَإِنْ حُرِسَ.

(مَا لَا قَطْعَ فِيهِ)

- «الْوَدِيُّ» [٣٢]: فَسِيلُ النَّخْلِ^(١)، وَاحِدَتُهُ: وَدِيَّةٌ؛ وَهِيَ النَّخْلَةُ الصَّغِيرَةُ وَيُجْمَعُ وَدَايَا.

- و^(٢) «الْكَثْرُ»^(٣) هُوَ جُمَارُ النَّخْلِ، كَمَا ذَكَرَ مَالِكٌ^(٢)، وَهُوَ كَلَامُ الْأَنْصَارِ، وَهُوَ يُؤْكَلُ عِنْدَهُمْ، كَمَا تُؤْكَلُ الثَّمَارُ.

^(٤) «الْمُعَلَّقُ»: مَا كَانَ مِنَ الثَّمَارِ^(٤) فِي رُؤُوسِ الْأَشْجَارِ لَمْ يَجِدْهُ رَبُّهُ، وَلَمْ يُؤْوِ إِلَى جَرِينٍ، وَلَا يَبْدُرُ وَلَا أَنْدُرٍ، وَلَا مَرْبِدٍ، وَإِنَّمَا هُوَ قَائِمٌ مُتَعَلِّقٌ بَيْنَ الْأَشْجَارِ. - و«الْإِخْتِلَاسُ»: هُوَ أَخَذَ الشَّيْءَ بِسُرْعَةٍ وَإِخْتِطَافٍ عَلَى سَبِيلِ الْمُحَاتَلَةِ.

(١) التَّعْلِيقُ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٢٥٨).

(٢) - (٢) هَذِهِ الْعِبَارَةُ مُتَأَخَّرَةٌ عَنْ مَوْضِعِهَا مِنَ «الْمُخْتَارِ». . . لِلْمُؤَلِّفِ.

(٣) حَاشِيَةُ الْأَصْلِ الْمَخْطُوطِ: «الْكَثْرُ وَالْكَثْرُ: جُمَارُ النَّخْلِ أَيْضًا، وَمِنْهُ الْحَدِيثُ: «لَا قَطْعَ فِي ثَمَرٍ وَلَا كَثْرٍ» وَقِيلَ: الْكَثْرُ: الْجُمَارُ عَامَّةً، وَاحِدَتُهُ كَثْرَةٌ. مِنَ «الْمُحْكَمِ». وَفِي «الْعَيْنِ» الْمَنْسُوبِ لِلْخَلِيلِ: الْجَذْبُ: جُمَارُ النَّخْلِ، وَالْوَاحِدَةُ جَذْبَةٌ، وَهِيَ الشَّحْمَةُ الَّتِي تَكُونُ فِي رَأْسِ النَّخْلَةِ كَأَنَّهَا جَذِبَتْ عَنِ النَّخْلَةِ، وَجَذَبَ النَّخْلَةَ يَجْذِبُهَا: قَطَعَ جَذْبَهَا لِأَنَّهَا لَيْسَتْ بِهَا. وَالْجَذْبُ وَالْجَذَابُ جَمِيعًا: الْجُمَارُ الَّتِي فِيهَا خُشُونَةٌ، وَاحِدَتُهَا: جَذْبَةٌ، وَعَمَّ بِهِ. يُقَالُ: الْجَذْبُ: الْجُمَارُ لَمْ يَزِدْ شَيْئًا. وَفِي «الصَّحَاحِ»: الْجَذْبُ - بِالتَّخْرِينِ - الْجُمَارُ، وَهُوَ شَحْمُ النَّخْلَةِ، وَالْوَاحِدَةُ: جَذْبَةٌ. يُرَاجَعُ: الْمُحْكَمُ (٦/٤٩٤)، وَفِيهِ: «لُغَةُ أَنْصَارِيَّةٌ»، وَالْعَيْنُ (٥/٣٤٨)، وَالصَّحَاحُ: (كثْر).

(٤) - (٤) سَاقَطَ مِنَ «الْمُخْتَارِ». . . لِلْمُؤَلِّفِ.

كِتَابُ [الْجَامِعِ] ^(١)

(الدُّعَاءُ لِلْمَدِينَةِ وَأَهْلِهَا)

مَرْجِعُ دُعَائِهِ ﷺ وَمَحْصُولُهُ ^(٢): أَنْ يُبَارَكَ لَهُمْ فِيمَا يَكْتَلُونَهُ، لَا فِي الْكَيْلِ وَخَدِّهِ، وَإِنْ كَانَ يُحْتَمَلُ عَلَى ظَاهِرِ الْعُمُومِ أَنْ يَكُونَ فِي الطَّعَامِ وَالطَّرُوفِ، لَكِنَّهُ ﷺ لَمَّا أُوتِيَ جَوَامِعَ الْكَلِمِ صَارَ يَسْتَعْمِلُ الْأَلْفَاظَ عَلَى أَحْسَنِ مَجَارِيهَا، وَأَبْلَغَ أَمَالِيهَا عِنْدَ الْعَرَبِ وَمَعَانِيهَا، وَمِنْ شَأْنِ الْعَرَبِ ^(٣) أَنْ تَعْدِلَ [عَنْ] ^(٤) التَّصْرِيحِ بِذِكْرِ الشَّيْءِ إِلَى مَا يُشِيرُ إِلَيْهِ، وَيَدُلُّ عَلَيْهِ، وَيَرَوْنَ ذَلِكَ أَبْلَغَ فِي الْمَعْنَى، وَأَسْوَعَ فِي الْفَحْوَى، وَيَعْتَقِدُونَ أَنَّهُ مِنْ مَحَاسِنِ كَلَامِهِمْ فِي نَثْرِهِمْ وَنَظْمِهِمْ، فَيَقُولُ أَحَدُهُمْ لِصَاحِبِهِ: فِدَى لَكَ ثَوْبِي، وَفِدَى لَكَ رِدَائِي، وَلَيْسَ الْغَرَضُ تَفْدِيَتَهُ بِالْثَوْبِ وَالرِّدَاءِ، وَإِنَّمَا الْغَرَضُ تَفْدِيَتَهُ بِمَا يَشْتَمَلُ عَلَيْهِ الثَّوْبُ، وَالرِّدَاءُ مِنَ النَّفْسِ وَالذَّاتِ. وَيَقُولُونَ: فَلَانَ عَفِيفُ الْإِزَارِ، وَنَقِي الثَّوْبِ،

(١) «المُخْتَارُ...» لِلْمُؤَلَّفِ، وَالْمَوْطَأُ رَوَايَةٌ يَحْيَى (٨٨٤)، وَرَوَايَةٌ أَبِي مُصْعَبِ الرَّهْرِيِّ (٥٣/٢)، وَرَوَايَةٌ مُحَمَّدَ بْنَ الْحَسَنِ (٣٠٨)، وَرَوَايَةٌ سُؤَيْدِ (٤٦٤)، وَتَفْسِيرٌ غَرِيبٌ الْمَوْطَأُ لابن حَبِيبٍ (٩٣/٢)، وَالِاسْتِذْكَارُ (٧/٢٦)، وَالتَّمْهِيدُ (٢٧٣/١٤)، وَالتَّعْلِيقُ عَلَى الْمَوْطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢٨٧/٢)، وَالْمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْبَاجِي (١٨٧/٧)، وَالْقَبَسُ لِابْنِ الْعَرَبِيِّ (١٠٨٢)، وَتَوْزِيرُ الْحَوْلَاكِ (٨٢/٣)، وَشَرْحُ الرُّزْقَانِي (٢١٧/٤)، وَكَشْفُ الْمُعْطَى (٣٣٣).

(٢) فِي الْأَصْلِ: «الْمَحْصُولَةُ» وَالتَّصْحِيحُ مِنْ «الْمُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلَّفِ.

(٣) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمَوْطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢٨٨/٢).

(٤) فِي الْأَصْلِ: «بِالتَّصْرِيحِ» وَالتَّصْحِيحُ مِنْ «الْمُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلَّفِ وَ«التَّعْلِيقُ عَلَى الْمَوْطَأِ» لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ.

وَطَاهِرُ الْجَيْبِ، قَالَ رُوْبَةُ^(١):

* وَقَدْ أَرَىٰ وَاسِعَ جَيْبِ الْكُمِّ *

أَيُّ: وَاسِعَ الصَّدْرِ، رَضِيَ الْبَالِ، وَنَحْوَهُ قَوْلُهُ تَعَالَى^(٢): ﴿نَاصِيَةٌ كَذِبَةٌ خَاطِئَةٌ﴾^(٣)، وَإِنَّمَا الْكَاذِبُ وَالْخَاطِئُ صَاحِبُ النَّاصِيَةِ، فَهَذَا وَجْهٌ مِنَ التَّأْوِيلِ.

وَفِيهِ وَجْهٌ آخَرُ^(٣): وَهُوَ أَنَّ الْأَشْيَاءَ الَّتِي تُكَالُ إِذَا بُورِكَ فِيهَا رَخِصَتْ أَسْعَارُهَا، فَابْتِغَاءَ الْمُشْتَرِي بِدِرْهِمِهِ كَيْلِينَ وَثَلَاثَةَ، مَكَانَ الْكَيْلِ الْوَاحِدِ الَّذِي كَانَ يَأْخُذُهُ بِهِ، فَتَضَاعَفُ الْأَكْيَالُ تَضَاعَفُ الْأَشْيَاءَ الْمَكِيَلَةَ، فَلَمَّا كَانَتْ الْأَكْيَالُ مُتَعَلِّقَةً بِالْمَكِيَلِ صَارَ الدُّعَاءُ لِلْأَكْيَالِ دُعَاءً لِلْمَكِيَلِ. وَقَدْ تَوَهَّمَ قَوْمٌ مِنْ ظَاهِرِ دُعَائِهِ ﷺ أَنَّهُ دُعَاءٌ بِالْبَرَكَةِ فِي الْمَكِيَالِ، وَلَمْ يَدْعُ بِالْبَرَكَةِ فِي الْمِيزَانِ، وَكَأَنَّهُ تَعَلَّقَ بِقَوْلِهِ الْمَكِيَالُ يَخْصُصُ مِكْيَالَ الْمَدِينَةِ، وَالْوَزْنُ وَزْنُ أَهْلِ مَكَّةَ، وَهُوَ جَهْلٌ

(١) ديوانه (١٤٣) يمدح الحارث بن سليم من آل عمرو، وقبله:

حَارِثٌ قَدْ عَالَجَتْ إِحْدَى الصُّمِّ	مِنْ سَنَةِ تَرْتَمُ كُلَّ رَمِّ
تَنْتَسِفُ النَّابِتُ بَعْدَ الْقَمِّ	أَحْرَقَتْ الْمَالَ اخْتِرَاقَ الْحَمِّ
فَأَوْرَثْتَنِي جِسْمَ مُسْلِهِمْ	نِضْوًا كِنِضْوِ الْوَصْبِ الْمُنْضَمِّ
وَقَدْ أَرَىٰ وَاسِعَ جَيْبِ الْكُمِّ	أَسْفَرُ مِنْ عِمَامَةِ الْمُعْتَمِّ
عَنْ قَصَبِ أَسْحَمَ مُدْلِهِمْ	لَا أَبْتَغِي بِالْعَمَلِ الْأَدَمِّ
عَيْبًا وَلَا يُبْطِرُنِي غِطْمِي	وَإِذَا قَوْمٌ سَاوِيَ الْمَاءِ

(٢) سورة العلق.

(٣) مازال النُّصُّ لَأَيِّ الْوَكَيْدِ الْوَقْشِيِّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمَوْطَأِ (٢/٢٨٨).

بِالْحَدِيثِ وَبِاللُّغَةِ. أَمَّا الْجَهْلُ بِالْحَدِيثِ فَإِنَّهُ قَالَ^(١): «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي مَدِينَتِنَا» وَلَمْ يَخْصَّ شَيْئًا مِمَّا فِي الْمَدِينَةِ دُونَ شَيْءٍ. وَقَدَّرُوا بَعْضُهُمْ: الْمِيزَانَ مِيزَانَ الْمَدِينَةِ، وَالْمِكْيَالَ مِكْيَالَ مَكَّةَ، ذَكَرَهُ أَبُو عُبَيْدٍ^(٢). وَأَمَّا الْجَهْلُ بِاللُّغَةِ فَإِنَّ الْعَرَبَ تَقُولُ: كَلْتُ الطَّعَامَ، فَيَسْتَعْمِلُونَ هَذِهِ اللَّفْظَةَ فِي الْمَوْزُونِ، كَمَا يَسْتَعْمِلُونَهَا فِي الْمَكِيلِ، وَلِهَذَا سُمِّيَتْ دَرَاهِمُ الْمَدِينَةِ الْكَيْلَ، فَقِيلَ: بَعْتُ الثَّوْبَ بَعَشْرَةَ دَرَاهِمَ كَيْلًا، وَبِعِشْرِينَ دِرْهَمًا كَيْلًا، وَالْعَشْرَةُ الدَّرَاهِمُ الْكَيْلِ هِيَ أَحَدُ عَشْرٍ دِرْهَمًا مِنَ الدَّرَاهِمِ الْوَازِنَةِ، وَأَرْبَعَةُ عَشْرٍ دِرْهَمًا مِنَ الدَّرَاهِمِ الدَّخْلِ، وَالْعِشْرُونَ دِرْهَمًا كَيْلًا هِيَ اثْنَانِ وَعِشْرُونَ دِرْهَمًا وَازِنَةً وَثَمَانِيَّةٌ وَعِشْرُونَ دِرْهَمًا دَخْلًا، وَالْمِكْيَالُ يَكُونُ الْمِقْدَارُ الَّذِي يُكَالُ بِهِ، وَلَيْسَ فِي قَوْلِهِ ﷺ: الْوِزْنُ وَزْنُ أَهْلِ مَكَّةَ، مَا يَنْفِي الْوِزْنَ عَنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، كَمَا أَنَّ نِسْبَةَ الْمِكْيَالِ إِلَى أَهْلِ الْمَدِينَةِ لَا نَفْيَ^(٣) فِيهِ، وَأَنَّ أَهْلَ مَكَّةَ لَا مِكْيَالَ لَهُمْ، وَلِلْكَيْلِ نَسَبٌ كُلُّ بَلَدٍ مِنْهَا إِلَى مَا هُوَ الْأَغْلَبُ عَلَيْهِ، وَكَانَ الْأَغْلَبُ عَلَى [أَهْلِ] مَكَّةَ التَّجَارَةَ، وَلَمْ تَكُنْ بَلَدَ زَرْعٍ وَثَمَارٍ كَمَا كَانَتِ الْمَدِينَةُ، فَكَانَ الْوِزْنُ أَخْصَّ بِهِمْ، وَالْكَيْلُ أَخْصَّ بِالْمَدِينَةِ. قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: هَذَا الْحَدِيثُ أَصْلٌ لِكُلِّ شَيْءٍ مِنَ الْكَيْلِ وَالْوِزْنِ إِنَّمَا يَأْتُمُّ النَّاسُ فِيهِمَا بِأَهْلِ مَكَّةَ وَأَهْلِ الْمَدِينَةِ، وَإِنْ/ تَغَيَّرَ فِي ذَلِكَ فِي سَائِرِ الْأَمْصَارِ، فَلَوْ أَسْلَمَ رَجُلٌ تَمْرًا فِي حِنْطَةٍ لَمْ يَصِحَّ؛ لِأَنَّهُ كَيْلٌ فِي كَيْلٍ، وَكَذَلِكَ

ب/٩٨

(١) مازال النصُّ لأبي الوليد أيضًا.

(٢) في الأصل: «أبو عبيدة» والنصح من «المختار...» للمؤلف.

(٣) في «المختار...» للمؤلف: «ينفي».

(٤) عن «المختار...» للمؤلف.

السَّمْنُ إِذَا أَسْلَمَهُ فِيمَا يُوزَنُ لَمْ يَصِحَّ ؛ لِأَنَّهُ وَزْنٌ فِي وَزْنٍ . قَالَ : وَالَّذِي يُعْرَفُ بِهِ أَصْلُ الْكَيْلِ وَالْوَزْنِ أَنَّ كُلَّ مَا لَزِمَهُ اسْمُ الْمَكْوُوكِ وَالْفَقْفِيزِ وَالصَّاعِ فَهُوَ كَيْلٌ ، وَكُلُّ مَا لَزِمَهُ الْأَرْطَالُ وَالْأَوَاقِي فَهُوَ وَزْنٌ . أَلَا تَسْمَعُ إِلَيَّ حَدِيثَ عُمَرَ حِينَ قَالَ فِي [عَام] ^(١) الرَّمَادَةِ ، وَكَانَ يَأْكُلُ الْخُبْزَ بِالرَّيْتِ فَقَرَقَرَ بَطْنُهُ ، فَقَالَ : « قَرَقَرُ مَا شِئْتَ وَلَا يَزَالُ هَذَا دَابَّكَ مَا دَامَ السَّمْنُ يُبَاعُ بِالْأَوَاقِي » . قَالَ : فَهَذَا يُبَيِّنُ أَنَّ السَّمْنَ فِي الْأَصْلِ وَزْنٌ إِلَّا أَنْ يُرِيدَ بِالْأَرْطَالِ الْمَكَايِلَ ، فَإِنَّ الْمِكْيَالَ قَدْ يُسَمَّى رِطْلًا . وَدُعَاءُ إِبْرَاهِيمَ الْحَلِيلِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مَا حَكَاهُ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ فِي سُورَةِ «الْبَقَرَةِ» ^(٢) وَسُورَةِ «إِبْرَاهِيمَ» ^(٣) : ﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا بَلَدًا آمِنًا وَارْزُقْ أَهْلَهُ مِنَ الثَّمَرَاتِ ﴾ ، ﴿ رَبَّنَا إِنِّي أَسْكَنْتُ مِنْ ذُرِّيَّتِي بُوَادٍ غَيْرِ ذِي زَرْعٍ . . . ﴾ الآية . وَأَمَّا الْفَائِدَةُ فِي ذِكْرِ الصَّاعِ وَالْمُدِّ ، وَهُمَا دَاخِلَانِ فِي الْمِكْيَالِ ، فَإِنَّ الْعَرَبَ إِذَا أَرَادَتِ الْمُبَالَغَةَ فِي الْعِنَايَةِ بِالشَّيْءِ جَعَلَتْ لَهُ لَفْظًا يَخْتَصُّ بِهِ ، فَيَكُونُ ذَلِكَ أَبْلَغَ فِي الْمَعْنَى ، فَيَقُولُ الْقَائِلُ ^(٤) : أَبْلَغُ إِخْوَانِي عَنِّي السَّلَامَ وَفُلَانًا وَفُلَانًا ، وَتَقَدَّمَ نَحْوَ هَذَا ، وَالاسْتِشْهَادُ عَلَيْهِ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى ^(٥) : ﴿ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِلَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ ﴾ ، وَقَوْلُهُ [تَعَالَى] ^(٦) : ﴿ فِيهَا فَكِهَةٌ وَمِغْلٌ وَرِمَانٌ ﴾

(١) في الأصل : «عين» وعام الرَّمَادَةِ مشهورٌ .

(٢) الآية : ١٢٦ .

(٣) الآية : ١٣٧ .

(٤) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْقَاسِمِيِّ (٢/٢٨٩) .

(٥) سورة البقرة ، الآية : ٩٨ . تقدم (١/١٦٢ ، ٤٠٤) .

(٦) سورة الرَّحْمَنِ .

وَعَيْرُ ذَلِكَ، وَتَقَدَّمَ أَيْضًا فَرَقُ مَا بَيْنَ التَّمْرِ وَالثَّمَرِ، وَالرَّوَايَةُ هُنَا التَّمْرُ، وَكَذَا قِيَدْتُهُ، وَالصَّوَابُ التَّمْرُ.

(مَا جَاءَ فِي سُكْنَى الْمَدِينَةِ وَالخُرُوجِ مِنْهَا)

- قَوْلُهُ: «اقْعُدِي لُكْعُ» [٣]. غَلَطُ^(١) مِنَ الرَّاويِ؛ لِأَنَّ «لُكْعًا» إِنَّمَا يُقَالُ لِلرَّجُلِ، كَمَا قَالَ ﷺ^(٢): «يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَكُونُ أَسْعَدُ النَّاسِ بِالدُّنْيَا لُكْعُ ابْنِ لُكْعٍ». وَأَمَّا الْمَرْأَةُ فَيُنَادَى لَهَا: «لُكَاعٌ»، فَالصَّوَابُ: «اقْعُدِي لُكَاعٌ» وَهُوَ مَنِيٌّ عَلَى الْكَسْرِ مِثْلُ: حَذَامٌ وَقَطَامٌ. وَاللُّكْعُ: الْحَسِيسُ مِنَ الرِّجَالِ، وَالْغَالِبُ عَلَى هَاتَيْنِ اللَّفْظَتَيْنِ أَلَّا يُسْتَعْمَلَا إِلَّا فِي النَّدَاءِ إِلَّا أَنْ يَضْطَرَّ شَاعِرٌ إِلَى ذَلِكَ، كَمَا قَالَ الْحُطَيْئَةُ^(٣):

أَطَوْفُ مَا أَطَوْفُ ثُمَّ أَوِي إِلَى بَيْتِ قَعِيدَتُهُ لُكَاعِ

وَقَدْ جَاءَ فِي غَيْرِ النَّدَاءِ، كَمَا قَالَ ﷺ^(٤) فِيمَا تَقَدَّمَ أَيْضًا.

- (١) التَّعْلِيْقُ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقْشِيِّ (٢/٢٨٩). وَفِيهِ: «وَهُمْ مِنَ الرَّاويِ . . .».
- (٢) الْغَرِيبِينَ لِلْهَرَوِيِّ (١٧٠٢)، وَالنَّهْيَاةَ لِابْنِ الْأَثِيرِ (٤/٢٦٨).
- (٣) الْبَيْتُ لِلْحُطَيْئَةِ فِي دِيوانِهِ (٢٧٠) يَهْجُو امْرَأَتَهُ، وَالشَّاهِدُ فِي: الْمَقْتَضِبِ (٤/٢٣٨)، وَالْكَامِلِ (٣٣٩، ٧٢٦، ١٢٣١)، وَالْجَمَلِ (١٧٦)، وَشَرَحَ أَيْبَاتَهُ الْحَلَلِ (٢٢٠)، وَأَمَالِي ابْنِ الشَّجَرِيِّ (٢/١٠٧)، وَشَرَحَ الْمَفْصَلَ لِابْنِ يَعِيشَ (٤/٥٧)، وَشَرَحَ النَّصْرِيحَ (٢/١٨٠)، وَالْخَزَانَةَ (١/٤٠٨).

وَجَاءَ فِي الْأَلْفَاظِ لِابْنِ السَّكَيْتِ (٤٣) لِأَبِي الْغَرِيبِ النَّصْرِيِّ:

أَطَوْدُ مَا أَطَوْدُ ثُمَّ أَوِي إِلَى بَيْتِ قَعِيدَتُهُ لُكَاعِ

- و«اللاؤاء»: الشدة^(١)، وأصلها الهمز، ثم تحقّف، ويُقال لها أيضًا: لولاء- باللام- والأول أشهر^(٢). و«الجهّد»- بفتح الجيم-: النَّصَبُ والمَشَقَّةُ، والجهّد- بضمّ الجيم-: الطَّاقَةُ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَجْعَلُهُمَا بِمَعْنَى وَاحِدٍ، وَيَحْتَجُّ بِقَوْلِهِ تَعَالَى^(٣): ﴿وَالَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ﴾ قُرِئَ بِالْفَتْحِ وَالضَّمِّ.

- وَقَوْلُهُ ﷺ: «إِلَّا كُنْتُ لَهُ شَهِيدًا»: أَي: شَاهِدًا لِمَا يَصْبِرُ عَلَيْهِ مِنْ ضَيْقِ الْمَدِينَةِ وَوَبَائِهَا وَسُظْفِ عَيْشِهَا.

- وَقَوْلُهُ: «أَوْ شَفِيعًا» الْأَشْبَهُ بِ«أَوْ» فِي هَذَا الْحَدِيثِ أَنْ يَكُونَ بِمَعْنَى الْوَاوِ، قَالَ الشَّاعِرُ^(٤):

نَالَ الْخِلَافَةَ أَوْ كَانَتْ عَلَيَّ قَدْرٍ كَمَا أَتَى رَبَّهُ مُوسَىٰ عَلَيَّ قَدْرٍ

(١) النَّصُّ هُنَا وَفِي الْفَرَاقَاتِ الَّتِي تَلِيهَا كُلُّهَا لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَيَّ الْمُوَطَّأِ (٢/٢٨٩، ٢٩٠).

(٢) الْمَقْصُورُ وَالْمَمْدُودُ لِأَبِي عَلِيٍّ الْقَالِي (٣٧٩).

(٣) سُورَةُ التَّوْبَةِ، آيَةُ: ٧٩، وَبِالْفَتْحِ قَرَأَ ابْنُ هَرَمَزٍ كَمَا فِي الْكِشَافِ (٢/٢٠٤)، وَالْبَحْرُ الْمَحِيْطُ (٥/٧٥) وَغَيْرُهُمَا.. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ فِي تَهْدِيْبِ اللَّغَةِ (٦/٣٧): «وَقَالَ اللَّيْثُ: «الْجَهْدُ: مَا جَهَدَ الْإِنْسَانُ مِنْ مَرَضٍ أَوْ أَمْرٍ شَاقٍّ فَهُوَ مَجْهُودٌ قَالَ: وَالْجَهْدُ لُغَةٌ بِهَذَا الْمَعْنَى...» وَيَنْظُرُ: الْعَيْنُ (٣/٣٨٦)، وَجَمْهَرَةُ اللَّغَةِ (١/٤٥٢)، قَالَ: «وَالْجَهْدُ وَالْجَهْدُ: لُغَتَانِ فَصِيحَتَانِ بِمَعْنَى وَاحِدٍ».

(٤) لَمْ يَنْشُدْهُ أَبُو الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيُّ هُنَا، وَأَنْشُدَهُ فِي التَّعْلِيْقَاتِ فِي آخِرِ كِتَابِهِ. وَالْبَيْتُ لَجَرِيرٍ فِي دِيْوَانِهِ (٤١٦)، وَهَكَذَا يَرْوِيهِ التَّحَوُّيُّونَ، وَبِمَا رَوَاهُ: «نَالَ الْخِلَافَةَ» وَرَوَايَةُ الدِّيَّانِ: «إِذْ كَانَتْ» وَلَا شَاهِدَ فِيهِ عَلَى هَذِهِ الرِّوَايَةِ لِمَا أَرَادُوا، وَيُرَاجَعُ الشَّاهِدُ فِي الْأَزْهَرِيَّةِ (١٢٠)، وَأَمَّا ابْنُ الشَّجَرِيِّ (٣/٧٥)، وَالْمَغْنِي (٥٦٩، ٦٧٠)، وَشَرَحَ أَيْبَاتِهِ لِلْبَغْدَادِيِّ (٢/٢٦).

- وَوَقَعَ فِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ: «يَنْصَعُ طَيْبُهَا» [٤] بِالتَّشْدِيدِ، وَفِي بَعْضِهَا: «طَيْبُهَا» - بِكَسْرِ الطَّاءِ^(١) - وَمَعْنَى يَنْصَعُ: يَخْلُصُ، وَكُلُّ شَيْءٍ مِنَ الْأَلْوَانِ يَخْلُصُ مِنْ أَنْ يَشُوْبَهُ لَوْنٌ آخَرُ فَهُوَ نَاصِعٌ، فَلِذَلِكَ يُقَالُ: أَيْبَضُ نَاصِعٌ، وَأَسْوَدُ نَاصِعٌ. وَفِي كِتَابِ الْجَوْهَرِيِّ^(٢): يَنْصَعُ: أَي يَنْقَى وَيَطَهِّرُ.

- وَ«الْكَبِيرُ»: زِقُّ الْحَدَّادِ^(٣) الَّذِي يَنْفُخُ بِهِ، وَالْكُورُ - بِالضَّمِّ -: الْفَرْقُ الْمَنِئِيُّ مِنَ الطِّينِ الَّذِي يُنْفَخُ فِيهِ بِالْكَبِيرِ^(٤).

- وَحَبْتُ الْفِضَّةِ وَالذَّهَبِ وَنَحْوَهُمَا: مَا يَخْرُجُ مِنْهَا عِنْدَ التَّخْلُصِ مِنَ الرَّدِيِّ الَّذِي لَا خَيْرَ فِيهِ، وَفِيهِ لُغَتَانِ: «حُبْتُ» - بِضَمِّ الْحَاءِ وَتَسْكِينِ الْبَاءِ -، وَ«حَبْتُ» بِفَتْحِهِمَا، وَرِوَايَتُنَا بِالْفَتْحِ.

- «تَأْكُلُ الْقُرَى» [٥] وَصَفَهَا بِذَلِكَ؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى فَتَحَ عَلَيْهِ وَعَلَى أَصْحَابِهِ مِنْهَا الْبِلَادَ. وَالْعَرَبُ تُسْتَعْمَلُ الْأَكْلَ مَجَازًا عَلَى ثَلَاثَةِ مَعَانٍ:

أَحَدُهَا: الْهَلَاكُ وَالتَّلْفُ، كَنَحَوِ مَا وَرَدَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ، وَمِنْهُ قَوْلُ الْمُمَزَّقِ الْعَبْدِيِّ لِعَمْرٍو بْنِ هُنْدٍ^(٥):

(١) مَا زَالَ التَّقْلُ عَنِ التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوْطَأَ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ.

(٢) لَمْ يَرِدْ فِي كِتَابِ الْوَقَّاسِيِّ، وَالْجَوْهَرِيُّ هُنَا هُوَ الْحَافِظُ أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ (ت: ٣٨١هـ) وَالتَّنصُّ مِنْ كِتَابِهِ مَسْنَدُ الْمُوْطَأَ (٢٢٥)، وَفِي النَّهْيَةِ لِابْنِ الْأَثِيرِ (٥/٦٥)، وَيُرْوَى بِالْبَاءِ وَالضَّادِ الْمُعْجَمَةَ.

(٣) عَادَ إِلَى التَّقْلُ عَنِ التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوْطَأَ.

(٤) فِي الْقَامُوسِ (كُور): «الْكُورُ: مِجْمَرَةُ الْحَدَّادِ الْمَنِئِيَّةُ مِنَ الطِّينِ». وَتَاجُ الْعُرُوسِ (كُور).

(٥) مِنْ قَصِيدَةٍ لَهُ فِي الْأَصْمَعِيَّاتِ (١٦٦) أَوْلَاهَا:

فَإِنْ كُنْتُ مَأْكُولًا فَكُنْ أَنْتِ آكِلِي وَإِلَّا فَأَذْرِكُنِي وَلَمَّا أَمْرَقِ/

والمعنى الثاني: السلب، كما يُقال: أَكَلْتُ الْقَافِلَةَ.

والمعنى الثالث: الغيبة والوقوع في الأعراض، قَالَ تَعَالَى^(١): ﴿أَيُّحِبُّ أَحَدَكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا﴾. وَكَانَتِ الْمَدِينَةُ تُسَمَّى فِي الْقَدِيمِ^(٢) «يَثْرِبَ» و«إِثْرِبَ» و«طَيْبَةَ» و«طَابَةَ»^(٣). وَأَمَّا الْمَدِينَةُ فَاسْمٌ إِسْلَامِيٌّ سَمَّاهَا^(٤) بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَصَارَ عَلَمًا لَهَا، وَمَنْزِلَتُهُ مِنَ الْأَسْمَاءِ الْأَعْلَامِ مَنْزِلَةَ السَّمَاءِ وَالذَّبْرَانِ، وَالْعَبَّاسِ وَالْحَارِثِ مِمَّا جُعِلَ عَلَمًا وَفِيهِ الْأَلْفُ وَاللَّامُ، وَلَا يُقَالُ الْمَدِينَةُ عَلَى الْإِطْلَاقِ لِغَيْرِهَا، إِنَّمَا يُقَالُ مَدِينَةً كَذَا.

- وَقَوْلُهُ ﷺ: «تَنْفِي النَّاسِ» كَلَامٌ خَرَجَ مَخْرَجَ الْعُمُومِ، وَهُوَ مَخْصُوصٌ فِيمَنْ خَرَجَ مِنْهَا فِي عَهْدِهِ وَحَيَاتِهِ مِنَ الْمُنَافِقِينَ الَّذِينَ لَمْ يَصْبِرُوا عَلَى لَأْوَائِهَا وَجُهِدَهَا مَعَهُ ﷺ.

وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: «لَا يَخْرُجُ أَحَدٌ مِنْهَا»^(٥) رَغْبَةً عَنْهَا» [٦]؛ لِأَنَّهُ قَدْ خَرَجَ مِنْهَا

أَرَفْتُ فَلَمْ تَخْدَعْ بَعَيْنِي وَسَنَّةٌ وَمَنْ يَلْقَ مَا لَاقَيْتُ لِأَبَدٍ يَأْرَقُ =

والبیت فی أمالی ابن السَّجَرِي (١/١٣٥)، وشرح الأشموني (٤/٥)، والمُعْنِي (٢٧٨)، وشرح شواهدہ (٢٣٣)، وشرح أبياتہ (٥/١٤٥، ٦/١٣٥). وَيُزَوَّى: «خَيْرَ آكِلِي».

(١) سورة الحجرات، الآية: ١٢.

(٢) فِي الْأَصْلِ: «فِي الْقَدَمِ» وَالتَّصْحِيحُ مِنْ «المُخْتَارِ...» لِلْمَوْلُفِ، وَالتَّعْلِيْقُ عَلَى الْمُوطَّأِ.

(٣) عَنْ «المُخْتَارِ...» لِلْمَوْلُفِ وَالتَّعْلِيْقُ عَلَى الْمُوطَّأِ.

(٤) فِي الْأَصْلِ: «سَمَّى» وَالتَّصْحِيحُ عَنِ الْمَصْدَرَيْنِ السَّابِقَيْنِ.

(٥) فِي «المُوطَّأِ»: «مِنَ الْمَدِينَةِ» وَمِثْلُهُ فِي «المُخْتَارِ...» لِلْمَوْلُفِ.

جَمَاعَةٌ مِنَ الصَّحَابَةِ، وَلَمْ يُبَدِّلْهَا اللهُ خَيْرًا مِنْهُمْ .

- وَقَوْلُهُ: «يُسُونُ» [٧]. رَوَاهُ يَحْيَىٰ وَابْنُ بُكَيْرٍ وَابْنُ الْقَاسِمِ ^(١): «يُسُونُ»

بِفَتْحِ الْيَاءِ وَكَسْرِ الْبَاءِ وَضَمِّهَا، وَفَسَّرَهُ ابْنُ بُكَيْرٍ فَقَالَ [مَعْنَاهُ] ^(٢): يَسِيرُونَ، مِنْ

قَوْلِهِ تَعَالَى ^(٣): ﴿وَسَّتِ الْجِبَالُ بَسًا﴾ . وَقَالَ ابْنُ الْقَاسِمِ، وَرَوَاهُ عَنْ

مَالِكٍ: مَعْنَاهُ يَدْعُونَ. وَرَوَاهُ قَوْمٌ: «يُسُونُ» - بِضَمِّ الْيَاءِ - وَيَجْعَلُونَ مِنْ

قَوْلِهِمْ: أَبَسَّتُ بِالنَّاقَةِ؛ إِذَا دَعَوْتَهَا لِتُحَلَبَ، وَكَذَلِكَ رَوَايَةُ ابْنِ وَهْبٍ وَمَطْرَفٍ .

وَالْعَرَبُ تَقُولُ: «لَا أَفَعَلُ ذَلِكَ» ^(٤) مَا أَبَسَّ عَبْدٌ بِنَاقَةٍ، وَيُقَالُ: بَسَّتُ

النَّاقَةَ بَسًّا، وَأَبَسَّتُهَا ^(٥): إِذَا زَجَرْتَهَا لِتَسُوْقُفَهَا، وَقَالَ الْحَلِيلُ ^(٦): بَسَّ: زَجَرَ

لِلْبُعْلِ وَالْحِمَارِ، يُقَالُ: بَسَّ بَسًّا. يُقَالُ مِنْهُ: بَسَّتُ وَأَبَسَّتُ، فَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ

مَعْنَى فَيُسُونُ: يَزْجُرُونَ دَوَابَّهُمْ وَيَسُوْقُونَهَا، وَهُوَ مِنْ بَعْضِ أَعْلَامِ نُبُوْتِهِ ﷺ .

- وَمَعْنَى 'يُعْذِي' [٨]: يَبُولُ دَفْعَةً [بَعْدَ دَفْعَةٍ]. قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ ^(٧): وَمِنْهُ

الْبَعِيرُ يُعْذِي، وَمِنْهُ غَذَى الْعِرْقُ وَالزَّقُّ، قَالَ الشَّاعِرُ ^(٨):

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٢٩٢).

(٢) عَنْ «الْمُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلَّفِ .

(٣) سُورَةُ الْوَاقِعَةِ .

(٤) فِي الْأَصْلِ: «إِذَا» وَالتَّصْحِيْحُ مِنْ «الْمُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلَّفِ، وَالتَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ . وَهُوَ مَثَلٌ

لِلْعَرَبِ . يَرَا جَع: مَجْمَعُ الْأَمْثَالِ (٢/٢١٤)، وَالمستقصى (٢/٢٥٤).

(٥) فَعَلْتُ وَأَفَعَلْتُ لِلزَّجَّاجِ (١١).

(٦) الْعَيْنُ (٧/٢٠٤، ٢٠٥).

(٧) غَرِيبُ الْحَدِيثِ (٥/٢٥٠)، وَالرِّيَادَةُ السَّابِقَةُ مِنْهُ .

(٨) الْبَيْتُ لِلْفَيْدِ الزَّمَانِيِّ، وَاسْمُهُ شَهْلُ بْنُ شَيْبَانَ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ زَمَانَ الْحَنْفِيُّ . وَ(زَمَانَ) بِكسْرِ =

وَطَعَنَ كَفَمَ الرَّقِّ غَذَى وَالرَّقِّ مَلَأُنْ
يُرْوَى بِالذَّالِ مُعْجَمَةً. وَسُمِّيَتِ الطَّيْرُ وَالسَّبَاعُ «عَوَافِي»؛ لِأَنَّهَا تَعْمُو الشَّيْءَ،
أَيُّ: تَقْصِدُهُ وَتَأْتِيهِ، يُقَالُ: عَفَاهُ يَعْمُوهُ عَفْوًا فَهُوَ عَافٍ، وَاعْتَفَاهُ يَعْتَفِيهِ اعْتِفَاءً
فَهُوَ مُعْتَفٍ. وَمِنْهُ قِيلَ لِلسَّائِلِ الطَّالِبِ: عَافٍ، وَمِنْهُ قَوْلُ امْرِئِ القَيْسِ (١):
* عَلَيْهِ عَوَافٍ مِنْ نُسُورٍ وَعِقبَانِ *

وَقَوْلُ الأَعَشَى (٢):

يَطِيفُ العَفَاةُ بِأَبْوَابِهِ كَطَوْفِ النَّصَارَى بَبَيْتِ الوَثَنِ
وَكَلَامُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ خَرَجَ مَخْرَجَ المُشْفِقِ (٣)، وَإِنْ كَانَ يَعْلَمُ عِنْدَ الرَّجُوعِ
إِلَى اليَقِينِ أَنَّهُ لَيْسَ مِنْهُمْ.

(مَا جَاءَ فِي تَحْرِيمِ المَدِينَةِ)

- قَوْلُهُ: «طَلَعَ لَهُ أَحَدٌ» [١٠] مَعْنَاهُ: بَدَأَهُ.

الرَّاي، وَتَشْدِيدِ المِيمِ، وَ«الفند» بكسر الفاء وسكون التَّوْنِ. شَاعِرٌ جَاهِلِيٌّ مِنْ بَنِي حَنِيفَةَ مِنْ
شُعْرَاءِ رِبِيعَةَ المَعْدَدُودِينَ شَهِدَ حَرْبَ البُسُوسِ وَهُوَ كَبِيرُ السَّنِّ وَأَبْلَى فِيهَا. أَحْبَابُهُ فِي
الأغاني (٢٤/٩٣)، وَخِزَانَةُ الأَدبِ (٣/٤٣٤). . . وَالبَيْتُ مِنْ قَصِيدَةٍ لَهُ فِي الحِمَاسَةِ «رواية
الجَوَالِيْقِي» (٣٠)، وَالخِزَانَةُ. . . وَغَيْرَهُمَا. جَمَعَ شِعْرَهُ الدِّكْتُورُ حَاتِمُ الصَّامِنِ وَنَشَرَهُ فِي
مَجَلَّةِ المَجْمَعِ العِلْمِيِّ العِرَاقِيِّ (٣٧/٤) سَنَةَ (١٤٠٧هـ). يَرِاجِعُ: شِعْرُهُ المَذْكُورَ (٢٦).

(١) الديوان (٩٣)، وَصَدْرُهُ:

* وَحَتَّى تَرَى الجَوْنَ الَّذِي كَانَ بِأَدْنَا *

(٢) ديوانُهُ «الصُّبْحُ المُنِيرُ: ١٩» وَفِيهِ: «يَطُوفُ» وَأَنشَدَهُ ابْنُ عَبْدِ البَرِّ فِي «الاستذكار».

(٣) الاستذكار (٣١/٢٦).

- وَقَوْلُهُ ﷺ: «هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّنا وَنُحِبُّهُ» تَقَدَّمتْ إِشارةٌ إِلَى مَعْنَاهُ أَوَّلَ الْكِتابِ .

قال الشَّيْخُ - وَقَفَّهُ اللهُ تَعَالَى - : وَها نَحْنُ نُلْقِي إِلَيْكَ أَلْقِيَةً حَسَنَةً فِي هَذَا الْبَابِ فَتَقُولُ: لِلْعُلَمَاءِ فِيهِ ثَلَاثَةُ أَقْوالٍ، أَمَّا الْمُنْكَرُونَ لِلْمَجَازِ فَجَعَلُوا الْمَحَبَّةَ الَّتِي نَسَبَهَا إِلَى الْجَبَلِ (١) حَقِيقَةً، وَقَالُوا (٢): لَيْسَ يُنْكَرُ فِي قُدْرَةِ اللهِ تَعَالَى أَنْ يَخْلُقَ فِي الْجَبَلِ مَحَبَّةً، كَمَا خَلَقَ فِي الْجَذَعِ حَنِينًا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ . وَأَمَّا الْقَائِلُونَ بِالْمَجَازِ، وَهُمْ الْجُمْهُورُ مِنْ أَهْلِ الْأَلْغَةِ وَالتَّفْسِيرِ فَقَالُوا فِيهِ قَوْلَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: أَنَّهُ نَسَبَ الْمَحَبَّةَ إِلَى أَحَدٍ، وَهُوَ يُرِيدُ الْأَنْصارَ، كَمَا تَقُولُ الْعَرَبُ: فِدَاكَ (٣) ثَوْبِي، وَإِنَّمَا يُرِيدُونَ مَا يَشْتَمِلُ عَلَيْهِ الثَّوبُ مِنَ الدَّاتِ، وَحِكْيَ عَن سَيْبَوِيهِ (٤) أَنَّ الْعَرَبَ تَقُولُ: جَاءَتِ الْيَمَامَةُ، وَالْيَمَامَةُ لَا تَجِيءُ، وَإِنَّمَا يَجِيءُ أَهْلُهَا.

وَالْقَوْلُ الْآخَرُ: أَنْ يَكُونَ الْمَعْنَى: أَنَّ الْجِبَالَ لَوْ كَانَتْ مِمَّنْ تُحِبُّ لِأَحَبِّنا هَذَا الْجَبَلِ، كَمَا تَقُولُ الْعَرَبُ دُورِنًا تَتَنَاطَرُ، أَي: لَوْ كَانَ لَهَا أَعْيُنٌ لَنَظَرَ بَعْضُها إِلَى بَعْضٍ، وَمَخْرَجٌ هَذَا مَخْرَجُ الْاِعْتِبَارِ، كَمَا (٥) قَالَ: هَلَّا وَقَفْتَ عَلَى الْجِنَانِ، فَقُلْتَ: مَنْ شَقَّ أَنْهَارَكَ وَغَرَسَ أَشْجارَكَ، وَجَنَى ثِمَارَكَ، فَإِنْ لَمْ تُجِبْكَ حُوارًا/ أَجَابَتَكَ اِعْتِبَارًا، وَهَذَا هُوَ لِسَانُ الْحَالِ كَمَا تَقَدَّمَ لَنَا، وَتَمَامُهُ فِي «الْكَبِيرِ» (٦) .

(١) تَكَرَّرَتِ الْكَلِمَةُ فِي «الْمُخْتَارِ . . .» لِلْمُؤَلَّفِ .

(٢) التَّمْهِيدُ لابنِ عَبْدِ الْبَرِّ (١٤/٣٠١، ٣٠١) .

(٣) فِي «الْمُخْتَارِ . . .» لِلْمُؤَلَّفِ: «فِدَاكَ» .

(٤) الْكِتابُ (١/٢٦)، وَعِبارَتُهُ: «وَسَمِعْنَا مِنَ الْعَرَبِ مَنْ يَقُولُ مِمَّنْ يُوَثِّقُ بِهِ: اجْتَمَعَتْ أَهْلُ الْيَمَامَةِ؛ لِأَنَّهُ يَقُولُ فِي كَلِمَتِهِ: اجْتَمَعَتْ الْيَمَامَةُ يَعْنِي؛ أَهْلُ الْيَمَامَةِ . . .» .

(٥) مِنْ هُنَا إِلَى آخِرِ الْفِقْرَةِ لَمْ يَرِدْ فِي «الْمُخْتَارِ . . .» لِلْمُؤَلَّفِ .

(٦) قال في الكبير: «المختار . . .» (١٠): «ويأتي تمامه في المعنى» وينظر المعنى هنالك ص (١١) .

- وَقَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا» فَالْأَلَابَةُ: الْحَرَّةُ^(١)، وَفِيهَا لُغْتَانُ: لَابَةٌ وَلُؤْبَةٌ، وَجَمَعُهَا: لَابٌ^(٢) وَلُؤْبٌ، وَهِيَ أَرْضٌ سَوْدَاءُ الْحِجَارَةِ الْجُرْدِ، وَقَالَ ابْنُ نَافِعٍ: الْأَلَابَتَانُ: إِحْدَاهُمَا: الَّتِي يَنْزِلُ بِهَا الْحَاجُّ إِذَا رَجَعُوا مِنْ مَكَّةَ، وَهِيَ بِطَرِيقِ الْمَدِينَةِ. وَالْأُخْرَى: مِمَّا يَلِيهَا^(٣) مِنْ شَرْقِيِّ الْمَدِينَةِ، هِيَ أَيْضًا فِي أَفْصَى الْعُمْرَانَ، وَفِي قِبَلِي الْمَدِينَةِ حَرَّةٌ ثَالِثَةٌ، وَفِي جَوْفِهَا حَرَّةٌ رَابِعَةٌ. فَقَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «مَا بَيْنَ لَابَتَيْ الْمَدِينَةِ» يَدْخُلُ فِيهَا مَا بَيْنَ الْحَرَّةِ الشَّرْقِيَّةِ وَالْغَرْبِيَّةِ، وَمَا بَيْنَ الْحَرَّةِ الْقِبْلِيَّةِ وَالْجَوْفِيَّةِ.

- وَ«الْأَسْوَأُ» [١٣] عَلَى وَزْنِ أَفْعَالٍ^(٤): مَوْضِعٌ بِنَاحِيَةِ الْبَقِيعِ مِنَ الْمَدِينَةِ، وَهُوَ مِنْ حَرَمِهَا، وَهُوَ مَوْضِعُ صَدَقَةِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ وَمَالِهِ.
- وَ«النَّهْسُ»: يُقَالُ: إِنَّهُ الْيَمَامَةُ، وَيُقَالُ: إِنَّهُ الصُّرْدُ، وَقِيلَ^(٥): إِنَّهُ يُشْبَهُ الصُّرْدَ، وَهُوَ أَصْغَرُ مِنْهُ مِثْلُ الْقَطَامِيِّ، وَالْبَاشِقِ.

(مَا جَاءَ فِي وَبَاءِ الْمَدِينَةِ)

- «الْوَعْكُ» [١٤]: إِزْعَاجُ الْحُمَّى الْمَرِيضِ، وَتَحْرِيكُهَا إِيَّاهُ. يُقَالُ:

-
- (١) التَّعْلِيْقُ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٢٩٥)، وَالتَّمْهِيدُ لابن عَبْدِ الْبَرِّ (١٤/٣٠٧)، (٣٠٨)، وَالِاسْتِذْكَارُ لَهُ (٢٦/٣٨، ٣٩).
(٢) فِي «الْمُخْتَارِ...» لِلْمَوْلَفِ: «... لَا بَاتَ».
(٣) فِي «الْمُخْتَارِ...» لِلْمَوْلَفِ: «مَا يَلِيهَا».
(٤) التَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٢٩٥)، وَرِاجِعُ: مَعْجَمُ مَا اسْتَعْجَمَ (١/١٥١)، وَمَعْجَمُ الْبُلْدَانَ (١/١٩١)، وَالْمَعَانِمُ الْمُطَابَةِ (١٥)، وَوَفَاءُ الْوَفَاءِ (١١٢٥).
(٥) الْاسْتِذْكَارُ (٢٦/٤٠)، وَفِي اللِّسَانِ (نَهْسَ): «ضَرْبٌ مِنَ الصُّرْدِ» وَذَكَرَ حَدِيثَ «الْمُوطَّأِ».

وَعَكَتُهُ الْحُمَى وَعَكَا. وَ«العَقِيرَةُ»: الصَّوْتُ. وَ«الإِذْخِرُ»: مَكَانُهُ وَمَنْبِتُهُ بِمَكَّةَ.
وَأَمَّا «الْجَلِيلُ» فَنَبْتُ لَا يَخْتَصُّ بِمَكَّةَ دُونَ غَيْرِهَا. (ع) (١): هُمَا نَبْتَانِ مِنَ الْكَلَاءِ
يَكُونَانِ بِمَكَّةَ وَأَوْدِيَّتَيْهَا لَا يُوجَدَانِ بِغَيْرِهَا، وَالْجَلِيلُ هُوَ الثَّمَامُ بَعَيْنِهِ، يُسَمِّيهِ أَهْلُ
الْحِجَازِ الْجَلِيلَ، وَغَيْرُهُمْ يُسَمِّيهِ الثَّمَامَ كَذَا قَالَ أَبُو نَصْرٍ: وَلَا يَكَادُ يُوجَدُ مِنَ
الإِذْخِرِ وَاحِدَةً عَلَى حِدَةٍ، وَإِنَّمَا تَرَاهَا مَعَ إِذْخِرَةٍ أُخْرَى، وَلِلذَلِكَ قَالَ الْهَذَلِيُّ (٢):

وَأَخُو الْأَبَاةِ إِذَا رَأَى خِلَانَهُ صَرَعَى شِفَاعًا حَوْلَهُ كَالِإِذْخِرِ

أَرَادَ أَنْ كُلَّ صَرِيعٍ مِنَ الْقَتْلَى مَعَهُ صَرِيعٌ آخَرَ كَالِإِذْخِرِ الَّذِي لَا تَبْتُ مِنْهُ وَاحِدَةً
إِلَّا وَمَعَهَا أُخْرَى. وَيُرْوَى:

* بَفَحٍّ وَحَوْلِي إِذْخِرٌ وَجَلِيلٌ * (٣)

(١) الاستذكار لابن عبد البر (٤٦/٢٦)، والتَّمْهِيدُ لَه (٣١١/١٤).

(٢) هو أَبُو كَبِيرٍ مِنْ قَصِيدَةٍ لَهُ فِي شَرْحِ أَشْعَارِ الْهَذَلِيِّينَ (١٠/١٣) أَوْلَاهَا:

أَزْهَيْرُ هَلْ مِنْ شَيْبَةٍ مِنْ مَقْصَرٍ أَمْ لَا سَبِيلَ إِلَى الشَّبَابِ الْمُدْبِرِ

وروايته: «تَلَّى شِفَاعًا».

(٣) الْبَيْتَانِ اللَّذَانِ أَنْشَدَهُمَا الْإِمَامُ مَالِكٌ رَضِيَ اللَّهُ فِي «الْمَوْطَأِ»:

أَلَا لَيْتَ شِعْرِي هَلْ أَبَيْتَنَّ لَيْلَةً بَوَادٍ وَحَوْلِي إِذْخِرٌ وَجَلِيلٌ

وَهَلْ أَرَدَنَ يَوْمًا مِيَاهَ مِجَنَّةٍ وَهَلْ يَبْدُونَ لِي شَامَةً وَطَفِيلٌ

يُسَبِّانِ إِلَى بِلَالٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -، وَالصَّحِيحُ أَنَّهُمَا لِيَكْرِبِ بْنِ غَالِبِ بْنِ عَامِرِ بْنِ مِضَابِ

الْجُرْهُمِيِّ، أَنْشَدَهُمَا لَمَّا نَفَثَهُمَا خُرَاعَةٌ مِنْ مَكَّةَ. وَتَمَثَّلَ بِهِمَا بِلَالٌ، وَهُمَا فِي شَرْحِ أَشْعَارِ

الْهَذَلِيِّينَ (٣/٣٥١)، وَغَرِيبُ الْحَدِيثِ لِلْحَطَّابِيِّ (٢/٤١)، وَالْفَائِقُ (٢/٢٨٣)، وَمُعْجَمُ

الْبُلْدَانِ (٣/٣١٥)، وَمَوَاضِعُ أُخْرَى مِنْهُ.

- و«فَخَّ» بِخَاءٍ مُعْجَمَةٍ : وَإِدْبَمَكَّةَ^(١) ، وَهُوَ الَّذِي ذَكَرَهُ التَّمِيرِيُّ فِي قَوْلِهِ^(٢) :

مَرَرَنَ بِفَخٍّ ثُمَّ رُحْنَ عَشِيَّةً يَلْبِئِنَ لِلرَّحْمَنِ مُعْتَجِرَاتِ

وَقَالَ آخَرُ :

مَاذَا بَفَخَّ مِنَ الْإِشْرَاقِ وَالطَّيْبِ وَمِنْ جَوَارِ نَقِيَّاتِ رَعَابِيْبِ
وَقَالَ الْفَاكِهِيُّ - فِي «أَخْبَارِ مَكَّةَ» -^(٣) : فَخُّ الْوَادِي : الَّذِي فِي أَصْلِ الثَّنِيَّةِ
الْبَيْضَاءِ إِلَى بَلَدِح . أَبُو عَمْرٍ^(٤) : هُوَ قُرْبُ ذِي طُوًى ، وَقِيلَ : إِنَّهُ وَادِي عَرَفَاتِ ،
وَالأَوَّلُ أَكْثَرُ .

- و«شَامَةٌ وَطَفِيلٌ» : جَبَلَانِ بِمَكَّةَ^(٥) بَيْنَهُمَا وَبَيْنَ مَكَّةَ نَحْوُ مِنْ ثَلَاثِينَ مِيلاً
فِيمَا ذَكَرَ الْفَاكِهِيُّ ، وَهُوَ غَيْرُ مُصْرُوفٍ لِلتَّائِيثِ وَالتَّعْرِيفِ ، وَلَكِنَّ الشَّاعِرُ صَرَفَهُ
ضَرْوَرَةً ، وَيُقَالُ : شَابَةٌ - بِالْبَاءِ - وَشَامَةٌ - بِالْمِيمِ - ، وَهُوَ الَّذِي ذَكَرَهُ أَبُو ذُوَيْبٍ

(١) الاستذكار لابن عبد البر (٤٧/٢٦) ، والتَّمْهيد له (٣١٤/١٥ ، ٣١٥) ، والتَّمِيرِيُّ هُوَ مُحَمَّدُ
ابن نُمَيْرِ الثَّقَفِيُّ ، تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ ، وَالبَيْتُ فِي شِعْرِهِ الَّذِي جَمَعَهُ الدُّكْتُورُ نُورِي حَمُودِي الْقَيْسِيُّ ،
وَنَشَرَهُ فِي «شُعْرَاءِ أُمُويُّونَ» (٣/١٢٤) ، وَاقْتَصَرَ فِي «المُخْتَار . . .» عَلَى ذِكْرِ صَدْرِ البَيْتِ .

(٢) أَنشَدَهُ الحَافِظُ ابنُ عَبْدِ البرِّ فِي الاستذكار (٤٧/٢٦) .

(٣) الثَّاقِلُ عَنِ الْفَاكِهِيِّ هُوَ الحَافِظُ ابنُ عَبْدِ البرِّ فِي «الاستذكار» ، وَيُرَاجَعُ : أَخْبَارُ مَكَّةَ لِلْفَاكِهِيِّ
(٣/١٥٦ ، ٤/٢١٦) ، وَيُرَاجَعُ تَعْلِيْقُنَا فِي هَامِشِ «التَّعْلِيْقِ عَلَى المَوْطَأِ» .

(٤) الاستذكار (٤٧/٢٦) ، وَالتَّمْهيد (٣١٤/١٤) .

(٥) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى المَوْطَأِ لِأَبِي الوَلَيْدِ الوَقَّاسِيِّ (٢/٢٩٨) . وَيُرَاجَعُ : وَالاستذكار
(٤٧/٢٦) ، وَنَقَلَ عَنِ الْفَاكِهِيِّ كَمَا أَسْلَفْنَا .

الهُذَلِيُّ فِي شِعْرِهِ (١). وَ«مَجْنَهُ» - بِالْجِيمِ -: مَوْضِعٌ بِمَكَّةَ (٢) غَيْرُ مَصْرُوفٍ صَرَفَهُ
الشَّاعِرُ أَيْضًا ضَرْوْرَةً.

- وَأَمَّا قَوْلُهُ - أَعْنِي -: «عَامِرُ بْنُ فَهَيْرَةَ» (٣) فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى:

* فَذَرَأَيْتُ الْمَوْتَ قَبْلَ ذَوْقِهِ *

فَالْوَجْهُ فِيهِ: «لَقَدْ رَأَيْتُ» بِاللَّامِ، وَلَكِنَّ الرِّوَايَةَ هَكَذَا وَرَدَتْ بِحَدْفِ
جُزْءٍ مِنْ أَوَّلِ الْبَيْتِ لَا يَتِمُّ الْوَزْنُ إِلَّا بِهِ، كَقَوْلِ امْرِئِ الْقَيْسِ (٤):

* دَغَّ عَنكَ نَهَبًا صَنِحَ فِي حُجْرَاتِهِ *

وَهَذَا الرَّجْزُ لَيْسَ لِعَامِرِ بْنِ فَهَيْرَةَ، وَإِنَّمَا تَمَثَّلَ بِهِ، وَالرَّجْزُ لِعَمْرِو بْنِ

(١) لَعَلَّهُ يَقْصِدُ قَوْلَ أَبِي ذُوَيْبٍ [شرح أشعار الهذليين]: [١٣٣/١]:

كَأَنَّ ثِقَالَ الْمَزْنِ بَيْنَ تَضَارِعٍ وَشَابَةَ بُرْكَ مِنْ جُدَامٍ لَيْبِجُ
لَكِنَّ قَالَ السُّكْرِيُّ فِي شَرْحِهِ: «شَابَةُ: مَوْضِعٌ، وَتَضَارِعٌ: جَبَلٌ، وَيُزَوَّى: «تَضَارِعٌ وَشَامَةٌ»
جَبَلَانِ بِنَجْدٍ عَنِ الْأَصْمَعِيِّ» فَإِذَا كَانَا جَبَلَيْنِ بِنَجْدٍ فَلَيْسَا هُمَا الْمَقْصُودَانِ بَيْتِ الْجُرْهُمِيِّ؟!
لَأَنَّهُ يَحِنُّ إِلَى مَكَّةَ وَنَبَاتِهَا وَمَوَاضِعِهَا.

(٢) سُوقٌ مِنْ أَسْوَاقِ الْعَرَبِ الْمَشْهُورَةِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، يُرَاجَعُ: أَسْوَاقِ الْعَرَبِ لِسَعِيدِ الْأَفْغَانِيِّ
(٣٤٤)، وَمُعْجَمٌ مَا اسْتَعْجَمَ لِلْبَكْرِيِّ (١١٨٧)، وَمُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٥٨/٥)، وَالرَّوْضُ
الْمِغْطَارُ (٥٢٣)...

(٣) هُوَ عَامِرُ بْنُ فَهَيْرَةَ النَّبِيِّ، مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، أَحَدُ السَّابِقِينَ، وَكَانَ مِمَّنْ يُعَذِّبُ فِي
اللَّهِ، ذَكَرَهُ فِي الْإِصَابَةِ (٥٩٤/٣)، وَذَكَرَ خَيْرُهُ وَأَنْشَدَ الْأَبْيَاتِ.

(٤) دِيوَانُهُ (٩٤)، وَعَجْزُهُ:

* وَلَكِنَّ حَدِيثًا مَا حَدِيثُ الرَّوَاحِلِ *

وَتَقَدَّمَ ذِكْرُهُ فِي الْجُزْءِ الْأَوَّلِ ص (٤٠٩).

أَمَامَةً^(١) أَخِي عَمْرٍو بْنِ هِنْدٍ، وَكَانَ نَزَلَ بِوَادٍ، فَطَوَّقُوهُ بِاللَّيْلِ فَكَتَلُوهُ، فَقَالَ - وَهُوَ يُقَاتِلُهُمْ - :

لَقَدْ وَجَدْتُ الْمَوْتَ قَبْلَ ذَوْقِهِ
 إِنَّ الْجَبَانَ حَتْفُهُ مِنْ فَوْقِهِ
 كُلُّ أَمْرٍ مُمَاتِلٌ عَنْ طَوْقِهِ
 كَالثَّوْرِ يَحْمِي جِلْدَهُ بِرَوْقِهِ
 وَالْمَوْتُ أَدْنَى مِنْ بَنَاتِ طَوْقِهِ

وَيُرْوَى: «لَقَدْ حَسَوْتُ الْمَوْتَ» فِي هَذِهِ الْقِصَّةِ. قَالَ طَرْفَةُ لِعَمْرٍو بْنِ هِنْدٍ شِعْرَهُ، يَحْضُهُ عَلَى عَزْوِ مُرَادٍ وَالْإِيقَاعِ بِهِمْ. وَمَعْنَى:

* إِنَّ الْجَبَانَ حَتْفُهُ مِنْ فَوْقِهِ *

أَيُّ: مَوْتُهُ بِقَدَرٍ مِنَ اللَّهِ وَقَضَاءٍ، فَحَذَرُهُ لَا يُنْجِيهِ. وَتَقَدَّمَ لَنَا وَجْهٌ آخَرُ فِي مَعْنَاهُ، وَهُوَ أَنَّ مَعْنَى «مِنْ فَوْقِهِ»: أَنَّهُ الْعَالِبُ عَلَى مَا تَقْتَضِيهِ حَالَةُ الْجَبَانَ. وَمَعْنَى:

* كُلُّ أَمْرٍ مُمَاتِلٌ عَنْ طَوْقِهِ *

أَيُّ: كُلُّ إِنْسَانٍ يُدَافِعُ^(٢) عَنْ نَفْسِهِ بِقَدْرِ طَاقَتِهِ. وَ«الطَّوْقُ»: لُغَةٌ فِي الطَّاقَةِ.

(١) عَمْرٍو بْنُ أَمَامَةَ، وَهِيَ أُمُّهُ (بِنْتُ سَلَمَةَ بْنِ الْحَارِثِ) وَالَّذِي تَوَلَّى قَتْلَهُ هُوَ ابْنُ الْجَعْدِ، وَكَانَ طَرْفَةُ بْنُ الْعَبْدِ مَعَ عَمْرٍو بْنِ أَمَامَةَ ضِدًّا لِأَخِيهِ، يُرَاجَعُ: شَرْحُ دِيْوَانِ طَرْفَةَ (١٦٠)، وَالْقَصِيدَةُ الْمَوْجَّهَةُ إِلَى عَمْرٍو بْنِ هِنْدٍ، وَفِيهَا يَقُولُ:

وَعَمْرٍو بْنُ هِنْدٍ كَانَ مِمَّنْ أَجَارَنَا
 وَبَعْضُ الْجَوَارِ الْمُسْتَعَاثِ بِهِ عَزْرًا

وَعَزْرًا عَمْرٍو بْنُ هِنْدٍ الْيَمَنَ وَطَالِبَ بَثَّارِ أَخِيهِ فَظَفَرَ بِهِمْ، فِي قِصَّةٍ طَوِيلَةٍ، يُرَاجَعُ: شَرْحُ آيَاتِ الْمُغْنِيِّ لِلْبُعْدَادِيِّ (٣٢٤/٧).

(٢) فِي «الْمُخْتَارِ...» لِلْمَوْلَفِ: «يُدْفَعُ».

وَأَمَّا قَوْلُهُ:

* وَالْمَوْتُ أَدْنَىٰ مِنْ بَنَاتِ طَوْقِهِ *

فَالطَّوْقُ هُنَا: طَوْقُ الثَّوْبِ الْمَعْرُوفُ، وَبَنَاتُ الطَّوْقِ: هِيَ الْأُودَاجُ^(١).
وَالعَرَبُ/ تَقُولُ: «هُوَ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ بَنَاتِ طَوْقِهِ»، وَ«هُوَ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ
وَرِيدِهِ»، قَالَ تَعَالَى^(٢): ﴿وَمَنْ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ﴾^(٣).

- وَأَمَّا قَوْلُهُ: «وَانْقُلْ حُمَاهَا إِلَى^(٤) الْجُحْفَةِ» فَاخْتَلَفَ فِي رَوَايَتِهِ فَقِيلَ
أَيْضًا: «إِلَى مَهْيَعَةٍ» «إِلَى حُمٍّ»^(٥) وَمَعِيهَةٌ: هِيَ الْجُحْفَةُ بِعَيْنِهَا. وَحُمٌّ: مَوْضِعٌ
قَرِيبٌ مِنَ الْجُحْفَةِ، وَفِيهِ غَدِيرٌ يُقَالُ لَهُ: حُمٌّ، وَفِيهِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِعَلِيِّ قَوْلُهُ
الْمَشْهُورُ، وَتَقَدَّمَ^(٦)، وَمِنْ دَعْوَتِهِ ﷺ صَارَتِ الْجُحْفَةُ وَبَيْتَهُ^(٦)، قَلَّ مَنْ يَشْرَبُ
مِنْ حُمٍّ إِلَّا حُمٌّ. وَكَانَتْ هَذِهِ الْمَوَاضِعُ مِنْ بِلَادِ الْمُشْرِكِينَ، فَلِذَلِكَ دَعَا بِنَقْلِ
الْحُمَى إِلَيْهَا.

- وَقَوْلُ: «عَلَىٰ أَنْقَابِ الْمَدِينَةِ مَلَائِكَةٌ» [١٦]. وَالْأَنْقَابُ: الطَّرِيقُ فِي
الْجِبَالِ^(٧)، وَاحِدُهَا نَقْبٌ، وَالْأَشْهُرُ فِي جَمْعِهِ نِقَابٌ؛ لِأَنَّ فَعْلًا لَا يُجْمَعُ عَلَىٰ

(١) ما بعده إلى آخر الفقرة ساقط من «المُختار . . .» للمؤلف.

(٢) سورة ق.

(٣) في «الموطأ»: «فاجعلها بالجحفة».

(٤) الاستذكار لابن عبد البر (٢٦/٤٧، ٤٨).

(٥) قَوْلُهُ: «مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَهَذَا عَلِيُّ مَوْلَاهُ».

(٦) الْمُتَنَقَّى لِأَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِي (٧/١٩٥).

(٧) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمَوْطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاشِي (٢/٣٠١).

أَفْعَالٍ إِلَّا نَادِرًا . قَالَ ابْنُ الْأَيْمَمِ التَّغْلِبِيُّ (١) :

وَتَرَاهُنَّ شُرْبًا كَالسَّعَالِي يَتَطَّلَعْنَ مِنْ نُغُورِ الثَّقَابِ

وَقَالَ ابْنُ نَافِعٍ وَالْأَعْمَشُ : هِيَ الْفِجَاجُ الَّتِي حَوْلَهَا خَارِجًا مِنْهَا .

(مَا جَاءَ فِي الْيَهُودِ) (٢)

- «جَزِيرَةُ الْعَرَبِ» : اخْتَلَفَ فِي تَحْدِيدِهَا ، فَذَكَرَ أَحْمَدُ بْنُ الْمُعَدَّلِ ، حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّهْرِيُّ ، قَالَ : قَالَ الْمُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ : جَزِيرَةُ الْعَرَبِ : مَكَّةُ وَالْمَدِينَةُ وَالْيَمَنُ مُدُنُهَا وَقُرَيَاتُهَا . وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ : هِيَ مِنْ أَقْصَى عَدَنَ أَبِينِ إِلَى رَيْفِ الْعِرَاقِ فِي الطُّوْلِ ، قَالَ : فَأَمَّا الْعَرَضُ فَمِنْ جُدَّةَ وَمَا وَالآهَا مِنْ سَاحِلِ الْبَحْرِ إِلَى أَطْوَارِ الشَّامِ ، أَي : نَوَاحِيهَا . وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ مَعْمَرُ بْنُ الْمُثَنَّى : جَزِيرَةُ الْعَرَبِ : مَا بَيْنَ حَفَرِ أَبِي مُوسَى إِلَى أَقْصَى الْيَمَنِ فِي الطُّوْلِ ،

(١) اسْمُهُ عَمْرُو بْنُ الْأَيْمَمِ بْنِ أَفْلَتَ ، وَقِيلَ : عَمِيرٌ ، شَاعِرٌ إِسْلَامِي الْعَصْرِ ، نَصْرَانِيٌّ ، وَهُوَ الْمَعْرُوفُ بِ«أَعَشَى تَغْلِبَ» ، أَخْبَارُهُ فِي : مُعْجَمِ الشُّعْرَاءِ (٦٩) ، وَمِنْ اسْمِهِ عَمْرُو (١٧٧) ، وَاللَّالِي لِأَبِي عُيَيْدِ الْبَكْرِيِّ (١٨٤) ، وَالْبَيْتُ فِي شِعْرِهِ «الصُّبْحُ الْمُنِيرُ : ٢٧٠» وَمَعْنَى شُرْبٍ : ضَرَائِرٌ ، وَيُظْهِرُ أَنَّهَا مِنْ قَصِيدَتِهِ الَّتِي هَجَا بِهَا قَيْسَ عَيْلَانَ الَّتِي مِنْهَا :

قَاتَلَ اللَّهُ قَيْسَ عَيْلَانَ طُرًّا مَا لَهُمْ دُونَ غَارَةٍ مِنْ حِجَابِ
لَيْسَ بِنَبِيٍّ وَبَيْنَ قَيْسِ عِتَابٍ غَيْرَ طَعْنِ الْكَلْبِ وَضَرْبِ الرَّقَابِ

(٢) الْاسْتِذْكَارُ لِابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ (٦١/٢٦) ، وَالتَّمْهِيدُ لَهُ (٣١٣/١٤) ، وَأَحْمَدُ بْنُ الْمُعَدَّلِ شَيْخُ الْمَالِكِيَّةِ ، أَبُو الْعَبَّاسِ الْبَصْرِيُّ . وَهُوَ أَخُو الشَّاعِرِ الْمَشْهُورِ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ الْمُعَدَّلِ . أَخْبَارُ أَحْمَدَ فِي : الْوَافِي بِالْوَفِيَّاتِ (١٨٤/٨) ، وَسِيرِ أَعْلَامِ الثُّبَلَاءِ (٥١٩/١١) ، وَشَذَرَاتِ الذَّهَبِ (٩٥/٢) .

قَالَ: وَأَمَّا الْعَرَضُ فِي بَيْنِ رِمْلِ [يَبْرين] إِلَى مُنْقَطَعِ السَّمَاءِ. وَالْحَفْرُ - بفتح الفاء - : الشَّيْءُ الْمَحْفُورُ، وَإِذَا أَرَدْتَ الْمَصْدَرَ سَكَنْتَ الْفَاءَ. وَكَانَ مَالِكٌ يَجْعَلُ جَزِيرَةَ الْعَرَبِ: الْمَدِينَةَ وَمَكَّةَ وَالْيَمَامَةَ وَالْيَمْنَ وَرُويَ عَنْهُ أَيْضًا أَنَّهُ قَالَ: جَزِيرَةُ الْعَرَبِ: مَنِبْتُ الْعَرَبِ. وَكَانَ الشَّافِعِيُّ يُخْرِجُ الْيَمْنَ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَهَذَا خَطَأً، وَلَا أَعْلَمُ لِمَ فَعَلَهُ، وَهُوَ مُخَالَفٌ لِمَا عَلَيْهِ الْفُقَهَاءُ وَأَهْلُ الْأَلْغَةِ، وَالَّذِي قَالَهُ اللَّغَوِيُّونَ وَالْمُؤَرِّخُونَ فِي تَحْدِيدِ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ أَصَحُّ مِمَّا قَالَهُ الْفُقَهَاءُ؛ لِأَنَّهُمْ لَمْ يَحُدُّوْهَا بِحَدٍّ يَسْتَوْفِي جَمِيعَهَا، وَقَدْ رُويَ عَنِ مَالِكٍ مَا تَقَدَّمَ عَنْهُ مِنْ قَوْلِهِ الْأَوَّلِ، وَزَادُوا: ^(١) كُلُّ بَلَدٍ لَمْ تَمْلِكْهُ فَارِسٌ وَالرُّومُ وَلَمْ تَغْلِبْ عَلَيْهِ فَهُوَ جَزِيرَةُ الْعَرَبِ: [لِإِحَاطَةِ] ^(٢) الْبَحْرِ وَالْأَنْهَارِ بِهَا، وَهَذَا أَحْسَنُ قَوْلٍ قَالَهُ الْفُقَهَاءُ فِيهَا. - وَأَمَّا قَوْلُهُ ﷺ: «قَاتَلَ اللَّهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى» فَفِيهِ تَأْوِيلَانِ لِأَهْلِ الْأَلْغَةِ ^(٣):

أَحَدُهُمَا: أَنَّ مَعْنَاهُ قَتَلَهُمُ اللَّهُ وَأَهْلَكَهُمْ، وَلَيْسَ فِيهِ عَلَى التَّأْوِيلِ أَكْثَرُ مِنْ اسْتِعْمَالِ «فَاعِلٍ» لِلوَاحِدِ، كَقَوْلِهِمْ: طَارَقَتْ النَّعْلُ، وَعَافَاكَ اللَّهُ، وَالْأَكْثَرُ فِي «فَاعِلٍ» ^(٤) أَنْ يُسْتَعْمَلَ لِلثَّنَيْنِ فَصَاعِدًا.

والتَّأْوِيلُ الثَّانِي: أَنَّ مَعْنَاهُ: لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ، فَفِيهِ عَلَى هَذَا أَمْرَانِ: أَحَدُهُمَا: اسْتِعْمَالُ «فَاعِلٍ» لِلوَاحِدِ. وَالثَّانِي: إِخْرَاجُ الْمُقَاتَلَةِ عَنْ بَابِهَا إِلَى بَابِ آخَرَ مِمَّا يَتَعَلَّقُ بِهَا؛ لِأَنَّ أَصْلَ الْمُقَاتَلَةِ إِنَّمَا هِيَ الْمُحَارَبَةُ وَالْمُنَافَرَةُ، ثُمَّ

(١) فِي «الْمُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلَّفِ: «وَزَادَ».

(٢) عَنِ «الْمُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلَّفِ.

(٣) النَّصُّ فِي التَّعْلِيلِ عَلَى الْمُوَطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٣٠٢).

(٤) فِي «الْمُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلَّفِ: «لِفَاعِلٍ».

اسْتُعْمِلَتْ بِمَعْنَى اللَّعْنِ؛ لِأَنَّ اللَّعْنَ مَعْنَاهُ: الْإِبْعَادُ، وَالْمُقَاتَلَةُ لَا تَكُونُ إِلَّا عَنِ مُبَاعَدَةٍ وَمُنَافَرَةٍ فَبَعْضُهَا عَائِدٌ إِلَى بَعْضٍ فِي الْمَعْنَى.

- وَقَوْلُهُ: «فَفَحَّصَ عَنْ ذَلِكَ» مَعْنَاهُ: كَشَفَ وَبَحَثَ، وَمِنْهُ سُمِّيَ الْفَحْصُ مِنَ الْأَرْضِ فَحْصًا لِانْكَشَافِهِ.

- و«الثلج» - بفتح اللام - مصدرٌ، ثلجت نفسي: إذا سكنت إلى الشيء، ووثقت به. (١) ويُقالُ أيضًا: ثلجت نفسي بالشيء، إذا سرت به؛ وإثما سمي السرورُ بالشيء والسكونُ إليه ثلجًا؛ لأنَّ المُهْتَمَّ بالشيء المُكْتَرِتَ لَهُ تَعْتَرِيهِ حِدَّةٌ فِي مِرَاجِهِ [. . .] وَحُرْقَةٌ فِي نَفْسِهِ، فَإِذَا وَصَلَ إِلَى مَا يُرِيدُ ذَهَبَتْ تِلْكَ الْحُرْقَةُ، فَزَالَتْ تِلْكَ اللَّوْعَةُ، [وَلَأَجْلِهِ قِيلَ] (٢) / : التَاعَتَ نَفْسِي مِنْ كَذَا: احْتَرَقْتُ. وَقَالُوا فِي ضِدِّ ذَلِكَ: يَابَرُدَهَا عَلَى الْفُوَادِ (٣)، وَوَجَدَ فُلَانٌ بَرْدَ الْبِقَيْنِ.

- و«الورق» [١٩] - بِكَسْرِ الرَّاءِ -: الْمَالُ مِنَ الدَّارِهِمْ، فَإِنْ كَانَ مِنْ حَيَوَانٍ كَالْإِبِلِ وَالْغَنَمِ وَالْبَقَرِ فَهُوَ يَفْتَحُ الرَّاءِ، وَتَقَدَّمَ. و«أقتاب» جَمْعُ قَتَبٍ، - وَهُوَ نَحْوُ الْبَرْدَعَةِ - لِلْبَعِيرِ. وَيُقَالُ: جَلَوْتُ الْقَوْمَ عَنِ الْقَوْمِ، وَأَجْلَيْتُهُمْ: إِذَا طَرَدْتُهُمْ.

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٣٠٢)، وَمِثْلُهُ فِي الْفِقْرَاتِ الَّتِي تَلِي هَذِهِ الْفَقْرَةَ كُلِّهَا مَنْقُولَةٌ عَنْ أَبِي الْوَلَيْدِ.

(٢) عَنْ «الْمُخْتَارِ . . .» لِلْمَوْلَفِ.

(٣) أَنْشَدَ الْوَقَّاسِيُّ هُنَا:

أَرَقَّنِي اللَّيْلَةَ بُرْعُوْتُ نَفَقَ
بَيْتُ بَيْنَ مَرْفَقِي يَخْتَلِفُ
يَقْفِرُ الْقَفْزَةَ كَالْفَهْدِ اللَّقِفُ
يَا بُرْدَهَا عَلَى الْفُوَادِ لَوْ يَنْفُ

(جامع ما جاء في أمر المدينة)

- تَقَدَّمَ مِنَ الْكَلَامِ عَلَى قَوْلِهِ: «هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّا وَنُجْبَةٌ» [٢٠] مَا فِيهِ كِفَايَةٌ^(١)
قَالَ الشَّيْخُ - وَفَقَهُ اللهُ -: وَثَبْتَ فِي كِتَابِي: «أَنْتَ الْقَائِلُ لِمَكَّةَ خَيْرٌ مِنْ
الْمَدِينَةِ؟» [٢١]. وَكَثِيرًا مَا يَحْدِفُونَ هَمْزَةَ الاسْتِفْهَامِ، وَهِيَ هَلْهَنَا بِمَعْنَى
التَّوْبِيخِ، وَإِنْ كَانَ الْأَوْلَى إِثْبَاتُهَا، وَسُئِلَ مَالِكٌ عَنْ مَكَّةَ وَبَكَّةَ، فَقَالَ: بَكَّةُ:
مَوْضِعُ الْبَيْتِ، وَمَكَّةُ غَيْرُ ذَلِكَ، يُرِيدُ الْقَرْيَةَ.

(ما جاء في الطاعون)

- قَوْلُهُ: «حَتَّى إِذَا كَانَ بِسَرْعٍ» [٢٢]. هُوَ مَوْضِعٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْمَدِينَةِ ثَلَاثَ
عَشْرَةَ مَرْحَلَةً^(٢)، فِيمَا ذَكَرَ ابْنُ وَضَّاحٍ وَغَيْرُهُ. وَذَكَرَ الْبُكْرِيُّ^(٣): أَنَّهَا مَدِينَةٌ
بِالشَّامِ افْتَتَحَهَا أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ هِيَ، وَالْيَزْمُوكُ، وَالْجَابِيَّةُ، وَالرَّمَادَةُ مُتَّصِلَةٌ.
وَيُرْوَى بِالْعَيْنِ وَالغَيْنِ، وَفَتَحَ الرَّاءِ وَتَسَكَّنَهَا. وَقَالَ ابْنُ حَبِيبٍ: ^(٤) قَالَ مَالِكٌ:
«هِيَ قَرْيَةٌ» بِوَادِي تَبُوكَ فِي طَرِيقِ الشَّامِ. وَقِيلَ: هِيَ مِنْ أَدْنَى الشَّامِ إِلَى الْحِجَازِ.
- وَتَقَدَّمَ أَنَّ «الْوَبَاءَ» هُوَ الطَّاعُونُ؛ وَهُوَ مَرَضٌ يَعْمُ الْكَثِيرَ مِنَ النَّاسِ فِي
جَهَةٍ، دُونَ غَيْرِهَا يُخَالِفُ الْمُعْتَادَ مِنْ أَحْوَالِ النَّاسِ وَأَمْرَاضِهِمْ، وَيَكُونُ مَرَضُهُمْ

(١) ص (٤١٥).

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٣٠٤).

(٣) مُعْجَمٌ مَا اسْتَعْجَمَ (٧٣٥)، وَيُرَاجَعُ: مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٣/٢٣٩)، وَضَبَطَهَا أَبُو عُبَيْدِ الْبُكْرِيِّ:
«بِفَتْحِ أَوَّلِهِ، وَإِسْكَانِ ثَانِيهِ بَعْدَهُ غَيْنٌ» وَفِي مُعْجَمِ الْبُلْدَانِ: «سَرْعٌ بِالغَيْنِ، وَالْعَيْنُ لُغَةٌ فِيهِ».

(٤) الْمُتَنَقَّى لِأَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِي (٧/١٩٨)، نَقَلَ عَنْ ابْنِ حَبِيبٍ وَلَمْ يَرْوِهَا ابْنُ حَبِيبٍ عَنْ مَالِكٍ.

غَالِبًا مَرَضًا وَاحِدًا، بِخِلَافِ سَائِرِ الْأَوْقَاتِ، فَإِنَّ أَمْرَاضَ النَّاسِ مُخْتَلِفَةٌ.

- و«المُهَاجِرُونَ الْأَوْلُونَ» كُلُّ مَنْ هَاجَرَ قَبْلَ الْفَتْحِ وَصَلَّى إِلَى الْقِبْلَتَيْنِ (١).
وَالرَّوَايَةُ (٢): «ادْعُ» بِاسْقَاطِ الْوَاوِ فِي الْأَوَّلِ (٣)، وَوَقَعَ فِي الْمَوْضِعَيْنِ الْأَخِيرَيْنِ:
«ادْعُوا» قَالُوا: وَهَذَا مَا ذَكَرَ ابْنُ السَّيِّدِ (٤).

قَالَ الشَّيْخُ - وَفَقَهُ اللَّهُ -: وَالَّذِي وَقَعَ فِي كِتَابِي هَذَا «ادْعُ» بِاسْقَاطِ الْوَاوِ فِي الْكُلِّ، قَالَ: فَيَذْهَبُ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ إِلَى أَنَّ الصَّوَابَ إِسْقَاطُ الْوَاوِ مِنَ الْمَوَاضِعِ الثَّلَاثَةِ؛ لِأَنَّ الْمَأْمُورَ بِالِدُّعَاءِ إِنَّمَا كَانَ عَبْدَ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ. وَقَوْلُهُ بِإِثْرِ ذَلِكَ: «فَدَعَوْهُمْ» يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْأَمْرَ بِالِدُّعَاءِ إِنَّمَا كَانَ لِجَمَاعَةٍ، وَلَوْ كَانَ لِوَاحِدٍ لَقَالَ: فَدَعَاهُمْ، أَوْ قَالَ: فَدَعَوْتُهُمْ، وَمُمْكِنٌ (٥) أَنْ يَكُونَ عُمَرُ أَمْرًا مَنْ كَانَ بِحَضْرَتِهِ بِالِدُّعَاءِ، فَتَسْرَعُ ابْنُ عَبَّاسٍ إِلَى الدُّعَاءِ، كَمَا يَقُولُ الْمَلِكُ: افْعَلُوا كَذَا، فَرُبَّمَا بَادَرَ إِلَيْهِ وَاحِدًا، وَرُبَّمَا بَادَرَ إِلَيْهِ جَمَاعَةً.

- وَقَوْلُ: «مَشِيخَةٌ مِنْ قُرَيْشٍ» فِي هَذِهِ اللَّفْظَةِ لُعْتَانِ (٦): «مَشِيخَةٌ» - بِتَسْكِينِ الشَّيْنِ وَفَتْحِ الْيَاءِ -، وَ«مَشِيخَةٌ» - بِكَسْرِ الشَّيْنِ وَتَسْكِينِ الْيَاءِ - . وَكَانَ ابْنُ دُرَيْدٍ يَسْتَضَعِفُ مَشِيخَةَ الْمَفْتُوحَةِ الْيَاءِ؛ لِأَنَّهَا جَاءَتْ عَلَى غَيْرِ الْقِيَاسِ الْمُطَّرِدِ

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأَ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٣٠٥).

(٢) الْمَصْدَرُ نَفْسُهُ.

(٣) فِي «الْمُخْتَارِ...» لِلْمَوْلَفِ: «الْكُلُّ».

(٤) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأَ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٣٠٥).

(٥) مِنْ هُنَا هِيَ عِبَارَةٌ أَبِي الْوَلِيدِ نَفْسَهَا.

(٦) النَّصُّ هُنَا، وَفِي الْفَقَرَاتِ الَّتِي بَعْدَهَا لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأَ (٢/٣٠٥، ٣٠٦).

فِي نِظَامِهَا، وَالْقِيَّاسُ مَسَاحِيهِ، كَمَا قَالُوا: مَثَابَةٌ وَمَنَارَةٌ، وَنَظِيرُهَا فِي الشُّذُودِ قِرَاءَةٌ مَن قَرَأَ [قَوْلُهُ تَعَالَى] (١): ﴿لَمَثُوبَةٌ﴾، وَقَوْلُهُمْ فِي اسْمِ الرَّجُلِ: مَكُوزَةٌ (٢).

- وَقَوْلُ أَبِي عُبَيْدَةَ: «أَفِرَارًا مِنْ قَدَرِ اللَّهِ؟» مَعْنَاهُ: أَنْفَرْتُ فِرَارًا، وَهَذِهِ الْأَلْفُ تُسَمَّى أَلْفَ الْإِنْكَارِ، وَأَلْفَ التَّوْبِيخِ، كَمَا يُقَالُ لِلرَّجُلِ الْقَائِمِ: أَقِيَامًا وَالنَّاسُ قُعُودٌ؟.

- وَقَوْلُ عُمَرَ: «لَوْ غَيْرَكَ قَالَهَا يَا أَبَا عُبَيْدَةَ». جَوَابُ «لَوْ» مَحذُوفٌ، وَيُحْتَمَلُ وَجْهَيْنِ:

- أَحَدُهُمَا: أَنْ يَكُونَ التَّفْدِيرُ: لَوْ غَيْرَكَ قَالَهَا لِأَدَبْتَهُ.

وَالثَّانِي: أَنْ يُرِيدَ لَوْ غَيْرَكَ قَالَهَا لَعَذَّرْتُهُ عَلَى جَهْلِهِ، وَأَمَّا أَنْتَ فغَيْرُ مَعذُورٍ فِي أَنْ تَجْهَلَ أَنَّ الصَّوَابَ الرُّجُوعُ.

- وَقَوْلُهُ: «الطَّاعُونَ رِجْزٌ» [٢٣]. الرِّجْزُ هُنَا: الْعَذَابُ، وَيُسْتَعْمَلُ أَيْضًا لِمَعَانٍ أُخْرَى لَا تَلِيْقُ بِهَذَا الْمَوْضِعِ.

- وَقَوْلُهُ: «فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ» [١٢]. «فِرَارًا» يَنْتَصِبُ عَلَى وَجْهَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: أَنْ تَكُونَ مَفْعُولًا مِنْ أَجْلِهِ، كَأَنَّهُ قَالَ: لَا تَخْرُجُوا لِلْفِرَارِ، وَمِنْ أَجْلِ الْفِرَارِ.

وَالثَّانِي: / أَنْ يَكُونَ مَصْدَرًا وَقَعَ مَوْضِعَ الْحَالِ، كَقَوْلِهِمْ: جِئْتَهُ (٣) رَكْضًا، ١/١٠١

(١) سُورَةُ الْبَقَرَةِ، الْآيَةُ: (١٠٣)، وَهِيَ قِرَاءَةُ أَبِي السَّمَّالِ، وَقِتَادَةَ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، يُرَاجَعُ: الْمُحْتَسَبُ (١/١٠٣)، وَالْمُحَرَّرُ الْوَجِيزُ (١/٤٢٤)، وَالْبَحْرُ الْمَحِيطُ (١/٣٣٥)، وَالذُّرُّ الْمَصُونُ (٢/٥٠).

(٢) تَاجُ الْعَرُوسِ (كُوزٌ).

(٣) فِي «الْمُخْتَارِ». «لِلْمَوْلَفِ»: «جِئْتُ» وَمَا أَثْبَتَهُ يُؤْفَقُ مَا جَاءَ فِي «التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ» وَالتَّنْصُّ لَهٗ.

أي: رَاكِضًا، وَأَخَذْتُ الْعِلْمَ عَنْهُ سَمْعًا وَسَمَاعًا، أَي: سَامِعًا، وَكَأَنَّهُ قَالَ: لَا تَخْرُجُوا فَارِّينَ، فَالْتَّهَيُّ إِذَا إِنَّمَا وَقَعَ عَنِ الْخُرُوجِ عَلَى جِهَةِ الْفِرَارِ، فَإِنْ كَانَ خُرُوجًا عَلَى غَيْرِ جِهَةِ الْفِرَارِ لَمْ يَكُنْ فِيهِ حَرَجٌ^(١) عَلَى الْخَارِجِ. وَهَذِهِ الرَّوَايَةُ أَصَحُّ رِوَايَةٍ وَرَدَّتْ فِي هَذَا الْحَدِيثِ، وَقَدْ اضْطَرَبَتِ الرَّوَايَاتُ فِيهِ، فَذَكَرَ مَالِكٌ أَنَّ أَبَا النَّضْرِ^(٢) كَانَ يَرَوِي: «لَا يُخْرِجُكُمْ إِلَّا فِرَارٌ مِنْهُ» بِيَزَادَةِ «إِلَّا» وَرَفَعَ الْفِرَارِ أَيْضًا. وَرَوَى بَعْضُهُمْ: «لَا يُخْرِجُكُمْ إِلَّا فِرَارٌ مِنْهُ» فَأَدْخَلَ لَامَ التَّعْرِيفِ عَلَى فِرَارٍ وَرَفَعَهُ. فَأَمَّا رِوَايَةُ أَبِي النَّضْرِ فَلَا تَصِحُّ عَلَى ظَاهِرِهَا؛ لِأَنَّكَ إِنْ جَعَلْتَهُ كَلَامًا مُنْقَطِعًا مِنَ الْحَدِيثِ لَمْ يَصِحَّ لَهُ مَعْنَى وَلَا إِعْرَابٌ، وَإِنْ وَصَلْتَهُ بِالْحَدِيثِ صَارَ التَّقْدِيرُ: وَإِذَا وَقَعَ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا يُخْرِجُكُمْ إِلَّا فِرَارٌ مِنْهُ. وَهَذَا لَا يَصِحُّ لَهُ مَعْنَى وَلَا إِعْرَابٌ، سِوَاءَ رَفَعْتَ الْفِرَارَ أَوْ نَصَبْتَهُ، وَلَا تَصِحُّ هَذِهِ الرَّوَايَةُ إِلَّا عَلَى أَنْ يَكُونَ سَقَطَ مِنَ الْحَدِيثِ شَيْءٌ أَفْسَدَ سُقُوطُهُ الْمَعْنَى وَالْإِعْرَابَ، فَكَأَنَّ الْحَدِيثَ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - إِنَّمَا كَانَ وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَخْرُجُوا إِلَّا إِذَا كَانَ لَا يُخْرِجُكُمْ إِلَّا فِرَارًا مِنْهُ؛ فَإِذَا زِيدَتْ فِي الْحَدِيثِ هَذِهِ [الزِّيَادَةُ]^(٣) صَحَّ مَعْنَى

(١) فِي «الْمُخْتَارِ...» لِلْمَوْلَفِ: «رَجُوعٌ».

(٢) هُوَ سَالِمُ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ الْقُرَشِيِّ التَّمِيمِيُّ الْمَدَنِيُّ، مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْمَرِ التَّمِيمِيِّ. رَوَى عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ وَبُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، وَسُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، وَسُفْيَانَ بْنَ عُيَيْنَةَ، وَمُوسَى بْنَ عُقْبَةَ، وَمُحَمَّدَ بْنَ إِسْحَاقَ وَغَيْرَهُمْ، وَهُوَ ثِقَةٌ. قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: صَالِحٌ، ثِقَةٌ، حَسَنُ الْحَدِيثِ. أَخْبَارُهُ فِي: طَبَقَاتِ خَلِيفَةِ (٢٦٨)، وَسِيرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (٦/٦)، وَتَهْذِيبِ الْكَمَالِ (١٢٧/١)، وَشَدْرَاتِ الدَّهَبِ (١٧٦٦/١).

(٣) فِي الْأَصْلِ: «الرَّوَايَةُ» وَالتَّصْحِيحُ مِنْ «التَّعْلِيلِ عَلَى الْمُوطَأِ» لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَشِيِّ.

الْحَدِيثِ، وَجَازَ حِينَئِذٍ رَفَعَ الْفِرَارِ وَنَصَبَهُ. أَمَّا رَفَعَهُ فَعَلَى أَنَّهُ فَاعِلٌ لـ «يُخْرِجُكُمْ»،
وَأَمَّا نَصَبَهُ فَعَلَى أَنَّهُ يُضْمَرُ فِي «يُخْرِجُكُمْ» ضَمِيرَ فَاعِلٍ يَرْجِعُ إِلَى الطَّاعُونَ، كَأَنَّهُ
قَالَ: إِذَا كَانَ لَا يُخْرِجُكُمْ الطَّاعُونَ إِلَّا فِرَارًا مِنْهُ، فَتَنَصَّبَ «فِرَارًا» عَلَى أَنَّهُ مَفْعُولٌ
مِنْ أَجْلِهِ، أَوْ عَلَى أَنَّهُ مَصْدَرٌ فِي مَوْضِعِ الْحَالِ، كَمَا تَقَدَّمَ. وَذَكَرَ أَبُو عَمَرَ: أَنَّ
جَمَاعَةً مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ تَجْعَلُ رِوَايَةَ أَبِي النَّضْرِ «إِلَّا فِرَارًا مِنْهُ» غَلَطًا، كَمَا تَقَدَّمَ.
وَقَالَ لِي جَمَاعَةٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالنَّحْوِ [وَتَصَارِيْفِهِ] (١): أَنَّ دُخُولَ «إِلَّا» فِي هَذَا
الْمَوْضِعِ لِإِجَابِ بَعْضِ مَا نُفِي مِنَ الْجُمْلَةِ، وَسَاقِ التَّأْوِيلِ الْمُتَقَدِّمِ آتِفًا. أَيُّ:
إِذَا كَانَ خُرُوجُكُمْ فِرَارًا مِنَ الطَّاعُونَ فَلَا تَخْرُجُوا مِنْهَا، وَفِي ذَلِكَ إِبَاحَةُ الْخُرُوجِ
مِنْ مَوْضِعِهِ؛ إِذَا لَمْ يَكُنْ قَصْدًا إِلَى الْفِرَارِ مِنْهُ. وَقَدْ ذَكَرْنَا مَرَارًا: أَنَّ الرُّوَاةَ رَبَّمَا
أَسْقَطُوا أَلْفَظًا مِنَ الْأَحَادِيثِ فَأَفْسَدُوهَا، كَنَحْوِ الْحَدِيثِ الَّذِي يَرْوِيهِ جَمَاعَةٌ:
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ - وَذَكَرَ سَنَةَ مِائَةٍ - «لَا يَبْقَى عَلَى ظَهْرِهَا يَوْمَئِذٍ نَفْسٌ مَنفُوسَةٌ
مِنْكُمْ» فَأَسْقَطَ الرَّاوي «مِنْكُمْ» فَأَفْسَدَ الْحَدِيثَ، حَتَّى طَعَنَ فِيهِ (٢) الْمُلْحِدُونَ
عَلَى الْإِسْلَامِ، وَقَالُوا: هَذَا كَذِبٌ، وَمِثْلُهُ الْحَدِيثُ الْمُتَقَدِّمُ: «إِلَّا كُنْتُ لَهُ
شَهِيدًا أَوْ شَفِيعًا» أَسْقَطَ بَعْضُ الرُّوَاةِ «لَهُ» فَأَخْلَعَ الْحَدِيثَ. وَأَمَّا رِوَايَةُ مَنْ رَوَى:
«إِلَّا فِرَارًا مِنْهُ» فَالْوَجْهُ فِيهِ (٣): أَنَّ يُقَالُ: فَرَّ الرَّجُلُ مِنَ الْأَمِيرِ يَفِرُّ فِرَارًا، وَأَفَرَّرْتُهُ
أَنَا: أَيُّ جَعَلْتُهُ أَنْ يَفِرَّ، كَمَا يُقَالُ: خَرَجَ وَأَخْرَجْتُهُ، وَدَخَلَ وَأَدْخَلْتُهُ، فَمَنْ رَوَاهُ

(١) عن «الاستدكار».

(٢) في «المُخْتَارِ . . .» لِلْمُؤَلِّفِ: «بِهِ».

(٣) عَادَ إِلَى الثَّقَلِ عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ (٢/٣٠٨، ٣٠٩).

هَكَذَا احْتَمَلَ أَمْرَيْنِ :

أَحَدُهُمَا : أَنْ يَكُونَ التَّقْدِيرُ : أَيُّ لَا يَخْرِجَتَكُمْ إِفْرَارُ الطَّاعُونَ إِيَّاكُمْ ، أَيُّ : لَا يَحْمِلَتَكُمْ الطَّاعُونَ عَلَى الْفِرَارِ مِنْهُ ، كَمَا تَقُولُ : لَا يَحْمِلَتُكَ إِفْرَارُ النَّاسِ إِيَّاكَ عَلَى الْفِرَارِ ، وَ«لَا» فِي هَذِهِ الرُّوَايَةِ نَهْيٌ وَلَا نَفْيٌ^(١) .

- وَأَمَّا «رُكْبَةٌ» [٢٦] عَلَى لَفْظِ رُكْبَةِ السَّاقِ ، فَإِنَّهُ مَوْضِعٌ بَيْنَ مَكَّةَ وَالطَّائِفِ ، وَقِيلَ : مَوْضِعٌ بِشَقِّ الْيَمَنِ^(٢) ، وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ فِي كِتَابِ «الشَّهَادَاتِ»^(٣) : مَوْضِعٌ بِالطَّائِفِ ، وَقَالَ غَيْرُهُ : «رُكْبَةٌ» : وَادٍ مِنْ أَوْدِيَةِ الطَّائِفِ^(٤) ، وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى : هِيَ أَرْضٌ صَحْرَاءُ ، وَبِهِ مِنْ أَرْضِ بَنِي عَامِرٍ^(٥) ، وَقَالَ الرَّبِيعُ : «رُكْبَةٌ» لِبَنِي ضَمْرَةَ^(٦) كَانُوا يَتَحَلَّسُونَ^(٧) إِلَيْهَا فِي الصَّيْفِ ، وَيَعُودُونَ إِلَى تِهَامَةَ فِي الشِّتَاءِ بِذَاتِ كَيْفٍ ؟ ! .

(١) كَذَا فِي الْأَصْلِ ، ذَكَرَ أَحَدُهُمَا وَلَمْ يَذْكُرِ الْآخَرَ ، وَكَأَنَّ فِي الْكَلَامِ انْقِطَاعٌ ؟ !

(٢) هَذَا كَلَامُ أَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ (٢/٣٠٩) . وَقُلْنَا إِنَّهُ غَيْرُ صَحِيحٍ .

(٣) فِي الْأَصْلِ : «الشَّهَاب» .

(٤) يُرَاجَع : مُعْجَمُ مَا اسْتَعْجَمَ (٢/٩٦) ، وَمُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٣/٦٣) ، وَرُكْبَةٌ مَعْرُوفَةٌ مَشْهُورَةٌ ، وَهِيَ بَرِيَّةٌ وَاسِعَةٌ غَرْبِيَّةٌ نَجْدٌ مِمَّا يَلِي الطَّائِفَ ، يَطُوقُهَا الطَّرِيقُ الْقَدِيمُ بَيْنَ الرِّيَاضِ وَمَكَّةَ شَرْفَهَا اللَّهُ .

(٥) هُمْ بَنُو عَامِرِ بْنِ صَعْصَعَةَ بْنِ مَعَاوِيَةَ بْنِ بَكْرِ بْنِ هَوَازِنَ . قَبِيلَةٌ مَشْهُورَةٌ .

(٦) هُمْ بَنُو ضَمْرَةَ بْنِ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ مَنَآةَ بْنِ كِنَانَةَ . جَمْهَرَةٌ أَنْسَابِ الْعَرَبِ (١٨٥) .

(٧) فِي الْقَامُوسِ (حَلَسَ) : «تَحَلَّسَ بِكَذَا» : طَافَ لَهُ وَحَامَ بِهِ ، وَبِالْمَكَانِ أَقَامَ .

[كِتَابُ الْقَدْرِ]^(١)

(النَّهْيُ عَنِ الْقَوْلِ بِالْقَدْرِ)

- قَوْلُهُ: «حَتَّى الْعَجْزُ وَالْكَيسُ» [٤]. يَجُوزُ فِيهِمَا الْحَفْضُ عَلَى الْغَايَةِ، وَالرَّفْعُ بِالْعَطْفِ عَلَى «كُلِّ»^(٢).

(جَامِعُ مَا جَاءَ فِي أَهْلِ الْقَدْرِ)^(٣)

- رَوَى غَيْرُ مَالِكٍ: «لِتَكْفِيَّ مَا فِي صَحْفَتَيْهَا» [٧]. وَمَعْنَاهُ كَمَعْنَى:

«تَسْتَفْرِغُ»؛ لِأَنَّهُ يُقَالُ: كَفَأْتُ الْإِنَاءَ، وَأَكْفَأْتُهُ وَأَكْفَأْتُهُ^(٤)؛ إِذَا قَلَبْتَهُ. وَهَذَا

كَلَامٌ خَرَجَ مَخْرَجَ التَّمَثِيلِ^(٥) وَالِاسْتِعَارَةِ، / وَالْمَعْنَى: لَا تَسْأَلِ الْمَرْأَةَ زَوْجَهَا ب/١٠١
طَلَاقِ أَحْتِيهَا لِتَسْتَجِرَّ حَظَّهَا مِنْهُ إِلَى نَفْسِهَا، وَتَنْفَرِدَ بِهِ دُونَهَا، وَلَيْسَ هُنَاكَ صَحْفَةٌ
فِي الْحَقِيقَةِ، وَإِنَّمَا هُوَ مَجَازٌ عَلَى مَذْهَبِ الْعَرَبِ، كَمَا قَالَ^(٦):

(١) الْمُخْتَارُ لِلْمَوْلَفِ (٣٥)، وَالْمَوْطَأُ رِوَايَةٌ يَحْيَى (٨٩٨)، وَرِوَايَةُ أَبِي مُضْعَبِ الرَّهْرِيِّ (٦٨/٢)،
وَرِوَايَةُ سُؤَيْدٍ (٤٧٠)، وَتَفْسِيرُ غَرِيبِ الْمَوْطَأِ لِابْنِ حَبِيبٍ (١١٥/٢)، وَالِاسْتِذْكَارُ
(٨٣/٢٦)، وَالتَّمْهِيدُ (٣٧١/١٤)، وَالتَّلْغِيْقُ عَلَى الْمَوْطَأِ (٣١١/٢)، وَالْمُنْتَقَى لِأَبِي
الْوَلَيْدِ الْبَاجِي (٢٠٧/٧)، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (٩٢/٣)، وَشَرْحُ الزُّرْقَانِيِّ (٢٤٢/٤)، وَكَشْفُ
الْمُغْطَى (٣٣٩).

(٢) النَّصُّ فِي التَّلْغِيْقِ عَلَى الْمَوْطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقْشِيِّ (٣١١/٢).

(٣) سَاقَطَ مِنْ «الْمُخْتَارِ...» لِلْمَوْلَفِ.

(٤) زَادَ بَعْدَهَا فِي «الْمُخْتَارِ...» لِلْمَوْلَفِ: «وَاسْتِكْفَأْتَهُ».

(٥) النَّصُّ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقْشِيِّ فِي التَّلْغِيْقِ عَلَى الْمَوْطَأِ (٣١١/٢، ٣١٢)، وَلَمْ يُشَدِّدِ الْبَيْتَيْنِ.

(٦) لَمْ أَقِفْ عَلَيْهِ بَعْدُ.

يَا جَفَنَةَ بِإِزَاءِ الْحَوْضِ قَدْ كَفَيْتُ وَمَنْطِقًا مِثْلَ وَشِي الْيَمَنَةِ الْحَبْرَةَ
وَقَالَ آخِرُهُ^(١):

فَإِنَّ ابْنَ أُخْتِ الْقَوْمِ مُضْعَىٰ إِيَّاؤُهُ إِذَا لَمْ يَزَاحِمِ خَالَهُ بِأَبِ جَدِّ

- وَقَوْلُهُ: «وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْهُ الْجَدُّ» [٨]. الْمَشْهُورُ فِيهِ فَتَحُ الْجَيْمِ، وَالْجَدُّ: الْحِطُّ وَالسَّعْدُ، وَمَعْنَاهُ^(٢): أَنَّ مَنْ كَانَ سَعِيدًا فِي الدُّنْيَا جَلِيلَ الْقَدْرِ فِيهَا، لَمْ يَنْتَفِعْ بِذَلِكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا مَا يَنْتَفِعُ بِمَا قَدَّمَهُ مِنَ الْعَمَلِ الصَّالِحِ؛ لِأَنَّ الدُّنْيَا بِالْأَمْوَالِ، وَالْآخِرَةَ بِالْأَعْمَالِ. وَرَوَاهُ بَعْضُ الْمُحَدِّثِينَ بِكَسْرِ الْجَيْمِ، وَأَنْكَرَ ذَلِكَ أَبُو عُبَيْدٍ^(٣)، وَاحْتَجَّ بِقَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «وَإِذَا أَصْحَابُ الْجَدِّ مَحْبُوسُونَ»

(١) هَذَا الْبَيْتُ يُنسَبُ إِلَى دُرَيْدِ بْنِ الصَّمَّةِ وَهُوَ فِي مُلْحَقَاتِ دِيوانِهِ (١٩٠) (دار المعارف)، كَمَا يُنسَبُ إِلَى التَّمْرِ بْنِ تَوْلَبٍ، يُرَاجَع: مَجْمُوعُ شِعْرِهِ (١٢٥)، وَجَاءَ فِي شَرْحِ الْمُفَصَّلِ لِابْنِ يَعْيشٍ (٣٨/١) قَالَ: «وَرَوَاهُ ابْنُ دُرَيْدٍ لِلتَّمْرِ بْنِ تَوْلَبٍ فِي بَنِي سَعْدٍ، وَهُمْ أَحْوَالُهُ، وَكَانُوا قَدْ أَغَارُوا عَلَى إِيْلِهِ»، وَقَبْلَهُ:

إِذَا كُنْتُ فِي سَعْدٍ وَأَمَّاكَ مِنْهُمْ غَرِيْبًا فَلَا يَغْرُزُكَ خَالَكَ فِي سَعْدٍ

وَنَسَبَهُمَا الرَّاعِبُ الْأَصْفَهَانِي فِي مُحَاضِرَاتِ الْأَدْبَاءِ (١٧٧/١) إِلَى عَسَّانِ بْنِ وَعَلَةَ، وَالْمَرْجَحُ أَنَّهُمَا لِلتَّمْرِ بْنِ تَوْلَبٍ، يُرَاجَع: الْكَامِلُ لِلْمُبَرِّدِ (٧١٢)، وَبِهَجَةِ الْمَجَالِسِ (٢٢٥)، وَالْحَمَاسَةُ الْبَصْرِيَّةُ (٢٨٧/٢). وَأُورِدَ ابْنُ يَعْيشٍ شَاهِدًا «الْمُفَصَّلُ»:

إِذَا مَا دَعَوْا كَيْسَانَ كَانَتْ كُهُولُهُمْ إِلَى الْغَدْرِ أَدْنَىٰ مِنْ شَبَابِهِمُ الْمُرْدِ

وَقَالَ: «أُورِدَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ فِي «نَوَادِرِهِ» لِضَمْرَةِ بْنِ ضَمْرَةَ بْنِ جَابِرٍ، وَرَوَاهُ ابْنُ دُرَيْدٍ... وَهَذَا الْبَيْتُ مِنَ الْقَصِيدَةِ الَّتِي مِنْهَا الشَّاهِدُ كَيْفَمَا نُسِبْتُ.

(٢) النَّصُّ فِي التَّلْعِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَيْسِيِّ (٣١٢/٢).

(٣) غَرِيبُ الْحَدِيثِ (٣٢٥/١)، وَيُرَاجَعُ الرَّدُّ عَلَى أَبِي عُبَيْدٍ فِي الْاسْتِذْكَارِ (١٠٨/٢٦)، وَالتَّمْهِيدُ (٣٩٨/١٤)، وَالْمُنْتَقَى (٢٠٨/٧)، وَرِوَايَةُ الْكَسْرِ وَتَفْسِيرُهَا فِي الرَّاهِرِ لِابْنِ =

وَقَالَ: قَدْ أَمَرَ اللَّهُ بِالْجِدِّ فِي الْعَمَلِ^(١) فَكَيْفَ لَا يَنْفَعُ ذَلِكَ؟ وَلَيْسَ الْمُرَادُ فِي هَذِهِ الرَّوَايَةِ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ أَبُو عُبَيْدٍ؛ وَإِنَّمَا الْمَعْنَى: أَنَّ الْإِنْسَانَ لَا يَقْدِرُ عَلَى أَدَاءِ حَقِّ اللَّهِ عَلَيْهِ، وَإِنْ جَدَّ فِي الْعَمَلِ^(٢) إِلَّا أَنْ تُدْرِكَهُ رَحْمَةُ اللَّهِ وَعَفْوُهُ. وَيُوضِّحُ هَذَا قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ أَحَدٌ بِعَمَلٍ. قِيلَ: وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: وَلَا أَنَا إِلَّا أَنْ يَتَغَمَّدَنِي اللَّهُ بِرَحْمَتِهِ». وَكَانَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ حَبِيبٍ يَقُولُ^(٣): مَعْنَاهُ لَا يَنْفَعُ أَحَدًا اجْتِهَادُهُ فِي طَلَبِ الرِّزْقِ، وَإِنَّمَا لَهُ مَا قَسِمَ لَهُ. (ع)^(٤): هَذَا أَيْضًا وَجْهٌ حَسَنٌ مُحْتَمَلٌ غَيْرٌ مَدْفُوعٌ. وَكَانَ ابْنُ حَبِيبٍ يُنَكِّرُ فَتُحِجُّ الْجِيمُ. قَالَ ابْنُ السَّيِّدِ^(٥): وَذَلِكَ شَيْءٌ ظَرِيفٌ؛ لِأَنَّ الْأَشْهَرَ فِي الْحَدِيثِ فَتْحُ الْجِيمِ، وَمَعْنَاهُ صَحِيحٌ، وَالَّذِي فَسَّرَ بِهِ رَوَايَةَ مَنْ رَوَاهُ بِالْكَسْرِ لَيْسَ بِصَحِيحٍ عِنْدَ التَّامُّلِ، وَلَوْ أَرَادَ الْجِدَّ فِي طَلَبِ الرِّزْقِ لَقَالَ: «فِيهِ»، وَلَمْ يَقُلْ «مِنْهُ»، وَقَدْ رُوِيَ: «مِنْكَ الْجِدُّ» بِالْكَافِ، وَهَذَا يُبَعِّدُهُ عَنِ تَفْسِيرِهِ، وَإِنَّمَا الْوَجْهُ فِي كَسْرِ الْجِيمِ مَا ذَكَرْنَاهُ، وَهُوَ الَّذِي فَسَّرَهُ النَّاسُ بِهِ.

- وَأَمَّا قَوْلُهُ: «لَا يَعْجَلُ شَيْءٌ أَنَاهُ وَقَدَّرَهُ» [٩] فَإِنَّ يَحْيَى رَوَاهُ: «يَعْجَلُ»^(٥) بِفَتْحِ الْيَاءِ وَالْجِيمِ وَكَسْرِ الْهَمْزَةِ مِنْ «أَنَاهُ». وَمَعْنَى «يَعْجَلُ» عَلَى هَذِهِ الرَّوَايَةِ:

= الأئباري (١١٤/١).

- (١) ساقط من «المختار». للمؤلف.
- (٢) تفسير غريب الموطأ لابن حبيب (١١٣/٢).
- (٣) في «المختار». للمؤلف: «أبو عمر» وهو ابن عبد البر، يراجع: الاستذكار (١٠٨/٢٦).
- (٤) أول هذه العبارة بلفظها لم ترد في التعليق على الموطأ وورد آخرها من قوله: «لأنه لو أراد...».
- (٥) التص في التعليق على الموطأ لأبي الوليد القاسمي (٣١٢/٢، ٣١٣).

يَسْبِقُ، وَيَتَقَدَّمُ، مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى (١): ﴿وَعَجِلْتُ إِلَيْكَ رَبِّ لِتَرْضَى﴾ (٨٤).

- و«الآن»: الوقت، مِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَى (٢): ﴿غَيْرَ نَظِيرِينَ إِنَّهُ﴾. وَالْمَعْنَى:
لَا يَسْبِقُ شَيْءٌ وَقْتَهُ الَّذِي قَدَّرَ اللَّهُ تَعَالَى كَوْنَهُ فِيهِ. وَرَوَاهُ قَوْمٌ (٣): «لَا يُعَجَّلُ شَيْءٌ
أَنَّهُ وَقَدَّرَهُ» فَضَمُّوا الْيَاءَ وَشَدَّدُوا الْجِيمَ وَفَتَحُوا هَمْزَةَ «أَنَّهُ» وَمَدُّوهَا، وَاعْتَقَدُوا
فِي «أَنِّي» أَنَّهُ فِعْلٌ مَاضٍ، مِنْ قَوْلِ الْعَرَبِ: أُنَيْتُ الشَّيْءَ إِينَاءً: إِذَا أَخْرَجْتَهُ، كَمَا
قَالَ الْحَطِيبِيُّ (٤):

وَأُنَيْتُ الْعِشَاءَ إِلَى سَهِيلٍ أَوِ الشُّعْرَى فَطَالَ بِي الْإِنَاءُ

وَمَعْنَاهُ عَلَى هَذَا أَنَّهُ لَا يَقْدِرُ أَحَدٌ عَلَى تَعْجِيلِ شَيْءٍ أَخْرَجَهُ اللَّهُ تَعَالَى، كَمَا لَا
يَسْتَطِيعُ عَلَى تَأْخِيرِ شَيْءٍ قَدَّمَهُ اللَّهُ (٥).

وَفِي بَعْضِ النَّسَخِ: «لَا يُعَجَّلُ شَيْئًا» بِنَصْبِ «شَيْءٍ»، وَضَمِّ الْيَاءِ، وَكَسْرِ
الْجِيمِ، وَفَتْحِ الْهَمْزَةِ مِنْ «أَنَّهُ» وَمَدِّهَا، وَذَكَرُوا أَنَّهَا رَوَايَةُ الْقَعْنَبِيِّ؛ وَ«أَنَّهُ» فِي
هَذِهِ الرِّوَايَةِ أَيْضًا فِعْلٌ مَاضٍ، وَفِي «يُعَجَّلُ» ضَمِيرٌ فَاعِلٌ يَرْجِعُ إِلَى اللَّهِ

(١) سورة طه.

(٢) سورة الأحزاب، الآية: ٥٣.

(٣) مازال التصُّ لأبي الوليدِ الوَقْشِيِّ وَلَمْ يُورِدِ الْبَيْتَ، وَمَا بَعْدَ الْبَيْتِ لَهُ أَيْضًا.

(٤) ديوانه (٥٤)، وَأَنشده ابنُ عبدِ البرِّ في الاستذكار (١٠٩/٢٦)، وَالتَّمْهِيدُ (٤٠٢/١٤)،

وَأَبُو الْوَلِيدِ الْبَاجِي فِي الْمُنتَقَى (٢٠٨/٧)، وَهُوَ فِي إِصْلَاحِ الْمَنْطِقِ (٢٤٣)، وَتَهْدِيهِ (٥٤٩)،

وَتَرْتِيْبِهِ «الْمَشُوفُ الْمُعْلَمُ» (٦٧٣/٢)، وَشَرَحَ آيَاتِهِ (٤٢٧)، وَالْجُمْهُرَةُ لِابْنِ دَرِيدٍ

(١٠٧٥، ٢٥٠)، وَالْأَزْمَنَةُ وَالْأَمْكَنَةُ (٦٤/١، ٧٠/٢، ٧٣)، وَالْمُحْصَصُ (٢٦٤/١٣)،

وَالْعَيْنُ (٤٠٢/٨)، وَالصَّحَّاحُ، وَاللِّسَانُ، وَالتَّاجُ (أَنِّي) وَرَوَايَةُ الدَّبَّيَوَانِ: «فَطَالَ بِي الْعِشَاءُ».

(٥) ساقط من «المُخْتَارِ...» لِلْمَوْئِفِ.

تَعَالَى^(١) . وَمَعْنَاهُ عَلَى هَذِهِ الرَّوَايَةِ : أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ وَقَّتَ لِلْأَشْيَاءِ مَوَاقِيتَ ، فَهُوَ تَعَالَى لَا يُقَدِّمُ مِنْهَا شَيْئًا قَبْلَ وَقْتِهِ ، وَلَا يُؤَخِّرُهُ عَنْ وَقْتِهِ .

وَفِي بَعْضِ الرَّوَايَاتِ : «لَا يُعْجَلُ شَيْءٌ» بِالرَّفْعِ ، وَضَمِّ الْيَاءِ ، وَكَسْرِ الْجِيمِ ، وَتَسْكِينِ الْعَيْنِ ، وَكَسْرِ الْهَمْزَةِ مِنْ «إِنَاهُ» فَلِإِنَّا فِي هَذِهِ الرَّوَايَةِ اسْمٌ لَا فِعْلٌ ، وَتَفْسِيرُهُ كَتَفْسِيرِ مَنْ فَتَحَ الْيَاءَ وَالْجِيمَ ، وَفِي «الْكَبِيرِ»^(٢) زِيَادَةٌ عَلَى هَذَا . - وَقَوْلُهُ^(٣) : «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ دَعَاهُ» . مَعْنَاهُ : اسْتَجَابَ اللَّهُ لِمَنْ دَعَاهُ ، فَيُحْتَمَلُ أَنْ يُرِيدَ بِهِ الْخَبَرَ ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يُرِيدَ بِهِ الدُّعَاءَ .

- وَقَوْلُهُ : «لَيْسَ وَرَاءَ اللَّهِ مَرْمَى» . يُرِيدُ : لَيْسَ وَرَاءَ اللَّهِ غَايَةٌ يُرْقَى إِلَيْهَا : أَيُّ : يُقْصَدُ بِدُعَاءٍ وَأَمَلٍ وَرَجَاءٍ . يُقَالُ : هَذِهِ الْغَايَةُ الَّتِي يُرْمَى إِلَيْهَا : أَيُّ : يُقْصَدُ ، شُبِّهَتْ بِغَايَةِ السَّهَامِ الَّتِي تُرْمَى وَيُقْصَدُ بِهَا .

(١) فِي «الْمُخْتَارِ . . .» لِلْمُؤَلِّفِ : «تَبَارَكَ اسْمُهُ» .

(٢) قَالَ فِي الْكَبِيرِ «الْمُخْتَارِ» : «وَيَأْتِي فِي فَصْلِ الْمَعْنَى زِيَادَةَ رَوَايَاتٍ وَتَفْصِيلٍ . . .» .

(٣) هَذِهِ الْفَقْرَةُ سَاقِطَةٌ مِنْ «الْمُخْتَارِ . . .» لِلْمُؤَلِّفِ .

[كِتَابُ حُسْنِ الْخُلُقِ]^(١)

(مَا جَاءَ فِي حُسْنِ الْخُلُقِ)

- «الغَرُزُ» [١] لِلرَّحْلِ كَالرَّكَابِ لِلسَّرَجِ^(٢).

- وَقَوْلُهُ^(٣): «حَسَّنْ خُلُقَكَ لِلنَّاسِ / [يَا] مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ». يَجُوزُ فِي «ابْنِ الرَّفْعِ»

عَلَى الْاِتِّبَاعِ وَالنَّصْبِ عَلَى الْمَوْضِعِ.

- وَقَوْلُهُ: «إِلَّا أَنْ تُنْتَهَكَ حُرْمَةُ اللَّهِ» [٢]. الْاِتِّهَاكُ: الْاِسْتِبَاحَةُ^(٤) لِمَا لَا

يَحِلُّ بِنَوْعٍ مِنَ الْاِسْتِهْزَاءِ، وَقِلَّةِ الْمُبَالَغَةِ. وَنَهَكَتَهُمُ الْحَرْبُ: أَكْرَتْ فِيهِمْ، وَنَهَكَ الرَّجُلُ الْمَرَضُ: أَضْعَفَهُ وَذَهَبَ بِلَحْمِهِ، وَفِي كِتَابِ «الْفَصِيحِ»^(٥):
وَأَنهَكَ السَّيْرُ، وَرَدَّهُ عَلِيُّ بْنُ حَمْزَةَ^(٦)، وَقَالَ: إِنَّمَا يُقَالُ: نَهَكَهُ.

(١) «المُخْتَارُ». . لِلْمُؤَلَّفِ (٥١)، وَالْمُوطَأُ رِوَايَةُ يَحْيَى (٩٠٢)، وَرِوَايَةُ أَبِي مُضْعَبِ الرَّهْرِيِّ (٧٣/٢)، وَرِوَايَةُ سُؤَيْدِ (٤٧٢)، وَتَفْسِيرُ غَرِيبِ الْمُوطَأِ لِابْنِ حَبِيبٍ (١١٥/٢)، وَالِاسْتِذْكَارُ (١١٥/٢٦)، وَالتَّمْهِيدُ (٧/١٥)، وَالتَّعْلِيقُ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاشِيِّ (٣٢٣/٢)، وَالْمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْبَاجِيِّ (٢٠٨/٧)، وَالْقَبَسُ لِابْنِ الْعَرَبِيِّ (١٠٩٥)، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (٩٤/٣)، وَشَرْحُ الرُّرْقَانِيِّ (٢٥٠/٤)، وَكَشْفُ الْمُغَطَّى (٣٤٤).

(٢) التَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاشِيِّ (٣٢٣/٢).

(٣) لَمْ تَرِدْ هَذِهِ الْفَقْرَةُ فِي «المُخْتَارِ». . لِلْمُؤَلَّفِ. وَجَاءَ مَكَانَهَا قَوْلُهُ: «وَقَوْلُهُ مَا لَمْ يَكُنْ إِثْمًا يَأْتِي فِي الْمَعْنَى، مَعْنَى هَذَا الْاِسْتِثْنَاءِ وَتَفْصِيلِهِ إِلَى مُنْقَطِعٍ وَمُتَّصِلٍ».

(٤) التَّصُّ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَّاضٍ (٣٠/٢).

(٥) الْفَصِيحُ (٢٦٤)، وَشَرْحُهُ لِابْنِ هِشَامِ اللَّخْمِيِّ (٥٩).

(٦) عَلِيُّ بْنُ حَمْزَةَ بْنِ الْبَصْرِيِّ الْاَلْغَوِيِّ، أَبُو نَعِيمٍ، وَأَبُو الْقَاسِمِ، وَهُوَ بِهَا أَشْهُرُ (ت: ٣٧٥) عِنْدَهُ نَزَلَ الْمُتَنَبِّي لَمَّا وَرَدَ بَغْدَادَ. أَخْبَارُهُ فِي: مَعْجَمِ الْأَدْبَاءِ (٢٠٧/١٣)، وَبُغْيَةِ الْوُعَاةِ =

- وَقَوْلُهَا: «فَلَمْ أَنْشَبْ أَنْ سَمِعْتُ» [٤]، وَكَذَلِكَ: «ثُمَّ لَمْ تَنْشَبْ» بِفَتْحِ الشَّيْنِ فِيهِمَا. أَي: لَمْ أَمْكُثْ وَلَمْ أُحْدِثْ شَيْئًا حَتَّى فَعَلْتُ كَذَا. وَأَصْلُهُ مِنَ الْحَبْسِ^(١)، أَي: لَمْ يَمْنَعَهُ مَانِعٌ، وَلَا شَغَلَهُ أَمْرٌ آخَرَ غَيْرُهُ.

- وَ«الظَّمَا» [٦] مَهْمُوزٌ: الْعَطَشُ، وَمِنْهُ^(٢): «وَأَنْتَ لَا تَظْمَأُ فِيهَا وَلَا تَضْحَى»^(٣).

- وَقَوْلُهُ: «فَإِنَّهَا هِيَ الْحَالِقَةُ» [٧] أَي: الْمُهْلِكَةُ الْمُسْتَأْصِلَةُ لِلدِّينِ^(٣)، كَحَلِاقِ الشَّعْرِ. يُقَالُ: تَحَالَقَ الْقَوْمُ: إِذَا قَتَلَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، وَقِيلَ: الْمَرَادُ بِهِ هُنَا: قَطِيعَةُ الرَّحِمِ.

(مَا جَاءَ فِي الْحَيَاءِ)

- إِنَّمَا صَارَ «الْحَيَاءُ مِنَ الْإِيمَانِ» [١٠] الْمُكْتَسَبِ، وَهُوَ جِبَلَةٌ لِمَا يُفِيدُهُ مِنَ الْكَفِّ عَمَّا لَا يَحْسُنُ، فَعَبَّرَ عَنْهُ بِفَائِدَتِهِ عَلَى أَحَدِ قِسْمِي الْمَجَازِ^(٤).

(مَا جَاءَ فِي الْعُضْبِ)

- قَوْلُهُ: «لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصُّرْعَةِ» [١٢]. بِفَتْحِ الرَّاءِ، وَهُوَ الَّذِي يَصْرَعُ الرَّجَالُ بِقُوَّتِهِ. وَالصُّرْعَةُ - بِتَسْكِينِ الرَّاءِ -: الضَّعِيفُ الَّذِي يَصْرَعُهُ كُلُّ مَنْ

= (٢/ ١٦٥)، وَالتَّصُّ فِي كِتَابِهِ التَّنْبِيهَاتِ عَلَى أَغَالِيطِ الرُّوَاةِ (١٧٩).

(١) التَّصُّ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَّاضٍ (٢٨/٢).

(٢) سُورَةُ طه.

(٣) الْمَصْدَرُ نَفْسَهُ (١٧٩/١).

(٤) فِي بَعْدِهَا «الْمُخْتَارِ...» لِلْمَوْلُفِ: «عَلَى مَا يَأْتِي تَفْصِيلُهُ» وَفَصَّلَهُ فِي فَصْلِ الْمَعْنَى.

بَاطِشُهُ، وَالْعَرَبُ تَسْتَعْمِلُ «فُعَلَةٌ» الْمُتَحَرِّكَةُ الْعَيْنِ فِي صِفَةِ الْفَاعِلِ، وَالسَّائِكَةُ فِي صِفَةِ الْمَفْعُولِ، فَيَقُولُونَ: رَجُلٌ لُعْنَةٌ، إِذَا كَانَ يَلْعَنُ النَّاسَ، وَلُعْنَةٌ، إِذَا كَانَ هُوَ الْمَلْعُونُ، وَكَذَلِكَ سَبَبَةٌ وَسَبَّةٌ، وَسُخْرَةٌ وَسُخْرَةٌ وَضُحْكَةٌ وَضُحْكَةٌ، وَفِي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ [قَوْلُهُ تَعَالَى] (١): ﴿وَبِئْسَ لِكُلِّ هُمْزَةٍ لُحْمَةٌ ﴿١﴾﴾، وَمَعْنَى الْحَدِيثِ: أَنَّ قُوَّةَ النَّفْسِ أَحْسَنُ مِنْ قُوَّةِ الْجِسْمِ، وَقَدْ أَكْثَرَ الشُّعْرَاءُ مِنْ هَذَا الْمَعْنَى، فَمِنْهُ قَوْلُ أَبِي تَمَّامٍ يَمْدَحُ الْمَأْمُونَ وَأَحْسَنَ (٢):

وَالصَّبْرُ بِالْأَرْوَاحِ يُعْرَفُ فَضْلُهُ صَبْرُ الْمُلُوكِ وَلا يَسَرَ بِالْأَجْسَامِ

و«لَيْسَ» فِي قَوْلِهِ: «لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصُّرْعَةِ» نَفْيٌ أَنْ يُسَمَّى الصُّرْعَةَ مِنَ الرَّجَالِ شَدِيدًا (٣)، وَإِذَا مَعْنَاهُ: أَنَّ الْمَالِكَ لِنَفْسِهِ أَحْرَى بِأَنْ يُسَمَّى شَدِيدًا، وَإِنْ كَانَ الصُّرْعَةُ يُسَمَّى بِذَلِكَ، وَتَمَامُهُ فِي «الْكَبِيرِ» (٤).

(مَا جَاءَ فِي الْمُهَاجِرَةِ)

- (٥) فِي رِوَايَةِ يَحْيَى (٥): «يُهَاجِرُ أَخَاهُ» [١٣]، وَفِي رِوَايَةِ غَيْرِهِ: «يَهْجُرُ»

(١) سورة الهمزة.

(٢) ديوانه بشرح الخطيب التبريزي (٢٠٩/٣) من قصيدة يمدح الواثق ويهتبه بالخلافة ويُرثي المعتصم، أولها:

مَا لِلدُّمُوعِ تَرُومٌ كُلُّ مَرَامٍ وَالْجَفْنُ نَاكِلٌ هَجْعَةٍ وَمَنَامٍ

(٣) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقْشِيِّ (٣٢٤/٢).

(٤) فِي الْكَبِيرِ «الْمُخْتَارِ...» قَالَ: «وَيَأْتِي تَمَامُهُ فِي فَصْلِ الْمَعْنَى».

(٥) - (٥) سَاقَطٌ مِنَ «الْمُخْتَارِ...» لِلْمَوْلُفِ.

و«يُهَاجِرُ» فَعْلٌ لَا يَكُونُ إِلَّا مِنْ اثْنَيْنِ فَصَاعِدًا^(١)، وَالْهَجْرُ فَعْلٌ الْوَاحِدِ، وَمِنْهُ سُمِّيَ الْمُهَاجِرُونَ؛ لِأَنَّهُمْ هَجَرُوا قَوْمَهُمْ وَهَجَرَهُمْ قَوْمُهُمْ، وَقَدْ يُسْتَعْمَلُ الْاِهْتِجَارُ بِمَعْنَى الْمُهَاجِرَةِ، وَيُقَالُ: اِهْتَجَرَ الرَّجُلَانِ اِهْتِجَارًا، كَمَا تَقُولُ: اِفْتَتَلَا اِفْتِتَالًا. قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ حَسَّانَ^(٢):

بَلِينَا بِهَجْرَانٍ وَلَمْ أَرَ مِثْلَنَا مِنْ النَّاسِ اِنْسَانَيْنِ يَهْتَجِرَانِ
-و«الْإِعْرَاضُ»: أَنْ يَمِيلَ عَنْهُ بِوَجْهِهِ، وَيُصَعِّرُ خَدَّهُ وَلَا يُؤَلِّئُهُ [دُبْرَهُ]^(٣)، قَالَ^(٤):

إِذَا أَبْصَرْتَنِي أَعْرَضْتَ عَنِّي كَأَنَّ الشَّمْسَ مِنْ قِبَلِي تَدُورُ
و«التَّدَابُرُ» [١٤]. التَّقَاطُعُ^(٥)، وَسُمِّيَ تَدَابُرًا؛ لِأَنَّ كُلَّ إِنْسَانٍ مِنَ الْمُتَقَاطِعِينَ يُعْرِضُ عَنْ صَاحِبِهِ وَيُؤَلِّئُهُ دُبْرَهُ.

- وَقَوْلُهُ: «وَلَا تَحَسَّسُوا وَلَا تَجَسَّسُوا» [١٥]. مَعْنَاهُمَا مُتَقَارِبَانِ، وَلِذَلِكَ زَعَمَ قَوْمٌ أَنَّهُمَا سَوَاءٌ، وَلَيْسَا بِسَوَاءٍ فِي الْحَقِيقَةِ. وَ«التَّحَسُّسُ» - بِالْحَاءِ - : التَّسْمُّعُ لِحَسِّ الشَّيْءِ وَحَرَكَتِهِ^(٦). وَ«التَّجَسُّسُ» - بِالْجِيمِ - : تَعَرُّفُ الْأَخْبَارِ

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٣٢٤). وَأُنشِدَ الْبَيْتَ.

(٢) لَمْ يَرِدْ فِي شِعْرِهِ.

(٣) فِي الْأَصْلِ: «بِزِهِ» وَالتَّصْحِيحُ عَنْ «الْمُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلِّفِ، وَفِي الْاِسْتِذْكَارِ: «وَيُؤَلِّئُهُ دُبْرَهُ» وَالصَّحِيحُ مَا أَثْبَتَاهُ؛ لِأَنَّ الَّذِي يُولِيهِ دُبْرَهُ لَا يُسَمَّى إِعْرَاضًا وَإِنَّمَا هُوَ تَدَابُرٌ.

(٤) أَنْشَدَهُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي الْاِسْتِذْكَارِ (٢٦/١٤٥)، وَالتَّمْهِيدِ (١٥/٦٩).

(٥) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٣٢٥).

(٦) شَرَحَ هَذِهِ الْفَقْرَةَ وَالْفَقَرَاتِ الَّتِي بَعْدَهَا أَغْلِبَهَا لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ (٢/٣٢٥، ٣٢٦).

وَالْبَحْثُ عَنْهَا .

- و«التَّصَافُحُ» [١٦] أَنْ يَضَعَ الرَّجُلُ صَفْحَةَ كَفِّهِ فِي صَفْحَةِ كَفِّ صَاحِبِهِ ، وَيَكُونُ بِمُعَانَقَةٍ ، وَبِغَيْرِ مُعَانَقَةٍ . وَ«الْغُلُّ» : الْعِدَاوَةُ وَالْحِقْدُ .

- وَقَوْلُهُ : «فَيُعْفَرُ لِكُلِّ مُسْلِمٍ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا إِلَّا رَجُلًا» [١٧] . الْوَجْهُ نَصْبُهُ عَلَى الْإِسْتِثْنَاءِ^(١) ، وَوَقَعَ فِي أَكْثَرِ الْمُوْطَأَاتِ : «إِلَّا رَجُلٌ»^(١) بِالرَّفْعِ ، وَهُوَ خَطَأً ، لَا وَجْهَ لَهُ ، وَلَوْ خَفَضَهُ خَافِضٌ عَلَى الصِّفَةِ لِـ «كُلِّ» ، أَوْ عَلَى الْبَدَلِ مِنْهُ [وَجَعَلَ] ^(٢) «إِلَّا» بِمَعْنَى «غَيْرٍ» لَكَانَ غَيْرَ مُمْتَنِعٍ ، فَيَكُونُ كَقَوْلِهِ^(٣) :

وَكُلُّ أَحٍ مُفَارِقُهُ أَحُوهُ لَعَمْرُؤُا بَيْنَكَ إِلَّا الْفَرَقْدَانَ

وَكَذَا فَيَدْتُهُ فِي كِتَابِي ، وَكَذَلِكَ «إِلَّا» بِمَعْنَى^(٤) غَيْرِ هَذَا حُكْمُهُ .

- و«الشَّحْنَاءُ» [١٧] : الْعِدَاوَةُ / .

- وَأَمَّا رِوَايَةٌ مِنْ رَوَى : «أَرْكُوا هَٰذِينَ» فَمَعْنَاهُ : أَخْرُوا ، وَمَعْنَاهُ كَمَعْنَى

(١) - (١) لم يرد في التعليل على الموطأ .

(٢) ساقط من الأصل ، وهي في «المختار . . .» للمؤلف .

(٣) هو عمرو بن معدى كرب الزبيدي في ديوانه (١٦٧) ، قال الأعمش : ويروى لسوار بن المضرب . وقيل : لحضرمي بن عامر الأسدي . والشاهد : في كتاب سيبويه (١/١٣٧) ، وشرح أبياته لابن السيرافي (٦/٤٦) ، والثكت عليه للأعلم (٦٣٧) ، والكامل (١٤٤٤) ، والمقتضب (٣/٧٣) ، وكتاب الشعر لأبي علي الفارسي (٤٢٨) ، والإنصاف (٢٦٨) ، والتخميم شرح المفصل (١/٤٧٠ ، ٤٧٣) ، وشرح المفصل لابن يعيش (٢/٨٩) ، والخزانة (٢/٥٢ ، ٧٩/٤) ، وشرح أبيات المغني (٢/١٠٥) ، والفرقدان : نجمان معروفاً .

(٤) ساقط من «المختار . . .» للمؤلف .

أَرْجُو^(١). يُقَالُ: أَرْجَأْتُ الْأَمْرَ - بِالْهَمْزِ - وَأَرْجَيْتُهُ، بِغَيْرِ هَمْزٍ. وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: أَرْكَيْتُ. وَكَأَنَّ صَاحِبَ هَذِهِ اللَّغَةِ أَلْثَغَ اللِّسَانِ فَصَيَّرَ الْجِيمَ كَافًا، كَمَا صَيَّرَهَا بَعْضُ الْأَلْثَغِ كَافًا، فَقَالَ: اللَّقَامُ، وَهُوَ يُرِيدُ اللَّجَامُ. وَحَكَى اللَّغَوِيُّونَ: أَرْكَيْتُهُ هَذَا^(٢)، أَي: أَلْزَمْتُهُ إِيَّاهُ، فَيَكُونُ الْمَعْنَى عَلَى هَذَا: أَلْزَمُوا هَٰذَيْنِ ذُنُوبَهُمَا. - «حَتَّىٰ يَفِيئًا» أَي: يَرْجِعَا إِلَىٰ مَا كَانَا عَلَيْهِ مِنَ الْمَوَدَّةِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَىٰ^(٣): ﴿حَتَّىٰ تَفِيءَ إِلَىٰ أَمْرِ اللَّهِ﴾، وَقَالَ^(٤): ﴿فَإِنْ فَاءُوا﴾ أَي: رَجَعُوا.

(١) مَا زَالَ الثَّقَلُ عَنِ التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمَوْطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ.

(٢) فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمَوْطَأِ «أَرْكَيْتُهُ الْأَمْرَ أَي: . . .».

(٣) سُورَةُ الْحَجَرَاتِ، الْآيَةُ: ٩.

(٤) سُورَةُ الْبَقَرَةِ، الْآيَةُ: ٢٢٦.

[كِتَابُ اللَّبَاسِ]^(١)

(مَا جَاءَ فِي لُبْسِ الثِّيَابِ لِلجَمَالِ بِهَا)

- «الجرؤ والقثاء» [١]: الصَّحِيحَةُ^(٢) وَتَقَدَّمَ، وَقِيلَ: الْمُسْتَطِيلَةُ، وَقِيلَ: الصَّغِيرَةُ^(٣)، وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: الْجِرْؤُ: صَغِيرُ الْقِثَاءِ وَالرُّمَّانِ، وَجَمْعُهُ: أَجْرَاءُ، وَجَمْعُ الْجَمْعِ أَجْرٍ. وَقِيلَ: الْأَجْرُ فِي جَمْعِ جِرْؤٍ نَفْسِهِ، وَالْجِرَاءُ جَمْعُ الْجَمْعِ.
- وَقَوْلُهُ: «يَرَعَى ظَهْرَنَا»: هِيَ دَوَابُّ السَّفَرِ الْحَامِلَةِ الْأَثْقَالَ وَغَيْرِهَا؛ وَمِنْهُ: «مُصَيِّخٌ عَلَى ظَهْرٍ». قِيلَ: عَلَى سَفَرٍ رَاكِبًا الظَّهْرَ، وَهِيَ دَوَابُّ السَّفَرِ.
- وَقَوْلُهُ: «بُرْدَانٍ قَدْ خَلِقًا». الْبُرْدُ - مِنْ غَيْرِ هَاءٍ -: ثَوْبٌ مِنْ عَصَبِ الْيَمَنِ^(٤) وَوَشِيءٌ، وَجَمْعُهُ: بُرُودٌ بِزِيَادَةِ وَاوٍ عَلَى وَزَنِ فُعُولٍ، وَالْبُرْدَةُ - بِالْهَاءِ -: كِسَاءٌ مُخَطَّطٌ، وَجَمْعُهُ: بُرُودٌ أَيْضًا. وَ«خَلِقًا» - بِنَتْحِ اللَّامِ وَضَمِّهَا

(١) «المختار». . للمؤلف (٧٧)، والموطأ رواية يَحْيَى (٩١٠)، ورواية أبي مُصعب الزُّهْرِيُّ (٨٠/٢)، ورواية مُحَمَّد بن الحسن (٣١٠)، ورواية سُؤَيْدٍ (٤٩٠)، وتفسير غَرِيبِ الْمُوطَأ لابن حَبِيبٍ (١١٩/٢)، والاستذكار (١٦١/٢٦)، والتمهيد (١٠٣/١٥)، والتعليق على الموطأ لأبي الوليد القاسمي (٣٢٧/٢)، والمنتقى لأبي الوليد الباجي (٢١٨/٧)، والقبس لابن العربي (١١٠٠)، وتنوير الحوالك (١٠١/٣)، وشرح الزُّرقاني (٢٦٧/٤)، وكشف المغطى (٣٤٧).

(٢) المنتقى لأبي الوليد الباجي (٢١٨/٧)، ونقل عن أبي عبيد.

(٣) بعدها في «المنتقى»: «حكاها أبو القاسم الجوهري» ويراجع: مُسند الموطأ للجوهري

(٣١٠)، وفيه: «والجرؤ: القثاء (كذا؟) الصَّحِيحَةُ، وقيل: الْمُسْتَطِيلَةُ، وقيل: الصَّغِيرَةُ».

(٤) النَّصُّ هُنَا لِلْقَاضِي عِيَّاضٍ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ (٨٣/١).

وَكَسِرَهَا - أَي: بَلِيَا وَتَمَرَّقَا، وَقَالَ: «أَخْلَقًا» أَيْضًا.

- أَمَا «الْعَيْبَةُ» فَعَيْبَةُ الثِّيَابِ الَّتِي يَضَعُ فِيهَا الْإِنْسَانُ حُرَّ مَتَاعِهِ^(١). وَمِنْهُ:
«الْأَنْصَارُ كَرِشِي وَعَيْبَتِي».

- وَأَمَا قَوْلُ عَمْرٍ: «جَمَعَ رَجُلٌ عَلَيْهِ ثِيَابَهُ» [٣] فَلَفْظُهُ لَفْظُ الْحَبْرِ وَمَعْنَاهُ الْأَمْرُ^(٢)، كَأَنَّهُ قَالَ: لِيَجْمَعَ الرَّجُلُ عَلَيْهِ ثِيَابَهُ، أَي: لِيَلْبَسَ جَمِيعَ ثِيَابِهِ فِي الْمَوْضِعِ الَّذِي يَحْتَاجُ فِيهِ إِلَى التَّجَمُّلِ، كَصَلَاةِ الْجُمُعَةِ وَالْعِيدَيْنِ، وَالْمَحَافِلِ الَّتِي يَجْتَمِعُ فِيهَا النَّاسُ. وَنَظِيرُهُ قَوْلُ الْخَطِيبِ وَالْوَاعِظِ: اتَّقَى عَبْدُ رَبِّهِ وَنَصَحَ لِنَفْسِهِ، أَي: لِيَتَّقِ عَبْدُ رَبِّهِ، وَلِيَنْصَحَ لِنَفْسِهِ، وَنَحْوُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى^(٣): ﴿ وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ ﴾ إِنَّمَا هُوَ أَمْرٌ بِالْإِرْضَاعِ، وَإِنْ كَانَ ظَاهِرُهُ ظَاهِرَ الْإِخْبَارِ، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُمْ: غَفَرَ اللَّهُ لِرَزِيدٍ، وَرَحِمَكَ اللَّهُ، لَيْسَ إِخْبَارًا بِحُصُولِ الْمَغْفِرَةِ وَالرَّحْمَةِ إِنَّمَا هُوَ دُعَاءٌ.

(مَا يُكْرَهُ لِلنِّسَاءِ لُبْسُهُ مِنَ الثِّيَابِ)

- «الْكَاسِيَاتُ الْعَارِيَاتُ» [٧]: النِّسَاءُ اللَّوَاتِي يَلْبَسْنَ الثِّيَابَ الرَّقَاقَ، فَهِنَّ كَاسِيَاتٌ؛ لِمَا عَلِيَهُنَّ مِنَ الثِّيَابِ، وَهُنَّ عَارِيَاتٌ؛ لِأَنَّ مَا وَرَاءَ الثِّيَابِ يَبْدُو لِمَنْ تَأَمَّلَهُ كَمَا يَبْدُو جِسْمُ الْعُرْيَانِ الَّذِي لَا يَلْبَسُ شَيْئًا.

(١) النَّصُّ لِلْقَاضِي عِيَاضٍ فِي مَسَارِقِ الْأَنْوَارِ (١٠٦/٢)، وَيُرَاجَعُ: الْغُرَيْبِينَ (٤/١٣٤٨)، وَالتَّهْيَاةَ لِابْنِ الْأَثِيرِ (٣/٣٢٧).

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٣٢٧).

(٣) سُورَةُ الْبَقَرَةِ، آيَةُ: ٢٣٣.

- وَأَمَّا «الْمَائِلَاتُ» فَهِنَّ اللَّوَاتِي إِذَا مَشَيْنَ مِلْنَ فِي أَعْطَافِهِنَّ^(١) وَيَتَبَخَّرْنَ فِي مَشِيهِنَّ، وَلِذَلِكَ شُبِّهَتْ الْقُدُودُ بِالْأَغْصَانِ، قَالَ^(٢):

* مَيْالَةٌ مِثْلُ الْقَضِيبِ الْيَانِعِ *

وَقَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ^(٣):

* هَصَرْتُ بَغْضَنِ ذِي شَمَارِيخِ مَيْالٍ *

- وَ«الْمُمِيلَاتُ»: الْمُصْبِيَّاتُ^(٤) اللَّوَاتِي يُمْلِنَ إِلَيْهِنَّ قُلُوبَ الرِّجَالِ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكْنَ اللَّوَاتِي يَتَبَرَّجْنَ فَيَمْلِنَ الْخُمْرَ عَنْ رُءُوسِهِنَّ، لِتَظْهَرَ وَجُوهُهُنَّ وَشَعُورُهُنَّ؛ لِأَنَّ الْمَرْأَةَ الْجَمِيلَةَ تَتَعَرَّضُ لِأَنْ يَرَى حُسْنَهَا، وَتَتَكَشَّفَ، قَالَ عُمَرُ ابْنُ أَبِي رَبِيعَةَ^(٥):

فَلَمَّا تَلَاقَيْنَا وَسَلَّمْتُ أَشْرَقَتْ وَجُوهُ زَهَاهَا الْحُسْنُ أَنْ تَتَقَنَّعَا

وَفِيهِ قَوْلٌ آخَرٌ وَهُوَ أَشْبَهُهَا^(٦) بِالْحَدِيثِ، وَذَلِكَ بِأَنْ يُجْعَلَ الْمُمِيلَاتُ مِنَ الْمِسْطَةِ الْمَيْلَاءِ؛ وَهِيَ مِسْطَةٌ مَعْرُوفَةٌ عِنْدَهُمْ كَنْ يَمْلِنَ فِيهَا الْعِقَاصَ، وَهِيَ النَّوَاصِي. وَمِنْهُ أَنَّ امْرَأَةً اسْتَأْذَنْتْ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، وَقَالَتْ: جِئْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٣٢٨).

(٢) لَمْ أَفْقَ عَلَيْهِ بَعْدُ.

(٣) دِيْوَانُهُ (٣٢٢)، وَصَدْرُهُ:

* فَلَمَّا تَنَازَعْنَا الْحَدِيثَ وَأَسْمَحَتْ *

(٤) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٣٢٨).

(٥) دِيْوَانُهُ (١٧١)، أَنَشَدَهُ الْوَقَّاسِيُّ.

(٦) فِي «الْمُخْتَارِ». . . لِلْمَوْلَفِ «أَشْبَهُ» وَالْعِبَارَةُ سَاقِطَةٌ مِنَ التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ وَبَاقِي النَّصِّ لَهُ.

مِيلِ رَأْسِي، تُرِيدُ مَا ذَكَرْنَا مِنْ الْمِسْطَةِ الْمِيَلَاءِ. وَقَالَ أَبُو عَمْرٍ (١): يَعْنِي بِالْمَائِلَاتِ: الْمَائِلَاتِ عَنِ الْحَقِّ، وَبِالْمُمِيلَاتِ اللَّوَاتِي يُمْلَنُ قُلُوبُ/ أَرْوَاجُهُنَّ إِلَى هَوَائِهِنَّ. قَالَ ابْنُ السَّيِّدِ (٢): وَلَا أَدْرِي مِنْ أَيْنِ نَقَلَ هَذَا التَّفْسِيرَ فَإِنِّي لَمْ أَرَهُ لِغَيْرِهِ. قَالَ الشَّيْخُ - وَفَّقَهُ اللَّهُ -: وَالْعَجَبُ مِنْهُ فِي هَذِهِ الْمَقَالَةِ، فَمَا كَانَ أَوْلَاهُ بِاسْتِحْسَانِ هَذَا التَّفْسِيرِ، وَمَنْ هُوَ غَيْرُهُ الَّذِي يَأْتِي بِأَحْسَنَ مِنْهُ، لِأَسِيْمَا تَفْسِيرُ «الْمُمِيلَاتِ» فَقَوْلُهُ وَقَوْلُ غَيْرِهِ فِيهِ سَوَاءٌ، وَأَظُنُّهُ لَمْ يَقِفْ عَلَى مَا نَقَلَهُ أَبُو الْوَلِيدِ (٣) فِي هَذَا الْمَعْنَى، فَقَدْ حَكَى فِي «الْمُرْنِيَّةِ» عَنْ عَيْسَى بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ الْقَاسِمِ أَنَّ مَعْنَاهُ: مَائِلَاتٌ عَنِ الْحَقِّ مُمِيلَاتٌ عَنْهُ. قَالَ وَقَالَهُ مَالِكٌ فِي «الْعُتْبِيَّةِ». وَرَوَاهُ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى عَنْ [ابن] (٤) نَافِعٍ، زَادَ فِي «الْعُتْبِيَّةِ» ابْنَ الْقَاسِمِ: «لِمَنْ أَطَاعَهُنَّ مِنَ الْأَرْوَاجِ». قَالَ: وَقَالَ ابْنُ حَبِيبٍ (٥): مَعْنَاهُ يَتَمَائِلُنَّ فِي مَشِيَّتِهِنَّ وَيَتَبَخَّرْنَ، حَتَّى يَقْتَنَنَّ مَنْ مَرَّرَنَ بِهِ (٦). قَالَ: وَقَوْلُ ابْنِ الْقَاسِمِ وَابْنِ نَافِعٍ أَظْهَرَ؛ لِأَنَّ التَّمَائِلَ فِي الْمَشْيِ إِنَّمَا يُقَالُ فِيهِ مُتَمَائِلَاتٌ، فَهَذَا أَبُو الْوَلِيدِ زَيْفٌ خِلَافَ مَقَالَةٍ

(١) التَّمْهِيدُ لِأَبِي عَمْرٍاءِ بْنِ عَبْدِ الْبَرِّ (١١٤/١٥). وَلَوْ قَالَ: «قُلُوبُ الرِّجَالِ إِلَيْهِنَّ» لَكَانَ أَحْسَنَ.

(٢) عِبَارَةُ الْوَقْشِيِّ: «وَلَا أَعْلَمُ مِنْ أَيْنِ نَقَلَ هَذَا...».

(٣) الْمُتَنَقِّي لِأَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِي (٧/٢٢٤).

(٤) عَنْ «الْمُتَنَقِّي».

(٥) مَا زَالَ النَّصُّ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِي فِي الْمُتَنَقِّي، وَيُرَاجَعُ: تَفْسِيرُ غَرِيبِ الْمُوْطَأِ لِابْنِ حَبِيبٍ (٢/١٢١).

(٦) فِي الْأَصْلِ: «مَنْ يُرْدُنْ بِهِ الْفِتْنَةَ» وَهَذَا مُخَالَفٌ لِمَا جَاءَ فِي مَصْدَرِهِ «الْمُتَنَقِّي» وَكَذَلِكَ مَا جَاءَ فِي مَصْدَرِ «الْمُتَنَقِّي» «تَفْسِيرُ غَرِيبِ الْمُوْطَأِ» وَهُوَ مُخَالَفٌ لِمَا ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ نَفْسَهُ فِي «الْمُخْتَارِ...» مِمَّا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ مِنْ تَحْرِيفِ النَّاسِخِ وَتَصْرُفِهِ، وَإِنْ كَانَ الْمَعْنَى عَلَيْهِ صَحِيحًا.

[أبي] (١) عُمر.

- و«صَوَاحِبَ الْحَجَرِ» [٨] يَعْنِي نِسَاءَهُ ﷺ، وَرَضِيَ عَنْهُنَّ. وَالْحَجَرُ:
جَمْعُ حُجْرَةٍ، وَهِيَ بَيْتٌ أَوْ وَاجِهٌ.

(مَا جَاءَ فِي إِسْبَالِ الرَّجُلِ ثَوْبَهُ)

- يُقَالُ: خَيْلَاءٌ [٩] - بِضَمِّ الْخَاءِ - (٢)، وَخَيْلَاءٌ - بِكَسْرِهَا - وَخَالَ
وَمَخِيلَةٌ، كُلُّ ذَلِكَ بِمَعْنَى التَّكْبِيرِ. قَالَ الْعَجَّاجُ (٣):

* وَالْخَالَ ثَوْبٌ مِنْ ثِيَابِ الْجُهَالِ *

- وَالْمَرْحُ وَالْبَطْرُ [١٠] مِثْلُهُ، قَالَ ابْنُ أَحْمَرَ (٤):

* وَلَا أُرْخِي مِنَ الْمَرْحِ الْإِزَارَا *

وَعَلَى أَنَّ [أَصْلَ] الْبَطْرَ لَهُ فِي اللَّغَةِ وَجُوهٌ: أَحَدُهَا: كَفَرُ النَّعْمَةِ، وَهُوَ
الَّذِي يُشْبِهُ الْمَعْنَى الْمَقْصُودَ إِلَيْهِ بِهَذَا الْحَدِيثِ. وَقَدْ يَكُونُ بِمَعْنَى الدَّهْشِ (٥).

- وَالْإِزْرَةُ - بِكَسْرِ الْهَمْزَةِ - : هَيْئَةُ الْأَتْرَارِ، كَمَا يُقَالُ: الْجِلْسَةُ لِهَيْئَةِ
الْجُلُوسِ، وَالرَّكْبَةُ لِهَيْئَةِ الرُّكُوبِ.

(١) في الأصل: «ابن».

(٢) النَّصُّ فِي التَّغْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَشَّيِّ (٢/٣٣٠).

(٣) ديوانه (٢/٣٢٣).

(٤) ديوانه (٧٧) وروايته هناك هكذا:

وَلَا يُسْنِي الْحَدَثَانُ عِرْضِي وَلَا أَلْقِي مِنَ الْفَرَحِ الْإِزَارَا

(٥) عن «المختار...» للمؤلف.

- وَقَوْلُهُ: «مَا أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ فِي النَّارِ» [١٢] «أَسْفَلَ» مَنْصُوبٌ عَلَى الظَّرْفِ^(١) بِمَنْزِلَةِ قَوْلِهِ تَعَالَى^(٢): ﴿وَالرَّكْبُ أَسْفَلَ مِنْكُمْ﴾، وَلَوْ قِيلَ: مَا سَفَلَ مِنْ ذَلِكَ بِإِسْقَاطِ الْهَمْزَةِ، أَوْ مَا انْتَقَلَ مِنْ ذَلِكَ بِالتُّونِ لَكَانَ وَجْهًا، وَلَكِنَّ الرُّوَايَةَ هِيَ الْأُولَى.

- وَقَوْلُهُ: «مَا أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ» إِنَّمَا أَرَادَ مَا تَحْتَ ذَلِكَ مِنَ الْجِسْمِ، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: «فَضْلُ الْإِزَارِ فِي النَّارِ» إِنَّمَا أَرَادَ مَا تَحْتَ الْفَضْلِ، أَوْ صَاحِبَ الْفَضْلِ، وَهُوَ نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى^(٣): ﴿نَاصِيَةٌ كَذِبَةٌ خَاطِئَةٌ ﴿١١﴾﴾ كَمَا تَقَدَّمَ، إِذِ النَّاصِيَةُ لَا تَكْذِبُ وَلَا تُخْطِئُ، إِنَّمَا الْكَاذِبُ الْخَاطِئُ صَاحِبُهَا^(٤). وَكَأَنَّ الْإِزَارَ إِنَّمَا خُصَّ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ بِالذِّكْرِ؛ لِأَنَّهُ هُوَ الَّذِي يَلِي الْأَرْضَ مِنَ الثِّيَابِ، وَأَمَّا الْقَمِيصُ وَالرِّدَاءُ وَالْعِمَامَةُ وَنَحْوُهَا، فَالْغَالِبُ [عَلَيْهَا]^(٥) أَنْ لَا تَبْلُغَ الْأَرْضَ، فَإِذَا بَلَغَتْ كَانَ حُكْمُهَا حُكْمَ الْإِزَارِ، كَمَا قَالَ: «الَّذِي يَجْرُ ثُوبُهُ».

(مَا جَاءَ فِي الْإِنْتِعَالِ)

- «جَمِيعًا» [١٤]. أَرَادَ الْقَدَمَيْنِ وَهُمَا لَمْ يَتَقَدَّمْ لَهُمَا ذِكْرٌ، وَلَوْ أَرَادَ

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٣٣٠، ٣٣١).

(٢) سُورَةُ الْأَنْفَالِ، آيَةُ: ٤٢.

(٣) سُورَةُ الْعَلَقِ.

(٤) هُنَا يَنْتَهِي كَلَامُ أَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ الَّذِي نَقَلَهُ الْمُؤَلِّفُ، وَلِكَلَامِهِ بَقِيَّةٌ مُفِيدَةٌ فِي كِتَابِهِ، وَهِيَ

أَيْضًا فِي الْإِسْتِذْكَارِ لِابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ (٢٦/١٨٩).

(٥) عَنْ «الْمُحْتَارِ...» لِلْمُؤَلِّفِ.

التَّعْلِينِ لِقَالَ: لِيَتَّعِلُهُمَا جَمِيعًا، ^(١) أَوْ لِيَحْتَفِ مِنْهُمَا جَمِيعًا ^(١)، وَهَذَا مَشْهُورٌ فِي لُغَةِ الْعَرَبِ، وَتَكَرَّرَ فِي الْقُرْآنِ كَثِيرٌ أَنْ يَأْتِيَ بِضَمِيرٍ لَمْ يَتَقَدَّمَ ذِكْرُهُ لِمَا يَدُلُّ عَلَيْهِ فَحَوَى الْخَطَابِ.

وَمَنْ ضَمَّ الطَّاءَ مِنْ ﴿طُوى﴾ ^(٢) جَعَلَهُ اسْمَ الْوَادِي، وَمَنْ كَسَرَهَا فَفِيهِ قَوْلَانِ ^(٣): قِيلَ: هِيَ لُغَةٌ فِي «طُوى» الْمَضْمُومِ. وَقِيلَ: مَعْنَاهُ الْمُقَدَّسُ مَرَّتَيْنِ، وَاحْتَجُّوا بِقَوْلِ عَدِيِّ بْنِ زَيْدٍ ^(٤):

أَعَاذِلُ إِنْ اللَّوْمَ فِي غَيْرِ كُنْهِهِ عَلَيَّ طُوى مِنْ غِيَّتِكَ الْمُتَرَدِّدِ وَيُرَوَى: «عَلَيَّ ثُنَى» وَمَعْنَاهُ كَمَعْنَى طُوى وَتَقَدَّمَ ^(٥).

- وَقَوْلُهُ: «كَانَتَا نَعْلَيَّ مُوسَى» [١٦]. كَذَا الرَّوَايَةُ، وَالْوَجْهُ: «مَا كَانَتْ» وَلِئِنَّهُ جَاءَ عَلَيَّ لُغَةٌ مَنْ يُلْحِقُ الْفِعْلَ ضَمِيرَ ^(٦) الْاِثْنَيْنِ وَالْجَمِيعِ فِي حَالِ تَقَدُّمِهِ عَلَيَّ الْفَاعِلِ، كَمَا يُلْحِقُهَا فِي حَالِ تَأَخُّرِهِ، وَهِيَ لُغَةٌ غَيْرُ فَصِيحَةٍ.

(مَا جَاءَ فِي لُبْسِ الشِّيَابِ)

- «الْمَلَابِسَةُ وَالْمُنَابَدَةُ» [١٧] تَقَدَّمَ ذِكْرُهُمَا فِي «الْبِيُوعِ» وَكَذَلِكَ تَقَدَّمَ «الْاِحْتِيَاءُ» وَ«الْاِشْتِمَالُ» فِي «الصَّلَاةِ» إِلَّا أَنَّ الْاِشْتِمَالَ الْمَوْصُوفَ هُنَا هُوَ

١٠٣/ب

(١) - ساقط من «المُخْتَارِ...» للمؤلف.

(٢) يقصد الآية الكريمة ﴿إِنَّكَ بِالْوَادِ الْمُقَدَّسِ طُوى﴾ سورة طه.

(٣) النَّصُّ فِي التَّعْلِينِ عَلَيَّ الْمَوْطَأَ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٣٣٢).

(٤) ديوانه (١٠٢).

(٥) يراجع: (١/٣٥٧، ٤١٢، ٤١٨).

(٦) فِي «الْمُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلِّفِ: «عَلَامَةٌ...».

الصَّمَاءُ؛ لَأَنَّهَا لِبَسَّةٌ لَا انْفِتَاحَ فِيهَا^(١) كَأَنَّهَا لَفُظٌ مَأْخُودٌ مِنَ الصَّمَمِ الَّذِي لَا انْفِتَاحَ بِهِ^(١). وَمِنْهُ الْأَصَمُّ: الَّذِي لَا انْفِتَاحَ فِي سَمْعِهِ، وَيُقَالُ لِلغَرِيضَةِ الَّتِي لَمْ تَتَّقْ سِهَامُهَا وَانْعَاجَتْ: صَمَاءٌ؛ لَأَنَّهَا لَا انْفِتَاحَ فِيهَا لِلاخْتِصَارِ.

وَجَاءَ تَفْسِيرُ الصَّمَاءِ فِي حَدِيثِ مَرْفُوعٍ، وَيَأْتِي تَمَامُ قَوْلِ أَهْلِ اللُّغَةِ فِيمَا بَعْدُ.

- وَ«الْحُلَّةُ» [١٨] عِنْدَهُمْ: ثَوْبَانِ اثْنَانِ^(٢)، وَلَا يَقَعُ اسْمُ الْحُلَّةِ إِلَّا عَلَى ثَوْبَيْنِ، سُمِّيَا بِذَلِكَ؛ لِأَنَّ كُلًّا مِنْهُمَا يَحُلُّ عَلَى الْآخَرِ. وَذَكَرَ أَبُو عُبَيْدٍ^(٣): أَنَّ «السِّيْرَاءَ»: ضَرْبٌ مِنَ الثِّيَابِ الْمُخَطَّطَةِ، وَيُقَالُ: إِنَّهَا ثِيَابٌ مُضَلَّعَةٌ بِالْقَزِّ، وَكَذَلِكَ فَسَّرَهَا ابْنُ شِهَابٍ، وَقَالَ الطُّوسِيُّ: هِيَ ضَرْبٌ مِنَ الْبُرُودِ، وَيُقَالُ لَهَا^(٤): «أَمْرَعَتْ فَاَنْزَلْ» وَمَعْنَى أَمْرَعَتْ: وَجَدْتَ مَكَانًا مُمْرَعًا، أَي: مُخْصَبًا، شَبَّهُوا الثَّوْبَ لِمَا فِيهِ مِنَ الْأَلْوَانِ الْمُخْتَلِفَةِ بِالْمَكَانِ الْمُخْصَبِ الَّذِي فِيهِ أَنْوَاعٌ

(١) - ساقط من «المُخْتَارِ...» للمؤلفِ.

(٢) في مشارق الأنوار للقاضي عياض (١/١٩٦): «والحُلَّةُ: ثوبان غير لفقين؛ رداءً وإزاراً سُميا بذلك؛ لأنه يحلُّ كُلُّ واحدٍ منهما على الآخرِ. قال الخليل: «ولا يُقالُ: حُلَّةٌ لثوبٍ واحدٍ. وقال أبو عبيدٍ: الحُلُّ: بُرُودُ اليمَنِ. وقال بعضهم: إِنَّمَا تَكُونُ حُلَّةٌ إِذَا كَانَتْ جَدِيدَةً لِحَلِّهَا مِنْ طَيِّبِهَا، وَالأوَّلُ أَكْثَرُ وَأَشْهَرُ، وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا عَلَيْهِ حُلَّةٌ أَتْرَرَ بِأَحَدَاهُمَا وَارْتَدَى بِالْأُخْرَى، فَهَذَا يَدُلُّ أَنَّهُمَا ثَوْبَانِ. وَفِي الْحَدِيثِ الْآخَرَ: رَأَى حُلَّةً سِيْرَاءً، حُلَّةٌ سُنْدُسٌ، وَهَذَا يَدُلُّ أَنَّهَا وَاحِدَةٌ».

(٣) النَّصُّ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ (٢/٣٣٢)، وَهُوَ النَّاقِلُ عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ. وَيُرَاجَعُ: غَرِيبُ الْحَدِيثِ (١/٢٨٤).

(٤) مِنْ أَمْثَالِ الْعَرَبِ، يُرَاجَعُ: مَجْمَعُ الْأَمْثَالِ (٢/٢٦٧)، وَالْمُسْتَقْصَى (١/٣٦٤).

التَّوْرَ وَالزَّهْرَ، قَالَ الشَّاعِرُ^(١):

* وَمَا شِئْتَ مِنْ خَزٍّ وَأَمْرَعْتَ فَانزِلِ *

وَاخْتَلَفَ اللَّغَوِيُّونَ وَالْفُقَهَاءُ فِي «السِّيَرَاءِ»^(٢) هَلْ هُوَ حَرِيرٌ وَحَدَهُ، أَوْ بَعْضُهُ حَرِيرٌ وَبَعْضُهُ غَيْرُ حَرِيرٍ؟ فَكَانَ الْحَلِيلُ^(٣) يَقُولُ: لَيْسَ بِحَرِيرٍ مَحْضٍ، وَأَكْثَرُ النَّاسِ عَلَى أَنَّهُ حَرِيرٌ مَحْضٌ، وَرَوَيْنَاهُ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ أَنَّهُ قَالَ: السِّيَرَاءُ الْمُضَلَّعُ بِالْقَزِّ. وَقَوْلُهُ: «حُلَّةٌ سِيرَاءٌ» يَجُوزُ حَذْفُ التَّنْوِينِ مِنْ «حُلَّةٍ» وَإِضَافَتِهَا إِلَى «سِيرَاءٍ»، وَيَجُوزُ تَنْوِينُ الْحُلَّةِ، وَيُجْعَلُ «سِيرَاءٌ» صِفَةً لَهَا، وَإِنْ شِئْتَ تَمْيِيزًا وَتَفْسِيرًا، كَمَا تَقُولُ: لَبِسْتُ ثَوْبَ خَزٍّ بِالْخَفْضِ، وَثَوْبًا خَزًّا بِالتَّصْبِ، وَهَذَا قِيَاسٌ مُسْتَمِرٌّ فِي جَمِيعِ الْأَجْنَاسِ، قَالَ^(٤):

دَعَّ عَنكَ لَوْمِي إِنَّهُ إِغْرَاءٌ بِالْقَلْبِ حَيْثُ الْحُلَّةُ السِّيَرَاءُ

-و«الْحَلَّاقُ»: الْحِظُّ وَالتَّصِيبُ^(٥).

- وَقَوْلُهُ: «وَقَدْ رَقَعَ بَيْنَ كَنْفَيْهِ بَرَقِعٌ» [١٩]، وَيُرْوَى^(٦): «بَرِقَاعٌ». «بَيْنَ»

فِي هَذَا الْمَوْضِعِ: اسْمٌ لِلْفُرْجَةِ الْمُتْفَرِّجَةِ مِنَ الْكَنْفِ إِلَى الْكَنْفِ، وَلَيْسَتْ

(١) أَنشده أبو الوليد القشيري في التعلیق علی الموطأ، وأنشده في اللسان عن ابن بري، وكذا هو في التاج دون تكملة ولم يُنسب فيها جميعاً.

(٢) مازال النص لأبي الوليد القشيري حتى نهاية الفقرة مع بعض الاختصار والتصرف.

(٣) العين (٢٩١/٧)، وعبارته: «بُرُودٌ يُخَالِطُهَا حَرِيرٌ».

(٤) لم أقف عليه، وهو في التعلیق علی الموطأ لأبي الوليد القشيري.

(٥) النص في التعلیق علی الموطأ لأبي الوليد القشيري (٣٣٤/٢).

(٦) المصدر نفسه.

بِظَرْفٍ، وَانْتِصَابُهَا انْتِصَابَ الْمَفْعُولِ بِهِ، كَمَا تَقُولُ: سَدَدْتُ بَيْنَ الْحَائِطَيْنِ،
وَهُوَ اسْمٌ يَجْرِي بِوَجْهِهِ الْإِعْرَابِ، قَالَ أَبُو الْأَسْوَدِ^(١):
* وَجِلْدَةُ بَيْنَ الْعَيْنِ وَالْأَنْفِ سَالِمٌ *

(١) تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ ص (٣٧٦).

(كِتَابُ [صِفَةِ النَّبِيِّ ﷺ])^(١)

- «لَيْسَ بِالطَّوِيلِ الْبَائِنُ»^(٢) [١]. «الْبَائِنُ»: هُوَ الْمُفْرِطُ الطُّوْلُ^(٣)
 الْمُتَفَاوِثُ الْبَيْنِ، وَالْبَوْنُ: الْبُعْدُ، وَهُوَ فِي أَشْعَارِهِمْ كَثِيرٌ. وَقَالَ الْأَخْفَشُ:
 الْبَائِنُ: هُوَ الَّذِي يَضْطَرِبُ مِنْ طُولِهِ، وَهُوَ عَيْبٌ فِي الرَّجَالِ وَالنِّسَاءِ.
 أَبُو الْوَلَيْدِ: وَيَحْتَمَلُ عِنْدِي: أَنْ يُرَادَ بِهِ: وَصْفُهُ بِغَيْرِ الطُّوْلِ، فَقَالَ: إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ
 مِمَّنْ تَبَيَّنَ بِالطُّوْلِ حَتَّى يُوصَفَ بِهِ، وَلَكِنَّهُ كَانَ مِنْ طُولِ الْقَامَةِ مَا لَا يَبِينُ بِهِ،
 وَلَمْ يَكُنْ أَيْضًا مِمَّنْ يُوصَفُ بِقَصْرِ.

- و«الْأَمْهَقُ»: الشَّدِيدُ الْبِيَاضُ^(٤) الَّذِي لَا يُخَالِطُهُ حُمْرَةٌ، يَخَالُهُ التَّاطِرُ
 إِلَيْهِ بَرَصًا.

- و«الْأَدَمُ»: فَوْقَ الْأَسْمَرِ يَعْלוُهُ سَوَادٌ قَلِيلٌ^(٥). وَهُوَ مِنَ الْإِبِلِ الْأَبْيَضِ

(١) الْمُخْتَارُ لِلْمَوْلَفِ (١٠٣)، وَالْمَوْطَأُ رَوَايَةٌ يَحْيَى (٩١٩)، وَرَوَايَةٌ أَبِي مُصْعَبٍ الرَّهْرِيّ
 (٩١/٢)، وَرَوَايَةٌ مُحَمَّدَ بْنَ الْحَسَنِ (٣٣٤)، وَرَوَايَةٌ سُؤَيْدِ (٥٢٧)، وَتَفْسِيرٌ غَرِيبٌ الْمَوْطَأُ
 لَابْنِ حَبِيبٍ (١٢١/٢)، وَالِاسْتِذْكَارُ (٢٦/٢٢١)، وَالتَّمْهِيدُ (١٥/١٦٥)، وَالتَّعْلِيْقُ عَلَيَّ
 الْمَوْطَأُ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقْشِيِّ (٢/٣٣٥)، وَالْمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْبَاجِيِّ (٧/٢٣٠)، وَالْقَبَسُ
 لَابْنِ الْعَرَبِيِّ (١١٠٥)، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (٣/١٠٦)، وَشَرْحُ الرَّزْقَانِيِّ (٤/٢٧٩).

(٢) بِيَاضٌ فِي الْأَصْلِ، وَالْمُثَبَّتُ عَنْ «الْمَوْطَأِ».

(٣) النَّصُّ فِي الْمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْبَاجِيِّ (٧/٢٣٠)، وَنَقَلَ عَنِ الْأَخْفَشِ، وَالْأَخْفَشُ هُنَا هُوَ
 أَحْمَدُ بْنُ عِمْرَانَ الْبَصْرِيُّ صَاحِبُ «غَرِيبِ الْمَوْطَأِ» تَقَدَّمَ التَّعْرِيفُ بِهِ ص (١٩).

(٤) الْمَصْدَرُ نَفْسَهُ.

(٥) هُنَا يَنْتَهِي كَلَامُ أَبِي الْوَلَيْدِ الْبَاجِيِّ.

اللُّونِ، وَمِنْ الطَّبَاءِ الْأَسْوَدُ الظَّهْرُ، الْأَبْيَضُ البَطْنُ.

- وَ«الجَعْدُ»: القَطَطُ الشَّدِيدُ الجَعُودَةُ^(١) الَّذِي صَارَ لِشِدَّةِ الجَعُودَةِ كَالْمُحْتَرِقِ، وَكَشَعُورِ السُّودَانِ. يُقَالُ: رَجُلٌ جَعْدٌ، وَامْرَأَةٌ جَعْدَةٌ.

- وَ«السَّبَطُ»: ضِدُّهُ^(٢)، وَهُوَ المُسْتَرَسِلُ الشَّعْرِ الَّذِي لَيْسَ فِيهِ تَكْسِيرٌ. فَهُوَ دَهْرُهُ^(٣)، كَأَنَّهُ قَدْ رَجَلَ شَعْرُهُ بِالمُشِطِ. وَيُقَالُ: سَبَطَ وَسَبَطَرُ، فَاقْتَضَى ذَلِكَ أَنْ يَكُونَ مَا بَيْنَ الْأَمْرَيْنِ، وَهِيَ الصِّفَةُ الحَسَنَةُ.

(صِفَةُ عَيْسَى بْنِ مَرِيَمَ [عَلَيْهَا السَّلَامُ] وَالدَّجَالِ)

- قَوْلُهُ: «أَرَانِي اللَّيْلَةَ عِنْدَ الكَعْبَةِ» [٢]. كَلَامٌ فِيهِ اخْتِصَارٌ^(٤)، وَالتَّقْدِيرُ: كُنْتُ أَرَانِي، كَمَا قَالَ تَعَالَى^(٥): ﴿وَاتَّبِعُوا مَا تَنَلُوا الشَّيْطَانُ عَلَى مُلْكِ سُلَيْمَانَ﴾ أَيْ: مَا كَانَتْ^(٦) تَنَلُوا، وَهَذَا مَذْهَبُ الكِسَائِيِّ^(٧)، وَالبَصْرِيُّونَ لَا يُجِيزُونَ هَذَا، وَيَذْهَبُونَ فِيهِ إِلَى أَنَّهَا حَالٌ مَحْكِيَّةٌ تَقْدِيرُهُ عَلَى مَذْهَبِهِمْ: كَأَنِّي الْآنَ أَرَى

(١) هُنَا عَادَ إِلَى كَلَامِ أَبِي الْوَلَيْدِ فِي الْمُنتَقَى (٧/ ٢٣٠).

(٢) المصنوع نفسه.

(٣) هُنَا يَنْتَهِي كَلَامُ أَبِي الْوَلَيْدِ البَاجِي.

(٤) النَّصُّ فِي التَّعْلِيلِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/ ٣٣٥).

(٥) سُورَةُ البَقَرَةِ، آيَةُ: ١٠٢.

(٦) النَّصُّ فِي التَّعْلِيلِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ وَفِيهِ: «مَا تَلْتَهُ».

(٧) بَعْدَهُ فِي التَّعْلِيلِ عَلَى الْمُوطَأِ: «وَعَلَى هَذَا تَأْوَلُ قَوْلُ الرَّاجِزِ:

جَارِيَةٌ فِي رَمَضَانَ المَاضِي

تُقَطَّعُ الحَدِيثُ بِالإِيمَانِ

نَفْسِي عِنْدَ الْكَعْبَةِ، كَمَا يَقُولُ الْقَائِلُ: كَأَنِّي أَنْظُرُ/ إِلَى كَذَا، يُرِيدُ أَنَّهُ عَلَى هَذِهِ الصِّفَةِ فِي حَالِهِ الَّتِي يُخْبِرُ فِيهَا بِمَا رَأَاهُ^(١).

- وَتَقَدَّمَ «الْأَدَمُ» مِنَ الرَّجَالِ، وَمِنَ الْإِبِلِ، وَمِنَ الطُّبَّاءِ، وَجَاءَ هُنَا أَنَّ عَيْسَى آدَمَ^(٢)، وَفِي غَيْرِهِ: أَنَّهُ إِلَى الْحُمْرَةِ وَالْبَيَاضِ، وَلَيْسَ فِيهِ تَعَارُضٌ؛ لِأَنَّ الْأُدْمَةَ قَدْ تَكُونُ يَسِيرَةً، فَلَا يَخْرُجُ اللَّوْنُ بِهَا عَنِ الْبَيَاضِ خُرُوجًا كَثِيرًا، وَقَدْ يَكُونُ الْبَيَاضُ خَالِصًا، وَقَدْ يَكُونُ غَيْرَ خَالِصٍ.

- وَ«اللَّمَّةُ»: الْجُمَّةُ، وَهِيَ أَكْمَلُ مِنَ الْوَفْرَةِ، وَالْوَفْرَةُ: مَا يَبْلُغُ الْأُذُنَيْنِ مِنَ شَعْرِ الرَّأْسِ.

- وَأَمَّا قَوْلُهُ: «ثُمَّ أَنَا بَرَجُلٌ» فَإِنَّ هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ مِنْ مَسَائِلِ النَّحْوِ الْمُشْكِلَةِ، تَقُولُ الْعَرَبُ: خَرَجْتُ فَإِذَا زَيْدٌ يَأْكُلُ، وَخَرَجْتُ فَإِذَا بَزِيدٌ يَأْكُلُ، فَيَذْكُرُونَ الْبَاءَ تَارَةً، وَيَحذفُونَهَا تَارَةً، فَإِذَا ذَكَرُوا بَعْدَ^(٣) إِذَا ضَمِيرٌ مُتَكَلِّمٌ أَوْ مُخَاطَبٌ أَوْ غَائِبٌ، لَمْ يَكُنْ بُدٌّ مِنْ ذِكْرِ الْبَاءِ، يَقُولُونَ: خَرَجْتُ فَإِذَا أَنَا بَزِيدٌ يَأْكُلُ، وَخَرَجَ عَمْرٌو فَإِذَا هُوَ بِخَالِدٍ يَنْتَظِرُهُ، فَيَجِبُ أَنْ يُنْظَرَ فِي هَذِهِ الْبَاءِ بِمَا تَتَعَلَّقُ فِي الْمَسْأَلَتَيْنِ، وَلَمْ يَكُنْ بُدٌّ مِنَ الْبَاءِ مَعَ ذِكْرِ الضَّمَائِرِ؟ وَهَلِ الْبَاءُ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلِ بِمَنْزِلَتِهَا فِي قَوْلِهِمْ: خَرَجْتُ فَإِذَا زَيْدٌ بِالْفَرَسِ وَاقِفًا، وَهَذِهِ الْمَسْأَلُ لَا تَلِيْقُ إِلَّا بِكُتُبِ النَّحْوِ^(٤) الْمَبْسُوطَةِ، فَلِذَلِكَ تَرَكَتُهَا.

(١) فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ: «رَأَيْتَهُ».

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٣٣٩).

(٣) سَاقَطَ مِنَ «الْمُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلِّفِ.

(٤) فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ: «لَا يَلِيْقُ بِهَذَا الْمَوْضِعِ».

- وَقَوْلُهُ: «كَانَهَا عِنَبٌ طَافِيَةٌ» قَالَ عَيْسَى بْنُ دِينَارٍ^(١): شَبَّهَهَا بِحَبَّةِ عِنَبٍ قَدْ فَضِخَتْ فَذَهَبَ مَاؤُهَا، فَصَارَتْ طَافِيَةً. وَقَالَ غَيْرُهُ^(٢) - وَهُوَ الْأَظْهَرُ -: طَافِيَةٌ، أَي: مُمْتَلِئَةٌ تَكَادُ تَتَفَقَّأُ، وَكَذَلِكَ عَيْنُهُ قَدْ ظَهَرَتْ كَمَا يَظْهَرُ الشَّيْءُ فَوْقَ الْمَاءِ، فَيَكُونُ مَعْنَى الطَّافِيَةِ: أَنَّهَا عَلَتْ عَلَى مَا يُجَاوِرُهَا مِنَ الْجِسْمِ، وَقَدْ أُوْلِعَتْ الْعَامَّةُ مِنَ الْفُقَهَاءِ بِأَنْ يَقُولُوا: «الْمَسِيحُ الدَّجَالُ» فَيَكْسِرُونَ الْمِيمَ وَيُسَدِّدُونَ السِّينَ^(٣)، وَمِنْهُمْ مَنْ يَجْعَلُ الْمَسِيحَ - بِحَاءٍ مُعْجَمَةٍ -^(٤)، وَيَجْعَلُونَهُ بِمَعْنَى مَمْسُوحٍ، وَهَذَا كُلُّهُ خَطَأٌ إِنَّمَا الْمَسِيحُ [عَلَى] لَفْظُ الْمَسِيحِ عَيْسَى بْنُ مَرْيَمَ، هَذَا قَوْلُ ابْنِ السَّيِّدِ^(٥). وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ^(٦): سُمِّيَ الدَّجَالُ مَسِيحًا بِالتَّخْفِيفِ، مِنْ سِيَاحَتِهِ، وَبِالتَّثْقِيلِ؛ لِأَنَّهُ مَمْسُوحُ الْعَيْنِ. وَلِلْمَسِيحِ عَشْرَةٌ مَعَانٍ:

الأول: أَنَّهُ مَسِيحُ الْهُدَى، اسْمٌ عَلَمٌ، كَمَا أَنَّ مَسِيحُ الضَّلَالَةِ اسْمٌ عَلَمٌ، كَزَيْدٍ، لَا مِنَ الزِّيَادَةِ.

الثَّانِي: مَسِيحٌ: فَعِيلٌ، مِنْ مَسَحَ الْأَرْضَ، وَمِثْلُهُ فِي الْأَشْتِقَاقِ وَالْإِسْمِ

(١) النَّصُّ فِي الْمُتَنَقَّى لِأَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِي (٧/٢٣١).

(٢) فِي «الْمُتَنَقَّى»: «قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ الْجَوْهَرِيُّ» وَرُجِعَ: مَسْنَدُ الْمُوْطَأِ لَهُ (٥٣٤).

(٣) جَاءَ فِي كِتَابِ الْمَدْخَلِ إِلَى تَقْوِيمِ اللِّسَانِ لِابْنِ هِشَامِ اللَّخْمِيِّ (٢١٠): «وَيَقُولُونَ الْمَسِيحُ يَعْنُونَ الدَّجَالَ، وَالصُّوَابُ: الْمَسِيحُ بِالتَّخْفِيفِ» لَكِنْ جَاءَ فِي تَقْوِيمِ اللِّسَانِ لِابْنِ مَكِيِّ الصَّقَلِيِّ (٢٥٥): «وَقَدْ رُوِيَ مَسِيحٌ عَلَى وَزْنِ سَكَيْتٍ، إِلَّا أَنَّ رِوَايَةَ التَّخْفِيفِ أَكْثَرُ وَأَعْرَفُ» فَلَمْ يَجْعَلْهَا لِحْنًا، وَأَخَذَهَا ابْنُ مَكِيِّ مِنَ الرَّبِيدِيِّ فِي لِحْنِ الْعَامَةِ (٢٩٥) وَالْعِبَارَةُ لَهُ.

(٤) لِحْنُ الْعَامَةِ لِلرَّبِيدِيِّ (٢٩٥)، وَتَقْوِيمِ اللِّسَانِ لِابْنِ مَكِيِّ (٢٥٥).

(٥) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوْطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ (٢/٣٣٧).

(٦) مَسْنَدُ الْمُوْطَأِ لِلْجَوْهَرِيِّ (٥٣٥).

الدَّجَالُ؛ إِلَّا أَنَّهُ يُفْرَقُ بَيْنَهُمَا الْهُدَى وَالضَّلَالَةَ وَالصَّالِحَ وَالطَّالِحَ، وَالصَّادِقُ
وَالكَذَّابُ، وَالدَّجَالُ وَالتَّبِيُّ، وَالْأَعْوَرُ وَالسَّلِيمُ.

الثَّالِثُ: مَسِيحٌ: فَعِيلٌ بِمَعْنَى مَفْعُولٍ، كَأَنَّهُ مُسِحَ بِالْبَرَكَةِ.

وَالرَّابِعُ: مَسِيحٌ لِحُسْنِ وَجْهِهِ، تَقُولُ الْعَرَبُ: عَلَيْهِ مَسْحَةٌ جَمَالٍ.

الخَامِسُ: مَسِيحٌ: فَعِيلٌ بِمَعْنَى مَفْعُولٍ، مَسَحَهُ يَحِيَّ بِنُ زَكَرِيَّا إِذْ وُلِدَ.

السَّادِسُ: ^(١) فَعِيلٌ بِمَعْنَى فَاعِلٍ، كَانَ لَا يَمْسَحُ ذَا عَاهَةِ إِلَّا بَرِيءًا.

السَّابِعُ: كَانَ لَا يَمْسَحُ طَائِرًا يَخْلُقُهُ، وَلَا مَيْتًا إِلَّا حَيًّا.

الثَّامِنُ: مَسِيحٌ: صِدِّيقٌ.

التَّاسِعُ: مُعَرَّبٌ مِنْ مَشِيخ ^(١)، كَمَا عَرَّبَ مُوسَى مِنْ مُوشَى.

العَاشِرُ: لِأَنَّهُ كَانَ مَمْسُوحَ الرَّجْلِ لَيْسَ لِرِجْلِهِ أَحْمَصٌ، وَالْأَحْمَصُ: مَا لَا
يَمَسُّ الْأَرْضَ مِنْ بَاطِنِ الرَّجْلِ. وَالْأَصْلُ فِيهِ مَسِيحٌ عَلَى وَزْنِ مَفْعَلٍ، فَأُسْكِنَتْ
الْيَاءَ، وَنُقِلَتْ حَرَكَتُهَا إِلَى السِّينِ؛ لِاسْتِثْقَالِهِمُ الْكَسْرَ عَلَى الْيَاءِ، وَفِي هَذِهِ
الْأَسْمَاءِ تَدَاخُلٌ، وَبَعْضُهَا لَا تُعْضِدُهُ اللَّغَةُ.

- وَأَمَّا «الدَّجَالُ»: فَقَدْ تَقَدَّمَ ^(٢) فِيهِ وَجْهَانِ، وَالثَّالِثُ: أَنَّهُ مَمْسُوحُ الْعَيْنِ

- فِي رِوَايَةِ حُذَيْفَةَ - الشَّمَالِ، خَرَجَهُ مُسْلِمٌ، وَفِي حَدِيثِ الْكَلِّ الْيَمْنِيِّ،
وَكَلاهُمَا صَحِيحٌ؛ لِأَنَّ التَّغْيِيرَ عِلْمًا الْخُدُوثِ ^(٢)، وَالثَّبُوتُ عِلْمًا الْقَدَمِ فَيَأْتِي
عَوْرُهُ وَتَغْيِيرُهُ دَلِيلًا عَلَى دَلِيلٍ، وَنُقْصَانًا عَلَى نُقْصَانٍ. وَأَمَّا [مَعْنَى] «الدَّجَالُ»

(١) - ساقطٌ من «المُخْتَارِ...» للمؤلفِ.

(٢) - (٢) ساقطٌ من «المُخْتَارِ...» للمؤلفِ.

فَقِيلَ: لِأَنَّهُ يَمُوهُ عَلَى النَّاسِ. وَمِنْهُ: بَعِيرٌ مُدَجَّلٌ: إِذَا طَلِيَ بِالْقَطِرَانِ. وَفِيلٌ:
لِعِظَمِ أَمْرِهِ وَتَفَاقُمِ حَطْبِهِ. وَمِنْهُ: رُفْقَةٌ دِجَالَةٌ، إِذَا كَانَتْ كَثِيرَةً^(١)، وَمِنْهُ فِي
[سُمِّيَ] دِجَلَةٌ،^(٢) لِكثْرِهَا فِي الْأَنْهَارِ^(٣).

(مَا جَاءَ فِي السُّنَّةِ فِي الْفِطْرَةِ)

- «الْفِطْرَةُ» [٣]: هِيَ أَصْلُ الْخِلْقَةِ وَابْتِدَاءُ النَّشْأَةِ، لَكِنْ يُعْبَرُ بِهَا عَنِ
الدِّينِ وَالْإِسْلَامِ؛ لِأَنَّ الْإِسْلَامَ / يُسَمَّى فِطْرَةً أَيْضًا، كَمَا يُسَمَّى ابْتِدَاءُ الْخِلْقَةِ،
وَكُلُّ شَيْءٍ بَدَأَتْهُ فَقَدْ فَطَرْتَهُ. يُقَالُ: فَطَرْتُ الْبَيْتَ: إِذَا ابْتَدَأْتَ حَفْرَهَا، وَلَهَا
أَسْمَاءٌ تَقَدَّمَتْ فِي «الْكَبِيرِ»، وَالْمُرَادُ بِهَا هَلْهَنَا: الْخِصَالُ الَّتِي يَكْمُلُ بِهَا الْمَرْءُ
حَتَّى يَكُونَ عَلَى أَفْضَلِ الصِّفَاتِ.

ب/١٠٤

- وَقَوْلُهُ: «أَوَّلُ النَّاسِ رَأَى الشَّيْبَ، فَقَالَ: يَا رَبِّ مَا هَذَا؟» [٤]. مَعْنَاهُ:
أَنَّهُ قَالَ: أَوَّلُ [مَا] [٣] شَابَ، وَسَأَلَ عَنِ الشَّيْبِ، وَلَمْ يَكُنْ قَبْلَهُ أَحَدٌ سَأَلَ عَنْهُ،
وَبَسَطَهُ فِي «الْكَبِيرِ»^(٤).

- وَقَوْلُ مَالِكٍ: «وَهُوَ الْإِطَارُ». قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ^(٥): هُوَ مَا بَيْنَ قَصِّ الشَّارِبِ
وَطَرْفِ الشَّفَةِ الْمُحِيطِ بِالْفَمِ، وَكُلُّ مُحِيطٍ بِشَيْءٍ فَهُوَ إِطَارٌ. وَمِنْهُ: إِطَارُ

(١) فِي «الْمُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلِّفِ: «كَبِيرَةٌ».

(٢) - (٢) سَاقَطَ مِنْ «الْمُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلِّفِ.

(٣) فِي الْأَصْلِ: «مَنْ».

(٤) فِي «الْمُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلِّفِ: «فِي فَصْلِ الْمَعْنَى».

(٥) غَرِيبُ الْحَدِيثِ (٥/٤٦٠).

الغِرْبَالِ، وَهُوَ الدَّائِرُ [به] (١).

(النّهْيُ عَنِ الأَكْلِ بِالشَّمَالِ)

- تَقَدَّمَ أَنَّ «اشْتِمَالَ الصَّمَاءِ» [٥] هُوَ أَنْ يَشْتَمَلَ الرَّجُلُ بِثَوْبِهِ، فَيَجَلُّ بِهِ جَسَدَهُ كُلَّهُ، وَلَا يَزْفَعُ مِنْهُ جَانِبًا يُخْرِجُ مِنْهُ يَدَهُ. وَمَعْنَى قَوْلِ الْعَرَبِ (٢): اشْتَمَلَ الصَّمَاءَ: اشْتَمَلَ الاِشْتِمَالََةَ الصَّمَاءِ، فَالصَّمَاءُ صَفَةٌ لِمَصْدَرٍ مَحْذُوفٍ، وَنَظِيرُهُ قَوْلُهُمْ: «رَجَعَ الْقَهْقَرِيُّ» تَقْدِيرُهُ: رَجَعَ الرَّجْعَةَ الْقَهْقَرِيَّ، وَ«قَعَدَ الْقُرْفُصَاءُ» أَي: قَعَدَ الْقِعْدَةَ الْقُرْفُصَاءَ. فَأَهْلُ الْعَرَبِيَّةِ يَقُولُونَ فِيهَا: إِنَّهَا مَصَادِرُ، وَإِنَّمَا حَقِيقَتُهَا أَنَّهَا نَعُوتٌ لِمَصَادِرٍ مَحْذُوفَةٍ، وَتَقَدَّمَ أَيْضًا اشْتِقَاقُ الصَّمَاءِ مِنْ قَوْلِهِمْ: صَمَمْتُ الْكُوَّةَ: إِذَا سَدَدْتَهَا، وَكَذَلِكَ صَمَمْتُ الْقَارُورَةَ، وَيُقَالُ لِمَا يُشَدُّ بِهِ الصَّمَامُ، فَشَبَّهُ اشْتِمَالَ الصَّمَاءِ بِالشَّيْءِ الْمَشْدُودِ [وَمِنْهُ] (٣) الصَّمَمُ فِي الأُذُنِ. وَمِنْهُ (٤) قِيلَ لِلدَّاهِيَةِ [العَظِيمَةِ] (٥) صَمَامٌ وَصَمَاءٌ. يُرَادُ أَنَّ أَبْوَابَ الْحَيْلِ وَالصَّلَاحِ الَّتِي يُتَوَصَّلُ بِهَا إِلَى مُعَايِنَةِ (٦) الأُمُورِ، قَدْ سَدَدَتْهَا لِبِشَاعَتِهَا، فَلَمْ تَدْعُ مِنْهَا بَابًا يُوصَلُ مِنْهُ إِلَيْهَا.

(١) عن «المُخْتَارِ...» للمؤلف.

(٢) النَّصُّ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ (٢/٣٤١).

(٣) عَنِ «المُخْتَارِ...» للمؤلفِ، وَهَذِهِ الْعِبَارَةُ الأَخِيرَةُ لَمْ تَرِدْ فِي «التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ».

(٤) مِنْ هُنَا لِأَبِي الْوَلِيدِ أَيْضًا.

(٥) عَنِ «المُخْتَارِ...» للمؤلفِ، وَلَمْ تَرِدْ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ وَالنَّصُّ كُلُّهُ لَهُ.

(٦) فِي «المُخْتَارِ...» للمؤلفِ: «معاناة» وَعِبَارَةُ أَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ: «لَا تُسَدِّدُ أَبْوَابَ الْحَيْلِ إِلَى مُعَانَاتِهَا».

(مَا جَاءَ فِي الْمَسَاكِينِ)

- لَمْ يُرِدْ بِقَوْلِهِ^(١) : «لَيْسَ الْمِسْكِينُ بِهَذَا الطَّوَافِ» [٧] نَفْيَ هَذَا الْاسْمِ عَنْهُ، وَإِنَّمَا الْمَعْنَى: أَنَّ الَّذِي لَا يَسْأَلُ النَّاسَ أَحَقُّ بِهَذَا الْاسْمِ مِنْ سِوَاهُ، كَمَا يَقُولُ الْقَائِلُ: لَيْسَ الْعَالِمُ الَّذِي يَعْلَمُ النَّحْوَ إِنَّمَا الْعَالِمُ الَّذِي يَعْلَمُ الْفِقْهَ، أَيْ: هَذَا أَحَقُّ بِهَذَا الْاسْمِ مِنْهُ. وَنَظِيرُهُ قَوْلُهُ: «مَا تَعُدُّونَ الصَّرْعَةَ فِيكُمْ؟ قَالُوا: الَّذِي لَا تَصْرَعُهُ الرَّجَالُ: فَقَالَ: لَيْسَ ذَلِكَ، وَلَكِنَّهُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ». وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: «لَيْسَ الْبِرُّ الصِّيَامُ فِي السَّفَرِ» أَيْ: لَيْسَ كُلُّ الْبِرِّ. وَكَذَلِكَ^(٢): ﴿لَيْسَ الْبِرُّ أَنْ تُولُوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ﴾ أَيْ: لَيْسَ فِعْلُ ذَلِكَ، وَإِنْ كَانَ بَرًّا يَبْلُغُ بَرًّا مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ، وَآتَى الْمَالَ، وَلِهَذَا نَظَائِرُ كَثِيرَةٌ فِي الْحَدِيثِ، وَفِي كَلَامِ الْعَرَبِ، وَرَوَى يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: «فَمَا الْمِسْكِينُ»، وَرَوَى غَيْرُهُ: «فَمَنْ الْمِسْكِينُ» وَهُوَ الْأَحْسَنُ؛ لِأَنَّ «مَنْ» مَخْصُوصَةٌ بِالِاسْتِفْهَامِ عَمَّنْ يَعْقِلُ، وَأَمَّا «مَا» فَالْغَالِبُ عَلَيْهَا^(٣) الْاسْتِفْهَامُ عَمَّا لَا يَعْقِلُ، وَقَدْ يُسْتَفْهَمُ بِهَا عَنِ الْأَجْنَاسِ وَالْأَنْوَاعِ مِمَّنْ يَعْقِلُ وَعَنِ الصِّفَاتِ. أَمَّا الْأَجْنَاسُ وَالْأَنْوَاعُ فَنَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى^(٤): ﴿فَأَنكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾. وَأَمَّا الصِّفَاتُ فَنَحْوُ قَوْلِ الْقَائِلِ: مَا زَيْدٌ؟ فَيُقَالُ: ظَرِيفٌ عَاقِلٌ، وَيُسْتَفْهَمُ أَيْضًا عَنْ مَا هِيَ كُلُّ شَيْءٍ وَهِيَ حَقِيقَتُهُ،

(١) أوردَ الْحَدِيثَ كَامِلًا فِي «الْمُخْتَارِ . . .» .

(٢) سُورَةُ الْبَقَرَةِ، الْآيَةُ: ١٧٧ .

(٣) النَّصُّ فِي التَّعْلِيلِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢ / ٣٤١) .

(٤) سُورَةُ النِّسَاءِ، الْآيَةُ: ٣ .

وَلَا مَدْخَلَ لِهَذَا فِي صِنَاعَةِ النَّحْوِ، فَلِذَلِكَ نَدَعُهُ. وَيُحْتَمَلُ «فَمَا الْمِسْكِينُ» وَجْهَيْنِ:
 أَحَدُهُمَا: أَنَّهُ أَرَادَ فَمَا الْحَالُ أَوْ الصِّفَةُ الَّتِي يَكُونُ بِهَا الْمِسْكِينُ مِسْكِينًا؟
 وَالْآخَرُ: أَنَّهَا بِمَعْنَى «مَنْ» كَقَوْلِهِ [تَعَالَى] (١): ﴿وَالسَّمَاءَ وَمَا بَنَاهَا﴾
 وَقَوْلِهِ [تَعَالَى] (٢): ﴿وَمَا خَلَقَ الذَّكَرَ وَالْأُنثَى﴾. وَاخْتَلَفَ النَّاسُ فِي الْمِسْكِينِ
 وَالْفَقِيرِ، وَتَقَدَّمَ (٣) فِي «الزَّكَاةِ».
 - وَ«الظُّلْفُ» [٨]: الطُّفْرُ مِنْ ذَوِي الْأَطْلَافِ.

(مَا جَاءَ فِي مَعَى الْكَافِرِ)

- «مَعَى» [٩] مَقْصُورٌ مِثْلُ غَنَى وَسَوْى وَمَنَى: وَاحِدٌ (٤) الْأَمْعَاءِ، وَهُمَا مَعِيَانِ.
 - وَ«ضَافَهُ» [١٠] نَزَلَ بِهِ وَطَلَبَ ضَيَافَتَهُ. يُقَالُ (٥): ضِفْتُ الرَّجُلَ: طَلَبْتُ
 ضَيَافَتَهُ وَنَزَلْتُ بِهِ، وَأَضَفْتُهُ: أَنْزَلْتُهُ لِلضِّيَافَةِ، وَضَيَّفْتُهُ أَيْضًا بِمَعْنَى، وَقِيلَ:
 ضَيَّفْتُهُ: أَنْزَلْتُهُ مِنْزَلَةَ الْأَضْيَافِ /

١/١٠٥

- وَقَوْلُهُ: «فَشَرِبَ حِلَابَهَا». قِيلَ (٦): الْحِلَابُ: الْمَحْلُوبُ وَهُوَ اللَّبَنُ،
 كَالخِرَافِ لِمَا يُخْتَرَفُ، وَقِيلَ: الْحِلَابُ إِنَّمَا هُوَ إِنْاءٌ يَمْلَأُ قَدْرَ حَلْبَةِ نَاقَةٍ، وَيُقَالُ
 لَهُ الْمِحْلَبُ أَيْضًا، أَيْ: شَرِبَ مَا يَمْلَأُ هَذَا الْإِنْاءَ الَّذِي تُحْلَبُ فِيهِ هَذِهِ الشَّاةُ.

(١) سُورَةُ الشَّمْسِ.

(٢) سُورَةُ اللَّيْلِ.

(٣) قَالَ فِي «الْمُخْتَارِ...»: «وَيَأْتِي مَعْنَاهُ فِي هَذَا الْبَابِ جُمْلَةً».

(٤) سَاقَطَ مِنْ «الْمُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلِّفِ.

(٥) النَّصُّ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضِ (٦٢/٢).

(٦) الْمَصْدَرُ السَّابِقُ (١/١٩٤).

وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ^(١): إِنَّمَا يُقَالُ فِي اللَّبَنِ: الْإِحْلَابَةُ. وَيُحْتَمَلُ أَنَّ الْإِشَارَةَ بِالْأَلْفِ وَاللَّامِ فِي الْكَافِرِ وَالْمُؤْمِنِ إِلَى ذَلِكَ الرَّجُلِ بَعِيْنِهِ، وَإِنَّمَا تَحَمَّلْنَا عَلَيَّ هَذَا التَّأْوِيلَ؛ لِأَنَّ الْمُعَايِنَةَ تَدْفَعُ أَنْ يَكُونَ هَذَا عُمُومًا فِي كُلِّ كَافِرٍ وَمُؤْمِنٍ، وَمِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ الْإِتْيَانُ بِلَفْظِ الْعُمُومِ، وَالْمُرَادُ بِهِ الْخُصُوصُ، قَالَ تَعَالَى^(٢): ﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ﴾ وَهَذِهِ الْإِشَارَةُ لِرَجُلٍ وَاحِدٍ.

(النَّهْيُ عَنِ الشَّرَابِ فِي آيَةِ الْفِضَّةِ وَالنَّفْخِ فِي الشَّرَابِ)

- قَوْلُهُ: «إِنَّمَا يُجْرَجِرُ فِي بَطْنِ نَارِ جَهَنَّمَ» [١١] ^(٣) يَجُوزُ فِيهِ رَفْعُ النَّارِ وَنَصْبُهَا، فَمَنْ رَفَعَهَا فَعَلَى خَبَرٍ «إِنَّ» وَيَجْعَلُ «مَا» بِمَعْنَى «الَّذِي» كَأَنَّهُ قَالَ: الَّذِي يُجْرَجِرُ فِي بَطْنِهِ نَارَ جَهَنَّمَ، وَمَنْ نَصَبَ «النَّارَ» جَعَلَ «مَا» صِلَةً لـ«إِنَّ»، وَهِيَ الَّتِي تَكْفُفُ «إِنَّ» عَنِ الْعَمَلِ، وَنَصَبَ النَّارَ بِ«يُجْرَجِرُ» وَنَظِيرُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى^(٤): ﴿إِنَّمَا صَنَعُوا كَيْدًا سَدْحِرًا﴾ قُرِءَ بِرَفْعِ الْكَيْدِ وَنَصْبِهِ عَلَى الْوَجْهَيْنِ، وَيَجِبُ إِذَا جُعِلَتْ «مَا» بِمَعْنَى «الَّذِي» إِنْ تَكْتَبَ مِنْفَصِلَةً مِنْ «إِنَّ» هَذَا قَوْلُ ابْنِ السِّيْدِ^(٥). وَقَالَ غَيْرُهُ: مَنْ نَصَبَ جَعَلَ الْجَرْجَرَةَ بِمَعْنَى الصَّبِّ. أَي: إِنَّمَا يُصَبُّ فِي بَطْنِهِ نَارَ جَهَنَّمَ، وَمَنْ رَفَعَ جَعَلَهَا بِمَعْنَى الصَّوْتِ، أَي: إِنَّمَا يُصَوِّتُ فِي بَطْنِهِ نَارَ جَهَنَّمَ. وَالْجَرْجَرَةُ^(٦):

(١) عن مشارق الأنوار للقاضي عياض.

(٢) سورة آل عمران، الآية: ١٧٣.

(٣) النَّصُّ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ (٢/٣٤٤).

(٤) سورة طه، الآية: ٦٩. ويُراجع توجيه القراءتين في «إعراب القراءات» لابن خالويه (٢/٤٤).

(٥) التعليق على الموطأ (٢/٣٤٤).

(٦) النَّصُّ لِلْقَاضِي عِيَاضٍ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ (١/١٤٤). وَنَقَلَ عَنِ الْأَزْهَرِيِّ، وَنَقَلَ فِي تَهْذِيبِ اللُّغَةِ (١٠/٤٧٩) مَا ذَكَرَهُ؟

الصَّوْتُ الْمُتَرَدِّدُ فِي الْحَلْقِ، وَقَدْ يَصِحُّ النَّصْبُ عَلَى هَذَا أَيْضًا إِذَا عُدِّيَ الْفِعْلُ،
وإِلَيْهِ ذَهَبَ الْأَزْهَرِيُّ، وَوَقَعَ فِي بَعْضِ طُرُقِ مُسْلِمٍ^(١): «كَأَنَّمَا يُجْرَجِرُ فِي بَطْنِهِ
نَارًا مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ» وَهَذَا يَقْوِي رِوَايَةَ النَّصْبِ. وَأَرَادَ هُنَا بِالْجَرْجَرَةِ^(٢): صَوْتُ
الْمَاءِ فِي حَلْقِ الشَّارِبِ، أَوْ فِي الْإِنَاءِ عِنْدَ خُرُوجِهِ إِلَى فَمِهِ. وَيُقَالُ^(٣): جَرْجَرَ
الْجَمْلُ جَرْجَرَةً: إِذَا رَدَّدَ هَدِيرَهُ فِي حَلْقِهِ، قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ^(٤):

* إِذَا سَافَهُ الْعَوْدُ [التَّبَاطِيءُ]^(٥) جَرْجَرًا *

وَقَالَ الرَّاجِزُ^(٦):

- (١) فِي «الْمُخْتَارِ...» لِلْمَوْلَفِ: «وَصَحَّتْ عِنْدِي فِي بَعْضِ طُرُقِ مُسْلِمٍ».
(٢) النَّصُّ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ (٢/٣٤٥).
(٣) النَّصُّ فِي الْاسْتِذْكَارِ لِأَبِي عَمْرٍو بْنِ عَبْدِ الْبَرِّ (٢٦/٢٧١)، وَالتَّمْهِيدُ (١٥/٢٣٧).
(٤) دِيوَانُهُ (٦٦)، وَصَدْرُهُ:

* عَلَى لَاحِبٍ لَا يَهْتَدِي بِمَنَارِهِ *

- (٥) فِي الْأَصْلِ: «الرِّيَافِي» تَحْرِيفٌ، وَليست رواية، بِدليل وجودها على الصَّحَّةِ كَمَا أَثْبَتْنَا فِي
مصدره «الاستذكار» وَالتَّمْهِيدُ كَمَا هِيَ كَذَلِكَ فِي الدِّيَّانِ، وَلَمْ يَشْرُحْهُ إِلَى أَيِّ رِوَايَةٍ أُخْرِي.
(٦) الْبَيْتَانِ لِلْأَغْلَبِ الْعِجْلِيِّ، وَهُوَ الْأَغْلَبُ بْنُ جُشَمِ بْنِ سَعْدِ بْنِ عِجْلِ، رَاجِزٌ مَخْضَرٌ مُعَمَّرٌ،
عَاشَ تِسْعِينَ سَنَةً، وَمَاتَ فِي وَقْعَةِ نَهَاوَنْدَ، وَهُوَ أَوَّلُ مَنْ أَطَالَ الرَّجَزَ. أَخْبَارُهُ فِي الشُّعْرِ
وَالشُّعْرَاءِ (٢/٥١١)، وَالْأَغَانِي (٢/٢٨)، وَالْإِصَابَةُ (١/٥٦)، وَخَزَانَةُ الْأَدَبِ (٢/٢٣٩)،
وَجَمَعَ أَرَاخِيْزَهُ الدُّكْتُورُ نُوْرِي حَمُوْدِي الْقَيْسِي وَنَشَرَهَا فِي شُعْرَاءِ أُمُوْيُونِ (لَا يَحْمَلُ رَقْمًا)
(١٣٣-١٩٠)، وَمَعَهَا بَيْتٌ ثَالِثٌ ص (١٥٠)، وَهِيَ فِي جَمْهَرَةِ ابْنِ دُرَيْدٍ (٢٠٧، ٧٣٠)،
وَالْعَيْنِ (١/٨٦)، وَمَقَائِيسُ اللُّغَةِ (١/٤١٣)، وَالصَّحَاحُ، وَاللِّسَانُ، وَالتَّاجُ (رَجَزٌ) وَنَسَبَهَا
إِلَى دُكَيْنِ بْنِ رَجَاءِ الْفَقِيْمِيِّ (سَبَقَ التَّعْرِيفُ بِهِ) وَأَنْشَدَهَا ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «الاستذكار»
وَ«التَّمْهِيدِ»، وَأَبُو الْوَلِيدِ الْوَقْشِيُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ (٢/٣٤٥)، وَفِي «الْجَمْهَرَةِ»: =

وَهُوَ إِذَا جَرَجَرَ بَعَدَ الْهَبِّ
جَرَجَرَ فِي حَنْجَرَةٍ كَالْحَبِّ

وَالْحُبُّ: الْخَابِيَةُ.

- وَقَوْلُهُ: «فِي آنِيَةِ الْفِضَّةِ» هِيَ جَمْعُ إِنَاءٍ، وَالْعَامَّةُ يَرَوْنَ أَنَّهَا وَاحِدَةٌ،
وَذَلِكَ غَلَطٌ^(١) كَمَا يُقَالُ: إِزَارٌ وَأَزْرَةٌ، وَخِمَارَةٌ وَأَخْمِرَةٌ، وَيُوضَّحُهُ قَوْلُهُ فِي
صِفَةِ الْحَوْضِ: «آنِيَتُهُ مِثْلُ نُجُومِ السَّمَاءِ» وَالْعَرَبُ تُسَمِّي الشَّيْءَ بِاسْمِ مَا يُؤْوَلُ
إِلَيْهِ، فَتُسَمَّى الْعَصِيرُ خَمْرًا إِذَا أُرِيدَ بِهِ الْخَمْرُ، وَتُسَمَّى الشَّدَّةُ مَوْتًا لِمَا كَانَتْ
تُؤْوَلُ إِلَيْهِ، فَسَمِيَ شُرْبُهُ فِي آنِيَةِ الْفِضَّةِ بِمَا يُؤْوَلُ إِلَيْهِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى^(٢): ﴿إِنَّ
الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ آلِهِمْ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا﴾.

- وَقَوْلُهُ: «وَأَبْنِ الْقَدَحِ» أَي: أَبْعُدْهُ عَن فَيْكَ. وَالْبَيْنُ وَالْبَوْنُ: الْبُعْدُ.

- وَ«الْقَدَاةُ»: مَا سَقَطَ فِي إِنَاءِ الشَّارِبِ مِنْ عُوْدٍ، أَوْ وَرَقَةٍ أَوْ رِيْشَةٍ،
وَجَمْعُهُ قَدَى، مِثْلُ حَصَاةٍ وَحَصَى.

(مَا جَاءَ فِي شُرْبِ الرَّجْلِ وَهُوَ قَائِمٌ)

قَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ^(٣) فِي الْأَحَادِيثِ الَّتِي وَرَدَتْ فِي النَّهْيِ عَنِ الشُّرْبِ قَائِمًا،

* جَرَجَرَ فِي شَفْشَقَةٍ كَالْحَبِّ *

وبعدهما في المصادر:

* وَهَامَةٌ كَالْمَرْجَلِ الْمُتَكَبِّ *

(١) تقدّم مثل ذلك ص (١٩١).

(٢) سورة النساء، الآية: ١٠.

(٣) النَّصُّ هُنَا لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوُقَيْشِيِّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ (٢/٣٤٥). وَيُرَاجَعُ: مُشْكَلُ الْقُرْآنِ =

وَفِي إِبَاحَتِهِ: لَيْسَ هَهُنَا تَنَافُضٌ؛ لِأَنَّهُ نَهَى فِي آخِرِ الْحَدِيثِ مِنْ أَنْ يَشْرَبَ الرَّجُلُ، أَوْ يَأْكُلَ مَا شِيبًا. يُرِيدُ أَنْ يَكُونَ أَكَلُهُ وَشُرْبُهُ عَلَى طُمَأْنِينَةٍ، وَلَا يَشْرَبُ إِذَا كَانَ مُسْتَعْجَلًا فِي سَفَرٍ أَوْ حَاجَةٍ، فَيَنَالُهُ مِنْ ذَلِكَ شَرَقٌ أَوْ تَعَقُّدُ الْمَاءِ فِي صَدْرِهِ. وَالْعَرَبُ تَقُولُ: قُمْ فِي حَاجَتِنَا، لَا يُرِيدُونَ أَنْ يَقِفَ حَسْبُ، وَإِنَّمَا يُرِيدُونَ: امْشِ فِي حَاجَتِنَا اسْعَ، وَمِنْهُ قَوْلُ الْأَعَشَى (١):

يَقُومُ عَلَى الْوَعْمِ فِي قَوْمِهِ فَيَعْفُو إِذَا شَاءَ أَوْ يَنْتَقِمَ

يُرِيدُ بِقَوْلِهِ: «يَقُومُ عَلَى الْوَعْمِ»: أَنَّهُ يُطَالِبُ بِالذَّحْلِ، وَيَسْعَى فِي ذَلِكَ حَتَّى / يُدْرِكُهُ، وَلَمْ يُرِدْ أَنَّهُ يَقُومُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَمْسِيَ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى (٢): ﴿إِلَّا مَا دُمَّتْ عَلَيْهِ قَائِمًا﴾ يُرِيدُ مَا دُمَّتْ مُوَاطِبًا بِالِاخْتِلَافِ وَالِاقْتِضَاءِ وَالْمُطَالَبَةِ، وَلَمْ يُرِدِ الْقِيَامَ وَحَدَهُ، هَذَا كُلُّهُ كَلَامُهُ.

(السُّنَّةُ فِي الشَّرْبِ وَمُنَاوَلَتِهِ عَنِ الِيَمِينِ)

- «شِيبَ بِمَاءٍ» [١٧]: أَي خُلِطَ وَمُرِجَ (٣). وَالشُّوبُ: الخَلْطُ، وَالْأَشْوَابُ: الأَخْلَاطُ.

- وَقَوْلُهُ: «لَا أُؤْتِرُ بِنَصِيْبِي مِنْكَ أَحَدًا» [١٨] أَي: لَا أَفْضَلُ، وَمِنْهُ: «فَآثَرَ الْأَنْصَارَ الْمُهَاجِرِينَ» أَي: فَضَّلُوهُمْ. وَالِإِثَارُ: التَّقْدِيمُ.

= لابن قتيبة (١٨١)، وتعليقنا عليه في هامش كتاب الوَقْشِيِّ.

(١) ديوانه «الصُّبْحُ الْمُنِيرُ» (٣١)، وَالْوَعْمُ: التُّرَّةُ.

(٢) سُورَةُ آلِ عِمْرَانَ، الْآيَةُ: ٧٥.

(٣) النَّصُّ لِلْقَاضِي عِيَاضٍ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ (٢/٢٦٠).

- «وَتَلَّهُ فِي يَدِهِ» أَي: دَفَعَهُ إِلَيْهِ، وَبَرَىءَ مِنْهُ، [قَالَ تَعَالَى: ﴿فَلَمَّا أَسْلَمَا وَتَلَّهُ لِلْجَبِينِ﴾] (١).

(جَامِعُ مَا جَاءَ فِي الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ)

- وَقَعَ فِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ: «فَادَمْتُهُ» [١٩] بِقَصْرِ الْأَلْفِ (٢) وَفِي بَعْضِهَا بِالْمَدِّ، وَهُمَا لُغَتَانِ. وَيُقَالُ لِمَا يُؤْتَدَمُ بِهِ: إِدَامٌ وَأُدْمٌ، وَقَدْ يَكُونُ الْأُدْمُ جَمْعَ إِدَامٍ، وَيَكُونُ أَصْلُهُ: أُدْمًا - بِضَمِّ الدَّالِ، ثُمَّ سُكِّنَ تَخْفِيفًا - كَمَا يُقَالُ فِي عُنُقِ عُنُقٍ. قَالَ التَّابِغَةُ الدُّبْيَانِيُّ (٣):

إِنِّي أَنْتَمُّ أَيْسَارِي وَأَمْنَحُهُمْ مَثْنَى الْأَيْدِي وَأَكْسُوا الْجَفْنََةَ الْأُدْمَا

وَفِي الْحَدِيثِ: «نِعْمَ الْإِدَامُ الْخَلُّ» وَقِيلَ: جَمْعُهُ: أُدْمٌ - بِضَمِّ الدَّالِ - وَيُقَالُ لِلْوَاحِدِ أَيْضًا: أُدْمٌ - بِضَمِّ الْهَمْزَةِ وَسُكُونِ الدَّالِ - وَيُجْمَعُ: إِدَامٌ، وَيَدُلُّ عَلَى [أَنَّ] الْأُدْمَ يَكُونُ وَاحِدًا حَدِيثُهُ ﷺ: «إِنَّ سَيِّدَ أَدَمَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ اللَّحْمُ»، وَقَالَ: «نِعْمَ الْأُدْمُ الْخَلُّ»، وَحَدِيثُ عُمَرَ: «أَنَّهُ نَهَى عَنْ جَمْعِ أُدْمَيْنِ فِي أُدْمٍ» وَاشْتِقَاقُهُ مِنْ أَدَمْتُ الشَّيْءَ بِالشَّيْءِ، إِذَا قَرَنْتَهُ بِهِ، وَخَلَطْتَهُ، وَأَدَمَ اللَّهُ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ وَأَدَمَ إِذَا حَبَّبَ بَعْضَهُمَا إِلَى بَعْضٍ. وَفِي الْحَدِيثِ: «أَنَّ الْمُغْبِرَةَ بْنَ شُعْبَةَ اسْتَأْذَنَ النَّبِيَّ ﷺ فِي نِكَاحِ امْرَأَةٍ، فَقَالَ: لَوْ نَظَرْتَ إِلَيْهَا فَإِنَّهُ أَحْرَى أَنْ يُؤَدَمَ بَيْنَكُمَا» أَي: يُوَفَّقَ،

(١) عن «المختار...» للمؤلف، سورة الصافات.

(٢) التَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٣٤٦)، وَلَمْ يُشَدِّ الْبَيْتَ.

(٣) ديوانه (٦٣) وسبق ذكره.

وَقَالَ الرَّاجِزُ^(١) :

* وَالْبَيْضُ لَا يُؤَدِّمَنَ إِلَّا مُؤَدَمًا *

أَيُّ : إِلَّا مُحَبَّبًا ، وَتَقَدَّمَ .

- وَقَوْلُ أَنَسٍ : «فَقُمْتُ عَلَيْهِمْ» . لَيْسَ مِنَ الْقِيَامِ الَّذِي هُوَ ضِدُّ الْقُعُودِ^(٢) ، لَكِنَّهُ مِنَ الْقِيَامِ الَّذِي هُوَ ضِدُّ الْمَشْيِ . يُقَالُ : قَامَ الرَّجُلُ : إِذَا وَقَفَ وَلَمْ يَنْهَضْ ، وَقَامَتِ الدَّابَّةُ : إِذَا وَقَفَتْ مِنَ الإِعْيَاءِ ، وَقَامَتِ الشَّمْسُ نِصْفَ النَّهَارِ : إِذَا خُيِّلَ إِلَيْكَ أَنَّهَا وَقَفَتْ قَبْلَ الزَّوَالِ عَنِ كَبِدِ السَّمَاءِ . قَالَ تَعَالَى^(٣) : ﴿وَإِذَا أَطْلَمَ عَلَيْهِمْ قَامُوا﴾ أَيُّ : وَقَفُوا .

- وَمَعْنَى : «أَوْكُوا» [٢١] - فِي الْحَدِيثِ الْآخِرِ - : شُدُّهُ بِالْوِكَاءِ ، وَهُوَ الْخَيْطُ الَّذِي يُشَدُّ بِهِ الرَّقُّ . وَتَقَوْلُ الْعَرَبُ - لِمَنْ يَجْنِي عَلَى نَفْسِهِ جِنَايَةً ، ثُمَّ يَشْكُو مَا أَصَابَهُ : «يَدَاكَ أَوْكَا وَفُوكَ نَفْحُ»^(٤) . وَأَصْلُهُ : أَنَّ رَجُلًا نَفَخَ زِقًا ، وَشَدَّ فَمَهُ بِوِكَاءٍ ؛ لِيَجُوزَ بِهِ الْبَحْرَ مَعَ قَوْمٍ قَدْ فَعَلُوا مِثْلَ ذَلِكَ ، فَلَمَّا أَمَعَنَ فِي الْبَحْرِ انْحَلَّ الْوِكَاءُ ، فَأَيَّقَنَ بِالْعَطَبِ ، فَاسْتَعَاثَ بِبَعْضِ أَصْحَابِهِ ، فَقَالَ لَهُ هَذِهِ الْمَقَالَةُ .

وَمَعْنَى : «أَكْفُوا الْإِنَاءَ»^(٥) : أَقْلِبُوهُ عَلَى فِيهِ . يُقَالُ : كَفَأْتُ الْإِنَاءَ أَكْفُوهُ

(١) اللسان (أدم) دون نسبة وسبق ذكره أيضًا .

(٢) مازال النّص لأبي الوليد الّوقشيّ .

(٣) سورة البقرة، الآية : ٢٠ .

(٤) يُراجع أمثال أبي عبيد (٣٣١) ، وشرحه «فصل المقال» (٤٥٨) ، وجمهرة الأمثال (٢/٢٤٣) ،

ومجمع الأمثال (١/٥٥ ، ٢/٤١٤) ، والمستقصى (٢/٤١٠) ، والعقد الفريد (٣/١٢٠) ،

٤/٢١٠) ، واللسان (يدى) .

(٥) الاستذكار (٢٦/٢٩٥) ، وأنشد بيت ابن هرمة .

فَهُوَ مَكْفُوءٌ: إِذَا قَلْبَتْهُ، قَالَ ابْنُ هَرْمَةَ^(١):

عِنْدِي لِهَذَا الزَّمَانِ آيَةٌ أَمْلُوها مَرَّةً وَأَكْفُوها

- وَمَعْنَى: «خَمَّرُوا»: عَطُوا وَاسْتُرُوا.

- وَ«أَطْفِئُوا الْمِصْبَاحَ» مَهْمُوزٌ أَيْضًا^(٢)، قَالَ تَعَالَى^(٣): ﴿كُلَّمَا أَوْقَدُوا نَارًا

لِلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا اللَّهُ﴾ قَالَ ابْنُ هَرْمَةَ^(٤):

جَرَرْتُ فِي غَايَتِي وَشَائِعَتِي مُوقِدَ نَارِ الْوَعْيِ وَمُطْفِئُهَا

- وَ«الْعَلْقُ»: مَا يُعْلَقُ بِهِ الْبَابُ، قَالَ أَبُو شَجْرَةَ السُّلَمِيُّ^(٥):

ثُمَّ التَّفْتُ إِلَيْهَا وَهِيَ جَائِيَةٌ مِثْلَ الرَّتَاجِ إِذَا مَا لَزَّهُ الْغَلْقُ

- وَ«الْفُؤَيْسِقَةُ»: الْفَأْرَةُ، وَسُئِلَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ^(٦): «لِمَ قِيلَ لِلْفَأْرَةِ

(١) لم يرد البيت في شعر ابن هرمة المطبوع بدمشق سنة (١٩٦٩م) في مجمع اللغة العربية تحقيق محمد نفاع، وحسين عطوان، وهو من القصيدة الهمزية التي قيل لإبراهيم بن هرمة إن فريشًا لا تهمز، فقال: لأقولن قصيدة أهمزها كلها بلسان قريش، وعندني من شوارد أبياتها التي لم ترد في الديوان ما يزيد على ثلاثين بيتًا، من أراء إعادة نشر الديوان فليطلبها، وهامش كتابنا هذا لا يتسع لها.

(٢) الاستذكار (٢٦/٢٩٥)، والتمهيد (١٥/٢٦٨)، وأنشد البيت.

(٣) سورة المائدة، الآية: ٦٤.

(٤) وهذا البيت أيضًا لم يرد في شعره المذكور آنفًا.

(٥) هو عمرو بن عبدالعزيز السلمي ابن الحنساء الشاعرة المشهورة، له أخبار في الإصابة

(٤/٦٥٧)، والبيت من أبيات له في الكامل للمبرد (٢/٥٠٤) في خبر له هناك مع عمر بن

الخطاب رضي الله عنه.

(٦) الاستذكار (٢٦/٢٩٧).

فُورِسِقَةً؟ فَقَالَ: لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَيْقِظَ، وَقَدْ أَخَذَتْ فِتْنَةٌ لِتَحْرِقَ بِهَا الْبَيْتَ، فَسَمَّاهَا بِذَلِكَ؛ / لِأَذَاهَا لِلنَّاسِ».

١/١٠٦

- وَقَوْلُهُ: «تُضْرِمُ عَلَى النَّاسِ» أَي: تُشْعِلُ النَّارَ عَلَى النَّاسِ.

- وَقَوْلُهُ: «فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ» [٢٢]. أَي: يَقُولُ خَيْرًا، أَوْ يَسْكُتُ

عَنْ شَرٍّ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ تَكُونَ «أَوْ» هَهُنَا بِمَعْنَى الْوَاوِ، أَي: يَقُولُ خَيْرًا أَوْ يَصْمُتُ عَنْ شَرٍّ، وَقِيلَ ذَلِكَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى^(١): ﴿وَأَرْسَلْنَاهُ إِلَى مِائَةِ أَلْفٍ أَوْ يَزِيدُونَ﴾ ﴿١٤٦﴾.

- وَقَوْلُهُ فِي الْحَدِيثِ الْآخِرِ: «جَائِزَتُهُ يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ» قِيلَ: مَا يَجُوزُ بِهِ، وَيَكْفِيهِ

فِي سَفَرِهِ فِي يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ يَسْتَقْبِلُهَا بَعْدَ ضِيَاغَتِهِ. وَالْجَائِزَةُ: الْعَطِيَّةُ، وَالْجِزَةُ: مَا يَجُوزُ بِهِ الْمُسَافِرُ. وَقِيلَ: «جَائِزَتُهُ يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ»: حَقُّهُ إِذَا اجْتَازَ بِهِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ: إِذَا قَصَدَهُ.

- وَقَوْلُهُ: «وَلَا يَحِلُّ لَهُ أَنْ يَتَوَيَّعَ عِنْدَهُ حَتَّى يُخْرِجَهُ» «الثَّوَاءُ»: الْإِقَامَةُ^(٢). يُقَالُ:

تَوَيَّعَ يَتَوَيَّعُ فَهُوَ تَوَيَّعٌ^(٣)، وَأَتَوَيَّعَ يَتَوَيَّعُ فَهُوَ مُتَوَيَّعٌ، قَالَ الْحَارِثُ بْنُ حِلْزَةَ - فِي ثَوَيَّعٍ -^(٤):

أَدْتَنَّا بَيْتَهَا أَسْمَاءُ رَبِّثَا وَيَمَلُّ مِنْهَا الثَّوَاءُ

وَقَالَ الْأَعَشِيُّ^(٥) - فِي أَثَوَيَّعٍ -:

(١) سورة الصافات.

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٣٤٨).

(٣) الاستذكار لابن عبد البر (٢٦/٣٠٩)، والتَّمْهِيدُ (١٤/٢٨٦).

(٤) ديوانه (١٩).

(٥) ديوانه «الصُّبْحُ الْمُنِيرُ» (١٥٠).

أَثْوَى وَقَصْرًا لَيْلَهُ لِيُرَوِّدَا وَمَضَى وَأَخْلَفَ مِنْ قَتِيلَةٍ مَوْعِدًا

وَمَعْنَى «يُخْرِجُهُ»: يُعِظُّهُ، أَي: حَتَّى يُضَيِّقَ عَلَيْهِ. وَالْحَرْجُ: الضَّيْقُ فِي لُغَةِ الْقُرْآنِ (١).

- وَ«لَهَثَ الْكَلْبُ» [٢٣]- بَفَتْحِ الْهَاءِ وَكَسْرِهَا -: إِذَا أَخْرَجَ لِسَانَهُ مِنْ شِدَّةِ الْعَطَشِ وَالْحَرِّ، وَاللَّهَاتُ - بِضَمِّ اللَّامِ -: الْعَطَشُ، وَاللَّهْتُ: شِدَّةُ تَوَاتُرِ النَّفْسِ مِنْ التَّعَبِ أَوْ غَيْرِهِ.

- وَقَوْلُهُ: «فِي كُلِّ ذَاتٍ [٢] كَبِدٌ رَطْبَةٌ أَجْرٌ» أَي: ذُو كَبِدٍ حَيَّةٍ؛ لِأَنَّ الْمَيِّتَ إِذَا مَاتَ جَفَّتْ جَوَارِحُهُ، وَالْحَيُّ يَحْتَاجُ إِلَى تَرْطِيبِ كَبِدِهِ مِنَ الْعَطَشِ، [لِتَقْيِهِ] (٣) الْحَرَارَةَ الْمُوجِبَةَ لَهُ.

- وَشَرَحَ مَالِكٌ «الظَّرْبَ» [٢٤]. وَالْمَشْهُورُ فِي «الظَّرْبِ»: أَنَّهُ الْحَجَرُ النَّاتِيءُ الْمُحَدَّدُ (٤)، كَذَا قَالَ صَاحِبُ «الْعَيْنِ» (٥) قَالَ: هُوَ مَا كَانَ مِنَ الْحِجَارَةِ أَصْلُهُ ثَابِتٌ فِي جَبَلٍ، أَوْ أَرْضٍ حَزْنَةٍ، وَكَانَ طَرَفُهَا النَّاتِيءُ مُحَدَّدًا، وَهُوَ مَفْتُوحُ الظَّاءِ مَكْسُورُ الرَّاءِ، ثُمَّ تَخَفَّفُ الْكَسْرَةُ فَتُلْقَى عَلَى ظَائِهِ، وَتَبْقَى الرَّاءُ سَاكِنَةً، فَيُقَالُ: ظَرْبٌ، وَجَمْعُهُ: ظِرَابٌ. وَجَاءَ فِي بَعْضِ الْحَدِيثِ (٦): «أَنَّ هَذَا الْحَوْثَ يُسَمَّى الْعَنْبَرَ».

(١) الاستذكار لابن عبد البر (٣٠٩).

(٢) عن «الموطأ».

(٣) النص في التعليق على الموطأ لأبي الوليد الوقشي (٣٤٩/٢).

(٤) في الأصل: «أو فيه».

(٥) العين (١٥٩/٨).

(٦) الاستذكار (٣١٢/٢٦).

- والرواية: «يا نساء المؤمنات» [٢٥]. بنصب النساء، وإضافتهن إلى المؤمنات، وهو على هذه الرواية من باب قولهم: صلاة الأولى، ومسجد الجامع، وقد مضى الكلام فيه في أول هذا الكتاب، فغيننا عن إعادته في هذا الموضع، ولأبي الوليد^(١) في الكتاب «الكبير» تأويله، وهو ما جله؟! ورأيت من منع تقدم هذه الرواية؛ لأن النساء أعم من المؤمنات، والمؤمنات بعض النساء، ولا يضاف الشيء إلى بعضه. قال: وقد يجوز هذا عندي على وجه، وهو أن يوصفن بأنهن نساء، على معنى المدح والثناء، فتقول لمن تمدحه من النساء: هي نساء، بمعنى: أنهن على المحمود من أحوال النساء في الخير والستر والعفاف، كما تقول: يارجل، فكأنه قال: يا فاضلات المؤمنات من النساء. قال غيره: وإنما الوجه فيه: يا نساء المؤمنات، برفع «النساء» على أنهن منادى مفرد، وبرفع «المؤمنات» على الصفة لهن على اللفظ، ويجوز نصب «المؤمنات»^(٢) أيضاً على أن تكون صفة لهن على الموضع، وهذا كقولهم: يازيد العاقل، والعاقل، ويا عمر والراكب والراكب، قال جرير^(٣):

فَمَا كَعْبُ بْنُ مَامَةَ وَابْنُ سَعْدَى
بِأَجْوَدَ مِنْكَ يَا عُمَرُ الْجَوَادَا

(١) المُنْتَقَى لأبي الوليد الباجي (٢٤٥/٧).

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٣٤٩/٢).

(٣) ديوانه (١١٨)، يمدح عمر بن عبد العزيز، وكعب بن مامة: هو الإيادي الذي أثر صاحبه الثمري بالماء حتى مات هو من العطش. وقصته في كتب الأدب مشهورة. وابن سعدى: أوس بن حارثة بن لأم الطائي.

- وَقَالَ صَاحِبُ «الْعَيْنِ»^(١): «الْكِرَاعُ» مِنَ الْإِنْسَانِ [مَا دُونَ الرُّكْبَةِ]، وَمِنْ الدَّوَابِّ، وَسَائِرِ الْمَوَاشِي: مَا دُونَ الْكَعْبِ، وَالْكِرَاعُ^(٢) مُؤَنَّثَةٌ عِنْدَ سَبْيُوهِ، وَكَانَ حُكْمُهُ عَلَى هَذَا أَنْ تَكُونَ مُحَرَّفَةً، إِلَّا أَنَّ الرَّوَايَةَ هَكَذَا وَرَدَتْ فِي «المَوْطَأَ»: «وغيرها». وَقَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ^(٣): وَبَعْضُ الْعَرَبِ يُدَكِّرُهَا. فَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ هَذَا عَلَى تِلْكَ اللَّغَةِ.

- وَلَفْظَةُ «قَاتِل» فِي قَوْلِهِ: «قَاتَلَ اللهُ الْيَهُودَ» [٢٦]. وَإِنْ كَانَ أَصْلُهُ أَنْ يَكُونَ الْفِعْلُ مِنَ اثْنَيْنِ، وَلِذَلِكَ يُقَالُ: تَلَاعَنَ الزَّوْجَانِ، إِذَا وُجِدَتِ الْمَلَاعَنَةُ مِنْ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا، فَقَدْ تَجَىءُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ الْمُفَاعَلَةُ مِنَ الْوَاحِدِ، يُقَالُ: قَاتَلَهُ اللهُ بِمَعْنَى: فَعَلَ اللهُ بِهِ ذَلِكَ، وَمِنْهُ سَافَرَ الرَّجُلُ، وَعَالَجَتِ الْمَرِيضَ.

- وَأَمَّا «القِرَاحُ» [٢٧] فَهُوَ الصَّافِي الَّذِي لَا يَشُوْبُهُ شَيْءٌ لَمْ يُمَزَجْ بِعَسَلٍ، وَلَا زَبِيبٍ، وَلَا تَمْرٍ، وَلَا غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا تُصْنَعُ مِنْهُ الْأَشْرِبَةُ.

- وَذَاتُ الدَّرِّ [٢٨]: ذَاتُ اللَّبَنِ تَدْرُبُهُ.

- وَ«وَضْرُ الصَّحْفَةِ» [٢٩]: مَا يَتَعَلَّقُ بِهَا مِنْ وَدَكِ الطَّعَامِ الْمُتَغَيَّرِ قُدَمًا^(٤).

(١) العين (٢٢٦/١)، والزِّيَادَةُ مِنْهُ، وَالنَّصُّ مِنَ التَّمْهِيدِ لابن عَبْدِ الْبَرِّ (٢٩٦/١٥).

(٢) النَّصُّ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْبَاجِي فِي الْمُتَنَقَّى (٢٤٥/٧)، وَعَنْ تَأْنِيثِ الْكِرَاعِ وَتَذْكِيرِهِ يُرَاجَعُ: الْمَذْكَرُ وَالْمَوْثُوثُ لِلْمَبْرَدِ (١١٤)، وَالْمَذْكَرُ وَالْمَوْثُوثُ لابن الْأَنْبَارِيِّ (٢٠٢)، وَالْمَذْكَرُ وَالْمَوْثُوثُ لابن فَارِسٍ (٥٦)، وَكَلَامُ سَبْيُوهِ فِي تَأْنِيثِهَا فِي كِتَابِهِ (١٩/٢).

(٣) الْمَذْكَرُ وَالْمَوْثُوثُ لابن الْأَنْبَارِيِّ (٢٠٢).

(٤) فِي اللِّسَانِ (وَضْرُ): «وَضْرُ الصَّحْفَةِ، أَيُّ: دَسَمَهَا وَأَثَرُ الطَّعَامِ فِيهَا».

- و«المُقْفِرُ»: هُوَ الْمُزْمِلُ، وَالْمُزْمِلُ: الَّذِي لَا زَادَ لَهُ»^(١) وَلَا قُوَّةَ مَعَهُ، وَيُقَالُ: أَفْقَرَ الرَّجُلُ، وَطَعَامٌ قَفَارٌ، وَعِفَارٌ: إِذَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ أُدْمٌ.

- وَقَوْلُهُ: «حَتَّى يُحْيِيَ النَّاسَ» أَبُو عَمَرَ^(٢): الرِّوَايَةُ بِضَمِّ الْيَاءِ، وَالْمَعْنَى: حَتَّى يُصِيبُ النَّاسَ الْحَيَا بِالْمَطَرِ الْخِصْبِ، وَيَصِيرُوا مِنْ أَهْلِهِ، وَيُعَاثُوا وَيُخْصَبُوا، وَالْحَيَا: الْخِصْبُ وَالغَيْثُ. تَقُولُ الْعَرَبُ: قَدْ أَحْيَا الْقَوْمُ: إِذَا أَصَابَهُمُ الْحَيَا بِالْمَطَرِ. وَقَالَ ابْنُ السَّيِّدِ^(٣): وَضِدُّهُ أَهْرَلَ الْقَوْمَ فَهَمُّ مُهْزِلُونَ إِذَا جُدِبُوا فَهَزَلَتْ أَمْوَالُهُمْ. قَالَ: وَالْفُقَهَاءُ يَزُودُونَهُ: «يَحْيَا النَّاسُ مِنْ أَوَّلِ مَا يَحْيُونَ» بِفَتْحِ الْيَاءِ، وَإِنَّمَا الْوَجْهُ مَا ذَكَرْتُهُ لَكَ.

- و«الْحَشْفُ» [٣٠]: رَدِيءُ التَّمْرِ الْمُسَوِّسِ الْيَابِسِ^(٤). وَمِنْ أَمْثَالِ الْعَرَبِ فِيمَنْ بَاعَ شَيْئًا رَدِيئًا، وَكَالَ كَيْلِ سُوءٍ: «أَحْشَفًا وَسُوءَ كَيْلَةٍ»^(٥) بِكَسْرِ الْكَافِ.

- و«الْقَفْعَةُ»: شِبْهُ الْقَفَّةِ. أَبُو عَمَرَ^(٦): «الْقَفْعَةُ» عِنْدَهُمْ: ظَرْفٌ يُعْمَلُ مِنَ الْحَلْفَاءِ، وَشِبْهَهَا مُسْتَطِيلٌ، كَالَّذِي يُحْمَلُ فِيهِ عِنْدَنَا التَّرَابُ وَالرِّبْلُ عَلَى الدَّوَابِّ، وَ«الْقَفَّةُ» عِنْدَهُمْ: الَّتِي لَهَا مِنْهَا غِطَاءٌ، وَأَمَّا عِنْدَنَا فَالْقَفَّةُ مُدَوَّرَةٌ لَا

(١) الاستذكار لابن عمر بن عبد البر (٢٦/٣٣٠).

(٢) المصدر نفسه.

(٣) التعلیق علی الموطأ لأبي الوليد الوشبي (٢/٣٥٠).

(٤) الاستذكار لأبي عمر بن عبد البر (٢٦/٣٣١).

(٥) تقدّم ذكره.

(٦) الاستذكار لأبي عمر بن عبد البر (٢٦/٣٣٣).

غَطَاءَ لَهَا، وَقَالَ الْأَعَشَى^(١): هِيَ قُمَّةٌ أَكْبَرُ مِنَ الْمِكْتَلِ. قَالَ: وَأَهْلُ الْعِرَاقِ يُسَمُّونَهَا «جُلَّةً». قَالَ ابْنُ مُزَيِّنٍ: وَأَهْلُ مِصْرَ يُسَمُّونَهَا: «الرَّزْبِيلَ».

- وَرُوي: «الرُّعَامُ» [٣١] بِغَيْنٍ مُعْجَمَةٍ، وَ«الرُّعَامُ» بِغَيْنٍ غَيْرِ مُعْجَمَةٍ: الْمُحَاطُ^(٢)، وَبِالْغَيْنِ مُعْجَمَةٍ: التُّرَابُ، وَالْأَشْبَهُ أَنْ يَكُونَ لُغَتَيْنِ فِي الْمُحَاطِ، وَأَمَّا التُّرَابُ فَالْمَشْهُورُ فِيهِ رَعَامٌ يَفْتَحُ الرِّاءَ.

- وَمَعْنَى: «يُوشِكُ»: يَفْرُبُ. يُقَالُ: أَمْرٌ وَشَيْكٌ، أَي: قَرِيبٌ.

- وَ«الثَّلَّةُ» - بِفَتْحِ الثَّاءِ -: الْغَنَمُ، وَلَا يُقَالُ لِلْمَعِزِّ إِذَا انْفَرَدَتْ ثَلَّةً^(٣)، فَإِذَا خَالَطَتْهَا الْغَنَمُ قِيلَ لِلْجَمِيعِ: ثَلَّةٌ. وَأَمَّا الثَّلَّةُ - بِضَمِّ الثَّاءِ - فَإِنَّمَا هِيَ الْجَمَاعَةُ مِنَ النَّاسِ. وَ«أَطْبُ مَرَاحَهَا» أَي: بِالْكَنَسِ وَإِبْعَادِ الطِّينِ مِنْهُ^(٤)، وَإِزَاحَةِ الْوَسَخِ عَنْهُ. وَمَرَاحُ الْإِبِلِ وَالْغَنَمِ: الْمَكَانُ الَّذِي تَرُوحُ إِلَيْهِ مِنَ الْمَرْعَى^(٥).

- وَمَعْنَى: «يَبْغِي ضَالَّتَهَا»: يَطْلُبُ مَا ضَلَّ مِنْهَا وَشَرَدَ، حَتَّى يَضْرِبَهُ.

- وَمَعْنَى: «تَهْنَأُ جَرَبَاهَا» [٣٣]: يَطْلِبُهَا بِالْقَطِرَانِ^(٦). يُقَالُ: هَنَأْتُ الْبَعِيرَ

(١) هو محمد بن عيسى.

(٢) التَّغْلِيْقُ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٣٥١/٢).

(٣) الْمَصْدَرُ نَفْسُهُ، وَفِي الْاسْتِذْكَارِ لِأَبِي عَمْرِو بْنِ عَبْدِ الْبَرِّ (٣٣٦/٢٦). وَفِيهِ: «قِيلَ: الْمَائَةُ وَنَحْوُهَا».

(٤) فِي الْاسْتِذْكَارِ (٣٣٥/٢٦): «تَقُولُ الْعَرَبُ: مَرَاحُ الْغَنَمِ، وَعَطْنُ الْإِبِلِ، وَمَرَايِضُ الْبَقَرِ، كُلُّ ذَلِكَ فِي الْمَوْضِعِ الَّذِي تَأْوِي إِلَيْهِ. وَقِيلَ: إِنَّ عَطْنَ الْإِبِلِ مَوْضِعٌ أَنْصَرَفَ فِيهَا، وَمَنَاخُهَا عِنْدَ السَّقِيِّ».

(٥) الْمَصْدَرُ نَفْسَهُ (٣٤١/٢٦).

أَهْنُوهُ. وَالْهِنَاءُ: الْقَطِرَانُ، قَالَ زُهَيْرٌ^(١):

* وَقَدْ يَشْفِي مِنَ الْجَرَبِ الْهِنَاءُ *

وَقَالَ دُرَيْدُ بْنُ الصَّمَّةِ^(٢) فِي الْخَنَسَاءِ - وَنَظَرَ إِلَيْهَا تَهْنَأُ الْجَرَبَاءَ مِنْ

إِبِلِهَا -:

مَا إِنْ رَأَيْتُ وَلَا سَمِعْتُ بِهِ فِي النَّاسِ هَانِيَةً أَيُّنِقِ جُرْبٍ
مُبَدَّلًا تَبْدُو مَحَاسِنُهُ يَضَعُ الْهِنَاءَ مَوَاضِعَ النَّقْبِ

- وَقَوْلُهُ: «وَتَلِيْطُ حَوْضَهَا»، وَرُوِيَ: «تَلُوْطُ»: أَي: تُصَلِّحُ الْحَوْضَ بِسَدِّ
الْمَوَاضِعِ الَّتِي يَخْرُجُ مِنْهَا الْمَاءُ، قَالَ الشَّاعِرُ^(٣):

* وَلِيْطَتْ حِيَاضَ الْمَوْتِ وَسَطَ الْعَشَائِرِ *

- وَ«النَّاهِكُ»: الْمُمْرِطُ^(٤). يُقَالُ: نَهَكْتُهُ عُقُوبَةً: إِذَا بَالَغْتَ فِي ذَلِكَ،

وَنَهَكْتُهُ ضَرْبًا، قَالَ^(٥):

(١) شرح ديوانه (٨٢)، وصدرة:

* فَأَبْرَى مُوضِحَاتِ الرَّأْسِ مِنْهُ *

(٢) ديوانه (٤٣، ٤٤) (دار المعارف)، (٣٤) (دار صغوب) وفيه: «كاليوم هانيء».

(٣) في الاستذكار (٣٤٢/٢٦)، ويظهر أنه عن ابن حبيب في تفسير غريب الموطأ (١٣٩/٢).
وفيه: «العساكر».

(٤) التعليق على الموطأ لأبي الوليد القشيري (٣٥٢/٢)، ولم يُنشد البيت.

(٥) البيت للحكم بن عبد الله الأسدي في الحماسة «رواية الجواليقي» (٣٥٨)، وهو الحكم بن
عبدل بن جبلة الأسدي، شاعر هجاء، حبيث اللسان، أعرج، لا تفارقه العصا، من أهل
الكوفة، عاش في العصر الأموي. جمع شعره محمد نايف الدليمي، ونشره في مجلة
«المورد». أخباره في: الأغاني (٤٠٤/٣)، ومعجم الأدباء (١٢٣/٤)، والألالي (٨٩٩)، =

وَأَخْلَبُ الثَّرَّةَ الصَّفِيَّ وَلَا أَنَهَكَ أَحْلَافَ غَيْرِهَا حَلْبًا
وَيُقَالُ: حَلَبْتُ الثَّاقَةَ وَغَيْرَهَا حَلْبًا وَحَلْبًا - بِتَسْكِينِ اللَّامِ وَفَتْحِهَا -، فَإِذَا أَرَدْتَ
اللَّبْنَ الْمَحْلُوبَ فَتَحْتَ اللَّامَ لَا غَيْرَ^(١).

(مَا جَاءَ فِي لُبْسِ الْخَاتَمِ)

- «نَبْدُهُ» [٣٧] أَي: طَرَحَهُ، وَمِنْهُ «بَيْعُ الْمُنَابَذَةِ» وَهُوَ نَبْذُ الْحَصَاةِ، أَي: طَرَحُهَا مِنْ يَدِهِ، فَإِذَا وَقَعَتْ وَجَبَ / الْبَيْعُ، وَمِنْهُ: «الَّتَهْيُ عَنِ بَيْعِ الْحَصَاةِ». وَفِي «الْخَاتَمِ» أَرْبَعُ لُغَاتٍ: خَاتَمٌ، وَخَاتِمٌ، وَخَاتَامٌ، وَخَيْتَامٌ.

أ/١٠٧

(مَا جَاءَ فِي نَزْعِ الْمَعَالِيْقِ وَالْجَرَسِ مِنَ الْعُنُقِ^(٢))

- «الْجَرَسُ»: الْجُلْجُلُ^(٣)، وَأَصْلُهُ: صَوْتُ مُتَدَارِكٍ. وَيُقَالُ: جَرَسٌ وَجِرْسٌ،

وَالْبَيْتُ مِنْ قَصِيدَةِ أَوْلَهَا:

أَطْلُبُ مَا يَطْلُبُ الْكَرِيمَ مِنَ الرَّ
وَأَخْلِبُ الثَّرَّةَ
إِنِّي رَأَيْتُ الْفَتَى الْكَرِيمَ إِذَا
رَعَّبْتَهُ فِي صَنِيعَةٍ رَغْبَا
وَالْعَبْدُ لَا يَطْلُبُ الْعَلَاءَ وَلَا
يُعْطِيكَ شَيْئًا إِلَّا إِذَا رَهْبَا

(١) هي عبارة الوقشي في التعليق على الموطأ (٢/٣٥٢)، وفي الاستذكار (٢٦/٣٤٢):

«الْحَلْبُ - بِتَخْرِيكِ اللَّامِ - اللَّبْنَ نَفْسَهُ وَالْحَلْبُ - بِتَسْكِينِ اللَّامِ - مَصْدَرُ حَلَبْتُ» وفي اللسان (حلب): «وَالْحَلْبُ: مَصْدَرُ حَلَبَهَا يَحْلِبُهَا وَيَحْلِبُهَا حَلْبًا وَحَلْبًا وَحَلَابًا...».

(٢) في الأصل: «العين». وهذا الباب متقدم عن موضعه وهو داخل في «كتاب العين» الآتي.

(٣) التص للقاضي عياض في مشارق الأنوار (١/١٤٥) وفيه: «الجرس - بفتح الجيم والراء هنا - الجُلْجُلُ...».

وَكَذَلِكَ قَيَّدْنَاهُ فِي قَوْلِهِ: «لَا تَصْحَبُ الْمَلَائِكَةَ رُفْقَةً فِيهَا جَرَسٌ» بِإِسْكَانِ الرَّاءِ .
وَفِي «الْبُخَارِيِّ»: الْجَرَسُ وَالْجَرَسُ وَاحِدٌ، وَهُوَ الصَّوْتُ الْخَفِيُّ، وَهَذَا
صَحِيحٌ، وَاخْتَارَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ الْفَتْحَ إِذَا لَمْ يَتَقَدَّمْهُ حِسٌّ، وَإِنْ تَقَدَّمَ حِسٌّ
فَالْكَسْرُ، وَقَالَ: هَذَا كَلَامٌ فَصَحَاءِ الْعَرَبِ .

- وَقَوْلُهُ: «قِلَادَةٌ مِنْ وَتَرٍ» [٣٩] كَذَا عِنْدَ يَحْيَى وَابْنِ الْقَاسِمِ وَالْقَعْنَبِيِّ،
وَهُوَ وَتَرُ الْقِسِيِّ، وَعِنْدَ مُطَرِّفٍ: «وَبَرٌّ» جَمْعٌ وَبَرَةٌ. وَحَكَى بَعْضُهُمْ أَنَّهُ رِوَايَةٌ
يَحْيَى، وَعِنْدَ ابْنِ بُكَيْرٍ: «مِنْ وَبَرٍ أَوْ وَتَرٍ» عَلَى الشَّكِّ مِنْهُ، وَفِي نُسْخَةٍ عَنْهُ:
«قِلَادَةٌ إِلَّا قُطِعَتْ» وَلَمْ يَذْكُرْ وَبَرًا وَلَا وَتَرًا. «قَلَّدُوا الْخَيْلَ وَلَا تُقَلِّدُوا الْأَوْتَارَ»
يَعْنِي الدُّحُولَ، أَي: لَا تَطْلُبُوهَا عَلَيْهَا كَمَا كَانَتْ الْجَاهِلِيَّةُ تَفْعَلُ. وَقِيلَ: لَا
تُقَلِّدُوا أَوْتَارَ الْقِسِيِّ فَتُخْتِنُقُ بِهَا مَتَى رَعَتْ فَتَعَلَّقَتْ بِبَعْضِ الشَّجَرِ، وَهَذَا تَأْوِيلُ
مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ، وَقِيلَ: مَعْنَاهُ لِلْعَيْنِ، وَهَذَا تَأْوِيلُ مَالِكٍ فِي حَدِيثِ الْبَابِ .

[كِتَابُ الْعَيْنِ]^(١)

(الوُضُوءُ مِنَ الْعَيْنِ)

- «الْحَرَارُ» [١]: مَوْضِعٌ بِالْمَدِينَةِ، وَقِيلَ: وَادٍ مِنْ أَوْدِيَّتِهَا^(٢)، وَهُوَ عَلِيٌّ وَزَنْ فَعَالٍ. قَالَ الْبَكْرِيُّ^(٣): هُوَ مَاءٌ لِنَبِيِّ زُهَيْرٍ وَبَدْرٍ مِنْ بَنِي ضَمْرَةَ. وَقَالَ الرَّبِيعُ: وَهُوَ وَادِي الْحِجَازِ، وَقَالَ السُّكُونِيُّ: مَوْضِعٌ غَدِيرِ حُمٍّ، يُقَالُ لَهُ: الْحَرَارُ، سُمِّيَ حَرَارًا لِخَرِيرِ مَائِهِ، وَهُوَ صَوْتُهُ. يُقَالُ^(٤): سَمِعْتُ خَرِيرَ الْمَاءِ وَالْيَلَّةُ [وَقَسِيْبُهُ]، أَيُّ: صَوْتُ جَرِيَانِهِ^(٥).

- وَيُقَالُ^(٦): «عِنْتُ الرَّجُلِ» بَعَيْنِي أَعِينُهُ عَيْنًا فَأَنَا عَائِنٌ، وَهُوَ مَعِينٌ وَمَعِينٌ، قَالَ عَبَّاسُ بْنُ مُرْدَاسٍ^(٧):

- (١) «المُخْتَارُ». .» لِلْمَوْلَفِ (١٧٧)، وَالْمَوْطَأُ رِوَايَةُ يَحْيَى (٩٣٨)، وَرِوَايَةُ أَبِي مُضْعَبِ الرَّهْرِيِّ (٩١/٢)، وَرِوَايَةُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ (٣٢٥)، وَرِوَايَةُ سُؤَيْدِ (٥٠٧)، وَتَفْسِيرُ غَرِيبِ الْمَوْطَأِ لِابْنِ حَبِيبٍ (٢٤١/٢)، وَالِاسْتِذْكَارُ (٧/٢٧)، وَالْتَمَهِيدُ (٣٣٣/١٥)، وَالتَّعْلِيْقُ عَلَيَّ الْمَوْطَأَ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٣٥٥/٢)، وَالْمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْبَاجِيِّ (٢٥٤/٧)، وَالْقَبَسُ لِابْنِ الْعَرَبِيِّ (١١٠٥)، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (١١٩/٣)، وَشَرْحُ الرَّقَائِنِيِّ (٣٥٠/٤).
- (٢) هِيَ عِبَارَةُ الْجَوْهَرِيِّ فِي مَسْنَدِ «الْمَوْطَأِ» (٢٤٧)، وَعِنَهُ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ (٢٥٠/١).
- (٣) مَعْجَمُ مَا اسْتَعْجَمَ (٤٩٢) (بِاخْتِصَارٍ). وَرُجُوعٌ: مَعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٤٠٠/٢). وَتَقْدِيمُ ذِكْرِ بَنِي ضَمْرَةَ ص (٤٣٠)
- (٤) عَنِ التَّعْلِيْقِ عَلَيَّ الْمَوْطَأَ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٣٥٥/٢)، وَالرِّيَازَةُ مِنْهُ.
- (٥) فِي الْأَصْلِ: «جَرِيْبَتُهُ» وَالتَّصْحِيْحُ مِنْ «التَّعْلِيْقِ عَلَيَّ الْمَوْطَأِ».
- (٦) النَّصُّ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَيَّ الْمَوْطَأِ (٢٥٥/٢) وَأَشْدُّ الْبَيْتِ.
- (٧) دِيْوَانُهُ (١٠٨)، وَالشَّاهِدُ فِي: الْمَقْتَضِبِ (١٠٢/١)، وَالْخِصَائِصِ (٢٦١/١)، وَأَمَالِي ابْنِ الشَّجَرِيِّ (١٦٧/١، ٣٢١)، وَشَرْحُ شَوَاهِدِ الشَّافِيَةِ (٣٨٧)، وَأَنْشُدُهُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ =

فَدَكَانَ قَوْمُكَ يَحْسُبُونَكَ سَيِّدًا وَأَخَالُ أَنَّكَ سَيِّدٌ مَعْيُونٌ

- و«الْوَعْكَ» - بفتح العينِ وسكونِهَا - وتقدّم معنى «وعك»، وأنّ أباحتهم قال: الوعكُ: الحمى^(١)، وقال غيره: ألم التعب، وقال الأصمعي: شدّة الحرّ.

- وأمّا قوله: «مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ وَلَا جِلْدَ مُخَبَّأَةٍ» [٢]. فكلامٌ فيه إشكال^(٢) من طريقي النحو؛ لأنّ للقاتل أن يقول ما وجه دُحُولِ كافِ التشبيهِ على اليوم، وعلى أيّ شيءٍ عطفَ قوله: «وَلَا جِلْدَ مُخَبَّأَةٍ؟» فالجواب أن يقال: هو كلامٌ وقع فيه حذفٌ واختصارٌ، وتقديره: ما رأيت يوماً كالיוםِ جلدَ رجلٍ، ولا جلدَ مُخَبَّأَةٍ، فحذفَ الموصوفَ الذي هو اليومُ المُشَبَّهُ باليومِ، وحذفَ المعطوفَ عليه لَمَّا فهمَ الكلامُ، وفي الكلامِ^(٣) تقديمٌ وتأخيرٌ، كأنه قال: ما رأيتُ جلدَ رجلٍ وَلَا جِلْدَ مُخَبَّأَةٍ يَوْمًا كَالْيَوْمِ، والعربُ قد يحذفون المعطوفَ عليه، كما

= في التمهيد (٣٣٥/١٥)، ورواه ابنُ السجريّ رحمته الله (معيون) بالعينِ المُعْجَمَةِ، وقال: «وَمَعْيُونٌ مَفْعُولٌ مِنْ قَوْلِهِمْ: غَيْنَ عَلَى قَلْبِهِ، أَي: غُطِّيَ عَلَيْهِ، وَفِي الْحَدِيثِ: «إِنَّهُ لَيُعَانُ عَلَى قَلْبِي» وَلَكِنَّ النَّاسَ يَشِدُّونَهُ بِالْبَاءِ، وَهُوَ تَصْحِيفٌ. وَقَدْ رَوَى: «مَعْيُونٌ» بِالْعَيْنِ غَيْرِ الْمُعْجَمَةِ، أَي: مُصَابٌ بِالْعَيْنِ، وَ«مَعْيُونٌ» هُوَ الْوَجْهَ. وَقَالَ مَرَّةً ثَانِيَةً: «مَعْيُونٌ مِنْ قَوْلِهِمْ: غَيْنَ عَلَى كَذَا، أَي: غُطِّيَ عَلَيْهِ، وَكَأَنَّهُ مَأْخُوذٌ مِنَ الْعَيْنِ الَّذِي هُوَ الْعَيْمُ، وَمِنْهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ [المَعْرُورِ التَّيْمِيِّ]:

كَأَنِّي بَيْنَ خَافِيَتِي عِقَابٍ أَصَابَ حَمَامَةً فِي يَوْمِ غَيْنٍ

فَمَعْنَى «مَعْيُونٌ» مَعْطَى عَلَى عَقْلِهِ، وَقَدْ رَوَى «مَعْيُونٌ» بِالْعَيْنِ، أَي: مُصَابٌ بِالْعَيْنِ».

(١) ص (٤١٦)، ويراجع: مشارق الأنوار للقاضي عياض (٢/٢٩١).

(٢) النصُّ في التعليلِ على الموطأ لأبي الوليدِ الوقشيّ (٢/٣٥٦)، مع تقدّم وتأخيرٍ واختصارٍ.

(٣) من هنا كلامُ الوقشيّ بلفظه.

يَحْدِفُونَ الْمَوْصُوفَ، فَيَقُولُ الْقَائِلُ: هَلْ جَاءَ زَيْدٌ؟ فَيَقُولُ لَهُ الْمُحِبُّ: نَعَمْ وَعَمْرُو، أَيْ: نَعَمْ جَاءَ زَيْدٌ وَعَمْرُو. وَيَقُولُ الرَّجُلُ لِصَاحِبِهِ: مَرَحَبًا، فَيَرُدُّ عَلَيْهِ، وَيَبْكُ وَأَهْلًا، مَعْنَاهُ: وَيَبْكُ مَرَحَبًا وَأَهْلًا.

- و«المُحَبَّاهُ» مَهْمُوزٌ، مِنْ حَبَّاتِ الشَّيْءِ: إِذَا سَتَرْتُهُ، وَهِيَ الْمُحْرَزَةُ الْمَكْنُونَةُ الَّتِي لَا تَرَاهَا الْعُيُونُ^(١)، وَلَا تَبْرُزُ لِلشَّمْسِ فَتَعَيَّرُهَا. قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ^(٢) بِنِ قَيْسِ الرُّقَيَّاتِ^(٣):

ذَكَرْتَنِي الْمُحَبَّاتُ لَدَى الْحِجْرِ رِيتَا زَعْنِي سُجُوفَ الْحِجَالِ
- و«لِبَطٌ»: صُرِعَ وَسَقَطَ^(٤). يُقَالُ مِنْهُ: لِبَطٌ بِهِ يَلْبَطُ لِبَطًا فَهُوَ مَلْبُوطٌ. وَاللَّبَطُ - بِسُكُونِ الْبَاءِ -: اللَّصُوقُ بِالْأَرْضِ. وَقَالَ ابْنُ وَهْبٍ: لِبَطٌ: وَعِكَ، وَقَالَ الْأَخْفَشُ: يُقَالُ: لِبَطٌ بِهِ وَلَبِجٌ بِهِ: إِذَا سَقَطَ إِلَى الْأَرْضِ مِنْ حَبَلٍ أَوْ سُكْرٍ أَوْ إِعْيَاءٍ وَغَيْرِ ذَلِكَ.

- وَقَالَ ابْنُ وَهْبٍ فِي قَوْلِهِ: «دَاخِلَةٌ إِزَارِهِ»: هُوَ الْحَقْوُ^(٥) يُجْعَلُ مِنْ تَحْتِ

(١) فِي «المُحْتَارِ...» لِلْمَوْلَفِ: «الْعَيْن».

(٢) فِي الْأَصْلِ: «عُبَيْدُ اللَّهِ».

(٣) دِيوَانُهُ (٤٦)، وَأَنشَدَهُ ابْنُ عَبْدِ بَرٍّ فِي الْاِسْتِذْكَارِ (٩/٢٧)، وَالتَّمْهِيدِ (٣٣٧/١٥)، وَالرُّقَيَّاتِ فِي شَرْحِهِ (٣٤٦/٥).

(٤) التَّمْهِيدِ (٣٣٧/١٥)، وَالْاِسْتِذْكَارِ (٩/٢٧)، وَفِيهِمَا التَّنْقُلُ عَنِ الْأَخْفَشِ وَابْنِ وَهْبٍ. وَرِاجِعْ: تَفْسِيرُ غَرِيبِ الْمُوَطَّأِ لِابْنِ حَبِيبٍ (٢/١٤٢)، وَغَرِيبِ الْحَدِيثِ لِأَبِي عُبَيْدٍ (٤/٦٨)، وَغَرِيبِ الْحَدِيثِ لِلْحَطَّابِيِّ (٢/٢٠٩)، وَالتَّنْهَيْتِ (٤/٢٢٦)، وَتَهْدِيبِ اللُّغَةِ لِلْأَزْهَرِيِّ (٣٦٨/٨، ٣٥٣/١٣)، قَالَ الْحَطَّابِيُّ: «جِلْدُ الرَّجُلِ، وَلِبَطٌ بِهِ، وَلَبِجٌ بِهِ بِمَعْنَى وَاحِدٍ».

(٥) التَّمْهِيدِ، (٣٧٧/١٥)، وَنَقَلَ عَنِ ابْنِ حَبِيبٍ، وَالْأَخْفَشِ وَأَبِي عُبَيْدٍ، وَكَلَامِ ابْنِ حَبِيبٍ فِي =

الإزارِ في حَقْوِهِ، وَهُوَ طَرْفُ الإِزَارِ، ثُمَّ يُشَدُّ عَلَيْهِ الإِزَارُ، قَالَ: وَهَذَا قَوْلُ مَالِكٍ وَفَسَّرَهُ ابْنُ حَبِيبٍ بِنَحْوِ ذَلِكَ أَيْضًا. قَالَ: / «دَاخِلَةُ الإِزَارِ»: هُوَ الطَّرْفُ المُتَدَلِّي الَّذِي يَضَعُهُ المُؤْتَرِرُ أَوَّلًا عَلَى حَقْوِهِ الأَيْمَنِ. وَقَالَ الأَخْفَشُ: «دَاخِلَةُ إِزَارِهِ»: الجَانِبُ الأَيْسَرُ مِنَ الإِزَارِ الَّذِي تَعْطِفُهُ إِلَى يَمِينِكَ ثُمَّ تَشُدُّ الإِزَارَ. وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: طَرْفُ إِزَارِهِ الدَّاخِلُ الَّذِي يَلِي جَسَدَهُ، وَهُوَ يَلِي الجَانِبَ الأَيْمَنِ مِنَ الرَّجُلِ؛ لِأَنَّ المُؤْتَرِرَ إِنَّمَا يَبْدَأُ بِجَانِبِهِ الأَيْمَنِ، فَذَلِكَ الطَّرْفُ يُبَاشِرُ جَسَدَهُ فَهُوَ الَّذِي يُغْسَلُ. أَبُو عَمْرٍ: الإِزَارُ هُوَ المِئْزَرُ عِنْدَنَا، فَمَا التَّصَقَّ مِنْهُ بِخَصْرِهِ وَسَرَّتِهِ فَهُوَ دَاخِلَةُ إِزَارِهِ.

ب/١٠٧

(الرُّقِيَّةُ مِنَ العَيْنِ)

- قَوْلُهُ: «مَالِي أَرَاكُمَا ضَارِعَيْنِ» [٣]. أَي: ضَعِيفَيْنِ نَاحِلَيْنِ، وَالأَشْهُرُ فِيهِ: ضَرَعٌ، وَلِلضَّرَعِ فِي اللُّغَةِ وَجُوهٌ، مِنْهَا: الضَّعِيفُ. قَالَ صَاحِبُ كِتَابِ «العَيْنِ»^(١): الضَّرَعُ: الصَّغِيرُ الضَّعِيفُ. قَالَ: وَالضَّرَعُ وَالضَّرَاعَةُ أَيْضًا: التَّدَلُّلُ. يُقَالُ: ضَرَعٌ يَضْرَعُ وَأَضْرَعَتْهُ الحَاجَةُ. وَأَمَّا «الحَاصِنُ» فَهُوَ الَّذِي يَضُمُّ الشَّيْءَ إِلَى نَفْسِهِ وَيَسْتُرُهُ وَيَكْنِئُهُ، وَأَصْلُهُ: مِنَ الحِصْنِ وَالمُحْتَضِنِ، وَهُوَ مَا دُونَ الإِبْطِ إِلَى الكَشْحِ. تَقُولُ العَرَبُ: الحِمَامَةُ تَحْتَضِنُ بَيْضَهَا.

(مَا جَاءَ فِي أَجْرِ المَرِيضِ)

- «وَيُحَكَّ» [٨] فِيهِ قَوْلَانِ:

= تفسير غريب الموطأ (١٤٣/٢)، وكلام أبي عبيد في غريب الحديث (٧٠/٤).

(١) العين (٣١٤/١)، ومختصره (١١٤/١)، والاستذكار (١٥/٢٧).

أَحَدُهُمَا : أَنَّهُ لَمْ يُرَدْ وَفُوعَ الْوَيْحِ ، وَلَكِنَّهَا كَلِمَةٌ كَانَتْ جَارِيَةً عَلَى أَلْسِنَةِ الْعَرَبِ ^(١) يَقُولُونَهَا عِنْدَ اسْتِحْثَاتِ الرَّجُلِ ، وَعِنْدَ الْإِنْكَارِ عَلَيْهِ ، وَهُمْ لَا يُرِيدُونَ وَفُوعَ الْمَكْرُوهِ بِهِ ، وَهَذَا كَقَوْلِهِ ﷺ فِي صَفِيَّةَ بِنْتِ حُبَيْبٍ حِينَ قِيلَ لَهُ : إِنَّهَا حَاضَتْ ، وَذَلِكَ يَوْمَ النَّفْرِ ، فَقَالَ : «عَقْرًا حَلَقًا مَا أَرَاهَا إِلَّا حَابِسَتَنَا» مَعْنَاهُ : عَقَرَهَا اللَّهُ عَقْرًا ، وَحَلَقَهَا حَلَقًا ، أَي : عَقَرَ جَسَدَهَا وَأَصَابَهَا بِوَجَعٍ فِي حَلَقِهَا . وَأَهْلُ الْحَدِيثِ يَقُولُونَ : عَقْرَى حَلَقَى وَيَجْعَلُونَهُمَا اسْمَيْنِ مَقْصُورَيْنِ ، وَالْمَعْرُوفُ عِنْدَ الْأَلْغَوِيِّينَ هُوَ الْأَوَّلُ ، إِنَّمَا هُمَا مَصْدَرَانِ مُنَوَّكَانِ ، مُنْصُوبَانِ بِفِعْلَيْنِ مُضْمَرَيْنِ ، كَمَا يُقَالُ سَقِيًا وَرَعِيًا ، فَلَمْ يُرَدْ ﷺ وَفُوعَ ذَلِكَ ، وَإِنَّمَا هُوَ كَلَامٌ خَرَجَ مَخْرَجَ الضَّجَرِ وَالتَّبْرُمِ مِنْ غَيْرِ إِرَادَةِ مَكْرُوهٍ بِالْمَقُولِ فِيهِ ، وَنَحْوُهُ قَوْلُهُ : «فَعَلَيْكَ بِذَاتِ الدِّينِ تَرِبَتْ يَدَاكَ» وَ«تَرِبَتْ يَمِينُكَ وَمِنْ أَيْنَ يَكُونُ الشَّبَهُ؟» .

وَالْقَوْلُ الثَّانِي : أَنَّهُ دُعَاءٌ عَلَى وَجْهِهِ ، غَيْرَ أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَدْ تَقَدَّمَ قَبْلَ ذَلِكَ ، فَقَالَ : «اللَّهُمَّ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ فَمَنْ دَعَوْتُ عَلَيْهِ بِدَعْوَةٍ فَاجْعَلْ دَعْوَتِي عَلَيْهِ رَحْمَةً لَهُ» . الْقَوْلُ الْأَوَّلُ : أَشْبَهُ بِكَلَامِ الْعَرَبِ ؛ أَلَا تَرَى أَنَّهُمْ يَقُولُونَ : لَا أَبَا لَكَ ، وَلَا أُمَّ لَكَ ، وَأَخْزَاهُ اللَّهُ مَا أَشْعَرَهُ ، وَلَعَنَهُ اللَّهُ مَا أَفْصَحَهُ ، وَلَا يُرَادُ تَحْقِيقُ شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ . قَالَ كَعْبُ بْنُ سَعْدٍ الْغَنَوِيُّ يَرِثِي أَخَاهُ ^(٢) :

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأَ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٣٥٦) .

(٢) تَقَدَّمَ ذَكَرَهُ فِي الْجُزْءِ الْأَوَّلِ (٢٠٢) ، وَذَكَرَ الْقَصِيدَةَ الَّتِي مِنْهَا الْبَيْتُ فِي بَيِّنَاتِهَا ذَكَرَهُ هُنَا . وَهَذَا الْبَيْتُ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ لِأَبِي عُبَيْدٍ (٤/٤٥) ، وَتَهْذِيبِ الْأَلْفَاظِ (٥٧٦) ، وَجَمْهَرَةِ الْأَلْفَاظِ (١/٢٢٩) ، وَتَهْذِيبِ الْأَلْفَاظِ (٦/٤٩٢ ، ١٤/٢٧٤ ، ١٥/٦٠٢ ، ١٤١/٦٤١) ، وَاللَّالِي (٧٧٣) ، وَالْمُنْخَصَّصِ (١٢/١٨٢) ، وَالصَّحَّاحِ ، وَاللِّسَانِ ، وَالتَّاجِ (هُوِي) ، وَأَنْشَدَهُ ابْنُ حَبِيبٍ فِي تَفْسِيرِ غَرِيبِ الْمُوطَأِ (١/٢٠٦) .

هَوَتْ أُمُّهُ مَا يَبْعَثُ الصَّبْحُ غَازِيًا وَمَاذَا يُؤَدِّي اللَّيْلُ حِينَ يُؤُوبُ
وَيُرَوَى^(١) أَنَّ سُلَيْمَانَ بْنَ عَبْدِ الْمَلِكِ سَمِعَ أَعْرَابِيًّا فِي عَامٍ مُجْدِبٍ، وَهُوَ يَقُولُ:

رَبَّ الْعِبَادِ مَالَنَا وَمَالِكَا
فَدَكُنْتَ تَسْقِينَا فَمَا بَدَا لَكَا
أَمْطِرْ عَلَيْنَا الْغَيْثَ لَا أَبَا لَكَا

فَقَالَ سُلَيْمَانُ: أَشْهَدُ أَنَّهُ لَا أَبَا لَهُ، وَلَا صَاحِبَةَ وَلَا وَالدَّ، فَأَخْرَجَ كَلَامَهُ
أَحْسَنَ مُخْرَجٍ، وَلَمْ يُرِدِ الْأَعْرَابِيُّ ذَلِكَ، وَإِنَّمَا خَاطَبَ الْأَعْرَابِيُّ بِهِ اللَّهَ تَعَالَى،
عَلَى نَحْوِ مَا كَانَ يُخَاطَبُ بِهِ صَاحِبَهُ إِذَا اسْتَحْتَهُ وَأَنْكَرَ عَلَيْهِ شَيْئًا.

(التَّعَوُّذُ وَالرُّقِيَّةُ فِي الْمَرَضِ)

- «التَّمْتُ» [١٠]: نَفَخُ لَا بُصَاقَ مَعَهُ، فَإِنْ كَانَ مَعَهُ بُصَاقٌ فَهُوَ تَفْلٌ^(٢).
وَقِيلَ: التَّمْلُ: البُّصَاقُ نَفْسُهُ.

(تَعَالِجُ الْمَرِيضِ)

- «الدَّبْحَةُ» [١٣]: دَاءٌ فِي الْحَلْقِ يَخْتَقُ صَاحِبَهُ. وَقِيلَ: قَرْحَةٌ تَخْرُجُ فِي
الْحَلْقِ^(٣). قَالَ الشَّيْخُ - وَفَقَّهُ اللَّهُ تَعَالَى -: دَاخِلُهُ، وَكَذَلِكَ قَالَ السُّلَمِيُّ^(٤)
يَسْتَبْطِنُ الْحَلْقَ فَيَدْبِحُهُ.

(١) الْحَبْرِيُّ فِي الْكَامِلِ لِلْمُبَرِّدِ (١١٣٨، ١١٣٩).

(٢) التَّمْلُ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢٥٧/٢).

(٣) فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَّاضٍ (٢٦٨/١): «قَالَ النَّضْرُ بْنُ شَمَيْلٍ: هِيَ قَرْحَةٌ».

(٤) لَمْ أَعْرِفْهُ بَعْدَ، وَتَقَدَّمَ ذَكَرَهُ ص (٢٩٧).

- وَ«الْقُوَّةُ» [١٤] - بفتح اللام - : الرِّيحُ / الَّتِي تُمِيلُ أَحَدَ جَانِبَيْ الفَمِ (١) .
 وَقَدْ لَقِيَ الرَّجُلُ . وَالْقُوَّةُ وَالْقُوَّةُ : الْعُقَابُ السَّرِيعَةُ الطَّيْرَانِ ، وَالْجَمْعُ : لِقَاءٌ .
 - وَقَوْلُهُ : «فَاحْتَنَنَ الْجُرْحُ الدَّمَ» [١٢] . يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ الدَّمُ مَفْعُولَ الْجُرْحِ .

(الْعُسْلُ بِالمَاءِ مِنَ الحَمَى)

- «الْجَيْبُ» [١٥] لِلثَّوْبِ ، وَالاجْتِيَابُ : تَقْوِيرُ مَوْضِعٍ دُخُولِ رَأْسِ
 الْإِنْسَانِ مِنَ الثَّوْبِ ، وَيُسَمَّى ذَلِكَ الْمَوْضِعَ الْمَقْوَرَّ جَيْبًا ، يُقَالُ (٢) : جُبْتُ
 الثَّوْبَ ، وَأَجَبْتُهُ فَطَعْتُهُ ، فَهُوَ مِنْ ذَوَاتِ الْوَاوِ ، وَقَالَ ثَابِتٌ : الْاجْتِيَابُ لِلثَّوْبِ :
 أَنْ يُفْطَعَ وَسَطُهُ ، ثُمَّ يُلْبَسُ وَلَا يُجَيَّبُ ، فَإِذَا جِيئَتْ فِيهِ بِقِيْرَةٌ . وَقِيلَ : هُوَ مِنْ
 ذَوَاتِ الْيَاءِ ، وَأَنَّ أَلْفَهُ مُنْقَلِبَةٌ عَنِ يَاءٍ ، إِذَا اسْتُنْقَلَتْ كَسَرْتَهَا فَحَذَفَتْ ، سَكَنَتْ
 وَانْفَتَحَ مَا قَبْلَهَا فَانْقَلَبَتْ أَلْفًا .

- وَ«الْفَيْحُ» [١٦] : سَطُوعُ الْحَرِّ وَانْتِشَارُهُ (٣) ، وَيُقَالُ : فَوِحُ أَيضًا . وَقَدْ
 فَاحَ يَفِيحُ وَيَفُوحُ . وَيُرْوَى : «فَابِرْدُوهَا» مَوْصُولِ الْأَلْفِ مَضْمُومِ الرَّاءِ ،
 وَ«أَبْرِدُوهَا» مَقْطُوعِ الْأَلْفِ مَكْسُورِ الرَّاءِ ، وَهُمَا لُغَتَانِ : بَرَّدْتُهُ بِالمَاءِ وَأَبْرَدْتُهُ .

(عِيَادَةُ الْمَرِيضِ وَالطَّيْرَةِ)

- لَمْ يَقُلْ أَحَدٌ فِي هَذَا الْحَدِيثِ : «قَرَّتْ فِيهِ» [١٧] . غَيْرَ مَالِكٍ ، وَالَّذِي

(١) الْمَصْدَرُ نَفْسُهُ (١/٣٦٢) .

(٢) الْمَصْدَرُ نَفْسُهُ (١/١٦٧) ، وَنَقَلَ عَنْ ثَابِتٍ .

(٣) النَّصُّ فِي التَّلَاوِيحِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقْفِيِّ (٢/٣٥٧) هَذِهِ الْفَقْرَةُ وَمَا بَعْدَهَا .

رَوَاهُ غَيْرُهُ^(١): «حَتَّى إِذَا قَعَدَ اسْتَقَرَّ فِيهَا»، وَرَوَى أَيْضًا: «حَتَّى يَجْلِسَ فَإِذَا جَلَسَ اعْتَمَسَ فِيهَا». وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ: «مَشَى فِي خُرَافَةِ الْجَنَّةِ حَتَّى يَجْلِسَ عَمَرْتُهُ». وَتَأْوِيلُ قَرَّتْ فِيهِ فِي «الْكَبِيرِ» وَحَاصِلُهُ: أَنَّ مَعْنَاهُ ثَبَّتَ لَهُ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ، وَهِيَ ثَوَابُهُ الْجَزِيلُ، وَتَجَاوَزَهُ عَنِ الدُّنُوبِ.

- وَقَوْلُهُ: «لَا عُدْوَى» [١٨] أَي: لَا يُعْدِي شَيْءٌ شَيْئًا، وَلَا سَقِيمٌ صَاحِبِيحًا، وَكَانَتْ الْعَرَبُ تَقُولُ ذَلِكَ. وَأَمَّا «الْهَامَةُ» فَعَلَى مَا تَقَدَّمَ مِنْ أَنَّ الْعَرَبَ كَانَتْ تَقُولُ^(٢): إِنَّ عِظَامَ الْمَوْتَى تَصِيرُ هَامًا فَتَطِيرُ، وَكَانُوا يَزْعُمُونَ أَيْضًا أَنَّ الْمَيِّتَ إِذَا قُتِلَ فَلَمْ يُدْرَكَ بِثَأْرِهِ خَرَجَ مِنْ رَأْسِهِ طَائِرٌ يُقَالُ لَهُ: هَامَةٌ، فَيَصِيحُ عَلَى قَبْرِهِ: اسْقُونِي، فَإِذَا قُتِلَ قَاتِلُهُ كَفَّ عَنِ الصِّيَاحِ، قَالَ^(٣):

- (١) الأَحَادِيثُ الثَّلَاثَةُ بِرَوَايَاتِهَا وَأَسَانِيدِهَا فِي الِاسْتِذْكَارِ (٥١/٢٧)، وَالتَّمْهِيدِ (٤٠١/١٥)، وَالتَّمْهِيدِ (٤٠٢، ٤٠١/١٥).
 (٢) غَرِيبُ الْحَدِيثِ لِأَبِي عُبَيْدٍ (١٥١/١)، وَأَمَّالِي أَبِي عَلِيٍّ الْقَالِي (٢١٧/٢).
 (٣) الْبَيْتُ لِذِي الإِصْبَعِ الْعُدْوَانِيِّ، وَاسْمُهُ حَرْنَانُ بْنُ مُحْرَبٍ، فِي دِيَوَانِهِ (٩٢) جَمَعَهُ وَحَقَّقَهُ عَبْدُ الْوَهَّابِ مُحَمَّدُ عَلِيُّ الْعُدْوَانِيُّ، وَمُحَمَّدُ نَائِفُ الدُّلَيْمِيُّ وَطُبِعَ فِي الْمَوْصِلِ سَنَةَ (١٩٧٣ م) وَالْبَيْتُ مِنْ قَصِيدَةٍ قَالَهَا فِي ابْنِ عَمٍّ لَهُ اسْمُهُ عَمْرُو، وَفِيهَا يَقُولُ:

يَأْمَنُ لِقَلْبِ شَدِيدِ الْهَمِّ مَحْزُونٍ أَمْسَى تَذَكَّرَ رَبًّا أَمْ هَرُونَ
 أَمْسَى تَذَكَّرَهَا مِنْ بَعْدِ مَا سَحَطَتْ وَالذَّهْرُ دُو غِلْظِ حِينًا وَدُو لَيْنٍ

وفيهما:

وَلِي ابْنُ عَمٍّ عَلَيَّ مَا كَانَ مِنْ خُلْنِي مُخْتَلَفَانِ فَأَقْلِبْنِي وَيَقْلِبْنِي
 لِأَنَّ ابْنَ عَمِّكَ لَا أَفْضَلْتَ فِي حَسَبِ عَنِّي وَلَا أَنْتَ دِيَانِي فَتَحْزُونِي
 وَلَا تَقْوَتْ عِيَالِي يَوْمَ مَسْغَبَةٍ وَلَا بِنَفْسِكَ فِي الْعِرَاءِ تَكْفِينِي

يَا عَمْرُو إِنَّ لَا تَدَعُ شَتْمِي وَمَنْقَصَتِي أَضْرِبُكَ حَتَّى تَقُولَ الْهَامَةَ اسْقُونِي
 - وَأَمَّا «الصَّفْرُ» فَفِيهِ أَقْوَالٌ، قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ (١): سَمِعْتُ يُونُسَ يَسْأَلُ رُوْبَةَ بِنَ
 الْعَجَّاجِ عَنِ الصَّفْرِ، فَقَالَ: هِيَ حَيَّةٌ تَكُونُ فِي الْبَطْنِ تُصِيبُ الْمَاشِيَةَ وَالنَّاسَ،
 وَهِيَ أَعْدَى مِنَ الْجَرَبِ عِنْدَ الْعَرَبِ، وَيُقَالُ: إِنَّهَا تَشْتَدُّ عَلَى الْإِنْسَانِ إِذَا جَاعَ
 فَتُوذِيهِ، قَالَ الْأَعْشَى (٢):

* وَلَا يَعْضُ عَلَى شُرُوفِهِ الصَّفْرُ *

وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ (٣) - فِي الصَّفْرِ أَيْضًا -: يُقَالُ: إِنَّهَا تَأْخِيزُهُمُ الْمُحَرَّمَ إِلَى صَفْرِ فِي
 تَحْرِيمِهِ. وَهَكَذَا حَكَى ابْنُ الْقَاسِمِ عَنِ مَالِكٍ (٤).

- وَ«الْمُرْضُ»: الَّذِي تَمْرَضُ إِبْلُهُ، وَ«الْمُصِخُّ»: ضِدُّهُ. يُقَالُ: مَرِضَ

= وَالشَّاهِدُ الَّذِي أوردَهُ الْمُؤَلِّفُ أَنشده أَبُو الْوَلِيدِ الْبَاجِي فِي الْمُنتَقَى (٧/ ٢٦٤).

(١) غريب الحديث (١/ ١٥٠).

(٢) هو أعشى باهلة، تقدّم ذكره (١/ ٣٧٥)، وصدّره:

* لَا يِتَارَى لِمَا فِي الْقَدْرِ يَرْقُبُهُ *

كَذَا جَاءَ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ لِأَبِي عُبَيْدٍ، قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: وَيُرْوَى:

* لَا يَشْتَكِي السَّاقَ مِنْ أَيْنَ وَلَا وَصِمَ *

وَيُرْوَى: «وَلَا وَصِبٍ». وَيُرَاجَعُ: الْأَصْمَعِيَّاتُ (٩٠)، وَالْكَامِلُ (١٤٣١)، وَشِعْرُهُ «الْصُّبْحُ

الْمُنِيرُ» (٢٦٨)، وَأَنشده أَبُو عَمْرٍ فِي التَّمْهِيدِ (١٥/ ٤١٥)، وَرواه أَبُو عَمْرٍ ثَانِيَةً هَكَذَا:

* لَا يَغْمِزُ السَّاقَ مِنْ أَيْنَ وَلَا نَصَبَ *

(٣) غريب الحديث (١/ ١٥١).

(٤) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/ ٣٥٨).

الرَّجُلُ^(١) إِذَا كَانَ الْمَرَضُ فِي جِسْمِهِ، فَإِنْ كَانَ الْمَرَضُ فِي إِبْلِهِ أَوْ شَائِهِ قِيلَ:
أَمْرَضَ، وَكَذَا يُقَالُ: صَحَّ، إِذَا كَانَتِ الصَّحَّةُ فِي جِسْمِهِ، فَإِنْ كَانَتْ فِي إِبْلِهِ أَوْ
شَائِهِ، قِيلَ: أَصَحَّ.
- وَقَوْلُهُ: «إِنَّهُ أَذَى» قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ^(٢): مَعْنَى الْأَذَى عِنْدِي: الْمَأْتُمْ.

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٣٥٨/٢).

(٢) غَرِيبُ الْحَدِيثِ لِأَبِي عُبَيْدٍ (١٨/٢).

[كِتَابُ الشَّعْرِ]^(١)

(السُّنَّةُ فِي الشَّعْرِ)

- «إِحْفَاءُ الشَّوَارِبِ» [١] عِنْدَ مَالِكٍ وَأَصْحَابِهِ: الْأَخْذُ مِنْهَا حَتَّى يَبْدُوَ
إِطَارُ الشَّفَةِ، وَهُوَ طَرَفُهَا الْمُحِيطُ بِالْفَمِ. وَأَمَّا أَبُو حَنِيفَةَ وَالشَّافِعِيُّ وَابْنُ حَنْبَلٍ
وَسَائِرُ الْعِرَاقِيِّينَ فَيَرَوْنَ اسْتِثْنَاءَهُ؛ وَحُجَّتُهُمْ: أَنَّ الْإِحْفَاءَ فِي اللَّغَةِ مَعْنَاهُ:
الْإِفْرَاطُ^(٢)، يُقَالُ: سَأَلَ فَاحْفَى، وَفُلَانٌ حَفِيٌّ بِفُلَانٍ: إِذَا كَانَ يُكْثِرُ مِنْ بَرِّهِ،
وَلَيْسَ هُوَ بِإِلْزَامٍ؛ لِأَنَّهُ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مِنْ قَوْلِهِمْ: حَفَيْتُ الدَّابَّةَ وَأَحْفَيْتُهَا،
وَحَفَى السَّكِينُ، إِذَا لَمْ يَقْطَعْ، وَأَحْفَيْتُهُ فَهُوَ بِمَنْزِلَةِ الشَّيْءِ الْحَدِيدِ الَّذِي تُزَالُ
حَدَّتُهُ بَأَنْ يُحْفَى؛ لِأَنَّهُ يُنْحَسُ وَيُؤْذَى.

- وَأَمَّا قَوْلُهُ: «وَإِعْفَاءُ اللَّحْيَةِ» فَإِنَّ الْإِعْفَاءَ فِي اللَّغَةِ^(٣) لَفْظَةٌ تُسْتَعْمَلُ
بِمَعْنَى التَّكْثِيرِ وَالتَّقْلِيلِ^(٤).

- (١) الْمُخْتَارَ لِلْمُؤَلِّفِ (٢٠٤)، وَالْمَوْطَأَ رِوَايَةَ يَحْيَى (٩٤٧)، وَرِوَايَةَ أَبِي مُصْعَبِ الرَّهْرِيِّ (١٢٥/٢)، وَرِوَايَةَ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ (٣٣٠)، وَرِوَايَةَ سُؤَيْدِ (٤٧٦)، وَتَفْسِيرَ غَرِيبِ الْمَوْطَأِ لَابْنِ حَبِيبٍ (١٥٣/٢)، وَالِاسْتِذْكَارَ (٥٩/٢٧)، وَالتَّمْهِيدَ (٥٧/١٦)، وَالتَّعْلِيْقَ عَلَى الْمَوْطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقْشِيِّ (٣٦١/٢)، وَالْمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْبَاجِيِّ (٢٢٦/٧)، وَتَنْوِيرَ الْحَوَالِكِ (١٢٣/٣)، وَشَرْحَ الزُّرْقَانِيِّ (٣٣٤/٤)، وَكَشْفَ الْمُعْطَى (٣٥٨).
- (٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمَوْطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقْشِيِّ (٣٦١/٢).
- (٣) سَاقَطٌ مِنْ «الْمُخْتَارِ». لِلْمُؤَلِّفِ.
- (٤) عَنِ الْمَصْدَرِ نَفْسِهِ. وَيُرَاجَعُ: الْأَضْدَادُ لِقَطْرَبِ (١١٤)، وَالْأَضْدَادُ لِأَبِي حَاتِمِ السَّجِسْتَانِيِّ، تَحْقِيقَ مُحَمَّدِ عَوْدَةَ (١٠٨)، وَالْأَضْدَادُ لِابْنِ الْأَنْبَارِيِّ (٨٦٦)، وَالْأَضْدَادُ لِأَبِي الطَّيِّبِ =

يُقَالُ: عَفَا وَبَرَّ النَّاقَةَ: إِذَا كَثُرَ، وَكَذَلِكَ لِحُمَّهَا، وَعَفَا الْقَوْمَ، قَالَ/ تَعَالَى^(١): ﴿حَتَّىٰ عَفَوْا﴾ أَي: كَثُرُوا. وَيُقَالُ: عَفَا الْمَنْزِلُ: إِذَا دَرَسَ وَذَهَبَتْ آثَارُهُ، وَعَلَيْهِ الْعَفَاءُ، وَهُوَ ضِدُّ ذَلِكَ الْمَعْنَى الْأَوَّلِ، وَلَمَّا كَانَتْ اللَّفْظَةُ مُشْتَرَكَةً تَحْتَمِلُ التَّكْثِيرَ وَالتَّقْلِيلَ اخْتَلَفَ النَّاسُ فِي إِعْفَاءِ اللَّحِيَةِ.

- وَقَوْلُهُ: «كَانَ يَكْرَهُ الْإِخْصَاءَ» [٤]. كَذَا الرَّوَايَةُ، وَهُوَ خَطَأٌ^(٢)؛ لِأَنَّهُ لَا يُقَالُ: أَخْصَى، إِنَّمَا يُقَالُ: خَصَى، وَفِعْلُهُ: خَصَيْتُ، وَلَا يُقَالُ أَخْصَيْتُ.

- وَقَوْلُهُ: «فِيهِ تَمَامُ الْخَلْقِ» كَلَامٌ لَا يَصِحُّ فِي ظَاهِرِهِ؛ لِأَنَّ فِيهِ نَقْصَانَ الْخَلْقِ لِاتِّمَامِهِ، وَالْوَجْهُ فِيهِ: أَنَّ يَكُونُ عَلَى حَذْفِ مُضَافٍ أَرَادَهُ، وَفِي تَرْكِهِ تَمَامُ الْخَلْقِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى^(٣): ﴿أَوْ عَجِبْتُمْ أَن جَاءَكُمْ ذِكْرٌ مِّن رَّبِّكُمْ عَلَى رَجُلٍ مِّنكُمْ لِيُنذِرَكُمْ﴾: أَي: عَلَى لِسَانِ رَجُلٍ. وَإِنَّمَا جَعَلَهُ ابْنُ عُمَرَ مِنْ نَقْصَانِ الْخَلْقِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى^(٤): ﴿وَلَا أَمْرُنَهُمْ فَلْيَعْيُرْتُمْ خَلْقَ اللَّهِ﴾.

- وَ«الْقُصَّةُ» [٢] مَا أَقْبَلَ عَلَى الْجَبْهَةِ مِنْ شَعْرِ الرَّأْسِ^(٥)، سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ يُقَصُّ. وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ^(٦): كُلُّ خَصْلَةٍ مِنَ الشَّعْرِ قُصَّةٌ.

= اللُّغَوِيَّةُ (٤٨٣)، وَالْأَضْدَادُ لِلصَّغَانِي (١٠٨).

- (١) سورة الأعراف، الآية: ٩٥.
- (٢) النَّصُّ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِي فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَّأِ (٣٦٢/٢).
- (٣) سورة الأعراف، الآية: ٦٩.
- (٤) سورة النساء، الآية: ١١٩.
- (٥) مشارق الأنوار للقاضي عياض (١١٨/٢)، ونقل عن ابن دُرَيْدٍ.
- (٦) جمهرة اللغة (١/١٤٣، ٨٩٥).

- و«سَدَل» [٣]: هُوَ إِرْسَالُ الشَّعْرِ عَلَى الْوَجْهِ مِنْ غَيْرِ تَفْرِيقٍ، وَكَذَلِكَ السَّدَلُ فِي الصَّلَاةِ: إِرْحَاءُ الثَّوْبِ عَلَى الْمُنْكَبِينَ إِلَى الْأَرْضِ، دُونَ أَنْ تَنْضَمَّ جَوَانِبُهُ^(١).
- وَقَوْلُهُ: «ثُمَّ فَرَّقَ» - بِالتَّخْفِيفِ أَشْهَرُ، وَقَدْ شَدَّدَهُ^(٢) بَعْضُهُمْ، وَالْمَصْدَرُ: الْفَرَقُ بِالسُّكُونِ. وَقَدْ انْفَرَقَ شَعْرُهُ: انْقَسَمَ فِي مَفْرَقِهِ، وَهُوَ وَسَطُ رَأْسِهِ، وَأَصْلُهُ: الْفَرَقُ بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ. وَالْمِفْرَقُ: مَكَانُ فَرَقِ الشَّعْرِ مِنَ الْجَبِينِ إِلَى دَائِرَةِ وَسَطِ الرَّأْسِ. يُقَالُ: بَفَتْحِ الرَّاءِ وَالْمِيمِ، وَكَسْرِهِمَا، وَكَذَلِكَ مِفْرَقُ الطَّرِيقِ.

(إِصْلَاحُ الشَّعْرِ)

- مَعْنَى: «ثَائِرَ الرَّأْسِ» [٧]: قَائِمَ الشَّعْرِ. ^(٣) وَأَصْلُ الْكَلِمَةِ فِي اللَّغَةِ: الظُّهُورُ وَالْحَيَالُ، وَمِنْهُ أُخِذَ الثَّائِرُ وَالثَّوْرَةُ^(٣). وَالْعَرَبُ^(٤) تُسَمِّي الشَّعْرَ الَّذِي عَلَى الرَّأْسِ رَأْسًا؛ لِكَوْنِهِ فِي الرَّأْسِ، كَمَا يُسَمُّونَ شَعْرَ الْعَيْنِ شَفْرًا؛ لِنبَاتِهِ عَلَى الشَّفْرِ، وَهُوَ حَرْفُ الْعَيْنِ.

- وَقَوْلُهُ: «كَأَنَّهُ شَيْطَانٌ» لَمَّا تُصَوِّرَ فِي نُفُوسِ النَّاسِ^(٥) أَنَّهُ فِي نِهَآيَةِ الْقُبْحِ صَحَّ التَّشْبِيهُ بِهِ، وَقَدْ قَالَ تَعَالَى - فِي شَجَرَةِ الرَّقُومِ -^(٦): ﴿طَلَعَهَا كَأَنَّهُ رُءُوسُ الشَّيَاطِينِ﴾ ﴿١٥﴾ عَلَى أَنَّهُ يُتَصَوَّرُ وَيَتَمَثَّلُ، كَمَا تَمَثَّلَ إِبْلِيسُ بِصُورَةِ سُرَاقَةَ بْنِ

(١) فِي «الْمُخْتَارِ . . . لِلْمُؤَلَّفِ: «حَانِبِهِ».

(٢) فِي «الْمُخْتَارِ . . . لِلْمُؤَلَّفِ: «شَدَّ».

(٣) - (٣) سَاقَطَ مِنْ «الْمُخْتَارِ . . . لِلْمُؤَلَّفِ».

(٤) التَّصُّ لَأَبِي الْوَلِيدِ الْوَهَّابِيِّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ (٢/٣٦٣).

(٥) عَنِ الْمَصْدَرِ نَفْسِهِ.

(٦) سُورَةُ الصَّافَّاتِ.

جُعْشُم^(١)، وَكَانَ سُرَاقَةً مِنْ أَقْبَحِ النَّاسِ، كَمَا [أَنَّ] الْمَلَائِكَةَ يَتَمَثَّلُونَ بِصُورَةِ الْحِسَانِ مِنْ بَنِي آدَمَ، كَمَا كَانَ جِبْرِيلُ يَتَمَثَّلُ^(٢) بِدَحِيَّةِ^(٣)، وَكَانَ مِنْ أَجْمَلِ النَّاسِ.

(مَا يُؤْمَرُ بِهِ مِنَ التَّعَوُّذِ)

- هَمَزَاتُ الشَّيَاطِينِ « [١٩] : أَصْلُهُ النَّخْسُ وَالْغَمَزُ، وَكُلُّ شَيْءٍ دَفَعْتَهُ فَقَدْ هَمَزْتَهُ. وَفِي الْحَدِيثِ: «أَمَّا هَمْزُهُ فَالْمَوْتَةُ» قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ^(٤): الْمَوْتَةُ: الْجُنُونُ، وَمِنْهُ الْهَمَّازُ وَالْمُعْتَابُ، وَكَذَلِكَ الْهَمْزَةُ.

- «وَالْعِفْرِيْتُ» [١٠]: هُوَ الْقَوِيُّ النَّافِرُ مَعَ حُبِّهِ وَدَهَائِهِ^(٥). يُقَالُ: رَجُلٌ عِفْرٌ، وَعِفْرِيْتُ نَفْرِيْتُ، وَعَفَارِيَةٌ نَفَارِيَةٌ^(٦).

وَوَقَعَ فِي نَسَخِ «الْمُوَطَّأِ» وَرَوَايَاتِهِ: «الْأَطَارِقُ» بِالرَّفْعِ وَهُوَ خَطَأٌ لَا وَجْهَ لَهُ.

(١) هُوَ سُرَاقَةٌ بِنِ مَالِكِ بْنِ جُعْشُمَ. قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ: وَقَدْ يُنْسَبُ إِلَى جَدِّهِ، وَلَمْ يَذْكَرْ فِي سِيْرَةِ حَيَاتِهِ وَأَخْبَارِهِ أَنَّ الشَّيْطَانَ كَانَ يَتَمَثَّلُ بِصُورَتِهِ. أَسْلَمَ يَوْمَ الْفَتْحِ، وَتُوفِيَ فِي خِلَافَةِ عُمَانَ سَنَةِ (٢٤هـ). أَخْبَارُهُ فِي: الْاِسْتِيعَابِ (٥٨٢)، وَتَهْذِيبِ الْكَمَالِ (١٠/٢١٤)، وَالْعَقْدِ الثَّمِينِ (٤/٥٢٣)، وَالْإِصَابَةِ (٣/٣٩).

(٢) فِي الْأَصْلِ: «كَمَا كَانَ يَتَمَثَّلُ جِبْرِيلُ . . .» وَالتَّصْحِيحُ مِنْ «الْمُخْتَارِ . . .» لِلْمُؤَلِّفِ.

(٣) هُوَ دَحِيَّةُ بِنْتُ حَلِيْمَةَ بِنْتِ فَرْوَةَ الْكَلْبِيَّةِ، صَحَابِيَّةٌ مَشْهُورَةٌ. أَخْبَارُهُ فِي: طَبَقَاتِ ابْنِ سَعْدٍ (٤/٢٤٩)، وَالْاِسْتِيعَابِ (٢٦١)، وَالْأَنْسَابِ (١٠/٤٥٢)، وَتَهْذِيبِ الْكَمَالِ (٨/٤٧٣)، وَالْإِصَابَةِ (١/٤٧٣).

(٤) غَرِيبُ الْحَدِيثِ (٢/٤٤٠، ٤٤٢)، وَعَنْهُ فِي الْغَرِيبِينَ (٦/١٩٤٠).

(٥) النَّصُّ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضِ (٢/٩٧).

(٦) جَاءَ فِي الْأَصْلِ: «نَفَارِيْتُ وَعَفَارِيَّةٌ» وَالتَّصْحِيحُ مِنَ الْاِتِّبَاعِ لِأَبِي الطَّيِّبِ الْاَلْغَوِيِّ (٩٨)، وَيُرْاجَعُ: الْأَمَالِيُّ لِأَبِي عَلِيٍّ الْقَالِي (٢/٢١٧)، وَالْمُخَصَّصُ (١٤/٣٧)، وَغَيْرَهَا مِنَ الْمَعَاجِمِ.

قَالَ الشَّيْخُ - وَقَفَّهُ اللَّهُ -: وَفِي كِتَابِي : «إِلَّا طَارِقًا» بِإِصْلَاحِي .

- وَ«ذَرَأٌ وَبَرَأٌ» [١٢] . قَالَ أَهْلُ اللَّغَةِ : كَرَّرَهُ مَعَ خَلَقَ لِلتَّأْكِيدِ ، لَمَّا اخْتَلَفَ اللَّفْظُ ، وَالَّذِي يَظْهَرُ أَنَّ أَصْلَ الْخَلْقِ : التَّقْدِيرُ ، وَبَرَأٌ : أَوْجَدَهُمْ عَلَى غَيْرِ مِثَالٍ ، وَذَرَأٌ : خَلَقَهُمْ مُتَنَاسِلِينَ أَمْثَالَ الذَّرِّ ، إِذْ أَصْلُ الذَّرِّيَّةِ : التَّسْلُ ، وَالْبَارِيُّ : الْخَالِقُ الْبَرِيَّةِ ، يُهْمَزُ عَلَى الْأَصْلِ ، وَلَا يُهْمَزُ فِي الْأَعْلَبِ ، وَهِيَ فَعِيلَةٌ بِمَعْنَى مَفْعُولَةٍ ، وَيُقَالُ : إِنَّ مَنْ لَمْ يَهْمَزِ الْبَرِيَّةَ جَعَلَهَا مِنَ الْبَرَى ، وَهُوَ التُّرَابُ^(١) ، وَقِيلَ : إِنَّ الْبَرِيَّةَ : أَحَدُ الْأَسْمَاءِ الَّتِي تَرَكَتِ الْعَرَبُ هَمْزَهَا ، وَكَانَ أَصْلُهَا الْهَمْزُ ، وَيُقَالُ : بَرَيْتُ الْعُودَ وَالْقَلَمَ ، إِذَا قَطَعْتَهُ وَأَصْلَحْتَهُ ، لَكِنْ اخْتُصَّتْ هَذِهِ اللَّفْظَةُ بِخَلْقِ الْحَيَوَانِ فِي عُرْفِ الْإِسْتِعْمَالِ ، وَتَقَدَّمَ أَنَّ ابْنَ دُرَيْدٍ^(٢) قَالَ : ذَرَأَ اللَّهُ الْخَلْقَ ذُرْوًا ، وَكَانَ أَصْلُهُ الْهَمْزُ ، / وَتَرَكَتِ الْعَرَبُ هَمْزَهُ ، وَكَذَلِكَ الذَّرِّيَّةُ ، وَقَالَ ١/١٠٩ الرُّبَيْدِيُّ : أَصْلُهُ التَّشْرُّ مِنْ ذَرٍّ ، وَقَالَ غَيْرُهُ : أَصْلُهُ مِنَ الذَّرِّ فَعْلِيَّةٌ ، لِأَنَّ اللَّهَ خَلَقَهُمْ أَوْلًا كَأَمْثَالِ الذَّرِّ ، فَلَا أَصْلَ لَهُ فِي الْهَمْزِ .

(١) فِي تَهذِيبِ اللَّغَةِ (٢٧٠ / ١٤) : «قَالَ الْفَرَّاءُ : هِيَ مِنْ بَرَأَ اللَّهُ الْخَلْقَ ، أَيُّ : خَلَقَهُمْ قَالَ : وَإِنْ أُخِذَتْ مِنَ الْبَرَى وَهُوَ التُّرَابُ فَأَصْلُهَا غَيْرُ الْهَمْزِ وَأَنْشَدَ :

* بَفِيكَ مِنْ سَارٍ إِلَى الْقَوْمِ الْبَرَى *

أَيُّ : التُّرَابُ» وَهَذَا الْبَيْتُ الَّذِي أَنْشَدَهُ لِمُدْرِكِ بْنِ حِصْنِ الْأَسَدِيِّ كَمَا جَاءَ فِي اللِّسَانِ (بَرَى) .

(٢) مَشَارِقُ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَّاضٍ (٢٦٨ / ١) ، وَنَقَلَ عَنْ ابْنِ دُرَيْدٍ وَالرُّبَيْدِيِّ . يُرَاجَعُ : جَمَهْرَةُ اللَّغَةِ لابْنِ دُرَيْدٍ (٦٩٥) .

(مَا جَاءَ فِي الْمُتَحَابِّينَ فِي اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ)

- قَوْلُهُ: « الْمُتَحَابُّونَ لِجَلَالِي » [١٣] فِيهِ وَجْهَانِ:

أَحَدُهُمَا: أَنْ يُرِيدَ بِالْجَلَالِ: الْعِظَمَةَ.

وَالثَّانِي: أَنْ يَكُونَ أَرَادَ الْمُتَحَابُّونَ مِنْ أَجْلِي. وَالْعَرَبُ تَقُولُ^(١): فَعَلْتُ ذَلِكَ لِجَلَالِكَ وَجَلَلِكَ^(٢)، وَمِنْ جَلَالِكَ وَمِنْ جَلَلِكَ: أَي: مِنْ أَجْلِكَ^(٢) وَسَبِّبِكَ، قَالَ جَمِيلٌ^(٣):

* كَدْتُ أَقْضِي الْغَدَاةَ مِنْ جَلَلِهِ *
* كَدْتُ أَقْضِي الْغَدَاةَ مِنْ جَلَلِهِ *
* كَدْتُ أَقْضِي الْغَدَاةَ مِنْ جَلَلِهِ *

- وَقَوْلُهُ: « ثُمَّ يَضَعُ لَهُ الْقَبُولَ فِي الْأَرْضِ » [١٥]. الْقَبُولُ وَالتَّقَبُّلُ، وَهُوَ مَفْتُوحُ الْقَافِ، وَلَا يَجُوزُ ضَمُّهَا^(٤): أَي: يُوضَعُ لَهُ الْمَحَبَّةُ فِي الْقُلُوبِ وَالرِّضَى، وَمِنْهُ [قَوْلُهُ تَعَالَى]^(٥): ﴿ فَتَقَبَّلَهَا رَبُّهَا بِقَبُولٍ حَسَنٍ ﴾ أَي: رَضِيَهَا. قَالَ الْمُطَرِّزُ^(٦): وَالْقَبُولُ مُصَدَّرٌ لَمْ أَسْمَعْ غَيْرَهُ بِالْفَتْحِ فِي الْمَصْدَرِ، وَقَدْ جَاءَ

-
- (١) التَّعْلِيْقُ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٣٦٤/٢)، وَلَمْ يُنْشِدْ بَيْنَ جَمِيلٍ.
(٢) - (٢) سَاقَطٌ مِنْ « الْمُخْتَارِ ». لِلْمُؤَلِّفِ.
(٣) دِيوَانُهُ (١٨٧)، وَصَدْرُهُ:

* رَسَمَ دَارٍ وَقَفْتُ فِي طَلَلِهِ *
* رَسَمَ دَارٍ وَقَفْتُ فِي طَلَلِهِ *
* رَسَمَ دَارٍ وَقَفْتُ فِي طَلَلِهِ *

- (٤) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٣٦٤/٢).
(٥) سُورَةُ آلِ عِمْرَانَ، آيَةُ: ٣٧.
(٦) النَّصُّ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضِ (١٦٩/٢)، وَفِيهِ: « قَالَ أَبُو عَمَرَ » وَهُوَ الْمَقْصُودُ، فَهُوَ أَبُو عَمَرَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ الرَّاهِدِ الْمُطَرِّزُ يُعْرَفُ أَيْضًا بِ« غَلَامِ تَغَلَبٍ » سَبَقَ التَّعْرِيفُ بِهِ فِي الْجُزْءِ الْأَوَّلِ (٦٨).

مُفَسِّرًا فِي رِوَايَةِ الْقَعْنَبِيِّ: فَيَضَعُ لَهُ الْمَحَبَّةُ فِي الْأَرْضِ .

- وَقَوْلُهُ: «بِرَاقِ الثَّنَائَا» [١٦]. يُرِيدُ أَبْيَضَ الثَّغْرِ حَسَنَهُ. وَقِيلَ: مَعْنَاهُ:

كَثِيرُ التَّبَسُّمِ طَلَقُ الْوَجْهِ، وَالْأَوَّلُ أَظْهَرُ.

- وَقَوْلُهُ: «فَأَخَذَ بِجُبُودِ رِدَائِي» أَي: مُجْتَمِعَ ثَوْبِهِ الَّذِي يَحْتَبِي بِهِ، وَمُلْتَقَى

طَرَفَيْهِ فِي صَدْرِهِ^(١). وَقَوْلُهُ: «فَقَالَ: اللَّهُ، فَقُلْتُ: اللَّهُ؟». أَرَى أَنَّ هَمْزَةَ الْأَسْتِفْهَامِ

جُعِلَتْ هُنَا عَوْضًا مِنْ حَرْفِ الْقَسَمِ، كَمَا جَعَلُوها عَوْضًا فِي قَوْلِهِمْ: أَي هَا اللَّهُ لَقَدْ كَانَ كَذَا، ثُمَّ حَكَى قَوْلَهُ: اللَّهُ عَلَى مَا هُوَ عَلَيْهِ، كَأَنَّهُ قَالَ: نَعَمْ.

- وَ«الْقَصْدُ» [١٧]: التَّوَسُّطُ فِي الْأُمُورِ بَيْنَ الْغُلُوِّ وَالتَّقْصِيرِ. يُقَالُ: قَصَدَ

يَقْصِدُ، قَالَ تَعَالَى^(٢): ﴿وَاقْصِدْ فِي مَسْيِكَ﴾. وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ: «مَا عَالَ مَنْ

اِقْتَصَدَ» وَهُوَ الْاِقْتِصَادُ فِي التَّفَقَّةِ، قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ^(٣):

جَالَتْ لِتَصْرَعَنِي فَقُلْتُ لَهَا أَقْصِدِي إِنِّي امْرُؤٌ صَرَعِي عَلَيْكَ حَرَامٌ

- وَ«التَّوَدُّةُ»: الرَّفْقُ وَالِاسْتِيْنَاءُ فِي الْأُمُورِ، وَمِنْهُ يُقَالُ: اتَّوَدَّ فِي الْأَمْرِ، أَي: تَوَقَّفَ.

- وَ«السَّمْتُ»: حُسْنُ الْهَيْئَةِ^(٤) وَالْمَنْظَرُ فِي الدِّينِ وَالْخَيْرِ، لَا فِي الْجَمَالِ

وَاللِّبَاسِ. وَالسَّمْتُ أَيْضًا: الْقَصْدُ، وَالطَّرِيقُ، وَالْجِهَةُ، وَمِنْهُ سُمِّيَتْ الْقِبْلَةُ.

قَالَ الْخَطَّابِيُّ: وَأَصْلُهُ الطَّرِيقُ الْمُنفَادُ.

(١) فِي الْأَصْلِ: «طَرَفَهُ مَصْدَرُهُ» وَالتَّصْحِيحُ مِنْ «المُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلِّفِ.

(٢) سُورَةُ لِقْمَانَ، آيَةُ: ١٩.

(٣) دِيوَانُهُ (١١٦).

(٤) مَشَارِقُ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضٍ (٢/٢٢٠)، وَنَقَلَ عَنِ الْخَطَّابِيِّ، وَيُرَاجَعُ: بِأَعْلَامِ الْحَدِيثِ

(شَرْحُ الْبَخَارِيِّ) لِلْخَطَّابِيِّ (١٦٤٣).

([كِتَابُ] الرُّؤْيَا) (١)

تَقُولُ: رَأَيْتُ رُؤْيِيَّةً: إِذَا عَايَنْتَ بِبَصَرِكَ، وَرَأَيْتُ رَأْيًا: إِذَا اعْتَقَدْتَ شَيْئًا فِي قَلْبِكَ، وَرَأَيْتُ رُؤْيًا: إِذَا رَأَيْتَ شَيْئًا فِي مَنَامِكَ. وَقَدْ تُسْتَعْمَلُ الرُّؤْيَا مَصْدَرًا فِي اليَقَظَةِ، كَمَا قَالَ الرَّاعِي (٢):

وَكَبَّرَ لِلرُّؤْيَا فَهَشَّ فُؤَادُهُ وَبَشَّرَ نَفْسًا كَانَ قَبْلُ يَلُومُهَا

وَالأَبْيَاتُ قَبْلَهُ تَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ رُؤْيِيَّةُ اليَقَظَةِ (٣).

- و«الحلم» [٤] - بِضَمِّ اللَّامِ -: رُؤْيَا النَّوْمِ، وَالْفِعْلُ مِنْهُ: حَلَمَ - بِفَتْحِ اللَّامِ - وَالْمُحْتَلِمُ وَالْحَالِمُ سَوَاءٌ، وَهُوَ الْبَالِغُ مِنَ الْاِحْتِلَامِ. وَفِي الْحَدِيثِ: «كَانَ يُصْبِحُ جُنْبًا مِنْ غَيْرِ حُلْمٍ» مَجْزُومُ اللَّامِ أَيْ: لَا مِنْ حُلْمِ الْمَنَامِ، وَهُوَ الْاِحْتِلَامُ.

(١) «المُخْتَار...» لِلْمُؤَلِّفِ (٢٢٦)، وَالْمُوطَأُ رَوَايَةٌ يَحْيَى (٩٥٦)، وَرَوَايَةٌ أَبِي مُصْعَبٍ الرَّهْرِي (١٣٤/٢)، وَرَوَايَةٌ سُؤَيْدٍ (٤٧٥)، وَرَوَايَةٌ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ (٣٢٥)، وَتَفْسِيرُ غَرِيبِ الْمُوطَأِ لابن حبيب (١٥٣/٢)، وَالاسْتِذْكَارُ (١١٦/٢٧)، وَالتَّمْهِيدُ (٦٧/١٦)، وَالتَّعْلِيْقُ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٣٦٥/٢)، وَالْمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْبَاجِي (٢٧٦/٧)، وَالْقَبَسُ لابن الْعَرَبِيِّ (١١٣٥/٣)، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (١٣٠/٣)، وَشَرْحُ الرُّرْقَانِي (٣٥٠/٤)، وَكَشْفُ الْمَغْطَى (٣٦١).

(٢) دِيوَانُهُ (٢٥٩).

(٣) الَّذِي قَبْلَ الْبَيْتِ:

وَمُسْتَبِحٌ تَهْوِي مَسَاقِطُ رَأْسِهِ عَلَى الرَّحْلِ فِي طَحْيَاءِ طَلَسٍ نُجُومُهَا
رَفَعَتْ لَهُ مَشْبُوبَةٌ عَصَفَتْ لَهَا صَبًا تَعْتَقِيهَا تَارَةً وَتَقِيمُهَا
فَكَبَّرَ لِلرُّؤْيَا.....

(مَا جَاءَ فِي النَّزْدِ)

- «النَّزْدُ» [٦]: أَصْلُهُ بِالْفَارِسِيَّةِ: نَزْدَشِيرٌ^(١)، وَهُوَ اسْمٌ فَارِسِيٌّ لِنَوْعٍ مِنَ الْآلَاتِ الَّتِي يُقَامَرُ بِهَا، وَهِيَ قِطْعٌ مُلَوَّنَةٌ تَكُونُ مِنْ خَشَبِ النَّقْشِ، وَمِنْ عَظْمِ الْفِيلِ، فَحَذَفَ بَعْضَ اللَّفْظَةِ لِطَوْلِهَا، كَمَا أَنَّ الْبَيْدَقَ مِنَ الشَّطْرَنْجِ إِنَّمَا أَصْلُهُ شَهْبَيْدَقٌ، وَكَذَلِكَ النَّأْيُ الَّذِي يُزْمَرُ بِهِ، إِنَّمَا هُوَ نَزْمَنَائِي، وَقَدْ جَاءَ النَّزْدُ عَلَى أَصْلِهِ فِي بَعْضِ الْحَدِيثِ^(٢): «مَنْ لَعِبَ بِالنَّزْدِ شِيرٍ فَكَأَنَّمَا عَمَسَ يَدَهُ فِي لَحْمِ خَنْزِيرٍ». قَالَ الرَّاجِزُ^(٣):

يَا مُفَنِّيًا لِعُمْرِهِ الْقَصِيرِ
مَا بَيْنَ شِطْرَنْجٍ وَنَزْدَشِيرِ
وَاللَّهُوِ بِالْمِزْمَرِ وَالْحُمُورِ
أَلَمْ يُعِظْكَ وَاعِظُ التَّقْيِيرِ

وَيُقَالُ لِلنَّزْدِ أَيْضًا: الْأَرَنْ^(٤)، وَالْكُوبَةُ^(٥)، وَالطَّبْلُ، وَالْكَعَابُ^(٦) / . وَفِي حَدِيثٍ:

«نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْحَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَالْكُوبَةِ وَالْعُبَيْرَاءِ» وَقَدْ قِيلَ: إِنَّ الْكُوبَةَ: الطَّبْلُ. ب/١٠٩

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٣٦٦)، وَيُرَاجَعُ: الْمَعْرَبُ لِلْجَوَالِقِيِّ (٣٣١)، وَجَمْهَرَةُ اللَّغَةِ (٦٤٠).

(٢) الْحَدِيثُ فِي الْاسْتِذْكَارِ (٢٧/١٣٠)، وَالتَّمْهِيدُ (١٦/٨٢)، وَيُرَاجَعُ: النَّهْيَةُ لِابْنِ الْأَثِيرِ (٣٩/٥)، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٥/٢٣).

(٣) الْأَبْيَاتُ فِي «الْمُخْتَارِ . . .» لِلْمَوْلَفِ.

(٤) هَكَذَا فِي الْأَصْلِ، وَفِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَّأِ، وَمَكَانِهَا هِيَ وَمَا بَعْدَهَا بِقَدْرِ نِصْفِ سَطْرِ بِيَاضٍ فِي «الْمُخْتَارِ . . .» لِلْمَوْلَفِ وَلَعَلَّهَا: «الْفَرْقُ».

(٥) فِي اللِّسَانِ (كُوب): «الْكُوبَةُ: الشَّطْرَنْجَةُ، وَالْكُوبَةُ: الطَّبْلُ وَالنَّزْدُ».

(٦) فِي اللِّسَانِ (كَعَب): «الْكَعَابُ: فُصُوصُ النَّزْدِ».

[كِتَابُ السَّلَامِ] (١)

(الْعَمَلُ فِي السَّلَامِ)

- يُقَالُ: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ» [٢] مُعَرَّفًا. وَ«سَلَامٌ عَلَيْكُمْ» مُنْكَرًا، فَإِذَا نُكِّرَ فَهُوَ مَصْدَرٌ، وَإِذَا عُرِّفَ احْتِمِلَ أَنْ يَكُونَ مَصْدَرًا مُعَرَّفًا، وَاحْتِمِلَ أَنْ يَكُونَ عِبَارَةً عَنِ اللَّهِ تَعَالَى؛ فَإِذَا كَانَ مُنْكَرًا كَانَ التَّقْدِيرُ: أَلْقَيْتُ عَلَيْكَ سَلَامَةً مِنِّي (٢)، فَالْتِي عَلَيَّ سَلَامَةً مِنْكَ (٢)، وَإِذَا كَانَ مُعَرَّفًا احْتِمِلَ أَنْ يَكُونَ فِيهِ هَذَا الْمَعْنَى بِعَيْنِهِ، وَاحْتِمِلَ أَنْ يَكُونَ مَعْنَاهُ: اللَّهُ رَقِيبٌ عَلَيْكُمْ.

- وَ«الْمُتَجَالَّةُ»: الَّتِي بَلَغَتْ حَدَّ التَّجَلِّيِ وَالظُّهُورِ دُونَ سِتْرِ.

(مَا جَاءَ فِي السَّلَامِ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى)

- «السَّامُ» [٣]: الْمَوْتُ، بِدَلِيلِ قَوْلِهِ ﷺ: «فِي الْحَبَّةِ السَّوْدَاءِ شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ إِلَّا السَّامَ» وَالسَّامُ الْمَوْتُ، فَيُرِيدُونَ بِقَوْلِهِمْ: «السَّامُ عَلَيْكُمْ» سَلَطَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ الْمَوْتَ (٣) وَالْهَلَاكَ، وَلِذَلِكَ كَانَ الْوَجْهُ إِسْقَاطَ الْوَاوِ مِنْ «عَلَيْكُمْ» فِي

(١) «المُخْتَارُ...» لِلْمُؤَلَّفِ (٢٣٨)، وَالْمَوْطَأُ رَوَايَةٌ يَخْتَصُّ (٩٥٩)، وَرَوَايَةُ أَبِي مُضْعَبِ الرَّهْرِيِّ (١٣٩/٢)، وَرَوَايَةُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ (٣٢٣)، وَتَفْسِيرُ غَرِيبِ الْمَوْطَأِ لِابْنِ حَبِيبٍ (١٥٤/٢)، وَالِاسْتِذْكَارُ (١٣٤/٢٧)، وَالتَّمْهِيدُ (٢١/١٦)، وَالتَّعْلِيقُ عَلَى الْمَوْطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٣٦٧/٢)، وَالْمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْبَاجِيِّ (٢٧٩/٧)، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (١٣٢/٣)، وَشَرْحُ الرَّزْقَانِيِّ (٣٥٧/٤).

(٢) - (٢) سَاقَطَ مِنْ «الْمُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلَّفِ.

(٣) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمَوْطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢٦٧/٢).

الرَّدِّ؛ لَأَنَّ الْوَاوَ تَوَجِبَ الْاِشْتِرَاكَ، وَيَجِبُ أَنْ يُعْتَقَدَ أَنَّهَا زَائِدَةٌ فِي رِوَايَةٍ مِّنْ رَّوَاهَا، وَلَكِنَّهَا ذَكَرَتْ لِتُسْتَعْمَلَ فِي الْإِلْغَاظِ فِي رَدِّ «السَّلَامِ عَلَيْهِمْ» فِي مِثْلِ مَا يَسْتَعْمَلُونَهُ فِي ابْتِدَائِهِ .

(جَامِعُ السَّلَامِ)

- قَوْلُهُ: «رَأَى فُرْجَةً» [٤]: أَي: سَعَةٌ مِنَ الْأَرْضِ . وَالْفُرْجَةُ: الْخَلَلُ بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ، وَجَمْعُهَا: فُرْجٌ، وَتَقَدَّمَ [لَنَا] ^(١) الْفَرْقُ بَيْنَ الْفُرْجَةِ فِي الْحَائِطِ وَالْفُرْجَةِ فِي الْأَمْرِ، وَأَنَّ الْأَوْلَى بِضَمِّ الْفَاءِ، وَالثَّانِيَةُ بِفَتْحِهَا، وَحِكَايَةُ أَبِي عَمْرِ بْنِ الْعَلَاءِ حِينَ فَرَّ مِنَ الْحَجَّاجِ مَعَ الْأَعْرَابِيِّ الَّذِي سَمِعَهُ يُنْشِدُ ^(٢):

رَبَّمَا تَكَرَّهَ التُّفُوسُ مِنَ الْأَمْرِ سِرٌّ لَهُ فُرْجَةٌ كَحَلِّ الْعِقَالِ

فَاسْتَفْصَلَهُ فَقَالَ لَهُ: الْفُرْجَةُ فِي الْحَائِطِ وَالْفُرْجَةُ [فِي الْأَمْرِ] ^(٣)، ثُمَّ سَأَلَهُ مَا الْأَمْرُ؟ فَقَالَ: مَاتَ الْحَجَّاجُ، وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو: وَلَا أَذْرِي بَأَيِّهِمَا كُنْتُ أَشَدَّ فَرَحًا .

- وَقَوْلُهُ: «فَأَوَى إِلَى اللَّهِ» مَقْصُورُ الْأَلْفِ، أَي: لَجَأَ إِلَى اللَّهِ .

«فَأَوَاهُ اللَّهُ» مَمْدُودُ الْأَلْفِ . أَي: قَبْلَهُ وَأَجَابَهُ إِلَى ذَلِكَ، هَذَا هُوَ الْأَشْهُرُ فِيمَا رَوَيْنَاهُ، وَقَدْ جَاءَ الْمَدُّ فِي كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا، وَالْقَصْرُ فِي كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا، لَكِنَّ الْمَدَّ فِي الْمَعْدَى أَشْهُرُ، وَالْقَصْرُ فِي اللَّازِمِ أَشْهُرُ، قَالَ تَعَالَى ^(٤): ﴿ إِذْ

(١) عن «المُخْتَارِ . . .» لِلْمُؤَلِّفِ .

(٢) تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ (١/٤٣٨، ٤٣٩) .

(٣) عن «المُخْتَارِ . . .» لِلْمُؤَلِّفِ .

(٤) سُورَةُ الْكَهْفِ، الْآيَةُ: ١٠ .

أَوَى الْفِتْيَةَ إِلَى الْكَهْفِ ﴿٦﴾ أَي: لَجَأُوا إِلَى اللَّهِ، وَقَالَ [تَعَالَى] (١): ﴿أَلَمْ يَجِدْكَ يَتِيمًا فَآوَى ﴿٦﴾ أَي: ضَمَّكَ إِلَى كَنَفِهِ، وَفَضَّلَهُ، وَكَذَلِكَ [قَوْلُهُ تَعَالَى] (٢): ﴿فَأَوَّيْتَكُمْ وَأَيَّدَكُمْ بِبَصَرِي﴾.

- «السَّقَطُ» [٦] مِنْ كُلِّ شَيْءٍ: رَدِيئُهُ وَمَا لَا يُعْتَدُّ بِهِ، وَكَذَلِكَ السَّقَاطَةُ، وَالسَّقَاطُ: هُوَ الَّذِي يَبِيعُ سَقَطَ الْمَتَاعِ.

- وَقَوْلُهُ: «وَلَا صَاحِبَ بَيْعَةٍ» - بِفَتْحِ الْبَاءِ لِلْكَافَةِ (٣)، وَقَيْدُهُ الْجَيَّانِيُّ وَابْنُ عَتَّابٍ بِكَسْرِهَا. قَالَ الْجَيَّانِيُّ: هِيَ حَالَةٌ مِنَ الْبَيْعِ كَالرُّكْبَةِ وَالْقَعْدَةِ. وَلَا تَقِفُ عَلَى الْبَيْعِ [بِضْمِ الْبَاءِ وَتَشْدِيدِ الْيَاءِ] (٤) جَمْعُ: بَائِعٍ، كَذَا قَالَ الْقَاضِي رَحِمَهُ اللَّهُ.

- وَ«الْغَادِيَاتِ وَالرَّائِحَاتِ»، وَيُرَى بغيرِ واوٍ، أَي: التَّحِيَّاتُ الَّتِي تَعْدُو عَلَيْكَ [وَتَرُوحُ] (٥) بِرَحْمَةِ اللَّهِ. وَفِي «الْكَبِيرِ» مَزِيدٌ عَلَى هَذَا (٦).

(١) سورة الضحى.

(٢) سورة الأنفال، الآية: ٢٦.

(٣) النَّصُّ لِلْقَاضِي عِيَّاضٍ فِي «مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ» (١/١٠٧). وَالْجَيَّانِيُّ وَابْنُ عَتَّابٍ تَقَدَّمُ ذِكْرُهُمَا (٢/٢٣٣، ٢٦٢).

(٤) عَنْ «مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ» لِلْقَاضِي عِيَّاضٍ.

(٥) عَنْ «الْمُحْتَارِ...» لِلْمُؤَلِّفِ.

(٦) فِي «الْمُحْتَارِ...» لِلْمُؤَلِّفِ: «وَيَأْتِي فِي فَصْلِ الْمَعْنَى مَزِيدًا».

[كِتَابُ الْاِسْتِثْذَانِ]^(١)

(بَابُ الْاِسْتِثْذَانِ)

- «الاستِثْذَانُ» [٢] الْاِسْتِثْذَالُ مِنَ الْاِذْنِ، أَي: طَلَبَ لَهُ. وَلَمَّا كَانَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ لَمْ يَزُوْ حَدِيثَ اسْتِثْذَانِ عُمَرَ عَنِ أَبِي مُوسَى، وَإِنَّمَا شَهِدَ بِأَنَّهُ سَمِعَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، كَانَ فِي الْكَلَامِ مَجَازٌ مِنْ وَجْهَيْنِ؛ لِأَنَّ تَقْدِيرَهُ: عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنْ قِصَّةِ أَبِي مُوسَى، فَأَحَدُ الْوَجْهَيْنِ^(٢) مِنَ الْمَجَازِ، أَنَّهُ حَذَفَ الْمُضَافَ، وَهُوَ الْقِصَّةُ. وَالْأَمْرُ الثَّانِي: أَنَّهُ جَعَلَ «عَنْ» مَكَانَ «فِي» كَأَنَّهُ قَالَ: فِي قِصَّةِ أَبِي مُوسَى، كَمَا تَقُولُ الْعَرَبُ: كَلَّمْتُ الْأَمِيرَ عَنْ فُلَانٍ، أَي: فِي قِصَّتِهِ وَأَمْرِهِ.

(التَّشْمِيْتُ فِي الْعُطَاسِ)

- يُقَالُ: شَمَّتُ الْعَاطِسَ تَشْمِيْتًا، وَسَمَّتُهُ تَسْمِيْتًا - بِالشَّيْنِ وَالسَّيْنِ - /^(٣) ، ١/١١٠
فَمَنْ قَالَ بِالسَّيْنِ غَيْرَ مُعْجَمَةٍ فَهُوَ مُشْتَقٌّ مِنَ السَّمْتِ، وَهُوَ الْوَقَارُ وَالْجَلَالَةُ؛ لِأَنَّهُ

(١) «المُخْتَارُ». لِلْمُؤَلِّفِ (٢٤٨)، وَالْمُوَطَّأُ رَوَايَةٌ يَحْيَى (٩٦٣)، وَرَوَايَةٌ أَبِي مُصْعَبٍ الرَّهْرِيِّ (١٤١/٢)، وَرَوَايَةٌ سُؤَيْدٍ (٤٨١)، وَتَفْسِيرٌ غَرِيبٌ الْمُوَطَّأُ لِابْنِ حَبِيبٍ (١٥٦/٢)، وَالِاسْتِذْكَارُ (١٥١/٢٧)، وَالتَّهْمِيدُ (١٠٧/١٦)، وَالتَّعْلِيْقُ عَلَى الْمُوَطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٣٦٩/٢)، وَالْمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْبَاجِيِّ (٢٨٣/٧)، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (١٣٤/٣)، وَشَرْحُ الزُّرْقَانِيِّ (٣٦٢/٤)، وَكَشْفُ الْمُعْطَى (٣٦٢).

(٢) الْوَجْهَانِ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوَطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٣٦٩/٢).

(٣) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوَطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٣٦٩/٢، ٣٧٠). وَلَمْ يُشَدِّدِ الْبَيْتَ.

تَوْقِيرٌ لِلْعَاطِسِ، وَإِكْرَامٌ لَهُ. وَمَنْ قَالَ بِالشَّيْنِ مُعْجَمَةً فَاشْتِقَافُهُ مِنْ قَوْلِهِمْ:
اشْتَمَتِ الْإِبِلُ: إِذَا سَمِنَتْ وَحَسُنَتْ حَالُهَا، وَهُوَ رَاجِعٌ أَيْضًا إِلَى مَعْنَى الْإِجْلَالِ
وَإِلْعَظَامِ، وَإِلَى هَذَا ذَهَبَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ وَأَنْشَدَ^(١):

* أَرَى إِبِلِي بَعْدَ اشْتِمَاتٍ وَغِبْطَةٍ * الْبَيْت

وَقِيلَ: مَعْنَى التَّشْمِيتِ: إِبْعَادُ الشَّمَاتَةِ، وَهُوَ قَوْلُ ثَعْلَبٍ؛ لِأَنَّهُ سُئِلَ عَنْ
مَعْنَى التَّشْمِيتِ وَالتَّسْمِيتِ، فَقَالَ^(٢): أَمَّا التَّشْمِيتُ فَمَعْنَاهُ: أَبْعَدَ اللَّهُ عَنْكَ
الشَّمَاتَةَ، وَجَبَّكَ مَا يُشْمَتُ بِهِ عَلَيْكَ، وَأَمَّا التَّسْمِيتُ فَمَعْنَاهُ: جَعَلَكَ اللَّهُ عَلَى
سَمْتٍ حَسَنٍ وَنَحْوِهِ، وَقِيلَ: هُمَا بِمَعْنَى وَاحِدٍ. قَالَ الْخَلِيلُ^(٣): التَّسْمِيتُ
لُغَةٌ: فِي تَشْمِيتِ الْعَاطِسِ؛ لِأَنَّ الْعَرَبَ قَدْ تَبَدَّلَ الشَّيْنُ مِنَ السَّيْنِ، فَيَقُولُونَ:
رَجُلٌ جُعْسُوْشٌ [وَجُعْسُوْشٌ]^(٤)، وَهُوَ الْحَقِيرُ الْقَمِيءُ^(٥)، وَجَاحَشْتُ عَنْ
الرَّجُلِ وَجَاحَشْتُ: إِذَا دَافَعْتُ عَنْهُ، وَمَنَعْتُ مِنْهُ.

و«الضَّنَاكُ»: الرُّكَامُ، وَكَذَلِكَ الْخَنَانُ. يُقَالُ: رَجُلٌ مَضْنُوكٌ وَمَزْكُومٌ
وَمَخْنُونٌ، وَكَذَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ: «فَقُلْ: إِنَّكَ مَزْكُومٌ». قَالَ التَّبَاغَةُ

(١) عن ابن الأعرابي في التكملة، واللسان، والتاج (شمت)، وعجزه:

* تُصِيبُ بِسَجْعِ آخِرِ اللَّيْلِ نَيْبَهَا *

ولم ينسبوه إلى قائله، وروايته: «بَعْدَ اشْتِمَاتٍ كَأَنَّهَا».

(٢) أورد ثعلب اللفظ في مجالسه (١٢٩، ٣٥٢)، ولم يفرق بينهما!؟

(٣) مختصر العين (٢/١٢٤، ٢١٤).

(٤) عن «المُخْتَارِ...» للمؤلف، والتعليق على الموطأ لأبي الوليد الوشَّي (٢/٣٧٠).

(٥) تهذيب اللغة (١/٣٣٩).

الجَعْدِيُّ (١):

فَمَنْ يَكُ سَائِلًا عَنِّي فَإِنِّي مِّنَ الشُّبَّانِ أَيَّامِ الخُنَانِ
وَأَيَّامِ الخُنَانِ: أَيَّامٌ كَثُرَ فِيهَا الرُّكَامُ، فَهَلَكَ مِنْهُ خَلْقٌ كَثِيرٌ.

(مَا جَاءَ فِي الصُّورِ)

- « فِيهِ تَصَاوِيرٌ أَوْ تَمَائِيلٌ ». يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ عَلَى الشَّكِّ مِنَ الرَّاوي؛ لِأَنَّ
التَّمَائِيلَ هِيَ التَّصَاوِيرُ، فَشَكَّ فِي اللَّفْظِ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ تَكُونَ التَّمَائِيلُ: مَا قَامَ
بِنَفْسِهِ مِنَ الصُّورِ، وَالصُّورُ وَاقَعُ عَلَى مَا قَامَ بِنَفْسِهِ، وَعَلَى مَا كَانَ رَقْمًا أَوْ تَرْوِيْقًا
فِي غَيْرِهِ. وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ «أَوْ» بِمَعْنَى الوَاوِ، فَيَتَعَلَّقُ النَّهْيُ بِهِمَا. وَالَّذِي
يُوجِبُهُ نَقْلُ أَهْلِ اللُّغَةِ الفَرْقَ بَيْنَهُمَا عَلَى مَا يَأْتِي (٢).

- و« التَّمْرِقَةُ »: الوِسَادَةُ (٣) - بِضَمِّ أَوَّلِهَا وَكَسْرِه -، وَيُقَالُ: نَمْرُوقٌ أَيضًا،
وَقِيلَ المُرَافِقُ، وَقِيلَ: المَجَالِسُ، وَلَعَلَّهُ (٤) يَعْنِي الطَّنَافِسَ (٥).

(١) ديوانه (١٦٠)، وروايته هناك:

* من الفتيان في عام الخنَانِ *

وفي اللسان (خنن): «الخنَانُ في الإبل كالرُّكَامِ في النَّاسِ... والخنَانُ: زَمَنٌ مَاتَ فِيهِ
الإِبِلُ...» وذكر بيت التَّابِغَةِ الجَعْدِيِّ هَذَا مَعَ اخْتِلَافِ رِوَايَةٍ.

(٢) في «المُخْتَارِ...» للمؤلف: «تقدّم».

(٣) النَّصُّ فِي مَشَارِقِ الأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضٍ (١٣/٢).

(٤) ساقطٌ من «المُخْتَارِ...» للمؤلف، موجودة في المشارِقِ أَيضًا.

(٥) حاشية الأَصْلِ المَخْطُوطِ: «من «صِحاحِ الجَوْهَرِيِّ»: (نمرق)، التَّمْرِقُ والتَّمْرِقَةُ: وَسَادَةٌ

صَغِيرَةٌ، وَكَذَلِكَ التَّمْرِقَةُ بِالكَسْرِ لُغَةٌ، حَكَاهَا يَعْقُوبُ، وَرَبَّمَا سَمَّوْا الطَّنَفَسَةَ الَّتِي فَوْقَ =

- و«النَّمَطُ»: وَاحِدُ الْأَنْمَاطِ، وَهُوَ ظَهْرُ فِرَاشٍ، وَهُوَ أَيْضًا: مَا يُغْشَى بِهِ الْهُودُجُ، وَهُوَ أَيْضًا: النَّوْعُ وَالصَّنْفُ، وَمِنْهُ^(١): «خَيْرُكُمْ النَّمَطُ الْأَوْسَطُ».

- وَيُقَالُ: «كَرَاهَةٌ، وَكَرَاهِيَةٌ»^(٢). وَيُقَالُ: «صُورٌ وَصَوْرٌ» - بِضَمِّ الصَّادِ وَكَسْرِهَا -^(٣). و«الْتِمَاطِيلُ»: التَّصَاوِيرُ ذَوَاتُ أَشْخَاصٍ وَأَجْرَامٍ.

(مَا جَاءَ فِي أَكْلِ الضَّبِّ)

- الضَّبُّ: دُوَيْبَةٌ مَعْرُوفَةٌ^(٤) بِأَرْضِ الْيَمَنِ، وَأَرْضِ نَجْدٍ، وَلَمْ تَكُنْ بِالْحِجَازِ، كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَهِيَ تُشْبِهُ الْجِرْذُونَ^(٥) وَخَلَقَهُ، كَمَا قَالَ شَاعِرُهُمْ^(٦):

لَهُ كَفٌّ إِنْسَانٍ وَخَلَقَ عَضَاءَةً وَكَالْقِرْدِ وَالْخَنْزِيرِ فِي الْمَسْخِ وَالْغَضْبِ
وَمِمَّا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ مَوْجُودٌ بِبَعْضِ أَرْضِ الْعَرَبِ: قَوْلُ بَعْضِ بَنِي تَمِيمٍ^(٧):

= الرَّحْلُ نُمْرُقَةٌ، عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ .

(١) النَّهْأَةُ لَابِنِ الْأَثِيرِ (١١٩/٥).

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٣٧١/٢).

(٣) سَاقَطٌ مِنْ «الْمُخْتَارِ . . .» لِلْمَوْلَفِ .

(٤) تَحَدَّثَ عَنْهُ الْحَاحِظُ فِي الْحَيَوَانَ (٣٨/٦) فَمَا بَعْدَهَا، وَكَتَبَ الْأَسْتَاذُ أَحْمَدُ الشَّرْقَاوِيُّ أَقْبَالَ

كِتَابًا فِي «مَا جَاءَ عَنِ الضَّبِّ عَنِ الْعَرَبِ» وَطَبِعَ فِي دَارِ الْعَرَبِ سَنَةَ (١٤٠٩ هـ).

(٥) قَالَ الْجَاحِظُ فِي «الْحَيَوَانَ (٥٨/٦)»: «دُوَيْبَةٌ تُشْبِهُ الْحِرْبَانَ تَكُونُ بِنَاحِيَةِ مِصْرَ وَمَا وَالْأَهَا،

وَهِيَ دُوَيْبَةٌ مَلِيحَةٌ مُوشَّاءٌ بِالْوَانَ وَنُقِطٌ».

(٦) الْحَيَوَانَ (٨٧/٦)، وَأَنشَدَهُ ابْنُ عَبْدِ بَرٍّ فِي التَّمْهِيدِ (١٦٠/١٦).

(٧) الْحَيَوَانَ (١٠١/١) وَنَسَبَهُ إِلَى أَبِي ذُبَابِ السَّعْدِيِّ وَفِي: (٢٥٦/٦) وَنَسَبَهُ إِلَى «الْتَمِيمِيِّ»

وَذَكَرَهُ فِي رِسَالَةِ الْحَيْنِ إِلَى الْأَوْطَانِ، وَنَسَبَهُ إِلَى الْفَرَزْدَقِ .

لِكَسْرِي كَانَ أَعْقَلَ مِنْ تَمِيمٍ لِيَالِي فَرَّ مِنْ أَكْلِ الضَّبَابِ
وَيَزْعُمُونَ أَنَّ لِدَكَرِهِ ذَكَرَيْنِ (١)، وَأَنَّ لِلْأُنْثَى مِنْهُ فَرْجَيْنِ، وَأَنْشَدَ أَبُو حَاتِمٍ عَنِ
الْأَصْمَعِيِّ لَامْرَأَةٍ مِنْ نِسَاءِ الْعَرَبِ (٢):

وَدِدْتُ بِأَنَّهُ ضَبٌّ وَأَنِّي ضُبِيَّةٌ كَذِيَّةٌ وَجَدَا خَلَاءَ

قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: تَمَنَّتْ أَنْ يَكُونَ لَهَا فَرْجَانِ، وَلِحَلِيلِهَا ذَكَرَانِ، لِيَكْثُرَ اسْتِمْتَاعُهَا بِهِ.
- وَقَوْلُهُ: «تَحْضُرُنِي مِنَ اللَّهِ حَاضِرَةٌ» يَعْنِي الْمَلَائِكَةَ، كَمَا فِي الْحَدِيثِ:
«مَشْهُودَةٌ»، وَقَالَ تَعَالَى: (٣) ﴿إِنَّ قُرْءَانَ الْفَجْرِ كَانَتْ مَشْهُودًا﴾.

- وَ«الضَّبُّ الْمَحْنُودُ»: الْمَشْوِيُّ، كَمَا جَاءَ فِي بَعْضِ الْأَحَادِيثِ: «بِضْبَيْنِ
مَشْوِيَيْنِ»، وَمِثْلُهُ [قَوْلُهُ تَعَالَى] (٤): ﴿يَعْجَلِ حَنِيذٍ﴾. يُقَالُ: حَنِيذٌ وَمَحْنُودٌ،
كَمَا يُقَالُ: قَتِيلٌ وَمَقْتُولٌ. قِيلَ: عَلَى الْحَجَارَةِ الْمُحَمَّاةِ بِالنَّارِ، وَقِيلَ: هُوَ
الشَّوَاءُ الْمَغْمُومُ (٥)، وَقِيلَ: هُوَ الشَّوَاءُ الَّذِي يُبَالِغُ فِي نَضْجِهِ.

= وبعده:

فَأَنْزَلَ أَهْلَهُ بِيَلَادِ رَيْفٍ وَأَشْجَارِ وَأَنْهَارِ عِدَابِ
وَصَارَ بَنُو نَيْبِهِ بِهَا مُلُوكًا وَصِرْنَا نَحْنُ أَمْثَالُ الْكِلَابِ
فَلَا رَحِمَ الْإِلَهَ صَدَى تَمِيمٍ فَقَدْ أَرَزَى بِنَا فِي كُلِّ بَابِ

(١) الحيوان (٥٨/٦).

(٢) الحيوان (٧٥/٦) والبيت للحبي المدنية، وللبيت قصة في هامش الحيوان (٢٠٠/٢).

(٣) سورة الإسراء.

(٤) سورة هود.

(٥) أي: المُنْعَطَى.

(مَا جَاءَ فِي أَمْرِ الْكِلَابِ)

وَقَعَ فِي رِوَايَةِ يَحْيَى: «مَنْ افْتَنَى إِلَّا كَلْبًا ضَارِيًا أَوْ كَلْبَ مَاشِيَةٍ» [١٣]
وَهُوَ كَلَامٌ فِيهِ حَذْفٌ، وَإِنَّمَا/الْوَجْهُ فِيهِ: «مَنْ افْتَنَى كَلْبًا إِلَّا كَلْبًا»^(١) ضَارِيًا
وَكَذَا وَقَعَ فِي غَيْرِ هَذِهِ الرِّوَايَةِ.

ب/١١٠

(مَا جَاءَ فِي أَمْرِ الْعَنَمِ)

- «الْحَيْلَاءُ» [١٥]: التَّكَبُّرُ، وَهِيَ مَمْدُودَةٌ، تَضُمُّ خَاؤَهَا وَتُكْسَرُ،
وَضُمَّهَا أَفْصَحُ^(٢).

- «الْفَدَّادُونَ» قَالَ مَالِكٌ^(٣): هُمْ أَهْلُ الْجَفَاءِ مِنْ أَهْلِ الْوَبْرِ، وَهُمْ أَهْلُ
الْحَيْلِ وَالْإِبِلِ^(٤). وَ«أَهْلُ الْوَبْرِ»: هُمْ أَهْلُ الْبَوَادِي. وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ^(٥): هُمْ
الَّذِينَ تَعْلُو أَصْوَاتَهُمْ فِي حُرُوثِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ، وَمَوَاشِيهِمْ، وَمَا يُعَالِجُونَ مِنْهَا،

(١) فِي «الْمُخْتَارِ...» لِلْمَوْلَفِ: «مَنْ افْتَنَى إِلَّا كَلْبًا ضَارِيًا».

(٢) الْمُقْصُورُ وَالْمَمْدُودُ لِأَبِي عَلِيٍّ الْقَالِي (٤٥٦، ٤٨٤).

(٣) التَّمْهِيدُ (١٦/١٧٥)، وَالِاسْتِذْكَارُ (٢٧/٢٠٣).

(٤) الْمُتَنَقَّى لِأَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِي (٧/٢٩٠)، قَالَ: «وَهَلْوَءٌ كَانُوا أَهْلَ نَجْدٍ، وَأَمَّا الْفَدَّادُونَ
فَرَوَى عَيْسَى بْنُ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ الْقَاسِمِ، عَنِ مَالِكٍ أَنَّهُ قَالَ: هُمْ أَهْلُ الْجَفَاءِ. قَالَ مَالِكٌ،
وَقَدْ سَأَلْتُ عَنْ ذَلِكَ فَقِيلَ: هُمْ أَهْلُ الْجَفَاءِ».

(٥) قَوْلُهُ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ (٢/٣٧٣، ٣٧٤)، . وَكَذَلِكَ قَوْلُ الْأَحْمَرِ، وَكَذَا هُوَ فِي
الِاسْتِذْكَارِ أَيْضًا، وَالْأَحْمَرُ: عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ (ت: ١٩٤هـ) نَحْوِيُّ لُغَوِيِّ إِبْرَاهِيمَ، خَلَفَ
شَيْخَهُ الْكَسَائِي فِي تَأْدِيبِ أَبْنَاءِ الرَّشِيدِ، تَوَفَّى فِي طَرِيقِ مَكَّةَ. يُرَاجَعُ: تَارِيخُ بَغْدَادِ
(١٢/١٠٤)، وَإِنْبَاءُ الرُّوَاةِ (٢/٣١٣).

وَكَذَلِكَ قَالَ الْأَحْمَرُ. يُقَالُ مِنْهُ: فَذَ الرَّجُلُ يَفِدُّ فِدِيدًا، إِذَا اشْتَدَّ صَوْتُهُ، وَأَشَدَّ (١):

أَنْبِثُ أَحْوَالِي بِنِي يَزِيدُ ظُلْمًا عَلَيْنَا لَهُمْ فِدِيدُ

وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ (٢): الْفِدَادُونَ: الْمُكْثِرُونَ مِنَ الْإِبِلِ الَّذِينَ يَمْلِكُ أَحَدُهُمُ الْمِئِينَ مِنْهَا وَالْأَلْفُ (٣)، يُقَالُ لَهُ فِدَادٌ إِذَا بَلَغَ ذَلِكَ. قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ (٤): وَمِنْهُ الْحَدِيثُ الَّذِي يُرْوَى (٥): «أَنَّ الْأَرْضَ إِذَا ذُفِنَ فِيهَا الْإِنْسَانُ قَالَتْ لَهُ: رَبِّمَا مَشَيْتِ عَلَيَّ فِدَادًا، ذَا مَالٍ كَبِيرٍ وَذَا خِيَلَاءَ». وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو الشَّيْبَانِيُّ (٦): يُرْوَى «أَنَّ الْجَفَاءَ وَالْقَسْوَةَ فِي الْفِدَادِينَ» فَيُخَفَّفُ الدَّالَ وَيُكْسِرُ التَّوْنَ، وَيَجْعَلُهُ جَمْعًا مُكْسَرًا، وَيَرَى أَنَّهُ جَمْعُ فِدَانٍ، مُشَدَّدٌ، وَهِيَ الثِّيرَانُ الَّتِي تَحْرُثُ، يَقُولُ: أَصْحَابُهَا أَصْحَابُ جَفَاءٍ، وَلَيْسَ هَذَا الَّذِي قَالَهُ بِمَعْرُوفٍ، وَالَّذِي قَالَهُ غَيْرُهُ أَشْبَهُ بِالْحَدِيثِ. قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: لَمْ تَكُنِ الْعَرَبُ تَعْرِفُ الْفِدَادِينَ، وَإِنَّمَا كَانَتْ لِلرُّومِ وَأَهْلِ الشَّامِ، وَإِنَّمَا افْتَتِحَ الشَّامُ بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ. وَقَالَ الْأَخْفَشُ (٧): سُمُّوا بِذَلِكَ مِنْ أَجْلِ الْفِدَادِ، وَهِيَ الصَّحَارَى وَالْبَوَادِي الْخَالِيَةُ، وَاحِدُهَا فِدْفِدٌ، وَمَا تَقَدَّمَ أَظْهَرَ.

(١) ينسبان إلى رؤبة بن العجاج ملحقات ديوانه (١٧٢)، ويروى «بني يزيد» بالتاء، اسم قبيلة.

يراجع: الأنساب للسمعاني (٥٢/٣).

(٢) في الأصل: «عبيدة» والتصحيح من «المختار». للمؤلف، ويراجع: غريب الحديث (٢٥٧/١).

(٣) في «المختار»: «إلى الألف».

(٤) غريب الحديث (٢٥٧/١)، وعنه في التمهيد لأبي عمر بن عبد البر (١٧٦/١٦)، والاستذكار

(٢٠٤/٢٧).

(٥) ساقط من «المختار». للمؤلف.

(٦) النص في التعليق على الموطأ لأبي الوليد القاسمي (٣٧٤/٢).

(٧) التمهيد لأبي عمر بن عبد البر (١٧٦/١٦).

- وَأَمَّا «السَّكِينَةُ» فَهِيَ الْوَقَارُ وَالتَّوَاضِعُ، وَهِيَ مُشْتَقَّةٌ مِنَ السُّكُونِ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ: «وَأَتَوْهَا وَعَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ» وَهُوَ اسْمٌ يُمدَحُ بِهِ، وَيُدْمُ بِضِدِّهِ (١).
- وَمَعْنَى «يُوشِكُ» [١٦] يُقْرَبُ. يُقَالُ: أَمَرْتُ وَشَيْكَ، أَي: سَرِيعٌ قَرِيبٌ.
- وَيُرْوَى: «شَعَفَ الْجِبَالَ» بفتح الشَّيْنِ وَالْعَيْنِ، وَهِيَ رُوؤُسُهَا، وَاحِدُهَا شَعْفَةٌ، وَنَظِيرُهَا قَوْلُهُمْ: أَكَمَةٌ وَأَكَمٌ، وَهَكَذَا رَوَاهُ أَكْثَرُ رَوَاةِ «المَوْطَأِ».
- وَرَوَى بَعْضُهُمْ: «شِعَافُ الْجِبَالِ» وَهُمَا سَوَاءٌ، كَمَا يُقَالُ: أَكَمَةٌ وَإِكَامٌ.
وَرَوَاهُ قَوْمٌ: «شُعْبُ [الْجِبَالِ]» (٢) بِالْبَاءِ وَضَمِّ الشَّيْنِ وَفَتْحِ الْعَيْنِ (٣)، وَهِيَ جَمْعُ: شُعْبَةٍ، وَهِيَ طُرُقُ الْجِبَلِ (٤). [أَبُو عَمْرٍو: هَكَذَا وَقَعَ فِي هَذِهِ الرِّوَايَةِ: «شُعْبُ الْجِبَالِ» وَهُوَ عِنْدَهُمْ غَلَطٌ، وَإِنَّمَا يَرَوِيهِ النَّاسُ: «شَعَفُ الْجِبَالِ» وَأَمَّا الشُّعْبُ فَهُوَ عِنْدَهُمْ [مَا انْفَرَجَ مِنَ الْجِبَلَيْنِ] وَقَدْ قِيلَ: مَا تَشَعَّبَ مِنْهَا وَتَوَعَّرَ (٥).
- وَ«المَشْرَبَةُ» - بِفَتْحِ الرَّاءِ وَضَمِّهَا - : الغُرْفَةُ (٦).

(١) الاستذكار لأبي عمر بن عبد البر (٢٧/٢٠٥).

(٢) عن «المُخْتَارِ...» للمؤلف.

(٣) الرِّوَايَةُ فِي التَّمْهِيدِ لِأَبِي عَمْرٍو بْنِ عَبْدِ الْبَرِّ (١٦/١٧٨) قَالَ: «قَالَ أَبُو عَمْرٍو: هَكَذَا وَقَعَ فِي هَذِهِ الرِّوَايَةِ: «شُعْبُ الْجِبَالِ» وَهُوَ عِنْدَهُمْ غَلَطٌ، وَإِنَّمَا يَرَوِيهِ النَّاسُ «شَعَفُ الْجِبَالِ» وَسَعَفُ الْجِبَالِ عِنْدَ أَهْلِ اللُّغَةِ رُوؤُسُهَا، وَشَعْفَةٌ كُلُّ شَيْءٍ أَعْلَاهُ، قَالَ الْأَخْفَشُ: الشُّعْفُ: أَطْرَافُ الْجِبَالِ وَظُهُورُهَا وَأَعْلَاهَا، وَالوَاحِدَةُ شَعْفَةٌ...».

(٤) ساقط من «المُخْتَارِ...» للمؤلف.

(٥) عن «المُخْتَارِ...» للمؤلف، ويُراجع: الاستذكار (٢٧/٢٠٦).

(٦) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى المَوْطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْقَاسِمِيِّ (٢/٣٧٥).

- وَأَمَّا قَوْلُهُمْ: «أَطْعَمَاتُهُمْ» فَفِيهِ تَسْمِيَةُ اللَّبَنِ طَعَامًا. وَكُلُّ مَاكُولٍ وَمَشْرُوبٍ عِنْدَ الْعَرَبِ فَاسْمُ الطَّعَامِ وَقَعُ عَلَيْهِ، قَالَ تَعَالَى^(١): ﴿وَمَنْ لَمْ يَطْعَمْهُ فَإِنَّهُ مِنِّي﴾، وَقَالَ الشَّاعِرُ:

هَتَفْتَ بِكُلِّ صَوْتِكَ أَطْعَمُونِي شَرَابًا ثُمَّ بُلْتَ عَلَى السَّرِيرِ
وَجَمَعَ طَعَامًا عَلَى أَطْعَمَةٍ، ثُمَّ جَمَعَ أَطْعَمَةً عَلَى أَطْعِمَاتٍ، كَمَا يُقَالُ: أُعْطِيَتِ
الْجُنْدُ لِرَوَاتِبِهِمْ^(٢)، وَقَالُوا: أَجْهَزَاتُ لِيَجْمَعَ جِهَازًا، وَقَالَ الرَّاجِزُ^(٣):

* يَبْتَنُ يَزْفُلْنَ بِأَجْهَزَاتِهَا *

(مَا جَاءَ فِي الْفَأْرَةِ تَقَعُ فِي السَّمَنِ)

- «الْفَأْرُ» مَعْرُوفٌ، وَذَكَرَهُ الرَّبِيعِيُّ فِي الْمَهْمُوزِ^(٤)، وَالوَاحِدَةُ فَأْرَةٌ،
وَالْجَمْعُ فِئْرَانٌ، وَأَرْضٌ فِئْرَةٌ، وَمَفْأَرَةٌ: كَثِيرَةُ الْفَأْرِ. وَسُئِلَ بَعْضُ الْأَعْرَابِ:
أَتَهْمِرُ الْفَأْرَةَ؟ فَقَالَ: السَّنُورُ يَهْمِرُهَا، وَذَكَرَ الرَّبِيعِيُّ: فَأْرَةُ الْمِسْكِ، وَهِيَ
نَافِجَتُهُ^(٥)، فِي الْمَهْمُوزِ كَفَأْرَةِ الْحَيَوَانِ، وَإِنْ كَانَتْ سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِفَوْرَانِ
رِيحِهَا، أَيْ: ثَوْرَانَهُ، فَعَلَى هَذَا لَا يُهْمَرُ.

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٤٩.

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاشِيِّ (٣٧٥/٢).

(٣) اللِّسَانُ: «جَهْزٌ» وَلَمْ يَنْسِبْهُ.

(٤) النَّصُّ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضِ (١٦٤/٢). وَيُرَاجَعُ: مَخْتَصَرُ الْعَيْنِ لِلرَّبِيعِيِّ (٣٩٥/٢).

(٥) فِي اللِّسَانِ (فَأْرُ): «وَفَأْرَةُ الْمِسْكِ: نَافِجَتُهُ».

(مَا يُتَّقَى مِنَ الشُّؤْمِ)

- «دَمِيمَةٌ»: أي: مَذْمُومَةٌ، كَقَتِيلٍ وَمَقْتُولٍ، وَأَصْلُ الدِّمِّ: اللَّوْمُ^(١). قَالَ صَاحِبُ «الْعَيْنِ»: دَمَمْتُهُ ذَمًّا^(٢)، يَعْنِي لُئِمْتُهُ مَلَامَةً، وَالذَّمِيمُ: الْقَبِيحُ الْوَجْهَ.

- و«الشُّؤْمُ» فِي كَلَامِ الْعَرَبِ: النَّحْسُ، وَكَذَلِكَ قَالَ أَهْلُ الْعِلْمِ بِتَأْوِيلِ الْقُرْآنِ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ^(٣): ﴿فِي أَيَّامٍ نَّحَسَاتٍ﴾ قَالُوا: مَشَائِمٌ. قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ^(٤): نَحِسَاتٌ: ذَوَاتُ نَحُوسٍ مَشَائِمٌ.

(مَا يُكْرَهُ مِنَ الْأَسْمَاءِ)

- قَوْلُهُ: «قَالَ لِلْفَحْحَةِ تُحَلَبُ». هَذِهِ الْأَلَامُ هِيَ الَّتِي تُسْتَعْمَلُ بِمَعْنَى «مِنْ أَجْلِ»^(٥) كَقَوْلِهِ: فَعَلْتُ ذَلِكَ لَكَ، أَي: مِنْ أَجْلِكَ، وَلَيْسَتْ كَالْأَلَامِ الَّتِي فِي قَوْلِ الْقَائِلِ: قُلْتُ لَكَ كَذَا، أَوْ إِنَّمَا هِيَ بِمَنْزِلَةِ الْأَلَامِ فِي قَوْلِ الْعَجَّاجِ^(٦):

تَسْمَعُ لِلْجَرَعِ إِذَا اسْتَحِيرَا
لِلْمَاءِ فِي أَجْوَافِهَا خَرِيرَا
أَي: تَسْمَعُ لِلْمَاءِ فِي أَجْوَافِهَا خَرِيرًا مِنْ أَجْلِ الْجَرَعِ، وَالْخَرِيرُ: صَوْتُ الْمَاءِ.

(١) النَّصُّ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضٍ (١/ ٢٧١)، وَنَقَلَ عَنِ «الْعَيْنِ»، يُرَاجَعُ: الْعَيْنُ (٨/ ١٧٩)، وَمَخْتَصَرُهُ (٢/ ٣٥٣)، وَالنَّصُّ لَهُ.

(٢) فِي الْأَصْلِ: «ذِمَامَةٌ».

(٣) سُورَةُ فَصَّلَتْ، الْآيَةُ: ١٦.

(٤) فِي الْأَصْلِ: «أَبُو عُبَيْدٍ» وَالنَّصُّ فِي مَجَازِ الْقُرْآنِ لِأَبِي عُبَيْدَةَ (٢/ ١٩٧).

(٥) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوَطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/ ٣٧٦).

(٦) دِيوَانُهُ (٥٣٤) وَفِيهِ: «تَسْمَعُ لِلْمَاءِ».

- «الْحُرْقَةُ»: قَبِيلَةٌ مِنْ جُهَيْنَةَ^(١). وَ«حَرَّةُ النَّارِ»: مَوْضِعٌ بِنَاحِيَةِ خَيْبَرَ^(٢)، كَذَا قَالَ أَشْهَبُ^(٣)، قَالَ النَّابِغَةُ^(٤):

إِمَّا عُصِيتُ فَإِنِّي غَيْرُ مُنْفَلِتٍ مَنِّي اللَّصَابُ فَجَنَّبَا حَرَّةَ النَّارِ
- وَ«ذَاتُ لَظِي»: اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ جَهَنَّمَ، مَاخُوذٌ مِنَ التَّلْطُّي، وَهُوَ التَّلْهَبُ بِسُرْعَةٍ، وَشِدَّةِ حَرَكَةٍ.

(مَا جَاءَ فِي الْحِجَامَةِ وَإِجَارَةِ الْحَبَّامِ)

- «النَّاضِحُ» [٢٨]: الْجَمَلُ الَّذِي يُسْنَى^(٥) بِهِ، وَجَمَعُهُ: نَضَاحٌ وَنَوَاضِحٌ. قَالَ الْعَبَّاسُ بْنُ مِرْدَاسٍ^(٦):

أَرَكَ إِذَا قَدْ صِرْتَ لِلْقَوْمِ نَاضِحًا يُقَالُ لَهُ بِالْغَرْبِ أَدْبَرٌ وَأَقْبَلٌ
وَيَكُونُ النَّاضِحُ أَيْضًا: الرَّجُلُ الَّذِي يَسْقِي النَّخْلَ، وَعَلَى هَذَا قَالَ فِي التَّفْسِيرِ:
«يَعْنِي رَقِيقَكَ». [وَيَجُوزُ] فِي رِوَايَةِ ابْنِ بَكِيرٍ^(٧) أَنْ [تُفْتَحَ] التُّونَ، فَيَكُونُ جَمْعُ

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٣٧٦)، وَيُرَاجَعُ: الْأَنْسَابُ لِلسَّمْعَانِيِّ (٤/١١٣)، وَفِيهِ: «الْحُرْقِيُّ»: بَضْمُ الْحَاءِ الْمُهْمَلَّةِ، وَفَتْحُ الرَّاءِ، وَفِي آخِرِهَا قَافٌ، وَهِيَ قَبِيلَةٌ مِنْ هَمْدَانَ، هَلَكَذَا قَالَ أَبُو حَاتِمٍ بْنُ حَبَّانٍ: وَكُنْتُ سَمِعْتُ بَعْضَ الْحَقَّاطِ يَقُولُ: الْحُرْقَاتُ: حَيٌّ مِنْ جُهَيْنَةَ، وَهُوَ الصَّحِيحُ».

(٢) فِي الْأَصْلِ: «حَنِينٌ» فَلَعَلَّهَا تَحْرِيفٌ.

(٣) فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَّاضٍ «فِي بِلَادِ بَنِي سُلَيْمٍ بِنَاحِيَةِ خَيْبَرَ». وَتَقَدَّمَ ذِكْرُهَا.

(٤) دِيوَانُهُ (٧٦).

(٥) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٣٧٦)، وَأَنْشَدَ الْبَيْتَ.

(٦) دِيوَانُهُ (٩٨)، وَتَقَدَّمَ ص (٣٠٦).

(٧) مَازَالَ النَّصُّ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ. وَالزِّيَادَةُ مِنْهُ، وَفِي الْأَصْلِ: «أَنْ تُضَمَّ التُّونُ».

نَاضِحٌ، وَجَاءَ عَلَى زِنَةِ فَعَالٍ لِلْمُبَالَغَةِ، كَمَا يُقَالُ: ضَرَابٌ وَقِتَالٌ. وَلَا يَجُوزُ فِي رِوَايَةِ يَحْيَى غَيْرُ ضَمِّ الثَّوْنِ؛ لِأَنَّهُ جَمْعٌ. وَقَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ حَبِيبٍ^(١):
 النَّضَّاحُ: الَّذِينَ يَسْفُونَ النَّخْلَ، وَاحِدُهُمْ نَاضِحُ الْغِلْمَانِ نَضَّاحٌ.
 - وَقَوْلُهُ: «اعْلِفُهُ»: هُوَ مَوْصُولٌ الْأَلْفِ؛ لِأَنَّ فِعْلَهُ عَلَفَ يَعْلِفُ. كَذَا قَالَ الْأَصْمَعِيُّ، وَأَنْشَدَ^(٢):

إِذَا كُنْتَ فِي قَوْمٍ عِدًّا لَسْتَ مِنْهُمْ فَكُلُّ مَا عَلَفْتَ مِنْ حَيْثٍ وَطَيْبٍ
 وَكَانَ الْأَصْمَعِيُّ لَا يُجِيزُ أَعْلَفْتُ الدَّابَّةَ، وَذَكَرَ أَبُو إِسْحَاقَ الرَّجَّاحُ أَنَّهَا لُغَةٌ^(٣).

(مَا جَاءَ فِي الْمَشْرِقِ)

- «الْفِتْنَةُ» [٢٩] هَلْهَنَا بِمَعْنَى الْفِتْنِ؛ لِأَنَّ الْوَاحِدَةَ تَقُومُ مَقَامَ الْجَمْعِ فِي الذِّكْرِ؛ لِأَنَّ الْأَلْفَ وَاللَّامَ فِيهَا لَيْسَا إِشَارَةً إِلَى مَعْهُودٍ، وَإِنَّمَا هُمَا إِشَارَةٌ إِلَى

(١) تفسير غريب الموطأ لابن حبيب (٢/١٦٠). وَنَصَّهُ: «وَاحِدُهُمْ نَاضِحٌ مِنَ الْغِلْمَانِ وَمِنْ الْإِبِلِ، وَإِنَّمَا يَفْتَرِقُونَ فِي الْكَثِيرِ، وَالْكَثِيرُ مِنْ نَوَاضِحِ الْإِبِلِ: نَوَاضِحٌ، وَمِنْ الْغِلْمَانِ: نَضَّاحٌ».

(٢) هَذَا الْبَيْتُ يُنْسَبُ إِلَى نَهْشَلِ بْنِ حَرَّيِّ فِي الْحِمَاسَةِ «رِوَايَةُ الْجَوَالِيقِيِّ» (١١٢)، وَهُوَ فِي شِعْرِ نَهْشَلِ (١٠٤)، الَّذِي جَمَعَهُ الدُّكْتُورُ حَاتِمُ الضَّمَانِ، وَفِي الْحَيَوَانَ لِلْجَاحِظِ (٣/١٠٣)، وَالْبَيَّانِ وَالتَّبْيِينِ لَهُ (٣/٢٥٠)، لِخَالِدِ بْنِ نَضَلَةَ، وَفِي التَّنْبِيْهِاتِ (١٨٥)، وَشَرَحَ الْمَضْمُونُ بِهِ عَلَى غَيْرِ أَهْلِهِ (٨٥) لِدُودَانَ بْنِ سَعْدٍ، وَفِي الْحِمَاسَةِ الْبَصْرِيَّةِ (٢/٥٦) لُزْرَافَةَ بْنِ سُبَيْعِ الْأَسَدِيِّ. وَيُرَاجَعُ: دِيوَانَ بَنِي أَسَدٍ (٢/١٤٠)، وَمَعْنَى «عِدًّا» أَي: غُرْبَاءً، وَهُوَ يَطْلُقُ عَلَى الْوَاحِدِ وَالْجَمْعِ. يُرَاجَعُ: شَرَحَ الْحِمَاسَةِ (١/٣٥٩)، وَإِصْلَاحَ الْمَنْطِقِ (١١٢)، وَشَرَحَ أَدَبَ الْكَاتِبِ لِلْجَوَالِيقِيِّ (٢٨١).

(٣) فَعَلْتُ وَأَفْعَلْتُ لِلرَّجَّاحِ (٦٥، ٦٦).

الجَنَسِ، مِثْلَ قَوْلِهِ تَعَالَى^(١): ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي﴾ وَقَوْلِهِ تَعَالَى^(٢): ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ﴾. وَتَقَدَّمَ أَنَّ الْفِتْنَةَ لَهَا وَجُوهٌ فِي اللُّغَةِ، مِنْهَا: الْعَذَابُ، وَمِنْهَا الْإِحْرَاقُ، وَمِنْهَا: الْحُرُوبُ الَّتِي تَقَعُ بَيْنَ النَّاسِ، وَمِنْهَا: الْإِبْتِلَاءُ وَالْإِمْتِحَانُ عَلَى حَسَبِ مَا تَقَدَّمَ^(٣).

- وَأَرَادَ بِ«قَرْنِ الشَّيْطَانِ» أُمَّةً تَعْبُدُ الشَّيْطَانَ^(٤)، كَمَا فِي قَوْلِهِ: «إِنَّ الشَّمْسَ تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ الشَّيْطَانِ» إِنَّمَا أَرَادَ أُمَّتَيْنِ تَعْبُدَانِ الشَّيْطَانَ، وَمَنْ عَبَدَ غَيْرَ اللَّهِ فَإِنَّمَا يَعْبُدُ الشَّيْطَانَ. وَيُحْتَمَلُ أَنْ يُرِيدَ بِقَرْنِ الشَّيْطَانِ: حِزْبَ الشَّيْطَانِ وَمَنْ يُعِينُهُ دُونَ مَنْ يَعْبُدُهُ. وَالقَرْنُ مِنَ النَّاسِ: أَهْلُ زَمَانٍ مَّا.

- وَأَمَّا قَوْلُهُ: «وَبِهَا فَسَقَةُ الْجِنِّ» [٣٠]. فَيُحْتَمَلُ أَنْ يُرِيدَ الْجِنَّ الْمَعْرُوفِينَ^(٥) عِنْدَ الْعَامَّةِ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يُرِيدَ: دُهَاءَ الرِّجَالِ، وَذَوِي الْفِسْقِ مِنْهُمْ، وَالْعَرَبُ تَسْمِيهِمْ جِنًّا وَشَيَاطِينًا^(٦)، وَذَلِكَ مَذْكُورٌ فِي أَشْعَارِهِمْ، وَقَدْ

(١) سورة النور، الآية: ٢.

(٢) سورة المائدة، الآية: ٣٨.

(٣) تراجع: الجزء الأول ص (١٢٣).

(٤) التَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٣٧٧).

(٥) المصدر نفسه.

(٦) بَعْدَهَا فِي «التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ»: «وَتُسَمَّى أَيْضًا ذَا الْأَخْلَاقِ الرَّدِيئَةِ جِنًّا وَشَيَاطِينًا، قَالَ الشَّاعِرُ:

فَمَا نَفَرْتُ جِنِّي وَلَا فُلَّ مِيرَدِي
وَلَا أَصْبَحْتُ طَيْرِي مِنَ الْخَوْفِ وَفُعَا

وَالبَيْتُ لِمُوسَى بْنِ جَابِرِ الْحَنْفِيِّ الْيَمَامِيِّ الْمَعْرُوفِ بِ«أَزْبِرِقِ الْيَمَامَةِ» فِي الْحِمَاسَةِ «رَوَايَةٌ

الْجَوَالِيْقِي» (١١٦) وَغَيْرِهِ.

تُسَمَّى الْمَلَائِكَةُ أَيْضًا جَنَّاً وَجِنَّةً؛ لاسْتِثْرَاهُمْ عَنِ الْأَبْصَارِ، قَالَ تَعَالَى^(١):
﴿وَجَعَلُوا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجَنَّةِ نِجَابًا﴾ يَعْنِي الْمَلَائِكَةَ.

(ما جَاءَ فِي قَتْلِ الْحَيَّاتِ وَمَا يُقَالُ فِي ذَلِكَ)

- «الْجِنَانُ» [٣٢]: حَيَّاتٌ رِقَاقٌ خِفَافٌ^(٢)، وَاحِدُهَا: جَانٌّ، قَالَ تَعَالَى^(٣):
﴿فَلَمَّا رَأَاهَا نَهَتْهُرٌ كَأَنَّهَا جَانٌّ﴾ وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ^(٤): الْجِنَانُ مَسْخُ الْجِنِّ، كَمَا
مُسِخَتْ الْقِرْدَةُ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ. وَقَالَ الْحَلِيلُ: الْجِنَانُ: الْحَيَّةُ. وَقَالَ
نَفْطَوِيهِ^(٥): الْجِنَانُ: الْحَيَّاتُ، وَأَنْشَدَ لِلْحَطَفِيِّ جَدَّ جَرِيرٍ، وَاسْمُهُ حُذَيْفَةُ^(٦):

يَرْفَعْنَ فِي اللَّيْلِ إِذَا مَا أَسَدَفَا
أَعْنَاقَ جِنَانٍ وَهَامًا وَجَفَا
وَعَنْقًا بَاقِي الرَّسِيمِ خَيْطَفَا

- (١) سورة الصّافات، الآية: ١٥٨، ولم يوردها أبو الوليد.
(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٣٧٨)، أَوَّلُ النَّصِّ.
(٣) سورة القصص، الآية: ٣١.
(٤) من هنا لأبي عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْبَرِّ فِي الْاسْتِذْكَارِ (٢٧/٢٥١)، وَالتَّمْهِيدِ (١٦/٢٥٠)، وَنَقَلَ عَنِ
الْحَلِيلِ. وَيُرَاجَعُ: الْعَيْنُ (٦/٢١)، وَفِيهِ: «الْجَانُّ: حَيَّةٌ بَيْضَاءٌ...».
(٥) عن نفطويه في الغريبين للهروي (١/٣٧٩)، وفيه: «الْجَانُّ» وَالشَّاهِدُ يُؤَيِّدُ مَا ثَبَتَ فِي
الْأَصْلِ، وَلَمْ يُورَدِ الْأَبْيَاتُ.
(٦) هُوَ حُذَيْفَةُ بْنُ بَدْرِ بْنِ سَلَمَةَ بْنِ عَوْفِ بْنِ كَلَيْبِ بْنِ يَرْبُوعِ بْنِ حَنْظَلَةَ بْنِ مَالِكِ بْنِ زَيْدِ مَنَاةِ بْنِ
تَمِيمٍ. وَالْأَبْيَاتُ مَذْكُورَةٌ فِي مَعَاجِمِ الْأَلْفَةِ فِي التَّكْمَلَةِ وَاللِّسَانِ وَالتَّاجِ (خَطَفَ)، وَاللَّالِي
لِلْبَكْرِيِّ (٢٩٣، ٧٥٣)، وَالْأَخِيرُ فِي الْمُحْصَصِ (٥/١٦٩)، وَهِيَ مَذْكُورَةٌ فِي أَوَّلِ كِتَابِ
«التَّقَائِصِ».

قَالَ: وَبِهَذِهِ الْأَبْيَاتِ سُمِّيَ الْخَطْفَى، / وَقَالَ غَيْرُهُ:

ب/١١١

تَبَدَّلَ حَالٌ بَعْدَ حَالٍ عَرَفْتُهَا بِنَارِحِ جَنَّانٍ بِيَهْنٍ وَخَبْلٍ

قَالَ ابْنُ أَبِي لَيْلَى: الْجِنَّانُ: الَّذِينَ لَا يَعْرِضُونَ لِلنَّاسِ، وَالْخَبْلُ: الَّذِينَ يُحَبِّلُونَ النَّاسَ وَيُؤْذُونَهُمْ.

- وَ«ذُو الطُّفَيْيْنِ»: هُوَ الَّذِي فِي ظَهْرِهِ خَطَّانِ اسْوَادَانِ^(١). وَأَصْلُ الطُّفَيْيَةِ: خُوصَةٌ الْمُثْقَلِ، شَبَّهُ بِهَا الْخَطَّ الَّذِي فِي ظَهْرِهِ.

- وَ«الْأَبْتَرُ» مِنَ الْحَيَّاتِ الْمَحْدُوفِ، وَلَعَلَّهُ الْأَفْعَى، وَقَدْ قِيلَ ذَلِكَ، وَمِنْهُ: الْأَبْتَرُ: الَّذِي لَا عَقَبَ لَهُ، وَقَالَ النَّضْرُ بْنُ شَمَيْلٍ^(٢): الْأَبْتَرُ مِنَ الْحَيَّاتِ: صِنْفٌ أَزْرَقٌ مَقْطُوعٌ الذَّنْبِ لَا تَنْظُرُ إِلَيْهِ حَامِلٌ إِلَّا أَلْقَتْ مَا فِي بَطْنِهَا. وَفِي أَصْنَافِ الْحَيَّاتِ مَا عِدْوَانُهُ أَشَدُّ مِنْ عِدْوَانِ ذِي الطُّفَيْيْنِ كَابَنِ قَتْرَةَ^(٣): حَيَّةٌ شَبَّهُ الْقَضِيبَ مِنَ الْفِضَّةِ، وَقَدْرُهَا مِقْدَارُ شِبْرِ، وَإِذَا قَرَّبَ مِنَ الْإِنْسَانِ نَزَا فِي الْهَوَاءِ، وَسَقَطَ عَلَيْهِ. وَالصَّلُّ^(٤) الَّذِي لَا تَنْفَعُ فِيهِ الرُّفْيَةُ، وَالْأَسْوَدُ صِنْفٌ مِنْهَا عَظِيمٌ، وَلَهُ عُرْفٌ وَشَعْرٌ أَسْوَدٌ.

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمَوْطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٣٧٨).

(٢) قَوْلُ النَّضْرِ فِي الْإِسْتِذْكَارِ لِأَبِي عَمْرِو بْنِ عَبْدِ الْبَرِّ (٢٧/٢٥٥)، وَالْمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْبَاجِيِّ (٧/٣٠١)، وَمَشَارِقُ الْأَنْوَارِ (١/٧٧)، وَغَيْرُهَا.

(٣) فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ لِلْخَطَّابِيِّ (١/٤٦٩): «حَيَّةٌ حَيْثِيَّةٌ».

(٤) فِي الْأَصْلِ: «الصَّلَالُ» وَالتَّصْحِيحُ مِنْ «الْمُخْتَارِ». لِلْمَوْلَفِ. أَقُولُ - وَعَلَى اللَّهِ اعْتِمَادِي -:
وَكَذَلِكَ هُوَ فِي اللِّسَانِ (صَلل) وَكَذَلِكَ أَيْضًا تَنْطِقُهُ الْعَامَّةُ الْآنَ بِنَجْدِ.

(مَا يُؤْمَرُ بِهِ مِنَ الْكَلَامِ فِي السَّفَرِ)

- «الغَرْزُ» [٣٤] لِلثَّاقَةِ مِثْلَ الرِّكَابِ لِلْفَرَسِ^(١).

وَمَعْنَى «ازْوِلْنَا الْأَرْضَ»: اطْوِلْنَا الْأَرْضَ^(٢)، وَقَرَّبْ عَلَيْنَا الْبُعْدَ، وَسَهِّلْ عَلَيْنَا الْوَعَرَ، وَمِنْهُ: «زُوِيَتْ لِي الْأَرْضُ» وَأَصْلُ الْإِنْزِوَاءِ: الْإِنْضِمَامُ وَالْإِنْقِبَاضُ.
- «وَعَثَاءُ السَّفَرِ»: مَشَقَّتُهُ وَصُعُوبَتُهُ وَخُشُونَتُهُ^(٣)، وَأَصْلُهُ مِنْ وَعَثَ الرَّمْلُ، وَهُوَ الَّذِي تَسُوخُ فِيهِ الْأَقْدَامُ لِلنِّينِ، فَيَتَعَدَّرُ عَلَى الْمَاشِي رُكُوبُهُ، وَالتَّخْلُصُ مِنْهُ.

- «كَابَةُ الْمُتَقَلَّبِ»: أَنْ يَرْجِعَ مِنْ سَفَرِهِ كَثِيرًا لَمْ يَبْلُغْ مَا أَرَادَهُ. وَ«الْكَابَةُ»: الْحُزْنُ، وَالْمُتَقَلَّبُ مَصْدَرٌ بِمَعْنَى الْإِنْقِلَابِ، كَمَا يُقَالُ: الْمُنْطَلَقُ بِمَعْنَى الْإِنْطِلَاقِ، قَالَ تَعَالَى^(٤): ﴿أَيُّ مُتَقَلَّبٍ يَنْقَلِبُونَ﴾^(٥).

- «سُوءَ الْمَنْظَرِ فِي الْمَالِ وَالْأَهْلِ»: أَنْ يَرَى فِيهِمَا أَوْ يَسْمَعُ مَا يَسُوءُهُ.

- «وَرُؤْيٍ فِي هَذَا الْحَدِيثِ زِيَادَةٌ»^(٥): «وَمِنَ الْحَوَرِ بَعْدَ الْكُورِ». وَكَانَ عَاصِمٌ الْأَحْوَالَ^(٦) يَرْوِيهِ: «بَعْدَ الْكُورِ» بِالثُّونِ، فَسُئِلَ عَنْ مَعْنَاهُ، فَقَالَ: أَلَمْ تَسْمَعْ

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٣٧٩).

(٢) الاستذكار لأبي عمر بن عبد البرّ (٢٧/٢٦٢).

(٣) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٣٧٩)، وَكَذَلِكَ مَا بَعْدَهُ.

(٤) سورة الشعراء، الآية: ٢٢٧.

(٥) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٣٧٨)، وَنَقَلَ عَنْ عَاصِمٍ. وَكَذَلِكَ

هُوَ فِي الاستذكار لأبي عمر بن عبد البرّ (٢٧/٢٦٤).

(٦) هُوَ عَاصِمُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْبَصْرِيُّ، مَوْلَى بَنِي تَمِيمٍ (ت ١٤٢هـ) ثِقَةٌ، لَهُ =

قَوْلُهُمْ: حَارَبَعَدَمَا كَانَ، أَي: أَنَّهُ كَانَ عَلَى حَالِ جَمِيلَةٍ، فَحَارَعَ عَنْ ذَلِكَ، أَي: رَجَعَ. وَهَذَا تَصْحِيفُ صَحْفَهُ، ثُمَّ صَحَّفَ: «وَإِنَّمَا هُوَ الْكُورُ» بِالرَّاءِ، كَذَا رَوَاهُ الْحُفَاطُ مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ، وَكَذَا تَنَطَّقُ بِهِ الْعَرَبُ لِأَخْلَافٍ فِي ذَلِكَ عِنْدَ أَهْلِ اللُّغَةِ. وَالْحُورُ: مَا خُوذُ مِنْ قَوْلِهِمْ: جَارَ عِمَامَتُهُ: إِذَا نَقَضَهَا وَحَلَّهَا عَلَى رَأْسِهِ، وَالْكُورُ: مِنْ قَوْلِهِمْ: كَارَ عِمَامَتُهُ: إِذَا أَدَارَهَا عَلَى رَأْسِهِ، فَمَعْنَاهُ: نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ فَسَادِ الْأُمُورِ وَانْتِقَاضِهَا بَعْدَ صَلَاحِهَا وَاسْتِحْكَامِهَا. وَيَتَصَرَّفُ ذَلِكَ فِي مَعَانٍ كَثِيرَةٍ، كَالضَّلَالِ بَعْدَ الْهُدَى، وَالْفَقْرِ بَعْدَ الْغِنَى، وَكَالشَّرِّ بَعْدَ الْحَيْرِ، وَالثَّقْصَانِ بَعْدَ الزِّيَادَةِ، وَنَحْوِهِ مِنَ الْأَحْوَالِ الْمُتَنَقِّلَةِ إِلَى أَوْسَادِهَا^(١).

- وَقَوْلُهُ: «بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ» صِفَةٌ يُرَادُ بِهَا الْمَدْحُ وَالثَّنَاءُ^(٢)، وَلَا يُرَادُ بِهَا الْفَرْقُ بَيْنَ مَوْصُوفَيْنِ: أَحَدُهُمَا تَامٌّ، وَالْآخَرُ نَاقِصٌ؛ لِأَنَّ كَلِمَاتِ اللَّهِ تَعَالَى لَا نَقْصَ فِي شَيْءٍ مِنْهَا، وَإِنَّمَا هِيَ بِمَنْزِلَةِ قَوْلِهِ [تَعَالَى]: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ

= أخبار في طبقات ابن سعد (٧/٢٥٦، ٣١٩)، وطبقات خليفة (٢١٨، ٣٢٥)، وتهذيب الكمال (١٣/٤٨٥)، وسير أعلام النبلاء (٦/١٣).
 (١) النَّصُّ كَمَا قُلْنَا لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ (٢/٣٧٨، ٣٧٩). وَفِيهِ: «وَذَكَرَ يَعْقُوبُ بْنُ السَّكِّتِ أَنَّهُ بِالرَّاءِ فَقَالَ: نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْحُورِ بَعْدَ الْكُورِ، يُرِيدُ: مِنَ الثَّقْصَانِ بَعْدَ الزِّيَادَةِ، وَقَالَ: وَيُقَالُ: إِنَّ مَعْنَاهُ: الْقِلَّةُ بَعْدَ الْكَثْرَةِ» يُرَاجَعُ: إِصْلَاحُ الْمَنْطِقِ (١٢٥)، قَالَ: «الْحُورُ: الثَّقْصَانُ، قَالَ الشَّاعِرُ:

وَاسْتَعْجَلُوا مِنْ خَفِيفِ الْمَضْغِ فَارْدَارِدُوا وَالذَّمُّ يَبْقَى وَرَأْدُ الْقَوْمِ فِي حُورِ
 وَيُرَاجَعُ: تَهْذِيبُ إِصْلَاحِ الْمَنْطِقِ (٣١٧)، وَتَرْتِيبِهِ «الْمَشُوفِ الْمَعْلَمِ» (١/٢٢٠)، وَشَرَحَ آيَاتِهِ (٢٨٨)، قَالَ: «وَأَنْشَدَ لِسُبَيْعِ بْنِ الْخَطِيمِ التَّمِيمِيِّ».
 (٢) النَّصُّ لِأَبِي الْوَلِيدِ أَيْضًا.

الرَّحِيمِ ﴿١﴾ ، وَأَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ ، وَقَوْلِهِ تَعَالَى [١]: ﴿يَحْكُمُ بِهَا
التَّيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا﴾ ، وَنَحْوَهَا مِنَ الصِّفَاتِ الَّتِي يُرَادُ بِهَا الْمَدْحُ أَوْ الذَّمُّ ،
لَا الْفَرْقَ ، وَتَقَدَّمَ هَذَا .

(مَا جَاءَ فِي الْوَحْدَةِ فِي السَّفَرِ)

- قَوْلُهُ: «الرَّاكِبُ شَيْطَانٌ» [٣٥] . مَجَازٌ ، كَأَنَّهُ [قال:] صَاحِبُ
الشَّيْطَانِ ، فَحَذَفَ الْمُضَافَ وَأَقَامَ الْمُضَافَ إِلَيْهِ مُقَامَهُ / ، أَوْ عَلَى جَرِي عَادَةِ
العَرَبِ مِنْ أَنَّهَا كَانَتْ تُسَمَّى كُلَّ مَنْ أَلْفَ القِفَارَ ، وَاعْتَزَلَ عَنِ النَّاسِ وَالْأَمْصَارَ
جَنِّيًا ، وَشَيْطَانًا . أَبُو عَمْرٍ (٢): مَعْنَى الشَّيْطَانِ هَلُهْنَا: البَعِيدُ مِنَ الخَيْرِ فِي
الْإِنْسِ ، وَالرَّفْقِ ، وَهَذَا أَصْلُ هَذِهِ الكَلِمَةِ فِي اللُّغَةِ ، مِنْ قَوْلِهِمْ: نَوَى شَطُونٌ ،
أَيْ: بَعِيدٌ . وَتَقَدَّمَ أَنَّ الرُّكْبَ وَالْأَرْكُوبَ وَالرُّكْبَانَ لِمَنْ رَكِبَ الشُّنَّ .

١/١١٢

(مَا يُؤْمَرُ بِهِ مِنَ الْعَمَلِ فِي السَّفَرِ)

«العُنْفُ» [٣٨]: الجَفَاءُ وَهُوَ ضِدُّ الرَّفْقِ (٣) . وَرَجُلٌ أَعْجَمٌ: بَيْنَ العُجْمَةِ الَّذِي لَا
يُنْفِصِحُ ، وَكَذَلِكَ الكَلَامُ الأَعْجَمُ ، وَكُلُّ بَهِيمَةٍ عَجْمَاءُ ، وَصَلَاةُ عَجْمَاءُ: لَا يُقْرَأُ
فِيهَا . قَالَ الهَرَوِيُّ (٤): العَجْمَاءُ: البَهِيمَةُ ، سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِأَنَّهَا [لَا] تَتَكَلَّمُ وَكُلُّ

(١) سورة المائدة، الآية: ٤٤ .

(٢) التَّمْهِيدُ لِأَبِي عَمْرٍ بِنِ عَبْدِ البَرِّ (١٦/٢٦٤) ، وَالاسْتِذْكَارُ لَهُ (٢٧/٢٦٦) .

(٣) النَّصُّ فِي هَذِهِ الفُقْرَةِ وَالفَقْرَاتِ الَّتِي تَلِيهَا كُلُّهَا لِأَبِي الوَلَيْدِ الوَقْشِيِّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى المَوْطَأِ
(٢/٣٨١ ، ٣٨٢) .

(٤) الغرِّيْبِيْنَ (٤/١٢٣٤) .

مَا لَا يَقْدِرُ عَلَى الْكَلَامِ فَهُوَ أَعْجَمٌ وَمُسْتَعْجِمٌ .

- و«التَّعْرِيسُ» : أَنْ يُنْزَلَ الْمُسَافِرُ نَزْلَةً خَفِيفَةً فِي آخِرِ اللَّيْلِ .

- وَمَعْنَى «انْجُوا» : فِرُّوا وَأَسْرِعُوا فِيهِ ، وَفِيهِ زِيَادَةٌ فِي «الْكَبِيرِ» .

- و«النَّقِيُّ» : الْمُخُّ ، يُقَالُ : أَنْقَى الْعَظْمُ : إِذَا صَارَ فِيهِ مُخٌّ .

- و«طَيَّ الْأَرْضَ بِاللَّيْلِ» إِنَّمَا ذَلِكَ ؛ لِأَنَّ الدَّابَّةَ تَنْشَطُ لِلسَّيْرِ بِاللَّيْلِ ،

وَكَذَلِكَ الْإِنْسَانُ لِحَرِّ النَّهَارِ ، وَبَرْدِ اللَّيْلِ ، وَلِهَذَا قَالَ النَّابِغَةُ (١) :

* بَرَدَ اللَّيْلُ عَلَيْهِ فَنَسَلَ *

أَيُّ : أَسْرَعَ .

- و«نَهَمْتُهُ» : شَهَوْتُهُ وَمُرَادُهُ وَمَا يَكْفِيهِ .

(الأمْرُ بِالرَّفْقِ بِالْمَمْلُوكِ)

- مَعْنَى : «عِفُّوا إِذْ أَعَفَّكُمْ اللَّهُ» أَيُّ : اتْرُكُوا الْكَسْبَ الْخَبِيثَ (٢) ، وَعِفُّوا

عَنْهُ ، إِذْ وَسَّعَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ وَأَغْنَاكُمْ ، وَعَلَيْهِ يَدُّ الْحَدِيثِ ، وَمَا قَبْلَ الْكَلَامِ وَبَعْدَهُ

أَنَّهُ فِي بَابِ الْمَطَاعِمِ وَالْمَالِ ، وَقَدْ يُحْتَمَلُ أَنْ يُرِيدَ : إِذَا أَخْرَجَكُمْ اللَّهُ مِنْ فُجُورِ

الْجَاهِلِيَّةِ إِلَى عَفَافِ الْإِسْلَامِ ، فَالْتَزِمُوا الْعِفَّةَ فِي كُلِّ شَيْءٍ .

- وَقَوْلُهُ : «وَعَلَيْكُمْ مِنَ الْمَطَاعِمِ بِمَا طَابَ» يُرِيدُ : مَا كَانَ مِنْهُ حَلَالًا .

(١) هو النَّابِغَةُ الْجَعْدِي ، دِيوَانُهُ (٩٠) ، وَصَدْرُهُ :

* عَسَلَانَ الدُّبِّ أَمْسَى قَارِبًا *

(٢) النَّصُّ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضٍ (٩٧/٢) .

(مَا جَاءَ فِي الْمَمْلُوكِ وَهَيْئَتِهِ)

- فِي رِوَايَةِ يَحْيَى: «تَجُوسُ النَّاسِ» بِجِيمٍ. وَفِي رِوَايَةِ^(١) ابْنِ وَهْبٍ وَابْنِ الْقَاسِمِ: «تَحُوسٌ» بِحَاءٍ غَيْرِ مُعْجَمَةٍ، وَهُمَا لُغَتَانِ. وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ: سَمِعْتُ أَبَاسِوَارَ الْغَنَوِيِّ يَقْرَأُ [قَوْلَهُ تَعَالَى]^(٢): ﴿فَجَاسُوا حِلَالِ الدِّيَارِ﴾ فَقَالَ: جَاسُوا وَحَاسُوا وَاحِدٌ، مَعْنَاهُ: وَطِئُوا، يُقَالُ: جَاسَتْهُمْ الْخَيْلُ.

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٣٨٢).

(٢) سُورَةُ الْإِسْرَاءِ، آيَةٌ: ٥، وَفِي الْمَحْتَسَبِ لِابْنِ جَنِّي (٢/١٥)، وَمِنْ ذَلِكَ قِرَاءَةُ أَبِي السَّمَّالِ . . . قَالَ أَبُو الْفَتْحِ: قَالَ أَبُو زَيْدٍ أَوْ غَيْرُهُ: قُلْتُ لَهُ إِنَّمَا هِيَ ﴿فَجَاسُوا﴾ فَقَالَ: حَاسُوا وَجَاسُوا وَاحِدٌ . . . وَأَبُو السَّمَّالِ هَذَا يَرُوي عَنْهُ أَبُو زَيْدٍ فِي «التَّوَادِرِ» (٣١٣) اسْمُهُ قَعْنَبُ ابْنُ أَبِي قَعْنَبِ الْعَدَوِيِّ، بَصْرِيٌّ، مِنْ فُصَحَاءِ الْأَعْرَابِ. يُرَاجَعُ: طَبَقَاتُ الْقُرَاءِ (٢/٢٧)، وَقِرَاءَتُهُ فِي الْمُحَرَّرِ الْوَجِيزِ (٩/٢٠)، وَالْبَحْرِ الْمَحِيطِ (٦/١٠)، وَالدَّرُّ الْمَصُونِ (٧/٣١٤)، وَغَيْرِهَا.

[كِتَابُ الْكَلَامِ]^(١)

(مَا كَرِهَ مِنَ الْكَلَامِ)

- مَعْنَى «بَاء» [١]: اِحْتَمَلَ وَالتَّرَمَّ^(٢)، وَرَجَعَ بِهِ، قَالَ تَعَالَى^(٣): ﴿إِنِّي أُرِيدُ أَنْ تَبِؤَآ بِإِثْمِي وَإِثْمِكَ﴾، وَقَالَ [تَعَالَى]^(٤): ﴿فَقَدْ بَاءَ بِغَضَبٍ مِنْكَ اللَّهُ﴾. وَأَصْلُ الْبَوَاءِ: اللَّزُومُ.

- وَقَوْلُهُ: «فَهُوَ أَهْلُكُهُمْ» [٢] يُرْوَى بِرَفْعِ الْكَافِ وَنَصْبِهَا، وَمَعْنَاهُمَا بَيْنٌ. قَالَ ابْنُ الْقَاسِمِ عَنِ مَالِكٍ^(٥): مَعْنَاهُ هُوَ أَفْشَلُهُمْ وَأَرْدَوْهُمْ، إِذْ يَقُولُ ذَلِكَ بِمَعْنَى أَنَّهُ خَيْرٌ مِنْهُمْ، وَبَسَطَهُ فِي «الْكَبِيرِ».

- وَقَوْلُهُ: «فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ» [٣]. أَي: إِنَّ الدَّهْرَ لَا يَفْعَلُ شَيْئًا، إِنَّمَا هُوَ مُصْرَفٌ مُدَبَّرٌ، وَالْفِعْلُ كُلُّهُ إِنَّمَا هُوَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَإِنَّمَا قَالَ ذَلِكَ ﷺ؛ لِأَنَّ الْعَرَبَ كَانَتْ تَنْسِبُ الْأَفْعَالَ إِلَى الدَّهْرِ، وَتَصِفُهُ بِالْجَوْرِ وَقِلَّةِ الْعَدْلِ، وَذَلِكَ

(١) الْمُوطَّأُ رَوَايَةٌ يَحْيَى (٩٨٤)، وَرَوَايَةٌ سُؤَيْدٍ (٥٢١)، وَتَفْسِيرُ غَرِيبِ الْمُوطَّأِ لِابْنِ حَبِيبٍ (١٧٠/٢)، وَالِاسْتِذْكَارُ (٢٧/٢٩٩)، وَالتَّمْهِيدُ (١٦/٣١١)، وَالتَّعْلِيقُ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٣٨٥)، وَالْمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْبَاجِيِّ (٧/٣٠٨)، وَالْقَبَسُ لِابْنِ الْعَرَبِيِّ (١١٦٢)، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (٣/١٤٨)، وَشَرْحُ الرُّرَقَائِيِّ (٤/٤٠٠)، وَكَشَفُ الْمُغَطَّى (٣٧٦).

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٣٨٣).

(٣) سُورَةُ الْمَائِدَةِ، آيَةُ: ٢٩.

(٤) سُورَةُ الْأَنْفَالِ، آيَةُ: ١٦.

(٥) النَّصُّ فِي الْمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْبَاجِيِّ (٧/٣٠٩).

كَثِيرٌ فِي الشَّعْرِ الْقَدِيمِ وَالْحَدِيثِ^(١). وَقَدْ يُمَكِّنُ [أَنْ] يُرَادَ بِذِمِّ الدَّهْرِ: ذِمُّ أَهْلِهِ،
 كَمَا يُقَالُ: لَيْلُهُ قَائِمٌ، وَيَوْمُهُ صَائِمٌ، فَيُنْسَبُ الْقِيَامُ إِلَى اللَّيْلِ، وَالصَّيَامُ إِلَى
 النَّهَارِ، وَإِنَّمَا هُوَ لِلقَائِمِ وَالصَّائِمِ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى^(٢): ﴿بَلْ مَكْرُ الْإِيلِ
 وَالنَّهَارِ﴾، وَ[قَوْلُهُ تَعَالَى]^(٣): ﴿نَاصِيَةٍ كَذِبَةٍ خَاطِئَةٍ﴾^(٤)، وَقَالَ جَرِيرٌ^(٥):

* وَنَمَتِ وَمَا لَيْلُ الْمَطِيِّ بِنَائِمِ *

كَمَا أَنَّهُ يُمَكِّنُ فِي قَوْلٍ مَنْ يَقُولُ: «يَا كَافِرٌ» أَنْ يُرِيدَ: يَا شَيْبَهَا بِالْكَافِرِ فِي
 أَخْلَاقِهِ، وَأَفْعَالِهِ، مِنْ غَيْرِ تَحْقِيقِ لِلْكَفْرِ عَلَيْهِ. وَيَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُهُمْ لِلرَّجُلِ: يَا
 شَيْطَانُ، وَلَيْسَ الْمُرَادُ أَنَّهُ شَيْطَانٌ عَلَى الْحَقِيقَةِ، فَإِذَا حُمِلَ التَّأْوِيلُ عَلَى هَذَا لَمْ
 يَكُنْ لَهُ مَدْخَلٌ فِي الْحَدِيثِ.

(مَا يُؤْمَرُ بِهِ مِنَ التَّحْفِظِ فِي الْكَلَامِ)

ب/١١٢

- قَوْلُهُ: «مِنْ رِضْوَانِ اللَّهِ» [٥]. يُرِيدُ مِمَّا يَرْضَاهُ اللَّهُ تَعَالَى.

- (١) الاستذكار لأبي عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْبَرِّ (٢٧/٣٠٥) فما بعدها، والتَّمْهِيدُ (١٦/٣٢٤) فما بعدها،
 وذكر جملة من الأشعار تجدها هناك.
 (٢) سورة سبأ، الآية: ٣٣.
 (٣) سورة العلق.
 (٤) ديوانه (٩٩٣)، وصدوره:

* لَقَدْ لُمْتِنَا يَا أُمَّ عَيْلَانَ فِي السَّرَى *

وهو من شواهد كتاب سيبويه (١/٨٠)، ومجاز القرآن لأبي عبيدة (١/٢٧٩، ٣٣٩، ٢/٩٦)،
 والمقتضب (٣/١٠٥، ٤/٣٣١)، والإنصاف (١٣٦)، والخزانة (١/٢٢٣) . . . وغيرها.

(مَا جَاءَ فِي الْغَيْبَةِ)

- «الغَيْبَةُ» [١٠] وَالْاِغْتِيَابُ - اِفْتَعَالٌ - ذِكْرُ الْمُسْلِمِ فِي غَيْبَتِهِ بِمَا يَكْرَهُ ذِكْرَهُ .
 - و«الْبُهْتَانُ» : الْبَاطِلُ ، وَقَدْ بَهْتَهُ - بِتَخْفِيفِ الْهَاءِ - ، وَمَنْ شَدَّدَهَا فَقَدْ
 أَخْطَأَ . أَيُّ : قُلْتَ فِيهِ مِنَ الْبَاطِلِ مَا حَيَّرْتَهُ بِهِ . يُقَالُ : بَهَتَ فُلَانٌ فُلَانًا فَبُهَتَ ،
 أَيُّ : تَحَيَّرَ فِي كَذِبِهِ ^(١) . وَقِيلَ : بَهْتَهُ : وَاجَهَهُ بِمَا لَمْ يَفْعَلْهُ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُهُ ^(٢) : «إِنَّ
 الْيَهُودَ قَوْمٌ بُهَتُوا» - بِضَمِّ الْهَاءِ - .

(مَا جَاءَ فِيْمَا يُخَافُ مِنَ اللَّسَانِ)

- رَوَى الْقَعْنَبِيُّ ^(٣) : «أَلَا تُخْبِرُنَا» [١١] بِالرَّفْعِ ، وَهَمْزَةٌ مَزِيدَةٌ قَبْلَ «لَا»
 وَهُوَ الصَّحِيحُ ، وَالْمُرَادُ بِ«أَلَا» هَذِهِ عِنْدَ الْعَرَبِ : الْعَرَضُ وَالِاسْتِدْعَاءُ وَالْحَثُّ ،
 كَقَوْلِهِ : أَلَا تَفْعَلُ ، أَلَا تَنْزِلُ ، يَحْضُهُ عَلَى ذَلِكَ . وَمَنْ حَذَفَ الْهَمْزَةَ فَالْوَجْهُ فِيهِ
 أَيْضًا أَنْ يَرْفَعَ الْفِعْلَ ، وَيُرِيدُ مَعْنَى الْعَرَضِ بِعَيْنِهِ ، كَمَا يُقَالُ فِي التَّقْرِيرِ : أَمَا
 تَرَى ، وَهِيَ اللَّغَةُ الْفَصِيحَةُ ، وَرَبَّمَا حَذَفُوا الْهَمْزَةَ فَقَالُوا : مَا تَرَى ، وَهِيَ لُغَةٌ
 ضَعِيفَةٌ ، قَالَ الشَّاعِرُ :

مَا تَرَى أَيُّ مَارِقٍ بَيْنَ سَعْيٍ وَدَابِقٍ

(١) الغريبن للهروي (١/٢٢٥) .

(٢) النهاية لابن الأثير (١/١٦٥) .

(٣) روايته في الاستذكار لأبي عمر بن عبد البر (٢٧/٣٣١) ، والتمهيد (١٦/٣٥١) ، والمنتقى

لأبي الوليد الباجي (٧/٣١٢) .

وَاسْتَعْمَلَهُ ابْنُ الْمُعْتَزِّ فَقَالَ^(١):

مَا تَرَى نِعْمَةَ السَّمَاءِ عَلَى الْأَرْضِ وَشُكْرَ الرِّيَاضِ لِلْأَمْطَارِ

أَرَادَ: أَمَا تَرَى، فَعَلَى هَذِهِ الَّلُغَةِ تَقُولُ: لَا تُخْبِرُنَا، عَلَى مَعْنَى: أَلَا تُخْبِرُنَا،
وَالْأَجُودُ فِيمَنْ رَوَاهُ هَكَذَا: أَنْ تَكُونَ الْأَفْعَالُ الَّتِي تُرْفَعُ عَلَى لَفْظِ الْأَخْبَارِ،
وَالْمُرَادُ بِهَا الْأَمْرُ أَوْ الرَّغْبَةُ، كَمَا يُقَالُ: يَرْحَمُ اللَّهُ زَيْدًا، وَيَعْفِرُ اللَّهُ لَكَ، فَيُرْفَعُ
الْفِعْلَانِ، وَالْمَعْنَى مَعْنَى سُؤَالِ الرَّحْمَةِ وَالْمَغْفِرَةِ.

وَرَوَى ابْنُ نَافِعٍ وَمُطَرِّفٌ^(٢): «أَلَا تُخْبِرُنَا» بِالتَّشْدِيدِ، وَمَعْنَاهُمَا كَمَعْنَى
«هَلَّا» وَالْهَمْزَةُ بَدَلٌ مِنَ الْهَاءِ، وَمَعْنَاهُمَا التَّخْضِيفُ.

- وَقَوْلُهُ: «مَا بَيْنَ لَحْيَيْهِ» قِيلَ: لِسَانُهُ^(٣)، وَقِيلَ: بَطْنُهُ^(٤)، وَاللَّحْيُ:
عَظْمُ الْأَسْنَانِ الَّلَّذِي تَبَتُّ عَلَيْهِ اللَّحْيَةُ. وَمَعْنَى: «يَجْبَدُ لِسَانَهُ» أَي: يَمُدُّهُ^(٥).
يُقَالُ: جَبَدَ الشَّيْءَ وَجَذَبَهُ، وَهُمَا لُغَتَانِ، وَهُوَ مِنَ الْمَقْلُوبِ.

(مَا جَاءَ فِي مَنَاجَاةِ اثْنَيْنِ دُونَ وَاحِدٍ)

- «النَّجْوُ» [١٣]: اسْمٌ يَقُومُ مَقَامَ الْمَصْدَرِ، وَالتَّجْوَى: السَّرَارُ. وَقَدْ
نَجَوْتُ فُلَانًا، أَي: نَاجَيْتُهُ، وَنَجَوْتُهُ: إِذَا اسْتَنْكَهْتُهُ وَنَجَوْتُ الشَّيْءَ: إِذَا

(١) ديوانه (٣٥٩/٢) (دار المعارف).

(٢) الرواية في التعلیق علی الموطأ لأبي الوليد الوقيسي (٣٨٩/٢)، ولم ينسبها إليهما.

(٣) مشارق الأنوار للقاضي عياض (٣٥٦/١).

(٤) في الأصل: «بطانه».

(٥) النص في التعلیق علی الموطأ لأبي الوليد الوقيسي (٣٨٩/٢).

خَلَصْتُهُ، وَنَجَوْتُ الْجِلْدَ: إِذَا سَلَخْتُهُ، وَنَجَوْتُ الْعَقَبَ^(١): إِذَا خَلَصْتَهُ وَنَقَيْتَهُ لِتَمْتِلَهُ وَتَرَا، وَالتَّجِي: الْمُنَاجِي، وَهُوَ مَصْدَرٌ، كَالصَّهِيلِ وَالتَّهْيِيقِ يَقَعُ عَلَى الْوَاحِدِ وَالْجَمَاعَةِ، كَمَا تَقُولُ: رَجُلٌ عَدْلٌ وَصَوْمٌ.

- وَمَنْ رَوَى: «إِذَا كَانَ ثَلَاثَةٌ» [١٤] رَفَعَ الثَّلَاثَةَ، وَجَعَلَ «كَانَ» تَامَّةً، وَمَنْ رَوَى: «إِذَا كَانُوا ثَلَاثَةً» نَصَبَ الثَّلَاثَةَ، وَجَعَلَ «كَانَ» نَاقِصَةً، وَكَذَا كَانَ يَرَوِيهِ ابْنُ وَضَّاحٍ.

(مَا جَاءَ فِي إِصَاعَةِ الْمَالِ)

- قَوْلُهُ: «تَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ» [٢٠] أَي: تَمَسَّكُوا. يُقَالُ: عَصِمَ بِهِ وَاعْتَصَمَ بِهِ، وَتَمَسَّكَ وَاسْتَمَسَكَ وَامْتَنَعَ مِنْ غَيْرِهِ، وَالْعِصْمَةُ: الْمَنْعَةُ، وَمِنْهُ يُقَالُ لِلدُّرْقَةِ عِصْمَةٌ. وَ«الْحَبْلُ» فِي كَلَامِ الْعَرَبِ يَتَصَرَّفُ عَلَى وُجُوهِ^(٢)، مِنْهَا: الْعَهْدُ، وَهُوَ الْأَمَانُ، قَالَ^(٣):

وَإِذَا تَجَوَّزَهَا حِبَالُ قَبِيلَةٍ أَخَذَتْ مِنَ الْأُخْرَى إِلَيْكَ حِبَالَهَا

وَالْحَبْلُ فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ: الْمَوَاصِلَةُ^(٤). وَ«حَبْلُ اللَّهِ» قِيلَ: الْقُرْآنُ^(٥)،

(١) فِي الصَّحَاحِ (عَقَب): «الْعَقَبُ: الْعَصَبُ الَّذِي يُعْمَلُ مِنْهُ الْأُوتَارُ».

(٢) الْمُتَنَقَّى لِأَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِي (٣١٥/٧)، عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ (١١٨/٥).

(٣) هُوَ الْأَعْسَى، وَالْبَيْتُ فِي دِيْوَانِهِ «الصُّبْحُ الْمُنِيرُ» (٢٤).

(٤) الْمُتَنَقَّى لِأَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِي (٣١٥/٧).

(٥) النَّصُّ فِي التَّغْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَيْسِيِّ (٣٩٠/٢).

وَهُوَ الْأَوْلَى، وَقِيلَ: الْجَمَاعَةُ، وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ^(١): الْاِعْتِصَامُ بِحَبْلِ اللَّهِ: اتِّبَاعُ الْقُرْآنِ وَتَرْكُ الْفُرْقَةِ.

- وَمَعْنَى «قِيلَ وَقَالَ»: أَحَادِيثُ النَّاسِ^(٢) الَّتِي يَحُوضُونَ فِيهَا مِمَّا فِيهِ الْوِزْرُ عَلَى قَائِلِهِ، أَوْ مَا لَا فَايِدَةَ فِيهِ. وَمَنْ رَوَى: «قِيلَ وَقَالَ» - بِفَتْحِ اللَّامَيْنِ جَعَلَهُمَا فِعْلَيْنِ مَاضِيَيْنِ حَكَاهُمَا. وَعَبَّرَ بـ^(٣) «قِيلَ» عَنْ كُلِّ قَوْلٍ لَمْ يُذَكَّرْ قَائِلُهُ، وَعَبَّرَ بـ«قَالَ» عَنْ [كُلِّ] قَوْلٍ ذُكِرَ قَائِلُهُ، عَلَى مَعْنَى قِيلَ كَذَا، وَقَالَ فَلَانٌ كَذَا. وَمَنْ خَفَضَهُمَا وَأَعْرَبَهُمَا: جَعَلَهُمَا اسْمَيْنِ لِلْقَوْلِ، كَمَا قَالَ الشَّاعِرُ: /

كَرِيْمُ الْفِعْلِ فِي عَوْدٍ وَبَدَأٍ نَزِيهَ السَّمْعِ عَنْ قِيلٍ وَقَالَ

قَالَ: وَأَمَّا قَوْلُ الْآخِرِ^(٤):

أَصْبَحَ الدَّهْرُ وَقَدْ أَلْوَى بِهِمْ غَيْرَ تَقْوَا لِكَ مِنْ قِيلٍ وَقَالَ
فَإِنَّهُ يُرْوَى: «مِنْ قِيلٍ» عَلَى حِكَايَةِ الْفِعْلِ، و«مِنْ قِيلٍ» عَلَى أَنَّهُ اسْمٌ.

(مَا جَاءَ فِي عَذَابِ الْعَامَّةِ بِعَمَلِ الْخَاصَّةِ)

- «اسْتَحَلُّوا الْعُقُوبَةَ» [٢٣]. أَي: اسْتَوْجَبُوا أَنْ تَحِلَّ بِهِمُ الْعُقُوبَةُ، وَاسْتَحَقُّوا أَنْ تَحِلَّ بِهِمْ، وَكَذَا رَوَاهُ الْقُنَازِعِيُّ^(٥) بِالْقَافِ.

(١) غريب الحديث (١١٧/٥)، وعنه في «الغريبين» للهروي، والمُنْتَقَى لأبي الوليد الباجي (٣١٥/٧).

(٢) الاستذكار لأبي عمر بن عبد البر (٣٦٢/٢٧).

(٣) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٣٩٠/٢). وَأَنْشَدَ الْبَيْتَ الْأَوَّلَ.

(٤) أنشده أبو علي الفارسي في «الحجّة».

(٥) هُوَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَرْوَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَنْصَارِيِّ الْقُرْطُبِيُّ الْمَعْرُوفُ بِـ«الْقُنَازِعِيِّ»

و«الْقُنَازِعِيُّ» نِسْبَةٌ لَمْ يَذْكُرْهَا الْمُؤَلِّفُونَ فِي الْأَنْسَابِ، قَالَ ابْنُ بَشْكَوَالٍ: نَسَبْتَهُ إِلَى صِنْعَتِهِ، =

(مَا جَاءَ فِي التَّقْوَى حَقِيقَةً)

- «التَّقْوَى»: فَعَلَى، مِنْ وَقِيَّ يَقِي وَيَقَاةً، وَأَصْلُهُ وَقَوَى، أُبْدِلَتِ الْوَاوُ تَاءً، كَمَا فَعَلُوا فِي كَثِيرٍ.

والتَّقْوَى: الَّذِي تَرَجَّمَ بِهِ. مَالِكٌ: هِيَ جَمْعُ تَقَاةٍ، وَهِيَ حِجَابٌ يُجْعَلُهُ الْعَبْدُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الذَّنْبِ مِنَ الْعَزْمِ، قَالَ تَعَالَى^(١): ﴿وَلَقَدْ عَاهَدْنَا آلَ آدَمَ مِنْ قَبْلُ فَنَسَى وَلَمْ نَجِدْ لَهُمْ عَزْمًا﴾ ﴿١١٩﴾ أَي: لَمْ يَجْعَلْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْمَعْصِيَةِ وَقَاةً فِي الْإِحْتِرَازِ مِنْ عَدُوِّكَ كَانَ حُدْرَ مِنْهُ.

- و«بَخٍ بَخٍ»: كَلِمَةٌ تَقَالُ عِنْدَ اسْتِعْظَامِ الشَّيْءِ، وَالتَّعَجُّبِ مِنْهُ^(٢)، وَفِيهَا لُغَتَانِ: بَخٍ بَخٍ، بِتَسْكِينِ الْخَاءِ فِيهِمَا جَمِيعًا، وَبَخٍ بَخٍ، بِكَسْرِ الْخَاءِ الْأُولَى وَتَنْوِينِهَا، وَتَسْكِينِ الثَّانِيَةِ لِلْوَقْفِ، فَإِذَا وَصَلَتِ الثَّانِيَةُ بِكَلَامٍ كَسَرَتْهَا وَنَوَّنَتْهَا، فَقُلْتُ: بَخٍ بَخٍ يَا هَذَا، وَتَنْوِينُهَا عِنْدَ النَّحْوِيِّينَ عَلَامَةٌ لِتَنْكِيرِهَا، وَتَسْكِينُهَا

= وقال الداودي في «طبقات المفسرين»: نسبة إلى ضَيْعَةٍ من بلادِ الْمَغْرِبِ؟! ولا يخفى ما بين «ضَيْعَةٍ» و«صَنْعَةٍ» من التَّشَابُهِ فِي الرَّسْمِ، فقيهٌ مالكيٌّ، «كَانَ عَالِمًا عَامِلًا، وَفِيهَا حَافِظًا، وَرَعًا، مُتَّقِنًا، دَيْتًا، مُتَهَجِّدًا بِالْقُرْآنِ، عَالِمًا بِتَفْسِيرِهِ وَأَحْكَامِهِ، وَحَلَالِهِ وَحَرَامِهِ، بَصِيرًا بِالْحَدِيثِ...» أَخْبَارُهُ فِي: جذوة المقتبس (٢٧٨)، وَبُغْيَةُ الْمَلْتَمَسِ (٣٧١)، وَالدِّيَابِجِ الْمُدْهَبِ (٤٨٥/١)، وَغَايَةُ النَّهَايَةِ (٣٨٠/١)، وَطَبَقَاتِ الْمَفْسَرِينَ (٢٨٧/١)، وَهُوَ شَرَحٌ عَلَى الْمُوطَأِ مَشْهُورٌ فِي خَزَائِنِ بِلَادِ الْمَغْرِبِ مِنْهُ نَسَخٌ.

(١) سورة طه.

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٣٩٢/٢)، وَمَشَارِقِ الْأَنْوَارِ (٧٩/١).

عَلَامَةٌ لِتَعْرِيفِهَا، وَيُقَالُ: بِهِ بِهِ^(١) فِي مَعْنَاهَا، قَالَ الشَّاعِرُ:

أَنَا فِي أَكْرَمِ سِنَخٍ بَخٍ وَفِي أَكْرَمِ جَذَلٍ
مَنْ عَزَانِي قَالَ بِهِ بِهِ سِنَخٌ ذَا أَكْرَمٍ أَصْلٍ

(مَا جَاءَ فِي تَرْكَةِ النَّبِيِّ ﷺ)

- رَوَى يَحْيَى: «لَا يَفْتَسِمُ وَرَثَتِي دَنَانِيرٌ» وَرَوَى غَيْرُهُ: «دِينَارًا» وَهُوَ

الصَّحِيحُ؛ لِأَنَّهُ إِنَّمَا قَصَدَ الْإِخْبَارَ بِالْأَقْلِّ مُبَالَغَةً؛ لِيَدْخُلَ فِيهَا مَا فَوْقَهُ، وَالْوَاحِدُ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ أَعَمُّ عِنْدَ أَهْلِ اللُّغَةِ؛ لِأَنَّهُ يُفْتَضِي الْجِنْسَ وَالْقَلِيلَ وَالكَثِيرَ.

(١) اللسان(ببه) عن يعقوب، وأنشد البيت الثاني منهما. ويُراجع: الأبدال ليعقوب بن السكيت (١٢٨)، ولم يورد الشاهد.

[كِتَابُ جَهَنَّمَ]^(١)

(مَا جَاءَ فِي صِفَةِ جَهَنَّمَ)

- هَكَذَا رَوَى جَمِيعُ الرُّوَاةِ: «لَهِي أَسْوَدُ» [٢]، وَإِنَّمَا الْوَجْهُ^(٢): «لَهِي أَشَدُّ سَوَادًا»، وَنَظِيرُهُ قَوْلُ عُمَرَ: «وَمَنْ ضَيَّعَهَا فَهُوَ لِمَا سِوَاهَا أَضْيَعُ» عَلَى مَا تَقَدَّمَ أَوَّلَ الْكِتَابِ، وَالْقِيَّاسُ: أَشَدُّ إِضَاعَةً، وَأَكْثَرُ مَا يَأْتِي مِثْلُ هَذَا فِي الشُّعْرِ، كَقَوْلِ الرَّاجِزِ:^(٣)

جَارِيَةٌ فِي دِرْعَهَا الْفَضْفَاضِ
أَبْيَضَ مِنْ أُخْتِ بِنِي بَيَّاضِ

وَقَالَ ذُو الرُّمَّةِ^(٤):

وَمَا سَنَّتَا خَرْقَاءُ وَاهِيَّتَا الْكُلَا
سَقَى بِهِمَا سَاقٍ وَلَمَّا تَبَلَّلَا
بِأَضْيَعٍ مِنْ عَيْنَيْكَ لِلدَّمْعِ كُلَّمَا
تَوَهَّمْتَ رَبْعًا أَوْ تَدَكَّرْتَ مَنَزِلًا

- و«جَهَنَّمَ» اسْمٌ مَعْرُوفٌ عِنْدَ الْعَرَبِ، وَلَكِنَّهُمْ يَقُولُونَ: بَيْتُ جَهَنَّمَ: إِذَا كَانَتْ

(١) الْمُوطَّأُ رَوَايَةٌ يَحْيَى (٩٩٤)، وَرَوَايَةٌ أَبِي مُصْعَبٍ الزُّهْرِيُّ (١٧٣/٢)، وَرَوَايَةٌ سُؤَيْدِ (٥٢٨)، وَالِاسْتِذْكَارُ (٣٩٠/٢٧)، وَالتَّمْهِيدُ (٤٣٣/١٦)، وَالتَّلْعِيقُ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٣٩٣/٢)، وَالْمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْبَاجِيِّ (٣١٨/٧)، وَالْقَبْسُ لِابْنِ الْعَرَبِيِّ (١١٩٣)، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (١٥٥/٣)، وَشَرْحُ الزُّرْقَانِيِّ (٤١٦/٤).

(٢) التَّصُّ فِي التَّلْعِيقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢٦٧/٢).

(٣) هُوَ رُوَيْبَةُ بْنُ الْعَجَّاجِ، وَالشَّاهِدُ فِي مَلْحَقَاتِ دِيْوَانِهِ (١٧٦) وَقَبْلَهُ:

* لَقَدْ أَتَى فِي رَمَضَانَ الْمَاضِي *

(٤) تَقَدَّمَ ذَكَرَهُمَا فِي الْجُزْءِ الْأَوَّلِ (١٨).

بَعِيدَةَ الْقَعْرِ، وَقَالُوا: جَهَنَّمُ فِي اسْمِ رَجُلٍ، كَأَنَّهُمْ أَرَادُوا أَنَّهُ بَعِيدُ الْغُورِ، لَا يُدْرِكُ مَا عِنْدَهُ، وَلَا يُسْتَخْرَجُ مَا فِي قَلْبِهِ لِدَهَائِهِ، قَالَ الْأَعَشَى^(١):

دَعَوْتُ خَلِيلِي مَسْحَلًا وَدَعَا لَهُ جَهَنَّمَ جَدْعًا لِلْهَجِينِ الْمُدَمِّمِ

وَقَدْ زَعَمَ قَوْمٌ أَنَّ «جَهَنَّمَ» مُشْتَقَّةٌ مِنَ التَّجَهُّمِ، وَهُوَ عُبُوسُ الْوَجْهِ وَالتَّقَطُّيبُ، وَهَذَا يُوجِبُ أَنْ تَكُونَ التُّونُ الَّتِي فِيهَا لَزِيادَةَ فَائِدَةٍ، وَأَنْ يَكُونَ وَزْنُهَا فَعْنَلًا، وَهَذَا بِنَاءٌ غَيْرٌ مَعْرُوفٍ، وَالَّذِي عَلَيْهِ الْجُمْهُورُ أَنَّهُ اسْمٌ أَعْجَمِيٌّ مَعْرَبٌ^(٢).

(١) ديوانه «الصُّبْحُ الْمُنِيرُ» (٩٥).

(٢) يُرَاجَعُ: الْمَعْرَبُ لِلْجَوَالِيْقِيِّ (١٥٥)، وَقَصْدُ السَّبِيلِ لِلْمُجَبِّي (٤١٣/١).

[كِتَابُ الصَّدَقَةِ] (١)

(التَّرْغِيبُ فِي الصَّدَقَةِ)

- «الْفَلُوُّ»: هُوَ الْمُهْرُ^(٢)؛ لِأَنَّهُ يُفْلَى عَنْ أُمَّهِ، أَيُّ: يُعْزَلُ، وَحُكِيَ «فَلُوُّ»
وَأَنْكَرَهُ ابْنُ دُرَيْدٍ.

- و«بَيْرِحَاءُ»: مَوْضِعٌ^(٣) بِقُرْبِ الْمَسْجِدِ، يُعْرَفُ بِقَصْرِ بَنِي حُدَيْلَةَ^(٤)،
وَيُقَالُ: بَيْرِحَاءُ، وَبَيْرِحَاءُ، وَبَيْرِحَاءُ، وَبَيْرِحَاءُ، وَبَيْرِحَاءُ، وَرِوَايَةُ الْأَنْدَلُسِيِّنَ

(١) الْمُوطَّأُ رِوَايَةٌ يَحْتَمِي (٩٩٥)، وَرِوَايَةُ أَبِي مُصْعَبٍ الزُّهْرِيُّ (١٧٤/٢)، وَرِوَايَةُ سُؤَيْدٍ (٥٣٧)،
وَرِوَايَةُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ (٣٢٨)، وَتَفْسِيرُ غَرِيبِ الْمُوطَّأِ لابن حَبِيبٍ (١٧٧/٢)، وَالِاسْتِذْكَارُ
(٣٩٣/٢٧)، وَالتَّمْهِيدُ (٤٣٥/١٦)، وَالتَّلْعِيقُ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٣٩٥/٢)،
وَالمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْبَاجِيِّ (٣١٩/٧)، وَالْقَبَسُ لابن الْعَرَبِيِّ (١١٨٨/٣)، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ
(١٥٦/٣)، وَشَرْحُ الزُّرْقَانِيِّ (٤٢١/٤)، وَكَشْفُ الْمَغْطَى (٣٨١).

(٢) النَّصُّ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضِ (١٥٨/٢) وَنَقَلَ عَنْ ابْنِ دُرَيْدٍ.

(٣) النَّصُّ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضِ (١١٥/١)، وَيَرَاجِعُ: مَعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٦٢٢/١)،
وَالْمَغَانِمُ الْمَطَابَةُ (٣٦)، وَوَفَاءُ الْوَفَاءِ (٩٦٥).

(٤) كَذَا هُنَا، وَفِي مَعْجَمِ الْبُلْدَانِ، وَضَبَطَهَا نَاشِرُهُ بِضَمِّ الْجِيمِ، وَالصَّوَابُ فَتَحَهَا لَوْ صَحَّ أَنَّهَا
«جَدَيْلَةٌ» لِكَرْنِ الصَّوَابِ أَنَّهَا «جَدَيْلَةٌ» بِحَاءٍ مُهْمَلَةٍ مَضْمُومَةٍ. كَذَا قَالَ الْقَاضِي عِيَاضُ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. وَ«بَنُو حُدَيْلَةَ» حَيٌّ مِنَ الْأَنْصَارِ «بِحَاءٍ مُهْمَلَةٍ مَضْمُومَةٍ، وَدَالٍ مُهْمَلَةٍ مَفْتُوحَةٍ، وَهُمْ
بَنُو مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ مَالِكِ بْنِ النَّجَّارِ بْنِ الْحَزْرَجِ، وَهُمْ رَهْطُ أَبِي بِنِ كَعْبٍ. وَ«جَدَيْلَةٌ»
أُمَّهُمْ بِنْتُ مَالِكِ بْنِ زَيْدِ مَنَاةَ بْنِ حَبِيبِ بْنِ عَبْدِ حَارِثَةَ بْنِ مَالِكِ بْنِ غَضَبِ بْنِ جُشَمِ بْنِ
الْحَزْرَجِ» هَلْكَذَا قَالَ ابْنُ حَبِيبٍ فِي مُخْتَلَفِ الْقَبَائِلِ وَمُؤْتَلَفِهَا (٣١٠) بِتَحْقِيقِ شَيْخِنَا الْعَلَّامَةِ
الْأَسْتَاذِ حَمْدِ الْجَاسِرِ - حَفِظَهُ اللَّهُ تَعَالَى - .

والمغاربة بضمّ الرّاء في الرّفْع، وفتحها في التّصْب، وكسرها في الجرّ مع الإضافة أبداً إلى حا. قال أبو الوليد الباجي^(١): وأنكر أبوذر الضمّ والإغراب في الرّاء، وقال: إنّما هي بفتح الرّاء، وفي كلّ حالٍ قال: وعليه أدركت أهل العلم بالمشرق، وقال لي أبو عبد الله/ الصوري^(٢): إنّما هي بفتح الباء والرّاء في كلّ حالٍ: بفتحها. قال: واتفق هو وأبوذر وغيرهما من الحفاظ على أنّ من رفع الرّاء حال الرّفْع فقد غلط^(٣)، قال: واللفظتان اسم للموضع، وليست بيتر مضافة إلى موضع.

ب/١١٣

قال الشيخ - وفقه الله - : وعلى رواية الأندلسيين^(٤) ضبطنا هذا الحرف من طريق ابن أبي جعفر في «مسلم»، وبكسر الباء وفتح الرّاء، والقصر في «الموطأ» من طريق ابن عتاب وابن حمدين^(٥)، وغيرهما، وبضمّ الرّاء وفتحها

(١) المنتقى لأبي الوليد الباجي (٧/٣٢٠)، ونقل نصّه هذا السهمودي في وفاء الوفاء (٩٦٥)، وفيه: «وأنكر أبو بكر الأصم...» وهذه العبارة تحريف عن «أبوذر الضمّ» ومثله تماماً في معجم البلدان؟!

(٢) تقدّم التعريف به (١/٢٢٥).

(٣) بعدها في «المنتقى»: «وعلى ذلك كذا نقرأه على شيوخ بلدنا، وعلى القول الأول أدركت أهل الحفظ والعلم بالمشرق. وهذا الموضع يُعرف بقصر بني حرّمة [جديلة] وهو موضع بفناء مسجد المدينة على ساكنها السّلام».

(٤) النصّ في مشارق الأنوار للقاضي عياض (١/١١٥، ١١٦).

(٥) ابن عتاب تقدّم ذكره، وابن حمدين، مُحَمَّد بن عليّ بن عبد العزيز التّغليبي القرطبيّ قاضي الجماعة بقرطبة، أبو عبد الله (ت: ٥٠٨هـ) من شيوخه: ابن عبد البرّ، وحاتم الطّرابلسي، وأبو العباس العذريّ. ومن تلاميذه: القاضي عياض، وابن عطية المفسّر... وغيرهما. =

مَعًا وَالْقَصْرِ، قَيْدَهُ الْأَصِيلِيُّ، وَقَدْ رَوَاهُ مُسْلِمٌ مِنْ طَرِيقِ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ:
«بَرِيحًا» هَكَذَا ضَبَطْنَاهُ عَنْ شُيُوخِنَا عَنِ الْعُدْرِيِّ وَالسَّمْرِقَنْدِيِّ وَغَيْرِهِمَا.

وَذَكَرْنَا فِيمَا تَقَدَّمَ أَنْفًا «بَخٍ» وَأَنَّهَا كَلِمَةٌ تُقَالُ عِنْدَ تَعْظِيمِ الْأَمْرِ، وَالتَّعَجُّبِ
مِنْهُ، وَذَكَرْنَا مَا فِيهَا مِنَ اللَّغَاتِ، وَمِنْ الشَّوَاهِدِ عَلَيْهِ قَوْلُ الْكُمَيْتِ^(١):

* بَخٍ لِلْوَعِيدِ وَلِلرَّهْبِ *

- وَيُرْوَى: «رَابِحٌ، وَرَابِحٌ» فَمَنْ رَوَى «رَابِحٌ» فَمَعْنَاهُ: يُعَوِّدُ عَلَيْهِ مِنْ هَيْئَةِ
الرَّيْحِ^(٢)، فَيَجَازِي بِأَضْعَافِهِ. وَكَانَ الْوَجْهُ أَنْ يُقَالَ: مَرْبُوحٌ فِيهِ، وَلَكِنَّ الْعَرَبَ
أَجْرَتْ هَذِهِ اللَّفْظَةَ مُجْرَى التَّسْبِ، كَمَا قَالُوا: عَيْشَةٌ رَاضِيَةٌ، قَالَ الشَّاعِرُ:^(٣)

وَأَنَّ لِقَاهَا فِي الْمَنَامِ وَغَيْرِهِ وَإِنْ لَمْ تَجِدْ بِالْبَدْلِ عِنْدِي لِرَابِحٍ

- وَكَذَلِكَ ذَكَرْنَا فِيمَا تَقَدَّمَ: «يَا نِسَاءَ الْمُؤْمِنَاتِ» وَأَنَّ رَفَعَ النِّسَاءِ كَمَا يُرْفَعُ
الْمُنَادَى الْمُفْرَدُ، وَأَنْتَ مُخَيَّرٌ فِي «الْمُؤْمِنَاتِ» إِنْ شِئْتَ ضَمَمْتَ التَّاءَ، وَإِنْ
شِئْتَ كَسَرْتَهَا، كَمَا يُقَالُ: يَازِيدُ الطَّوِيلُ وَالطَّوِيلُ، فَتَرْفَعُ الصِّفَةَ تَارَةً عَلَى لَفْظِ

= وصفه ابن عطية بأنه: «من أفراد الرجال جلالته، وعلمًا، ومعرفةً، وصلابةً في الحق،
ونفوذًا في منافع المسلمين» أخباره في: الصلة (٢/٥٧٠)، وفهرست ابن عطية (٨٤)،
والغنية للقاضي عياض (١١٦)، وبغية الملتمس (١٠٣)، وأزهار الرياض (٣/٩٥).

(١) تقدم ذلك ص (٥٢٩)، والبيت في ديوان الكميت (١/١٢٨).

(٢) التَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٣٩٥). وَيُرَاجَعُ: تَفْسِيرُ غَرِيبِ

الْمُوطَّأِ لِابْنِ حَبِيبٍ (٢/١٧٨)، وَالْمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْبَاجِيِّ (٧/٣٢٠).

(٣) لَمْ أَقِفْ عَلَيْهِ بَعْدُ، وَأَنْشَدَ ابْنُ حَبِيبٍ (٢/١٧٨).

مِنْ اتَّقَى اللَّهَ فَذَلِكَ الَّذِي سَبَقَ إِلَى الْمُتَجَرِّبِ الرَّابِحِ

«زَيْدٍ»، وَتَنْصَبُ تَارَةً عَلَى مَوْضِعِهِ، وَذَكَرْنَا الْوَجْهَ فِي رِوَايَةٍ مَنِ فَتَحَ هَمْزَةَ النَّسَاءِ وَأَضَافَهُنَّ إِلَى الْمُؤْمِنَاتِ، وَأَنَّهُ بِمَنْزِلَةِ قَوْلِ الْعَرَبِ: مَسْجِدِ الْجَامِعِ، وَصَلَاةِ الْأَوْلَى، فَغَيْنِنَا عَنْ إِعَادَةِ ذَلِكَ.

- وَتَقَدَّمَ أَنَّ «الْكُرَاعَ» مِنَ الْإِنْسَانِ، وَمِنَ الدَّوَابِّ، وَسَائِرِ الْمَوَاشِي: مَا دُونَ الْكَعْبِ.

- وَقَوْلُهُ: «شَاءٌ وَكَفْنَهَا» [٥]. كَانُوا يَسْلُخُونَ الشَّاءَ، وَيُلْبِسُونَهَا عَجِينًا^(١)، ثُمَّ يُعَلِّقُونَهَا فِي الْبُيُوتِ؛ لِئَلَّا يَسِيلَ مِنْ وَدَكِهَا شَيْءٌ، وَكَانُوا رَبَّمَا عَلَّقُوا الشَّاءَ الْمَسْلُوخَةَ فِي الثُّورِ، دُونَ أَنْ يُلْبِسُوهَا عَجِينًا، وَوَضَعُوا تَحْتَهَا ثَرِيدَةً فَيَقْطُرُ فِيهَا شَحْمَهَا.

(مَا جَاءَ فِي التَّعْفُفِ عَنِ الْمَسْأَلَةِ)

- رَوَى بَعْضُهُمْ: «مَا يَكُنْ عِنْدِي مِنْ خَيْرٍ» [٧]. بِالْجَزْمِ عَلَى مَعْنَى الشَّرْطِ، وَرَوَى بَعْضُهُمْ: «مَا يَكُونُ عِنْدِي» بِالرَّفْعِ عَلَى أَنْ تَكُونَ «مَا» بِمَعْنَى «الَّذِي»^(٢)، وَكِلَاهُمَا صَحِيحٌ، إِلَّا أَنَّ الشَّرْطَ هَلُنَا أَحْسَنُ لِمَجِيءِ الشُّرُوطِ الْمَذْكُورَةِ بَعْدَهُ.

- وَرَوَى يَحْيَى وَجَمَاعَةٌ: «لِيَأْخُذَ أَحَدُكُمْ... فَيَحْتَطِبَ» [١٠]. وَرَوَاهُ ابْنُ بُكَيْرٍ، وَالْقَعْنَبِيُّ، وَابْنُ نَافِعٍ: «لَأَنْ يَأْخُذَ» وَهُوَ الصَّحِيحُ، وَكَذَا ثَبَّتَ فِي كِتَابِي مِنْ رِوَايَةِ يَحْيَى، وَمَنْ رَوَاهُ: «يَأْخُذُ» فَمَجَازُهُ أَنَّهُ أَرَادَ: لَأَنْ يَأْخُذَ، فَلَمَّا حَذَفَ

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٣٩٥).

(٢) الْمَصْدَرُ نَفْسُهُ.

النَّاصِبَ رَفَعَ الْفِعْلَ^(١)، وَرَبَّمَا فَعَلَتِ الْعَرَبُ مِثْلَ ذَلِكَ، إِلَّا أَنَّهُ قَلِيلٌ، وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ^(٢): «تَسْمَعُ بِالْمُعَيْدِي خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَرَاهُ». وَإِنَّمَا الْوَجْهُ: لِأَنَّ تَسْمَعَ، وَعَلَيْهِ تَأَوَّلَ قَوْمٌ^(٣): ﴿قُلْ أَغَيْرَ اللَّهِ تَأْمُرُونِي أَعْبُدُ﴾، وَمِنْهُ قَوْلُ طَرْفَةَ^(٤):

أَلَا أَيُّهَذَا الزَّاجِرِي أَحْضَرُ الْوَعْيِ وَأَنْ أَشْهَدُ اللَّذَاتِ هَلْ أَنْتَ مُخْلِدي

وَرَبَّمَا حَذَفُوا «أَنَّ» وَتَرَكُوا الْفِعْلَ مُنْصُوبًا، وَلَا يُوجَدُ إِلَّا فِي الشُّعْرِ عَلَى جِهَةِ الضَّرُورَةِ، وَلِهَذَا أَنْشَدَ بَعْضُهُمْ بَيْتَ طَرْفَةَ «أَحْضَرُ الْوَعْيِ» بِالنَّصْبِ.

- وَقَوْلُهُ: «يَذْكُرُونَ مِنْ حَاجَتِهِمْ» [١١]. يَجُوزُ أَنْ تَكُونَ «مِنْ» هَاهُنَا زَائِدَةً^(٥)، كَمَا يُقَالُ: مَا رَأَيْتُ مِنْ رَجُلٍ، وَمَا جَاءَنِي مِنْ وَاحِدٍ، وَنَحْوَهُ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ^(٦): ﴿مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ﴾. وَيَجُوزُ أَنْ تَكُونَ غَيْرَ زَائِدَةٍ، وَيَكُونُ فِي الْكَلَامِ مَحْذُوفٌ مُقَدَّرٌ، كَأَنَّهُ قَالَ: يَذْكُرُونَ مَا بِهِمْ مِنْ حَاجَتِهِمْ وَنَحْوَهُ.

أ/١١٤ - وَ«عَدْلُ الشَّيْءِ» - بِنَتْحِ الْعَيْنِ -: مَا يُعَادِلُهُ مِنْ غَيْرِ جِنْسِهِ^(٧)، / فَإِذَا قُلْتَ: عِنْدِي عَدْلُ ثَوْبِكَ، فَمَعْنَاهُ عِنْدِي قِيمَتُهُ. وَإِذَا قُلْتَ: عِنْدِي عَدْلُ ثَوْبِكَ - بِكَسْرِ

(١) المصدر نفسه .

(٢) تقدّم ذكره .

(٣) سورة الزمر، الآية: ٦٤ .

(٤) تقدّم ذكره مراراً .

(٥) التعلّيق على الموطأ لأبي الوليد الوقيسي (٢/٣٩٦) .

(٦) سورة النساء، الآية: ١٥٧ .

(٧) النّص في التعلّيق على الموطأ لأبي الوليد الوقيسي (٢/٣٩٧) . وكذلك الفقرات التالية .

العَيْن - فَمَعْنَاهُ: عِنْدِي ثَوْبٌ مِثْلُهُ، قَالَ تَعَالَى^(١): ﴿أَوْعَدُكَ ذَلِكَ صِيَامًا﴾ وَقَالَ الشَّاعِرُ - فِي الْمَكْسُورِ -:

وَمَنْ هُوَ فِي الصَّلَاةِ حَدِيثُ نَفْسِي وَعِدُّ النَّفْسِ عِنْدِي بَلْ يَزِيدُ
وَقِيلَ: هُمَا لُغْتَانِ، وَهُوَ قَوْلُ الْبَصْرِيِّينَ، وَنَحْوُهُ عَنِ ثَعْلَبٍ.

- وَ«الْإِلْحَافُ»: الْإِلْحَاحُ فِي السُّؤَالِ، قَالَ تَعَالَى^(٢): ﴿لَا يَسْأَلُونَ
النَّاسَ الْإِحْقَاقَ﴾.

- وَ«الْلِّفْحَةُ» - بِكَسْرِ اللَّامِ -: النَّاقَةُ ذَاتُ اللَّبَنِ، وَقَدْ يُقَالُ بِفَتْحِهَا،
وَجَمْعُهَا: لِقَاحٌ، بِالْكَسْرِ لَا غَيْرُ، يُقَالُ لَهَا ذَلِكَ بَعْدَ الْوِلَادَةِ بِشَهْرٍ وَشَهْرَيْنِ
وِثْلَاثَةٍ، ثُمَّ هِيَ لَبُونٌ، وَالْلِّفْحَةُ اسْمٌ لَهَا فِي تِلْكَ الْحَالِ لَا صِفَةٌ، فَلَا يُقَالُ: نَاقَةٌ
لِفْحَةٌ، وَلَكِنْ يُقَالُ: هَذِهِ لِفْحَةٌ، فَإِنْ أَرَادُوا الصِّفَةَ، قَالُوا: نَاقَةٌ لِقُوحٌ وَلَا فِحٌ،
وَقَدْ يُقَالُ لَهُنَّ ذَلِكَ وَهُنَّ حَوَامِلٌ لَمْ يَضَعْنَ بَعْدُ.

- وَ«بِقَيْعِ الْعَرَقِدِ»: مَقَابِرُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ^(٣)، وَالْغَرْقَدُ: شَجَرٌ، وَبِهِ سُمِّيَ
بِقَيْعًا؛ لِأَنَّ الْبِقَيْعَ عِنْدَ الْعَرَبِ: كُلُّ مَوْضِعٍ فِيهِ أُرُومٌ شَجَرٍ مِنْ ضُرُوبِ شَيْءٍ، وَتَقَدَّمَ.
وَقَدْ تَوَهَّمَ قَوْمٌ أَنَّ قَوْلَهُ: «مَا نَقَّصْتَ صَدَقَةً مِنْ مَالٍ» [١٢] مِنَ الْكَلَامِ
الْمَقْلُوبِ^(٤)، وَالْمُرَادُ: مَا نَقَّصَ مَالٌ مِنْ صَدَقَةٍ، وَهَذَا غَلَطٌ عَرَضَ لِقَائِلِهِ مِنْ
أَجْلِ أَنَّهُ تَوَهَّمَ أَنَّ «نَقَّصَ» لَا تَتَعَدَّى إِلَى مَفْعُولٍ، وَهَذِهِ كَلِمَةٌ تَغْلُطُ فِيهَا الْعَامَّةُ،

(١) سورة المائدة، الآية: ٩٥.

(٢) سورة البقرة، الآية: ٢٧٣.

(٣) تقدّم ذكره مراراً. يراجع (١/١٠١، ٢٥٥، ٢٦٠).

(٤) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٣٩٧).

يَقُولُونَ: نَقَصَ الشَّيْءُ، فَإِذَا أَرَادُوا أَنْ يَعْدُوا إِلَى مَفْعُولٍ قَالُوا: أَنْقَصْتُهُ، كَمَا يُقَالُ: قَامَ زَيْدٌ وَأَقَمْتُهُ، فَإِلَى هَذَا الْمَذْهَبِ ذَهَبَ مَنْ حَمَلَ الْحَدِيثَ عَلَى هَذَا. وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ يُقَالُ: نَقَصَ الشَّيْءُ وَنَقَصْتُهُ أَنَا، كَمَا يُقَالُ: زَادَ وَزِدْتُهُ، قَالَ تَعَالَى^(١): ﴿يَصْفَهُ أَوْ أَنْقَصَ مِنْهُ قَلِيلًا﴾. فَمَعْنَى قَوْلِهِ: «لَا تُنْقِصُ صَدَقَةً مِنْ مَالٍ»: لَا تُنْقِصُ صَدَقَةً مَالًا، وَدَخَلْتَ «مِنْ» لِلتَّبَعِيضِ، كَمَا تَقُولُ: شَرِبْتُ مِنَ الْمَاءِ.

(مَا يُكْرَهُ مِنَ الصَّدَقَةِ)

- الاختلاف في «آلِ مُحَمَّدٍ» [١٣] الَّذِينَ تَحْرُمُ عَلَيْهِمُ الصَّدَقَةُ فِي «الْكَبِيرِ».
وَقَدْ اِخْتَلَفَ أَصْحَابُ مَالِكٍ فِيهِ، فَقَالَ ابْنُ الْقَاسِمِ^(٢): إِنَّمَا ذَلِكَ فِي بَنِي هَاشِمٍ، وَرَوَاهُ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ حَبِيبٍ^(٣) عَنْ مُطَرِّفٍ وَابْنِ الْمَاجِشُونِ فَانظُرْهُ هُنَاكَ.
- وَقَوْلُهُ: «أَسْتَحْمَلُ عَلَيْهِ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ» [١٥]. أَيْ: أَسْأَلُهُ أَنْ يَحْمِلَنِي.
و«الْبَادِنُ»: السَّمِينُ الْعَظِيمُ الْبَدَنُ^(٤)، قَالَ كَثِيرٌ^(٥):

رَأَيْتَنِي كَأَسْلَاءِ اللَّجَامِ وَبَعْلُهَا
مِنَ الْقَوْمِ أَبْرَى بَادِنٍ مُتْبَاطِنٍ
وَمَنْ رَوَاهُ: بَادِيًا - بِالْيَاءِ - بَدَلًا مِنَ التُّونِ فَقَدْ صَحَّفَ، وَكَأَنَّهُ أَرَادَ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ.

(١) سورة المزمل.

(٢) رأي ابن القاسم في المنقح لأبي الوليد الباجي (٣٢٥/٧).

(٣) لم يرد في كتابه «تفسير غريب الموطأ».

(٤) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٣٩٩/٢). وَلَمْ يَنْشُدِ الْبَيْتَ.

(٥) ديوانه (٣٨٠)، وروايته هُنَاكَ.

رَأَيْتَنِي كَأَنْضَاءِ اللَّجَامِ وَبَعْلُهَا
مِنَ الْمَلَأِ أَبْرَى عَاجِرٍ مُتْبَاطِنٍ

- و«الرَّفْعُ» - بِالْفَتْحِ وَالضَّمِّ - : بَاطِنُ الْفَحْدِ^(١) ، وَأَصْلُهُ وَمَجْمَعُهُ مِنْ
أَسْفَلَ الْبَطْنِ ، وَمِنْهُ إِذَا التَّقَى الرُّفْعَانَ وَجَبَ الْغُسْلُ . وَيُقَالُ : إِنَّ الرُّفْعَيْنِ :
الْإِبْطَانَ . وَقِيلَ : أَصُولُ الْمُغَابِنِ ، وَأَصْلُهُ مَا يَنْطَوِي مِنَ الْجَسَدِ فَكُلُّهُ أَرْفَاغٌ .

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوْطَأَ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٣٩٩) . وَمَشَارِقُ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضِ
(١/٢٦٩) .

[كِتَابُ الْعِلْمِ]^(١)

(مَا جَاءَ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ)

- الْهُدَى وَالْعِلْمُ يُسَمَّيَانِ حَيَاةً^(٢)، وَكَذَلِكَ الْإِيمَانُ. وَالضَّلَالُ وَالْكَفْرُ وَالْجَهْلُ يُسَمَّى كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ مَوْتًا، قَالَ تَعَالَى^(٣): ﴿أَوْ مَنْ كَانَ مَيِّتًا فَأَحْيَيْنَاهُ﴾ أَي: ضَالًّا فَهَدَيْنَاهُ، وَجَاهِلًا فَعَلَّمْنَاهُ، قَالَ تَعَالَى^(٤): ﴿إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾ وَقَالَ [تَعَالَى]^(٥): ﴿وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِنْ أَمْرِنَا﴾، وَتُسَمَّى الْعَرَبُ الذِّكْيَ حَيًّا، وَالْبَلِيدَ مَيِّتًا. وَالْمِشْهُورُ أَنْ يُقَالَ: أَرْضٌ مَيِّتٌ، بِلَا هَاءٍ، إِذَا كَانَتْ مُجْدِبَةً، كَمَا قَالَ تَعَالَى^(٦): ﴿لِنُحْيِيَ بِهِ بَلْدَةً مَيِّتًا﴾. وَيُقَالُ لِلْحَيَوَانَ الَّذِي مَاتَ بِالْهَاءِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى^(٧): ﴿إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيِّتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا﴾، وَإِذَا شَدَّدَتِ الْيَاءَ مِنْ مَيِّتَةٍ كَانَ لِلْمُؤَنَّثِ مِنَ الْحَيَوَانَ وَغَيْرِهِ. وَ«الْوَابِلُ»: أَعْظَمُ الْمَطَرِ^(٨).

(١) الْمُوطَّأُ رَوَايَةٌ يَحْيَى (٢/١٠٠٢)، وَرَوَايَةٌ أَبِي مُضْعَبٍ الزُّهْرِيُّ (٢/١٨١)، وَرَوَايَةٌ سُؤَيْدِ (٥٣٨)، وَرَوَايَةٌ مُحَمَّدَ بْنِ الْحَسَنِ (٣٣٠)، وَالْإِسْتِذْكَارُ (٢٧/٤٣٤)، وَالتَّعْلِيقُ عَلَى الْمُوطَّأِ (٢/٤٠١)، وَالمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِي (٧/٣٢٦)، وَالْقَبَسُ لِابْنِ الْعَرَبِيِّ (١١٩٨)، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (٣/١٦١)، وَشرح الرُّقَائِي (٤/٤٢٩).

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٢٦٧).

(٣) سُورَةُ الْأَنْعَامِ، آيَةٌ: ١٢٢.

(٤) سُورَةُ الْأَنْفَالِ، آيَةٌ: ٢٤.

(٥) سُورَةُ الشُّورَى، آيَةٌ: ٥٢.

(٦) سُورَةُ الْفِرْقَانِ، آيَةٌ: ٤٩.

(٧) سُورَةُ الْأَنْعَامِ، آيَةٌ: ١٤٥.

(٨) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٤٠١).

[كِتَابُ دَعْوَةِ الْمَظْلُومِ]^(١)

(مَا يُتَّقَى مِنْ دَعْوَةِ الْمَظْلُومِ)

- «الْحَمَى»: الْمَرَعَى يَحْمِيهِ السُّلْطَانُ^(٢) وَالرَّجُلُ الْعَزِيزُ، فَلَا يَسْرَحُ فِيهِ إِلَّا مَالُهُ وَمَالٌ مَنْ يَخْصُهُ، / وَفِيهِ لُغَتَانِ: الْمَدُّ [وَالْقَصْرُ]، وَالْقَصْرُ أَشْهَرُ، قَالَ جَرِيرٌ^(٣):

أَبَحَتْ حَمَى تَهَامَةً بَعْدَ نَجْدٍ وَمَا شَيْءٌ حَمَيْتَ بِمُسْتَبَاحٍ

وَقَالَ آخَرُ - فِي الْمَدِّ -^(٤):

سَأَحْمِي حِمَاءَ الْأَخْضَرِيِّينَ إِنَّهُ أَبِي النَّاسِ إِلَّا أَنْ يَقُولُوا ابْنُ أَخْضَرَ

- «وَأَضْمُمُ جَنَاحَكَ» اسْتِعَارَةٌ، قَالَ تَعَالَى^(٥): ﴿وَأَضْمُمُ إِلَيْكَ جَنَاحَكَ مِنْ الرَّهْبِ﴾، وَقَالَ تَعَالَى^(٦): ﴿وَأَخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذَّلِيلِ مِنَ الرَّحْمَةِ﴾. وَأَصْلُهُ

(١) الْمُوْطَأُ رَوَايَةٌ يَحْمِي (١٠٠٣)، وَرَوَايَةٌ أَبِي مُصْعَبِ الرَّهْرِيِّ (١٣٠/٢)، وَرَوَايَةٌ سُؤَيْدِ (٥٣١)، وَالِاسْتِذْكَارِ (٤٣٥/٢٧)، وَالتَّعْلِيقُ عَلَى الْمُوْطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٤٠٣/٢)، وَالْمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْبَاجِيِّ (٣٢٧/٧)، وَالْقَبَسُ لِابْنِ الْعَرَبِيِّ (١١٩٩)، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (١٦١/٣)، وَشَرْحُ الرَّزْقَانِيِّ (٤٣٠/٤)، وَكَشْفُ الْمُغْطَى (٣٨٤).

(٢) التَّعْلِيقُ عَلَى الْمُوْطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٤٠٣/٢)، وَأَنْشَدَ الْبَيْتَ.

(٣) دِيوَانُهُ (٨٩).

(٤) الْبَيْتُ لِمَعْبُدِ بْنِ أَخْضَرَ، وَهُوَ مَعْبُدُ بْنُ عَلْقَمَةَ الْمَازِنِيِّ التَّمِيمِيِّ، أَخُو عَبَادِ بْنِ أَخْضَرَ، وَأَخْضَرُ زَوْجُ أُمَّهِمَا، وَكَانَ الْخَوَارِجُ قَدْ قَتَلُوا أَخَاهُ عَبَادًا هَذَا، فَأَخَذَ بِنَارِ أَخِيهِ، وَفَتَكَ بِالْخَوَارِجِ، فِي قِصَّةٍ مُفْصَلَةٍ فِي الْكَامِلِ لِلْمُبَرِّدِ (١١٨٣، ١١٨٤)، وَقَدْ ذَكَرْتَهَا فِي هَامِشِ كِتَابِ «اِقْتِبَاسِ الْأَنْوَارِ...» (مَخْتَصَرُ عَبْدِ الْحَقِّ) فِي رِسْمِ (الْأَخْضَرِيِّ). فَلْتَرَجِعْ هُنَاكَ.

(٥) سُورَةُ الْقَصَصِ، الْآيَةُ: ٣٢.

(٦) سُورَةُ الْإِسْرَاءِ، الْآيَةُ: ٢٤.

استِعَارَةُ أَطْرَافِ الْحَيَوَانِ لِعَيْبِ الْحَيَوَانِ، أَوْ لِعَيْبِ جِنْسِ ذَلِكَ الْحَيَوَانِ.

- و«الصَّرِيمَةُ» تَصْغِيرُ صَرْمَةٍ وَهِيَ الْقِطْعَةُ مِنَ الْإِبِلِ لِأَنْجَاوَزِ الْأَرْبَعِينَ^(١)،

يُقَالُ مِنْ ذَلِكَ: رَجُلٌ مُصْرِمٌ.

- وَقَوْلُهُ: «وَأَيَّايَ وَنَعَمَ ابْنَ عَفَّانَ» أَيُّ: جَنِّينِي^(٢) إِذْخَالَهَا، فَلَمَّا حَذَفَ

الْفِعْلَ أَتَى بِالضَّمِيرِ الْمُنْفَصِلِ كَمَا قَالَ: «إَيَّايَ وَأَنْ يَحْذِفَ أَحَدُكُمْ الْأَرْزَبَ».

و«النَّعَمُ»: الْإِبِلُ، وَلَا يُسَمَّى غَيْرَهَا نَعَمًا عَلَى انْفِرَادِهِ، فَإِذَا خَالَطَهَا إِبِلٌ سُمِّيَ

الْجَمِيعُ نَعَمًا.

- وَوَقَعَ فِي رِوَايَةِ يَحْيَى وَأَكْثَرِ الرِّوَايَاتِ: «يَرْجَعَانِ» بِالْثَوْنِ، وَهُوَ ضَعِيفٌ

فِي الْعَرَبِيَّةِ^(٣)، إِنَّمَا يَجِيءُ فِي الشَّعْرِ عَلَى مَعْنَى التَّقْدِيمِ وَالتَّأَخِيرِ، كَأَنَّهُ قَالَ:

فَانْتَهَمَا يَرْجَعَانِ إِنْ تَهَلَّكَ مَا شِئْتُهُمَا، وَنَحْوَهُ قَوْلُ الرَّاجِزِ^(٤):

* إِنَّكَ إِنْ يُصْرَعُ أَخُوكَ تُصْرَعُ *

تَقْدِيرُهُ عِنْدَ سَيَبَوِيهِ^(٥): إِنَّكَ تُصْرَعُ إِنْ يُصْرَعُ أَخُوكَ. وَمُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ^(٦) يَقُولُ:

الْمَعْنَى إِنْ يُصْرَعُ أَخُوكَ فَأَنْتَ تُصْرَعُ وَهَكَذَا يَكُونُ تَقْدِيرُ حَدِيثِ عُمَرَ عَلَى

مَذْهَبِهِ: إِنْ تَهَلَّكَ مَا شِئْتُهُمَا فَانْتَهَمَا يَرْجَعَانِ. وَالَّذِي رَوَاهُ النَّاسُ: «يَرْجَعَا»

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٤٠٣/٢).

(٢) الْمَصْدَرُ نَفْسُهُ، وَلَمْ يَوْرَدْ الْحَدِيثُ.

(٣) الْمَصْدَرُ نَفْسُهُ، وَأَنْشَدَ الْبَيْتَيْنِ.

(٤) هُوَ جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيُّ أَوْ عَمْرُو بْنُ خُنَّارِمِ الْبَجَلِيُّ أَيْضًا، يُرَاجَعُ: خَزَانَةُ الْأَدَبِ (٣/٣٩٦).

(٥) رَأَى سَيَبَوِيهِ فِي كِتَابِهِ (٤٣٦/١).

(٦) رَأَى الْمُبَرِّدُ فِي الْمَقْتَضَبِ (٧٢/٢).

بِحَذْفِ النَّوْنِ؛ لِأَنَّهُ جَوَابُ الشَّرْطِ، وَاتَّفَقَتِ الرَّوَايَةُ عَلَى قَوْلِهِ: «إِلَى الْمَدِينَةِ»: إِلَى زَرْعِ الْمَدِينَةِ، وَكَانَ الْوَجْهُ: يَرْجِعَانِ فِي الْمَدِينَةِ، أَوْ مِنَ الْمَدِينَةِ، وَالَّذِي جَاءَتْ بِهِ الرَّوَايَةُ جَائِزٌ، عَلَى أَنْ يَكُونَ الْمَجْرُورُ بَدَلًا مِنَ الْمَجْرُورِ الْأَوَّلِ، وَ[يُقَدَّرُ] (١) فِي الْكَلَامِ ضَمِيمٌ مَحذُوفٌ، كَأَنَّهُ قَالَ: إِلَى زَرْعٍ وَنَحْلٍ بِهَا، فَيَكُونُ كَقَوْلِهِ تَعَالَى (٢): ﴿لِلَّذِينَ اسْتَضَعِفُوا لِمَنْ آمَنَ مِنْهُمْ﴾.

- وَ«الْكَلَاءُ» مَهْمُوزٌ مَقْصُورٌ: الْمَرْعَى وَالْعُشْبُ رَطْبًا كَانَ أَوْ يَابِسًا عِنْدَ أَكْثَرِهِمْ. وَقَالَ ثَعْلَبٌ: الْكَلَاءُ: الْيَابِسُ، وَمَفْهُومُ الْحَدِيثِ: «لَا يَمْنَعُ فَضْلَ الْمَاءِ لِيَمْنَعَ بِهِ الْكَلَاءُ» يَدُلُّ عَلَيْهِ.

- وَيَجُوزُ: «وَأَيْمُ اللَّهِ» بِوَصْلِ الْأَلْفِ، وَهُوَ مَذْهَبُ سِبْيَوِيهِ (٣)، وَيَجُوزُ قَطْعُ الْأَلْفِ، وَهُوَ مَذْهَبُ الْفَرَّاءِ، وَهُوَ قَسَمٌ.

(١) فِي الْأَصْلِ: «وَيَضْمَرُ».

(٢) سُورَةُ الْأَعْرَافِ، آيَةُ: ٧٥.

(٣) النَّصُّ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ (٢/٤٠٥).

[كِتَابُ أَسْمَاءِ النَّبِيِّ ﷺ] (١)

(مَا جَاءَ فِي أَسْمَاءِ النَّبِيِّ ﷺ)

- قَوْلُهُ: «يُحْشَرُ النَّاسُ عَلَى قَدَمِي» ذَكَرَ فِيهِ الْخَطَّابِيُّ (٢) تَأْوِيلَيْنِ:
أَحَدُهُمَا: أَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ يُحْشَرُ مِنَ الْخَلْقِ، ثُمَّ يُحْشَرُ النَّاسُ عَلَى قَدَمِهِ،
أَيُّ: عَلَى أَثَرِهِ قَالَ: وَيَدُلُّ عَلَيْهِ رِوَايَةٌ مِنْ رَوَى: «يُحْشَرُ النَّاسُ عَلَى عَقْبِي».
قَالَ: وَالْآخَرُ: أَنْ يَكُونَ أَرَادَ بِقَدَمِهِ: عَهْدَهُ وَزَمَانَهُ. يُقَالُ: ذَلِكَ عَلَى
رِجْلِ فُلَانٍ، وَعَلَى قَدَمِ فُلَانٍ، وَعَلَى حِينِ فُلَانٍ، أَيُّ: فِي عَهْدِهِ وَزَمَانِهِ. وَحَكِي
عَنِ الْأَصْمَعِيِّ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، ذَاتَ يَوْمٍ: إِنِّي رَأَيْتُ مُوسَى
ﷺ يَمْشِي عَلَى الْبَحْرِ، حَتَّى صَعَدَ إِلَى قَصْرِ، ثُمَّ أَخَذَ بِرِجْلِ شَيْطَانٍ فَأَلْقَاهُ
فِي الْبَحْرِ، وَإِنِّي لَا أَعْلَمُ نَبِيًّا هَلَكَ عَلَى رِجْلِهِ مِنَ الْجَبَابِرَةِ مَا هَلَكَ عَلَى رِجْلِ
مُوسَى، وَأَظُنُّ هَذَا قَدْ هَلَكَ - يَعْنِي عَبْدَ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ - فَجَاءَ نَعْيُهُ بَعْدَ أَرْبَعِ.
قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: عَلَى رِجْلِ مُوسَى، أَيُّ: فِي زَمَانِهِ. قَالَ الْخَطَّابِيُّ:

(١) الْمُوطَّأُ رِوَايَةٌ يَحْيَى (١٠٠٤)، وَرِوَايَةٌ أَبِي مُصْعَبٍ الرَّهْرِيِّ (٩١/٢)، وَرِوَايَةٌ سُؤَيْدِ
(٥٢٩)، وَرِوَايَةٌ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ (٣٣٦)، وَرِوَايَةٌ الْقَعْنَبِيِّ (٤٢٦)، وَتَفْسِيرٌ غَرِيبٌ الْمُوطَّأُ
لِابْنِ حَبِيبٍ (١٧٩/٢)، وَالِاسْتِذْكَارُ (٤٤١/٢٧)، وَالتَّمْهِيدُ (٥٠٧/١٦)، وَالتَّلْعِيقُ عَلَى
الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٤٠٧/٢)، وَالْمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْبَاجِيِّ (٣٢٨/٧)، وَالْقَبَسُ
لِابْنِ الْعَرَبِيِّ (١٢٠٠)، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (١٦٢/٣)، وَشَرْحُ الزُّرْقَانِيِّ (٤٣٢/٤)، وَكَشَفُ
الْمُعْطَى (٣٨٦).

(٢) التَّنْصُّ فِي التَّلْعِيقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٤٠٩/٢)، وَلَمْ يَعْزِهَا إِلَى الْخَطَّابِيِّ.
وَيُرَاجَعُ: غَرِيبُ الْحَدِيثِ لِلْخَطَّابِيِّ (٤٢٥/٢).

وَالْمَعْنَى أَنَّ شَرِيْعَتَهُ لَا تَنْسَخُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَتَحْقِيقُ الْقَوْلِ عَلَى وَجْهَيْنِ:
أَحَدُهُمَا: أَنَّهُ أَرَادَ: يُحْشِرُ النَّاسُ عَلَى أَثَرِ قَدَمِي، فَحَذَفَ الْمُضَافَ،
وَأَقَامَ الْمُضَافَ إِلَيْهِ مُقَامَهُ.

وَالثَّانِي: أَنَّ يَكُونُ سَمَى أَثَرَ قَدَمٍ قَدَمًا عَلَى مَذْهَبِ الْعَرَبِ فِي تَسْمِيَةِ
الشَّيْءِ بِاسْمِ الشَّيْءِ إِذَا كَانَ مِنْهُ بِسَبَبٍ. وَالْعَرَبُ تَقُولُ: لَا تَضَعُ قَدَمَكَ عَلَى قَدَمِ
فُلَانٍ، أَيْ: لَا تَتَّبِعْهُ، وَقَالَ الرَّاجِزُ^(١):

إِنَّ قُرَيْشًا وَهِيَ مِنْ خَيْرِ الْأُمَمِ
لَا يَضَعُونَ قَدَمًا عَلَى قَدَمٍ

أَيْ: لَا يَتَّبِعُونَ النَّاسَ، وَهُمْ يَتَّبِعُونَهُمْ حَقِيقَةً. /

1/110

الْقَوْلُ الثَّانِي^(٢): أَنَّ الْقِيَامَةَ تَكُونُ فِي زَمَنِ نُبُوَّتِهِ ﷺ، وَقَدْ اسْتَعْمَلْتَهُ
الْعَرَبُ أَيْضًا بِمَعْنَى السَّبْقِ وَالْقَدَمِ، كَمَا اسْتَعْمَلْتَهُ بِمَعْنَى الْأَثَرِ، فَقَالُوا: لِفُلَانٍ
قَدَمٌ، فَكَانَتْهُمْ سَمُوا السَّبْقَ قَدَمًا؛ لِأَنَّهُ يَكُونُ بِالْقَدَمِ، كَمَا سَمُوا الْقُوَّةَ طَرْقًا؛ لِأَنَّهُ
يَكُونُ بِالطَّرْقِ، وَهُوَ الشَّحْمُ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونُوا أَرَادُوا لِفُلَانٍ قَدَمٌ سَابِقَةً، وَلَمْ
يَذْكُرُوا الصِّفَةَ حِينَ فَهِمَ الْمَعْنَى، كَمَا قَالَ تَعَالَى^(٣): ﴿فَلَا نَقِمْ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

(١) لم ينشدهما الوقشي ولا الخطابي، وفي اللسان (قدم)

فَدَكَانَ عَهْدِي بَيْنِي قَيْسٍ وَهُمْ

لَا يَضَعُونَ قَدَمًا عَلَى قَدَمٍ

وَلَا يَحْلُونَ بِإِلِّ فِي الْحَرَمِ

(٢) مَا زَالَ النَّصُّ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاشِيِّ.

(٣) سُورَةُ الْكَهْفِ.

وَرَنَا ﴿١٠٥﴾ أَيُّ: وَرَنَا رَاجِحًا أَوْ نَافِعًا. وَقَالَ أَبُو عُمَرَ ^(١): وَمَعْنَى «يُحْشِرُ النَّاسُ عَلَى قَدَمِي [أَيُّ قُدَامِي]» ^(٢) وَأَمَامِي فَكَأَنَّهُمْ يَجْتَمِعُونَ إِلَيْهِ، وَيَنْضَمُونَ حَوْلَهُ، وَيَكُونُونَ أَمَامَهُ وَوَرَاءَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. قَالَ الْخَلِيلُ ^(٣): حَشَرْتَهُمُ السَّنَةَ: إِذَا ضَمَّتْهُمْ عَلَى النَّوَاحِي. قَالَ ع ^(٤): وَفَدَّ عَلَى قَدَمِي: عَلَى سَابِقَتِي. وَحَكَى الْقَوْلَ الثَّانِي الْخَطَّابِيُّ، وَقَالَ: وَذَلِكَ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى ^(٥): ﴿وَبَشِّرِ الَّذِينَ آمَنُوا أَنَّ لَهُمْ قَدَمَ صِدْقٍ عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾. قَالَ: وَالْقَدَمُ السَّابِقَةُ بِإِخْلَاصِ الصِّدْقِ وَالطَّاعَةِ، قَالَ حَسَّانُ ^(٦):

لَنَا الْقَدَمُ الْعُلْيَا إِلَيْكَ وَخَلَفْنَا لَأَوْلْنَا فِي طَاعَةِ اللَّهِ تَابِعُ

وَقَالَ ذُو الرُّمَّةِ ^(٧):

لَكُمْ قَدَمٌ لَا يُتَّكَّرُ النَّاسُ أَتَهَا مَعَ الْحَسَبِ الْعَادِي طَمَّتْ عَلَى الْبَحْرِ -
وَأَمَّا «الْعَاقِبُ» فَقَدْ جَاءَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ أَنَّهُ قَالَ ^(٨): «وَأَنَا الْعَاقِبُ الَّذِي لَيْسَ بَعْدِي نَبِيٌّ». قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ ^(٩): سَأَلْتُ ابْنَ عُيَيْنَةَ عَنِ الْعَاقِبِ فَقَالَ: آخِرُ الْأَنْبِيَاءِ. قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ ^(٩): وَكَذَلِكَ كُلُّ شَيْءٍ خَلَفَ بَعْدَ شَيْءٍ فَهُوَ عَاقِبٌ.

(١) الاستذكار (٢٧/٤٤٣).

(٢) فِي الْأَصْلِ: «قَدَمِي» وَالتَّصْحِيحُ مِنْ «الاستذكار».

(٣) التَّنْقُلُ عَنْ أَبِي عُمَرَ فِي «الاستذكار» وَيُرَاجَعُ: الْعَيْنُ (٣/٩٢).

(٤) الاستذكار لِأَبِي عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْبَرِّ (٢٧/٤٤٣).

(٥) سُورَةُ يُونُسَ، آيَةُ: ٢.

(٦) دِيوَانُهُ (١/٢٦٧)، وَفِيهِ: «لَنَا الْقَدَمُ الْأُولَى» وَالْبَيْتُ فِي «الاستذكار» كَرَوَايَةِ الْمُؤَلِّفِ وَعَنْهُ نَقَلَهُ.

(٧) دِيوَانُهُ (٢/٩٧٢)، وَفِيهِ: «طَمَّتْ عَلَى الْفَخْرِ» وَالْبَيْتُ فِي «الاستذكار» كَرَوَايَةِ الْمُؤَلِّفِ وَعَنْهُ نَقَلَهُ أَيْضًا.

(٨) الاستذكار لِأَبِي عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْبَرِّ (٢٧/٤٤٤).

(٩) غَرِيبُ الْحَدِيثِ (١/٣٠٢)، وَفِيهِ: «قَالَ يَزِيدُ: فَسَأَلْتُ سُفْيَانَ».

كَمُلَ بِحَمْدِ اللَّهِ تَحْصِيلُ الْكِتَابِ ظَهَرَ يَوْمَ السَّبْتِ فِي الْعَشْرِ الْآخِرِ مِنْ
 شَهْرِ جُمَادَى الْأُولَى سَنَةِ ١٠٥٦ سَنَةِ سِتِّ وَخَمْسِينَ وَأَلْفِ سَنَةٍ .
 الْحَمْدُ لِلَّهِ وَحْدَهُ . بَلَغَ مُقَابَلَةَ عَلِيٍّ الْأَمِّ الْمَنْسُوحِ عَلَيْهَا بِحَسَبِ
 الطَّاقَةِ وَالْإِمْكَانِ فِي نَهَارِ الْجُمُعَةِ ثَانِي وَعَشْرِينَ مِنْ شَهْرِ
 رَجَبِ الْفَرْدِ سَنَةِ ١٠٥٧ وَقَتَ تَذْكِيرِ الْمُسَبِّحِ لِصَلَاةِ
 الْجُمُعَةِ الْمُبَارَكَةِ ، وَنَسَأَلُ اللَّهَ الْإِعَانَةَ عَلَى فَهْمِ
 مَعَانِيهِ وَالْعَمَلَ بِسُنَّةِ رَسُولِهِ ﷺ ، وَعَلَى أَنْوَاعِ
 طَاعَاتِ بِحَقِّ مُحَمَّدٍ وَآلِهِ ، وَكَانَ ذَلِكَ
 بِمَحْرُوسِ حَكَامِهِ الْمَحْوِيَةِ حَرَسَهَا
 اللَّهُ بِالشَّرِيعَةِ الْمُحَمَّدِيَّةِ .
 صَلَاحُ عَبْدِ اللَّهِ يَحْيَى لُطْفِ اللَّهِ ^(١)

(١) يقول الفقير إلى الله تعالى عبد الرحمن بن سليمان العنيمي - عفا الله عنه - : أنهيتُ العملَ فيه تحقيقًا ومُقَابَلَةً وتعلُّيقًا ضحَى يَوْمِ الثَّلَاثَاءِ الثَّانِي عَشَرَ مِنْ صَفَرِ سَنَةِ (١٤٢١هـ) فِي مَنْزِلِي بِمَكَّةِ الْمُكْرَمَةِ حَرَسَهَا اللَّهُ تَعَالَى وَشَرَفَهَا . ثُمَّ أَنهَيْتُ مُقَابَلَتَهُ بِأَصْلِهِ الْمَطْبُوعِ فِي مَجَالِسِ آخِرِهَا يَوْمِ الْاِثْنِينَ ١٧ ربيع الأول من العام نفسه في منزلي بمكة المكرمة شرفها الله تعالى ، وقد قابل معي أغلب هذا الجزء الأخ الأستاذ نبيل بن حسين الكودري جزاه الله عني خيرًا .

الفهارس العامّة

- ١- فهرس الآيات القرآنية ٥٧٦-٥٥٣
- ٢- فهرس الأحاديث ٥٨٢-٥٧٧
- ٣- فهرس الشّعْر ٦٠١-٥٨٣
- ٤- فهرس الرّجْز ٦٠٧-٦٠٢
- ٥- فهرس الأمثال ٦٠٨
- ٦- فهرس أقوالِ العرب وأمثلةِ النّحويين ٦١١-٦٠٩
- ٧- فهرس اللُّغة ٦٤٣-٦١٣
- ٨- فهرس الكُتُب المذكورة في المتن ٦٤٥-٦٤٤
- ٩- فهرس الأعلام ٦٦٣-٦٤٦
- ١٠- فهرس الطّوائف والجماعات ٦٦٧-٦٦٤
- ١١- فهرس المواضع والبلدان ٦٧٤-٦٦٨
- ١٢- فهرس المصّادر والمراجع ٦٩٧-٦٧٥
- ١٣- فهرس المَوْضُوعات ٦٩٨

١ - فهرس الآيات القرآنية

(سورة الفاتحة)

رقمها	ج/ص	الآية
٦	١٠٨/١	﴿ أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ ﴿١﴾ ﴾ -
٧	١١٢، ١٠٧/٢	﴿ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ ﴾ -

(سورة البقرة)

٢٠١	٣٢٧، ٤٧٢/١	﴿ الْعَمَلِ ﴿١﴾ ذَلِكَ الْكِتَابُ ﴾ -
١٧	٣٩٢/٢، ٢٠٢/١	﴿ كَمَثَلِ الَّذِي اسْتَوْقَدَ نَارًا ﴾ -
٢٠	٤٦٧/٢، ١٢٠/١	﴿ يَكَادُ الْبَرْقُ يَخْطَفُ أَبْصَارَهُمْ ﴾ -
٥٢	٣٢٦/٢	﴿ ثُمَّ عَقَوْنَا عَنْكُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ ﴾ -
٦١	٧٠/٢، ١٧٦/١	﴿ وَفَسَّيْنَاهَا ﴾ -
٨٥	١٣، ١٢/١	﴿ ثُمَّ أَنْتُمْ هُنَا تَقْتُلُونَ أَنْفُسَكُمْ ﴾ -
٨٧	٥٣/١	﴿ أَفَكُلَّمَا جَاءَكُمْ رَسُولٌ ﴾ -
٩٠	٢٣١/٢	﴿ يَتَسَاءَلُونَ أَيَّامَ أَنْفُسِهِمْ ﴾ -
٩٨	٤٠٤، ١٦٢/١	﴿ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِلَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ ﴾ -
	٤٠٨/٢	
١٠٣	٤٢٧/٢	﴿ لَمْثُوبَةٍ ﴾ -
١٠٤	١١٩/١	﴿ لَا تَقُولُوا رِعْسًا ﴾ -
١٠٧	٤٥٤، ١١/٢	﴿ وَأَتَّبِعُوا مَا تَنَلُّوهُ الشَّيَاطِينُ عَلَىٰ مَلَائِكَةِ سَلَامَةٍ ﴾ -
١١٦	١٨٧/١	﴿ كُلُّ لَوْ قَلِيلُونَ ﴿١١٦﴾ ﴾ -
١٢٣	٢٨٦، ١٠١، ١٠٠/١	﴿ وَأَنْتُمْ أَيُّهَا النَّاسُ لَا تَجْرِي نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا ﴾ -
١٣٧	٤٠٨/٢	﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا بَعْضُ مَا يَمْثَلُ مَا آمَنْتُمْ بِهِ فَقَدْ أَهْتَدُوا ﴾ -

١٠٩/٢	١٢٦	- ﴿ فَأَمَّتَهُمْ قَبِيلًا ﴾
٤٠٧/١	١٤٥	- ﴿ وَلَئِن آتَيْتَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ ﴾
٢٦٣/١	١٥٦	- ﴿ إِنَّا لِلَّهِ وَأِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ ﴿١٥٦﴾ ﴾
١٩٠/١	١٥٧	- ﴿ وَأُولَئِكَ عَلَيْكُمْ صَلَوَاتٌ مِّن رَّبِّهِمْ ﴾
٢٧/٢	١٧٤	- ﴿ مَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ إِلَّا النَّارَ ﴾
٤٦٠/٢، ١٩٨/١	١٧٧	- ﴿ وَلَكِنَّ الَّذِينَ مَنَءَ مَنَ بِاللَّهِ ﴾
٣٧٢/٢	١٧٨	- ﴿ فَمَنْ عَفَىٰ لِمَنْ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ ﴾
٢٩١/٢	١٨٠	- ﴿ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا ﴾
٢٥٤/٢، ١٤٧، ٨/١	١٨٧	- ﴿ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْغَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْغَيْطِ الْأَسْوَدِ ﴾
٣٨٥/١	١٩٤	- ﴿ وَالْمُؤْمِنَاتُ فِصَاصٌ ﴾
٤٠١، ٣٧٩/١	١٩٦	- ﴿ وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ ﴾
١٩٤، ٧١/٢، ٤١٦		
٣٤١، ٣٤٠، ٢١٥		
٣٤٥، ١٩٧/١	١٩٧	- ﴿ الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَاتٌ ﴾
٤٤٨/١	٢٠٣	- ﴿ وَأذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَّعْدُودَاتٍ ﴾
١١٧/١	٢١٠	- ﴿ هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِي ظُلَلٍ مِّنَ الْعَمَامِرِ ﴾
٢٤٠/٢	٢١٤	- ﴿ وَزَلُّوا حَتَّىٰ يَقُولَ الرَّسُولُ ﴾
١٤١/١	٢٣٢	- ﴿ فَلَا تَمْضُلُوهُنَّ ﴾
١٠٦/٢	٢٢٣	- ﴿ نِسَاءُكُمْ حَرِّمٌ لَّكُمْ ﴾
٤٤٢، ١٢٧/٢	٢٢٦	- ﴿ لِلَّذِينَ يُؤَلِّونَ مِن نِّسَائِهِمْ ﴾
١٣٧/٢	٢٢٨	- ﴿ ثَلَاثَةٌ فَرَوْهُ ﴾
٢٥٩، ١٨٥، ٨٦/١	٢٣٣	- ﴿ وَالْوَالِدَاتُ يُرْضَعْنَ أَوْلَادَهُنَّ ﴾
١٩٣/٢، ٢٦٥		
٤٤٤، ٢٤٥		

٣٤٩/١	٢٣٥	- ﴿فِيمَا عَرَّضْتُم بِهِ مِنْ خِطَابِ النِّسَاءِ﴾
٣٢٢/١	٢٣٦	- ﴿أَوْ تَقْرِضُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً﴾
١٨٧/١	٢٣٨	- ﴿وَقَوْمُوا لِلَّهِ قَنِينِينَ﴾
٥١١/٢، ١٣٤/١	٢٤٩	- ﴿كَمْ مِنْ فِتْنَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِتْنَةَ كَثِيرَةٍ﴾
٢٣٣/١	٢٥٦	- ﴿فَقَدْ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى﴾
١٧٧/١	٢٥٩	- ﴿وَأَنْظُرْ إِلَى الْعِظَامِ كَيْفَ نُنشِزُهَا ثُمَّ﴾
١٧٨/١	٢٦٠	- ﴿يَطْمِئِنَّ قَلْبِي﴾
٥٣٨/٢	٢٧٣	- ﴿لَا يَسْتَأْذِنُ النَّاسَ الْكَاثِمُ﴾
٣١٤/٢	٢٨٠	- ﴿وَإِنْ كَانَتْ ذُو عُسْرَةٍ﴾
٢٨٢، ٢٠٨/١	٢٨١	- ﴿وَأْتَفَوْا يَوْمًا تَرْجُمُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ﴾
٣٣٧/٢	٢٨٢	- ﴿وَلَا يُضَارَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ﴾

(سورة آل عمران)

٤٩٤/٢	٣٧	- ﴿فَلَقَىٰ آدَمَ مِنْ رَبِّهِ﴾
١٧٤/٢	٤٢	- ﴿وَإِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ﴾
٤١٧/١	٤٣	- ﴿أَفْتُنِي رَبِّكَ وَأَسْجُدِي وَأَرْكَبِي﴾
٣٣٩/١	٤٦	- ﴿وَيُكَلِّمُ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ وَكَهْلًا﴾
١٢/١	٦٦	- ﴿هَكَانَتْ هُنَّ لَأَنَّهُ﴾
٩٩/١	٧٣	- ﴿قُلْ إِنْ أَلْهَدَىٰ هَدَىٰ اللَّهُ أَنْ يُؤَفِّقَ﴾
١٣٤/١	٧٥	- ﴿مَا دُمَّتْ عَلَيْهِ قَائِمًا﴾
٣٤٩/١	٩٢	- ﴿أَنْ نَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّىٰ تُنْفِقُوا مِمَّا حُبَبْتُمْ﴾
٤١٤/١	٩٦	- ﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ﴾
١٥٥/٢	١٥٩	- ﴿لَا تَقْضُوا مِنْ حَوْلِكُمْ﴾
٢٣/٢	١٦١	- ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَغُلَّ﴾
٤٦٢/٢	١٧٣	- ﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ . .﴾

﴿ كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ ﴾

١٨٥ ١٨/٢

(سورة النساء)

- ﴿ وَءَاتُوا الْيَتَامَىٰ أَمْوَالَهُمْ ﴾ - ٢ ٣٨٧، ٢٨٥/١
- ﴿ ذَلِكَ أَدْنَىٰ أَلَّا تَعُولُوا ﴾ - ٣ ٤٦، ٢٨٤/٢
- ﴿ فَأَنْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مِمَّنْ وَتَلَدْتُمْ ﴾ - ٣ ١٣٠/٢
- ﴿ وَءَاتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ مِحْلَةً ﴾ - ٤ ٢٦٧/٢
- ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ﴾ - ١٠ ٤٦٤، ٢٣٨/٢
- ﴿ يُورَثُ كَلِيلَةً ﴾ - ١٢ ٣٥٥، ٣٥٤/٢
- ﴿ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ ﴾ - ٢٤ ٣٩١، ٢٤١/٢
- ﴿ فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ ﴾ - ٢٤ ١٠٩/٢
- ﴿ فَإِذَا أَحْصَيْتُمْ ﴾ - ٢٥ ٢٤١/٢
- ﴿ الْعَنْتَ ﴾ - ٢٥ ١٠٦/٢
- ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ رِشْقَاقَ بَيْنِهِمَا ﴾ - ٣٥ ١٤٧/٢
- ﴿ وَحَسَنَ أَوْلَادِكُمْ رَفِيقًا ﴾ - ٦٩ ١٧٢/٢، ٢٧٢/١
- ﴿ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ شَهِيدًا ﴾ - ٧٩ ٣٠٠، ٢٥٧/١
- ﴿ عَلَيَّ كُلِّ شَيْءٍ حَسِيبًا ﴾ - ٨٦ ٢١٦، ١٩٦/١
- ﴿ أَوْجَاهَكُمْ حَصَرْتُمْ صُدُّوهُمْ ﴾ - ٩٠ ٦١/١
- ﴿ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ ﴾ - ٩٢ ٧/٢، ٤١٧/١
- ﴿ وَمَنْ يَهَاجِرْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَجِدْ فِي الْأَرْضِ ﴾ - ١٠٠ ٢٨٧/٢
- ﴿ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ ﴾ - ١٠١ ٢٧٢، ١١٦/١
- ﴿ إِنَّ الْكٰفِرِينَ كَانُوا كَعِدُوًّا مُّبِينًا ﴾ - ١٠١ ١٠٠/٢
- ﴿ إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا ﴾ - ١٠٣ ٢١/٢
- ﴿ وَلَا مُرَدَّهُمْ فَلْيَتَّكِنُوا بَاطِنًا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾ - ١١٩ ٤٩٠/٢
- ﴿ فَلَا تَجِبِلُوا كَسْلَ الْبَئِطِلِ ﴾ - ١٢٩ ٢٦/١

٥٣٧/٢	١٥٧	- ﴿ مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ ﴾
١٩٤/٢	١٥٩	- ﴿ وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لِيُؤْمِنُوا بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ ﴾
٢٨٨/٢	١٦٦	- ﴿ لَكِنَّ اللَّهَ يَشْهَدُ ﴾
٢٣٦/٢	١٧١	- ﴿ إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهُ وَحْدَهُ ﴾
٢٦٩/٢، ٩٩/١	١٧٦	- ﴿ يَبِينُ اللَّهُ لَكُمْ أَنْ تَضِلُّوا ﴾
٣٥٧، ٣٥٥		

(سورة المائدة)

٨٥/٢	٣	- ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ الْمَيْتَةُ ﴾
٢٦٦، ١٨٢/١	٣	- ﴿ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ ﴾
٦٠/٢	٤	- ﴿ فَكُلُوا مِمَّا آتَاكُمْ مِنْهُ بِطَوَاتُرٍ وَأَنْتُمْ إِلَى اللَّهِ مُتَوَكِّلُونَ ﴾
٤٧/١	٦	- ﴿ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ ﴾
٥٢٣/٢	٢٩	- ﴿ إِنْ أُرِيدُوا أَنْ يَخْرُجُوا مِنْكُمْ فَيُؤْتُوا بِكُمْ خَبَرًا طَائِفًا مِنْهُمْ فَلْيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَهُمْ يُؤْمِنُونَ ﴾
١٣٣/١	٣٣	- ﴿ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا ﴾
٥١٥/٢	٣٨	- ﴿ وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ ﴾
٣٠٠/٢	٤٢	- ﴿ أَكْفَلُنَا لِلشَّحْوَةِ ﴾
٥٢٠/٢، ٣٠٨/١	٤٤	- ﴿ يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا ﴾
٢٨٥/٢	٥٢	- ﴿ فَعَسَى اللَّهُ أَنْ يَأْتِيَ بِالْفَتْحِ ﴾
٤٦٨، ٨١/٢	٦٤	- ﴿ كُلَّمَا أَوْقَدُوا نَارًا لِلْحَرْبِ ﴾
١١٧/٢	٧٥	- ﴿ يَا كَلْبَانِ الطَّعَامُ ﴾
٣٠٤، ٢٠٦/١	٨٩	- ﴿ وَلَكِنْ يُؤْخَذُكُمْ بِمَا عَقَدْتُمُ الْأَيْمَانَ ﴾
٨٤/٢	٩٠	- ﴿ إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ ﴾
٥٣٨/٢، ٢٤١/١	٩٥	- ﴿ وَمَنْ عَادَ فَيَنْقِمِ اللَّهُ مِنْهُ ﴾
٣٩٤/١	٩٦	- ﴿ وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ الْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًا ﴾
٣٣٤، ٣٣٣/٢	١٠٣	- ﴿ وَلَا سَابِغُونَ ﴾

(سورة الأنعام)

١٢٧/١	٩	- ﴿وَلَبَسْنَا عَلَيْهِم مَّا يَلِيْسُونَ ﴿٩﴾﴾
٣٥٩/١	١٢	- ﴿لِيَجْمَعَكُمْ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ لَا رَيْبَ فِيهِ﴾
٩٨/١	٥٦	- ﴿قَدْ ضَلَلْتُ إِذًا﴾
٣٦/١	٥٧	- ﴿يُقْضُ الْحَقُّ﴾
٢٥/٢، ١١٣/١	٨٠	- ﴿أَتُحْجَوْنَ فِي اللَّهِ﴾
٢٢٥/٢	٨٢	- ﴿وَلَمْ يَلْسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾
٤٢٨، ٣٥٤، ٣٥٣/١	٩١	- ﴿ثُمَّ ذَرَهُمْ فِي خَوْضِهِمْ يَلْعَبُونَ ﴿٩١﴾﴾
٢٤٠/١	٩٦	- ﴿وَجَعَلَ الْبَلَّ سَكَنًا﴾
٥٤١/٢	١٢٢	- ﴿أَوْ مِنْ كَانَ مَيْتًا فَأَحْيَيْنَاهُ﴾
٤٦٥/١	١٢٥	- ﴿يَجْعَلُ صَدْرَهُ ضَيْقًا حَرَجًا﴾
٢٥٨، ٥٤١/٢، ٤٩/١	١٤٥	- ﴿إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً﴾
٣١/٢	١٦٢	- ﴿وَحَيَاىَ﴾

(سورة الأعراف)

٤٧/١	٤	- ﴿وَكَمْ مِنْ قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَاهَا﴾
٢٢٥/٢	٩	- ﴿بِمَا كَانُوا يَآئِنُنَا يَظْلِمُونَ ﴿٩﴾﴾
٧٩/٢	١٢	- ﴿مَا مَنَعَكَ أَلَّا تَسْجُدَ﴾
١٧٨/١	٢٦	- ﴿وَيَاسَ الْقَوَىٰ﴾
٣٢١/١	٢٩	- ﴿كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ ﴿٢٩﴾﴾
١٨٢/١	٣٢	- ﴿قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾
٤٩٠/٢	٦٩	- ﴿أَوْ عَجِبْتُمْ أَنْ جَاءَكُمْ﴾
٥٤٥/٢	٧٥	- ﴿لِلَّذِينَ اسْتَضَعِفُوا لِمَنْ ءَامَنَ مِنْهُمْ﴾
٣٢١/١	٨٨	- ﴿أَوْ لَتَعُودَنَّ فِيْ مَلِيْسًا﴾
٤٩٠/٢	٩٥	- ﴿حَتَّىٰ عَفْوًا﴾

٢٢/٢	١١٦	﴿ وَأَسْرَهُبُوهُمْ ﴾ -
٣٤٧/١	١٣٨	﴿ فَأَتَوْا عَلَى قَوْمٍ يَتَكَفَّرُونَ عَلَىٰ أَصْنَارٍ لَهُمْ ﴾ -
١٥٧/١	١٣٨	﴿ أَجْعَل لَّنَا إِلَٰهًا كَمَا لَهُمُ إِلَٰهَةٌ ﴾ -
١٧٦/١	١٥٠	﴿ ابْنَ أُمَّ إِنَّ الْقَوْمَ اسْتَضَعُّوْنِي ﴾ -
٢٦٢/١	١٥٤	﴿ وَلَمَّا سَكَتَ عَنْ مُوسَى الْغَضِبُ ﴾ -
١٧٢، ١٣٢/٢	١٥٥	﴿ وَأَخْتَارَ مُوسَىٰ قَوْمَهُ ﴾ -
٤٠/١	١٥٧	﴿ وَيَحْرِمُ عَلَيْهِمُ الْخَبِيثَاتِ ﴾ -
٢٣٥/	١٦٥	﴿ بَعْدَابِ بَيْسٍ ﴾ -
٢٩٠/٢	١٨٩	﴿ حَمَلَتْ حَمَلًا خَفِيفًا فَمَرَّتْ ﴾ -
٢٩٠/٢	١٩٠	﴿ فَتَعَلَّىٰ اللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿١٩٠﴾ ﴾ -

(سورة الأنفال)

١٣/٢	١	﴿ يَسْتَأْذِنُكَ عَنِ الْأَنْفَالِ ﴾ -
٤٥/٢	٩	﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّبِعُوا خِطَابَ الْأَعْرَابِ ﴿٩﴾ ﴾ -
١٤٣/٢	١٥	﴿ قُولُوا لَهُمْ أَلَاذْبَارٌ ﴿١٥﴾ ﴾ -
٥٢٣/٢	١٦	﴿ فَقَدْ بَاءَ بِغَضَبٍ مِنَ اللَّهِ ﴾ -
٢٥٩/١	١٧	﴿ وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ ﴾ -
٥٤١/٢	٢٤	﴿ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ ﴾ -
٥٠١/٢	٢٦	﴿ فَفَاوَنكُمْ وَأَيْدِيكُمْ يُنْزِرُوهُ ﴾ -
٢٢٢/١	٣٢	﴿ فَأَتَطَّرَ عَلَيْنَا جَجَارَةٌ مِنَ السَّمَاءِ ﴾ -
١١٥/١	٣٥	﴿ وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِنْدَ الْبَيْتِ ﴾ -
٤٤٨/٢	٤٢	﴿ وَالرَّكْبُ اسْفَلَ مِنْكُمْ ﴾ -
١٧٦/١	٤٨	﴿ وَإِنِ جَارَ لَكُمْ ﴾ -
٢٢/٢	٦٠	﴿ رَبَائِلُ الْخَيْلِ ﴾ -
١٠٠/٢	٧٢	﴿ مَا لَكُمْ مِنَ وَلِيِّهِمْ مِنْ شَيْءٍ ﴾ -

(سورة التوبة)

١١٠/٢	٢	﴿ فَيَسْجُدُوا فِي الْأَرْضِ أَرْبَعَةً أَشْهُرًا ﴾ -
٢٤١/٢، ٣٤١/١	٦	﴿ وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ ﴾ -
١١١/٢	٢٥	﴿ وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبْتَكُمْ كُذِّبْتُمْ ﴾ -
١٨٠/١	٣٠	﴿ فَذَلَّلَهُمُ اللَّهُ أَنْ يُؤَفِّكُوا ﴾ ﴿٣٠﴾ -
٩٥/١	٣٤	﴿ وَالَّذِينَ يَكْفُرُونَ الذَّهَبَ ﴾ -
٣٠٣/١	٦٠	﴿ إِنَّمَا الصَّدَقَتُ ﴾ -
١٦٣/٢، ٩٥/١	٦٢	﴿ وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَنْ يُرْضُوهُ ﴾ -
٤٦٥/١	٦٧	﴿ نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ ﴾ -
٢٠٤/١	٧٩	﴿ الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ ﴾ -
٤١٠/٢	٧٩	﴿ وَالَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ ﴾ -
٢٦٨/٢، ٢٧٣/١	٨٣	﴿ فَإِنْ رَجَعَكَ اللَّهُ إِلَى طَائِفَةٍ مِنْهُمْ ﴾ -
٣٤٣/١	١١٢	﴿ السَّائِحُونَ الرَّكْعُونَ ﴾ -
٩١/٢	١٢٥	﴿ فَرَادَتْهُمْ رِجْسًا إِلَى رِجْسِهِمْ ﴾ -

(سورة يونس)

١٣٠/١	٥٩	﴿ يَا اللَّهُ أَذِنَ لَكُمْ ﴾ -
٤٣١/١	٦١	﴿ تَقِيضُونَ فِيهِ ﴾ -
٢٥٧، ٢٥٦/٢	٩٣	﴿ وَلَقَدْ بَوَّأْنَا بَنِي إِسْرَائِيلَ ﴾ -
٩١/٢	١٠٠	﴿ وَيَجْعَلُ الرِّجْسَ عَلَى الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ ﴾ ﴿١٠٠﴾ -

(سورة هود)

٤١٣، ٧٠/١	٣	﴿ يَمْنَعَكُم مِّنَّا حَسَنًا ﴾ -
٣١٥/١	١٩	﴿ وَهُمْ بِالْآخِرَةِ هُمْ كَافِرُونَ ﴾ ﴿١٩﴾ -
٣٤٣، ٣٤٢/١	٢٧	﴿ وَمَا نَزَّلْنَا عَلَيْكَ ﴾ -
٥٠٧/٢	٦٩	﴿ يَعْجَلِ حَمِيمًا ﴾ ﴿٦٩﴾ -

١٩٥/١	٧٣	﴿ رَحِمْتُ اللَّهَ وَبَرَكْنَهُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ ﴾
٩٤/٢	١١٣	﴿ وَلَا تَرْكَبُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا ﴾
٧٣/٢	١١٤	﴿ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ﴾
٢٦٨/٢	١٢٣	﴿ وَإِلَيْهِ يُرْجَعُ الْأَمْرُ كُلُّهُ ﴾

(سورة يوسف)

٢٣١/٢	٢٠	﴿ وَشَرَوْهُ بِثَمَنٍ بَخِيسٍ ﴾
٢٣٦/١	٢٩	﴿ الرَّبُّ لَكَ آيَاتٌ الْكَلْبِ ﴾
٢٠٠/١	٣١	﴿ وَقَطَعْنَ أَيْدِيَهُنَّ وَقُلْنَ حَسْبُ لِلَّهِ ﴾
٧٦/١	٤٤	﴿ أَضْعَفْتُ أَعْظِمًا ﴾
٢٢٧/٢	٨١	﴿ إِنَّكَ ابْنُكَ سَرِقٌ ﴾
٣٥٤، ١٧٩/١	٨٢	﴿ وَسئِلِ الْقَرْيَةَ ﴾
٢٧٧/٢	٩٥	﴿ إِنَّكَ لَفِي ضَلَالِكَ الْكَبِيرِ ﴿٩٥﴾ ﴾
١٥٢/١	١٠٩	﴿ وَلَدَارُ الْآخِرَةِ ﴾

(سورة الرعد)

٣١٣/٢، ٢١٧/١	٢٣	﴿ وَالْمَلٰٓئِكَةُ يَدْخُلُونَ عَلَيْهِمْ مِنْ كُلِّ بَابٍ ﴿٢٣﴾ ﴾
٢٣٢/٢	٢٥	﴿ لَهُمُ اللَّعْنَةُ ﴾

(سورة إبراهيم)

٣٨٤/٢	١٤	﴿ ذَلِكَ لِمَنْ خَافَ مَقَامِي ﴾
٢٠، ١٩، ١٤/١	٤٦	﴿ وَإِنْ كَانَتْ مَكْرَهُمْ لِنَزُولِ مِنْهُ الْجِبَالِ ﴿٤٦﴾ ﴾

(سورة الحجر)

٣٥٣/١	٣	﴿ ذَرَهُمْ يَاكُلُوا وَيَتَمَتَّعُوا ﴾
٧١/٢	٢٢	﴿ وَأَرْسَلْنَا الرِّيحَ لَوَاقِحَ ﴾
٣٠٦/٢	٦٨	﴿ إِنَّ هَٰؤُلَاءِ ضَيَّفِي فَلَا نَفْضَحُونَ ﴿٦٨﴾ ﴾
١٨٨/٢	٩٤	﴿ فَأَصْدَعُ بِمَا تُؤْمَرُ ﴾

(سورة النحل)

٤٠٠/١	٧	- ﴿إِلَّا يَشِقُّ الْإِنْفُسَ﴾
٤٢٩/١	٣٠	- ﴿وَلِدَارُ الْأَخْرَفِ﴾
١٣٧/١	٨٣	- ﴿وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ﴾
٨٧/١	٦٦	- ﴿وَلِنَّكَ لَكُوفِي الْأَنْفَعِ لَعِبْرَةً نُسْفِكُ بِمَا فِي بَطُونِهِ﴾
٢٣٣/١	٦٨	- ﴿وَأَرْحَمَى رَبِّكَ إِلَى النَّعْلِ﴾
١٠٩/٢	٨٠	- ﴿وَمَتَلَعَا إِلَىٰ حِينٍ ﴿٨٠﴾﴾
٣٠٨، ٤٧/١	٩٨	- ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ ﴿٨١﴾﴾

(سورة الإسراء)

٥٢٢/٢	٥	- ﴿فَجَاسُوا خَلْدَ الدِّيَارِ﴾
٣٣١/٢	٧	- ﴿إِنْ أَحْسَنْتُمْ أَحْسَنْتُمْ لِأَنْفُسِكُمْ﴾
٩٨/١	١٥	- ﴿وَمَنْ ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا﴾
١٣٣/١	١٩	- ﴿وَسَعَىٰ لَهَا سَعِيهَا﴾
٨١/١	٢٣	- ﴿فَلَا تَقُلْ لَهَا أَوْيَ﴾
٥٤٣/٢	٢٤	- ﴿وَأَخْفِضْ لَهَا جَنَاحَ الدَّلِيلِ﴾
٣٤/١	٤٤	- ﴿تُسَبِّحُ لَهُ السَّمَوَاتُ السَّبْعُ﴾
٢٢٥/٢	٥٩	- ﴿وَأَيْنَانُ مُمُودَ النَّاقَةِ مُبْصِرَةً فَظَلَمُوا بِهَا﴾
٢١٠/١	٦٤	- ﴿وَأَجْلِبْ عَلَيْهِم بِحَبْلِكَ وَرَجِلِكَ﴾
٣٣٢، ٢٣٨/٢	٦٤	- ﴿وَأَسْتَفْزِرْ مِنْ أَسْتَفْطَعْتَ﴾
٣٣٢/٢	٦٤	- ﴿إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ﴾
١٢٣/١	٧٣	- ﴿وَلِئِنْ كَادُوا لَيَفْتِنُونَكَ﴾
٥٠٧/٢	٧٨	- ﴿إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا ﴿٧٨﴾﴾

(سورة الكهف)

١٣٨/٢	٥	- ﴿كَبُرَتْ كَلِمَةً تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ﴾
-------	---	---

٥٠١،٥٠٠/٢	١٠	﴿ إِذْ أَوْى الْيَتِيمَ إِلَى الْكَهْفِ ﴾ -
٢١٢/٢	١٦	﴿ وَرَهَيْتَ لَكُمْ مِنْ أَمْرِكُمْ مَرْفَقًا ﴾ ﴿١٦﴾ -
٤٤٦/١	٢٩	﴿ أَحَاطَ بِيَوْمِ سُرَادِقُهَا ﴾ -
٢٢٥/٢	٣٣	﴿ كَلْنَا الْجِنِّينَ ءَأَنْتَ أَكْلُهُمْ وَلَمْ نَحْمِلْ مِنْهُ شَيْئًا ﴾ -
١٠٤/١	٣٨	﴿ لَنُكَفِّرَنَّ هُوَ اللَّهُ رَبِّي ﴾ -
٣٠٦/١	٧٩	﴿ وَقَالَ فِرْعَوْنُ أَتَأْتُونِي ﴾ -
٥/١	٩٧	﴿ فَمَا اسْطَعُوا أَنْ يَظْهَرُوهُ ﴾ -
١٣٣/١	١٠٤	﴿ الَّذِينَ ضَلَّ سَعِيمِهِمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ﴾ -
٥٤٨/٢	١٠٥	﴿ فَلَا تَقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزَنًا ﴾ ﴿١٠٥﴾ -
٢٢٣/٢، ٢٦٥/٢	١٠٨	﴿ لَا يَسْعَوْنَ عَنْهَا حَوْلًا ﴾ ﴿١٠٨﴾ -
٤٠٣/١	١٠٩	﴿ لَتَهْدِي الْبَحْرَ قَبْلَ أَنْ تَنْفَدَ ﴾ -
٢٣٥/٢	١١٠	﴿ قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ ﴾ -

(سورة مريم)

٣٤٣، ٣٢٤/١	٢٦	﴿ إِنِّي نَذَرْتُ لِلرَّحْمَنِ صَوْمًا ﴾ -
٢١٠، ٢٠٩/٢	٢٨	﴿ وَمَا كَانَتْ أُمَّكَ يَغِيًّا ﴾ ﴿٢٨﴾ -
٢٦٥/١	٧١	﴿ وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا ﴾ -
٣٢٨/٢	٩٥	﴿ قَالَ مَا مَكَّنِّي فِيهِ رَبِّي ﴾ -

(سورة طه)

١١٠/٢	١٠	﴿ إِنِّي ءَأَسْتُ نَارًا ﴾ -
٤٤٩/٢	١٢	﴿ طُوبَى ﴾ ﴿١٢﴾ -
٣٢/١	١٤	﴿ وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي ﴾ ﴿١٤﴾ -
٢٧١/١	١٥	﴿ إِنَّ السَّاعَةَ ءَأْتِيَةٌ ءَأَكَادُ أُخْفِيهَا ﴾ -
٣١/٢	١٨	﴿ عَصَايَ ﴾ -
١٢٣/١	٤٠	﴿ وَفَنَّاكَ فَنُونًا ﴾ ﴿٤٠﴾ -

٢٧٧/٢، ١٠٠/١	٥٢	- ﴿لَا يَضِلُّ رَبِّي وَلَا يَنسَى ﴿٥٢﴾﴾
٣٠٠/٢	٦١	- ﴿فَيُسْحِتْكَ بِعَذَابٍ وَقَدْ خَابَ مَنْ أَفْتَرَى ﴿٦١﴾﴾
١٠٣/٢	٦٦	- ﴿يُخَيَّلُ إِلَيْهِ مِنْ سِحْرِهِمْ أَنَّهُ تَسْعَى ﴿٦٦﴾﴾
٤٦٢/٢	٩٦	- ﴿إِنَّمَا صَنَعُوا كَيْدًا سَلِيمًا ﴿٩٦﴾﴾
٤٢٨/١	٧٧	- ﴿لَا تَخَفْ دَرَكًا وَلَا تَخْشَى ﴿٧٧﴾﴾
٤٣٤/٢	٨٤	- ﴿وَعَجِلْتُ إِلَيْكَ رَبِّ لِتَرْضَى ﴿٨٤﴾﴾
١٦٩/٢، ١٠١/١	٨٦	- ﴿أَنْ يَحِلَّ عَلَيْكُمْ غَضَبٌ ﴿٨٦﴾﴾
١٧٦/١	٩٤	- ﴿يَبْنُوهُمْ لَا تَأْخُذْ بِلِحْيَتِي ﴿٩٤﴾﴾
١٥٧/٢	٩٦	- ﴿فَقَبِضْتُ قَبْضَةً ﴿٩٦﴾﴾
٤٠/٢	١١١	- ﴿وَعَنَّتِ الْوُجُوهُ لِلْحَيِّ الْقَيُّومِ ﴿١١١﴾﴾
٥٢٩/٢	١١٥	- ﴿وَلَقَدْ عَهِدْنَا إِلَىٰ آدَمَ ﴿١١٥﴾﴾
١٤١/١	١١٥	- ﴿فَنَسِيَ وَلَمْ نَجِدْ لَهُ عَزْمًا ﴿١١٥﴾﴾
٤٣٨/٢	١١٩	- ﴿وَأَنْتَ لَا تَظْمَأُ فِيهَا ﴿١١٩﴾﴾

(سورة الأنبياء)

١٩٩/١	٣	- ﴿وَأَسْرَأَ النَّجْوَى ﴿٣﴾﴾
٣١/١	٤٢	- ﴿قُلْ مَنْ يَكْلُؤُكُمْ ﴿٤٢﴾﴾
٣٦٤/١	٩٥	- ﴿وَحَرَامٌ عَلَىٰ قَرْبَةٍ أَهْلَكَنَهَا ﴿٩٥﴾﴾

(سورة الحج)

٢١٥/١	١٣	- ﴿لَيْسَ الْمَوْلَىٰ وَلَيْسَ الْعَشِيرُ ﴿١٣﴾﴾
١٩٢/١	١٨	- ﴿الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ يَسْجُدُ لَهُ ﴿١٨﴾﴾
٢٤٠، ١١/٢	٢٥	- ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَيَصُدُّونَ ﴿٢٥﴾﴾
٣٤٧/١	٢٥	- ﴿سَوَاءٌ أَعْرَبْتُمْ فِيهِ وَالْبَادُ ﴿٢٥﴾﴾
٤٤٢/١	٢٧	- ﴿مِنْ كُلِّ فِجٍّ عَمِيقٍ ﴿٢٧﴾﴾
١٧٧/١	٢٩	- ﴿وَلَيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ ﴿٢٩﴾﴾

٣٢٢/١	٣٠	﴿ فَأَجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ ﴾ -
٤١٣/١	٣٢	﴿ وَمَنْ يُعْظِمِ شَعِيرَةَ اللَّهِ ﴾ -
٤٤٣/١	٣٣	﴿ ثُمَّ مَجِّئُهَا إِلَى الْبَيْتِ الْعَتِيقِ ﴿٣٣﴾ ﴾ -
٦٨/٢	٣٤	﴿ وَلِكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا مَنْسَكًا ﴾ -
٢٦٣/١	٣٦	﴿ وَجَعَلَتْ جُنُوبَهَا ﴾ -

(سورة المؤمنون)

٣٠٠/١	٢٠	﴿ تَبَّتْ بِالذَّهْنِ ﴾ -
-------	----	---------------------------

(سورة النور)

٣٢٢/١	١	﴿ سُورَةٌ أَنْزَلْنَاهَا وَفَرَضْنَاهَا ﴾ -
٥١٥/٢	٢	﴿ الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي ﴾ -
٣٥/١	٢٤	﴿ يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنُهُمْ ﴾ -
٣٢٩/١	٣١	﴿ أُولَى الْأَرْبَابِ ﴾ -
٢٠٩/٢	٣٣	﴿ وَلَا تُكْرَهُوا فَتَيَاكُمُ عَلَى الْغِيَاءِ ﴾ -
٣٢٢/١	٤٣	﴿ وَيُنزِلُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ جِبَالٍ ﴾ -
٢٥٧/١	٤٣	﴿ يَكَادُ سَنَا بَرْقِهِ يَذْهَبُ بِالْأَبْصَارِ ﴿٤٣﴾ ﴾ -
٢٩٩/٢	٥٠	﴿ أَمْ يَخَافُونَ أَنْ يَحْيِفَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَرَسُولَهُ ﴾ -

(سورة الفرقان)

٣٦، ٣٥/١	١٢	﴿ سَمِعُوا لَهَا تَهَيُّطًا وَزَفِيرًا ﴿١٢﴾ ﴾ -
٢٢٤/٢	١٩	﴿ وَمَنْ يظْلِمِ مِنْكُمْ نَذِقْهُ عَذَابًا كَبِيرًا ﴿١٩﴾ ﴾ -
٥٤١/٢	٤٩	﴿ لِنُجِىَ بِهِ بَلَدَهُ مَيْمَنَا ﴾ -
٣٩٨/٢	٦٦	﴿ إِنَّهَا سَاءَتْ مُسَقَّرًا وَمُقَامًا ﴿٦٦﴾ ﴾ -
١٣١/١	٧٢	﴿ وَإِذَا مَرُّوا بِاللَّغْوِ . . . ﴾ -

(سورة الشعراء)

٣٤٧/١	٧١	﴿ فَظَلُّ لَهَا عَنكِيبِينَ ﴿٧١﴾ ﴾ -
-------	----	--------------------------------------

﴿ وَأَزَلَّتْ الْجَنَّةُ ﴾ - ٩٠ / ٣٨١، ٣٨٠ / ١

﴿ فَمَا لَنَا مِنْ شَافِعِينَ ﴾ - ١٠٠ / ٣١٩ / ٢

﴿ أَىُّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ ﴾ - ٢٢٧ / ٥١٨ / ٢

(سورة التمل)

﴿ فَمَكَتْ غَيْرَ بَعِيدٍ ﴾ - ٢٢ / ٢٥٤ / ٢

﴿ قَبِلَ أَنْ تَقُومَ مِنْ مَقَامِكَ ﴾ - ٣٩ / ٣٩٨ / ٢

﴿ قُلْ عَسَى أَنْ يَكُونَ رَدْفَ لَكُمْ ﴾ - ٧٢ / ٤٠٠ / ١

(سورة القصص)

﴿ فَوَجَدَ فِيهَا رَجُلَيْنِ يَقْتَتِلَانِ ﴾ - ١٥ / ٣٢٧ / ٢

﴿ إِنِّي لِمَا أَنْزَلْتُ إِلَيْكَ مِنْ خَيْرٍ فَاقِيرٌ ﴾ - ٢٤ / ٣٠٤ / ١

﴿ فِي الْبَقْعَةِ الْمُنَارِكَةِ مِنَ الشَّجَرَةِ ﴾ - ٣٠ / ٣٥٧ / ١

﴿ فَلَمَّارَهُ أَهَّا نَهَا تَهَرُّ كَأَنَّهَا جَانٌ ﴾ - ٣١ / ٥١٦ / ٢

﴿ وَأَضْمَمُ إِلَيْكَ جَنَاحَكَ ﴾ - ٣٢ / ٥٤٣ / ٢

(سورة العنكبوت)

﴿ فَإِذَا أُوذِيَ فِي اللَّهِ ﴾ - ١٠ / ٤٦٤، ٤٦٣ / ١

﴿ وَلَنَحْمِلَ خَطَايَكُمْ ﴾ - ١٢ / ١٧٧ / ١

﴿ إِنَّمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَوْثَانًا ﴾ - ١٧ / ٢٠١ / ١

(سورة الروم)

﴿ وَمَاءٌ أَنْبَتُمْ مِنْ رَبِّكَ لِتَرْبُوهُ فِي أَمْوَالِ النَّاسِ ﴾ - ٣٩ / ٢٢٢ / ٢

﴿ لِلَّهِ الْأَمْرُ مِنْ قَبْلُ وَمِنْ بَعْدُ ﴾ - ٤ / ٢٦١ / ١

(سورة لقمان)

﴿ إِنَّكَ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴾ - ١٣ / ٢٢٤ / ٢

﴿ وَأَقْصِدْ فِي مَشْيِكَ ﴾ - ١٩ / ٤٩٥ / ٢

﴿ وَأَسْبَغْ عَلَيْكُمْ نِعْمَهُ ﴾ - ٢٠ / ١٩١ / ١

﴿ لَا يُحِثُّ كُلُّ مَخَالٍ فَخُورٍ ﴾ ﴿١٨﴾ ١٨ ١٠١/١

﴿ كُلُّ خَسَارٍ كَفُورٍ ﴾ ﴿٣٢﴾ ٣٢ ١٢/١

(سورة السجدة)

﴿ وَقَالُوا آءِذَا ضَلَلْنَا فِي الْأَرْضِ ﴾ ١٠ ٢٧٤/٢، ٩٨/١

(سورة الأحزاب)

﴿ وَبَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ ﴾ ١٠ ٢٣٦/١

﴿ وَالْقَائِلِينَ لِإِخْوَانِهِمْ هَلُمَّ إِلَيْنَا ﴾ ١٨ ٥٨/١

﴿ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ ﴾ ٢٣ ٣١/٢

﴿ بَقِيتُ مِنْكُمْ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ ﴾ ٣١ ٥/٢

﴿ إِنَّمَا يَرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ ﴾ ٣٣ ٩١/٢، ١٩٥/١

﴿ هُوَ الَّذِي يُصَلِّيْ عَلَيْكُمْ ﴾ ٤٣ ١١٥/١

﴿ غَيْرَ نَظِيرِينَ إِنَّهُ ﴾ ٥٣ ٤٣٤/٢

﴿ إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ ﴾ ٥٦ ١٩٢/١

(سورة سبأ)

﴿ مُرَقَّتْ كُلُّ مِرْقَةٍ ﴾ ٧ ٢٥٦/٢

﴿ يَجِبَالٌ أَوْيٍ مَعَهُ ﴾ ١٠ ٣٤/١

﴿ بَلْ مَكْرٌ أَيْتِلِ وَالنَّهَارِ ﴾ ٣٣ ٥٢٤/٢

(سورة فاطر)

﴿ فَاطِرِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ ١ ٣٢٥/١

﴿ فَلَا نُذْهِبْ نَفْسَكَ عَلَيْهِمْ حَسْرَتٍ ﴾ ٨ ٧١/١

﴿ يَتَأَيَّمُوا النَّاسُ أَنْتُمْ الْفُقَرَاءُ إِلَى اللَّهِ ﴾ ١٥ ٣٠٤/١

﴿ وَمِنَ الْجِبَالِ جُدَدٌ بَيْضٌ وَحُمْرٌ ﴾ ٢٧ ١٣٧/١

﴿ وَعَرَبِيَّةٌ سُودٌ ﴾ ﴿٢٧﴾ ٢٧ ٢٩١/١

(سورة يس)

٣٨٧/١	٧٩	- ﴿أَنْشَأَهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾
٣١٨/١	١٣	- ﴿وَأَضْرِبْ لِمِثْلًا مَّثَلًا أَصْحَابَ الْقَرْيَةِ﴾
٣٢٨/٢	٣٢	- ﴿وَإِنْ كُلُّ لَمَنَّا جَمِيعٌ لَدَيْنَا مُحْضَرُونَ ﴿٢١﴾﴾
٢٥٧/١	٣٧	- ﴿فَإِذَا هُمْ مُظْلِمُونَ ﴿٢٧﴾﴾
٨٥/١	٥٢	- ﴿يَتَوَلَّوْنَا مِنْ بَعَثِنَا﴾
٤٦٦/١	٩	- ﴿وَجَعَلْنَا مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ سَدًّا وَمِنْ خَلْفِهِمْ سَدًّا﴾
٤٩١/٢	٦٥	- ﴿طَلَعَهَا كَانُمْرًا مِمَّنْ الشَّيْطَانِ ﴿٦٥﴾﴾
٥٨/١	١٤٣	- ﴿فَلَوْلَا أَنْتُمْ كَانِ مِنَ الْمُسْتَجِيبِينَ ﴿١١٣﴾﴾
٢٥٠/٢	١٤٥	- ﴿فَبَدَّدْنَا بِالْعَرَاءِ﴾
٥١٦/٢	١٥٨	- ﴿وَجَعَلُوا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْجَنَّةِ نِجَابًا﴾

(سورة ص)

١٤٧/٢	٢	- ﴿فِي عِزِّهِ وَشِقَاقِ ﴿٢﴾﴾
٢١٧/١	٦	- ﴿وَأَنْطَلِقُ الْمَلَأُ مِنْهُمْ أَنْ آمَسُوا﴾
٣٤/١	١٨	- ﴿يُسْتَخِنُ بِالْعَشِيِّ وَالْإِشْرَاقِ ﴿١٨﴾﴾
٣٩/١	٢٣	- ﴿إِنْ هَذَا آخِى لَمْ يَسْعَ وَيَسْعُونَ نِعْمَةً﴾
٣٨١/١	٢٥	- ﴿وَإِنَّ لَكُمْ عِنْدَنَا لُزْلَةً لَوْ لَفَى وَحُسْنِ مَقَابٍ ﴿٢٥﴾﴾
٢٩١/٢	٣٢	- ﴿إِنِّي أَحْبَبْتُ حُبَّ الْخَيْرِ﴾
٣٩٩، ١٣٩/٢	٣٢	- ﴿حَتَّى تَوَارَتْ بِالْحِجَابِ ﴿٣٢﴾﴾
١٢٣/١	٣٣	- ﴿فَطَفِقَ مَسْحًا بِالْسُوفِ وَالْأَعْنَاقِ ﴿٣٣﴾﴾
٧٦، ٧٥/١	٤٤	- ﴿وَعُدَّ بِرِكَ ضَعْفًا﴾
٣٦/١	٨٤	- ﴿فَالْحَقُّ وَالْحَقُّ﴾

(سورة الزمر)

١٨٨/١	٩	- ﴿أَمَّنْ هُوَ قَفِينَتْ ءَانَاءَ آئِيلٍ﴾
-------	---	--

٢٥٩/٢	٣٠	﴿ إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ ﴿٢٠﴾ ﴾
٣٠٠/١	٣٦	﴿ أَلَيْسَ اللَّهُ بِكَافٍ عَبْدَهُ ﴾
٣٣١/١	٣٨	﴿ هَلْ هُنَّ كَشَفْتُ ضُرْعَهُ ﴾
٣٣١/١	٣٨	﴿ هَلْ هُنَّ مُمْسِكَتُ رَحِمِهِ ﴾
١٣٧/٢	٥٩	﴿ بَلَىٰ قَدْ جَاءَ نَكَاءٌ بِآيَتِي ﴾
١٨٣، ٨٥، ٧٧/١	٦٤	﴿ أَفَغَيْرَ اللَّهِ تَأْمُرُونَ بِعِبَادَةِ ﴾
٥٣٧، ٢٨٢/٢، ٣٩٢		
٧٤/٢	٦٧	﴿ وَالسَّمَوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ ﴾

(سورة غافر)

٨٣/١	٣	﴿ وَقَابِلِ التَّوْبِ ﴾
١٠٥/٢	٣	﴿ ذِي الطَّلَوِّ ﴾
١٩٥/١	٤٦	﴿ أَدْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ ﴿٤٦﴾ ﴾
٥١٢/٢	١٦	﴿ يَخْفَى عَلَى اللَّهِ ﴾

(سورة فصلت)

٥١٢/٢	١٦	﴿ فِي آيَاتٍ مَّجْسَمَاتٍ ﴾
٣٥/١	٢١	﴿ وَقَالُوا لِمُؤَدِّهِمْ لِمَ شَهِدْتُمْ عَلَيْنَا ﴾
١٣٢/١	٢٦	﴿ وَالنَّوَافِيهِ ﴾
٣١٦/١	٤٧	﴿ وَمَا تَخْرُجُ مِنْ ثَمَرَاتٍ مِنْ أَكْمَامِهَا ﴾
٢٩١/٢	٤٩	﴿ لَا يَسْمَعُ الْإِنْسَانُ مِنْ دُعَاءِ الْخَيْرِ ﴾

(سورة الشورى)

١٧٩/١	١١	﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ ﴾
٣٨٣/١	١٢	﴿ مَقَالِيدُ السَّمَوَاتِ ﴾
٧٢/١	٢٢	﴿ فِي رَوْضَاتِ الْجَنَّاتِ ﴾
٥٤١/٢	٥٢	﴿ وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِنْ أَمْرِنَا ﴾

(سورة الزخرف)

- ﴿ وَجَعَلُوا الْمَلَائِكَةَ الَّذِينَ هُمْ عِنْدَ الرَّحْمَنِ إِنَّتَاءً ﴾ - ١٩ / ٢٤٠
﴿ فَلَمَّا آسَفُونَا انْتَقَمْنَا مِنْهُمْ ﴾ - ٥٥ / ٣٢٩

(سورة الدخان)

- ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةٍ مُبْرَكَةٍ ﴾ - ٣ / ٣٥٠
﴿ فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ ﴿٤﴾ ﴾ - ٤ / ٣٥٠
﴿ ذُقْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْكَرِيمُ ﴿٤٩﴾ ﴾ - ٤٩ / ٨١

(سورة الأحقاق)

- ﴿ هَذَا عَارِضٌ مُّطْرَانًا ﴾ - ٢٤ / ٢٢٢
﴿ أُولُوا الْعَرْشِ ﴾ - ٣٥ / ١٤١
﴿ لَمْ يَلْبَسُوا إِلَّا سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ ﴾ - ٣٥ / ١٤٩

(سورة محمد)

- ﴿ حَقَّ إِذَا اتَّخَذْتُمُوهُمْ فَشُدُّوا الْوَتَاقَ ﴾ - ٤ / ٢٨٥
﴿ عَرَفَهَا لَمْ ﴿٦﴾ ﴾ - ٦ / ٣٨٠
﴿ وَلَنْ يَرِيحَهُمْ أَمْرًا كُمْ ﴿٣٥﴾ ﴾ - ٣٥ / ٢٨
﴿ وَالَّذِينَ كَفَرُوا فَتَعَسَا ﴾ - ٨ / ٢٩١، ٢٩٠
﴿ وَأَدْبَرَ هُمْ ﴿٢٧﴾ ﴾ - ٢٧ / ٥٤

(سورة الحجرات)

- ﴿ لَا تَقْدِمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﴾ - ١ / ٢٥٥
﴿ حَقَّ نَفْيًا إِلَىٰ أَمْرِ اللَّهِ ﴾ - ٩ / ٤٤٢، ١٢٧ / ٢، ١٦ / ١
﴿ بَعْضًا أَيْحِبُّ أَحَدَكُمْ أَنْ يَأْكُلَ ﴾ - ١٢ / ٤١٢
﴿ قَالَتِ الْأَعْرَابُ ﴾ - ١٤ / ٣٢٦

(سورة ق)

- ﴿ وَحَبَّ الْحَصِيدِ ﴿٦﴾ ﴾ - ٩ / ٣٣٥، ١٥٢ / ١

﴿ وَأَحْيَيْنَا بِهِ بَلَدَهُ مَيِّتًا ﴾ - ١١ ٢٢٠، ٤٩/١

٢٥٨، ٦٤/٢

١٢٧/١ ١٥

﴿ بَلْ هُمْ فِي لَيْسٍ مِّنْ خَلْقٍ جَدِيدٍ ﴾ - ١٥

٤٢١/٢ ١٦

﴿ وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ ﴾ - ١٦

٦٢/٢ ١٨

﴿ مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ ﴾ - ١٨

٣٥/١ ٣٠

﴿ وَنَقُولُ هَلْ مِنْ مَزِيدٍ ﴾ - ٣٠

١٨٠/١ ١٠

﴿ وَالنَّخْلَ بَاسِقَاتٍ ﴾ - ١٠

(سورة الذاريات)

١٢٣/١ ١٣

﴿ يَوْمَ هُمْ عَلَى النَّارِ يُقْسِنُونَ ﴾ - ١٣

٩٤/١ ٥٩

﴿ فَإِنَّ لِلَّذِينَ ظَلَمُوا ذُنُوبًا ﴾ - ٥٩

(سورة الطور)

٣١٨/١ ١٨

﴿ فَكَهَيَّبْنَا بِمَا آتَيْنَاهُمْ رِيحًا ﴾ - ١٨

١٠٩/١ ٢٣

﴿ يَنْثَرُونَ فِيهَا كَأْسًا ﴾ - ٢٣

(سورة النجم)

٢٣٤/٢ ٣٢

﴿ فَلَا تَرْكَبُوا أُنفُسَكُمْ ﴾ - ٣٢

١٨٣/١ ٥٣

﴿ وَالْمُؤَنَّفِكَ أَهْوَى ﴾ - ٥٣

(سورة الرحمن)

٢٢٣/١ ٢٤

﴿ وَهُوَ الْجَوَارِ الْمُتَکَاتِفِ فِي الْبَحْرِ كَالْأُظْلَمِ ﴾ - ٢٤

٤٠٣/١ ٣٣

﴿ إِنْ أَسْتَعْطَمْتُمْ أَنْ تَقْدُوا ﴾ - ٣٣

٣٠٦/١ ٤٦

﴿ وَلِمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّاتٌ ﴾ - ٤٦

٧٩/١ ٦٦

﴿ فِيهِمَا عَيْنَانِ نَضَّخَتَانِ ﴾ - ٦٦

٣١٧/١، ٦٢/١ ٦٨

﴿ فِيهِمَا فَكِّهَةٌ وَتُحُلٌّ وَرِیَّانٌ ﴾ - ٦٨

٤٠٨، ٢، ٨/٢

٢٢٣، ٢٢٩، ٢٦٠، ٢٦٣، ٢٦٤، ٢٨٧،

٢٩٥، ٣٥٨، ٣٥٩، ٣٩٤، ٤٠٦، ٤٠٧،

٤١٠، ٤١٢، ٤١٤، ٤١٦، ٤٢١، ٤٢٢،

٤٢٣، ٤٢٤، ٤٢٥، ٥٣٨، ٥٤٥

- مُذْنِبٌ: ٢/٢٦٠، ٢٦١

- الْمِرَاضُ: ١/٣٣٠

- الْمِرْبُدُ: ١/٨٦

- مَرٌّ: ١/٣٧٦، ٤١٤

- مَرُوءٌ: ٢/٢١٤

- الْمَرْوَةُ: ١/٤١٦

- الْمُرْدَلْفَةُ: ١/١٥٥، ٣٨٠، ٣٨١، ٤٣١،

٤٣٤، ٤٣٥، ٤٣٦، ٤٣٧، ٤٥٦

- مَسْجِدُ الْأَبْوَاءِ: ١/٣٥٦

- مَسْجِدُ الْأَثَايَةِ: ١/٣٩١

- مَسْجِدُ إِيْلِيَا: ٢/٢٩٤

- مَسْجِدُ الْجُحْفَةِ: ١/٣٦٣

- مَسْجِدُ الْخَيْفِ بِيَمَى: ١/٤٦٨

- مَسْجِدُ الشَّرَرِ: ١/٤٧١

- مَسْجِدُ الشَّجَرَةِ: ١/١٧٠

- مَسْجِدُ الْعَرَجِ: ١/٣٣١، ٣٦٢

- مَسْجِدُ عَرَفَةَ: ١/٤٣٣

- مَسْجِدُ الْفُرْعِ: ١/٣٦٧

- مَسْجِدُ الْمُعْرَسِ: ١/١٧٠

- مَسْجِدُ النَّبِيِّ ﷺ: ١/٣٦٢

- الْقُفْتُ: ١/١٢٤

- قَتَادَةُ (وَادٍ بِالْمَدِينَةِ): ٢/١٥٣

- قَسْرِين: ٢/٣٥٨

(الكَاف)

- كَبْكَبٌ: ١/٤٣٥

- كَدِيدٌ: ١/٣٢٩، ٣٣٠، ٤١٩، ٢/٣٥٩

- كُرَاعُ الْعَمِيمِ أَوْ (الْعَمِيمِ): ١/٣٣٠

- الْكَعْبَةُ: ١/٣٢٠، ٤٠٧

- الْكُوفَةُ: ١/٤١٧، ٢/٢٢٧

(اللام)

- لَابَاتُ الْمَدِينَةِ = حِرَارُ الْمَدِينَةِ

- لِحْيِي جَمَلٍ: ١/٣٨٩

(الميم)

- الْمَازْمَانِ: ١/٤٣٥

- مَارِدُونَ: ٢/٣٥٨

- مَجَنَّةٌ: ٢/٤١٩

- مُحَسَّرٌ: ١/٤٣٤، ٤٣٥، ٤٣٦، ٤٣٧

- الْمُحَصَّبُ: ١/٤٥٠، ٤٥١

- الْمَدِينَةُ: ١/٥٩، ٨٠، ٨٤، ٨٧، ٩٧،

١٠١، ١٠٤، ١٦٨، ١٧٠، ١٧١، ١٩٦،

١٩٧، ٢٠٨، ٢٢١، ٢٢٣، ٢٧١، ٣٢٩،

٣٣٠، ٣٣١، ٣٥٥، ٣٦٢، ٣٦٧، ٣٦٩،

٣٧٦، ٣٨٩، ٣٩٠، ٣٩١، ٣٩٣، ٤٠١،

١٣/٢، ٥٢، ٨٠، ١١٥، ١٩٤، ١٩٨،

(سورة المنافقون)

﴿ يَحْسَبُونَ كُلَّ صَيْحَةٍ عَلَيْهِمْ ﴾ ٤ ٣٣/٢

(سورة الطلاق)

﴿ لَا تَدْرِي لَعَلَّ اللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا ﴾ ١ ٢٨٥/٢

﴿ وَالَّتِي يُبَسِّنَ مِنَ الْمَجِيزِ مِنْ نَسَائِكَ ﴾ ٤ ٢٦٣/١

(سورة التحريم)

﴿ قَيْنَاتٍ تَتَبَتِ عِبْدَاتٍ سَلَّحَتْ ﴾ ٥ ٣٤٣/١

(سورة الملك)

﴿ تَكَادُ تَمَيَّزُ مِنَ الْغَيْظِ ﴾ ٨ ٣٦/١

﴿ إِنَّ الْكٰفِرِينَ إِلَّا فِي غُرُورٍ ﴾ ٢٠ ٢٨٥/٢

(سورة القلم)

﴿ سَنَسِفُهُ عَلَى الْمُرْطُورِ ﴾ ١٦ ٢٧/٢

(سورة الحاقة)

﴿ وَالْمَلَكُ عَلَى أَرْجَائِهَا ﴾ ١٧ ٢٢٠/١

﴿ عَيْشَةٍ رَاضِيَةٍ ﴾ ٢١ ١٨٩/٢

(سورة المعارج)

﴿ ذِي الْمَعَارِجِ ﴾ ٣ ٢٠٠/١

﴿ إِنَّهُمْ يَرَوْنَهُ بَعْدَ الْغَيْظِ ﴾ ٦ ٢١٤/١

﴿ يَوْمَ تَكُونُ السَّمَاءُ كَالْهَيْبِ ﴾ ٨ ٢٥٢/١

﴿ مِنْ عَذَابٍ يَوْمَئِذٍ بَيْنِي ﴾ ١١ ٢٨١/١

﴿ فَمَالِ الَّذِينَ كَفَرُوا قَالِكَ مُهْطِعِينَ ﴾ ٣٦ ١٤١/١

﴿ فَذَرَهُمْ مَحْضُوضًا وَيَلْمِئُوا ﴾ ٤٢ ٤٢٨/١

(سورة الجن)

﴿ مَاءً عَذَقًا ﴾ ١٦ ٢٢٤/١

		(سورة المزمل)	
٥٣٩،٧٨/٢	٣	﴿ يَصْفَهُ ۚ أَوْ أَنْقَضَ مِنْهُ قَلِيلًا ﴿٢﴾ ﴾ -	
٣١٦/٢	١٨	﴿ السَّمَاءُ مُفْطِرٌ ﴿١﴾ ﴾ -	
٦٢/١	٢٠	﴿ عَلِمَ لَنْ يُخْصَوَهُ ﴿٢٠﴾ ﴾ -	
		(سورة المدثر)	
٢٨٨/٢	٥	﴿ وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ ﴿٥﴾ ﴾ -	
		(سورة القيامة)	
٣٦٧/٢	٣١	﴿ فَلَا صَدَقَ وَلَا صَلَّى ﴿٣١﴾ ﴾ -	
٣٠٠/١	٤٠	﴿ أَلَيْسَ ذَلِكَ بِقَدِيرٍ عَلَيَّ أَنْ يُحْيِيَ الْوَلَدَ ﴿٤٠﴾ ﴾ -	
		(سورة الإنسان)	
١٢٥/١	١٤	﴿ وَذَلَّلْتَ فَطُوفُهَا نَذِيلًا ﴿١٤﴾ ﴾ -	
		(سورة الملاسلات)	
٣٣٨/٢	٣٣	﴿ كَأَنَّهُ جِمَلَتٌ صَفَرٌ ﴿٣٣﴾ ﴾ -	
٢٥٩/١	٣٥	﴿ يَوْمٌ لَا يَنْطِقُونَ ﴿٣٥﴾ ﴾ -	
		(سورة النازعات)	
١٤٢/٢	٣٣	﴿ مَنَعًا لِكُرٍّ وَلَا تَمِيمًا ﴿٣٣﴾ ﴾ -	
		(سورة التكوير)	
١٣٩/١	٢٤	﴿ وَمَا هُوَ عَلَى الْغَيْبِ بِضَنِينٍ ﴿٢٤﴾ ﴾ -	
		(سورة المطففين)	
٢٩/١	١	﴿ وَبَلِّغْ لِلْمُطَفِّفِينَ ﴿١﴾ . . . ﴾ -	
١٢٧/٢	٢	﴿ الَّذِينَ إِذَا أَكَاوَلُوا . . . ﴾ -	
٣٤٧،٣١٦/٢	٣	﴿ وَإِذَا كَانُوا هُمْ أَوْ وَرَثَتُهُمْ ﴾ -	
٢٩٧/٢	١٤	﴿ بَلِّغْ رَانَ عَلَى قُلُوبِهِمْ ﴾ -	
		(سورة الانشقاق)	
٢٧٦/١	١٧	﴿ وَالْأَيْلِ وَمَا وَسَقَ ﴿١٧﴾ ﴾ -	

			(سورة الطارق)		- ﴿يَخْرُجُ مِنَ بَيْنِ يَدَيْهِ الضُّلَيْمُ وَالنَّارِبُ ﴿٧﴾﴾
٣٥١/٢	٧		(سورة الغاشية)		- ﴿إِنَّ إِلَيْنَا إِيَابَهُمْ ﴿٢٥﴾﴾
٤٦٦/١	٢٥		(سورة الفجر)		- ﴿وَالشَّفْعِ وَالْوَتْرِ ﴿٣﴾﴾
٣٥٢/١	٣		(سورة البلد)		- ﴿فَكَ رَقَبَةٍ ﴿١٣﴾﴾
٧/٢	١٣				- ﴿أَوْ لَطَعَنَهُ فِي يَوْمٍ ذِي مَسَعَبٍ ﴿١١﴾﴾
٤٠٠/٢	١٤				- ﴿أَوْ مَسَّ كَيْدًا مَمْرُتَهُ ﴿١٦﴾﴾
٣٠٨،٣٠٥/١	١٦		(سورة الشمس)		- ﴿وَالسَّمَاءِ وَمَا بَنَاهَا ﴿٥﴾﴾
٤٦١/٢	٥		(سورة الليل)		- ﴿وَمَا خَلَقَ الذَّكَرَ وَالْأُنثَىٰ ﴿٢﴾﴾
٤٦١/٢	٣				- ﴿فَسَتِيرُهُ لِيُسْرَىٰ ﴿٧﴾﴾
٣٨٧/١	٧		(سورة الضحى)		- ﴿أَلَمْ يَجِدَكَ يَتِيمًا فَآوَىٰ ﴿٦﴾﴾
٥٠١/٢	٦		(سورة الانشراح)		- ﴿فَإِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا ﴿٥﴾﴾
١٠/٢	٥		(سورة العلق)		- ﴿إِنَّ إِلَيْنَا رِيكَ الرُّجْعَىٰ ﴿٨﴾﴾
٢٧١/٢	٨				- ﴿نَاصِبَةٍ كَذِبٍ خَاطِئَةٍ ﴿١١﴾﴾
٤٤٨/٢	١٦				- ﴿نَاصِبَةٍ كَذِبَةٍ ﴿١١﴾﴾
٢٦٠/٢، ٢٦٠/١	١٦				
٥٢٤، ٤٠٦					

		(سورة الزلزلة)	- ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ﴾
٢٦ / ٢	٧		
		(سورة القدر)	- ﴿نَزَّلَ الْمَلَكُ وَالرُّوحُ﴾
٣٥٠ / ١	٤		
٣٥٠ / ١	٣		- ﴿خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ﴾
		(سورة العصر)	- ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ خَشِيرٌ﴾
٢٢٠ / ١	٢		
		(سورة الهمزة)	- ﴿وَبِئْسَ لِكُلِّ هَمْزَةٍ لُحْمٌ﴾
٤٣٩ / ٢	١		
		(سورة الكوثر)	- ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحَرِ﴾
١٨٩ / ١	٢		
		(سورة الصمد)	- ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾
٣٦٠، ٣٤١ / ١	١		

٢- فهرس الأحاديث

- (الألف)
- آتَيْنَهُ كَنْجُومَ السَّمَاءِ: ٤٦٤ / ٢
- الْآنَ حَمِي الوَطِينُ: ١٧٧ / ٢
- اجْتَا حَ أَصْلُهُ: ١٨٠ / ٢
- أَجْنَكُ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ: ١٠٥، ١٠٤ / ١
- إِحْرَثَ لَدُنْيَاكَ...: ٢٨٠ / ١
- أُحْلَتْ لَكُمْ مَيْتَانِ وَدَمَانِ: ٨٥ / ٢
- أَدْعُوكَ دُعَاءَ الْعَرِيقِ: ١٥٣ / ١
- إِذَا أَتَاكُمْ كَرِيمٌ قَوْمٍ فَأَكْرَمُوهُ: ٣٦ / ٢
- إِذَا اسْتَأْثَرَ اللَّهُ بِشَيْءٍ فَالَهُ عَنْهُ: ٧٠ / ١
- إِذَا اسْتَنْفَرْتُمْ فَاَنْفِرُوا: ٢٨٨ / ٢
- إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتَشِقْ بِمَآخِرِهِ: ٤٣ / ١
- إِذَا جَاءَكَ الشَّيْطَانُ وَأَنْتَ تُصَلِّي: ١٨٦ / ١
- إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى طَعَامٍ فَلْيَجِبْ: ١٩٠ / ١
- إِذَا وُضِعَتِ الْجَنَازَةُ عَلَى السَّرِيرِ: ٢٤٧ / ١
- أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ بَابَ أَحَدِكُمْ نَهْرٌ عَذْبٌ...: ١٥٦ / ٢
- اشْتَكَّتِ النَّارُ إِلَى رَبِّهَا: ٣٦ / ١
- أَصْبَحَ يَوْمَ النَّاسِعِ صَائِمًا: ٣٣٥ / ١
- أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ بَوَارِ الْأَيْمِ: ٩٧ / ٢
- أَعْدَتَ فِتْنَانَا يَا مُعَاذُ: ٣٢١ / ١
- اغْرُورَقَتْ عَيْنَاهُ بِاللَّدْمِوعِ: ١٥٣ / ١
- أَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَثْرِ جَمَلٍ: ٣٨٩ / ١
- اقْتَادُوا: ٣٢ / ١
- أَقْعُدِي عَنِ الصَّلَاةِ أَيَّامَ أَقْرَتِكَ: ١٣٦ / ٢
- أَكَلَّ وَلَدَكَ نَحْلَتَهُ: ٢٦٧ / ٢
- أَكَلِفُوا مِنَ الْعَمَلِ مَا تَطِيقُونَ: ١١٢ / ٢
- أَلَا خَمَّرْتَهُ وَلَوْ بَعُوذَ تَعْرَضَهُ عَلَيْهِ: ٨٦ / ٢
- إِلَّا كُنْتُ لَهُ شَهِيدًا أَوْ شَفِيعًا: ٤٢٩ / ٢
- التَّمَسْتُ عِقْدِي: ٩٩ / ٢
- أَمَا أَنْ لِلرَّجُلِ...: ٣٩٤، ٣٩٣ / ٢
- أَمَا أَبُو جَهْمٍ فَأَخَافُ عَلَيْكَ فَسَقَّاسَتَهُ: ١٤٦ / ٢
- أَمَا تَيْمَاءُ فَعَيْنٌ جَارِيَةٌ...: ٣٠٧ / ٢
- أَمَا هَمْزُهُ فَالْمَوْتَةُ: ٤٩٢ / ٢
- أَمِيطُوا عَنْهُ الْأَذَى: ٦٧ / ١
- أَنَا بَرِيءٌ مِنْ كُلِّ مُسْلِمٍ مَعَ مُشْرِكٍ: ٢٨٨ / ٢
- أَنَا فِي أَمْرِ أَمْرِهِ: ٣٤٣ / ٢
- إِنَّ أَدَمَ أَهْطَ بِالْهَيْدِ: ٣٨٠ / ١
- إِنَّ الْأَرْضَ إِذَا دُفِنَ فِيهَا الْإِنْسَانُ...: ٥٠٩ / ٢
- إِنَّ الْأَرْضَ لَا تَقْدَسُ أَحَدًا: ٢٩٥ / ٢
- إِنَّ أُمَّكُمْ ضَلَّتْ فَلَا دَتْهَا: ٢٧٤ / ٢
- إِنَّ رَجُلًا اشْتَرَى جَارِيَةً وَشَرَطَ أَنَّهَا مَوْلَدُهُ: ١٠٤ / ٢
- إِنَّ سَيِّدَ أَدَمَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ اللَّحْمُ: ٤٦٦ / ٢
- إِنَّ الشَّمْسَ تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ: ٥١٥ / ٢

- إِنَّ الصَّدَقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ :

- إِنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ تَزَوَّجَ امْرَأَةً أَنْصَارِيَّةً . . . :

١١٥ / ٢

- إِنَّ عَلِيًّا وَجَّهَ بَدَهِيَّةً مِنَ الْيَمَنِ : ١٩٧ / ٢

- إِنَّ فِي الْمَعَارِيضِ لَمَنْدُوحَةٌ : ٣٩٥ / ٢

- إِنَّ الْمُسَافِرَ وَمَتَاعَهُ لَعَلِيٌّ : ٤٥٣ / ١

- إِنَّ وَسَادَكَ لَطَوِيلٌ : ١٤٧ / ١

- إِنَّ الْيَهُودَ قَوْمٌ بُهَتَ : ٥٢٥ / ٢

- إِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ وَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ : ٣٣٠ / ٢

- إِنَّمَا نَحْنُ حَفَنَةٌ مِنْ حَفَنَاتِ اللَّهِ : ٤١ / ٢

- إِنَّمَا نَهَيْتُكُمْ مِنْ أَجْلِ الدَّافَةِ : ٤٨ / ٢

- إِنَّهُ دَعَا لَهُمَا وَسَمَّتَ : ١٣٢ / ١

- إِنَّهُ لَيُذْرِكُ الْفَارِسَ فَيُدْعِغِرُهُ : ١٦٦ / ٢

- إِنَّهُ نَهَى عَنْ قَتْلِ الْعُسْفَاءِ : ٣٩١ / ٢

- إِنَّهُ يَلْقَى عَلَيْهِ الْمَاءَ . . . : ٩٠ / ٢

- إِنِّي لِأَعْرِفُ قَرْيَةَ تَنْضَحُ الْبَحْرَ : ٩٣ / ١

- إِنِّي لِأَعْلَمُ أَرْضًا يُقَالُ لَهَا عَمَانٌ يَنْصَحُ بِنَاحِيَّتِهَا

الْبَحْرِ . . . : ٩٣ / ١

- أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِبَنِيهِ : ٩٨ / ١

- أَنَّ الْمَغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ اسْتَأْذَنَ النَّبِيَّ ﷺ فِي نِكَاحِ

امْرَأَةٍ : ٤٦٦ / ٢

- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَامَ حَتَّى أَتَى قُدَيْدًا : ٣٥٩ / ٢

- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَضَعَ ابْنَ إِبْرَاهِيمَ فِي حَجْرِهِ : ٥٥ / ١

- أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ أَيِّ الصَّلَاةِ أَفْضَلُ فَقَالَ : طَوَّلَ

الْقُنُوتَ : ١٨٧ / ١

- أَنَّهُ نَهَى عَنْ جَمْعِ أَدْمِينَ فِي أَدَمَ : ٤٦٦ / ٢

- إِنَّهُ يَتَكَبَّرُ بِمَرْبِدِ الْغَنَمِ : ٨٧ / ١

- الْأَنْصَارُ عَيْبِيٌّ وَكَرْمِيٌّ : ٤٤٤ / ٢

- انْظُرْ إِلَيْهَا فَإِنَّهُ أَحْرَى أَنْ يُؤَدِمَ بَيْنَكُمَا : ١٩٩ / ٢

- إِيَّاكُمْ وَالْغُبَيْرَاءَ . . . : ٨٩ / ٢

- إِيَّاكُمْ وَالْمَسْأَلَةَ : ٣٨٨ / ٢

(الباء)

- إِيَّايَ وَأَنْ يَحْذِفَ أَحَدُكُمْ الْأَرْبَ : ٥٤٤ / ٢

- بَلَّغْتَ مَحَلَهَا : ٤٤٣ / ١

(التاء)

- تَحَقَّلْ عَلَى أَرْبَعَاءِ لَهَا : ١٨٤ / ٢

- تَرَبَّتْ يَمِينُكَ وَمِنْ أَيْنَ يَكُونُ الشَّبَبُ : ٤٨٣ / ٢

- تَرَدَّى عَلَيْهَا : ٥٤ / ٢

- تَرَدَّى مِنْ حَالَتِي : ٥٤ / ٢

- تَعَلَّمُوا الْفَرَائِضَ وَالسُّنَّةَ وَاللَّحْنَ : ٢٣٧ / ٢

(الجيم)

- الْجَمْرَةُ الدُّنْيَا : ٣٥٢ / ٢

(الحاء)

- حَتَّى تُزْهِيَ : ٨٨ / ٢

- حَتَّى ضَرَبَ النَّاسُ بَعْطِينَ : ١٩٩ / ١

- حَتَّى يُدَابِرَنَا : ٣٤٧ / ٢

- حَتَّى يَقُومَ أَبُو لُبَابَةَ بَسَدًا تَعْلَبُ مِرْبِدَهُ بِإِزَارِهِ :

٨٧ / ١

(الصاد)

- صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ تَفْضُلُ صَلَاةِ الْفَدَى: ٩/٢
- صَوْمُهُ وَصَوْمُوا يَوْمًا قَبْلَهُ أَوْ يَوْمًا بَعْدَهُ: ٣٣٥
- الصَّيَامُ جُنَّةٌ: ٣٤٤/١

(العين)

- عَقْرًا حَلَقًا مَا أَرَاهَا إِلَّا حَابِسَتَنَا أَوْ «عَقْرَى
حَلَقَى»: ٤٨٣/٢
- عَلَيكَ بِذَاتِ الدِّينِ تَرَبَّتْ يَدَاكَ: ٤٨٣/٢
- عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ فِي كُلِّ عَامٍ أَضْحَاةٌ وَعَتِيرَةٌ:
٤٧/٢

- عَلَيْهِ مِسْحَةٌ مَلَكَ: ٢٤٢/١
- الْعَيْنُ وَكَأَنَّ السَّنَةَ: ٢٧٥/٢

(الفاء)

- فَأَمَرَ بِجِهَازِهِ فَأَخْرَجَ: ١٣/٢
- فَأَمَرَ بِرِوَايَتِهِ فَأُنِيحَتْ: ٨٩/٢
- فَأَوْقَعَ الْحَجَّاجُ بِخَالِدٍ: ٤٢٩/١
- فَاجْتَالَتْهُمْ عَنْ دِينِهِمْ: ١٧/٢
- فَأَنْقَطَ عَمَرَ لَصَلَاةِ الصُّبْحِ: ٦٦/١
- فَبِعَوْهَا وَلَوْ بِحَبْلٍ: ٣٩٤/٢
- فَتَقَوُّوا قَطُّ قَطُّ: ١٦٠/١
- فَرَأَى حَلَّةَ سِيرَاءَ: ٤٢٧/١
- فَوَحَّتْ إِلَيْهِ: ٤٤٦/١
- فَضَلَّ الْإِزَارَ فِي النَّارِ: ٤٤٨/٢
- فَفَرَّجَ لَنَا مِنْهُ فُرْجَةً: ٤٣٨/١

- (حَقَّنَ الدَّمَاءَ فِي أَهْبِهَا): ٦٦/٢

(الغاء)

- خَلَعَ رِبْقَةَ الْإِسْلَامِ مِنْ عُنُقِهِ: ٧/٢
- الْخَمْرُ مَا خَمَرْتُهُ: ٨٦/٢
- خَيْرُ نَسِيكَتِكَ: ٦٨/٢
- خَيْرُ الْمَالِ سِكَّةٌ مَأْبُورَةٌ: ١٧٥/٢
- خَيْرُكُمْ التَّمَطُّ الْأَوْسَطُ: ٥٠٦/٢

(الدال)

- دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ١٤٢/١

(الراء)

- رَأَى رَجُلًا عَلَيْهِ حُلَّةٌ انْتَزَرَ بِأَحَدِهِمَا: ٤٢٧/١
- الرَّحِمُ مُعَلَّقَةٌ بِالْعَرْشِ: ٣٤٠/٢
- رَحِمَ اللَّهُ لَوْطًا إِنْ كَانَ يَأْوِي إِلَيَّ رُحْنٍ شَدِيدٍ:
٩٥/٢
- الرَّوَّاحُ إِنْ كُنْتَ تُرِيدُ السُّنَّةَ: ٤٤٦/١

(السين)

- سُئِلَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ لِمَ قِيلَ لِلْقَارَةِ فُوَيْسِقَةٌ:
٤٦٩/٢

- سُئِلَ عَنِ نَبِيذِ الْجَرِّ: ٩٠/٢

- السُّوقُ مَعْرَكَةُ الشَّيْطَانِ: ٣٤/٢

(الشين)

- الشَّطْرُنْجُ مَيْسِرُ الْعَجَمِ: ٢٠٩/٢

- الشَّهْرُ كَذَا وَصَفَّقَ بِيَدَيْهِ: ١٩١/١

- شَيْطَانٌ يَتَّبِعُ شَيْطَانَةَ: ١٨١/١

- لا بَدَّ لِلنَّاسِ مِنْ وُرْعَةٍ: ٤٦٧/١
 - لا تَدَابَّرُوا: ١٤٣/٢
 - لا ترفع عصاك عن أهلِكَ: ١٤٤/٢
 - لا تزول حتَّى يزول أخشابها: ٤٦٨/١
 - لا تنقطع الهِجْرَةُ حتَّى تنقطع التَّوْبَةُ: ٢٨٧/٢
 - لا تنقطع الهِجْرَةُ ما قُوتِلَ الكُفَّارُ: ٢٨٧/٢،
 ٢٨٨
 - لا وَالَّذِي فَلَقَ الحَبَّةَ وَبَرَأ النَّسْمَةَ: ٢٧٣/١
 - لا حَصْرَ إِلَّا حَصْرَ العَدُوِّ: ٤٠٢، ٤٠١/١
 - لا هِجْرَةَ وَلَكِنْ جِهَادًا: ٢٨٨، ٢٨٧/٢
 - لا يَخْطِبَنَّ أَحَدٌ عَلَيَّ خِطْبَةَ أُخِيهِ: ٣٤٩/١
 - لَسْتُ بِخَبِّ والخب لا يخذعني: ٢٤٢/٢
 - لَسْتُ لِي بِمَخِيلَةٍ: ١٢٢/٢
 - لَعَلَّهَا تَحْسِنَا: ٤٥٧/١
 - لا يَبْقَى عَلَيَّ ظَهْرُهَا يَوْمَئِذٍ نَفْسٌ مَنفُوسَةٌ
 منكم: ٤٢٩/٢
 - لا يَبْقَيْنَ مَهَاجِرٌ بِمَكَّةَ بَعْدَ فِضَاءِ نُسُكِهِ: ٤٤٨/١
 - الَّذِي يُجْرُ نُوبُهُ: ٤٤٨/٢
 - الَّذِي يَشْرَبُ فِي إِنْاءٍ فَضْةٍ إِنَّمَا يُجْرَجِرُ فِي بَطْنِهِ
 نَارَ جَهَنَّمَ: ٢٣٨/٢
 - لَقَدْ أَعْطَاكَ اللهُ بِهِمَا نِطَاقَيْنِ: ١٦٥/١
 - لَمْ نُنْصِبْ يَوْمَ خَيْبَرٍ ذَهَبًا...: ٣٠٢/٢
 - لَنْ نُجْزِيَ عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ: ٤٠/٢
 - لَنْ يَدْخُلَ الحِجَّةَ أَحَدٌ بِعَمَلٍ: ٤٣٣/٢

- فَقُلْ إِنَّكَ مَرْكُومٌ: ٥٠٤/٢
 - فِي الحَبَّةِ السُّوداءِ شِفَاءٌ...: ٤٩٩/٢
 - فِي خَرْقَةِ الحِجَّةِ: ٢٠/٢
 - فِي شُعْبٍ مِنَ الجِبَالِ يَعْبُدُ رَبَّهُ: ٤٤٤/١
 - فَيُخْرِجُ عُنُقَ مِنَ النَّارِ: ٣٥/١
 - فَيَنْفِذُهُمُ البَصْرَ: ٣٤٤/٢
 - فَيَنْزُرُونَ مِنْ حَرِّ ضَرْبِهِ فَيَمُوتُونَ: ٣٧٣/٢
 (القاف)
 - قَارِضِ النَّاسِ مَا قَارِضُوكَ: ٣٠٩/٢
 - قَرَسُوا المَاءَ بِالسَّنَانِ: ١٤٨/١
 - قَرَعَ أَهْلَ المَسْجِدِ: ٢٨٩/١
 - قَرَقِرْ مَا شِئْتَ...: ٤٠٨/٢
 - قَصَّ اللهُ بِهِ خَطَايَاهُ: ٤٣١/١
 - قَلِدُوا العَيْلَ وَلَا تُقَلِّدُوا الأَوْتَارَ: ٤٧٧/٢
 (الكاف)
 - كَانَ لَا يَقْبَلُ الشَّاءَ إِلاَّ مِنْ مُكَافِيءٍ: ١٦/٢
 - كَانَ يُصْبِحُ جُبْنًا مِنْ غَيْرِ حُلْمٍ: ٤٩٧/٢
 - كَانَ يُعَلِّمُنَا خِطْبَةَ النِّكَاحِ والحَاجَةِ: ٩٤/٢
 - كَأَنَّ فِي كِلامِهِ تَرْسِيلَ وَتَرْتِيلَ: ٢٣٨/١
 - كُلُّ مَسْكَرٍ حَمْرٌ: ٨٤/٢
 - كُنَيْفٌ مِثْلُ عِلْمًا: ٢٢٤/١
 (اللام)
 - لِأَصُومَنَّ عَاشُوراءَ يَوْمَ النَّاسِعِ: ٣٣٥/١
 - لا بِأَسَ بَقِيتِلِ الحِدُوِّ والأَفْعُو: ٣٩٨/١

- مَرْحَبًا بِأَمِّ هَانِيٍّ مَرْحَبًا يَا أُمَّ هَانِيٍّ : ١٧٤ / ١
 - مِسْكِينٍ مِسْكِينٍ رَجُلٌ لَا أَهْلَ لَهُ : ٣٠٧ / ١
 - مَشِيٍّ فِي خِرَافَةِ الْجَنَّةِ : ٤٨٦ / ٢
 - مُعْتَرِكُ الْمَنَائِمَا بَيْنَ السَّتِينِ إِلَى السَّبْعِينَ : ٢٤ / ٢
 - مَعْرَسِينَ فِي حَرِّ الظَّهِيرَةِ : ٤٥٠ / ١
 - مِفَاضٍ وَمِسْتَفَاضٍ : ٤٣١ / ١
 - مَنْ أَلَّ النَّبِيَّ؟ قَالَ: عَبَّاسٌ وَعَقِيلٌ وَجَعْفَرٌ
 وَعَلِيٌّ : ١٩٤ / ١
 - مَنْ أَعْتَقَ نَسْمَةَ : ٢٧٣ / ١
 - مَنْ بَاغَ الْحَمْرَ فَلْيُشَقِّصِ الْحَنَازِيرَ : ١٨٤ / ١ ،
 ٣٢٠
 - مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ : ٧٨ / ٢
 - مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا : ٩٩ / ٢
 - مَنْ رَاحَ إِلَى الْجُمُعَةِ : ١٤٩ / ١
 - مَنْ صَامَ شَهْرَ الصَّبْرِ . . . : ٣٤٣ / ١
 - مَنْ قَالَ لِصَاحِبِهِ وَالْإِمَامِ يَخْطُبُ . . . : ١٣٢ / ١
 - مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ جَيْشٌ آدَى شَيْءًا : ١١١ / ٢
 - مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا : ١٨٥ ، ٣٥ / ١
 - مَنْ لَعِبَ التَّرْدَشِيرَ : ٤٩٨ / ٢
 - مَنْ نَذَرَ جَزُورًا : ٤٤٣ / ١
 - مَنْ وَجَدَ سَعَةً فَلَمْ يُضَحَّ فَلَا يَشْهَدْ مُصَلًّا :
 ١٨٤ / ١
 - مَوْتَانِ الْأَرْضِ لِلَّهِ وَلِرِسْوَلِهِ : ٢٥٨ / ٢

- لَوْلَا أَنَّ قَوْمَكَ حَدِيثَ عَهْدِهِمْ بِجَاهِلِيَّةٍ : ٤٠٦ / ١
 - لَوْلَا أَنَّ قَوْمَكَ حَدُثٌ . . . : ٤٠٦ / ١
 - لَوْ سَلَكَتِ الْأَنْصَارُ شِعْبًا أَوْ وَادِيًا : ٤٤٤ / ١
 - لَوْ كَانَ الْقُرْآنُ فِي إِهَابٍ . . . : ٦٦ / ٢
 - لَوْ نَظَرْتَ إِلَيْهَا فَإِنَّهُ أَحْرَى : ١٣١ / ٢
 - اللَّهُمَّ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ . . . : ٤٨٣ / ٢ ، ٤٥٨ / ١
 - اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي مَدِينَتِنَا : ٤٠٧ / ٢
 - اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى آلِ أَبِي أَوْفَى : ١٩٠ / ١
 - لَيْسَ الْبِرُّ الصَّيَامَ فِي السَّفَرِ : ٤٦٠ / ٢
 - لَيْسَ فِي الْإِكْسَالِ طَهُورٌ : ٧٧ / ١
 - مَا أَبَالِي بِأَيِّ أَعْضَائِي بَدَأْتُ . . . : ٤١٧ / ١
 (الميم)
 - مَا أَرَبْتُكَ إِلَى خُلُوفِ فَمِهَا : ٣٤٦ / ١
 - مَا تَعُدُّونَ الصُّرْعَةَ فِيكُمْ : ٤٦٠ / ٢
 - مَا زِلْتُمَا تَبَوَّكُنَاهَا مِنْذُ الْيَوْمِ : ٦٣ / ١
 - مَا شَانَهُ اللَّهُ بِيَضَاءٍ : ٣٦٥ / ٢
 - مَا عَالَ مَنْ افْتَصَدَ : ٤٩٥ / ٢
 - مَا كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَصْنَعُ بِجَلَالِ بُدْنِهِ : ٤٢٦ / ١
 - مَا لَقَيْكَ الشَّيْطَانُ سَالِكًا فَجًّا : ٤٤٣ / ١
 - مَا الَّذِي جَرَّ أَصْحَابَكَ : ٣٢ / ٢
 - مَا يَزِعُ اللَّهُ بِالْأَسْطِنَانِ أَكْثَرَ مِمَّا يَزِعُ بِالْقُرْآنِ :
 ٤٦٧ / ١
 - مَثَلُ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ : ١٨٨ / ١
 - مَعَاشِ الْفَضَاءِ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ : ٢٢٨ / ١

(النون)

- نَبَدًا بِمَا بَدَأَ بِهِ اللهُ: ٤١٨/١

- نِعْمَ الْإِدَامُ الْحَلُّ: ٤٦٦/٢

- نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْحَوْرِ بَعْدَ الْكَوْرِ: ١٨٩/١

- نَهَى عَنِ الْحَبْرِ: ١٠٧/٢

- نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ...:

٤٩٨/٢

- نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ تَجْصِصِ الْقُبُورِ:

٩١/١

(الهاء)

- هَلْؤَلَاءِ أَشْهَدُ عَلَيْهِمْ: ٣٢/٢

- هِيَ النَّحْلَةُ تُنْسَجُ نَسْجًا وَتُنْقَرُ نَقْرًا: ٨٧/٢

(الواو)

- وَرَائِحُ إِلَى الْمَسْجِدِ: ٤٤٦/١

- وَرَحْتُ أَحْصُرُ: ٤٤٦/١

- وَإِذَا أَصْحَابُ الْجِدِّ مَحْبُوسُونَ: ٤٣٢/٢

- وَإِذَا دَخَلَ فَهَدْ: ٣٩٩/١

- وَفَوْمُهُ جُرَاءٌ عَلَيْهِ: ٣٢/٢

- وَأَتَوْهَا وَعَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ: ٥١٠/٢

- وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَأَنْبِئْتُهُ أَكْثَرَ مِنْ عَدَدِ

نُجُومِ السَّمَاءِ: ١٩١/٢

- وَإِنَّ وَلَدِي لِيُعَادُونَ الْيَوْمَ عَلَيَّ نَحْوِ الْمَائَةِ:

٣٥٢/٢

- وَمَا أَصَابَ بِعِزِّهِ فَلَا يَأْكُلُ...: ٥٨/٢

- وَهَمٌ فِي تَرْوِيحِ مَيْمُونَةَ: ١٢٨/١

- وَلَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيهِمْ: ٣٧١/٢

- وَلَا ظَنِّينَ فِي وِلَاءٍ: ٢٣٩/٢

- وَوَيْلٌ أُمَّهُ مُسَعَّرَ حَرْبٍ: ٨٣/١

(البياء)

- يَسْعُ بِهَا شُعَبَ الْجِبَالِ: ٤٤٤/١

- يُحْشِرُ النَّاسَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عُرَاءَ حُفَاةٍ بَهْمًا:

٥٨،٥٧/١

- يَأْتِي عَلَيَّ النَّاسُ زَمَانٌ يَكُونُ أَسْعَدَ النَّاسِ

بِالدُّنْيَا لَكَعْ: ٤٠٩/٢

- يَجِيءُ كَنْزٌ أَحَدِكُمْ شُجَاعًا: ٢٨٩/١

٣ - فهرس الشعر

شطر البيت	القافية	القائل	ج/ص
... وَدَدْتُ بِأَنَّهُ . . .	خَلَاءُ	حُبَيْي الْمَدِينِيَّةُ	٥٠٧/٢
... أَذْكَ أَمْ أَقْبُ . . .	عَفَاءُ	زُهَيْرُ بْنُ أَبِي سَلْمَى	٦٧/٢
... بِأَيِّ الْجَبْرِتَيْنِ . . .	الْأَدَاءُ	زُهَيْرُ بْنُ أَبِي سَلْمَى	٣٣٩/٢
... أَرُونَا سُنَّةً . . .	السَّوَاءُ	زُهَيْرُ بْنُ أَبِي سَلْمَى	٣٤٢/٢
... فَأُبرِيءُ مُوضِحَاتٍ . . .	الهِئَاءُ	زُهَيْرُ بْنُ أَبِي سَلْمَى	٤٧٥/٢
... وَوَلَدْنَا عَمْرَو . . .	الْحِبَاءُ	الْحَارِثُ بْنُ حِلْزَةَ	٩٩/٢
... زَعَمُوا أَنَّنَى . . .	الْوَلَاءُ	الْحَارِثُ بْنُ حِلْزَةَ	٣٣١، ٣٢٦/٢
... أَذَنْتَنَا بَيْنَهَا . . .	الثَّوَاءُ	الْحَارِثُ بْنُ حِلْزَةَ	٤٦٩/٢
... دَعَّ عَنْكَ . . .	السِّيْرَاءُ	—	٤٥١/٢
... وَأَتَيْتُ الْعَشَاءَ . . .	الْإِنَاءُ	الْحُطَيْئَةُ	٤٣٤/٢
... إِذَا لَمْ تَحْشَ . . .	مَا تَشَاءُ	جَمِيلُ بْنُ الْمُعَلَّى	١٨٥/١
... فَلَا وَاللَّهِ . . .	الْحَيَاءُ	جَمِيلُ بْنُ الْمُعَلَّى	١٨٥/١
... نُؤَلِّيْهَا الْمَلَامَةَ . . .	لِحَاءُ	حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ	٣٥٤/١
... دِبَارٌ مِنْ بِنِي . . .	السَّمَاءُ	حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ	٢٢٢/١
... أَنْتَهُجُوهُ وَلَسْتُ . . .	الْفِدَاءُ	حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ	١٤٣/٢
... هُنَالِكَ لَا أَبَالِي . . .	الْإِتَاءُ	عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ	٣١١/١
... وَاسْتَحَفَّتْ . . .	الْحَشْبَاءُ	كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ	٤٦٩/١
... إِنَّ سَلِيمِي . . .	يَرْزُوهَا	إِبْرَاهِيمُ بْنُ هَرْمَةَ	٣٢/١
... عِنْدِي لِهَذَا الزَّمَانِ . . .	أَكْفُوْهَا	إِبْرَاهِيمُ بْنُ هَرْمَةَ	٤٦٨/٢
... جَرَزْتُ فِي غَايَتِي . . .	مُطْفِئُهَا	إِبْرَاهِيمُ بْنُ هَرْمَةَ	٤٦٨/٢

٢٥٩، ٦٤/٢	عَدِيُّ بْنُ الرَّعْلَاءِ	الْأَحْيَاءِ	- لَيْسَ مَنْ مَاتَ . . .
٢٦٥٩، ٦٤/٢	عَدِيُّ بْنُ الرَّعْلَاءِ	الرَّجَاءِ	- إِنَّمَا الْمَيْتُ . . .
١٦٩/١	السَّرِيُّ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الأنصاري	مَائِي	- كَفْتُونِي إِنْ مِتُّ . . .

(الباء)

٥٠٦/٢	—	الغَضَبُ	- لَهُ كُفٌّ إِنْسَانٍ . . .
٢٢٢/١	مُعَوَّدُ الْحُكَمَاءِ	غِضَابًا	- إِذَا نَزَلَ السَّمَاءُ . . .
٢٥٧/٢	جَرِيرُ بْنُ عَطِيَّةَ	وَلَا اجْتِلَابًا	- أَلَمْ تَعْلَمْ مُسْرَّحِي . . .
٤٧٦/٢	الحَكَمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ	حَلْسًا	- وَأَخْلَبُ الثَّرَّةَ . . .
١٣٥/١	الأَعْشَى مَيْمُونُ	جَدْبًا	- وَحَدِيثُهَا السَّحْرُ . . .
١٣٥/١	الأَعْشَى مَيْمُونُ	أَيَارِبًا	- فَأَصَاحُ . . .
٣١٥/٢	حِرَازُ بْنُ عَمْرٍو	الرَّاغِبُ	- هِجَانٌ يُكَافَأُ . . .
٣٠٢/١	ذُو الرَّمَّةِ	نَكْبُ	- وَصَوَّحَ البِقْلُ . . .
١٧٢/١	تَمِيمُ بْنُ أَبِي بِنِ مِقْبَلِ	مَقْنَبُ	- فَعَسْفَانَ إِلَّا أَنْ . . .
٢٠٢/١	كَعْبُ الغَنَوِيِّ	مُجِيبُ	- وَدَاعِ دَعَا . . .
٤٨٤/٢	كَعْبُ الغَنَوِيِّ	يَوْوَبُ	- هَوَتْ أُمُّهُ . . .
٢٨٦/٢	هُدْبَةُ بْنُ الحَشْرَمِ	قَرِيبُ	- عَسَى الكَرْبُ . . .
٥٠٤/٢	—	زَيْبُهَا	- أَرَى إِبْلِي . . .
٢١٦/٢	المَرَارُ الأَسَدِيُّ	طَيْبُهَا	- تَدِينُ لِمَزْرُورٍ . . .
٦٦/٢	—	الإِهَابِ
٥٠٧/٢	أَبُو ذُبَابِ السَّعْدِيِّ	الضَّبَابِ	- لِكِسْرِي كَانَ . . .
٦٢/٢	—	بالْحَقَائِبِ	- أَلَيْلَتَنَا بِالْجَارِ . . .
١٥/٢	—	السَّبَائِبِ	- أَقُولُ وَمَا أَدْرِي . . .
٤١٨/٢	—	رَعَائِبِ	- مَاذَا بَفَحَّ . . .

٤٣٩/١	—	يَثْرِبِ	—	أَلَسْتَ الَّذِي ...
٣١٤/١	أَمْرُو الْقَيْسِ	مُرْطَبِ	—	وَأَسْحَمَ رِيَانٍ ...
١١٧/١	أَمْرُو الْقَيْسِ	أُمُّ جُنْدَبِ	—	فَإِنِّكَمَّا إِنْ تَنْظُرَانِي ...
١٠٢/٢	أَمْرُو الْقَيْسِ	المُهَدَّبِ	—	فِينَا نِعَاجٌ ...
١٥/١	ابنُ قَيْسِ الرُّقَيَّاتِ	العُلْبِ	—	لَمْ تَتَلَفَّعْ بِفَضْلِ مَثْرَهَا ...
٩٧/١	أَبُو تَمَّامٍ	التَّثْوِيبِ	—	لَوْ رَأَيْتَنَا التَّكَايِدَ ...
٢٧٨/٢	التَّابِعَةُ الدُّبْيَانِي	مَنْصُوبِ	—	ظَلَّتْ أَفَاطِيعٌ ...
٥٣٥/٢	الكَمَيْثُ بْنُ زَيْدٍ	وَاللرَّهْبِ	—
٥١٤/٢	نَهْشَلُ بْنُ حَرِّيٍّ أَوْ غَيْرِهِ	طَيْبِ	—	إِذَا كُنْتَ ...
١٧٢/٢	جَرِيرُ بْنُ عَطِيَّةٍ	العَرَبِ	—	قَالُوا نَبِيْعُكَ ...
٢٨٧/٢	التَّابِعَةُ الْجَعْدِي	وَالْمَهْرَبِ	—	كَطَوْدٍ يُلَاذُ
٤٧٥/٢	دُرَيْدُ بْنُ الصَّمَّةِ	جُرْبِ	—	مَا إِنْ رَأَيْتُ ...
٤٧٥/٢	دُرَيْدُ بْنُ الصَّمَّةِ	النَّقْبِ	—	مُتَبَدِّلاً ...

(التاء)

٣٨/١	أَبُو الْعَتَاهِيَّةِ	حُفْتُ	—	وعظتك ...
٣٨/١	أَبُو الْعَتَاهِيَّةِ	سُبْتُ	—	وتكلمت ...
٣٨/١	أَبُو الْعَتَاهِيَّةِ	لَمْ تَمْتُ	—	وأرتك قبرك ...
٢٧٩، ٢٧٨/٢	—	افْتِلَاتَا	—	سَبَقْتُ مَيْتَهُ ...
٢٣٩/٢	رُوَيْشِدُ الطَّائِي	أَنَا الْمَوْتُ	—	وَقُلْ لَهُمْ بَادِرُوا ...
٩٧/١	—	عَبْرَاتِي	—	ظَلَلْتُ رِدَائِي ...
٢١٤/٢، ١٠٤/١	مُحَمَّدُ بْنُ نُمَيْرٍ	الحَبِرَاتِ	—	فَأَدْنَيْنَ حَتَّى ...
٢٠٤/٢	أَمْرُو الْقَيْسِ	الحَبِرَاتِ	—	وَعَنْسٍ كَالْوِاحِ ...
٤١٨/٢	مُحَمَّدُ بْنُ نُمَيْرٍ	مُعْتَجِرَاتِ	—	مَرَزَنَ بَفَحٍّ ...
٣٩٣/١	مُحَمَّدُ بْنُ نُمَيْرٍ	السَّبْتِ	—	تَوَاعَدَ ...

٤٣٥/١	كُئِبِرَ عَزَّة	وَصَلَّتْ	- فَقَدْ حَلَفَتْ جَهْرًا . . .
٤٣/٢	كُئِبِرَ عَزَّة	اسْتَقَلَّتْ	- وَكَنتِ كَذَاتِ الصَّلَعِ . . .
١٢٦/٢	كُئِبِرَ عَزَّة	بَرَّتْ	- قَلِيلَ الْأَلْيَا . . .
١٥٩/٢	سَلَمَى بِنُ رُبَيْعَةَ أَوْ غَيْرِهِ	فَانْهَلَتْ	- فَكَأَنَّ بِالْعَيْنَيْنِ . . .

(الجبين)

٤٤٣/١	—	الفروج	- تطاولت الغرائق . . .
٢٤٤/١	ابن قَيْسِ الرُّقِيَّاتِ	هَزَجَ	- لَيْتَ شِعْرِي . . .
٩٧/٢	أُمَيَّةُ بِنُ أَبِي الصَّلْتِ	وَنَاكَحَ	- لِلَّهِ دَرْ . . .
٤٩/٢ ، ١٦٩/١	—	وَرُمَحًا	- يَالَيْتَ زَوْجِكِ . . .
١٣٥/٢	سَعْدُ بِنُ مَالِكِ	لَا بَرَاخُ	- مَنْ صَدَّ عَنْ نَيْرَانِهَا . . .
١٣/٢	—	تَنْزَحُ	- تَحْمَلَنَّ مِنْ وَادِي . . .
٧٢/٢	الْحَارِثُ بِنُ نُهَيْكِ	الطَّوَائِحُ	- لِيُبِكَ يَزِيدُ . . .
١٣٦/٢	مَالِكُ بِنُ الْحَارِثِ	الرِّيَّاحُ	- شَتَّتِ الْعَقْرَ . . .
٣٦١/١	تَمِيمُ بِنُ مُقْبِلِ	رَامِحِ	- أَتَى دُونَهَا . . .
٥٣٥/٢	—	لرابع	- وَإِنَّ لِقَاهَا . . .
٥٤٣/٢	جَرِيرُ بِنُ عَطِيَّةَ	بِمُسْتَبَاحِ	- أَبَحَتْ حَمَى نَهَامَةَ . . .
٣١٠/٢	ابنُ الإِطْنَابَةِ	تَسْتَرِيحِي	- وَقَوْلِي كُلَّمَا . . .
١٣٥/١	أَبُو دُوَادِ الإِيَادِي	نَاشِدُ	- وَيَصِيخُ أَحْيَانًا . . .
٤٧١/٢	جَرِيرُ بِنُ عَطِيَّةَ	الْجَوَادَا	- فَمَا كَعْبُ بِنُ مَامَةَ . . .
٤٧٠/٢	الْأَعَشَى مَيْمُونُ	مَوْعِدَا	- أَثْوَى وَقَصَرَ . . .
٤٥٥/١	الْأَعَشَى مَيْمُونُ	يَجُودَا	- إِنَّ مِنْ عَضَّتِ . . .
١٢٦/٢	الْأَعَشَى مَيْمُونُ	مُحَمَّدَا	- فَالَيْتُ . . .
١٢٦/٢	الْأَعَشَى مَيْمُونُ	وَأَنْجَدَا	- نَبِيَّ يَرَى . . .
١١١/١	جُبَيْرُ بِنُ الْأَضْبَطِ	بُعْدَا	- تَبَاعَدَ مِنَّا فَطَعَلُ . . .

٢٢٢/٢	ابن مُفَرِّغِ الحِمَيْرِيِّ	أَبَدًا	- وَشَرَيْتُ بُرْدًا . . .
٢٥٠/٢	الأعشى مَيْمُونٌ	مُقْتَادَهَا	- فَقُلْتُ لَهُ . . .
٨٣/٢	عَبِيدُ بْنُ الأَبْرَصِ	أَبَاجَعْدَه	- هِيَ الحُمْرُ يَكُونُهَا . . .
٣٠٥/١	الرَّاعِي التَّمِيرِيُّ	سَبَدٌ	- أَمَّا الفَقِيرُ الَّذِي . . .
٣١٦/٢	أَبُو اللِّحَامِ	وَيَقْصِدُ	- عَلَى الحَكَمِ المَائِيَّ . . .
١٤٥/٢	جَرِيرُ بْنُ عَطِيَّةَ	مُهَنْدٌ	- إِذَا كَانَتِ الهَيْجَاءُ . . .
٣٩٩/٢	جَرِيرُ بْنُ عَطِيَّةَ	البرْدُ	- سَقَى دِمْتَيْنِ . . .
٧/٢	—	مَاتَرِيدُ	- إِنَّ لِي إِلَيْكَ . . .
٥٣٨/٢	—	يَزِيدُ	- وَمَنْ هُوَ فِي الصَّلَاةِ . . .
١٣٥/١	أُمِيَّةُ بْنُ أَبِي الصَّلْتِ	رُكْدٌ	- وَهُمْ عِنْدَ رَبِّي . . .
٥٥/١	القُطَامِيُّ عُبَيْدٌ	لِوَرَادِ	- وَاسْتَعَجَلُونَا . . .
٨٨/٢	القُطَامِيُّ عُبَيْدٌ	الصَّادِي	- فَهَنْ يَنْبِذَنَّ . . .
٢٦٧/١	قَيْسُ بْنُ زُهَيْرِ	زِيَادِ	- أَلَمْ يَأْتِيَنَّكَ . . .
٦٥/٢	أَبُو المَهْوَشِ الفَقْعَعَسِيُّ	بِزَادِ	- إِذَا مَا مَاتَ . . .
٢٣١/٢، ٣٩٢/١	طَرْفَةُ بْنُ العَبْدِ	مُخْلِدِ	- أَلَا أَتِيهِذَا الرَّاجِرِي . . .
٥٣٧، ٢٨٢			
٤/٢	طَرْفَةُ بْنُ العَبْدِ	بِالْيَدِ	- لَعَمْرُكَ إِنَّ المَوْتَ . . .
١٧٧/٢	—	فَلأَحْمَدِي	- وَجَدْتُ أَمَّنَ النَّاسِ . . .
١٨/٢	الحَارِثُ بْنُ عَيْطَاءَ	لَمْ تَتَبَدَّدِ	- وَشَمَمْتُ رِيحَ المَوْتِ . . .
١٤٧/٢	—	العُودِ	- إِذَا قَنَاءُ امْرِئٍ . . .
١٩٧/٢	التَّابِعَةُ الجَعْدِيُّ	المُوقَدِ	- وَالتَّنْظَمُ فِي سِلْكِ . . .
٢٢١/٢	دُرَيْدُ بْنُ الصَّمَةِ	المُسَرِّدِ	- فَقُلْتُ لَهُمْ ظُنُّوا . . .
٢٢٤/٢	التَّابِعَةُ الجَعْدِيُّ	الجَلْدِ	- إِلَّا الأَوَارِيَّ . . .
٣٨٠/٢	أَبُو زُبَيْدِ الطَّائِي	وَبُرُودِ	- كَادَتِ النَّفْسُ . . .

٤٣٢/٢	دُرَيْدُ بْنُ الصَّمَّةِ	جَلْدِ	- فَإِنَّ ابْنَ أُخْتٍ ...
٤٤٩/٢، ٣٥٨/١	عَدِيُّ بْنُ زَيْدٍ	المُتَرَدِّدِ	- أَعَادِلِ إِنَّ الْمَالَ ...
	(الذَّالِ)		
٥٨/٢	—	نَوَافِذُ	- مَعَارِفِضُ ...
٦٦/٢	—	مَثْبُودِ	- كَأَنَّ جِلْدِي ...
	(الرَّاءِ)		
٣٩٠/٢	المَرَّارُ	وَحَرَ	- أَلِفَ النَّاسِ ...
١٣١/١	ذو الرُّمَّةِ	الْحَوَارَا	- وَيَهْلِكُ بَيْنَهَا ...
١٨٩/١	الأَعَشَى مَيْمُونُ	حُورَا	- يُرَاحُ مِنْ صَلَوَاتِ ...
٢١٢/١	جَرِيْرُ بْنُ عَطِيَّةِ	القَمَرَا	- وَالشَّمْسُ كَاسِفَةٌ ...
٣٤٢/١	ذُو الرُّمَّةِ	القَمَرَا	- فَقَدْ بَهَرَتْ ...
٢٨/١	أعرابي	فَائِرَا	- كَأَنَّمَا الذُّبُ ...
٣٧٥/١	أَعَشَى بَاهِلَةَ	مُعْتَمِرَا	- فَجَاسَتْ النَّفْسُ ...
٦/١	النَّابِغَةُ الجَعْدِيُّ	مَظْهَرَا	- بَلَعْنَا السَّمَاءَ ...
٣٧٤/١	المُخَبِّلُ السَّعْدِيُّ	المُزَعَفَرَا	- وَأَشْهَدُ مِنْ عَوْفٍ ...
٤٦٣/٢	امرؤ القَيْسِ	جَرَجَرَا	- عَلَيَّ لِأَحِبِّ ...
٥٤٣/٢	مَعْبَدُ بْنُ أَحْضَرَ	أَحْضَرَا	- سَاحِمِي حِمَاءَ ...
٢٤٧/٢	الرَّيْبِعُ بْنُ ضُبَيْعِ	نَفَرَا	- أَصْبَحْتُ لَا أَحْمِلُ ...
٨/١	أَبُو دُوَادِ الإِيَادِي	أَنَارَا	- فَلَمَّا أَضَاءَتْ ...
١٢٤/٢	الرَّاعِي التَّمِيرِيُّ	وَاسْتَعَارَا	- رَعْنَهُ أَشْهُرَا ...
٤٤٧/٢	ابنُ أَحْمَرَ البَاهِلِيُّ	الإِزَارَا	- وَلَا أُرْخِي ...
٤٣٢/٢	—	الحَسْبِرَةَ	- يَا جَفْنَةَ يَا زَاءَ ...
٢٦/١	القُطَامِيُّ عُبَيْدُ	الشَّنَارُ	- وَنَحْنُ رَعِيَّةٌ ...

١٦/٢	الأَعْوَرُ النَّبْهَانِيُّ	عَائِرُ	- تَرَى الْجَوْنَ . . .
١٤٦/٢	مُعَقَّرُ بْنُ حِمَارٍ	المُسَافِرُ	- فَأَلْقَتْ عَصَاهَا . . .
٢١٥/١	—	عَشِيرُ	- وَتِلْكَ الَّتِي . . .
٢٣٥/١	ذُو الرِّمَّةِ	نَزْرُ	- لَهَا بَشْرٌ . . .
٤٢٣/١	—	يُنْحَرُ	- خَلَقْتُ بِرَبِّ . . .
٢٦٧/١	إِبْرَاهِيمُ بْنُ هَرْمَةَ	فَانْظُرُ	- وَأَنْتَنِي حَيْثُمَا يُنِي . . .
٩/٢	أَعْسَى بَاهِلَةَ	وَتَنْصِرُ	- إِمَّا يَصْبِكَ . . .
٤٨٧/٢	أَعْسَى بَاهِلَةَ	الصَّفْرُ	- لَا يَتَارَى . . .
١٨٨/٢	الْأَقْيَسِرُ أَوْ أَيْمَنُ بْنُ حُرَيْمٍ	العُمُرُ	- تَعَفَّقْتُ . . .
٣٢١، ٢٢١/٢	النَّابِغَةُ الدُّبْيَانِيُّ	سَفْسِيرُ	- وَقَارَتْ وَهِيَ . . .
٤٤٠/٢	—	تَدُورُ	- إِذَا أَبْصَرْتَنِي . . .
١٩٧/١	عَمْرُ بْنُ الْوَلِيدِ	وَحَاضِرُهُ	- أَلَا لَيْتَ شِعْرِي . . .
٢٢٦/٢	—	وَأَعَاصِرُهُ	- أَلَمْ يَعِظَ الْفِتْيَانَ . . .
٣٠٨/٢	الْفَرَزْدَقُ	وَقُصُورُهَا	- وَنَبَّتُ ذَا الْأَهْدَامِ . . .
٦/١	أَبُو ذُوَيْبِ الْهُدَلِيِّ	عَارُهَا	- وَعَيْرَنِي الْوَأَشُونَ . . .
٢٨٩/٢	الْفَرَزْدَقُ	المَشَافِرِ	- وَلَوْ كُنْتَ ضَيِّبًا . . .
٣١١، ٢٣٦/١	النَّابِغَةُ الدُّبْيَانِيُّ	العَنَاجِرِ	- مِنَ الْوَارِدَاتِ . . .
٤٧٥/٢	—	العَشَائِرِ	- وَلِيَطَّتْ حِيَاضُ . . .
١٥١/١	الْفَرَزْدَقُ	الْأَبْصَارِ	- وَإِذَا الرَّجَالُ . . .
٤٥٨/١	—	وَعَارِ	- أَحَافِرَةً عَلَى صَلْعٍ . . .
٢٥٢/٢	الْكُمَيْتُ بْنُ زَيْدٍ	وَأَغْوَارِ	- قَالُوا أَسَاءَ . . .
٢٠٣، ١٤/٢	—	المِعْصَارِ	- لَا تَشْرَبَنَّ لَبَنَ الْبَعِيرِ . . .
٥١٣/٢	النَّابِغَةُ الدُّبْيَانِيُّ	حِرَّةَ النَّارِ	- إِمَّا عَصِيتَ . . .
٥٢٦/٢	ابْنُ الْمُعْتَرِّ	لِلْأَمْطَارِ	- مَا تَرَى نِعْمَةً . . .

٧٣/٢	أَبُو قَيْسِ بْنِ رِفَاعَةَ	بِأُوتَارِي	- وَصَاحِبِ الْوَتْرِ . . .
٣٩٣/٢	عُمَارَةُ بْنُ عَقِيلٍ	دَيْنَارِ	- مَا زَالَ عِصْيَانَنَا . . .
٣٩٣/٢	عُمَارَةُ بْنُ عَقِيلٍ	النَّارِ	- إِلَىٰ عَلِيٍّ جِين . . .
٥٤٩/٢	ذُو الرُّمَّةِ	الْبَحْرِ	- لَكُمْ قَدَمٌ . . .
٢٥٥/١	—	الْمَهْجُورِ	- حَتَّطْتُهُ يَا نَصْرُ . . .
٢٧٩/٢	خَالِدُ بْنُ يَرْبُودَ	وَسَرِيرِ	- فَإِنْ تَفَتَّلْتَهَا . . .
٥١١/١	—	السَّرِيرِ	- هَتَفْتُ بِكُلِّ . . .
٤٣٦/١	عُرْوَةُ بْنُ الْوَرْدِ	الْمَحْضِرِ	- يُعِينُ نِسَاءَ الْحَيِّ . . .
٤٦٠/١	—	الشَّطْرِ	- وَذُو أَرْبَعٍ . . .
١٤٨/٢	نُصَيْبُ بْنُ رَبَاحٍ	التَّنْمِرِ	- فَهَلْ يَأْتُمِّي اللَّهُ . . .
١٤٠/٢	أُنَيْفُ الْكَبِيِّ، أَوْ عُرْوَةُ الرَّحَالِ	التَّشْرِ	- شَرِبْتُ دَمًا . . .
٨٤/٢	—	وَمِنْ خَمْرِ	- فَإِنْ تَسُقُ . . .
٤١٠، ٤/٢	جَرِيرُ بْنُ عَطِيَّةَ	عَلَىٰ قَدْرِ	- نَالَ الْخِلَافَةَ . . .
٤١٧/٢	أَبُو كَبِيرِ الْهُدَلِيِّ	الإِذْحِرِ	- أَخُو الْأَبَاةِ . . .
٢٣٢/١	الْمُتَنَحِّلُ الْيَشْكُرِيُّ	لِلْمُغِيرِ	- وَاسْتَلْتُمُوا . . .

(الزَّاي)

١٨٧/٢	عَبِيدُ بْنُ الْأَبْرَصِ	وَنَاجِزِ	- وَإِذَا تَبَاشَرَكَ . . .
-------	--------------------------	-----------	-----------------------------

(السَّيْنِ)

٧٩/١	أَمْرُؤُ الْقَيْسِ	وَمُعْرَسَا	- فَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الدَّارِ . . .
٣٦٢/٢	جَرِيرُ بْنُ عَطِيَّةَ	الْقَنَاعِيْسِ	- ابْنُ اللَّبُونِ . . .
٥٥/١	طَرَفَةُ بْنُ الْعَبْدِ	الْفُرْسِ	- فَأَتَارَ فَارِطُهُمْ . . .
١١٨/١	الْحُطَيْبَةُ	وَتَسَاسِي	- وَقَدْ نَظَرْتُكُمْ . . .

(الصَّادُ)

وَنَصَّرَ الْحَدِيثَ . . . نَصَّه صَالِحُ بْنُ عَبْدِ الْقُدُّوسِ ٤٤٠/١

(الضَّادُ)

- فَقَالَ لِلْمَلِكِ . . . مَخْفُوضًا الْأَعْمَشِيُّ مَيْمُونٌ ٢٣٨/١

- وَأَكْحَلَكَ بِالصَّابِ . . . عَمَّضِ أَبُو الْمُثَنَّمِ الْهُذَلِيُّ ١٥٨/٢

- وَلَمْ أَدْرِ . . . مَخْضِ أَبُو خَرَّاشٍ الْهُذَلِيُّ ٣٨٩/٢، ١١٤/٢

- يَا رَاكِبًا قَفَّ . . . النَّاهِضِ الشَّافِعِيُّ (الإمام) ٤٥١/١

(الظَّاءُ)

- مَجَالُ الْعُرْوَتَيْنِ . . . الشَّظَاظِ — ٥٢/٢

- صَلَّى عَلَيَّ يَحْيَى . . . مُطَاعٌ بُكَيْرُ بْنُ مَعْدَانَ ١٩٠/١

- طَلَعَ الْبَدْرُ . . . الْوِدَاعُ — ٣٨/٢

- وَجَبَ الشُّكْرُ . . . دَاعٌ — ٣٨/٢

- كَيْفَ يَرْجُونَ . . . وَصَلَعٌ سُؤَيْدُ بْنُ أَبِي كَاهِلٍ ١٥/١

- أَكْفَرًا بَعْدَ . . . الرَّتَاعَا الْقَطَامِيُّ عُبَيْدٌ ٤١٣، ٨١، ٧٢/١

- لَعَلَّكَ يَوْمًا . . . أَجْدَعَا مُتَمِّمُ بْنُ نُؤَيْرَةَ ٢٧٦/٢

- فَلَمَّا تَلَّاقَيْنَا . . . تَتَقَعَا عُمَرُ بْنُ أَبِي رَبِيعَةَ ٤٤٥/٢

- لِكُلِّ هَمٍّ . . . مَعَهُ الْأَضْبَطُ بْنُ قُرَيْعٍ ٢٠٥/١

- وَلَا أَنَا مَأْمُونٌ . . . وَاقِعُ التَّابِغَةُ الدُّبْيَانِيُّ ٤٣٠/١

- نُبَايِعُ بَيْنَ نُبَايِعُ الْعَامِرِيُّ ٤٦٩/١

- أَفِي كُلِّ أَطْلَالٍ . . . نَازِعُ ذُو الرُّمَّةِ ٤٧١/١

- بِهِ السَّرْحَانُ . . . الصَّدِيعُ عَمْرُو بْنُ مَعْدِي كَرِبٍ ٩/١

- وَلِلْمِنِيَّةِ . . . الدُّرْعُ — ١٩٧/٢

- مَضَى زَمَنٌ . . . شَفِيعُ قَيْسُ بْنُ ذَرِيحٍ ٣١٩/٢

٥٤٩/٢	حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ	تَابِعُ	- لَنَا الْقَدَمُ . . .
١١٨/١	نُصَيْبُ بْنُ رَبَاحٍ	رَاعِي	- فَبَيْنَا نَحْنُ نَنْظُرُهُ . . .
٩٦/١	حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ	الدَّاعِي	- فِي فِتْيَةٍ كَسُيُوفٍ . . .
١٨٥/١	أَبُو ذُلْفِ الْعِجْلِيِّ	فَاصِنَعُ	- إِذَا لَمْ تَصْنَعْ عَرْضًا . . .
٩/١	الشَّمَّاحُ بْنُ ضِرَارٍ	الصَّدِيقُ	- إِذَا مَا اللَّيْلُ . . .
٥٧/٢	الأَجْدَعُ الهَمْدَانِي	نَاعٍ	- خَيْلَانٍ مِنْ قَوْمِي . . .
٦٣/٢	الشَّمَّاحُ بْنُ ضِرَارٍ	الْقَنُوعِ	- كَمَا لَ الْمَرْءِ يُصْلِحُهُ . . .
٢١٤/٢	ذُو الرُّمَةِ	الْمَقَانِعِ	- مِنْ الرُّزْقِ أَوْ صُفْعٍ . . .
٤٠٩/٢	الحُطَيْيَةُ	لَكَاعٍ	- أَطُوفُ مَا أُطُوفُ . . .
١٦٦/٢	—	السُّيُوفِ	- فَوَارِسٍ لَمْ يُعَالُوا . . .
١٠٣/٢	—	الْكَفِّ	- يَتَأَمُّ عَلَيَّ كَفٌّ . . .
١٠٣/٢	—	الضَّعْفُ	- كَمَا يَرْفَعُ الْفَرْخُ . . .
١٩٨/١	الْفَرَزْدَقُ هَمَّامٌ	وَقَفُوا	- تَرَى النَّاسَ . . .
٨/٢	بِشْرِ بْنُ أَبِي خَازِمٍ	وَقَّافٍ	- بَلَّتْ فُتَيْبَةٌ . . .
٥٥/١	إِبْرَاهِيمُ بْنُ هَرَمَةَ	فِي خَلْفِ	- ذَهَبَ الَّذِينَ . . .
٥٥/١	إِبْرَاهِيمُ بْنُ هَرَمَةَ	وَلَا يَكْفِي	- مِنْ كُلِّ مَطْوِيٍّ . . .
٣٩/١	حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ	ثَقِيفِ	- لَوْ أَنَّ اللَّؤْمَ . . .
٤١٢/١	الحُطَيْيَةُ	الطَّوْفِ	- فَبِالطَّرْفِ . . .
٣٦١/١	—	لِمُسْتَعْطِفٍ	- عَلَيْهِ مِنَ اللَّؤْمِ . . .
٣٨/١	—	وَعَدَقِ	- رَبُّ قَوْمٍ . . .
٣٨/١	—	نَطَقِ	- سَكَتَ الدَّهْرُ . . .
٢٤٣/٢	زُهَيْرُ بْنُ أَبِي سُلَمَى	غَلَقَا	- وَفَارَقْتَاكَ بَرَهِنٍ . . .
٢٩٦/١	زُهَيْرُ بْنُ أَبِي سُلَمَى	مَاعِلِقَا	- إِنَّ الْخَلِيْطَ . . .
٣٠٤، ٣٦٥/١	زُهَيْرُ بْنُ أَبِي سُلَمَى	الغَرَقَا	- يَخْرُجْنَ مِنْ شَرَابَاتٍ . . .

٤٦٨، ٤٠٣ / ٢	أَبُو شَجَرَةَ السَّلْمِيِّ	الْعَلَقُ	- ثُمَّ التَّمَّتْ . . .
٣٠١ / ١	ذُو الرُّمَّةِ	يَبْرُقُ	- وَلَوْ أَنَّ لُقْمَانَ . . .
١٣٨ / ٢	جَمِيلُ بْنُ مَعْمَرٍ	سَمَلَقُ	- أَلَمْ تَسْأَلِ . . .
١٤٩ / ٢	عَمْرُو بْنُ الْأَهْتَمِ	شَفِيقُ	- ذَرِينِي وَحَطِي . . .
١٧٥ / ١	عَمْرُو بْنُ الْأَهْتَمِ	وَصَدِيقُ	- فَقُلْتُ لَهُ أَهْلًا وَسَهْلًا . . .
٣٣٩ / ١	أُمَيَّةُ بْنُ أَبِي الصَّلْتِ	ذَاتِقُهَا	- مَنْ لَمْ يَمُتْ غِيظَةً . . .
٤١٢ / ٢	الْمُمَزَّقُ الْعَبْدِيُّ	أَمْرَقُ	- فَإِنْ كُنْتُ . . .
٢٦٦ / ٢	—	حَرَقُ	- شَيْبٌ تُقْتَنَعُهُ . . .
٢٤٤ / ٢	ابْنُ دَارَةَ	يَغْلِقُ	- أَجَارَتْنَا . . .
٦ / ٢	أَعَشَى هَمْدَانَ	عَنَقُ	- لَا تِنَاسَنَّ عَلَى شَيْءٍ . . .
٦٦ / ٢	الشَّمَاخُ بْنُ ضِرَارٍ	الْمُمَزَّقُ	- جُرِيتَ عَنِ الْإِسْلَامِ . . .
١٧٠ / ١	عُرْوَةُ بْنُ الرُّبَيْرِ	العَقِيقُ	- بَيْنَاهُ فَأَحْسَنَّا . . .

(الكَافُ)

٢٤٥، ٣٨ / ٢	عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَمَامٍ	مَالِكَا	- فَلَمَّا حَشِيَتْ . . .
٢٣٢ / ٢	الْحُطَيْئَةُ	بِمَالِكَا	- فَبَاعَ بَيْنَهُ . . .
١٣٦ / ٢	الأَعَشَى مَيْمُونُ	نِسَائِكَا	- مُورِثَةٌ مَالًا . . .
١٨٤ / ١	زُهَيْرُ بْنُ أَبِي سَلْمَى	الشَّرِكُ	- أَهْوَى لَهَا أَسْفَعُ . . .
١٩ / ٢	زُهَيْرُ بْنُ أَبِي سَلْمَى	تَتَسِسُكُ	- تَعَلَّمَنَّ يَمِينُ اللَّهِ . . .
٣٨١ / ١	—	الأَرَاكُ	- أَمَا وَالرَّاقِصَاتِ . . .

(اللَّامُ)

٣٩ / ١	عَدِيُّ بْنُ زَيْدٍ	الرُّلَاؤُ	- رَبُّ رَكْبٍ . . .
١٣ / ٢	لَيْبِدُ بْنُ رَبِيعَةَ	وَعَجَلُ	- إِنَّ تَقْوَى . . .
٢٠٥ / ١	لَيْبِدُ بْنُ رَبِيعَةَ	عَقْلُ	- إِعْقَلِي . . .

٥٥/١	لَبِيدُ بْنُ رَيْبَعَةَ	التَّهْلُ	- مَوْرَدْنَا قَبْلَ . . .
٣٩٤/١	خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ	المِحْلُ	- أَلَا مِنْ لِقَلْبِ . . .
١٩٧/١	ابنُ الرُّبَيْرِيِّ	الأشْلُ	- حِينَ أَلَقْتُ . . .
٣٢١ ، ٢٧٣/٢	التَّابِعَةُ الجَعْدِيُّ	الآلَا	- حَتَّى لِحِقْنَا بِهِمْ . . .
٩٧/١	زُهَيْرُ بْنُ مَسْعُودٍ	يَالَا	- فَخَيْرٌ نَحْنُ عِنْدَ النَّاسِ . . .
٤٠٠/٢	ذُو الرُّمَّةِ	بِلَالَا	- سَمِعْتُ النَّاسَ . . .
٣٣١/٢	أَوْسُ بْنُ حَجْرٍ	وَتَوَكَّلَا	- فَأَشْرَطَ فِيهَا . . .
٥٣١/٢ ، ١٨/١	ذُو الرُّمَّةِ	تَبَلَّلَا	- وَمَاشَتْنَا خَرْقَاءَ . . .
٥٣١ ، ١٨/١	ذُو الرُّمَّةِ	مَنْزِلَا	- بِأَصْبَعٍ مِنْ عَيْنِكَ . . .
١٢٥/٢	حَضْرَمِيُّ بْنُ عَامِرٍ	نَبَلَا	- أَفْرَحُ أَنْ أُرْزَأَ . . .
٤٧/٢	الرَّاعِي التَّمِيرِيُّ	فَحِيلَا	- كَانَتْ نَجَائِبُ . . .
٣٧/١	المُلبَّدُ بْنُ حَرَمَلَةَ	مُبْتَلَى	- شَكَى إِلَيَّ جَمَلِي . . .
٥٢٧/٢	الأعشى مَيْمُونٌ	حِبَالَهَا	- وَإِذَا تَجَوَّزَهَا . . .
٢٨٢/٢	عَامِرُ بْنُ جُوَيْنٍ	فَعَلَهُ	- فَلَمْ أَرِ مِثْلَهَا حِبَاسَةً . . .
٢٧٥/٢	التَّابِعَةُ الدُّبْيَانِيُّ	وَنَائِلُ	- فَابٌ مُضْلُوهُ . . .
١٣٨/١	أَبُو طَالِبٍ	وَنَاضِلُ	- كَذَبْتُمْ وَبَيْتُ اللَّهِ . . .
٢١٠/١	المُتَنَحِّلُ الهَذَلِيُّ	الرَّجُلُ	- أَقُولُ لَمَّا أَتَانِي . . .
٢٠/٢	الأعشى	الإِبْلُ	- أَلَسْتُ مُنْتَهَبًا . . .
٢١٥/١	—	دَخِيلُ	- سَلَا هَلْ قَلَانِي . . .
١٣٣/١	زُهَيْرُ بْنُ أَبِي سَلْمَى	ولم يُولُوا	- سَعَى بَعْدَهُمْ . . .
٣٠٦/٢	زُهَيْرُ بْنُ أَبِي سَلْمَى	عَدْلُ	- مَتَى تَشْتَجِرُ . . .
٥١٧/٢	—	وَحُبْلُ	- تَبَدَّلَ حَالٌ . . .
٤١٧/٢	بَكْرُ بْنُ غَالِبٍ	وَجَلِيلُ	- أَلَا لَيْتَ شِعْرِي . . .
٢٨٤/٢	أُحْيِيحَةُ بْنُ الجَلَّاحِ	يَعِينُ	- فَمَا يَدْرِي الفَقِيرُ . . .

١٥٠/٢	عتيبة بن الحارث	قَلِيلٌ	- أَحَامِي عَنِ ذِمَارٍ ...
٥٣/٢	تَابَطَ شَرًّا أَوْ الشَّنْفَرِيُّ	يُطَلُّ	- إِنَّ بِالشُّعْبِ ...
١١٣/٢	تَابَطَ شَرًّا أَوْ الشَّنْفَرِيُّ	تَمَلُّوا	- صَلَيْتَ مِنِّي ...
٦١/٢	مَعْنُ بْنُ أَوْسٍ	مَنْزَلٌ	- فَإِنِّي أَخُوكَ ...
٢٦١/١	مَعْنُ بْنُ أَوْسٍ	أَوَّلٌ	-- لَعَمْرُكَ لَا أَدْرِي ...
١٩٩/١	أُحَيْحَةُ بْنُ الْجَلَّاحِ ...	يَعْزِلُ	- يَلُومُونَنِي فِي اشْتِرَاءٍ ...
٨٨/١	السَّمْوَالُ أَوْ غَيْرِهِ	تَسِيلُ	- تَسِيلُ عَلَى حَدٍّ ...
١٠٠/١	طَرْفَةُ بْنُ الْعَبْدِ	سَبِيلٌ	- وَكَيْفَ يَضِلُّ القَصْدُ ...
١٣٨/١	زُقَرُ بْنُ الحَارِثِ	مُحَجَّلٌ	- كَذَبْتُمْ وَبَيَّتَ اللهُ ...
٢٢/٢ ، ٤٢٤/١	هِنْدُ بِنْتُ الثُّعْمَانِ	الفَحْلُ	- فَإِن تَنَحَّجَتْ مُهْرًا ...
١٤٤/٢	مَعْنُ بْنُ أَوْسٍ	وَتَسَاجِلُهُ	- عَلَيْهَا حَفِيظٌ ...
٢١٢/٢	عَلْقَمَةُ بْنُ عَبْدِةَ	قَائِلُهُ	- فَمَنْ رَجُلٌ أَحْلُوهُ ...
٢٧٣/٢	زَيْنَبُ بِنْتُ الطَّرِيَّةِ	حَمَائِلُهُ	- مَضَى وَوَرِثَتَاهُ ...
٤٦٨/١	—	كَامِلُهُ	- وَلَا يَبْرَعُ النَّفْسُ ...
٢١١/٢	أَوْسُ بْنُ حَجْرٍ	بِلَالِهَا	- كَأَنِّي حَلَوْتُ الشُّعْرَ ...
٩/٢	أَوْسُ بْنُ حَجْرٍ	الأَوَائِلِ	- إِذَا أَنْتَ نَاوَأْتَ ...
٤١٩/٢ ، ٤٠٩/١	امْرُؤُ القَيْسِ	الرَّوَاحِلِ	- دَعَّ عَنْكَ ...
١٧٩/٢	سُوَيْدُ بْنُ الصَّامِتِ	المَوَاحِلِ	- وَلَيْسَتْ بِسَنَاءٍ ...
٤٢٩/١	الرَّاعِي التَّمِيرِيُّ	قَابِلِ	- إِذَا العَامُ ...
٤٤٥/٢	امْرُؤُ القَيْسِ	مَآلِ	- فَلَمَّا تَنَازَعْنَا ...
٢٠/٢	امْرُؤُ القَيْسِ	أَمْثَالِي	- وَلَكِنَّمَا أَسْعَى ...
٦٦/١	امْرُؤُ القَيْسِ	أَحْوَالِ	- وَهَلْ يَعْمَنُ ...
٨٠/٢	—	وَأَلِ	- أَضْرِبْ بِهِ نَعَمَ ...
٨/٢	كُثِيرُ عَرَّةَ	المَالِ	- عَمْرُ الرَّدَاءِ ...

٤٨١/٢	عبيدالله بن قيس الرقييات	الحِجَال	- ذَكَرْتَنِي الْمَحَبَّاتُ . . .
٤٣٨/١، ٤٣٩،	أُمَيَّةُ بنُ أَبِي الصَّلْتِ	العِقَالِ	- رَبَّمَا تَكَرَّرَ الثُّمُوسُ . . .
٥٠٠/٢			
٥٢٨/٢	—	وَقَالَ	- كَرِيمُ الْفِعْلِ . . .
٥٢٨/٢	—	وَقَالَ	- أَصْبَحَ الدَّهْرُ . . .
٢٧٨/١	الحُطَيْبَةُ	عِيَالِي	- ثَلَاثَةُ أَنْفُسٍ . . .
٢٥٠/١	المُتَمَلِّسُ الضَّبْعِيُّ	سَحْلِي	- فِي الْآلِ يَحْفَظُهَا . . .
٩٧/١	عَبْدُ الْمُطَلِّبِ	عَقْلِي	- فَحَنَّتْ نَاقَتِي . . .
٢٣٦/٢	الْفَرَزْدَقُ	أَوْ مِثْلِي	- أَنَا الضَّامِنُ . . .
٩٨/١	عَنْتَرَةُ بنُ شَدَادٍ	المَأْكَلِ	- وَلَقَدْ أَتَيْتُ عَلِيَّ . . .
٣٩٦/٢	عَمْرُو بنِ حُمَمَةَ	الْتَمَلِ	- وَلَا عَيْبَ فِينَا . . .
١٦٤/٢	امْرُؤُ الْقَيْسِ	الْمُتَفَضِّلِ	- تَقُولُ وَقَدْ نَضَّتْ . . .
٣٢٩/١	امْرُؤُ الْقَيْسِ	الْمُرْكَلِ	- مِسْحًا إِذَا مَا السَّابِحَاتُ . . .
١٦/١	امْرُؤُ الْقَيْسِ	مُرَجَّلِ	- عَلِيَّ أَثْرَيْنَا ذَيْلُ مِرْطِ
٢٧٤/٢	امْرُؤُ الْقَيْسِ	وَمُرْسَلِ	- غَدَائِرُهُ مُسْتَشْرِزَاتُ . . .
٣٩٠/١	امْرُؤُ الْقَيْسِ	مُعْجَلِ	- وَظَلَّ طُهَاهُ اللَّحْمُ . . .
٤٥١/٢	—	فَانزِلِ	- وَمَاشَتْ . . .
٥١٣، ٣٠٦/٢	العَبَّاسُ بنُ مِرْدَاسٍ	وَأَقْبِلِ	- أَرَاكَ إِذَا . . .
٢٧/٢	جَرِيرُ بنِ عَطِيَّةَ	فَاصْطَلِي	- أَعْيَاشُ . . .
٢٦٠/٢	أَبُو كَبِيرِ الْهُدَلِيِّ	لَمْ يُحْلَلِ	- حَمَلَتْ بِهِ فِي لَيْلَةٍ . . .
٤٤/٢	لُحْسَيْنُ بنُ مُطَيْرِ	وَلَا قِبَلِي	- فَيَا عَجَبًا لِلنَّاسِ . . .
١٤٣/٢	حَسَّانُ بنُ ثَابِتِ	الْمُسْبِلِ	- يُغْشَوْنَ حَتَّى . . .
١٩٠/١	كَعْبُ بنُ مَالِكِ	الْمُسْبِلِ	- صَلَّى الْإِلَهُ . . .
٣٨/١	الحَارِثِيُّ	بَنِي عَقِيلِ	- يُرِيدُ الرُّمْحَ . . .

٢٣٨/٢	—	وَمَقْتُولٍ	-وَلَيْ وَصَرَ عَن ...
٤٢٢/١	العَرَجِيُّ	مَلَلِ	-لَيَوْمِنَا ...
٥٣٠/٢	—	جَذَلِ	-أَنَا فِي ...
٥٣٠/٢	—	أَصَلِ	-مَنْ عَزَانِي ...
(المِيم)			
٤٦٥/٢، ١٣٤/١	الأَعَشَى مَيْمُونُ	يَتَّقِمُ	-يَقُومُ عَلَى الوَعْمِ ...
١٦٢/١	—	المُزْدَحَمِ	-إلى الملك القرم ...
٧٦/٢	عَلْبَاءُ بْنُ أَرْقَمَ	السَّلَمِ	-وَيَوْمَنَا تَوَافَيْنَا ...
٨٥/١	الأَعَشَى مَيْمُونُ	الْقُدْمِ	-أَقَامَ بِهَا ...
٣٠٠/٢	—	دَارِهِمْ	-إِذَا حَلَّتِ ...
٣٠٠/٢	—	إِضْدَارِهِمْ	-فَمَا وَفَقُوا ...
٣٠١/٢	—	أَقْدَارِهِمْ	-وَفِي رِقَعِ ...
٤٦٦/٢، ١٣١/٢	التَّابِعَةُ الذُّبْيَانِيُّ	الأُدْمَا	-إِنِّي أَيَّمْتُ أَيْسَارِي ...
٤١٠، ٣٧٣/١	—	صَمَّمَا	-بِكُلِّ يَمَانِي ...
٢٨٨/١	المُتَمَلِّسُ الضَّبْعِيُّ	لَصَمَّمَا	-فَأَطْرَقَ إِطْرَاقَ ...
٣٧٥/٢، ٢٨٤/١	حُمَيْدُ بْنُ نُورٍ	أَعَجَمَا	-وَلَمْ أَرَمْحُزُونًا ...
١٦٨/١	حُمَيْدُ بْنُ نُورٍ	دَمَا	-مُنْعَمَةٌ لَوْ يُصْبِحُ ...
٧١/١	حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ	دَمَا	-لَنَا الْجَفْنَاتُ ...
٢٠٠/٢	—	الطَّعَامَا	-فَإِنَّ الْجُبْنَ ...
٢٠٧/١	عَبِيدُ بْنُ الأَبْرَصِ	ثَمَامَةَ	-جَعَلَتْ لَهَا ...
٧/٢	—	الحَمَامَةَ	-فَأَذْهَبَ ...
١٣٩/١	عَمْرُو بْنُ بَرَّاقَةَ	قَائِمُ	-كَذَبْتُمْ وَبَيَّتُ اللهُ ...
٤٥٢، ٣٧٦/٢	أَبُو الأَسْوَدِ أَوْ غَيْرُهُ	سَالِمُ	-يُرِيدُونِي فِي سَالِمِ
٤٥١/١	عَمْرُ بْنُ أَبِي رَبِيعَةَ	عَارِمُ	-نَظَرْتُ إِلَيْهَا بِالمُحَصَّبِ ...

٤٩٥/٢	امْرُؤُ الْقَيْسِ	حَرَامٌ	- جَالَتْ لِتَصْرَعَنِي ...
٧٥/٢	بِشْرِ بْنِ أَبِي خَازِمٍ	الْقِسَامُ	- وَأَبْلَجَ ...
٢٣٣/١	ذُو الرُّمَّةِ	مَقْصُومٌ	- كَأَنَّهُ دَمَلَجٌ ...
٣٩٩/٢	عَلَقَمَةَ	مَشْمُومٌ	- تَحْمِلُنْ أَنْرَجَةَ ...
١٧١/١	عُمَرُو بْنُ أُذُنْبَةَ	رَيْمٌ	- لِسُعْدَى مُوحِشًا ...
٤٦٤/١	سَاعِدَةُ بْنُ جُوَيْتَةَ	هَمِيمٌ	- تَرَى إِثْرَهُ ...
٤٠٩/١	الْفَرَزْدَقُ	يَسْتَلِمُ	- يَكَادُ يُمَسِّكُهُ ...
٢٨٤/١	—	أَعْجَمٌ	- يَكَادُ إِذَا مَا أَبْصَرَ ...
٢٣٦/٢	المُغَيَّرَةُ بْنُ حَبَاءِ	أُمٌّ	- وَإِنَّمَا أَنَا إِنْسَانٌ ...
٩٧/٢	—	أَنَائِمٌ	- فَإِنَّ تَنَكُّحِي ...
٧٩/٢	—	وَأَظْلَمٌ	- فَأَنْتِ طَلَّاقٌ ...
٤٠١/٢	عنترة	الأصلم	- صَعَلٍ يَعُودُ ...
٤٩٧/٢	الرَّاعِي التَّمْرِي	يَلُومُهَا	- وَلَبَّرَ لِلرُّوْيَا ...
٤٠٩/١	طَرْفَةُ بْنُ الْعَبْدِ	عَدْمَةٌ	- هَلْ تَذْكُرُونَ ...
٤٣٩/٢	أَبُو تَمَّامٍ	بِالْأَجْسَامِ	- وَالصَّبْرُ بِالْأَرْوَاحِ ...
٤٨/٢	—	الْأَكَامِ	- وَلَكِنَّ الْجَنَاحَ ...
١١١/٢	عَبَّاسُ بْنُ مَرْدَاسٍ	الْحَوَامِي	- شَهْدَنَ مَعَ النَّبِيِّ ...
٥٢٤/٢	جَرِيْرُ بْنُ عَطِيَّةَ	بِنَائِمٍ	- لَقَدْ لُمْتَنَا ...
٧٦/٢	جَرِيْرُ بْنُ عَطِيَّةَ	بِالْمَائِمِ	- وَلَا خَيْرَ فِي مَالٍ ...
١٤٦/١	عَدِيُّ بْنُ الرَّقَاعِ	بِنَائِمٍ	- وَسَنَانُ أُنْعَدُهُ ...
٢٦٨/١	—	سَالِمٍ	- وَإِنَّ دَمًا لَوْ تَعْلَمِينَ ...
٤٥٢/١	الْفَرَزْدَقُ	المَوَاسِمِ	- هُمْ سَمِعُوا ...
٤١٠/١	ذُو الرُّمَّةِ	وَسَلَامٍ	- تَدَاعَيْنِ بِاسْمٍ ...
٤٦٣/١	امْرُؤُ الْقَيْسِ	مُقَامٍ	- وَإِذَا أَدَيْتَ بِيْلَدَةَ ...

٣١/٢	جَرِيرُ بْنُ عَطِيَّةَ	الْكُلُومِ	- تَوَاصَتْ . . .
٢٠٣، ٥٧/١	زُهَيْرُ بْنُ أَبِي سُلْمَى	يُظْلِمِ	- وَمَنْ لَا يَدُدُّ . . .
١٤٦/٢	زُهَيْرُ بْنُ أَبِي سُلْمَى	الْمُتَحَيِّمِ	- فَلَمَّا وَرَدَنَّ الْمَاءَ . . .
٢١٠/٢	زُهَيْرُ بْنُ أَبِي سُلْمَى	فَتَضْرِمِ	- مَتَى تَبْعُوَهَا . . .
٤٥٠/١	زُهَيْرُ بْنُ أَبِي سُلْمَى	لَمْ يَسْأَلْ	- أَثَافِي سَعْفًا . . .
٢٤٩/١	زُهَيْرُ بْنُ أَبِي سُلْمَى	وَمِيرِمِ	- يَمِينُنَا كِنَعَمِ السَّيِّدَانِ . . .
٢٨٨/١	الْبَعِيثُ الْمُجَاشِعِيُّ	الْمُسَيِّمِ	- فَأَطْرَقَ إِطْرَاقٌ . . .
١٧١/١	كُنَيْزُ عَزَّةَ	يَدُومِ	- عَرَفْتُ الدَّارَ . . .
٣٦/١	عَنْتَرَةُ بْنُ شَدَّادِ	وَتَحْمَمِ	- فَازُورَ مِنْ وَفَعِ . . .
٣٧/١	ذُو الرُّمَّةِ	الْمُنْظَمِ	- فَقَالَتْ لَهُ الْعَيْنَانِ . . .
٣٠٤/٢	ذُو الرُّمَّةِ	الْبُومِ	- قَدْ أَسْعَفَ . . .
٣٠٣/٢	الْحَارِثُ بْنُ وَعَلَةَ	يُثْمِي	- إِنْ يَأْبُرُوا نَحْلًا . . .
١١٢/٢	رَجُلٌ مِنْ حِمَيْرِ	قَدِمِهِ	- لَا يَسْلِمُونَ الْغَدَاةَ . . .

(النُّونُ)

٦/٢	الأَعْشَى مَيْمُونُ	التَّغْنِ	- وَكُنْتُ امْرَأً . . .
٤١٤/٢	الأَعْشَى مَيْمُونُ	الْوَكْنِ	- يَطِيفُ الْعُقَاةُ . . .
١١١/١	مَجْنُونٌ لَيْلَى	أَمِينًا	- يَارَبِّ لَا تَسْلُبْنِي . . .
٣٤٥/١	عَمْرُو بْنُ كُلْثُومِ	الْجَاهِلِيْنَا	- أَلَا لَا يَجْهَلُنَّ . . .
١١٩/١	عَمْرُو بْنُ كُلْثُومِ	الْيَمِينَا	- أَبَا هِنْدٍ فَلَا تَعْجَلِ . . .
٣٤٨/١	الْكَمَيْتُ بْنُ زَيْدِ	مُتَجَاهِلِيْنَا	- أَجْهَلًا تَقُولُ . . .
٤٦٨/١	عَبْدُ الشَّارِقِ الْجُهَيْنِيُّ	وَازِعِينَا	- فَجَاؤًا عَارِضًا . . .
٢٩٧/٢	سَابِقُ الْبَرْبَرِيِّ	رَأْسُنُ	- وَتَرَكْتُ الْهَوَى . . .
٥٣٩/٢	كُنَيْزُ عَزَّةَ	مِتْبَاطِنُ	- رَمْتَنِي كَأَشْلَاءٍ . . .
٢٨١/١	التَّابِعَةُ الدُّبَيَانِيَّةُ	مَنْوُنُ	- وَكُلُّ فَتَى . . .

٣٦/٢	—	ظَنِينٌ	- وَقَدْ تُخْرِجُ الْحَاجَاتِ . . .
٢٦٦/٢	—	فَنَدْحِينٌ	- مَنْ جَالَسَ الْقَيْنَ . . .
٤٨٠/٢	عَبَّاسُ بْنُ مُرْدَّاسٍ	مَعْيُونٌ	- قَدْ كَانَ قَوْمُكَ . . .
٢٩٨/٢	أُمَيَّةُ بْنُ أَبِي الصَّلْتِ	وَقِيَانٍ	- قَوْمٌ إِذَا نَزَلَ . . .
٥٠٥/٢	التَّابِغَةُ الْجَعْدِيُّ	الْحُنَانِ	- فَمَنْ يَكُ سَائِلًا . . .
٢٤٠، ٣٣٩/١	أَمْرُؤُ الْقَيْسِ	وَتَنْهَمِلَانِ	- فَدَمَعُهُمَا سَكَبٌ . . .
٤١٤/٢	أَمْرُؤُ الْقَيْسِ	وَعُقْبَانِ	- وَحَتَّى جَرَى الْجَوْنُ . . .
٤٤١/٢	عَمْرُو بْنُ مَعْدِي كَرِبٍ	الْفَرَقْدَانِ	- وَكُلُّ أَحْ مَفَارِقُهُ . . .
٤٤٠/٢	عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَسَّانٍ	يَهْتَجِرَانِ	- بُلَيْنًا بِهِجْرَانِ . . .
٤١٤/٢	الفنْدُ الرَّمَّانِيُّ	مَلَانِ	- وَطَعْنُ كَفْمٍ . . .
٤٨٧/٢	ذُو الْأَصْبَعِ الْعَدَوَانِيُّ	أُسْقُونِي	- يَا عَمْرُو إِلَّا تَدَعُ . . .
١١٣/١	أَبُو حَيَّةِ التَّمِيرِيُّ	تُحَوِّفِينِي	- أَبَا الْمَوْتِ الَّذِي . . .
٦٦/١	التَّابِغَةُ الدُّبْيَانِيُّ	بِشْنٍ	- كَأَنَّكَ . . .
٧٥/٢	الشَّمَّاحُ بْنُ ضَرَّارٍ	بِالْيَمِينِ	- إِذَا مَارَيْتُهُ . . .
٢٥/٢	عَمْرُو بْنُ مَعْدِي كَرِبٍ	فَلْيَنِي	- تَرَاهُ كَالنُّعَامِ . . .
١٠٧/٢	—	لِشُّؤْنِي	- إِذَا مَا جَعَلْتَ الشَّاةَ . . .
٢٧٢/٢	أَبُو الْحَجَنَاءِ	الْحَزَنِ	- وَرَثَتُهُمْ فَتَسَلُّوا . . .
٢٩٩/١	سَلْمَى بْنُ رَبِيعَةَ	وَذَا جَدَنِ	- لَوْ أَنِّي كُنْتُ . . .
٣٠٩/١	عَمْرُو بْنُ الْعَدَاءِ	عِقَالَيْنِ	- سَعَى عِقَالًا . . .
٤٤١/١	أَبُو الْأَسْوَدِ الدُّؤَيْبِيُّ	بِلْبَانِهَا	- فَإِلَّا يَكُنْهَا . . .

(الهاء)

٣١٧، ١٢٧/٢	الفُحَيْفُ الْعُقَيْلِيُّ	رِضَاهَا	- إِذَا رَضِيتَ عَلَيَّ . . .
١٩٦/١	ذُو الرُّمَّةِ	عَيْبَاهَا	- عَلَفْتَهَا تَبْنًا . . .
٢٣٧/١	—	تَرْمِيهَا	- وَالنَّفْسُ مَوْقُوفَةٌ . . .

١٠٩/١	الشمّاح بنُ ضِرارٍ	مُصْطَلَاهُمَا	- أَقَامَتْ عَلَيَّ رُبْعَهُمَا ...
	(الوَأُو)		
٤٥٣/١	—	هَوَى	- فَلَمْ أَرَ كَالْتَّجْمِيرِ ...
	(الِبَاء)		
٢٩٣/٢	التَّابِغَةُ الدُّبْيَانِيَّةُ	ثُمَانِيَا	- عَلَيَّ فَصَبَاتٍ ...
٣٦/٢	زُهَيْرُ بْنُ أَبِي سُلَمَى	مَالِيَا	- وَمَا إِنِّ أَرَى نَفْسِي ...
١٢/١	لُبَيْدُ بْنُ رِيعَةَ	لِيَا	- وَنَحْنُ افْتَسَمْنَا ...
٢٤٣/١	ذُو الرُّمَّةِ	بَادِيَا	- عَلَيَّ وَجْهِي مَيِّ ...
٦/٢	المُغِيرَةُ بْنُ جَبْنَاءَ، أَوْ غَيْرُهُ	تَغَانِيَا	- كَلَانَا غِنِيٌّ ...
٤٠/٢	—	الرِّيِّ	- يَبْلُغُ مِنِّي ...
/	—	تُعْذِيهِ	- كَمْ مِنْ مُصْبِحٍ ...
١٢٦/٢، ٢٦٨/١	—	الرَّمِيَّةُ	- رَمَيْتِيهِ ...
٢٦٨/١	—	الطَّبِيَّةُ	- بِسَهْمَيْنِ ...
٣٠١/٢	مَنْصُورُ الْفَقِيهِ	فِيهِ	- إِذَا رَشُوهُ ...
٣٠١/٢	مَنْصُورُ الْفَقِيهِ	سَفِيهِ	- سَعَتْ هَرَبًا ...

٤ - فهرس الرجز

ج/ص	القائل	القافية	شطر البيت
	(الباء)		
٤٠٣/٢	—	الخاربا	- وَالْخَارِبُ ...
٤٦٨/١	—	أَخْشَبَا	- تَحْسَبُ ...
٥٢/١	الأعشى ميمون	مَطْلُوب	- يَارْحَمًا ...
٥٢/١	الأعشى ميمون	المُطِيبِ	- يَعْجَلُ ...
٤٦٤/٢	الأغلب العجلي	الهَبِّ	- وَهُوَ ...
	(التاء)		
٤٠٨/١	عُرْوَةُ بْنُ الرُّبَيْرِ	أَنْتَا	- اللَّهُمَّ ...
٥١١/٢	—	بِأَجْهَرَاتِهَا	- يَبْتِنُ ...
	(الجيـم)		
٤٤٠/١	العَبَّاسُ اللِّهِيُّ	دَاجِ	- وَرُبَّ بَيْدَاءٍ ...
٤٤٠/١	العَبَّاسُ اللِّهِيُّ	وَالِإِدْلَاجِ	- قَطَعْتُهُ ...
٤٢٢/١	—	النَّسَاجِ	- وَطُرُقٍ مِثْلَ ...
	(الحاء)		
٢٠٥/١	—	الفَلَّاحِ	- لَوْ كَانَ ...
٢٠٥/١	—	الرَّمَّاحِ	- أَدْرَكَهُ ...
	(الدال)		
٥٧/١	—	دُودَا	- يَا أَخَوَيَّ ...
٥٧/١	—	مُورُودَا	- إِنِّي ...

٣١٤/٢ مَجْنُونٌ لَيْلَىٰ وَازِدِدْ - يَا حُبَّ لَيْلَىٰ ...

(الرَّاءُ)

٧٨/٢ — يَكْرًا - لَا بَأْسَ بِالْفَارِسِ ...

٧٨/٢ — يَفْرًا - إِذَا رَأَىٰ ...

٥٥/٢ — تُدِيرُ - أَتَجْعَلُ النَّفْسَ ...

٥٥/٢ — تَسِيرُ - فِي جِلْدٍ ...

٥١٢/٢ العَجَّاجُ اسْتَحِيرَا - تَسْمَعُ لِلجَّرَعِ ...

٥١٢/٢ العَجَّاجُ خَرِيرَا - لِلْمَاءِ فِي ...

٢٨/٢ — نِجَارُهَا - نِجَارُ كُلِّ ...

٢٨/٢ — نَارُهَا - وَنَارِ كُلِّ ...

٨/١ حُمَيْدُ الْأَرْقَطُ تُبَاشِرُهُ - قَدْ كَادَ ...

٨/١ حُمَيْدُ الْأَرْقَطُ سَاتِرُهُ - وَسَدَفٌ ...

٢٨/٢ — بِالنَّارِ - قَدْ سَقَيْتُ ...

١٨٧/٢ — الضَّمَارِ - وَعَيْنُهُ ...

٦١/٢ العَجَّاجُ الصُّقُورِ - كَمَا هُوَ ...

٤٩٨/٢ — الْقَصِيرِ - مَا مُقْنِيًا ...

٤٩٨/٢ — وَنَزْدَشِيرِ - مَا بَيْنَ ...

٤٩٨/٢ — وَالْحُمُورِ - وَاللَّهُو ...

٤٩٨/٢ — النَّعْبِيرِ - أَلَمْ يَعْظُكَ ...

(السِّينُ)

٣٧٩، ٣٧٨/٢ دُكَيْنُ الرَّاجِزِ نَفْسُ - فَفَقَّتْ عَيْنٌ ...

٣٠١/١ — الْأَنْفَسِ - وَالْحَرَكَاتُ ...

٤٥٠/١ — بِالتَّعْرِيسِ - لَا تَهْمَى اللَّيْلَةَ ...

(النَّصَادُ)

٤٤٠/١	—	نَصٌّ	- تَقَطُّعٌ ...
١٣٧/٢	—	الْحَائِضِ	- لَهُ فُرُءٌ ...
٥٣١/٢	—	الْفَضْفَاضِ	- جَارِيَةٌ ...
٥٣١/٢	—	بَيَاضِ	- أَبْيَضٌ ...

(الطَّاءُ)

٥٦/١	نَقَادَةُ الْأَسَدِيِّ	التِّقَاطَا	- وَمَنْهَلٍ ...
٥٦/١	نَقَادَةُ الْأَسَدِيِّ	فُرَاطَا	- لَمْ أَلْقُ ...
٥٦/١	نَقَادَةُ الْأَسَدِيِّ	عَطَاطَا	- إِلَّا الْقَطَا ...

(الظَّاءُ)

٣٧٩/٢	رُوْبَةُ بِنُ الْعَجَّاجِ	فَاطَا	- لَا يَدْفَنُونَ ...
-------	---------------------------	--------	-----------------------

(العينُ)

١١٦/٢	—	رَبِيعَةٌ	- كُلُّ الطَّعَامِ ...
١١٦/٢	—	النَّقِيعَةُ	- الْخُرْصُ ...
٥٤٤/٢	جَرِيرُ بِنُ عَبْدِ اللَّهِ	—	- إِنَّكَ إِنْ يُصْرَعُ تُفْرَعُ ...
٤٤٥/٢	—	الْيَانِعِ	- مِيَالَةٌ ...

(الفَاءُ)

٥١٦/٢	الْخَطْفِيُّ	أَسْرَفَا	- يَرْفَعَنَّ ...
٥١٦/٢	الْخَطْفِيُّ	وَجَفَا	- أَعْنَاقٌ ...
٥١٦/٢	الْخَطْفِيُّ	خَيْطَفَا	- وَعُغْنَفَا ...
٣٤٧/١	أَبُو مُحَمَّدٍ الْفَقْعَسِيُّ	عُكُوفَا	- بَانَتْ تَبِيًّا ...
٣٩١/١	الْعَجَّاجُ	احقُوقَفَا	- سِمَاوَةٌ ...

(القَافُ)

٣١٢/٢	رُوْبَةُ بِنُ الْعَجَّاجِ	السُّبْرُقُ	- أَهْيَجَ . . .
٣٩/٢	رُوْبَةُ بِنُ الْعَجَّاجِ	لِلسَّبِقِ	- تَضْمِيرُكَ . . .
٣٦٣/٢	—	خَلِيقُ	- عَوْدٌ عَلَى . . .
٥٢٥/٢	—	دَابِقِ	- مَا تَرَى أَي . . .
٣٣/٢	عمرو بن أمامة	فوقه	- إِنَّ الْجَبَانَ . . .
٤٢٠، ٤١٩، ١٨/٢	عمرو بن أمامة	ذوقه	- لَقَدْ رَأَيْتَ . . .
٢٨٠، ٢٧٩/١	العَجَّاجُ	مَلِيقِي	- إِيَّاكَ أَدْعُو . . .
٢٨٠، ٢٧٩/١	العَجَّاجُ	وَرَقِي	- فَاعْفُرْ . . .

(الكَافُ)

٤٨٤/٢	أَعْرَابِيٌّ	وَمَالِكَا	- رَبَّ الْعِبَادِ . . .
٤٨٤/٢	أَعْرَابِيٌّ	بَدَا لَكَ	- قَدْ كُنْتَ . . .
٤٨٤/٢	أَعْرَابِيٌّ	لَا أَبَا لَكَ	- أَمْطِرُ . . .
٢٠٠/٢	—	الْفَكُّ	- أَقْمَرُ . . .
٢٠٠/٢	—	سَكُّ	- كَأَنَّهُ . . .
٢٠٠/٢	—	بَعْلَبَكُّ	- جُبْنَةٌ . . .

(اللَّامُ)

٤٤٧/٢	العَجَّاجِ	الْجُهَّانُ	- وَالْحَالَ . . .
١٠٢/٢، ٧٧/١	العَجَّاجِ	يَكْسَلُ	- عَن كَسَلَاتِي . . .
٣٢٢/٢	أُحْيِيحَةُ بِنُ الْجَلَّاحِ	الْفُحُولُ	- إِذْ ظَنَّ . . .
٣٥٦/٢	خِطَامُ الرِّيحِ	حَنْظَلِ	- ظَرْفُ عَجُوزٍ . . .
٤٠١/٢	العَجَّاجِ	الممرجل	- بِشَيْئَةٍ . . .

٢٠٦/٢	مَالِكُ بْنُ الرَّيْبِ	حَامِلِ	- مَلْفُوحَةٌ ...
١٠/٢	—	إِنْعَالِهَا	- أَوْعَلَتْهَا ...
٤٩٤/٢	جميل	جَلَلِهِ	- كِدْتُ أَقْضِي ...
١٧٤/٢	—	أَمْرِلُهُ	- قَدْ جَاءَ سَيْلٌ ...
١٧٤/٢	—	المَغْلَّةُ	- يَخْرِدُ حَرْدًا ...
(المِيم)			
٥٤٨/٢	—	الْأَمَمُ	- إِنْ قُرَيْشًا ...
٥٤٨/٢	—	قَدَمٌ	- لَا يَضَعُونَ ...
٤٦٧، ١٣١/٢	—	مُؤَدَمَا	- وَالْبَيْضُ ...
٣٦٧/٢	أَبُو خِرَاشٍ	جَمًّا	- إِنْ تَغْفِرِ اللَّهُ ...
٣٦٧/٢	أَبُو خِرَاشٍ	أَلَمَّا	- وَأَيُّ عَبْدٍ ...
٤١/١	رُوْبَةُ بْنُ الْعَجَّاجِ	فَمَهُ	- يُصْبِحُ ظَمَانٌ ...
٢٢٨/٢، ٤٠٤/١	الْحُطَيْئَةُ	فِيَعْجُمَهُ	- يُرِيدُ أَنْ ...
٣٤٤/١	العَجَّاجُ	التَّكْلُمِ	- عَنِ اللَّغَا ...
٩٥/٢	عَبْدُ اللَّهِ ذُو الْبِجَادَيْنِ	وَسُومِي	- تَعَرَّضِي ...
٩٥/٢	عَبْدُ اللَّهِ ذُو الْبِجَادَيْنِ	لِللُّجُومِ	- تَعَرَّضْ ...
٩٥/٢	عَبْدُ اللَّهِ ذُو الْبِجَادَيْنِ	فَاسْتَقِيمِي	- هَذَا أَبُو ...
٣٨٧/٢	—	الظَّلِيمِ	- أَجْنَأَ يَمْسِي ...
٢٤٦/٢	دُكَيْنٌ	الْعَامِ	- لَمْ أَرُبُوسًا ...
٢٤٦/٢	دُكَيْنٌ	خَيْتَامِي	- أَرَهْنْتُ ...
٤٠٦/٢	—	الْكُمِّ	- وَقَدْ رَأَى ...
(الثُّون)			
٢٧٠/٢	—	بَابِطْنِ	- مَيْتِي ...

٢٧٠/٢	—	أَزْمِنِ	-تُنْتَجُ... -
١٧٢/١	أُمِّيَّةُ بنِ أَبِي الصَّلْتِ	حَفِيْتَل	-كُنْ... -
١٧٢/١	أُمِّيَّةُ بنِ أَبِي الصَّلْتِ	بِنِينَا	-نُقَارِعُ... -
٣٧/١	أَعْرَابِيٌّ	قَطْنِي	-امْتَلَأَ الحَوْضُ... -
٣٧/١	أَعْرَابِيٌّ	بَطْنِي	-مَهْلًا رُوَيْدًا... -
١٧٤/١	—	حِسَانُ	-لَهَا ثَنَائِيَا... -
١٧٤/١	—	ثَمَانُ	-وَأَرْبَعٌ... -

(الهَاءُ)

٦٤/١	أَعْرَابِيَّةٌ، أوْ أَعْرَابِيٌّ	الْحِجَّةُ	-يَاعُمَرَ الحَيْرِ... -
٦٤/١	أَعْرَابِيَّةٌ، أوْ أَعْرَابِيٌّ	وَأُمُّهُنَّ	-اأَسُّ بَنَاتِي... -

(اليَاءُ)

٢١٢/٢	—	بَنَاتِيَا	-لَا يَأْخُذُ... -
٢٨٢/٢	سُحَيْمُ بنُ وُثَيْلٍ	بِئْسَ	-هُنَاكَ أَوْصِيئِي... -
٣٥٩/٢	—	وَرِجَالِيَّةٌ	-يَا وَثِيئَتَا... -
٣٥٩/٢	—	أَنْفِيَّةٌ	-وَهُنَاكَ مَاتَ -

٥ - فهرس الأمثال

- أَحْشَفًا وَسُوءَ كَيْلَةٍ: ١٩٨/٢، ٤٧٣/٢
 - إِدْفَعَهُ إِلَيْهِ بِرُمَّتِهِ: ٢٥٠/٢
 - اسْتَنْتِ الْفِصَالُ حَتَّى الْقَرْعَى: ٥/٢
 - أَمْرَعْتَ فَاَنْزِلْ: ٤٥٠/٢
 - أَهْوَنُ مِنْ فُعَيْسٍ عَلَى عَمَّتِهِ: ٢٤٤/٢
 - بَيْسَ الرَّمِيَّةِ الْأَرْتَبُ: ٢٣٧/١
 - بَفِيهِ الْحَجَرُ: ١٢٣/٢
 - تُرْبًا وَجَنْدَلًا: ٢٥٤/٢
 - تَسْمَعُ بِالْمُعَيْدِيِّ خَيْرًا مِنْ أَنْ تَرَاهُ: ٨٦/١، ٥٣٧/٢
 - حَبْلُكَ عَلَى غَارِيكِ: ١٢١/٢
 - حَمِيٍّ الْوَطِيسِ (حديث): ١٧٧/٢
 - الدُّودُ إِلَى الدُّودِ إِبِلٌ: ٢٧٧/١
 - عَسَى الْغَوَيْرُ أَبُو سَا: ٢٥١/٢
 - عِنْدَ الصَّبَاحِ يَحْمَدُ الْقَوْمُ الشَّرِيَّ: ٣٠/١
 - الْغَلَطُ تَحْتَ اللَّغَطِ: ٢٠٣/١
 - قَدْ أَحْرَمَ لَوْ أَعَزِمُ: ٢٤١/١
 - لَا أَفْعَلُ ذَلِكَ مَا أَبَسَّ عَبْدٌ بِنَاقَةٍ: ٤١٣/٢
 - لِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ: ١٢٣/٢
 - لِلْيَدَيْنِ وَاللِّفْمِ: ٨٣/١
 - مَالُهُ رَأْسٌ وَلَا ذَنْبٌ: ٢٣٩/٢
 - لَهُ الْحَجَرُ: ١٢١/٢
 - مَا يَعْرِفُ قَبِيلًا مِنْ دَبِيرٍ: ٤٥/٢
 - مَنْ أَشْبَهَ أَبَاهُ فَمَا ظَلَمَ: ٢٢٤، ٢٢٣/٢
 - هَلْ مِنْ مُعْرَبَةٍ خَيْرٍ: ٢٤٨، ٢٤٧/٢
 - هُوَ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ بَنَاتِ طَوْقِهِ: ٤٢١/٢
 - هُوَ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ وَرِيدِهِ: ٤٢١/٢
 - يَدَاكَ أَوْ كَتَا وَفُوكَ نَفَخَ: ٤٦٧/٢

٦- فهرس أقوال العرب وأمثلة النحويين

- أَنْتِ الطَّلَاقُ : ١٤٨/٢	(الألف)
- أَنْتِ وَسَأْنُكَ : ٢٥٩/١	- أَتَى بِالْعَدَايَا وَالْعَشَايَا : ١٨٩/٢
- أَنْفُ الْجَبَلِ : ٣٨٢/١	- أَنْقَلْتَ ظَهْرِي بِيرِّكَ : ٨/٢
- أَنْفُ الْجَبَلِ : ٣٨٢/١	- أَجَنَّكَ (بِمَعْنَى مِنْ أَجْلِ أَنْتِ) : ١٠٤/١
- أَنْفَدُ مِنْ خِازِقٍ : ٥٩/٢	- أَحَقًّا إِنَّكَ ذَاهِبٌ : ٤٦٧/١
- أَنَا أَبُو حَسَنِ : ٢٤٩/٢	- أَخَذْتُ الْعِلْمَ عَنْهُ سَمْعًا وَسَمَاعًا : ٤٢٨/٢
- أَنَا أَشْكُرُكَ إِنْ أَحْسَنْتَ إِلَيَّ : ٢٤٧/٢	- أَخَذَ مَا قَدَّمَ وَحَدَّثَ : ١٨٩/٢
- أَنَا مُلْبٌ بَيْنَ يَدَيْكَ : ٣٧٠/١	- أَحْزَاهُ اللَّهُ : ٨٣/١
- إِيَّاكَ وَقَتِيلَ الْعَصَا : ١٤٥/٢	- اخْتَلَجَ فِي صَدْرِي الْهَمُّ : ٣٩٧/١
(الباء)	- أَحْزَى اللَّهُ الْأَبْعَدَ : ٣٣٣/١
- بَطْنُ الْوَادِي : ٣٨٢/١	- أَشْرِفُ نَبِيرٍ كَيْمَا نُغَيِّرُ : ٤٤٩/١
(التاء)	- أَصَابَ فِلَانٌ الطَّيْنَ وَالْمَطَرَ : ١٤٤/٢
- تَكَلَّتْ أُمُّهُ : ٨٣/١	- اعْتَبَطَتِ النَّاقَةُ : ٣٣٩/١
- تَوْبٌ نَسِجُ الْيَمَنِ : ١٢٩/٢ ، ٢٦٦ ، ٣٣٩	- أَعْجَبَنِي مَا فَعَلْتَ : ١٢٨/٢
- التَّوْبُ خَرٌّ : ٣٤٥/٢	- أَفْحُوْصُ الْقَطَاةِ : ١١/٢
(الجيم)	- أَفٌ لَكَ : ٤٥٨/١
- جَاءَ الْحَاجُّ وَالنَّاجُ وَاللِّدَّاجُ : ٣٧٤/١	- أَكَلْتُ مِنَ الرَّغِيْفِ : ٣٢٢/١
- جِئْتُهُ رَكْضًا : ٤٢٨/٢	- أَكُوْلٌ قَامَةٌ لَا تُبْقِي لَنَا حَامَةً : ٢٦٦/١
- جَلَسْتُ حَتَّى الظُّهْرِ : ١١٣/٢	- امْرَأَةٌ قَتِيلٌ : ٣٨٣/٢
- جَلَسْتُ حِينَ جَلَسَ زَيْدٌ : ١٠/١	- أَمْرَتِكَ الْخَيْرَ : ١٨٨/٢
- جَنَاحُ الطَّرِيقِ : ٣٨٢/١	- أَمْرُكَ بِيَدِكَ : ١٢١/٢
	- أَنْتِ الْحَلِيَّةُ : ١٢٢/٢

(الغَاءُ)

- حَبْلُكَ عَلَى غَارِيكَ : ١٢١ / ٢

- حَسْبُنِي ذَاهِبًا : ٣٥٢ / ١

- حَلَبْتُ لَبَنَ بَعِيرِي : ٢٠٣ / ٢

(الدَّالُ)

- دَارِي تَلْبُ دَارَكَ : ٣٧٠ / ١

- دَخَلْتُ الْبَيْتَ : ٣٣٢ / ١

- دِرْهَمٌ ضَرْبُ الْأَمِيرِ : ٣٣٩ ، ٢٦٦ ، ١٢٩ / ٢

(الذَّالُ)

- ذَهَبْتُ الشَّامَ : ٢٢٨ / ١

(الزَّاءُ)

- رَأَيْتُ بَرِيْدَ الْأَسَدِ : ٢٣٥ / ١

- رَجَعُ زَيْدٌ إِلَى الْمَدِينَةِ : ٢٦٧ / ٢

- رَجُلٌ تَامِرٌ : ٩٥ / ١

- رَجُلٌ دَارِعٌ : ٣٩١ ، ٩٥ / ١

- رَجُلٌ رَامِعٌ : ٣٩١ / ١

- رَجُلٌ رَضِيٌّ : ١٢٩ / ٢

- رَجُلٌ صَوْمٌ : ٥٢٧ / ٢

- رَجُلٌ عَدْلٌ : ١٢٩ / ٢

- رَجُلٌ عَظِيمُ الْمَنَاقِبِ : ١٠٨ / ١

- رَجُلٌ عَفْرِيفٌ نَفْرِيفٌ ، وَعَفَارِيَةٌ نَفَارِيَةٌ : ٤٩٢ / ٢

- رَجُلٌ نَاشِفٌ : ٣٩١ / ١

(الزَّايُ)

- زِرْتُكَ طَمَعًا فِي مَعْرُوفِكَ : ٣٧١ / ١

(السَّيْنُ)

- سِرْتُ حَتَّى أَدْخَلَهَا : ٢٣٩ / ٢

- سَمِعُ الْأَرْضِ وَبَصَرُهَا : ٣٨٢ / ١

- سَقِيًا وَرَعِيًا : ٤٨٣ / ٢

(الشَّيْنُ)

- شَأُوٌّ مُعَرَّبٌ : ٢٤٨ / ٢

- الشَّاءُ شَاءَ بِدِرْهَمٍ : ٢٨١ / ١

- شَاءَةٌ إِنْجَانِيَّةٌ : ١٢١ / ١

(الصَّادُ)

- صَرَ عَيْنِي بَعِيرِي : ١٤ / ٢

- صَلَاةُ الْأُولَى : ٢٤١ / ١ ، ٢٥٦ / ٢ ، ٤٧١ ،

٥٣٦

- الصَّلَاةُ يَرْحَمُكُمْ اللَّهُ : ٢٢٠ / ١

- صُلْبُ الْعَصَا : ١٤٧ / ٢

- ضَعِيفُ الْعَصَا : ١٤٧ / ٢

(الطَّاءُ)

- طَاهِرُ الْجَيْبِ : ٤٠٦ / ٢

(الظَّاءُ)

- ظَنَنْتَنِي خَارِجًا : ٣٥٢ / ١

(العينُ)

- عَائِدٌ بِاللَّهِ : ٢١٦ / ١

- عَانَدُهُ سَحَابَةٌ يَوْمٌ : ٣٣٦ / ١

- عَصَا الْإِسْلَامِ : ١٤٤ / ٢

- عَصَا السُّلْطَانِ : ١٤٥ / ٢

- عَفْرِيَّتٌ نَفْرِيَّتٌ : ٤٩٢ / ٢

- عَفَارِيَّةٌ نَفَارِيَّةٌ : ٤٩٢ / ٢

- عَفْرَى حَلْقَى ، أَوْ عَفْرًا حَلْقًا : ٨٣ / ١

- عَيْشَةٌ رَاضِيَةٌ : ٥٣٥ / ٢

(الْفَاءُ)

- فِدَى لَكَ ثَوْبِي ، فِدَى لَكَ رِدَائِي : ٤٠٥ / ٢

- فَرِقْتُ أَنْ يَفُوتَنِي الْعَدَاءُ : ٢٣٨ / ١

- فَضُّ خَاتَمِ الْكِتَابِ : ١٥٥ / ٢

- فِلَانٌ عَفِيفٌ الْإِزَارِ : ٢٠٥ / ٢

- فِلَانٌ غَرِيْبٌ يَهْدَا الْأَمْرَ : ٣٦٥ / ٢

(الْقَافُ)

- قَاتَلَهُ اللهُ : ٨٣ / ١

- قَدَّرَ رَمِيَّةَ بَحْرٍ : ٤٣٤ / ١

- قُرْصُ الشَّمْسِ : ٣٨٢ / ١

- قَصْعَةٌ نَازِيَةٌ : ٣٦٤ / ٢

- قَطَعَ اللهُ يَدَ رَجُلٍ مَنْ قَالَهُ : ٢١٨ / ١

- قُمْتُ إِلَيْهِ وَأَصْلُكَ عَيْنُهُ : ٣٩ / ٢

(الكَافُ)

- كَبِدُ السَّمَاءِ : ٣٨٢ / ١

- كَسَاهُمْ ثَوْبًا ثَوْبًا : ٨٠ / ٢

- كُلُّ رَجُلٍ وَصِيعَتُهُ : ٢٥٩ / ١

(اللَّامُ)

- لِأُمَّهِ النَّكْلُ : ٢٣٦ / ١

- لَا أَبَ لَهْ : ٤٨٣ / ٢

- لَا أُمَّ لَهْ : ٤٨٣ / ٢

- لَا تَبْدَأُهُ حَتَّى يَبْدَأَكَ : ١١٢ / ٢

- لَا تَقِمُهُ مِنْ مَوْضِعِهِ حَتَّى يَقُومَ : ١١٢ / ٢

- لَا أَنَا وَلَا زَيْدٌ : ١٣٣ / ٢

- لَا يَسْعُنِي شَيْءٌ وَيَعْجِزُ عَنْكَ : ١٢٠ / ٢

- لَعَنَهُ اللهُ مَا أَفْصَحَهُ : ٤٨٣ / ٢

- لَقَيْتُ مِنْهُ الْبُرْحَ وَالْبُرْحَاءَ وَالْبُرْجَيْنِ : ١٠ / ٢

- لَهْنُكَ مِنْ رَجُلٍ عَاقِلٍ : ١٠٥ / ١

- لَهَى أَبُوكَ : ١١٠ / ١

- لَيْتَ الْعَصَا : ١٤٤ / ٢

- لَيْلُهُ قَائِمٌ : ٥٢٤ / ٢

(الضَّمِيمُ)

- مَاءٌ غُورٌ : ٣٨٣ / ٢

- مَا دَامَ السَّعْدَانُ مُسْتَلْقِيًا : ٣٩٢ / ٢

- مَا زِلْنَا نَطَأُ السَّمَاءَ : ٢٢١ / ١

- مَا عَاقَبْتُ زَيْدًا حَتَّى اسْتَحَقَّ الْعِقَابَ : ١١٢ / ٢

- مَرَقَ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ : ٢٣٧ / ١

- مَسْجِدُ الْجَامِعِ : ٢٤١ / ١ ، ٣٣٥ ، ٤٢٩ ،

٥٣٦ ، ٤٧١ ، ٢٥٦ / ٢

- مَنْ أَكْثَرَ مِنْ شَيْءٍ عَرَفَ بِهِ : ١٤٤ / ٢

(النُّونُ)

- نَزَا السَّعْرُ ، (النَّزَاءُ) : ٣٦٤ / ٢

- نَظَرْتُ مِنْ دَارِي الْهَلَالِ مِنْ خَلَلِ السَّحَابِ:

٣٢٢/١

- نَقِي الثُّوبِ: ٢٠٥/٢

(الهَاءُ)

- هَذَا بَابٌ سَاجًا: ٢٣٤/١

- هَذَا خَاتَمٌ حَدِيدًا: ٢٣٤/١

- هَبَّتْ شَمَالًا، هَبَّتْ جَنُوبًا: ١٣٩/٢، ٢٢٣/١

- هُوَ ابْنُ اللَّؤْمِ: ١٤٨/٢

- هَوَتْ أُمُّهُ: ٨٣/١

(الوَاوُ)

- وَأَيْتُ إِلَيْهِ وَأَصَكُّ عَيْنَهُ: ٢٤٥/٢

- وَرَبُّ هَذِهِ النَّبِيَّةِ: ١٢١/٢

(الْيَاءُ)

- يَا زَيْدُ بْنُ عَمْرٍو: ٢٥٣/٢

- يَا لِرَبِيعَةَ: ٤٢٥/١

- يَسَّرَتِ الْغَنَمُ: ٣٨٧/١

- يَوْمُهُ صَائِمٌ: ٥٢٤/٢

٧ - فهرس اللغة

أَذَى (أَذَى) و(الأَذَى): ٤٦٣/١، ٤٨٨/٢	(الأَنْف)
أَرْبَ (الإرْبُ) و(الأَرْبُ): ٣٢٨/١، ٣٢٩	آل (الآلُ): ١٩٤/١، ١٩٥
أَرْشَ (الأَرْشُ): ٣٣٩/٢	آن: ٣٩٣/٢، ٣٩٤
أَرْنَ (الأَرْنَ): ٤٩٨/٢	أَبَدَ (الأَوْبَدُ): ٥٦/١
أَزَرَ (الإِزْرَةُ) و(الإِزَارُ): ٤٤٧/٢	أَبَرَ (الأَبَارُ) و(التَّابِيرُ) و(الآبِرُ) و(المُؤْتَبِرُ):
أَسَوَّ (الأَسْوَةُ) ولغاتها: ١٤٩/١، ٢٢٨/٢	١٧٥، ١٧٤/٢
أَطَرَ (الإِطَارُ): ٤٥٨/٢	أَبَقَ: ٢١٨/٢
أَفَقَ (أَفَقٌ) وَلُغَاتُهَا: ٨٠/١	أَيَّنَ: ٥٢/١
أَقَطَ (الأَقِطُ): ٣٢٣/١، ٣٢٤	أَتَنَ (الْأَتَانُ) و(الْأَتَانَةُ): ١٨٢/١
أَكَلَ (مَأْكَلَةٌ) (مَأْكَلَةٌ) ومعاني الأكل و(الأَكُولَةُ) و(الْأَكِينَةُ): ٢٩٧/١، ٢٩٨، ١٢/٢، ٤١١، ٤١٢	أَثَرَ (أَثَرُهُ) و(الإِثَارُ): ١١٧/٢، ٤٦٥
أَكَمَ (الْأَكَامُ): ٢٢٠/١، ٢٢١	أَثَلَ (التَّأَثُلُ) و(الْأَثْلَةُ): ٢٠/٢
أَلَمَ (يَلِمُ) و(الَّلِمَمُ): ٢٥٧/٢	أَثِمَ (الإِثْمُ): ١٤٨/١
أَلَوَ (أَلَى) و(الإِيلَاءُ) و(الْأَلِيَّةُ) و(الْأَلْوَةُ) و(الإِيلُوءُ): ١٢٦/٢، ١٨٠	أَجَرَ (الإِجَارَةُ): ٣١٣/٢
أَلَلَ (الْأَلَاءُ): ٤٦٩/١	أَجَلَ (أَجَلٌ): ١٠٤/١
أَمَرَ و(أَمَرَ): ٣٤٣/٢	أَخَصَى (الإِخْصَاءُ): ٦٢/١
أَمَمَ (الْمَأْمُومَةُ): ١٨٦/١، ٣٦١، ٣٧٠	أَدَبَ (الْمَأْدِبَةُ): ١١٦/٢
أَمَّنَ معاني (أَمِينُ): ١٠٩/١، ١١٠، ١١١	أَدَمَ (الأُدْمُ) و(أَدَمٌ) و(الإِدَامُ): ١٣١/٢،
أَسَسَ (الحُمْرُ الأَنْسِيَّةُ): ١٠٩/٢، ١١٠	٤٥٣، ٤٥٥، ٤٦٦
أَنَفَ (أَنِفًا): ١٩٠/١	أَدَى: (أَدَوَاتٌ) و(مُؤَدٍ) و(الأَدَاءُ): ١١١/٢،
	٣٣٩
	أُذِنَ (الاسْتِئْذَانُ) و(أَذْنَتُهُ): ٣٨٤/٢، ٥٠٣

- الْمُبَارَّةُ): ٢/١٣٣، ٣٦٥، ٤٩٣
 - بَرَّحَ (بَرَّحَ) وَ(بَيْرَحًا): ٢/١٠، ٥٣٣
 - بَرَدَ (الْبُرْدِيُّ) وَ(الْبُرْدُ) وَ(بَرَدَ) وَ(أَبْرَدَ):
 ١/٣٣، ٣١٣، ٢/٤٤٣، ٤٨٥
 - بَرَدَعَ (الْبَرْدَعَةُ): ٢/٢٨
 - بَرَوْدَنَ (الْبَرَاوِدِيُّ) وَ(الْبَرَوْدَنَةُ): ١/٣١٨،
 ٢/٢١، ٢٢
 - بَرَّ (معاني البرِّ) وَ(الْمَبْرُورُ): ١/٣٨٨، ٣٤٩
 - بَرَّسَمَ (الْمُبْرَسِمِينَ): ٢/٢٨
 - بَرَّقَ (بَرَّاقٌ): ٢/٤٩٥
 - بَارَكَ (معنى تَبَارَكَ): ١/١٩٥
 - بَرَمَجَ (بَرَمَاجٌ): ٢/٢١٩، ٢٢٠
 - بَرَمَ (الْبُرْمُ): ١/٤٦٤
 - بَرَنَ (الْبِرْنِيُّ): ١/٣١٣
 - بَرَزَ (الْبُرْزُ): ٢/٢١٩
 - بَرَّغَ (بُرُوغُ الفَجْرِ): ١/١٤٣
 - بَرَلَ (بَارِلٌ) وَ(الْبُرْلُ): ١/٢٩٠، ٢/٣٦٢
 - بَرَّيَ وَ(أَبْرَى): ١/١٣٨
 - بَسَّرَ (الْبُسْرُ): ٢/٨٨
 - بَسَّسَ (بِيسُونٌ): ٢/٤١٣
 - بَشَّرَ (تَبَاشِيرُ الصُّبْحِ): ١/٩
 - بَصَّرَ (بَصْرِيَّةٌ): ٢/٢٢٠
 - بَصَّصَ (البَصِصُ) وَ(البَصِصُ): ١/١٦٧
 - بَصَّقَ (بَسَاقٌ) وَ(بَصَاقٌ) وَ(بَرَّاقٌ): ١/٢٢٩

- أَنْكَ (الْأَنْكُ): ٢/٢١٦
 - أَنْى (الاسْتِنَاءُ) وَ(الْأَنِةُ) وَ(الْإِنَاءُ): ١/١٨٧،
 ٢/١٩١، ٤٣٤، ٤٣٥، ٤٦٤
 - أَهَبَ (الْإِهَابُ): ٢/٦٥
 - أَوْلَ: (تَنْنِيَةُ أَوْلٍ): ١/٤٥٤
 - أَوْبَ (أَبٌ) وَ(الْأَيُّونُ): ١/٤٦٦
 - أَوْى (وَأَوْى): ٢/٢٢٥، ٥٠٠
 - أَيْمَ (الْأَيْمُ) وَ(تَأَيْمٌ): ٢/٩٦، ٩٧، ٩٨
 (البَاءُ)
 - بَأَسَ (البَائِسُ) وَ(أَبُوسٌ) وَ(البَائِسُ): ١/٢٣٥،
 ٢/٦٣، ٢٥١، ٢٩٠
 - بَتَّتَ (البِتَّةُ) وَ(بَتَّةٌ وَأَيْتَةٌ) (بَيْتٌ وَبَيْتٌ): ٢/١١٩،
 ١٤٠، ١٤١، ١٤٣، ١٤٤، ٢١٨، ٢٢٧، ٣٢٦
 - بَنَزَ (الْأَبْتَرُ): ٢/٥١٧
 - بَعَعَ (البِتْعُ): ٢/٨٩
 - بَحَّتَ (البُحْتُ): ١/٢٩٥، ٤٢٤
 - بَحَّخَ (بِحْ بَحْ): ٢/٥٢٩، ٥٣٠، ٥٣٥
 - بَدَأَ (بَدَأٌ) وَ(بِيدَدُونٌ): ١/٢٠٢، ٢٨٥، ٢٨٦،
 ٢/٣٨٦
 - بَدَعَ (البِدْعَةُ): ١/١٤٢، ٣٨٣
 - بَرَكَ (الْبِرْكَةُ) مَعَانِيهَا: ١/١٩٥
 - بَدَنَ (الْبَدَنَةُ) وَ(الْبَدْنُ): ١/١٢٩، ١٣٠،
 ٢/٢٩٢، ٤٢٣
 - بَرَأَ وَ(بَرَأٌ) وَ(الْبَرِيَّةُ) وَ(بَرِئْتُ) وَ(بَرَأْتُ)

- بَوَّأَ (البَوَّءُ) و(الأَبْوَاءُ): ١/٣٥٦، ٢/٣٩٧،
٥٢٣
- بَوَّرَ (بَارَ): ٢/٣١٤
- بَوَّرَ (البَارِي): ٢/٦١
- بَوَّكَ (البَوَّكُ): ١/٦٣
- بَوَّنَ و(أَبَانَ) و(الْبَانَ) و(البَائِنُ): ٢/٢١٨،
٤٥٣، ٤٦٤
- بَيَّضَ (البَيَّضَاءُ): ٢/١٨٢
- بَيَّعَ (البَيْعُ) بِمَعْنَى الشَّرَاءِ و(البَيْعَةُ): ٢/٢١٧،
٢١٨، ٢٢١، ٢٣٠، ٣٢٠، ٥٠١
(التَّاءُ)
- تَادَّ (التَّوْدَةُ): ٢/٤٩٥
- تَبَّعَ (تَبِعَ) و(تَبِعَ) و(تَبَاعَه): ١/٢٩٣، ٢٩٤،
٢/٢٢٥، ٢٢٨
- تَرَبَّ (تَرَبَّتْ يَمِينُكَ) و(تَرَبَّ وَأَتَرَبَّ وَالْأَتَرَبِيُّ):
١/٨١، ٨٢، ٢/٢١٣
- تَجَجَّرَ (يَتَجَجَّرُ) و(يَتَجَجَّرُ): ٢/٣١٥
- تَرَجَّ (الْأَتْرَجُ) و(الْأَتْرَجُ) و(التَّرْنِجُ): ١/١٩٠،
٣٩٨، ٣٩٩
- تَفَثَّ (التَّفَثُ): ١/٣٥٨، ٤٤٤
- تَفَفَّ (التَّفَفُ): ١/٨٠
- تَقَلَّ (التَّقَلُّ): ٢/٤٨٤
- تَقَفَّ (١٥): ٢/٣١٧
- تَلَّلَ: ٢/٤٦٦

- بَضَضَ و(بَضَصَ): ١/١٦٧
- بَضَعَ (البَضِيعَةُ): ٢/٥٤، ٣٦٩
- بَطَّخَ (بَطَّنَخَ) و(بَطَّنَخَ): ٢/١٧٥
- بَطَّرَ (البَطَّرُ): ٢/٤٤٧
- بَطَّلَ (بَطَّلَ) و(بَطَّلَ): ٢/٣٦٦
- بَطَّنَ (المَبْطُونُ): ١/١٥٣
- بَعَثَ (البَعَثُ التَّحْرِيكُ): ١/٨٥
- بَعَرَ (البَعِيرُ) و(بَعَرَهُ) و(بَعَرَهُ) و(بَعَرَهُ):
٢/١٤، ١٥٤، ٢٠٣، ٣١٨
- بَعَلَّ (البَعْلُ): ١/٣١٠، ٣١١، ٣١٢
- بَعَى و(ابْتَعَى): ٢/٩٩، ٢٠٩
- بَعَعَ (البَيْعُ) و(اشْتِقَاقُهُ): ١/٢٥٥، ٢/٣٢
٢٢٨، ٥٣٨
- بَقَلَ (البَقْلُ): ١/٣١٨
- بَكَرَ (البِكْرُ): ١/٣٧٨، ٢/١٤١، ٢٢٩
- بَلَجَ (انْبِلَاجُ الفَجْرِ): ١/١٠، ٢/١٨١
- بَنَدَقَ (البُنْدُقَةُ): ٢/٥٩
- بَنَوَ (ابْنُ أَوْى) (ابْنُ عَرْسٍ) (ابْنُ فِتْرَةَ):
٢/٣٦٤
- بَنَى (البِنْيَةُ): ٢/١٢٠، ١٢١
- بَهَّتَ (البُهْتَانُ): ٢/٥٢٥
- بَهَّرَمَ (بُهْرَمَانُ) و(أَرْجَوَانُ): ١/٣٩٥، ٣٩٦
- بَهَّمَ (البَهْمَةُ): ١/٥٨، ٥٧، ٢٢٠، ٢٩٧
٤٥٩، ٢/١٠٤

- جَحَشٌ : (١/١٥٦، ٢/٥٠٤)
 - جَحَفَ (يُجْحِفُ) : ٢/٣٤٣، ٣٦٣
 - جَدَدَ (الْجِدَّةُ) وَ(جَادٌ) وَ(جَدُّ التَّمْرِ) :
 ١/١٧٢، ٢/٢٦٨، ٣٠٤، ٢٨٨، ٣١٤
 - جَدَعُ (الْجَدَعَاءُ) : ١/٢٧٤، ٢/٤٥
 - جَدَى (جَدِيٌّ) : ١/٢٩٤
 - جَدَعُ (جَدَعَةٌ) وَ(جِدَاعٌ) وَ(جَدَعَانٌ) :
 ١/٢٩٠، ٢/٣٦٢، ٣٦٣
 - جَدَمَ (الْجَدْمَاءُ) : ٢/٤٥
 - جَرَأَ (جَرِيءٌ) وَ(جِرَاءٌ) وَ(الْجِرَاءَةُ) : ٢/٣٢
 - جَرَبَ (التَّجَارِبُ) وَ(الْجُرَابُ) : ٢/١٥،
 ٢١٩
 - جَرَجَرَ (يُجْرَجِرُ) وَ(الْجَرَجِرَةُ) وَ(هَلَمَّ جَرَأًا) :
 ١/٢٥٣، ٢/٢٥٤، ٤٦٢، ٤٦٣
 - جَرَحَ (الْجَرْحُ) وَجَمَعَهُ : ٢/٣٣٧، ٣٣٨
 - جَرَذَ (الْجَرَذُونَ) : ٢/٥٠٦
 - جَرَرَ (الْجِرَارُ) وَ(الْجَرِيرَةُ) : ٢/٩٠، ٣٣٢
 - جَرَسَ (الْجَرَسُ) وَ(الْجَارُوسُ) : ١/٢٣٣،
 ٢/٤٧٦، ٤٧٧
 - جَرَعَ (الْجَرَعُ) : ٢/٥١٢
 - جَرَنَ (الْجَرِينُ) وَأَسْمَاؤُهُ : ١/٨٧، ٣٩٨،
 ٤٠٢
 - جَرَوَ (الْجَرَوُ) : ٢/٧٠، ٤٤٣
 - جَزَأَ وَ(أَجْزَأًا) : ١/١٠٠، ١٠١

- تَمَرَ (التَّمْرُ) : ١/٣١٤، ٢/١٨١
 - تَوَرَّ (التَّوَرُّ) : ٢/٣٥٧
 - تَيْسَ (التَّيْسُ) : ١/٢٩٢
 (النَّاءُ)
 - نَبَجَ (النَّبَجُ) : ٢/٣٥
 - نَرَى : ١/٥٢
 - نَعَبَ (نَعَبٌ)، وَ(نَعَبٌ) وَ(أُنْعَبَ) : ٢/٣١
 - نَعَرَ (النَّعْرَةُ) : ١/٤٦١، ٤٦٢
 - نَقَرَ وَ(اسْتَنْقَرَ) : ١/٤١٥، ٤١٦
 - نَكَلَ : ١/٢٣٦
 - نَلَجَ (النَّلَجُ) : ٢/٤٢٤
 - نَلَّلَ (النَّلَّةُ) : ٢/٤٧٤
 - نَمَرَ (النَّمْرُ) وَ(النَّمْرُ) : ١/١٢٤، ٢/٣٩٣
 - نَمَمَ (النَّمُّ وَالرَّمُّ) وَ(النَّمَامُ) : ٢/٣٧٤، ٣٧٥
 - نَتَى (الْإِسْتِنَاءُ) وَ(السَّبْعُ الْمَثَانِي) : ١/١٠٥،
 ٢٩٠، ٢٢٩٣، ٧٦، ٧٧
 - نَوَبَ (يَتَوَبُّ) وَ(النَّوَابُ) : ١/٩٦، ٩٧
 - نَوَرَ (تَأْتَرُ) : ٢/٢٠٤١، ٤٩١
 - نَوَى (النَّوَاءُ) (نَوَى) وَ(أَتَوَى) : ٢/٤٦٩
 (الْجِيمُ)
 - جَأَفَ (الْجَائِفَةُ) : ٢/٣٧٠
 - جَبَدَ وَ(جَدَبٌ) : ١/٤١، ٢/٥٢٦، ٣٧٦
 - جَبَرَ (جُبَارٌ) : ١/٢٨٤، ٣٧٥
 - جَبَنَ (الْجَبِينُ) وَ(الْجَبِينُ) : ٢/٣٢، ١٩٩، ٢٠٠

- جَمَعَ (جُمُعَة) و(جُمُعَة) و(جَمْعُ) و(الجَمْعَاءُ) و(جُمُعُ) و(سَهْمُ جَمْعُ جَمْعُ: ١/٢٥٠، ١٢٩، ١٥٤، ١٥٥، ١٧٣، ٢٦٤، ٢٧٤، ٣٨٠، ١٨١/٢، ٢٠١، ٤٤٤)
 - جَمَلٌ (يُجْمَلُونَ): ٢/٤٨
 - جَمَمَ (الأَجْمُ): ٢/٤٧
 - جَنَبَ (الجُنْبُ) و(الجَنِيْبُ) و(الجَنَابَةُ): ١/٧١، ٢٦٣، ٢٦٤، ٢/١٨٢، ١٨١
 - جَنَحَ (الجُنَاحُ): ١/٤١٨
 - جَنَزَ (جِنَازَةٌ) و(جِنَازَةٌ): ١/٢٥٣، ٢٤٧
 - جَنَّ (الجَنَّةُ) و(الجَنُّ) و(الجَنَانُ) و(المَجْنُونُ): ١/١٦٨، ٢٦٦، ٣٤٤، ٢/٣٩٧، ٥١٥، ٥١٦
 - جَنَى وَحَنَى وَيُجَانِي: ٢/٣٨٨، ٣٨٧
 - جَهَزَ (جِهَازٌ) و(جِهَازٌ) و(أَجْهَازَاتٌ): ١/٢٦٣، ٢/١٣، ٥١١
 - جَهَلٌ (الجَهْلُ): ١/٣٤٥
 - جَهَّمَ (جَهْمٌ) و(جِهْنَامٌ): ٢/٥٣١، ٥٣٢
 - جَوَّبَ (الجَوِّبُ): ٢/٤٨٥
 - جَوَّحَ (الجَوَائِحُ): ٢/١٨٠
 - جَوَزَ (الجَوَازُ): ١/١٧٦
 - جَوَزَ (جَوَازٌ): ١/٢٨٨، ٢/٣٣٧، ٤٦٩
 - جَاسَ وَحَاسَ: ٢/٥٢٢
 - جَوَّفَ (الجَوَائِفُ): ٢/٣٦١
 - جَوَّلَ (الجَوَّلَةُ): ٢/١٧

- جَزَرَ (الجَزْرُ) و(الجَزْرُورُ): ١/٤٤٣، ٢/١٧٦، ١٩٠، ٢٠٧، ٣١٩
 - جَزَعَ (الجَزْعُ) و(الجَزْعُ): ٢/٢٨، ٨٤
 - جَزَفَ (الجَزَافُ): ٢/١٨٤
 - جَزَى (يَجْزِي) و(أَجْزَأُ) و(الجَزِيَّةُ): ١/٣١٩، ٢/٤٠، ٣٣٠، ٤٠٣
 - جَسَسَ (التَّجَسُّسُ) و(التَّحَسُّسُ): ٢/٤٤٠
 - جَعَدَ (الجَعْدُ): ٢/٥٥٤
 - جَعَرَ (الجَعْرُورُ): ١/٣١٣
 - جَعَسَ (جَعْسُوسٌ) و(جَعْسُوسٌ): ٢/٥٠٤
 - جَعَلَ (الجَعْلُ) فِي كَلَامِ الْعَرَبِ (الجَعْلُ) و(الجَعَالَةُ): ١/٢٣٩، ٢٣٤، ٢٤٠
 - جَفَرَ (جَفْرٌ) و(جَفْرَةٌ): ١/٤٥٩، ٤٦٠
 - جَفَفَ (الجَفْفُ): ٢/١٨١
 - جَلَسَ (الجَلِيسِيُّ): ١/٢٨٣
 - جَلَلٌ (أَجَلَلٌ) و(الجَلِيلُ) و(الجَلَّةُ) و(جَلَلٌ) و(جَلَالٌ) و(الْمُتَجَالَّةُ): ١/١٠٤، ٤١٧، ٤٢٦، ٤٧٤، ٤٩٤، ٥١٢
 - جَلَى وَجَلَى (تَجَلَّانِي) و(جَلَوْتُ) و(الجَلَاءُ): ١/٢١٧، ٢/١٥٧، ٤٢٤
 - جَلَّمَ (الجَلَمَانُ): ١/٤٤٤
 - جَمَرَ و(جَمْرٌ) و(الاسْتِجْمَارُ) و(الجِمَارُ): ١/٤٥، ٤٦، ٢٥٥، ٤٥٢
 - جَمَسَ (الجَوَامِيسُ): ١/٢٩٥

٢٧٦/٢	جَابَ (أَنْجَابَتْ) : ٢٢١/١
حَرْبَ (الْحَرْبِ) وَالْحَرْبِ وَالْخِرَابَةَ وَالْحِرَابَةَ :	جَيْشَ (الْجَيْشِ) (الْفَرْقُ بَيْنَ السَّرِيَّةِ وَالْجَيْشِ) :
٤٠٢، ٢٩٨/٢	٣١٠، ١٢/٢
حَرْثَ (الْحَرْثِ) : ٢٨٠/١	(الْعَاءُ)
حَرْجَ (الْحَرْجِ) : ٣٦٤/٢، ٤٦٥، ٤١٩/١	حَبَبَ (الْحُبِّ) : ٤٦٤/٢
٤٧٠	حَبَرَ (الْحَبْرِ) وَالْحَبْرُ : ١٦٤/٢
حَرَرَ (الْحَرَّةُ) وَجَمَعُهَا : ٢٧٧/٢، ١٤٠/١	حَبَقَ (حُبَيْقٌ) وَحُبَيْقٌ : ٣١٣/١
٤١٦، ٣٥٨	حَبَلَ (الْحَبَلَةُ) وَالْحَبْلُ وَالْحَبْلُ : ٢٠٤/٢
حَرَزَ (أَحْرَزَ) : ٣٣٣/٢	٥٢٧، ٣٣٥، ٢٠٥
حَرَسَ (الْحَرِيسَةُ) : ٣٩٨/٢، ٢٩٨، ٢٦٤/٢	حَبَا (يَحْبُو) (حَبْوًا) : ٩٦/١
٤٠٤، ٤٠٣	حَتَفَ (الْحَتْفُ) : ٣٣/٢
حَرَقَ (الْحَرَقُ) وَالْحَرَقُ وَالْحَرَقَةُ : ٢٦٤/١	حَتَمَ (الْحَتْمُ) : ٨٧/٢
٥١٣، ٢٦٦/٢	حَجَجَ (الْحَجَّجُ) وَحِجَاجُ الْعَيْنِ : ٣٥٥/١
حَرَمَ وَحَرَامٌ وَحُرْمٌ وَحِرْمٌ : ٤٩/١	٣٦٩، ٣٦٨، ٣٧٤
٣٩٥، ١٤٠	حَجَرَ حَجْرَ الْإِنْسَانِ وَحِجْرَةٌ وَحِجْرُ الْكَعْبَةِ
حَرَى (تَحَرَّى) : ٢٠٢/٢، ٤٥٥، ٣٥٣/١	وَالْحُجْرَةُ) : ٤٤٧/٢، ٤٠٧، ٣٧٥، ٢٥٨، ٦/١
حَزَبَ (الْحِزْبُ) : ٢٣١/١	حَنْجَرَ (الْحَنْجَارُ) وَالْحَنْجُورُ) : ٢٣٦/١
حَزَرَ (الْحَزْرَاتُ) : ٣٠١/١	حَدَأَ (الْحَدَاةُ) : ٣٩٨، ٣٩٧/١
حَسَبَ (حُسْبَانٌ) : ٢٤٠/١	حَدَثَ وَحَدِيثٌ حَدَثٌ (فَدَمَ وَحَدَثٌ) وَحَدِيثٌ
حَسَرَ (اشْتَبَقَ مُحَسَّرٌ) : ٤٣٦/١	وَالْحَدَثُ) : ١١٧/٢، ٤١٨، ١٨٩، ١١٣/١
حَسَنَ (أَحْسَنُ مِنْ كَذَا مَعَانِيهَا) : ١٤٨/١	حَدَدَ (الْإِحْدَادُ) : ١٥٤/٢
حَشَشَ (الْحَشُّ) وَحَشٌّ وَاحْتَشَّ وَحَشَّاءُ) :	حَدَفَ (حَدَفَهُ) وَحَدَفَةٌ : ٣٧٣/٢، ٤٥٤/١
٤٦٢، ٢٥٤/٢، ٤٧٢، ٢٢٨/١	حَدَوَ (الْحَدْوُ) وَالْمُحَادَاةُ) وَحِدْوَةٌ
	وَالْحَدْوَةُ) (حَدَاؤُهُ) : ٤١٩، ١٣٢، ١٠٢/١

حَلَبَ (الْحَلَبُ) وَ(الْحَلْبُ) (الْحَلَابُ) وَ(الإِحْلَابَةُ): ٤٧٦، ٤٦٢، ٤٦١ / ٢
 حَلَفَ (الحلف): ٧٥ / ٢
 حَلَقَ (حَلْقِي) وَ(حَلَقًا) وَ(الْحَالِقَةُ): ٤٥٧ / ١، ٤٥٨
 حَلَّلَ (مُحِلُّ) وَ(مَحِلُّ) وَ(حِلُّ) وَ(حَلَالٌ) وَ(الْحَلَلُ) وَ(الْحَلَّةُ) وَ(اسْتَحَلَّوْا) وَ(حَلَّ مِنْ إِحْرَامِهِ) وَ(تَحَلَّ الْقَسَمِ): ٢٦٦، ٤٩ / ١، ٤١٣، ٣٩٤، ٣٩٣، ٣٧٥، ٣٦٣، ٣٥٩، ٣٤١، ٤٢٦، ٤٤٣، ١٤٧ / ٢، ١٤٩، ١٦٩، ٢١٥، ٢٢٣، ٣٤٠، ٤٥٠، ٤٥١، ٥٢٨
 حَلَمَ (الْحَلْمَةُ) وَ(الْحُلْمُ): ٤٩٧، ٣٩٩ / ١
 حَلَوَ (الْحُلْوَانُ): ٢١٢، ٢١١ / ٢
 حَلَى (الْحَلْيُ): ٢٩٩ / ٢
 حَمَتَ (الْحَمِيْتُ): ١٧٦ / ٢
 حَمَدَ (سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ): ١١١ / ١
 حَمَلَ (حَمِيلٌ) وَ(الْمَحْمُولَةُ) وَ(حَمَلٌ وَأَحْمَلٌ) وَ(الْحَمْلُ) وَ(الْحَمَالَةُ) وَ(الْحُمُولَةُ) وَ(الْحُمُولَةُ): ٢٠٣، ١٨٣، ٧٢ / ٢، ٢٩٤ / ١
 ٥٣٩، ٣٣٦، ٢٠٤
 حَمَمَ (حَامَّةُ الرَّجُلِ): ٢٦٧، ٢٦٦ / ١
 حَنَّتَ (الْحَنْتُ): ١٤٨، ٧٧ / ٢
 حَنَدَ (مَخْنُودٌ): ٥٠٧ / ٢
 حَنَطَ (حُنُوطٌ) وَ(حَنَاطٌ): ٢٥٥ / ١

حَشَفَ (الْحَشْفُ) وَ(الْحَشْفَةُ): ١٩٨ / ٢، ٤٧٣، ٣٦٥
 حَشَوَ (الْحَاشِيَةُ): ٢٠٤ / ٢
 حَصَبَ (الْحَصْبَاءُ): ٢١٧ / ٢، ١١٢ / ١
 حَصَدَ (حَصَادٌ) وَ(حِصَادٌ): ٣١٥ / ١
 حَصَرَ وَ(أَحْصَرَ) وَ(حُصِرَ): ٤٠١، ٧٠ / ١
 حَصَصَ (يُحَاصُّ) وَ(٢٣٦، ٢٢٨ / ٢)
 حَصَنَ (الإِحْصَانُ) وَ(أَحْصَنَ) وَ(الْحِصْنُ): ٤٨٢، ٣٩١ / ٢، ٢٤١، ١٠٨ / ٢
 حَضَرَ (حَاضِرَةٌ): ٥٠٧ / ٢
 حَظَرَ (الْحَظِيرَةُ): ٣٠٣ / ٢
 حَفَشَ (الْحِفْشُ): ١٥٥، ١٥٤ / ٢
 حَفِظَ وَ(حَافِظٌ): ١٦ / ١
 حَفَفَ (الْمِحْفَةُ): ٤٦٦ / ١
 حَفَلَ (الْحَافِلُ): ٢٣٢ / ٢، ٣٠١، ٣٠٠ / ١، ٢٣٣
 حَفَنَ (الْحَفْنَةُ) وَ(الْحَفْنِيَّةُ): ٧٥، ٧١ / ١، ٤٦٤، ٤١ / ٢
 حَفَا وَ(أَحْفَى): ٤٨٩ / ٢
 حَقَفَ (حَاقِفٌ): ٣٩١ / ١
 حَقَّقَ حَقٌّ وَ(حِقَّةٌ): ٣٦٢ / ٢، ٢٩٠ / ١
 حَقَّوْا (الْحِقْوُ): ٢٤٨، ١٦٥ / ١
 حَقَّلَ (الْمُحَاقَلَةُ): ١٨٤ / ٢
 حَكَرَ (الْحُكْرَةُ): ٢٠٣ / ٢

- خَدَشَ: ١٥٦/١	- حَنَّ (حَنَائِكَ): ٣٧١، ٣٧٠/١
- خَرِبَ (تُخْرِينَ) مُشَدَّدَةٌ وَمُحَقَّقَةٌ: ١١/٢	- حَوَجَ (الْحَاجَةُ): ١٨٨/١
- خَرَجَ: ٣٩٦/٢	- حَوَزَ (الْحَوَارِ) وَ(الْحَوَارِ) وَ(الْحَوَزُ) وَ(الْمِحْوَرُ):
- خَرِيرَ (الْخَرِيرُ): ١٧٥/٢، ١٩٠/٢	٥١٩، ٥١٨، ٣٦٢/٢ ٢٩٠، ١٨٩/١
- خَرَرَ (الْخَرِيرُ): ٥١٢، ٤٧٩/٢	- حَوَّضَ (الْحَوَّضُ): ٥٠/١
- خَرَزَ (الْخَرِيزَةُ) وَ(الْحَرَزَةُ): ٧٠، ٦٩/١	- حَوَّطَ (الْحَائِطُ): ٣٠٢، ٣٠١/٢، ٣١٦/١
٢٨/٢	- حَوَّلَ (الْحَوْلُ) وَ(التَّحْوِيلُ) وَ(حَائِلٌ):
- خَرَصَ (الْخَارِصَةُ) وَ(خِرْصُ التَّحْلِ) وَ(الْخِرْصُ)	٢٦٥، ٢٢٣/٢، ٢٩٠/١
وَ(الْخُرْصَةُ) وَ(الْخِرْسَةُ): ١١٦/٢، ٣١٣/١	- حَيَّضَ (الاسْتِحْضَاءُ): ٩٢/١
٣٦٩، ١٨٠، ١٧٩	- حَيْفَ (الْحَيْفُ): ٢٩٩/٢
- خَرَفَ (مَخْرَفٌ): ٢٠، ١٩/٢	- حَيَا وَ(التَّحِيَّاتُ) وَمَعَانِيهَا: ٤٧٣/٢، ١١٤/١
- خَرَقَ (تُخْرِقَنَّ) وَ(تُخْرِقَنَّ) مُشَدَّدَةٌ وَمُحَقَّقَةٌ	(الغَاءُ)
وَ(الْحَرَقَاءُ): ٤٥، ١٢، ١١/٢	- حَبَأَ وَ(الْحَبَاءُ) (أَحْبِيَةٌ) وَ(الْمُحَبَّاءُ): ٢٣١/١
- خَرَمَ وَ(خَرَمٌ): ٤٠٩/١	٤٨١/٢ ٢٣٩
- خَزَقَ (الْخَزَقَةُ): ٥٩/٢	- حَبَبَ (يُحَبِّبُوا) وَ(الْحَبِيبُ): ٢٤٢/٢
- خَسَفَ (الْحُسُوفُ): ٢١٢، ٢١١/١	- حَبَبَتْ (الْحَبِيبُ) وَ(الْحَبِيبُ): ٤١١/٢، ٤٠/١
- خَسَقَ: (الْحُسُوفُ): ٥٩/٢	- حَبَّرَ (الْحَبْرُ) وَ(الْمُحَابَرَةُ): ١٠٦/٢
- خَشَبَ (أَخْشَبٌ) وَ(خَشْبَاءُ): ٤٦٩/١	- حَبَطَ (الْحَبْطُ): ٢١٧، ١٨٥/٢، ٣٧٨/١
- خَصَرَ (خَاصِرَةٌ) وَ(خَاصِرَةٌ): ٧١، ٧٠/١	- حَبَلَ (الْحَبْلُ): ٥١٧/٢
- خَصِمَ (الْخَصْمُ): ٢٣٩/٢	- خَتَنَ (الْخِتَانُ): ٧٦/١
- خَصَا (الإِخْصَاءُ) وَتَخَطَّئَتْهُ: ٤٩٠/٢	- خَتَرَ (الْخِتْرُ): ٣٠، ١٢/٢
- خَطَبَ (الْخِطْبَةُ) وَ(الْخُطْبَةُ) وَ(الْخَطْبُ):	- خَتَمَ (الْخَاتَمُ) وَ(خَاتَامٌ) وَ(خَيْتَامٌ): ٤٧٦/٢
٣١٨، ٩٤، ٩٣/٢	- خَدَجَ (خَدِاجٌ) أَخْدَجَ وَ(خَدَجٌ): ١٠٦/١
- خَطَرَ (الْمُخَاطَرَةُ): ١٨٤/٢	١٠٧

- حَنَثَ (المُحَنَّثُ): ٢٩١/٢
 - حَنَنَ (الحُنَانُ): ٥٠٤/٢
 - خَيْرَ (الخَيْرُ) وَالْمَقْصُودُ بِهِ: ١٩١/٢
 - خَيْلَ (الخَيْلَاءُ) وَ(المَحْيَلَةُ): ٥٠٨، ٤٤٧/٢
 (الدَّالُّ)
 - دَبَبَ (الدَّوَابُّ) وَ(الدُّبَابُ) وَ(الدُّبَاءَةُ):
 ١١٦، ٨٦/٢، ٣٩٧/١
 - دَبَّرَ (المُدَابِّرَةُ) وَ(التَّدَابُّرُ) وَ(المُدَبِّرُ): ٤٥/٢،
 ٤٤٠، ٣٤٧، ١٤٣
 - دَبَسَ (دُبْسِيٌّ): ١٢٢/١
 - دَثَّرَ (الدَّثَارُ): ٢٤٨/١
 - دَجَجَ (الدَّجَجُ): ٣٧٥/١
 - دَجَّرَ (الدُّجْرُ): ٣١٥/١
 - دَجَلَّ (الدَّجَالُ): ٤٥٨، ٤٥٧/٢، ٢٤٣، ٢١٨/١
 - دَحَرَ (الدُّحُورُ): ٤٦٦/١
 - دَخَلَ (الدُّخْلَةُ) وَ(دَاخِلَةُ الإِزَارِ): ٢٢٦/٢،
 ٢٨٢، ٤٨١
 - دَرَأَ (يَدْرَأُ): ١٨٠/١
 - دَرَجَ (الدَّرَجَةُ): ٩٠/١
 - دَرَّرَ (الدَّرْرُ): ٤٧٢/٢
 - دَرَعَ (الدَّرْعُ): ١٦٤/١
 - دَرَكَ وَ(أَدْرَكَ) وَ(الإِدْرَاكُ): ١٦/١
 - دَرَنَ (الدَّرْنُ): ٢٠٣/١
 - دَفَعَ (الدَّفْعَةُ): ٣٣٩/١

- حَطَوَ (الحُطُوةُ) وَ(الحَطُوةُ): ٦٢/١
 - حَقَفَ (الحُقْفُ): ٦٣/١
 - حَقَّقَ (المِحَقَّقَةُ): ١٠٥/٢
 - حَفَا (حَفِيْتُ الشَّيْءِ وَأَحْفِيئُهُ): ٢٧١/١
 - حَلَبَ (الحَلَابَةُ): ٢٣٤/٢
 - حَلَسَ وَ(اِحْتَلَسَ): ٤٠٤/٢
 - حَلَجَ (تَحَلَجَ) وَ(تَحَلَّجَ) وَ(الحَلِيجُ): ٣٩٦/١،
 ٢٦٣/٢، ٣٩٧
 - حَلَطَ (الحَلِيطُ) وَ(المَخَالِطُ): ٢٩٦/١
 - حَلَعَ (الحُلْعُ) الفَرْقُ بَيْنَ الحُلْعِ وَالفِدْيَةِ
 وَ(الصُّلْعُ): ١٣٣، ١٣٢/٢
 - حَلَفَ (حَلَفَةٌ) وَ(تُحَلَّفَ) وَ(الحُلُوفُ، وَمُحَلَّفٌ):
 ٣٦٢/٢، ٣٤٦، ٣٩٠، ٣١٦، ٢٩٨، ٢٩١/١
 ٣٩٠، ٣٦٣
 - حَيْطَ (المَحْيِطُ) وَ(الحِيَاطُ): ٢٦، ٢٥/٢
 - حَلَقَ (حَلَقٌ) (الحَلُوقُ) وَ(أَحْلَقَ) وَ(الحَلَائِقُ)
 وَ(الحَلِيقُ): ٤٥١، ٤٤٣، ٣١٧، ١٥٣، ١٤٧/٢
 - حَمَرَ (الحَمْرُ) وَ(التَّحْمِيرُ) وَ(حَمَّرُوا)
 وَ(الحُمْرَةُ) وَ(الحِمَارُ): ٨٣/٢، ١٦٤/١،
 ٤٦٨، ٨٦، ٨٥، ٨٤
 - حَمَسَ (الحَمِيسُ) وَ(الحَمْسُونُ): ١٢٥/١،
 ٣٩/٢، ١٢٦
 - حَمَصَ (الحَمِصَةُ): ١٢٠/١
 - حَمَمَ (الحَمَمُ) (معانيها): ٣٠٣/٢

- ذَوَدَ (الذَّوْدُ): ٢٧٨، ٢٧٧، ٢٧٦، ٥٧/١
 ٣٤١، ٢٧٩
 - ذَوَّقَ: ١٨/٢
 (الرَّاءُ)
 - رَأَى (مَعَانِي الرُّؤْيَةِ) وَالرُّؤْيَاءُ: ٢١٣/١،
 ٤٩٧/٢، ٢١٤
 - رَأَسَ (الرَّأْسُ): ٤٩١/٢
 - رَبَّبَ (الرَّبِّبُ): ٢٩٨، ٢٤٤/١
 - رَبَّحَ وَرَبَّحَ (رَبَّاحٌ) وَرَبَّاحٌ: ٥٣٥، ٣١١، ٢٢٠/٢
 - رَبَّدَ (المَرِيدُ) وَأَسْمَأُوهُ: ٨٧، ٨٦/١
 - رَبَّذَ (الرَّبِذَةُ): ٢٠٣/٢
 - رَبَّصَ (الرَّبِصُ): ٢٠٣، ٦١/٢
 - رَبَّطَ (الرَّبِاطُ): ٢٢/٢، ٣٨٧، ١٩١/١
 - رَبَعَ (رَبْعٌ) وَرَبَعَةٌ وَرَبَاعٌ وَرَبَاعِيَةٌ: ٢٢٩، ٢٢٩/٢، ٤٦٠، ٣١٣، ٢٩٤، ٢٩٣، ٢٩٠/١
 ٣٦٣
 - رَبَّيَ (أَرْبِيٌّ) وَالرَّبَّاءُ (الرَّبَّيُّ) وَالرَّبْوَةُ: ٢٢٢/٢، ٢٩٨/١
 - رَبَّجَ (الرَّبَّاجُ): ٨١/٢
 - رَبَّعَ: ١٨٢/١
 - رَبَّلَ (الرَّبَّلُ): ١٦٠/١
 - رَبَّجَأَ (أَرْجَأُ):
 - رَجَبَ (الرَّجَبِيُّ): ١٧٩، ٤٧/٢
 - رَجَسَ (رَجَسٌ) وَرَكَّسَ: ٩١/٢، ٤٩/١

- دَفَفَ (الدَّفَافَةُ) وَالِدَفِيفُ: ٤٨/٢
 - دَفَقَ (دَافِقٌ): ٤٣٠/١
 - دَلَسَ (الدَّلَسَةُ): ٢٢٦/٢
 - دَلَّكَ (الدَّلْوُكُ): ٢٧/١
 - دَمَعَ وَادْمَعُ: ١٢٣، ١٢٢/٢
 - دَمَى (الدَّمِيَّةُ) وَالِدَّمَاعَةُ: ٣٦٩/٢، ٢٣٥/١
 - دَنَا (يَدْنُو): ٣٥١/٢
 - دَهَمَ (الدَّهْمَةُ): ٥٧/١
 - دَيْنَ (الدَّيْنُ) وَاسْتَدَانَ: ٢٩٥/٢، ١٨٠/١
 ٢٩٦
 (الذَّالُ)
 - ذَبَحَ (الذَّبْحَةُ): ٤٨٤/٢
 - ذَخَرَ (الإِذْحَرُ): ٤١٧/٢
 - ذَرَأَ (الذَّرِيَّةُ): ٤٩٣/٢
 - ذَرَعَ (الذَّرِيْعُ) وَالذَّرِيْعَةُ وَالذَّرْعُ: ١٩٧، ١٨٦/٢، ٣٣٨/١
 - ذَرَى (ذَرَوْتُ) وَذَرَيْتُ (الذَّرْوَةُ) وَالذَّرَةُ وَالذَّرِيَّةُ: ٣١٥، ٢٧٤، ٢٧٣، ١٩٤، ١٩٣/١
 ١١٦/٢
 - ذَقَنَ (الذَّقْنُ): ٣٦٣/١
 - ذَكَلَ (تَذَلُّلُ التَّخْلِ): ١٢٥، ١٢٤/١
 - ذَمَمَ (ذَمِيمَةٌ): ٥١٢/٢
 - ذَنَبَ (الذَّنُوبُ): ٩٤، ٩٣/١
 - ذَهَبَ (الذَّهَبُ) وَالذَّهْبَةُ: ٢٠٢، ١٩٧/٢

- رَجَزَ (الرَّجْزُ): ٤٢٧/٢
 - رَجَعَ وَ(أَرْجَعَ) وَ(الاسْتِرْجَاعُ) (رِجْعَةٌ) (رِجْعَةٌ): ١٤٠، ١٢٨/٢، ٢٧٣، ٢٦٣/١
 - رَجَلٌ (رِجَالٌ) وَ(رِجَالَةٌ) وَ(رِجِلٌ) وَ(الرَّجُلُ) وَ(الرَّجُلُ): ٤٠١/٢، ٣٩٤، ٢١٠/١
 - رَجَوَ (أَرْجُوَانُ) (بَهْرَمَانُ): ٣٩٦، ٣٩٥/١
 - رَحَبٌ (مَرْحَبًا): ٣١٠/٢، ٧٤/١
 - رَحَضَ (الْمِرْحَاضُ) (أَسْمَاؤُهُ): ١٨٨/١، ٢٢٧/١
 - رَحَلَ (الرَّاحِلَةُ) وَ(الرَّحْلَةُ) وَ(الرَّحْلَةُ) وَ(الرَّحْلُ): ٢٢٥، ٢٠٤، ٢٠٣، ١٨٩/٢
 - رَحِمَ (الرَّحِمُ): ٣٤٠/٢
 - رَحِصَ وَ(أَرْحِصَ) (٣٩٧، ١٨١، ٧٠/١، ٤٥٥، ٤٠٤
 - رَدَى (تَرَدَّتْ): ٥٤/٢
 - رَدَفَ (الرَّدْفُ) وَ(الرَّدِيفُ) وَ(الرَّادِفُ): ٤٠٠/١
 - رَدَعَ (الرَّدْعُ): ٤٦٢/١
 - رَزَزَ (الرَّزْزُ) وَ(لُغَاتُهُ): ٣١٥/١
 - رَسَلَ (الرَّسْلُ): ٢٣٨/١
 - رَشَوَ (الرَّشْوَةُ) وَ(لُغَاتُهَا): ٣٠٠، ٢١٢/٢
 - رَضَعَ (الرَّضَاعَةُ) وَ(الرَّضَاعَةُ): ١٦٢، ١٦١/٢
 - رَطَبَ (الرَّطْبُ) وَ(الرَّطْبُ) وَ(الرَّطْبُ): ٨٨/٢، ١٨٧، ١٨٣/٢، ٣١٤/١
 - رَعَفَ (الرُّعَافُ): ٦٥، ٦٤/١
 - رَعَمَ (الرُّعَامُ) وَ(الرُّعَامُ) وَ(الرُّعَامُ): ٤٧٤/٢
 - رَعَى (الرُّعْيُ) وَ(الرُّعْيُ): ٣١٣/١
 - رَغَبَ (الرُّغْبَةُ) وَ(الرُّغْبَةُ): ٢٧٢/١، ٢٣٥/٢
 - رَغَمَ (الرُّغْمُ): ١١٧/١
 - رَفَتَ (الرُّفْتُ) (رَفَتْ وَأَرْفَتْ): ٣٤٤/١، ٣٤٥
 - رَفَعَ (الرُّفْعُ): ٥٤٠/٢
 - رَفَقَ (الرُّفْقُ) وَ(الرُّفْقُ) وَ(الرُّفْقُ): ٢٧١/١، ٣٩٢، ٣١٢/٢
 - رَقَبَ (الرُّقْبَةُ) (الرُّقَابُ) وَ(مَعْنَى الرُّقْبَةِ): ٢٧١، ٢٧٠، ٨٠، ٧/٢
 - رَقَعَ (الرُّقَاعُ): ٤٥١/٢
 - رَقِقَ (الرُّقِيقُ): ٣٣٦، ٣٢٥، ١٧٢، ١٧١/٢
 - رَقَمَ (الرُّقْمُ) وَ(نَقَمَ): ٣٨٢/٢
 - رَقِيَ (الرُّقْيَةُ): ٣٧٦، ٣٧٥، ٣٧١/٢
 - رَكَبَ (الرُّكْبُ) وَ(الرُّكَابُ) وَ(الرُّكُوبُ): ٥٢٠/٢، ٥٠/١
 - رَكَنَ وَ(رَكْنٌ): ٩٤/٢
 - رَكَأَ (الرُّكَاؤُ) وَ(الرُّكَاؤُ): ٤٤٢، ٤٤١/٢
 - رَمَحَ: ٣٧٥/٢
 - رَمَصَ وَ(رَمِصٌ) (تَرَمِصَانٌ): ١٥٩، ١٥٨/٢
 - رَمَضَ (رَمَضَانٌ) وَ(أَشْتَقَافُهُ): ٣٢٥/١

- رَمَلَ (الرَّمْلُ) وَالْمَرْمِلُ): ٤٧٣/٢، ٤٠٨/١
 -رَمَمَ (الرَّمَمُ وَالرَّمْمُ) وَالرَّمْمَةُ): ٣٧٤، ٢٥٠/٢
 -رَمَى (الرَّمَاءُ) (الرَّمَمَى) وَالرَّمَاءُ): ١٩٢/٢، ٤٣٥
 -رَهَبَ (رَهْبُونَ) (رَهْبَةٌ) وَاسْتَرْهَبَهُ): ٢٢/٢
 -رَهَطَ (الرَّاهِطَاءُ): ٤٦٠/١
 -رَهَقَ وَرَهَقَ (وَأَرْهَقَ) وَرَاهِقٌ): ٣٤٨/٢، ٤١٦/١
 ٣٤٩
 -رَهَنَ وَرَهْنًا (وَأَرْهَنَ) وَالرَّهَانُ): ٢٤٥، ٣٩، ٣٨/٢
 -رَوَّحَ (الرَّوَّاحُ) وَاسْتِثْقَاءَ الرُّوْحَاءِ) وَالْمُرَّاحُ) وَرَوَّاحَاتُ): ٣٩١، ٢٩٧، ١٩٩، ١٤٩/١
 ٣٩٨/٢، ٤٤٦
 -رَاقٍ وَرَاقٍ (وَأَرْقَى) وَرَاهِقٌ): ٤١٥، ٩٣، ٩٢/١
 -رَوَى (الرَّوَايَةُ) وَرَوَايَاتُ): ٨٩، ٣٩/٢
 ١٨٦، ٩٠
 -رَيَّبَ (الرَّيْبُ) وَالرَّيْبُ): ٢١٨/١
 -رَيَّرَ (الرَّيْرُ) وَالرَّارُ) وَالرَّيْرُ): ٤٤/٢
 -رَيْطَ (الرَّيْطَةُ): ٢٢٠/٢
 -رَيْعَ (الرَّيْعُ): ٢٥٠/١
 -رَيْنَ (الرَّيْنُ): ٢٩٧/٢
 (الرَّيُّ)
 -رَبَّ (رَبِيَّتَانِ) وَالرَّبِيَّتَانِ): ٢٩٠، ٢٨٩/١
 -زَبَرَ (زَبْرَاءُ) وَالزَّبْرَاءُ): ١٣٢/٢
 -زَبَلَ (الرَّزْبِيلُ): ٤٧٤/٢
 -زَبَنَ (الرَّزْنُ): ١٨٤، ١٨٣/٢
 -زَرَرَ (الرَّمْرُورُ): ٢١٦/٢
 -زَرَعَ (الرَّمْرُوعَةُ) وَالزَّرِيْعَةُ): ٣٠٧/٢
 -زَعَمَ (الرَّزْعَمُ): ١٧٥/١
 -زَفَتَ (الرَّمْرَفَةُ): ٨٧، ٨٦/٢
 -زَكَ (الرَّزَاكَةُ) وَالزَّرَاكِيَاثُ): ٢٧٥/١، ١١٤/١
 -زَكَفَ وَارْزَدَلَفَ): ٣٨١، ٣٨٠/١
 -زَمَعَ (زَمْعَةٌ) وَزَمَعَةٌ): ٢٥٣/٢
 -زَنَا (الرَّزْنَاءُ): ٣٥٩، ٢١١/٢، ٢٦٠/١
 -زَهَوَ (الرَّهْوُ) وَزَهَوَ (زَهْيٌ) وَرَهْوَى) وَرَهْوَى) وَالرَّهْوَى): ١٨١، ١٧٧، ١٧٦، ٨٨/٢
 -زَوَى (الْأَنْزَوَاءُ): ٥١٨/٢
 -زَيْغَ): ٤٤٨، ٣٨١، ١٩/١
 -زَيْفَ (الرَّزَائِفُ): ١٩٧، ١٩٦/٢
 -زَيَّقَ (الرَّزَيْقَةُ) وَتَزَيَّقَتِ الْمَرْأَةُ): ٢١٤/٢
 -زَيْلَ (يُرَايِلُ): ٣٦٧/٢
 (السَّيْنُ)
 -سَادَ (الرَّمْسَادُ): ١٨٦/٢
 -سَبَبَ (سَبَبٌ) وَسَحْرَةٌ) وَهَمْرَةٌ) وَأَمْثَالُهَا): ٤٣٩/٢
 -سَبَتَ (السَّبِيَّةُ): ٣٧٤، ٣٧٣/١
 -سَبَحَ (سَبْحَةُ الضُّحَى): ١٧٦، ١٥٩، ١٥٨/١
 -سَبَّحَ (السَّبَّحَةُ) سَبَّحْتُ) وَ(أَسَبَّحْتُ): ٨٧/١
 -سَبَّرَ (السَّابِرِيَّةُ): ٢٢٠/٢

٣٥، ١٢/٢، ٣٠/١
 - سَعَى (المُسَاعَاةُ) وَ(السَّعْيُ): ١/١، ٦٢، ١٣٣،
 ٢٥٣/٢
 - سَعَدَ (سَعْدَيْكَ): ١/١، ٣٧١، ٣٧٠
 - سَفَرَ (سَفْرٌ) وَ(سَفَرُ الصُّبْحِ) وَ(الاسْتِفَارِيَّةُ):
 ١/١، ١١٠، ٤٤٧، ٢/٢، ١٧٦، ١٩٠
 - سَفَهَ (الْأُسْفِعُ): ٢/٢، ٢٩٥
 - سَقَبَ (سَقْبٌ): ١/١، ٢٩٠
 - سَقَطَ (السَّقْطُ): ٢/٢، ٥٠١
 - سَقَى وَ(أَسْقَى) وَ(الْأَسْقِيَّةُ) وَ(السَّقْيُ)
 وَ(سِقَاءٌ) وَ(السَّقَايَةُ): ١/١، ٣١١، ٣١٢، ٢١٩،
 ٢/٢، ٤٨، ١٩١، ٢٧٦، ٤٠٠
 - سَكَتَ وَ(أَسَكَتَ): ١/١، ٢٦٢
 - سَكَرَ (السُّكْرُكَةُ) وَ(الْأُسْكُرُكَةُ): ٢/٢، ٨٣، ٨٩
 - سَكَنَ (المِسْكِينُ وَالفَقِيرُ) وَ(الْفَرْقُ بَيْنَهُمَا
 وَ(مَسْكِينٌ) وَ(سَكَنٌ) وَ(السَّكِينَةُ): ١/١، ٣٠٣،
 ٣٠٤، ٣٠٥، ٣٠٦، ٣٠٧، ٣٠٨، ٤/٢، ٢٧٣،
 ٥١٠
 - سَلَبَ (السَّلْبُ): ٢/٢، ١٧
 - سَلَتَ (السَّلْتُ): ٢/٢، ١٨٢
 - سَلَعَ (السَّلْعَةُ) وَ(السَّلْعَةُ): ٢/٢، ١٦٧، ١٦٨،
 ٢١٨
 - سَلَفَ (السَّلْفُ): ٢/٢، ٢٠١
 - سَلَّلَ (سَلِيلٌ): ١/١، ٢٩٠

- سَبَطَ (السَّبْطُ) وَ(السَّبْطُ): ٢/٢، ٤٥٤
 - سَبَعَ (سَبْعٌ) وَ(أَسْبُوعٌ): ١/١، ٣٨٢، ٣٤٠، ٤١١
 - سَبِغَ (الإِسْبَاغُ): ١/١، ١٩٠، ١٩١
 - سَبَقَ (السَّبْقُ) وَ(السَّبَاقُ) وَ(المُسَابَقَةُ): ٢/٢، ٣٩
 - سَبَلَ (السَّبِيلُ): ٢/٢، ٣
 - سَتَرَ (السُّتُورُ): ٢/٢، ١٠٠، ٣٨٩
 - سَجَعَ (السَّجْعُ): ٢/٢، ٣٦٦
 - سَجَنَ (السَّجْنُ) وَ(السَّجْنُ): ٢/٢، ١٢٨
 - سَحَتَ (السُّحْتُ): ٢/٢، ٣٠٠
 - سَحَقَ (السُّحْقُ): ١/١، ٥٨، ٥٩
 - سَحَلَ (سُحُولِيَّةٌ): ١/١، ٢٤٩، ٢٥٠
 - سَحَمَ (السَّحَامُ) وَ(الْأَسْحَمُ): ٢/٢، ٣٤
 - سَدَرَ (السَّدْرُ): ١/١، ٢٤٨، ٢/٢، ١٥٩
 - سَدَسَ (سَدِسٌ) وَ(سَدَسٌ): ١/١، ٢٩٠، ٢٩٤،
 ٢/٢، ٣٦٣
 - سَدَلَ (السَّدْلُ): ٢/٢، ٤٩١
 - سَخَلَ (السَّخْلَةُ): ١/١، ٢٩٧، ٣٠٠، ٤٥٩
 - سَرَحَ (السَّرْحُ): ١/١، ٤٦٩
 - سَرَقَ (السَّرْقَةُ): ١/١، ١٩٧
 - سَرَدَقَ (سُرَادِقٌ): ١/١، ٤٤٦
 - سَرَرَ (التَّسْرِيرُ) وَ(التَّسْرِي) وَ(سَرٌّ تُحْتَهَا):
 ١/١، ٤٧٠، ٤٧١، ٢/٢، ١٠١
 - سَرَوَ (السَّرْوُ): ٢/٢، ٣٠٣، ٣٠٤
 - سَرَى (السَّرْيُ) وَ(سَرَى) وَ(أَسْرَى) وَ(السَّرِيَّةُ):

- سَلَمَ (السَّلَامُ) وَ(السَّلَامُ وَمَعَانِيهِ) وَ(اسْتَلَمَ) وَ(اسْتَلَامَ) وَ(الإِسْلَامُ): ٢٠١/٢، ١٥٤، ١١٥/١، ٤٩٩، ٤١٠، ٤٠٩
- سَمَتَ وَ(سَمَتَ) وَ(السَّمْتُ): ١٣٢/١، ٤٩٥/٢
- سَمَرَ (السَّمْرَاءُ) وَ(السَّمْرُ) وَ(السَّمْرُ) وَ(السَّمْرُ) وَ(السَّمْسَارُ): ٢٢٠، ١٨٢، ٢٤/٢، ٢٢١/١
- سَمَوَ (السَّمَاءُ): ٢٢١/١
- سَمَمَ (السَّمَامُ): ١١٦/٢، ٤٢٥/١
- سَمَنَ (الاسْتِنَانُ) وَ(السَّنُّ): ٣٧١، ٤٦، ٤٥، ٥/٢
- سَوَّحَ (السَّاحُ وَالسَّاحَةُ): ٢١٩، ٣٩/٢
- سَنَى (السَّوَانِي): ٢٦٤/٢، ٢٩٦/١
- سَهَّلَ: ٣١٠/٢
- سَهَمَ (السُّهُمَانُ) وَ(السُّهُمَامُ) وَ(أَسْهَمَ): ١٤/٢
- سَهَاً: (٢٩/١).
- سَوَدَ (الْأَسْوَدُ) وَ(السَّوَادُ: الْحُضْرَةُ): ٥٤/٢، ٥١٧، ٣
- سَوَى (السَّوِيْقُ) وَ(تَسَاوَقَ): ٢٥٣، ٥٢/١
- سَوَكَ (المِسْوَاكُ وَالسَّوَاكُ): ٩٤/١
- سَوَمَ (سَائِمَةٌ) وَ(السَّوَامُ) وَ(السَّامُ): ٢٩١/١، ٤٩٩، ٢٢٠/٢، ٢٩٢
- سَوَى (السَّوِيَّةُ): ٣٤١، ٢٩٢/١
- سَبَبَ (السَّابِئَةُ): ٣٨١، ٣٣٣/٢
- سَبَّحَ (سَبَّحَ): ٣١٢/١
- سَيَّرَ (السِّيُورُ)، وَ(السِّيُورَةُ) وَ(السِّيَرَاءُ): ٤٥٠/٢، ٣٦٢/١
- سَيَّحَ (السَّيْحُ): ٢٦٤/٢
- (الشَّيْنُ)
- شَأَمَ (الشُّؤْمُ): ٥١٢/٢
- شَانَ شَأْنُكَ وَكَذَا) وَ(شَأْنُكَ بِكَذَا) وَ(شَأْنُكَ كَذَا): ٢٧٦/٢
- شَبَكَ (الاشْتِيَاكُ): ١٩/١
- شَبَهَ (الشَّبَهُ وَالشَّبَهُ): ٢١٦، ٨٣/١
- شَتَرَ (شَتْرُ الْعَيْنِ): ٣٦٨/٢
- شَجَرَ (الشَّجْرَةُ): ٣٦٥، ٣٦٤/١
- شَجَعَ (الشُّجَاعُ): ٢٨٩، ٢٨٨/١
- شَجَبَ (المِشْجَبُ): ١٦٤/١
- شَحَّ (الشَّحُّ): ٣٤٣/٢
- شَحَنَ (الشَّحْنَاءُ): ٤٤١/٢
- شَخَّصَ (شَخِصَ) وَ(الشُّخُوصُ): ٣١٤/٢
- شَدَدَ (سَدُّ) وَ(شَدُّ): ٣٠٣/٢، ٣٩٠/١
- شَدَكَ (الشَّادُكُونَةُ): ٣١٨/٢
- شَرَبَ (الشَّرْبَةُ) وَ(المَشْرَبَةُ): ٣٦٥/١، ٥١٠، ٣٠٤/٢
- شَرَدَ (الشَّارِدُ): ٢٣٤/٢
- شَرَطَ (الأَشْرَاطُ): ٣٣١/٢
- شَرَعَ (شَرَعٌ): ٣٣٣/٢

- شَرَفَ (تَشْرَفَ) وَ(اسْتَشْرَفَ) وَ(الشَّرْفُ): ٤٥، ٤٤، ٦/٢، ٤٦٦/١
- شَرَفَ (تَشْرَفَ) وَ(اسْتَشْرَفَ) وَ(الشَّرْفُ): ٢١٤، ١٤٧/٢، ٤٠٠/١
- شَرَقَ (أَيَّامَ التَّشْرِيقِ) تَسْمِيَّتُهَا، وَ(شَيْرِقُ) ٤٥، ٤٤، ٦/٢، ٤٦٦/١
- شَرَقَ (شَيْرِقُ): ٢٠٠/٢، ١٥٩/٢، ٤٤٩، ٤٢٢/١
- شَرَكَ (الشَّرَاكُ): ٣٢٦، ٣١٤، ٣٠/٢
- شَمَتَ وَ(شَمَتَ) وَ(سَمَتَ): ٥٠٤، ٥٠٣/٢
- شَمَلَ (اشْتَمَالَ الصَّمَاءَ) وَ(الشَّمْلَةُ): ١٦٣/١
- شَمَعَ (الشَّمْعُ): ٢٩٢/٢
- شَمَنَ (الشَّرْبُ): ١٤٨/١
- شَهَدَ (١/١١٤، ٤١٠). ٤٤٩، ٣٠/٢، ١٦٤
- شَوَّصَ (الشَّوْصَةُ): ٢٦٣، ٩٤/١
- شَوَّطَ (الأَشْوَاطُ): ٤٠٨/١
- شَبَّ (شَبَّ): ٤٦٥/٢
- شَبَّخَ (مَشِيخَةٌ) وَ(مَشَاخَةٌ): ٤٢٧، ٤٢٦/٢
- شَبَّيَ (الشَّيْبُ): ٣٦٥/٢
- (الصَّادُ)
- صَبَّحَ (الصَّبْحُ) وَ(الصَّبَاخَةُ): ٢١/١
- صَبَّرَ (المُصَبِّرُ) وَ(الصُّبْرَةُ) وَ(الصَّبْرُ): ٢٠٠، ١٨٨، ١٨٤/٢
- صَبَّغَ (الصَّبْغُ): ٢٦٦/٢
- صَبَّحَ (الصَّاحِبُ) معانيها: ٢٣٢/١
- صَحَّ (أَصَحَّ) وَ(المُصَحِّحُ): ٤٨٨/٢
- صَدَعَ (الصَّدِيعُ): ٩/١
- صَدَّقَ (الصَّدَاقُ) لُغَاتِهِ وَ(التَّصْدِيقُ) وَ(الصَّدَقَةُ): ٣/٢، ٩٩، ٩٨/٢، ٢٧٦، ٢٧٥/١
- صَرَدَ (الصَّرْدُ) وَ(الصَّرْدُ): ٤١٦، ٦٢/٢
- صَرَّرَ (صَرَّرَ) وَ(صَرَّرَ) وَ(الصَّرْرَةُ): ٢٩٢، ٢٩١، ٢٠٠/٢
- شَرَفَ (تَشْرَفَ) وَ(اسْتَشْرَفَ) وَ(الشَّرْفُ): ٢١٤، ١٤٧/٢، ٤٠٠/١
- شَرَقَ (أَيَّامَ التَّشْرِيقِ) تَسْمِيَّتُهَا، وَ(شَيْرِقُ) ٤٥، ٤٤، ٦/٢، ٤٦٦/١
- شَرَقَ (شَيْرِقُ): ٢٠٠/٢، ١٥٩/٢، ٤٤٩، ٤٢٢/١
- شَرَكَ (الشَّرَاكُ): ٣٢٦، ٣١٤، ٣٠/٢
- شَمَتَ (الشَّمَتُ): ٣٥٣/١
- شَطَرَ (شَطْرَ) وَ(شَطِيرٌ) وَ(الشَّطْرُنَجُ): ٤٤٧/١، ٤٤٧/١
- شَطَنَ (الشَّيْطَانُ) وَ(شَطُونٌ): ١٨١/١، ٤٩٨، ٢٠٩/٢
- شَطَا (الشَّطْوِيُّ): ٢١٢/٢
- شَطَّظَ (الشَّطَّاطُ): ٥٢/٢
- شَعَبَ (الشَّعْبُ): ٣٥٨/٢، ٤٤٤/١
- شَعَتَ (الشَّعْتُ): ٣٨٢، ٣٥٦/١
- شَعَرَ (الشَّعَارُ) وَ(إِشْعَارُ الهَدْيِ) وَ(شَعَائِرُ الحَجِّ): ٤٢٥، ٤١٣، ٣٨٥، ٣٨٤، ٢٤٨/١
- شَعَفَ (شَعْفُ) وَ(شَعْبُ) وَ(شِعَافُ): ٥١٠/٢
- شَغَرَ (الشَّغَارُ): ١٠٥، ١٠٤/٢
- شَفَرَ (الأَشْفَارُ): ٤٩١/٢
- شَفَعَ (الشَّفْعَةُ): ٣١٩/٢
- شَفَفَ (شَفَّ الشَّيْءُ): ١٩٠/٢
- شَفَّقَ (الشَّفَقُ): ٢٩/١
- شَقَّصَ (الشَّقْصُ): ٣٢٦، ٣٢٠/٢
- شَقَّقَ (الشَّقُّ) وَ(الشَّقَاقُ) وَ(الشَّقَائِقُ): ٢٩٢، ٢٩١، ٢٠٠/٢

- صَمَمَ (الصَّمَاءُ) وَالصَّمَامُ: ١/١٦٣،
 ١٦٤، ٢٧٥/٢، ٤٥٠، ٤٥٩،
 - صَنَعَ (صِنْعًا) وَاشْتَقَّهَا: ٢/٣٧٧،
 - صَنَفَ (صِنْفٌ) وَصِنْفٌ: ٢/٢١٥،
 - صَوَّرَ (التَّصَاوِيرُ): ٢/٥٠٦، ٥٠٥،
 - صَوَّغَ (الصَّاعُ) جَمْعُهُ: ٢/٢٠٢،
 - صَالَ: ٢/٢٦٥،
 - صَامَ (الصِّيَامُ) مَعَانِيهِ: ١/٣٢٤، ٣٢٥، ٣٤٣،
 - صَاخَ (أَصَاخُ): ١/١٣٦، ١٣٥،
 - صَيَّفَ (يَوْمٌ صَائِفٌ): ١/٣٩٥،
 (الضَّادُ)
 - ضَانَ (الضَّانُّ) وَلُغَاتُهَا: ١/٢٩٤،
 - ضَبَبَ (الضَّبُّ): ٢/٥٠٦،
 - ضَبَعَ (الضَّبْعُ) وَ(الضَّبْعَانُ) وَ(الاضْطِبَاعُ):
 ١/١٦٣، ٤٦١،
 - ضَجَعَ وَلُغَاتُهَا وَ(اضْطَجَعَ) وَ(الطَّجَعُ)
 وَ(المَضْجَعُ): ١/٤٧، ٨٧، ٨٨، ٢٦٢، ٣٢/٢،
 - ضَحِكَ: ٢/٣٠،
 - ضَحَى (ضَحِيَّةً) وَ(أَضْحَاةً) وَ(أَضْحِيَّةً)
 وَ(الضُّحَى) وَ(الضَّحَاءُ): ١/٢٤، ٢٥، ١٦٧،
 ١٧٤، ٤٧/٢، ٤٩، ٣٤٢،
 - ضَرَبَ (المُضَارَبَةُ): ١/٣١٨، ٢/٣٠٩،
 - ضَرَحَ (الضَّرِيحُ): ١/٢٦١،
 - ضَرَّرَ (ضَرِيَّةً) وَ(أَضَّرَ) وَ(الضَّرَرُ) وَ(الضَّرَارُ):

١/٤٧٢، ٢/٢٣٢، ٢٣٣،
 - ضَرَعَ (الضَّرْعَةُ) وَ(الضَّرْعَةُ): ٢/٤٣٨،
 - ضَرَفَ (الضَّرْفُ): ٢/١٩٣، ١٩٤،
 - ضَرَمَ (الضَّرِيمَةُ): ٢/٥٤٤،
 - ضَطْفَلَ (الاضْطْفَالِيُّ): ٢/١٧٦،
 - ضَعَلَكَ (الضُّعْلُوكُ): ٢/١٤٣،
 - ضَعَى (أَضَعَى): ١/٥٠،
 - صَفَحَ (الصَّفْحَةُ) وَ(المُصَافِحَةُ) وَ(التَّصَافُحُ):
 ١/١٩١، ٢/٣٩٤، ٤٤١،
 - صَفَدَ وَ(صَفْدٌ): ١/٣٤٦،
 - صَفَّرَ (الصَّفْرُ) وَ(الصَّفْرُ): ٢/٢١٦، ٤٨٧،
 - صَفَفَ (الصَّفْفَةُ) وَ(الصَّفِيفُ): ١/٢٠٩،
 ٣٤١، ٣٩٠،
 - صَفَّقَ (التَّصْفِيقُ): ١/١٩١،
 - صَفَا (الصَّفَا): ١/٤١٦،
 - صَلَعَ (صَالِغٌ) وَ(سَالِغٌ): ١/٢٩٤،
 - صَفَّرَ (الصَّفْرُ): ٢/٦١،
 - صَكَّكَ (الصُّكُوكُ): ١/١٩٩،
 - صَلَبَ (الصُّلْبُ): ٢/٣٥١،
 - صَلَحَ وَ(صَلَحٌ): ٢/٣٢٢،
 - صَلَّلَ (الصَّلُّ): ٢/٥١٧،
 - صَلَّصَلَ (الصَّلْصَلَةُ): ١/٢٣٣،
 - صَلَّمَ (الاضْطِلَامُ): ٢/٣٦٧،
 - صَلَّى (مَعْنَى الصَّلَاةِ): ١/١١٤، ١١٥، ١٩٢،

طَبِيلَ (الطَّبِيلُ): ٤٩٨/٢	٢٦٢، ٢٦١، ٨٠، ٧٩/٢
طَرَسَ (مَطْرَسٌ): ١٢/٢	ضَرَسَ (الضَّرْسُ): ٣٧١/٢
طَرَفَ (تَطْرَفَ): ٣٥١، ٥٥/٢	ضَرَعَ (الضَّرْعُ): ٤٨٢/٢
طَرَقَ (طَرُوقٌ) وَ(طَرُوقَةٌ): ٢٩١/١	ضَرَمَ (تَضْرَمُ): ٤٦٩/٢
طَعَمَ (أَطْعَمَاتٌ) وَ(الطَّعَامُ) وَ(الطَّعْمَةُ) وَ(لُغَاتُهَا): ٥١١/٢، ٣٩٠/١	ضَرَوُ (الضَّارَى) وَ(الضَّوَارِي): ٢٦٤، ٦١/٢
طَعَنَ (المَطْعُونُ): ٢٦٣، ١٥٢/١	ضَغَتَ (الضَّغْتُ): ٧٥/١
طَفَأَ: ٤٦/٨، ٣٦/١	ضَفَرَ (الضَّفْرُ): ٤٤٥/١
طَفَفَ (التَّطْفِينُ): ٢٩/١	ضَفَّرَ وَ(طَفَّرَ) وَ(الضَّفِيرَةُ): ٤٣٢/١
طَفَأَ (طَافِيَةٌ) وَ(ذُو الطَّفَيْتَيْنِ): ٥١٧، ٤٥٦/٢	ضَلَعَ (الضَّلْعُ) وَ(الضَّلِيعُ) وَ(الضَّلِيعُ): ٤٣/٢، ٤٤
طَفَّقَ: ١٢٢/١	ضَلَّلَ (يَضِلُّ) (الضَّالُّ) وَ(الضَّالَّةُ) وَ(الضَّالَّةُ):
طَلَعَ (طَلَعٌ) وَ(اطَّلَعَ): ٣٣٨/١	٢٧٧، ٢٧٤، ١٥٩/٢، ٢٤، ٢٤٨، ٩٨، ٩٧/١
طَلَّقَ (الطَّلَاقُ) وَ(الطَّلَاقُ) وَمَعَانِيهِ:	ضَمَرَ (الضَّمِيرُ) وَ(الْمَضْمَرُ): ٢٨٧، ٢٨٦/١
١٤٨، ٦/٢، ٤٠٥/١	٧٧، ٣٧/٢
طَنَّقَسَ (الطَّنْقَسَةُ): ٥٠٥/٢، ٢٤، ٢٣/١	ضَمَمَ (ضَامٌّ): ١٨٨/١
طَهَّرَ (الطَّهْوَرُ): ٤٩، ٤٨/١	ضَمِنَ (يَضْمِنُ) وَ(ضَامِنٌ) (الْمَضَامِينُ): ١٨٨/٢،
طَوَّفَ (الطَّائِفُ) وَ(الطَّوْفُ) وَ(الْأَطْوَافُ):	٣٤٩، ٣٤٥، ٢٠٦، ٢٠٥، ٢٠٤، ١٩٠
٤١٢، ٤١١، ٤٠٨، ١٧١/١	ضَنَكَ (الضَّنَاكُ): ٥٠٤/٢
طَلَا (الطَّلَاءُ): ٩١/٢	ضَنَّ ضَيْنٌ وَ(ظَيْنٌ): ١٣٩/١
طَوَّقَ (الطَّوْقُ) وَ(الطَّاقَةُ): ٤٢١/٢	ضَيَّفَ (ضَافَةٌ): ٤٦١/٢
طَوَّلَ (الطَّوْلُ) وَ(الطَّوْلُ): ١٠٥، ٤/٢	(الطَّاءُ)
طَوَّى (وَتَّى) وَ(طَيَّ الأَرْضِ): ٥٢١، ٤٤٩/٢	طَاطَأَ: (٣٥٦/١)
طَيَّبَ (طَيْبُهَا) وَ(طَيْبُهَا) وَ(الاسْتِطْبَاءُ):	طَبَعَ (الطَّبْعُ): ١٤٠/١
٤١١/٢، ٥٣، ٥٢/١	

- عَثَمَ (عَثَلٌ) وَ(عَثَمٌ): ١/٢٣، ٢/٣٦٤، ٣٧١،

- عَجَبَ (عَجَبٌ) وَ(عَجِمٌ): ١/٢٧٢

- عَجَزَ (يَعْجِرُ) وَ(يَعْجِرُ): ٢/٧٠، ٣٣٦

- عَجِمَ وَ(أَعَجِمَ) (العَجَمَاءُ) وَ(مُسْتَعْجِمٌ):
١/٢٨٤، ٢/٣٧٥، ٥٢٠

- عَجَوَ (العَجْوَةُ): ٢/١٨٨، ١٩٨، ٢٠١،
٢١٨

- عَدَدَ (يُعَادُونَ): ٢/٣٥٢

- عَدَلَ (عَدْلٌ) وَ(عِدْلٌ): ١/٢٣٨، ٢/٥٣٧،
٥٣٨

- عَدَنَ (المَعْدِنُ) وَاشْتِقَاقُهُ: ١/٢٨٢

- عَدَى وَ(اسْتَعْدَى): ٢/٤٠٢

- عَدَرَ (الاعْدَارُ) وَ(العَدِيرُ): ٢/١١٦، ١٩١،
١٩٢

- عَدَقَ (عَدَقٌ) (عَدَقٌ): ١/٣١٣، ٢/١٨٨

- عَرَبَ (إِبِلٌ عِرَابٌ) وَ(العُرَبَانُ) وَ(لُغَاتُهُ):
١/٢٩٥، ٢/١٦٧

- عَرَجَ (يَعْرُجُ): ١/٢٠٠

- عَرَزَ (المُعْتَرِزُ): ٢/٦٣

- عَرَسَ (المُعْرَسُ) وَ(التَّعْرِيسُ): ١/٣١، ٧٩،
٤٥٠، ٢/٥٢١

- عَرَشَ (عَرِيشٌ) وَ(عُرْشٌ): ١/٣٥٢، ٣٥٣

- عَرَصَ (عَرَصَةٌ): ٢/٣٢٢، ٣٢٣

- طَبَّرَ (طَابِرٌ) وَ(طَبِيرٌ) وَ(تَطَايِرٌ): ١/٤٣٢،
٢/٥٧، ١٥٤

(الطَّاءُ)

- طَرَبَ (الطَّرِبُ): ٢/٤٧٠

- طَفَّرَ (الطَّفِيرَةُ): ٢/٣٠٤

- ظَلَمَ (معاني الظُّلْمِ): ٢/٢٢٣، ٢٢٤، ٢٢٥

- ظَلَفَ (الظَّلْفُ): ٢/٤٦١

- ظَلَّ (يُظَلُّ) وَ(أَظْلَلَهَا): ١/٩٧، ٩٨، ٢٩٧

- ظَمَأَ (الظَّمَاءُ): ٢/٤٣٨

- ظَنَّ (الظَّنِينُ): ٢/٢٣٩

- ظَهَرَ (ظَاهِرٌ) وَ(الظُّهُرُ) وَ(الظُّهُورُ) وَ(الظَّهَارُ)
وَ(ظَهْرَانِي): ١/٦٠، ٦١، ٢٢، ٢٠٠، ٢٠١، ٣١٩

٢/٨، ١٢٨، ١٨٥، ٤٧٦، ٤٤٣

(العينُ)

- عَبَّرَ (عَبْرِيٌّ): ١/٢٤٨، ٢/١٥٩

- عَبَطَ (العَبِيطُ): ١/٣٣٩

- عَبَبَ (العَبَبَةُ): ١/١٤٩

- عَتَدَ (عَتُودٌ) وَ(عِدَانٌ) وَ(اعتَدَهُ): ١/٤٥٩

- عَتَقَ وَ(عَتِقُ) (العَتَقُ) (البَيْتُ العَتِيقُ)، وَ(العَتَقُ)

وَ(العَتَاقَةُ): ١/٣٢٠، ٤١٣، ٤١٣، ٤١٤،
٢/١٣٢، ١٩٧، ٢٤١، ٣٢٥

- عَثَلَ (العَثَلُ) وَ(عَثَمٌ): ٢/٣٧١

- عَثَرَ (عَثْرِيٌّ) (عَاثُورٌ) وَ(العَثِيرُ): ١/٣١٠،

٣١٢

- عَصَمَ (العِصْمَةُ) و(الاعتِصَامُ): ٥٢٧/٢	- عَرَضَ (العُرْضُ) و(العَرَضُ) و(اعتَرَضَ)
- عَصَا (العَصَا) مَعَانِيهَا: ١٤٤/٢، ١٤٥، ١٤٦	و(عَرِيضٌ) و(عِرْضَانٌ) و(المِعْرَاضُ) و(المَعَارِيضُ)
- عَضَبَ (مَعْضُوبٌ): ٣٤٠/٢	و(التَّعْرِيفُ) و(اعتَرَضَ) و(أَعْرَضَ) و(الإِعْرَاضُ):
- عَضَلَ (مُعْضِلَةٌ): ١٤٠/٢، ١٤١	١/١٤٦، ١٤٧، ٢٨٧، ١٨٨، ٣٨٨، ٤٥٩
- عَطَبَ (اعْطَبُوا): ١٥/٢	٢/٥٨، ٥٩، ٩٥، ٩٦، ١٠١، ١٧٠، ٢٩٥
- عَطَنَ (عَطْنُ الإِبِلِ) (المَعَطْنُ): ١٩٨/١	٢٩٦، ٣٩٥، ٣٩٤/٢، ٤٤٠
١٩٩	- عَرَفَ (عَرَفَةٌ) و(عَرَفَاتٌ) وَسَبَبٌ تَسْمِيَّتِهَا
- عَطَى (أُعْطِيَاتٌ): ٥١١/٢	و(اشْتِقَاقُهَا) و(العَرِيفُ): ٣٧٩/١، ٣٨٠
- عَفَرَ (عَفْرِيَّتٌ): ٤٩٢/٢	٢/٢٥٠
- عَفَصَ (عِفَاصٌ): ٢٧٦، ٢٧٥/٢	- عَرَقَ (العَرَقُ): ٣٣٣، ٣٣٢/١
- عَقَفَ (مَعْنَى العَقَافِ): ٥٢١/٢	- عَرَكَ (المُعْتَرِكُ): ٣٣/٢
- عَقَا (يَعْفُو) و(الإِعْفَاءُ) و(العَوَافِي):	- عَرَى (العَرِيَّةُ) و(العَارِيَاتُ): ١٧٧/٢
٢/٣٧٢، ٤١٤، ٤٨٩، ٤٩٠	١٧٨، ١٧٩، ٤٤٤
- عَقَبَ (الأَعْقَابُ) (التَّعَاقُبُ) و(المُعَاقَبَةُ)	- عَزَمَ (العَزِيمَةُ): ١/١٤١، ٢٤٠، ٢٤١
و(العَاقِبُ): ١/٤٦، ٢٠٠، ٥٤٩/٢	- عَزَا (عَزَةٌ) و(عَزْوَةٌ): ١/١٤٢
- عَقَدَ (العَقْدُ) و(عَقْدُ الِيمِينِ): ١/٨٤، ٢٠٦	- عَسَفَ (العَسِيفُ): ٢/٣٩٠
٢/٧٦	- عَشَرَ (العَشِيرَةُ) و(العَشِيرُ) و(عُشْرُ)
- عَقَّرَ (العَقْوَرُ) (عَقْرًا) و(العَقِيرَةُ): ١/٣٩٨	و(عَاشُورَاءُ): ١/٢١٤، ٢١٥، ٢٩٢، ٣١٢
٢/٤٥٧، ٤٥٨، ٤١٧	٣٢٠، ٣٣٤، ٣٣٥، ٣٣٦، ٩٩/٢
- عَقَصَ (العَقْصُ): ١/٤٤٥	- عَصَبَ (العَصْبُ) و(عَاصِبٌ): ٢/١٥٩، ٣٤٢
- عَقَّقَ (العَقِيقَةُ): ١/٦٧، ٦٨	- عَصَرَ (العَصْرُ) و(العَصْرَانُ) و(الاعتِصَارُ):
- عَقَلَ (العِقَالُ) و(العَقْلُ): ١/٣٠٩، ٣١٠	١/٢٢، ٢٧٠
٢/٢٧٧، ٣٣٢، ٣٣٨، ٣٣٩، ٣٦٥	- عَصَفَرَ (العَصْفَرُ) و(العَصْفُورُ): ٢/٢٠٣
	٢١٧

- عَيْنَ (العَيْنُ) و(العَيْنَةُ): ٢٨٠، ٢٢٣/١،
١٩٨/٢

(الغَيْنُ)

- غَبِرَ (الغُبَيْرَاءُ): ٨٩/٢
- عَبَسَ (العَبَسُ): ٢٠، ١٩، ١٤/١
- غَبِشَ (الغَبِشُ): ٢٠، ١٩، ١٤/١
- غَبِنَ (الغَبْنُ): ١٨٢/٢
- غَدَقَ (الغُدَيْقَةُ): ٢٢٤، ٢٢٣/١
- غَدَا (غُدُوَّةٌ) و(الغَادِيَاتُ): ٥٠١/٢، ١٨٩/١
- غَدَى (الغَدَاءُ) (غَدِيٌّ) و(يَغْدِي): ٢٩٩/١،
٤١٣/٢، ٣١١، ٣١٠، ٣٠٠
- غَرَبَ (غَرَبَتْ) و(غَرَبَتْ) (الغُرُوبُ) و(المَغْرِبُ)
و(الغَرْبُ) و(الغَرْبُ) و(الغَارِبُ) و(مُغْرِبَةٌ):
٢٤٩، ٢٤٨، ٢٤٧، ١٢١/٢، ٤٥٤، ٣١٢، ٢٣/١
- غَرَّرَ (الغُرَّةُ): ٣٦٦، ٣٦٥/٢، ٥٧/١
- غَرَزَ (الغَرِيْزَةُ) و(الغَرَزُ): ٥١٨، ٤٣٧، ٣٣/٢
- غَرَضَ (الإِغْرِيْضُ): ١٨١/٢
- غَرَفَ (غَرْفَةٌ) (غَرْفَاتٌ): ٧١/١
- غَرَقَ (الغَرَقُ): ١٥٣/١
- غَرَقَدَ (الغَرَقْدُ): ١٠١/١
- غَرَمَ (الغَارِمُ): ٣٠٢/١
- غَسَقَ (الغَسَقُ): ٢٧/١
- غَسَلَ و(اغْتَسَلَ) و(الغَسْلُ) و(الغُسْلُ)
- (الغَسُولُ) و(الغَاسُولُ): ٣٥٨، ١٢٩، ٧١/١

- عَكَفَ (الاعْتِكَافُ): ٣٤٧/١

- عَكَنَ (العُكْنُ): ٢٩٣/٢

- عَلَفَ: ٥١٤/٢

- عَلَقَ (تَعَلَّقُ): ٣٠١/٢، ٢٧٣/١

- عَلَلَّ (العَلَالُ): ٣٣٣/٢

- عَمِدَ (يَعْمُدُ) (العَمُوْدُ) و(العَمْدُ): ٤٤٦/١،

٣٦١، ٣٤٤، ٢١٨، ٣٤٣، ٢٠٢/٢

- عَمَرَ (الثُّمْرَةُ) و(الْعُمْرِيُّ) و(عِمَارَةٌ): ٣٧٥/١،

٢٧١، ٢٧٠، ٢٥٨/٢

- عَمَلَّ (عَمَلٌ) وَهَلْ هُوَ غَلَطٌ؟): ٣٠٥/٢

- عَمَمَ (عُمَمَةٌ) و(النَّخْلُ العُمُ): ٣٧٥، ٣٧٤/٢

- عَنَبَرُ (العَنْبَرُ): ٤٧٠/٢

- عَنَتَ (العَنْتُ): ١٠٦/٢

- عَنِفَ (العَنْفُ): ٥٢٠/٢

- عَنَقَ (عِنَاقٌ): ٤٦٠، ٤٥٩/١

- عَنَّ (عَنَّ) و(عَنَيْنٌ) و(العَنْوَةُ): ١٠١، ٤٠/٢

- عَهَدَ (عُهُدَةٌ): ٢٢٧، ١٧١/٢

- عَهَرَ (العَاهِرُ): ٢٥٣/٢

- عَوَدَ (عَوْدٌ) و(العَيْدُ): ٢٩١، ٢٠٧/١،

٣٦٣/٢، ٣٢١

- عَوَرَ (العَوَارُ) (عَائِرٌ): ١٥/٢، ٢٩٢/١،

٢٦٦، ٤٤، ٢٩، ١٦

- عَوَّلَ (العَالَّةُ) و(عَالَ) و(أَعَالَ): ٢٨٤/٢

- عَيَّبَ (العَيْبَةُ): ٤٤٤/٢

٥١٥، ٥١٤ / ٢، ٤٥٣، ٢١٨	- غَشَى (الغَشْيُ): ١٤٣ / ٢، ٢١٧ / ١
- فَجَجَ (الفِجَاجُ): ٤٤٣، ٤٤٢ / ١	- غَطَطَ (الغَطَاطُ): ٥٦ / ١
- فَجَرَ (الفَجْرُ): ٢٢، ٨ / ١	- غفر: ٣٩٦ / ٢
- فَجَوَ (فَجْوَةٌ): ٤٣٨، ٤٣٧ / ١	- غَلَسَ (الغَلَسُ): ٢٠، ١٩، ١٤ / ١
- فَحَصَ: ٤٢٤، ١١ / ٢	- غَلَقَ (الغَلَقُ) و(غَلَقَ الرَّهْنُ): ٢٤٣ / ٢، ٢٤٤
- فَحَلَ (فَحْلٌ) و(فُحَالٌ) و(الفَحِيلُ): ٤٧ / ٢، ٣٢٢، ٣٢١	- غَلَّ (يَغْلُلُ) (الغِلُّ) (الغُلُولُ) و(الغِلَّةُ) و(المُغَلَّةُ): ٤٤١، ١٧٤، ٢٤، ٢٣، ١٢ / ٢
- فَدَدَ (الفَدَادُونُ): ٥٠٩، ٥٠٨ / ٢	- غَلَوُ (الغَلْوَةُ): ١٧ / ١
- فَدَمَ (مُقَدِّمٌ): ٣٩٦ / ١	- غَمَرَ (الغَمْرُ): ١٠٣ / ١
- فَدَى (وَفَادَى) و(أَفْدَى): ١٦ / ٢	- غَمَسَ (الغَمُوسُ): ٧٦ / ٢
- فَذَذَ (الفَذَّةُ) و(الفَاذَّةُ) و(الْأَفْذَاذُ): ٢٦٠ / ١، ٩ / ٢	- غَمَمَ (غَمٌّ عَلَيْكُمْ) (مَغْمُومٌ): ٥٠٧ / ٢، ٣٢٦ / ١
- فَرَطَ (الفَارِطُ): ٥٥، ٥٤ / ١	- غَنِيَّ (تَغْنِيًا) و(اسْتَغْنَى): ٢٩٢، ٦ / ٢
- فَرَضَ (وَفَرَضَ): ٣٢٢، ٣٢١ / ١	- غَوَطَ (الغَايِطُ): ٢٢٨، ٦٤ / ١
- فَرَجَ (الْفُرُوجُ) و(الْفُرْجُ) و(فَرْجَةٌ) و(فَرْجَةٌ): ٥٠٠ / ٢، ٤٣٩، ٤٣٨، ٤٣٧، ٢٢٨، ٧٦ / ١	- غَيْبَ (غَيْبٌ) و(غَيْبٌ) و(الغَابَةُ) و(الغَيْبَةُ) و(الْأَغْيَابُ): ٣٢١، ١٩٤، ١٥١، ١٤٩ / ٢، ٥٢٥، ٣٨٦
- فَرَ (فَرَارًا): ٤٢٩، ٤٢٨ / ٢	- غَيْلَ (الغَيْلَةُ) و(الغَيْلُ) و(غَالَهُ): ٣١٠ / ١، ٣٧٦، ١٦٦، ١٦٥ / ٢
- فَرَسَ (الْفَرَسُ): ٢٠٤ / ٢	- غَيَّمَ (غَامٌ) و(أَغَامَ): ١٤٩ / ١
- فَرَسَخَ (الْفَرَسَخُ): ١٧ / ١	(الْفَاءُ)
- فَرَقَ (الْفَرَقُ): ٢٣٨ / ١	- فَاتَتْ و(أَفَاتَتْ): ١٢٤ / ٢
- فَرَعَ (الْفُرْعُ) و(الْفُرَاعُ): ٣٦٨، ٢٨٣ / ١	- فَارَأَ (الْفَارَةُ): ٥١١ / ٢، ٣٩٨ / ١
- فَرَسَكَ (الْفُرْسُكُ): ٣٠٤ / ٢، ٣١٨ / ١	- فَتَنَ (فَتَنٌ وَأَفْتَنَ) و(الْفِتْنَةُ): ١٢٤، ١٢٣ / ١
- فَرَفَصَ (الْفَرَاْفِصَةُ): ٣٤١ / ٢	
- فَرَقَ (الْفَرَقُ) و(الْفَرَقُ) و(فَرَقَ) و(انْفَرَقَ)	

١٧٩ - فَلَاحٌ وَفَلَّاحٌ وَمَعَانِي (الْفَلَاحِ): ٢٠٤/١، ٢٠٥
 - فَلَسٌ وَفَلَسٌ (فَلَسٌ): ٢٢٧، ١٧٠/٢
 - فَلَقٌ (فَلَقُ الصُّبْحِ) وَ(الْفَلَقُ): ٢٣٩، ٩/١
 - فَلَجَّ (الْفَالِجُ): ٤٢٤/١
 - فَلَنٌ فَلَانٌ وَ(فَلَانَةٌ) وَ(الْفَلَانُ) وَ(الْفَلَانَةُ):
 ١٨٩/٢
 - فَلَوَ (الْفَلَوُ): ٥٣٣/٢
 - فَهَدَّ (الْفَهْدُ): ٣٩٩/١
 - فَأَاءَ (الْفَيْءُ): ٤٤٢، ١٢٨، ١٢٧/٢، ١٦/١
 - فَيَحَ (الْفَيْحُ) وَ(أَرْضٌ فَيْحَاءُ): ٤٨٥/٢، ٣٣/١
 - فَاضٌ وَ(أَفَاضَ) وَ(الْإِفَاضَةُ) وَ(فَاطَ): ٤١٤/١،
 ٤٣١، ٣٨١، ٣٨٠، ٣٧٩، ٣٧٨/٢
 - فَوَقَّ (الْفَوَقُ): ٢٣٧/١
 - فَوَّهَ (فَاهُ): ٤١/١
 (الْقَافُ)
 - قَبِرَ (مَقْبَرَةٌ) وَ(مَقْبَرَةٌ): ٣٣٠/٢، ٥٤، ٥٣/١
 - قَبَطَ (الْقَبَاطِيُّ): ٢١٩/٢، ٤٢٦، ٤٢٥/١
 - قَبَلَ (قُبْلَةٌ) وَ(تَقْبِيلٌ) وَ(الْقَابِلَةُ) وَ(الْمُقَابَلَةُ)
 وَ(الْقَبُولُ): ٤٩٤، ٤٥/٢، ١٤١، ٧٠/١
 - قَتَبَ (أَقْتَابُ): ٤٢٤/٢
 - قَتَدَ (الْقَتْدُ): ٣٢/١
 - قَتَرَ (ابْنُ قَتْرَةَ): ٥١٧/٢

و(الأفراق): ٥٣/٢، ٧٥، ٧٤، ٧٣، ٧٢/١، ٤٩١، ١٨٠، ٥٤
 - فَرَقَبَ (فَرُقِيْبِيٌّ) وَ(تُرُقِيْبِيٌّ): ٢١٥، ٢١٤/٢
 - فَرَقَى (فَرَقَى وَأَفْرَى) وَ(الْفَرِيَّةُ): ٥٤، ٥٣/٢
 ٣٧٦، ٢٤١
 - فَرَعَ (الْفَرَعُ): ٣٣/١
 - فَسَطَ (الْفِسْطَاطُ): ١٤٩/١
 - فَسَقَ (الْفَوَاسِقُ) وَ(الْفَوَيْسِقَةُ): ٣٩٩/١،
 ٤٦٨/٢
 - فَصَدَّ (وَفَصَدَ): ٢٣٤/١
 - فَرَوَّ (الْفَرَوُّ) وَ(الْفَرْوَةُ): ٤٠١/٢
 - فَصَفَصَ (الْفَصَافِصُ): ٢١٦/٢
 - فَصَلَ (الْمُفْصَلُ) وَ(الْفَضِيلُ): ٢٩٠، ١٠٣/١
 - فَصَمَ (وَقَصَمَ): ٢٣٣/١
 - فَضَخَ (الْفِضْخُ): ٩٠، ٨٣/٢
 - فَضَّضَ (نُقُضُّ) وَ(تُقْتَضُّ): ١٥٦، ١٥٥/٢
 ١٥٧
 - فَضَلَ (فُضْلٌ): ١٦٤، ١٦٣/٢، ٨٣/١
 - فَطَرَ (الْفِطْرَةُ): ٤٥٨/٢، ٣٢٥، ٢٧٤/١
 - فَقَرَ (الْفَقِيرُ وَالْمِسْكِينُ) وَالْفَرَقُ بَيْنَهُمَا:
 ٠٨، ٣٠٧، ٣٠٦، ٣٠٦، ٣٠٥، ٣٠٤، ٣٠٣/١
 ٣٨٣/٢، ٣
 - فَكَّهُ (فَاكَهْتُ): ٣١٨، ٣١٧/١
 - فَكَّتَ (أَفْكَتَتْ نَفْسَهَا) وَ(أَفْكَتَتْ): ١٧٨/٢

٥١٥، ٤٧/٢، ٤٣١، ٣٦٦، ٣٥٦، ٢٤٥/١	قَتَلَ وَ (أَقْتَلَ) وَ (قَاتَلَ): ٣٤٦، ١٨٠/١
- قَزَحَ (الْأَقْرَاحُ): ٤٣٧/١	٤٢٤، ٤٢٣/٢، ٤٥٣
- قَسَسَ (الْقَسِي) وَ (الْقَسَاسَةُ): ١٠٣/١	- قَسَّتَ (الْقَثَاءُ): ٤٤٣، ١٧٦، ٧٠/٢
٢١٣، ١٤٦/٢	- قَدَحَ (الْقِدْحُ): ٢٣٨/١
- قَسَمَ (الْمَقَاسِمُ) وَ (الْقَسْمُ) وَ (الْقَسَامَةُ): ١٥/٢	- قَدَدَ (الْقُدَيْدُ) وَ (أَشْتَقَافُهُ): ٤٥/٢، ٤١٩/١
٣٨٣، ٢١٩، ٧٥	- قَدَرَ وَ (قَدَّرَ) وَ (الْقَدْرُ) وَ (أَقْدَرُوا لَهُ): ٢٧٤/١
- قَصَدَ (الْقَصْدُ): ٤٩٥/٢	٣٥٠، ٣٤٩، ٣٢٦
- قَصَصَ (الْقِصَّةُ) وَ (الْمِقْصَانُ) وَ (يُقَاصُّهُ):	- قَدَسَ (الْمُقَدَّسُ): ٢٩٤/٢
٤٩٠، ٣٤٩/٢، ٤٣١، ٢١٧، ٩٠/١	- قَدِمَ وَ (تَقَدَّمَ) وَ (الْقَدَمُ) وَ (قَدُومٌ) وَ (قُدْمٌ)
- قَصَعَ (الْقَاصِعَاءُ): ٤٦٠/١	وَ (يُقَدِّمُ): ٣٢١، ١٥٢، ٥٨/٢، ٢٥٥/١
- قَصَفَ (الْأَنْقِصَافُ): ٤٧١/١	٥٤٧
- قَضَبَ (الْقَضْبُ): ٢١٦، ١٨٥/٢، ٣١٨/١	- قَدَيْ (الْقَدَاةُ): ٤٦٤/٢
- قَضَى (الْقَضَاءُ): ٣٨٥/١	- قَرَأَ (الْقُرْءُ) وَ (أَقْرَأَهُ): ١٣٦، ١٣٥، ٣٥/٢
- قَطَرَ (يَقْطُرُونَهَا): ٣١٩/١	- قَرَحَ (الْقَرَّاحُ): ٤٧٢/٢
- قَطَطَ (قَطُ): ١٦٠، ١٥٩/١	- قَرَدَ (قُرَادٌ) وَ (يُقَرِّدُ): ٣٩٩/١
- قَطَفَ (الْقَطِيفَةُ): ٣٩٥/١	- قَرَرَ (قَرَرْتُ): ٤٨٦/٢
- قَطَنَ (الْقُطَيْبَةُ): ٣١٦/١	- قَرَصَ وَ (قَرَّصَ): ٩١/١
- قَعَدَ (قَوَاعِدُ الْبُنْيَانِ) وَ (الْقَوَاعِدُ مِنَ السَّاءِ):	- قَرَضَ (الْمُقَارِضُ) وَ (الْمُقَارِضُ): ٢٠٢/٢
٤٠٦، ٤٠٥/١	٢١٤، ٢٠٩
- قَفَرَ (الْمُقْفِرُ): ٤٧٣/٢	- قَرَعَ (الْأَقْرَعُ) وَ (الْقَرْعِيُّ) وَ (الْقَرْعُ): ٢٨٩/١
- قَفَعَ (الْقَفْعَةُ): ٤٧٣/٢	٨٦، ٥/٢
- قَفَفَ: ١٢٤/١	- قَرَفَ (الْمُخْرِفُ): ٢٢/٢
- قَفَلَ (الْقُفُولُ): ٤٦٦، ٤٥٢، ٣٠/١	- قَرَنَ (الْقُرُونُ) وَ (قَرَنُ الشَّيْطَانِ) وَ (مَعْنَى
٣١٠/٢	الْقَرْنُ) وَ (الْأَقْرَنُ) وَ (الْقَرْنَانُ) وَ (قَرْنُ الشَّمْسِ):

١٩٨، ١٨٨ / ٢
 - كَتَبَ (الْكَتَابَةُ) وَالْمُكَاتِبَةُ: ٥٣٦، ٣٣٥ / ٢
 - كَتَلَ (الْمِكَتَلُ): ٤٠٣، ٣٩ / ٢
 - كَتَمَ (الْكَتْمُ): ٢١٧ / ٢
 - كَتَنَ (الْكَتَانُ): ٢١٣ / ٢
 - كَثَرَ (الْكَثْرُ): ٤٠٤ / ٢
 - كَدَدَ (الْكَدِيدُ): ٣٢٩ / ١
 - كَدَى (الْكُدَى): ٢٢٠ / ١
 - كَذَبَ (مَعَانِي الْكَذِبِ): ١٤٩، ١٣٧ / ١
 ٢٠٦، ٢٠٥
 - كَرَّسَ (الْكَرَائِسُ): ٢٢٧ / ١
 - كَرَزَنَ (الْكَرَازِينُ): ٢٦١ / ١
 - كَرَسَفَ (الْكَرْسُفُ): ٢١٧ / ٢، ١٨٥، ٩٠ / ١
 - كَرَعَ (الْكَرَاعُ): ٥٣٦، ٤٧٢ / ٢، ٣٣٠ / ١
 - كَرَمَ (الْكَرِيمَةُ): ٣٦ / ٢
 - كَرِهَ (كَرَاهِيَّةٌ) وَكَرَاهِيَّةٌ (وَالْمَكَارِيهُ): ١٩١ / ١
 ٥٠٦، ١٠ / ٢
 - كَرَى (كَارِيٌّ) (الْكَرَاءُ) وَالْكَرِيحُ: ٤٥٩ / ١
 ٣١٢، ٣٠٥، ١٨٩ / ٢
 - كَسَفَ (الْكَسُوفُ): ٢١٢، ٢١١ / ١
 - كَسَلَ وَ(أَكْسَلَ): ٢٠٢، ٢٠١ / ٢، ٧٧ / ١
 - كَسَوَا كَسْوَةً وَ(كُسُوَّةٌ) وَالْكَاسِيَاتُ: ٨٠ / ٢
 ٤٤٤، ٣١٥
 - كَعَبَ (الْكَعَابُ): ٤٩٨ / ٢

- فَمَّا (الْقَافِيَةُ): ٢٠٦ / ١
 - قَلَّتْ وَ(أَقَلَّتْ): ٤٥٣ / ١
 - قَلَّدَ (تَقْلِيدٌ) وَ(مَقَالِيدٌ) وَ(الْأَقَالِيدُ): ٣٨٣ / ١
 - قَلَسَ (الْقَلَسُ) وَ(الْقَلَسُوءُ): ٥١، ٥٠ / ١
 ١٨٦، ١٨٥ / ٢
 - قَلَّلَ (مَعَانِي الْقِلَّةِ): ١٣٥، ١٣٤ / ١
 - قَمَّرَ (الْقِمَارُ): ٢٠٨ / ٢
 - قَنَتَ (الْقُنُوتُ): ١٨٧، ١٦٢ / ١
 - قَنَعَ (الْقَانِعُ) وَ(الْقُنُوعُ) وَ(الْمُقْنِعُ): ١٦٤ / ١
 ٦٣ / ٢
 - قَنَعَسَ (الْقَنَاعِيْسُ): ٣٦٢ / ٢
 - قَوْلَ (الْقَائِلَةُ) وَالْقَوْلُ بِمَعْنَى الظَّنِّ (الْإِقَالَةُ) وَ(قُلْتُهُ) وَ(أَقَلْتُهُ) وَ(قِيلَ وَقَالَ): ٣٢٨، ٢٤ / ١
 ٥٢٨، ١٦٩، ١٦٨ / ٢، ٣٤٨
 - قَامَ (مَعَانِي الْقِيَامِ) وَ(قِيَامٌ وَقِيُومٌ) وَ(الْعَيْنُ الْقَائِمَةُ): ٣٦٨ / ٢، ٢٤٤، ٢٤٣، ١٣٤ / ١
 ٤٦٧، ٤٦٥
 - قَافَ (الْقَافِيَةُ): ٢٥٦ / ٢
 - قَوَّةَ (الْقُوَّةِ): ٢١٤ / ٢
 - قَاءَ (الْقِيَاءُ): ٥١ / ١
 (الْكَافُ)
 - كَابَ (كَابَةُ الْمُنْظَرِ): ٥١٨ / ٢
 - كَبُرَ (يَكْبُرُ) وَ(يَكْبُرُ): ٣٤٢، ١٣٨ / ٢
 - كَبَسَ (الْكَبِيْسُ) وَ(الْكَبَاسَةُ): ٣١٣ / ١

- لَبَسَ (الْبَسُّ) و(الْبَسُّ) و(الْبَسُّ) و(الْبَسُّ):
 ١٢٠/٢، ٣٦٢، ٣٥٩، ١٧٨، ١١٧/١
 - لَبَطَ (الْبَطُّ) و(الْبَطُّ): ٤٨١/٢
 - لَبِنَ (الْبِنَةُ) و(ابنُ اللَّبُونِ): ٢٢٩، ٢٢٨/١،
 ٣٦٢/٢، ٢٩٠
 - لَحَدَّ و(أَلْحَدَ): ٢١٦، ٢٦٠/١
 - لَحَفَ (الإِلْحَافُ): ٥٣٨/٢
 - لَحِمَ (المُتَلَحِّمَةُ): ٣٦٩/٢
 - لَحَنَ (اللَّحْنُ) و(مَعَانِيهِ): ٢٣٧، ٢٣٦/٢
 - لَحَا (تَلَاحَى) و(اللَّحَى): ٣٥٤/١،
 ٥٢٦، ٣٦٩/٢
 - لَطَخَ: ٣٧٦/٢
 - لَعَنَ (اللَّعْنُ) و(اللَّعَانُ): ٣٥٩، ١٣٧/٢
 - لَغَطَ (اللَّغَطُ) و(اللَّغَطُ): ٢٠٣/١
 - لَعَا (اللَّغُو) (لَعَى) و(أَلْعَى) و(اللَّعَى) و(لَعُو
 الكلام): ٧٤، ٧٣/٢، ١٣٢، ١٣١، ١٣٠/١
 - لَفَظَ (اللَّفْظُ): ٦٢، ١٥/٢
 - لَفَعَ (مُتَلَفَعَاتُ): ١٥، ١٤/١
 - لَفَفَ (مُتَلَفَفَاتُ): ١٤/١
 - لَفَمَ (اللَّفَامُ) و(اللَّفَامُ): ٣٦٣/١
 - لَفَحَ (اللَّفْحَةُ) (لَفَّحَ) (لَفَّحَ) و(المُتَلَفِّحِي):
 ٥٣٨، ٥١٢، ٢٠٧، ٢٠٥، ٢٠٤، ١٦٢، ٥١/٢
 - لَفَطَ (اللَّفْطَةُ) و(اللَّفْطَةُ) و(اللَّقِيطُ): ٢٧٣،
 ٨٨/٢
 - لَقِمَ: ٢٨٢/٢

- كَعَّ و(تَكَعَّعَ): ٢١٣، ٢١٢/١
 - كَفَأَ و(اِكْتَفَأَ) و(يُكَافِيءُ) و(المُكَافِيءُ):
 ٤٦٧، ٤٣١، ٣١٥، ١٧، ١٦/٢
 - كَفَرَ (الكِفَارَةُ): ٧٣/٢
 - كَفَفَ (الكِفْمَةُ) و(الكِفْمَةُ): ١٩٧/٢
 - كَفَلَّ (تَكْفَلَّ) و(كَفَيْلٌ) و(كَافِلٌ): ٣/٢
 - كَفَنَ (الكِفْنُ): ٥٣٦/٢
 - كَلَأَ (الكَالِيَةُ): ١٩٣، ١٨٧/٢، ٣١/١،
 ٥٤٥
 - كَلَّلَ (الكَلَالَةُ): ٣٥٤، ٣٥٣/٢
 - كَلَّمَ (الكَلْمُ): ٣١/٢
 - كَمَمَ (الأَكْمَامُ): ٣١٦/١
 - كَنَفَ (الكِنِيفُ) أَسْمَاؤُهُ: ٢٢٧، ١٨٨/١،
 ٢٦٢
 - كَوَّبَ (الكُؤْبَةُ): ٤٩٨/٢
 - كَوَّرَ (الكُؤْرُ): ٥١٩، ٥١٨/٢
 - كَوْمَ: ٣٩٢/٢
 - كَوَّنَ (الكُؤْنُ): ٥١٩، ٥١٨/٢
 - كَبَّرَ (الكَبِيرُ) و(الكُؤْرُ): ٤١١/٢
 (الْلَامُ)
 - لَأَوَّ (الْلَأَوَاءُ) و(الْلَوْلَاءُ): ٤١٠/٢
 - لَبَبَ (الْلَبَةُ) و(الْتَلْبُتُ) و(لَبَيْتُكَ): ٢٣١/١،
 ٤٢٤، ٣٧١، ٣٧٠، ٣٦٩، ٢٣٢
 - لَبَدَ (الْتَلْبِيدُ): ٤٤٥، ٣٦٥/١

- مَدَدَ (المُدُّ): ٨٠ / ٢	- لَقِيَ (استلقى) و(استلقى) و(اللقوة): ٤٨٥، ٣٩٢ / ٢، ٢٠٢، ٢٠١ / ١
- مَدَرَ (المَدْرُ): ٣٦٢ / ١	- لَكَعَ (لَكَاع) و(لَكَعُ): ٤٠٩ / ٢
- مَدَى (الأمْدُ) و(المَدَى): ٣٧ / ٢	- لَمَسَ و(التمس) و(المَلَامَسَةُ): ٤٤٩، ٩٩ / ٢
- مَدَى (المَدَى): ٦٩، ٦٨، ٦٧ / ١	- لَمَمَ (هَلَمَ) و(اللَمَّةُ): ٤٥٥، ٥٨ / ١
- مَرِضَ و(أَمْرَضَ) و(المُمْرَضُ): ٤٨٨ / ٢	- لَهَثَ (لَهْثُ الكَلْبِ): ٤٧٠ / ٢
- مَرَطَ (المُرُوطُ): ١٦، ١٥ / ١	- لَهَى (أَلَهَ): ٧٠ / ١
- مَرَعَ (المَكَانُ المُمْرَعُ): ٤٥٠ / ٢	- لَوَبَ (اللُوبِيا) و(اللابة) و(اللُوبُ): ٤١٦ / ٢، ٣١٥ / ١
- مَرَقَ (المُرُوقُ): ٢٣٧ / ١	- لَوَتْ (اللُوتُ): ٣٨٥ / ٢
- مَرَوَ (المَرَوَةُ) (المَرَوِيَّةُ): ٢١٤ / ٢، ٤١٦ / ١	- لَوَطَ: ٤٧٥ / ٢
- مَارَى و(تَمَارَى): ٤٢٠ / ١	- لَوَعَ و(التاع): ٤٢٤ / ٢
- مَارَى (التَمَارِي) و(المِرْيَةُ) و(تَمَارَى): ٤٢٠، ٢٣٧ / ١	- لَيْطَ: ٢٥٥ / ٢
- مَزَرَ (المِزْرُ): ٨٣ / ٢	(المِيم)
- مَسَحَ (المَسِيحُ): ٤٥٧، ٤٥٦ / ٢، ٢٤٢ / ١	- مَأَى (المِئُونُ): ١٤٣ / ١
- مَسَطَ (المِشْطَةُ المِثْلَاءُ): ٤٤٦، ٤٤٥ / ٢	- مَتَعَ (المُنْعَةُ) و(المَتَاعُ): ١٠٩، ١٠٨ / ٢
- مَسَّقَ (المَشْقُ): ٢٥٠ / ١	٣١١، ١٤٢
- مَشَى (المَاشِيَةُ): ٢٨٠ / ١	- مَثَلَ (مَثَلٌ) (مِثْلٌ) و(مِثْلٌ) و(تَمَثَيْلٌ): ٥٠٦، ٥٠٥، ١٩٨، ١٢ / ٢، ٢٨٩ / ١
- مَصَرَ (مِصْرَانُ القَارِ): ٣١٣ / ١	- مَجَدَّ (مَجْدَنِي): ١٠٨ / ١
- مَصَصَ (مَصَّ) و(امْتَصَّ): ١٦٤ / ٢	- مَحَلَّ (أَمَحَل) و(مَمَحَل): ٧١ / ٢
- مَصْمَصَ (مَضْمَصٌ) (المَضْمَضَةُ): ٤٥ / ١	- مَحَا (المحو): ٣٤٣ / ٢
- مَطَّرَ و(أَمَطَّرَ): ٢٢٢ / ١	- مَحَاضَ (المَاخِضُ) و(مَحَاضٌ) و(ابْنَةُ مَحَاضٍ): ٣٦٢ / ٢، ٢٩٨، ٢٩٠ / ١
- مَطَطَ (النَّمَطِي) و(المَطَا): ٩١، ٩٠ / ٢	
- مَطَّلَ (المَطْلُ): ٢٢٣ / ٢	
- مَعَزَ (المِعْزُ) و(المَاعِزُ) و(لُغَاتُهَا): ٢٩٤ / ١	

- نَبَذَ (النَّبِيذُ) وَ(المُنْبُوذُ) وَ(المُنَابَذَةُ): ٨٣/٢،

٤٧٦، ٤٤٩، ٢٥٠، ٨٨، ٨٥

- نَبِجَ (الأنْبِجَانِيَّةُ): ١٢١/١

- نَبَشَ (النَّبَاشُ): ٢٧١/١

- نَبَطَ (النَّبَطُ): ٣٢٠/١

- نَبَقَ (النَّبَقُ): ١٥٩/٢، ٢٤٨/١

- نَبَجَ وَ(أُنْبَجَ): ٤٢٤/١

- نَبَرَ (الاسْتِنْبَارُ) وَ(النَّبْرَةُ): ٣٩٥، ٤٣/١

- نَبَجَ (النَّبَجُ): ٣٧٥/١

- نَجَسَ: ٤٩/١

- نَجَشَ (المُنَاجَشَةُ): ٢٣٠/٢

- نَجَعَ (يُنْجَعُ) وَ(يُنْجَعُ): ٣٧٨/١

- نَجَلَّ (النَّجْلَاءُ): ٢٩٢/٢

- نَجَوَ (النَّجْوُ): ٥٢٧، ٥٢٦، ٥٢١/٢

- نَحَلَ (النَّحْلُ) وَ(النَّحْلَةُ): ٢٦٧، ٢٦٦/٢،

٢٩٨

- نَحَمَ (النَّحَامَةُ) وَ(النَّحَاةُ): ٢٢٩/١

- نَذَرَ (النَّذْرُ): ٦٩/٢

- نَزَدَ (النَّزْدُ): ٤٩٨، ٢٠٩/٢

- نَزَرَ (نَزَرَتْ): ٢٣٥/١

- نَزَعَ (يَنْزَعُ) وَ(النَّزَاعَةُ) (أَنْزَعُ) (مَعَانِي

النَّزَاعُ): ٣٩١، ١٠٠/٢، ٤٧١، ١٠٩/١

- نَزَفَ وَ(نَزَى): ٣٦٤، ٣٦٣/٢

- نَزَى (النَّزَاءُ) وَ(النَّزَاعَةُ): ٣٧٣/٢، ٤٣٠/١

- مَعِيَ (مَعِي): ٤٦١/٢

- مَعَرَ (المَعْرَةُ): ٣٦٢، ٢٥٠/١

- مَكَثَ (مَكَثٌ) وَ(مَكَثٌ) وَ(مَكَيْثٌ): ٧٨/١،

٢٥٤/٢، ٢٣٧

- مَلَأَ (تَمَلَأَ): ٣٧٧/٢

- مَلَطَ (المِلْطَاءُ): ٣٦٩/٢

- مَلَّلَ (المَلَلُ) وَ(تَعْلِيلُ تَسْمِيَةِ مَلَّلُ):

١٤٦، ٢٦/١

- مَنَى (المَنِيَّةُ) وَ(تَمَنَّى) وَ(مَنَيْتُ الشَّيْءَ) وَ(تَعْلِيلُ

تَسْمِيَةِ المَنِيَّةِ): ٤١٩، ٣٧٩، ٦٩، ٦٧/١

٤٢٢

- مَهَقَ (الأْمُهَقُ): ٤٥٣/٢

- مَهَلَّ (المُهْلَةُ) وَلِغَاتِهَا: ٢٥٢، ٢٥١/١

- مَهَنَ (المِهْنَةُ): ١٤٠، ١٣٩/١

- مَوَتَ (مَيِّتٌ) وَ(مَيِّتٌ) وَ(يَمُوتُ) وَ(يَمَاتُ)

وَ(المَوَاتُ) وَ(المَوْتَانُ) وَ(المَوْتَةُ): ٢٢٠/١،

٥٤١، ٤٩٢، ٢٥٨، ٦٤/٢، ٢٥٦، ٢٥٥

- مَوَّلَ (المَالُ) وَ(المَلَانِيْلَةُ): ٣٠٢، ٢٩/٢

٤٤٥

- مَيَّطَ (مَاطٌ) وَ(أَمَاطٌ): ٤٢، ٤١/٢

- مَيَّلَ (المَيْلُ) وَ(المَيْلُ) وَ(المَيْلُ): ٢٧، ١٧/١

(النُّونُ)

- نَأَى (النَّأْيُ): ٤٩٨/٢

- نَبَأَ (النَّبِيَّةُ): ١١٦/١

- نَطَقَ (الْمِنْطَقَةُ): ٣٦٢، ١٦٥، ١٦٤/١
 - نَضَضَ (النَّاضِ): ٢٨٨/١
 - نَعَسَ (الثُّعَاسُ): ١٤٥/١
 - نَعَمَ (نَعَمٌ) و(نَعِمٌ) و(نَعِمٌ) و(نَعَمٌ) و(النَّعَمُ) و(النَّعَامَةُ): ٣١٩، ١٨٤، ١٤٣، ٦٣/١
 ٥٤٤، ٢٠٤/٢، ٣٥٦، ٣٥٦
 - نَعَيْتُ (الْمَيْتُ): ٢٥٦/١
 - نَفَثَ (النَّفْثُ): ٤٨٤/٢
 - نَفَّحَ: ٤٧٠/١
 - نَفَّدَ: ٤٠٣، ٤٠٢/١
 - نَفَّدَ (يَنْفُدُ): ٣٤٤/٢
 - نَفَّرَ (يَنْفِرُ): ٤٥٤/١
 - نَفَسَ (النَّفَاسُ) و(النَّفْسُ): ٨٩، ٨٨/١
 ٥٥، ٥٤/٢، ٤٥٩، ٩٠
 - نَفَقَ (المُنَافِقُ) و(النَّافِقَاءُ): ٢١٨، ٦٠/١
 - نَفَلَ (النَّفْلُ): ١٧، ١٤، ١٣/٢
 - نَقَبَ (الْأَنْقَابُ) و(النَّقَابُ): ٣٦٣/١
 ٤٢١/٢
 - نَقَدَ: ٢٢٢، ١٨٩/١
 - نَقَرَّ (النَّقِيرُ): ٨٧/٢
 - نَقَصَ: و(أَنْقَصْتَهُ): ٥٣٩، ٥٣٨، ٧٨/٢
 - نَقَعَ (النَّقِيعَةُ) و(النَّقِيعَةُ): ٢٦١، ١١٦/٢
 - نَقَلَ (المُنْقَلَةُ): ٣٦٥/٢، ١٤٣، ١٤٢/١
 ٣٧٠

- نَسَقَ (النَّسِقُ): ٧٧/٢
 - نَسَكَ (نُسُكٌ) و(نُسُكٌ) و(النَّسِيكَةُ): ٤١٣/١
 ٦٨/٢، ٤٢٨
 - نَسِيَ (النَّسِيَانُ): ٤٦٥، ٢٩/١
 - نَشَأَ و(أَنْشَأَ): ٣٨٧، ٣٨٦، ٢٢٣/١
 - نَشَبَ: ٤٣٨/٢، ٢٣٦/١
 - نَشَدَ و(أَنْشَدَ) و(نَشَدْتُكَ) و(أَنْشَدْتُكَ) و(نَاشَدَ) و(النَّاشِدُ): ١٣٦، ١١٧، ٣٤/٢، ١٣٦/١
 - نَشَرَ (النُّشُورُ): ١٧٧، ١٧٦/١
 - نَشَشَ (النَّشُّ) و(النَّشِيشُ): ٢١٨، ١١٤/٢
 - نَشَطَ (الْمُنْشَطُ): ١٠/٢
 - نَشَقَ (الِاشْتِشَاقُ): ٤٣/١
 - نَصَبَ (النَّصَبُ): ٢٧٤/١
 - نَصَحَ (النَّاصِحُ): ٥١٤، ٥١٣/٢
 - نَصَصَ (النَّصُّ): ٤٤١، ٤٣٩/١
 - نَصَعَ: ٤١١/٢
 - نَصَلَ (النَّصْلُ): ٢٣٧/١
 - نَصَى (النَّاصِيَةُ): ١١٦/٢
 - نَضَحَ: (النَّضْحُ): ٢٩٦، ٩٣، ٩١، ٧٩/١
 ٢٦٤، ٢٠٦/٢، ٣١٢
 - نَضَخَ: ٧٩/١
 - نَظَرَ (النَّظْرَةُ) و(أَنْظَرْتُكَ) و(النَّظْرَةُ) و(أَنْظَرْتُ): ٢٠١، ١٨٨/٢، ١١٩، ١١٨، ١١٧/١

٤٤٠، ٤٣٩، ٢٨٧، ٢٨٦، ١١٣، ٤٨/٢، ٩٦
 - هَجَنَ (الهِجِينُ): ٢٢/٢
 - هَدَأَ: ٣٢/١
 - هَدَبَ (الْهَدْبَةُ): ١٠٢/٢
 - هَدَمَ (صَاحِبُ الْهَدَمِ) (هَدَمٌ) (هَدَمٌ): ١٥٤/١،
 ٢٦٤
 - هَدَى (الْهَدْيُ) (وَالْهَدْيِيُّ) هَدَى وَأَهْدَى:
 ٤٢٣، ٤٠٢، ٣٧٩، ٣٧٨/١
 - هَرَجَ (الْهَرَجُ): ٢٤٤/١
 - هَرَسَ (الْمِهْرَاسُ): ٩٠/٢
 - هَرَقَ (يَهْرَقُ) (وَأَرَقَ) (وَأَهْرَقَ): ٤٥٥/١،
 ٢٥٤/٢
 - هَرَمَ (الْهَرَمَةُ): ٢٩٢/١
 - هَرَوَ (الْهَرَوِيَّةُ): ٢١٤/٢
 - هَزَلَ (وَأَهْزَلَ): ٤٧٣/٢
 - هَشَمَ (الْهَاشِمَةُ): ٣٧٠/٢
 - هَلَّلَ (الْإِهْلَالُ): ٤١٨، ٣٦٥/١
 - هَلَمَ (هَلَمٌ): ٢٥٤/١
 - هَمَزَ (هَمَزَاتٌ) (وَهَمَزَةٌ): ٤٩٢/٢
 - هَمَمَ (الْهَوَامُّ): ٤٦٤/١
 - هَنَأَ (الْهِنَاءُ): ٤٧٥، ٤٧٤/٢
 - هَاءَ (هَاءٌ أُنَاذًا): ٣٧٣/٢
 - هَوَى (وَأَهْوَى): ١٨٣/١
 - هَيْتَ (هَيْتَ تَهَيْتَانًا): ٢٩١/٢

- نَقَمَ (يَنْقَمُ): ٣٨٢/٢
 - نَقَى (النَّقْيُ): ٥٢١، ٤٤٤/٢
 - نَكَبَ (الْمَنَابِ) (وَنَكَّبُوا): ٣٠٢، ١٣٢/١
 - نَكَّحَ (الْمَنَاحِجُ): ١٥/٢
 - نَكَرَ (مُنْكَرٌ وَنَكِيرٌ): ٢١٨/١
 - نَكَلَ (يُنْكَلُ) (يُنْكَلُ) (وَالنَّكَالُ): ٢٤٠/٢،
 ٣٨٥/٢، ٢٧٠
 - نَمَرَقَ (النَّمَارِقُ) (وَالنَّمْرَقَةُ): ٥٠٥/٢
 - نَمَطَ (النَّمَطُ) (وَالنَّمَاطُ): ٥٠٦/٢، ٤٢٦/١
 - نَمَلَ (الْأَنْمَلَةُ): ٣٧٠/٢
 - نَمَى (وَنَمَى) (وَالنَّمَاءُ): ٣١٤/٢، ١٨٧/١
 - نَهَرَ (نَهْرٌ) (وَنَهْرٌ): ٦/٢
 - نَهَزَ (نَاهِزٌ): ١٨٢/١
 - نَهَسَ (النُّهْسُ): ٤١٦/٢
 - نَهَكَ (وَأَنْتَهَكَ) (وَالنَّاهِكُ): ٤٧٥، ٤٣٧/٢
 - نَهَمَ (النَّهْمَةُ): ٥٢١/٢
 - نَوَّأَ (النَّوَاءُ) (وَالنَّوَاءُ): ٨/٢، ٢٢٢/١
 - نَوَّبَ (النَّابُ) (وَالْإِنَابَةُ): ٦٣، ٦٢/٢، ٢٤٤/١
 - نَوَّرَ (النَّائِرَةُ) (وَالنَّارُ): ٣٨١، ٢٧، ٢٦/٢
 - نَالَ (النَّيْلُ): ٢٨٣/١
 - نَوَى (النَّوَاءُ) (وَأَنْتَوَى): ١٥٣، ١١٤/٢
 ٢١٧
 (الْهَاءُ)
 - هَجَرَ (التَّهْجِيرُ) (وَالْهَاجِرَةُ): ٩٥، ٢٦/١

- وَرَقَ (الرِّقَّةُ) وَ(الْوَرِقُ): ٢٧٩، ٢٩٢/١
 ٢٢٤، ٣٣٧، ٣٠٥/٢
 - وَرَى (التَّوْرَةَ): ١٣٦/١
 - وَزَعٌ وَ(يَسْرَعُ) وَ(الْأَوْزَاعُ) وَ(الْوِزَاعُ):
 ٤٦٧، ١٤١/١
 - وَسَدَ (الْوِسَادَةُ): ١٤٦/١
 - وَسَطَ (الْوَسْطُ) وَ(الْوَسْطَى): ١٦٠/١،
 ٣٤٢، ١٣٨/٢، ٣٥١، ٣٥٠
 - وَسَقَ (الْوَسْقُ): ٢٧٦/١
 - وَسَمَ (الْوَسْمُ): ٣١٩/١
 - وَسَحَ (التَّوْسِيحُ): ١٦٣/١
 - وَسَكَ (يُوسِكُ): ٥١٠، ٤٧٤/٢
 - وَصَّوَصَ (الْوِصْوَصَةُ): ٣٦٣/١
 - وَصَّى وَ(أَوْصَى): ٢٨٦/١
 - وَضُوءَ (الْوُضُوءُ): ٦١، ٤٤/١
 - وَضَحَ (المُوضِحَةُ): ٣٧٠، ٣٦١/٢
 ٣٤٩/٢
 - وَضَرَ (الْوَضْرُ): ٤٧٢/٢
 - وَضَعَ (الْوَضِيعَةُ): ٢٢٧/٢
 - وَعَكَ (الْوَعْكُ): ٤٨٠، ٤١٧، ٤١٦/٢
 - وَعَى وَ(أَوْعَى): ٣٦١/٢، ٢٣٤/١
 - وَعَدَ وَ(تَوَاعَدَ): ٣٩٣/١
 - وَفَرَ (الْوَفْرَةُ): ٤٥٥، ٣١٤/٢
 - وَقَّتَ (مَوْقُوتٌ): ٢١/٢

- هَيْفَ (الهِيفَاءُ): ٢٩٢/٢
 - هَيْمَ (الْهَامَةُ): ٤٧٦/٢
 (الْوَاوُ)
 - وَأَيَّ (الْوَأْيُ): ٢٢٩، ٤١/٢
 - وَبَأَ (الْوَبَاءُ): ٩٠/٢، ١٥٨، ١٥٧/١
 - وَبَرَ (الْوَبْرَةُ) وَ(الْوَبْرُ): ٤٧٧، ٢٨/٢
 - وَتَرَ (الْوَتْرُ) وَ(الْوِتْرُ) وَ(المُوتَرَةُ):
 ٤٧٧/٢، ٣٥٢، ٣٣٨، ٢٨، ٢٧/١
 - وَتَنَ (الْوَتْنُ) وَ(الْأَتْنُ) وَ(وَاتِنَةٌ): ٢٠١/١،
 ٣٠٦/٢
 - وَجَبَ (الْوُجُوبُ) وَ(المُوجِبَةُ): ٢٦٣/١،
 ٢٢٢/٢
 - وَجَدَ (الْوَجْدُ): ٣٢٧/١
 - وَجَعَ (الجَّعَةُ): ٨٣/٢
 - وَجَهَ (الْوَجْهُ) وَ(وَجَاهُ) وَ(نُجَاهُ): ٢٠٩/١،
 ٤٢٨، ٢١٠
 - وَحَى (الْوَحْيُ) معانيها: ٢٣٢/١
 - وَخَى (التَّوْحَى): ١١٧/١
 - وَدَدَ (وَدَّانُ): ٣٩٥/١
 - وَدَعَ (التَّوَدِيعُ): ٤١٣، ٤١٢/١
 - وَدَى (يَدِي) وَ(الْوَدْيُ): ٦٩، ٦٧، ٦٦/١،
 ٤٠٤/٢، ٤٦٢
 - وَرَسَ وَ(أُورَسَ) (مُورِسٌ) وَ(الْوَرَسُ):
 ٧١/٢، ٣٦٠/١

- وَقَدْ تَوَقَّدَ: ٩٨/٢
- وَقَسَى (الْأَوْقِيَّةُ) وَ(التَّقْوَى): ٢٧٩/١، ٥٢٩/٢
- وَكَأ (الْوِكَاءُ): ٤٦٧، ٢٧٥/٢
- وَكَدَّ: ٨٠/٢
- وَكَرَّ (الْوَكْرَةُ): ١١٦/٢
- وَلَجَّ (يَلْجُ): ١٩٣/٢
- وَلَدَّ (الْوَلْدَةُ) وَ(الْوَلْدُ): ٣٦٤، ١٠٣/٢
- وَلَمَّ (أَوْلَمَ) (الْوَلِيمَةُ): ١١٥/٢
- وَلِيَّ (الْوَلَاءُ): ٣٤٢، ٣٣١، ٣٢٥/٢
- وَمَا وَ(أَوْمَى) وَ(أَوْبَى): ١٩٨/١
- وَهَمَّ مَعَانِي (الْوَهْمُ): ١٢٨/١
- وَجَّحَ (الْوَيْحُ): ٤٨٣/٢
- وَجَلَّ وَجَلَّ وَوَيْحَ: ٤٢٤، ٤٢٣/١
- (الْبَيَاءُ)
- يَتَمَّ (الْيَتِيمُ): ٢٨٥، ٢٨٤/١
- يَسَرَ (أَيْسَرَ) وَ(يَسِيرًا) وَ(الْمَيْسِرُ) (مَيَاسِرَةٌ): ٢٠٨، ٢٠٧، ٣٦/٢، ٣٨٧، ٣٣٨/١
- يَفَعَّ (الْيَفَاعُ) وَ(الْيَفْعَةُ): ٢٨٣/٢
- يَمَمَّ (الْيَتِيمُ): ٨٥/١
- يَمَنَ (يَمَانِي) وَ(يَمِينِي) وَ(الْيَمِينُ): ٣٧٣/١، ٧٤/٢، ٤٣٢، ٤١٠

٨ - فهرس الكتب المذكورة في المتن

- إحياء علوم الدين للغزالي : ٤٤٧/١
- أخبار مكة للفاكهي : ٤١٨/٢
- الأفعال : ٨٢/١ = ويراجع : صاحب الأفعال في فهرس الأعلام
- الألفاظ ليعقوب بن السكيت : ٧٧/١
- البارع لأبي علي القالي : ٣٩٦/١
- تفسير سخنون : ٢٢٤/١
- التلقيح للمازري (تقويم اللسان وتلقيح الجنان) لابن مكي الصقلي : ٧٦/١
- التمهيد لابن عبد البر : ١٦١/١ ، ٢٥٣
- تبيينهات الوقسي؟! كذا : ٢٥٣/٢
- جمهرة اللغة لابن دريد : ١٦/٢ ، ٢٨٧ ، ٦٧/١
- الدلائل في غريب الحديث لقاسم بن ثابت السرقسطي : ١٩٦/٢ ، ٣٦٤/١
- شرح الموطأ للداودي : ٦٠/٢
- الصحيحين : ٢٦٢/٢ ، ١٥٧/١
- صحيح مسلم : ٢٦٤ ، ١٨٤/٢
- العتبية : ٤٤٦/٢
- العلل والشواهد لعلي بن المديني : ٣٦٩/١
- العين (نسخة العتبية) : ٣٠/١ ، ٣٣ ، ٦٧ ، ٦٨ ، ٧٢ ، ١٠٤ ، ١٠٧ ، ١١٧ ، ١٢٢ ، ١٢٧ ،
١٩١ ، ٢٣٨ ، ٢٩٤ ، ٣١٨ ، ٣٨٥ ، ٣٩٦ ، ٤٦٢ ، ١٠٧/٢ ، ١٢٤ ، ٢٠٠ ، ٢١٥ ، ٢١٩ ، ٢٦٥ ،
٢٩٢ ، ٣٣٣ (نسخة من تقييد ابن التائي) ، ٣٧٤ = ويراجع (صاحب العين) في فهرس الأعلام
- غريب الحديث لأبي عبيد : ٢٥١ ، ٢٤٨/٢
- الغريب المصنف لأبي عبيد القاسم بن سلام : ٦٧/١

- الغرْبَيْنِ لِلْهَرَوِيِّ: ١/ ٨٠، ٢/ ٢٦٢، ويُراجِع: (صاحبُ الغرْبَيْنِ) في فهرس الأعلام
- الفَصِيحُ لثَعْلَبٍ: ٢/ ١٢٢، ٤٣٧
- الكامل للمبرد: ١/ ٦٩
- الكبير (كتابُ المؤلَّفِ المُختارُ الجامعُ بَيْنَ المُنتقى وَالاستذْكارِ): ١/ ٢١٥، ٢٧٤، ٣٢١، ٣٢٥، ٤١٢، ٤١٣، ٧٧/٢، ١٣٢، ١٤٢، ١٧٠، ١٧٩، ١٨٠، ١٨٣، ٢٣٩، ٢٥٠، ٢٦٤، ٣٨٥، ٣٩٢، ٤١٥، ٤٣٥، ٤٣٩، ٤٥٨، ٤٧١، ٤٨٦، ٥٠١، ٥٢٣، ٥٣٩
- كتابُ أبي زَيْدٍ؟: ١/ ٣٥٦
- لَحْنُ العَامَةِ لأبي حَنِيفَةَ الدَّيْنَوَرِيِّ: ١/ ٢٥٣
- المَرْزِيَّةُ: ٢/ ٤٤٦
- مَعَانِي القرآنِ لِلزَّجَّاجِ: ١/ ٩٩
- المَقْصُورُ والمَمْدُودُ لأبي عليِّ القَالِي: ١/ ٣٧٦
- المُنتقى لأبي الوليد الباجي: ٢/ ٣٥٢
- «المُنْتَظَم» لِكُرَاعٍ: ٢/ ١٨٢
- المَوْطَأُ: ١/ ٢٨، ١٠٣، ١٢١، ١٢٥، ١٦٠، ١٩٧، ٢١٦، ٢٥٢، ٢٥٨، ٢٨٩، ٣١٤، ٣٢٧٧، ٣٢٨، ٣٣٢، ٣٣٦، ٣٩٦، ٤١٥، ٤١٦، ٤٦٢، ٤٦٦، ١٢/٢، ٧١، ١٠٣، ١١٧، ١١٥، ١٨٢، ١٩٠، ٢٠٦، ٢١٢، ٢٢٠، ٢٣٨، ٢٤٢ (روايتي المُقَيَّدَة من كتابي)، ٢٤٩، ٢٥٦، ٢٦٢، ٣٠٦، ٣٢٠، ٣٧٠، ٣٧٦، ٣٩٥، ٤٧٢، ٤٩٢، ٥٣٤
- النَّاسِخُ والمَنْسُوخُ لأبي جَعْفَرِ النَّحَّاسِ: ٢/ ١٥٧
- نَوَادِرُ ثَعْلَبٍ (مَجَالِسُ...): ١/ ٤٧٠
- يومٌ وليلةٌ لأبي عُمَرَ الرَّاهِدِ: ١/ ٣٣٥

٩ - فهرس الأعلام

- الأَخْفَشُ الأَوْسَطُ (سعيد بن مسعدة): ١٩/١،
 ٣٢، ٥٠، ٣٥٩، ٣٦١، ٤٠٩، ٤٦١، ٤٩٨/٢،
 ١٣٠، ١٦٥، ١٦٦، ١٧٣، ٣٤٨، ٣٥٥، ٣٥٧،
 ٤٥٣، ٤٠٠
 - ابنُ أذْيَنَةَ (الشَّاعِرُ): ١٧١/١
 - الأَزْهَرِيُّ (أحمد بن مُحَمَّدٍ): ١/١، ٨٠، ١٢٧،
 ٣٤٥، ٣٥٩، ٣٧٤، ٣٨٥، ٣٩٨، ٤٤٤،
 ٤٦٣، ٤٦/٢
 - إسماعيلُ القَاضِي: ١٨/٢، ٩٧
 - إسحاق بن راهوية: ١/١، ٤١٧
 - الأسودُ بنُ يَزِيدَ: ١/١، ٤٠٦
 - أسِنْفَعُ جُهَيْنَةَ: ٢/٢، ٢٩٥
 - الأشعثُ بنُ قَيْسٍ: ٢/٢، ١٩٢
 - أَشْهَبُ: ٢/٢، ٥١٣
 - أَصْبَغُ: ١/١، ٤٣٤
 - أبو الأَصْبَغِ بنُ سَهْلٍ: ٢/٢، ٢٦٢
 - الأَصْمَعِيُّ (عبد المَلِكِ بن قُرَيْبٍ): ١/١، ٤٤،
 ٦٥، ٨٢، ١٠٧، ١٣٩، ١٥٧، ١٥٨، ٢٠١،
 ٢١٣، ٢٢١، ٢٥١، ٢٧١، ٢٩٨، ٣٠١، ٣٠٦،
 ٣١١، ٣٥٧، ٣٦٩، ٣٩٦، ٣٩٨، ٤٠٢، ٤١١،
 ٤٢٣، ٤٧٠، ٤٧٠/٢، ١٩، ٣٨، ٤٢، ٥٩، ٦٧، ٩٠،
 ١٢٣، ١٦١، ١٦٧، ١٧٠، ١٨٠، ١٨٧، ١٨٩،

(الألف)

- أَدَمُ (عَلِيهِ السَّلَامُ): ١/١، ٣٨٠، ٣٩٠/٢، ٤٩٢
 - أَبَانُ بنُ عُثْمَانَ: ١/١، ٣٨٩، ٥١، ٣٢٦/٢، ٣٣٣
 - إِبْرَاهِيمُ (عَلِيهِ السَّلَامُ): ١/١، ٣٨٠، ٤٠٥،
 ٤٠٨، ١٥٢/٢
 - إِبْرَاهِيمُ الحَرَبِيُّ = الحَرَبِيُّ
 - إِبْرَاهِيمُ بنُ السَّرِيِّ الرَّجَاجِ = الرَّجَاجِ
 - إبراهيم بن عرفة = نبطويه
 - إِبْرَاهِيمُ بنُ هَرَمَةَ = ابنُ هَرَمَةَ
 - الأَبْهَرِيُّ (أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدٍ): ١/١، ٦٩
 - الأَثْرَمُ (أحمد بن مُحَمَّدٍ): ١/١، ٧٤، ١٦٩
 - ابنُ الأَجْدَعِ الهَمْدَانِيُّ: ٢/٢، ٥٧
 - أحمدُ بنُ حَنْبَلٍ: ١/١، ٧٤، ٤١٧، ٦٨/٢،
 ١١٤، ٣٧٢، ٤٨٩
 - أحمدُ بنُ عُبَيْدٍ: ١/١، ٣٠٦
 - أحمدُ بنُ المُعَدَّلِ: ٢/٢، ٤٢٢
 - ابنُ أَحْمَرَ (عَمْرُو بنُ . .): ٢/٢، ٤٤٧
 - الأَحْمَرُ (اللُّغَوِيُّ): ٢/٢، ٥٠٩
 - الأَخْفَشُ (أحمد بنُ عمران): ١/١، ٩٠، ١٥٤،
 ١٦٢، ١٦٣، ٣٩١، ٤٨١/٢، ٤٨٢، ٥٠٩
 - الأَخْفَشُ الأكبر (عبد الحميد): ١/١، ١١، ١٢،
 ١٣

- الأَمْوِيُّ (مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ): ٢٤٨/٢، ٦٧/١

- أُمِّيَّةُ بْنُ أَبِي الصَّلْتِ: ١٣٥/١، ١٧١، ١٧٢

٢٩٨، ٩٧، ٥٢/٢

- ابنُ الأَنْبَارِيِّ (مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ): ١١٥/١

١٨٧، ١٨٩، ١٩٥، ٢٢٤، ٢٥٤، ٣٠٦

٣٤٣، ٤٢٢، ١٧/٢، ٤٤، ١٠٦، ١٢١

٤٧٧، ٤٧٢، ٣٤١

- أنسُ بنُ مَالِكٍ: ١١٥/٢، ١٧٨، ٥٥/١

- الأَنْصَارِيُّ: ٣٨٢/٢

- أَوْسُ بْنُ حَجْرٍ: ٢١١، ٩/٢

- أَوْسُ بْنُ الصَّامِتِ: ١٣٠، ١٢٩/٢

- أَبُو أَوْفَى: ١٩٠/١

- أَبُو أُوَيْسٍ: ١٠٩/٢

- أَبُو أَيُّوبَ: ٣٥٦/١

- أَيُّوبُ: ٤٦٥/١

- ابنُ الأَيْهَمِ التَّغْلِبِيُّ: ٤٢٢/٢

(البَاءُ)

- البَاجِيُّ = أَبُو الْوَلِيدِ الْبَاجِيُّ

- بَادِنَةُ بِنْتُ غَيْلَانَ، أَوْ (بَادِيَّةُ): ٢٩٢/٢

- البُخَارِيُّ (الإمامُ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ):

١٥٣/١، ١٦٥، ٢٣١، ٣٢٨، ٣٣٧

١٦/٢، ١٠٩، ١٥٢، ١٥٣، ٤٧٧

- بُرْدُ (اسمُ غُلامٍ): ٢٢٢/٢

- بَشْرُ بْنُ أَبِي خَازِمٍ: ٨/٢، ٩/١

٢٠٣، ٢٣٧، ٢٤٥، ٢٥١، ٢٦٨، ٢٩٦

٣٢١، ٣٧٨، ٣٧٩، ٣٩٨، ٤٢٢، ٤٨٠

٥٠٧، ٥٠٨، ٥١٤، ٥٤٧

- الأَصْبَلِيُّ (عبداللهُ بنُ إبراهيمَ): ١٠٩/٢

١٤٩، ١٥٢، ٣٠٦، ٣٨٦، ٥٣٥

- الأَضْبَطُ بْنُ قُرَيْعٍ: ٢٠٤/١

- ابنُ الإِطَنْبَاقِيِّ: ٣١٠/٢

- ابنُ الأَعْرَبِيِّ (مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ): ٨٩، ٦٨/١

٢٤٧، ٢٥٣، ٣٣٤، ٤١٠، ٤٥٦، ٥٩/٢

٨٨، ١٠٧، ١٥١، ١٧٦، ٢٧٧، ٢٩٧

٣٤٩، ٣٩٢، ٣٩٢، ٥٠٤

- أَعْشَى بَاهِلَةَ: ٣٧٥/١، ٩/٢، ٤٨٧

- الأَعْشَى (مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى): ٧٣/١، ٤٣٠/٢

٤٧٤، ٤٣٠/٢

- الأَعْشَى (مَيْمُونُ): ١٣٤، ١٣٥، ٥٢/١

١٨٩، ٢٣٨، ٤٥٥، ٦/٢، ٢٠، ٥٨، ١٢٦

١٣٦، ٢٥٠، ٤١٤، ٤٦٥، ٤٦٩، ٥٣٢

- أَعْشَى هَمْدَانَ: ٥/٢

- الأَعْمَشُ: ١١٩/١

- أَمْرُؤُ الْقَيْسِ (الشَّاعِرُ): ١٦/١، ٦٦، ٧٩

١١٧، ٣١٤، ٣٢٩، ٣٣٩، ٣٩٠، ٤٠٩

٤٦٣، ٢٠/٢، ١٠٢، ١٦٤، ٢٤٠، ٢٧٤

٤٠١، ٤١٤، ٤٤٥، ٤٦٣، ٤٩٥

- الثَّعَالِبِيُّ: ١٨٦/٢
 - ثَعْلَبٌ (أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى، أَبُو الْعَبَّاسِ):
 ١٤٣، ١٣٢، ١٢٢، ١٢١، ١١٠، ٧٢/١
 ٢٣٨، ٢٤٣، ٣٧١، ٤٧٠، ٩٣/٢، ١١٥،
 ١٢١، ١٢٢، ١٣٠، ١٣٨، ٥٠٤، ٥٣٨،
 ٥٤٥

(الجبين)

- جَابِرُ بْنُ سَمْرَةَ: ١٤٢/١
 - جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: ١٦٣/١، ٢٥٠، ٤٧/٢،
 ١٨٤
 - جَبْرِئِيلُ (عليه السلام): ٧/١، ٥٣، ١٦٢،
 ٤٩٢/٢، ٣٨٠

- ابْنُ جُبَيْرٍ: ١٠٦/١
 - جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ: ١٧٦/١
 - جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيُّ: ٢٤٢/١
 - جَرِيرُ بْنُ عَطِيَّةَ (الشَّاعِرُ): ٢١٢/١، ٤/٢،
 ٢٧، ٣١، ٧٦، ١٧٢، ٢٥٧، ٣٦٢، ٤٧١،
 ٥١٦، ٥٢٤، ٥٤٣

- أَبُو جَعْفَرٍ الدَّائِدِيُّ = الدَّائِدِيُّ
 - أَبُو جَعْفَرٍ (القَارِيءُ): ٢٥٧/١
 - ابْنُ جُنَيْ (أَبُو الْفَتْحِ عُمَانُ): ٤٧/١، ٣٩٥
 - الْجُوَيْنِيُّ (أَبُو الْمَعَالِي عَبْدِ الْمَلِكِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ):
 ٣٢٧/١
 - جِهَنَّمُ (اسمُ رَجُلٍ): ٥٣١/٢

- بَشْرُ بْنُ سَعِيدٍ: ٣١٠/١
 - الْبَكْرِيُّ = أَبُو عُبَيْدِ الْبَكْرِيِّ
 - أَبُو بَكْرٍ بْنُ شَاذَانَ: ٢٧٨/٢
 - أَبُو بَكْرٍ الصَّدِيقُ (الْخَلِيفَةُ): ١٩٥/١، ٢٦٧،
 ٤١/٢، ٣٢١

- أَبُو بَكْرٍ: ١٣٢/١
 - ابْنُ بَكَيْرٍ: ٣٠١/١، ١٩/٢، ٣٠٧، ٤١٣،
 ٥٣٦، ٥١٣، ٤٧٧
 - بِلَالُ بْنُ الْحَارِثِ: ٢٨٣/١
 - بِلَالُ بْنُ رَبَاحٍ: ١٠٢/١
 - الْبُونِيُّ (مَرْوَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ): ٢٤/١
 - بُتَيْعٌ: ٢٥٦/١

- التَّرْمِذِيُّ (صَاحِبُ الْجَامِعِ): ٢٦٢/٢، ٢٦٣
 - أَبُو تَمَّامٍ (الشَّاعِرُ) حَبِيبُ بْنُ أَوْسٍ: ٢٣٩/٢
 (النَّاءُ)

- تَمِيمُ بْنُ أَبِي بِنِ مِقْبِلٍ (الشَّاعِرُ): ٣٦١/١
 - تَوْبَةُ: ١٧٠/١، ٣٥٥
 - التَّوَزِيُّ: ٢٨٠/٢

- ابْنُ التَّيَّانِيِّ (تَمَّامُ بْنُ غَالِبٍ): ٦٨/١، ٢٠٠/٢،
 ٣٣٣

(النَّاءُ)

- ثَابِتُ (السَّرْفُطِيُّ): ٣٩٨/١، ١٩٦/٢،
 ٤٨٤، ٢٦٨
 - ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ: ١٣٣/٢

١٥/١، ٢٩٢، ٢٩٣، ٢٩٤، ٢٩٨، ٣١٢،
 ٣٣٠، ٣٣٢، ٤٣٣، ٢٢/٢، ٥٢، ١٦٥،
 ١٧٥، ١٨٣، ٢٣٢، ٢٤٩، ٢٦٢، ٣٧٥،
 ٣٢٥، ٤٢٥، ٤٣٣، ٤٤٦، ٤٨٢، ٥١٤،
 ٥٣٩
 - الْحَجَّاجُ: ١/٣٩٤، ٤٢٩، ٤٣٨، ٤٣٩،
 ٥٠٠/٢
 - أَبُو الْحَجَنَاءِ (الشَّاعِرُ): ٢/٢٧١
 - حُذَيْفَةُ بْنُ بَدْرٍ = الْخَطْفِيُّ
 - حُذَيْفَةُ: ٢/٤٥٧
 - أُمُّ حَرَامٍ: ٢/٣٥
 - الْحَرَبِيُّ (إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ): ١/٧٠،
 ٤٣١، ١٦/٢، ٣٤، ٣٧٣
 - حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ (الشَّاعِرُ): ١/٧١، ٩٦،
 ٢٢١، ٢٩٦، ٣٥٤، ١٤٣/٢، ٥٤٩
 - الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ: ١/١٧٧، ٤١٤، ٤٦٧
 - الْحَسَنُ بْنُ زَيْدٍ: ١/٣٧٦
 - حَسَنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْقَيْسِيِّ الْخَرَّازِيُّ: ١/٢٣،
 ١٢٥، ١٤٣، ٢٢٤، ٣٣٦، ٢٥٢/٢
 - أَبُو الْحَسَنِ (الْقَاضِي): ١/٤٥، ٣٩٩
 - الْحُطَيْبَةُ (الشَّاعِرُ): ١/١١٨، ٢٧٨، ٤١٢،
 ٢/٢٣١، ٤٠٩، ٤٣٤
 - حَفْصَةُ: ١/٣٣٩، ١٤٢/٢، ١٦١، ٢٧١،
 ٢٧٣

- جَزِيمَةُ الْأَبْرَشُ: ٢/٢٥١، ٢٥٢
 - ابْنُ جَرِيحٍ (عَبْدُ الْمَلِكِ): ١/٢٨٤
 - جَزَاءُ بْنُ سَعْدٍ: ٢/١٥٠
 - جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ: ١/١٩٤
 - أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ: ١/٤٤٩، ٢/٥٣٤
 - أَبُو جَعْفَرٍ النَّحَّاسُ = النَّحَّاسُ
 - جَمِيلٌ (بْنُ مَعْمَرِ الشَّاعِرِ): ٢/١٣٧، ٤٩٤
 - أَبُو جَهْمٍ بْنُ الْحَارِثِ: ١/٣٨٩، ٢/١٤٦
 - الْجَيْثَانِيُّ (أَبُو عَلِيٍّ): ٢/٢٦٢، ٢٧٤، ٥٠١
 - الْجَوْهَرِيُّ (أَبُو الْقَاسِمِ، صَاحِبُ «مَسْنَدِ
 الْمَوْطَأِ»): ١/٢٧٤، ٤٠٨، ٤٥٦
 - حَاتِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ الطَّرَابُلُسِيُّ = الطَّرَابُلُسِيُّ
 (الْحَاءُ)
 - أَبُو حَاتِمِ السَّجِسْتَانِيِّ (سَهْلُ بْنُ مُحَمَّدٍ):
 ١/١٥٨، ١٧٠، ١٥٨، ٣٣٧، ١٤/٢، ١٩،
 ٣٥، ٢٩٦، ٣٤١، ٤٠٢، ٤٨٠، ٥٠٧
 - الْحَارِثُ بْنُ الْحَكَمِ: ٢/٢٦١
 - الْحَارِثُ بْنُ وَعَلَةَ: ٢/٣٠٢
 - الْحَارِثُ بْنُ حِلْزَةَ: ٢/٩٩، ٣٢٥، ٣٣١،
 ٤٦٩
 - الْحَارِثُ بْنُ نَهْيَكٍ: ٢/٧١
 - ابْنُ حَبْنَاءَ = الْمُعْبِرَةُ بْنُ جَبْنَاءَ
 - ابْنُ حَبِيبِ الْبَعْدَايِيِّ = مُحَمَّدُ بْنُ حَبِيبٍ
 - ابْنُ حَبِيبٍ (عَبْدُ الْمَلِكِ السَّلْمِيُّ) أَبُو مِرْوَانَ:

١٠/٢ - ابن أبي الحَقَيْقِ :
 الحَكَمُ بنُ مَرْوَانَ العَبْسِيُّ : ٢١١/٢
 حَمَادُ بنُ سَلَمَةَ : ٥٣٥/٢ ، ٦٥/١
 - ابنُ حَمْدَيْنَ : ٥٣٤/٢
 - حَمْرَةَ (القَارِيءِ) : ١١٩/١
 - حَمْرَةَ بنُ مُحَمَّدِ الكِنَانِيِّ : ٢٢٥/١
 - حَمَلُ بنُ مَالِكٍ : ٣٦٧/٢
 - حَوَاءُ : ٢٩٠/٢
 - حَمِيدُ بنُ ثَوْرٍ (الشَّاعِرُ) : ٦٧/١ ، ٦٨
 ٣٧٥/٢ ، ٢٨٤
 - أَبُو حَمِيدِ السَّاعِدِيِّ : ٨٥/٢
 - أَبُو حَنِيفَةَ (الفَقِيهُ الإِمَامُ) : ٥١/١ ، ٢١٤
 ٤٨٩/٢
 - أَبُو حَنِيفَةَ اللُّغَوِيُّ (الدَّيْنَوَرِيُّ) : ٢٥٣/١ ،
 ٣٦٠ ، ٣١٨ ، ٣١٥ ، ٣١٣
 - حَوَاءُ : ٣٨٠/١
 (الخَاءُ)
 - خَالِدُ بنُ يَزِيدَ بنِ مُعَاوِيَةَ : ٣٩٤/١
 - خَالِدُ : ٤٢٩/١
 - خَارِجَةُ (زَوْجَةُ أَبِي بَكْرٍ) : ٢٦٩/٢
 - خَاقَانُ : ٢٥٦/١
 - أَبُو خَرَّاشِ الهُدَلِيِّ : ٣٨٩ ، ٣٦٧/٢
 - الخُسَيْبِيُّ : ٢٦١/٢
 - الخَطَّابِيُّ (حَمْدُ بنُ مُحَمَّدٍ) أَبُو سَلِيمَانَ :

٨٩/١ ، ١٤٧ ، ١٦١ ، ٣٢٨ ، ٣٦٩ ، ٣٧١ ،
 ١٥١/٢ ، ١٨٢ ، ٢٧٩ ، ٤٩٥ ، ٥٤٧ ، ٥٤٩
 - الخَطْفِيُّ (جَدُّ جَرِيرٍ) حَدِيثُهُ بنُ بَدْرِ :
 ٥١٦/٢ ، ٥١٧
 - الخَلِيلُ بنُ أَحْمَدَ الفَرَاهِيدِيِّ : ١١/١ ، ٤٤ ،
 ٥٠ ، ٥٦ ، ٦٥ ، ٧٢ ، ١٠٤ ، ١٠٧ ، ١٥٦ ،
 ١٩٧ ، ٢٤٣ ، ٢٥١ ، ٢٧٠ ، ٢٨٦ ، ٣٢٠ ،
 ٣٦٥ ، ٣٧٣ ، ٤٠١ ، ٤٠٩ ، ٤١٥ ، ٤٢٤ ،
 ٤٢٧ ، ٤٥٠ ، ١٩/٢ ، ٥٩ ، ١٠٨ ، ١١٠ ،
 ١٢٣ ، ١٤٢ ، ١٥٤ ، ١٥٦ ، ١٦٣ ، ١٧١ ،
 ١٧٨ ، ١٩٥ ، ٢١٦ ، ٤١٣ ، ٤٥١ ، ٥٠٤ ،
 ٥١٦ ، ٥٤٩ ، ويراجعُ (صاحب العين)
 - الخَنْسَاءُ (الشَّاعِرَةُ) : ٤٧٥/٢
 - خُنَيْسُ بنُ حُدَاقَةَ : ٩٦/٢
 - خَوْلَةُ بنتُ ثَعْلَبَةَ : ١٢٩/٢
 (الدَّالُّ)
 - أَبُو دَوَادِ الإِيَادِيِّ (الشَّاعِرُ) : ٨/١
 - الدَّارِقُطْنِيُّ : ١٥٧/٢
 - ابنُ دَارَةَ : ٢٤٣/٢
 - دَاوُدُ - عليه السَّلَامُ - : ١٩٤/١
 - دَاوُدُ بنُ الحُصَيْنِ : ١١٩/١
 - دَاوُدُ الظَّاهِرِيُّ الأَصْفَهَانِيُّ : ١٢٨/٢ ، ١٣٠ ،
 - الدَّأُوْدِيُّ (شَارِحُ المُوَطَّأِ) أَبُو جَعْفَرٍ : ٥٩/١ ،
 ٨٢ ، ١١٠ ، ١٤٦ ، ١٥٢ ، ١٥٥ ، ٢٨٩ ،

(الرّاء)

- رُوْبَةُ بِنُ الْعَجَّاجِ : ٤٨٧ ، ٤٠٦ ، ٣٩ / ٢
- الرَّاعِي التَّمِيرِيُّ الشَّاعِرُ (عَبِيدُ بِنُ حُصَيْنٍ) :
٤٩٧ ، ١٢٤ ، ٤٧ / ٢ ، ٤٢٩ ، ٣٠٧ ، ٣٠٥ / ١
- الرَّبِيعُ بِنُ ضَبْعِ الْغَزَارِيِّ : ٢٤٧ / ٢
- رَبِيعَةُ : ٣٢٧ / ٢
- أَبُو رِفَاعَةَ بِنُ قَيْسٍ : ٧٣ / ٢
- رَمْلَةُ بِنْتُ الرَّبِيعِ : ٣٩٤ / ١

(الزّاي)

- الزَّبَاءُ : ٢٥٢ ، ٢٥١ / ٢
- ابْنُ الزَّبْعَرِيِّ : ١٩٧ ، ٢١ / ١
- الزُّبَيْدِيُّ (مُحَمَّدُ بِنُ الْحَسَنِ) : ١٩٣ / ١ ،
٥١١ ، ٤٩٣ ، ٣٨٧ / ٢ ، ٣٩٨
- الزُّبَيْرُ : ٤٣٠ / ٢
- ابْنُ الزُّبَيْرِ : ٤٦٨ ، ٤٣٦ ، ٣٩٤ ، ٣٨٣ / ١
- الزُّجَاجُ (إِبْرَاهِيمُ بِنُ السَّرِيِّ) : ٩٩ ، ٧١ ، ٦٩ / ١
٥١٤ ، ١٦٩ ، ١٣٠ ، ٩٤ / ٢ ، ٤٠١ ، ٣٨٤
- أُمُّ زَرْعٍ : ١٤٢ / ٢ ، ٣٩٩ / ١
- زُقْرُ بِنُ الْحَارِثِ الْكِلَابِيِّ : ١٣٨ / ١
- ابْنُ أَبِي زَمْنِينٍ (مُحَمَّدُ بِنُ عَبْدِ اللَّهِ) : ١٦٦ / ٢ ،
٤٦٨
- زُهَيْرُ بِنُ حَرْبٍ : ٧٨ / ٢
- زُهَيْرُ بِنُ أَبِي سُلْمَى (الشَّاعِرُ) : ٥٧ / ١ ،
٤٥٠ ، ٢٩٦ ، ٢٤٩ ، ٢٠٣ ، ١٨٣ ، ١٣٣

٣٧٤ ، ٢ / ٢ ، ١٨٢ ، ٦٠

- أَبُو دَاوُدَ (صَاحِبُ السُّنَنِ) : ٣١١ ، ٧٤ / ١ ، ٤٣٠ / ٢
- الدَّجَّالُ : ٢٤٣ ، ٢٤٢ ، ٢١٧ / ١
- أَبُو دُجَانَةَ : ٤٢٥ / ١
- دِحْيَةُ الْكَلْبِيِّ : ٤٩٢ / ٢
- أَبُو الدَّرْدَاءِ : ٣٠٩ ، ٢٩٤ / ٢ ، ١٩١ / ١
- ابْنُ دُرُسْتَوَيْهَ (عَبْدُ اللَّهِ بِنُ جَعْفَرٍ) : ٩٣ / ٢ ، ١١٠ / ١
- دُرَيْدُ بِنُ الصَّمَةِ : ٤٧٥ ، ٢٢١ / ٢
- ابْنُ دُرَيْدٍ : ٣٥٧ ، ٣٣٤ ، ١٩٣ ، ١٨٠ / ١
١٦ / ٢ ، ٣٠ ، ٤٧ ، ١٠٥ ، ١٣٨ ، ١٨٦ ،
٥٣٣ ، ٤٩٣ ، ٤٩٠ ، ٤٢٦ ، ٣٠٦
- دُكَيْنُ الرَّاجِزُ : ٢٤٥ / ٢
- أَبُو دَلْفِ الْعِجْلِيِّ : ١٨٥ / ١
- ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ : ٣٣٥ / ١
- أَبُو ذُوَيْبِ الْهَدَلِيِّ : ٤١٨ / ٢
- أَبُو ذَرَّ (الصَّحَابِيُّ) : ٢٠٣ ، ١٩١ / ١
- أَبُو ذَرَّ الْهَرَوِيُّ = الْهَرَوِيُّ
(الدَّالُّ)

- ذُو الْبَجَادِينِ : ٩٥ / ٢
- ذُو الرَّمَّةِ (الشَّاعِرُ) : ٢٣٥ ، ٢٣٣ ، ١٨ / ١ ، ٢٤٣ ،
٢١٤ / ٢ ، ٤١٠ ، ٣٤١ ، ٣٠٢ ، ٣٠١ ، ٥٤٩ ، ٥٣١ ، ٣٠٤
- ابْنُ الرُّوَاسِيِّ : ٢٧٦ / ١

- ابن سِرَاجِ (عَبْدُ الْمَلِكِ بْنِ سِرَاجِ): ٣٤٥/١، ٢٤٣، ٢١٠، ١٤٦، ٦٧، ٣٦، ١٩/٢
 ٩٦/٢، ٣٩٨
 - الزُّهْرِيُّ: ٣٠٥، ٣٠٣/١
 - زِيَادُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ: ٢٣٧/٢
 - زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ: ٤٨/١
 - زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ: ٤١٦، ١٣٦/٢
 - زَيْدُ بْنُ الْخَطَّابِ: ٢٧٣/٢
 - أَبُو زَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ (سَعِيدُ بْنُ أَوْسٍ): ١٠٧/١، ٢٥٧، ٣٧٣، ٤٦١، ٣٨٨، ١٩/٢، ٢٥
 - أَبُو سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ: ٢٧٨، ٢٣١، ١٩٠، ١٧٠، ١٦٩، ١٢٣
 ٥٢٢، ٣٤٩، ٢٩٧
 - أَبُو زَيْدِ الْمَرْوَزِيِّ: ١٥٣/٢
 - ابْنُ أَبِي زَيْدٍ: ١٢٩/١
 - زَيْنَبُ بِنْتُ الطَّرِيفَةِ: ٢٧٢/٢
 - زَيْدُ بْنُ الصَّلْتِ: ٣٦٥، ٧٨/١
 (السين)
 - سَابِقُ الْبَرْبَرِيِّ: ٢٩٧/٢
 - سَالِمٌ: ١٦٣/٢
 - سَالِمٌ (في بيت شعر): ٤٥٢، ٣٧٦/٢
 - سَبَأٌ (اسْمُ رَجُلٍ): ٣٥٩/١
 - ابْنُ السَّحْمَاءِ: ٣٤/١
 - سَعِيمٌ (اسْمُ رَجُلٍ): ٣٤/٢
 - سُحْنُونُ: ٢٢٤، ١٦٤، ١٥٥/١
 - سُرَاقَةُ بْنُ جُعْشَمٍ: ١٩٢، ١٩١/٢
 - ابن سُرَاجِ (عَبْدُ الْمَلِكِ بْنِ سِرَاجِ): ٣٤٥/١، ٩٦/٢، ٣٩٨
 - ابن سُرَيْجِ الشَّافِعِيِّ (أحمد بن عمر): ٣٢٦/١
 - سَعْدُ بْنُ خَوْلَةَ: ٢٨٩، ٢٨٨/٢
 - سَعْدُ بْنُ مَالِكٍ: ١٣٣/٢
 - سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ: ٢٧٨، ١٨٣، ٨٩/٢
 - سَعِيدُ بْنُ أَوْسِ الْأَنْصَارِيِّ = أَبُو زَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ
 - سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ: ٢٧٠، ٢٢/١
 - سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ: ٥٤٧، ٣٧٢، ٢٠٩، ٢٠٦/٢
 - أَبُو سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ: ٥٠٣، ٤٦٨/٢
 - الشُّكْرِيُّ (أَبُو سَعِيدٍ): ٤٧٠/١
 - ابنُ السَّكَنِ: ١٠٩/٢
 - ابنُ السَّكَيْتِ = يَعْقُوبُ بْنُ إِسْحَاقَ
 - سَلْمَانُ الْفَارِسِيُّ: ٢٩٥/٢
 - سَلْمَةُ بْنُ الْأَكْوَعِ: ٥٤/٢
 - أَبُو سَلْمَةَ الْخَزَاعِيُّ: ١٥٧/٢
 - السَّلْمِيُّ: ٤٨٤، ٢٩٧/٢
 - أَبُو سُوَّارِ الْغَنَوِيِّ: ٥٢٢/٢
 - سُلَيْمَانُ - عَلَيْهِ السَّلَامُ -: ٣٥٩/٢، ٤١٩/١
 - سُلَيْمَانُ بْنُ خَلْفٍ = أَبُو الْوَلِيدِ الْبَاجِي
 - سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ: ٤٨٤/٢
 - السَّمْرَقَنْدِيُّ: ٥٣٥، ١٧٠/٢، ٢٤٩/١
 - ابنُ السَّيِّدِ (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ): ٤٩، ٢٩/١
 ١٢١، ١٢٥، ١٧٧، ٢٥٢، ٢٥٤، ٢٦٤

- أَبُو شَجْرَةَ السُّلَمِيِّ: ٤٦٨/٢ ، ٣٣٣ ، ٣٢٩ ، ٣٢٨ ، ٣١٥ ، ٢٧٦ ، ٢٧٦
 - شُرَيْحٌ: ١٠٤/٢ ، ٣٣٤ ، ٣٤٢ ، ٣٦٨ ، ٣٧٦ ، ٣٩٦ ، ٣٧/٢
 - ابْنُ شَعْبَانَ (مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ): ٤٣٥/١ ، ٤٣ ، ١٠٧ ، ١١١ ، ١٥١ ، ١٥٨ ، ١٦٢
 - شُعَيْبٌ: ١٥٣/٢ ، ٤٣٣ ، ٤٢٦ ، ٣٦٣ ، ٣٠٠ ، ١٩٥ ، ١٦٩
 - شَقِيقُ بْنُ سَلَمَةَ (أَبُو إِثْلٍ): ٣٥٨/٢ ، ٤٥٦ ، ٤٦٢ ، ٤٧٣
 - الشَّمَاخُ (الشَّاعِرُ): ٩/١ ، ٢٨٨ ، ١٠٨ ، ١١/١ ، ١٢ ، ١٤ ، ١٨ ، ٣٣ ، ٤٠ ، ٤٤ ، ٥٣ ، ٥٠
 - شَمْرٌ: ٢٩٦/٢ ، ٣٧٢ ، ٢٩٨/١ ، ٦٥ ، ١١٠ ، ١٥٧ ، ٢١٦ ، ٢٤٠ ، ٢٥٩
 - ابْنُ شُمَيْلٍ: التَّضَرُّ بْنُ شُمَيْلٍ ، ٣٥٢ ، ٣٤٨ ، ٣٤١ ، ٣٢٣ ، ٢٧٠ ، ٢٦٨
 - الشَّنْفَرِيُّ: ١١٣/٢ ، ٤٦١ ، ٤٥٦ ، ٤٢٣ ، ٤١٦ ، ٣٧٠ ، ٣٦١
 - ابْنُ شِهَابٍ: ٧٣/١ ، ٤٥٠ ، ٢٠٧/٢ ، ١٤٩ ، ١١٩ ، ٩٨ ، ٨٠ ، ١١/٢ ، ٤٦٧
 (الصَّادُ) ، ٣٣٢ ، ٢٨٩ ، ٢٦٩ ، ٢٥١ ، ٢٠٠ ، ١٥١
 - صَاحِبُ الْأَفْعَالِ (ابْنُ الْقُوَيْطِيَّةِ): ٨٢/١ ، ٥٤٥ ، ٥٤٤ ، ٤٧٢ ، ٤١٥ ، ٣٧٣ ، ٣٤٨ ، ٣٣٨
 - السَّيرَافِيُّ (الحَسَنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَبُو سَعِيدٍ): ١٩٦/٢ ، ٣٦١ ، ٢٧٠ ، ٢٦٩ ، ١٨ ، ١٢/١
 ٣٧٣ ، ٢٦٩
 - ابْنُ سَيْرِينَ: ٢٠٩/٢
 - سَالِمٌ: ١٦٣ ، ١٦٢/٢
 - ابْنُ سَلَامٍ (عَبْدُ اللَّهِ): ١٤٩ ، ١٣٧/١
 - ابْنُ شَادَانَ = أَبُو بَكْرٍ بْنُ شَادَانَ
 (الشَّيْنُ)
 - الشَّافِعِيُّ (الإمام) مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ: ١٠٨/١ ، ١٢٩/٢ ، ٤٥١ ، ٤٤١ ، ٤٣٤ ، ٤١٧ ، ٣٠٥
 - صَاحِبُ الْغَرَبِيِّينَ (أَبُو عَبِيدٍ الْهَرَوِيُّ): ٨٩/١ ، ٣٨٩ ، ٣٧٢ ، ٣٣١ ، ٢٣٣ ، ١٥٧ ، ١٥٥

- الطَّلْمَنَكِيُّ (أحمدُ بنُ مُحَمَّدَ أَبُو عَمَرَ):

٣٠٦/٢

- الطُّوسِيُّ: ٤٥/٢

(العَيْن)

- عَائِشَةُ (أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ): ١٦١، ٧٥، ٧٢/١

٣٩٦، ٣٨٦، ٣٣٩، ٢٦٧، ٢٦٥، ٢٤١

٤٠٧، ٤٨/٢، ٦٦، ١٣٦، ٢٧٤، ٣٥٨

٣٩٩، ٤٠٢

- عَائِشَةُ بِنْتُ طَلْحَةَ: ٣٢٨/١

- عَاصِمُ الْأَحْوَلُ: ٥١٨/٢

- عَاصِمُ (صَاحِبُ الْفَرَاءِ): ٢٥٤/٢

- عَامِرُ بْنُ فُهَيْرَةَ: ٤١٩/٢

- الْعَامِرِيُّ: ١٦٨/١

- ابْنُ عَامِرٍ (الْقَارِيءُ): ٤١٢/١

- عُبَادَةُ: ٣٥/٢، ١٤٩، ١٣٩/١

- الْعَبَّاسُ اللَّهْيِيُّ: ٤٣٩/١

- عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ: ١٩٤/١

- الْعَبَّاسُ بْنُ مِرْدَاسٍ (الشَّاعِرُ): ٣٠٦/٢

٤٧٩، ٥١٣

- ابْنُ عَبَّاسٍ (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ): ١٠٥/١

١٠٦، ١٢٨، ١٤٦، ١٦٧، ٢٤٢، ٢٤٣

٢٢٤، ٣٠٤، ٣٢٥، ٣٣٥، ٣٥٩، ٣٨٠

٤٠١، ٤٠٣، ٤٤٤، ١٤٩/٢، ١٦٥، ٣٥٩

٣٧٢، ٤٢٦، ٤٤٥، ٥١٦

١٤٧، ١٥١/٢، ٣٠٧

- صَاعِدُ بْنُ الْحَسَنِ: ١٣٨/٢

- صَالِحُ بْنُ عَبْدِ الْقَدُّوسِ: ٤٤٠/١

- صَبِيعُ بْنُ عَسَلٍ: ٣١/٢

- صَفَاءُ بْنُ أَرَّالِ: ٣٧٧/٢

- صَفْوَانُ: ١١٣، ١١٢/٢

- صَفِيَّةُ بِنْتُ حُجَيْبِ بْنِ أَحْطَبِ: ٤٧٣/٢

- صِلَةُ بْنُ أَشِيمٍ: ١٤٥/٢

- الصَّنَابِجِيُّ (عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَسِيلَةَ): ٦١/١

١٠٤

- الصُّورِيُّ: ٥٣٤/٢، ٢٢٥/١

(الضَّاد)

- الضَّحَّاكُ: ٣٠٤، ٣٠٣/١

(الطَّاء)

- طَالِبُ الْحَقِّ الْخَارِجِيُّ: ٣٥٩/٢

- أَبُو طَالِبٍ: ١٣٨/١

- أَبُو الطَّاهِرِ الْمِصْرِيُّ: ٨١/٢

- الطَّبَّاعُ (مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى): ١٥٨/٢

- الطَّحَاوِيُّ (أَبُو جَعْفَرٍ): ٣٣١/٢، ٣٠٦/١

- الطَّرَابُلسِيُّ (حَاتِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ): ٢٨٩/١

٣٦٨/٢

- طَرْفَةُ بْنُ الْعَبْدِ (الشَّاعِرُ): ١٠٩، ١٠٠/١

٥٣٧، ٢٨٣، ٢٣٢١/٢

- طَلْحَةُ: ١٩٣/٢

- عَبْدَةُ بْنُ الطَّبِيبِ (الشَّاعِرُ): ٣٣٨/٢
 - عَيْبُدُ بْنُ الْأَبْرَصِ (الشَّاعِرُ): ١٥/١، ٢٠٧،
 ٨٣/٢
 - أَبُو عَيْبُدِ الْبَكْرِيِّ: ٢١/١، ١٦٩، ٣٦٨،
 ٣٦٩، ٣٧٦، ٣٨١، ٤٣٣، ٣٧/٢، ٥٣،
 ١٥٢، ٤٢٥، ٤٧٩
 - أَبُو عَيْبُدِ الْقَاسِمِ بْنِ سَلَامٍ: ٥٤/١، ٥٥،
 ٨٩، ٩١، ١٣١، ١٣٢، ١٥٢، ١٨٤، ١٨٦،
 ٢٤٢، ٢٥١، ٢٨٧، ٣٠٩، ٣١١، ٣٢٨،
 ٣٥٢، ٣٥٨، ٣٩١، ٤٠٣، ٤٢٦، ٤٤٠،
 ٤٥٩، ٤٦٢، ٤١٠/٢، ٤١، ٦٧، ٦٨، ٨٩،
 ١٠٢، ١٥١، ١٥٤، ١٦٤، ١٦٩، ١٧٠،
 ٢٠٥، ٢٠٦، ٢٤٥، ٢٤٨، ٢٤٩، ٢٥١،
 ٢٦٠، ٢٩٦، ٣٤٤، ٣٥٢، ٣٧٤، ٤٠٢،
 ٤٠٧، ٤١٣، ٤٣٢، ٤٥٠، ٤٥٨، ٤٨٢،
 ٤٨٧، ٤٨٨، ٤٩٢، ٥٠٩، ٥٣٢٨، ٥٤٩
 - أَبُو عَيْبُدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ: ٣١١/٢
 - الْهَرَوِيُّ (أَبُو عَيْبُدِ الْهَرَوِيِّ): صَاحِبُ الْغَرِيِّينَ
 - عَيْبُدُ اللَّهِ بْنُ قَيْسِ الرُّقَيَّاتِ: ٤٨١/٢
 - عَيْبُدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى: ١٤٨/١، ٢٦٤، ٣٢٨،
 ٣٩٦، ٤٠٥، ٢٤٧/٢، ٢٥٦، ٢٩٩، ٣٨٤
 - أَبُو عَيْبُدَةَ (مَعْمَرُ بْنُ الْمُثَنَّى): ١٠٧/١، ٢٢٢،
 ٢٥١، ٣٨١، ٩٧/٢، ١٨٧، ٢٣١، ٢٦٧

- ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ = أَبُو عَمَرَ بْنِ عَبْدِ الْبَرِّ
 - عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ: ٣٨٦/١، ١٢٤/٢
 - عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَسَّانَ: ٤٤٠/٢
 - عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ: ١١٥/٢، ٣٦٣
 - أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: ٢٦٥/٢
 - عَبْدُ الشَّارِقِ الْجُهَنِيُّ: ٤٦٧/١
 - عَبْدُ الصَّمَدِ بْنِ عَلِيٍّ: ٤٧١/١
 - عَبْدُ الصَّمَدِ بْنِ الْمُعَدَّلِ: ٤٢٢/٢
 - عَبْدُ الْغَنِيِّ الْأَزْدِيُّ (الْحَافِظُ): ٢٢٥/١
 - عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي جَحْشٍ: ١٧١/١
 - عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُنَيْنٍ: ٤٧/٢
 - عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ: ٣١١/١، ٣٠٠/٢
 - عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عِيَّاشٍ: ١٦٩/١
 - عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ: ٢٢/٢
 - عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُثَنِّدِ بْنِ الرَّبِيعِ: ١٥٥/١
 - عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَاقِدٍ: ٤٧/٢
 - عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَمَّامِ السَّلُولِيِّ = ابْنُ هَمَّامٍ
 - عَبْدُ الْمُطَّلِبِ بْنِ هَاشِمٍ: ٩٧/١
 - عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ حَبِيبٍ = ابْنُ حَبِيبٍ
 - عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَبُو الْمَعَالِي = الْجُوَيْنِيُّ
 - عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَرْوَانَ: ٣٠٨/١، ٥٤٧/٢
 - عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ هِشَامِ التَّحَوِيِّ (صَاحِبُ
 السِّيَرَةِ): ٢٥٣/٢
 - عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنِ نَصْرِ الْبَغْدَادِيِّ: ٢٩٢/١

- عَلَقَمَةُ: ٣٩٨/٢
 - عَلْبَاءُ بْنُ أَرْقَمَ: ٣٥/٢
 - عَلِيُّ بْنُ حَمْرَةَ الْأَصْبَهَانِيُّ: ٤٣٧/٢
 - عَلِيُّ بْنُ زِيَادٍ: ٢٦٤/١
 - عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ الْهِنَائِيُّ = كُرَاعٌ
 - عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ: ١٩٤، ١٩٢، ١٧٥/١
 ٣٩٣، ٣٥٨، ٢٥٨، ٢٧٥، ٢٠٩، ١٩٧
 ٤٥٣، ٤٢١، ٤١٧، ٣٦٣، ٣٩٤
 - عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ (الْبَغَوِيِّ): ١٦٨، ٦٨/١
 - أَبُو عَلِيٍّ الْفَارِسِيُّ (الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ): ١١٠/١
 ٣٥٦، ٣٢٧، ١٤٨/٢، ٤٦١، ١٥٧
 - أَبُو عَلِيٍّ الْقَالِي (إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ): ٢٤/١
 ٢٥، ١٩٦، ٢٢١، ٣٧٢، ٣٧٦، ١٠٨/٢
 ١٤٢، ١٥٧، ٣٤١، ٣٩٩
 أَبُو عَلِيٍّ الْقَيْسِيُّ الْحَرَّازُ = الْحَسَنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
 - عَمْرُ بْنُ الْحَطَّابِ (الْخَلِيفَةُ): ١٩/١، ٣٤
 ٦٢، ٦٣، ٦٤، ٦٦، ١٣٠، ١٤٢، ١٥٢
 ١٩٥، ٢٢٤، ٢٣٥، ٢٥٤، ٢٦٦، ٢٩٨
 ٣٤٠، ٣٨٣، ٤٤٣، ٤٥٦، ٤٥٩، ٦٥/٢
 ٨٦، ١٣٦، ٢٠١، ٢٠٣، ٢٣٧، ٢٤٢
 ٢٤٧، ٢٥٠، ٢٥٢، ٢٧٨، ٢٨٨، ٣٠٩
 ٣١١، ٣٤٣، ٣٧٣، ٤٢٦، ٤٤٤، ٥٠٣
 ٥٢١، ٥٣١، ٥٤٤

٢٩٨، ٣٨٠، ٤٢٢، ٤٦٢، ٤٦٢، ٥١٢
 - الْعَتَّابِيُّ: ٢٩٧/٢
 - ابْنُ عَتَّابٍ (عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ): ٢٣٣/٢
 ٣٠٦، ٥٠١، ٥٣٤
 - عَتْبَةُ بْنُ الْحَارِثِ: ١٥٠/٢
 - الْعَجَّاجُ (الرَّاجِزُ): ٧٧/١، ٢٧٩، ٤٤٩
 ٦١/٢، ١٠٢، ٤٤٧
 - عُثْمَانُ بْنُ أَبِي الْعَاصِي: ٣٤٤/١
 - عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ (الْخَلِيفَةُ): ١٧٢، ٥٩/١
 ٤٦٧، ١٣٨/٢، ١٥٣، ٢٦١، ٣٤١، ٥٤٤
 - عَدِيُّ بْنُ حَاتِمِ الطَّائِي: ١٤٧/١، ٥٨/٢
 - عَدِيُّ بْنُ زَيْدٍ: ٣٩/١، ٣٥٨، ٤٤٩/٢
 - الْعُدْرِيُّ: ٢٥٨/١، ٥٣٥/٢
 - ابْنُ الْعَرَبِيِّ (أَبُو بَكْرٍ): ٣٣٥/١
 - الْعَرَجِيُّ (الشَّاعِرُ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍ): ٣٣١/١
 ٣٦٢
 - ابْنُ عَرَفَةَ = نِفْطَوِيَّةُ
 - عُرْوَةُ بْنُ الرُّبَيْرِ: ٧/١، ١٦٩، ١٧٠، ٢١١
 ٤٠٧، ٤٠٨
 - عُرْوَةُ بْنُ الْوَرْدِ: ٤٣٦/١
 - عَطَاءُ: ٨٧/٢
 - عَقِيلُ بْنُ بِلَالٍ: ٣٩٣/٢
 - عَقِيلُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ: ١٩٤/١
 - عِكْرِمَةُ: ٢٩٠/٢

- عَمْرُ بْنُ أَبِي رَبِيعَةَ (الشَّاعِرُ): ٤٥٣، ٤٥١/١، ٤٤٥/٢
- عَمْرُ بْنُ كَلْثُومٍ: ١١٩/١
- عَمْرُ بْنُ مَعْدِي كَرِبٍ: ٢٥/٢، ٩/١
- عَمْرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ: ١٢٦/٢، ٢٨٧/١، ٤١٤
- عَمْرُ بْنُ هِنْدٍ: ٤٢٠، ٤١١/٢
- ابْنُ عَمَرَ (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمَرَ): ٢٨٠، ١٨٢/١، ٤٠٢، ٤٠٣، ٤٢٦، ٤٤٣، ٥٩/٢، ٦٠، ٢٥٥
- عَمْرُو (صَاحِبُ جَذِيمَةَ): ٢٥٢/٢
- أَبُو عَمْرٍو الشَّيْبَانِيُّ (إِسْحَاقُ بْنُ مُرَّارٍ): ٢٥١/١، ٣٧٣، ٣٣٤، ٣٩١/٢، ٥٠٩
- أَبُو عَمْرٍو بْنُ الْعَلَاءِ: (زَبَّانُ بْنُ عَمْرٍو): ١٥٨/٢، ٤٣٩، ٤٣٨، ٤٢٣، ٢٥١/١، ٥٠٠، ٣٨١
- أَبُو عَمْرٍو الزَّاهِدُ = الْمُطَرِّزُ (مَحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ أَبُو عَمْرٍو)
- أَبُو عَمْرٍو بْنُ عَبْدِ الْبَرِّ (يُوسُفُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ): ١٩/١، ٦٨، ٧٢، ٧٣، ٨٢، ٩٨، ٩٩، ١٠٧، ١٦١، ١٦٥، ١٨٦، ١٩٩، ٢٢٣، ٢٧٠، ٢٧٧، ٢٧٨، ٢٨٧، ٣١١، ٣٢٧، ٣٣٢، ٣٦٠، ٣٧٠، ٣٧٣، ٤٠١، ٤٣٢، ٤٥٩، ٤٥/٢، ٤٦، ٥٢، ٥٣، ٨٩، ٩٠، ١٠٠، ١١٧، ١٦٦، ١٧٥، ٢٠١، ٢١٥، ٢١٧، ٢٣٣، ٢٦٢، ٣٠٤، ٣٣٥، ٣٤٧، ٣٤٨، ٣٥٢، ٣٥٤، ٣٦٦، ٤١٧، ٤١٨، ٤٢٩، ٤٣٣، ٤٤٦، ٤٤٧، ٤٧٣، ٥١٠، ٥٤٩
- عَمْرُ بْنُ أَمَامَةَ: ٤١٩/٢
- عَمْرُ بْنُ الْأَهْتَمِ: ١٤٩/٢، ١٧٤/١
- عَمْرُ بْنُ الْعَاصِ: ٥٠/١
- عَمْرُ بْنُ عُتْبَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ: ٣٠٩/١
- عَمْرُ بْنُ الْعَدَاءِ الْكَلْبِيُّ: ٣٠٩/١
- عَمْرُ بْنُ مَيْمُونٍ: ٢٨٧/١
- عَمْرُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ عُقْبَةَ: ١٩٧/١
- عَمْرُو (صَاحِبُ جَذِيمَةَ): ٢٥٢/٢
- أَبُو عَمْرٍو الشَّيْبَانِيُّ (إِسْحَاقُ بْنُ مُرَّارٍ): ٢٥١/١، ٣٧٣، ٣٣٤، ٣٩١/٢، ٥٠٩
- أَبُو عَمْرٍو بْنُ الْعَلَاءِ: (زَبَّانُ بْنُ عَمْرٍو): ١٥٨/٢، ٤٣٩، ٤٣٨، ٤٢٣، ٢٥١/١، ٥٠٠، ٣٨١
- عَمْرُو (الشَّاعِرُ): ٤٠١/٢، ٩٨، ٣٦/١
- عَمْرُو: ١٣٩/٢
- عَمْرُو: ٢٤٢/٢، ٢٤٢/١، ٤٥٦
- عَمْرُو: ٣١٠، ١٦٩، ٨١، ٧٤/١، ٤٥٦، ٤٦٦، ٣٨٣، ٢٦٨/٢
- عَمْرُو: ١٦١/١، ١٢/٢، ٣٥١، ٣٤٢، ٣٢٨، ٢٧٨، ٢٧١، ١٥٢، ١٦٢، ١٩٣، ١٩٥، ٢٤٩، ٢٦٣، ٣٣٣، ٣٦٤، ٥٠١
- (الغَيْنِ)
- الْعَزَالِيُّ (الإمام أبو حامد): ٤٤٧/١
- ابْنُ غَزْلُونٍ: ٢٢٤، ١٤٣، ١٢٥، ٢٤/١

٥٣٩، ٤٨٨، ٤٤٦، ٤١٣، ٣٠٣، ٢٨٣/٢
 - قَبِيصَةُ بْنُ جَابِرٍ: ٤٦٢/١
 - قَتَادَةُ: ١٠٥/١، ١٣١، ٣٠٣، ٤٤٩،
 ٤٧٧، ٣٧٢/٢
 - ابْنُ قُتَيْبَةَ (عبدالله بن مُسْلِمٍ، أَبُو مُحَمَّدٍ):
 ١٢١/١، ٢٥٣، ٢٤٩، ٢٤٥، ٢٠٥، ٢٧٨،
 ٣٠٥، ٣٢٧، ٤٥٩، ١٦/٢، ٢٣، ٤١،
 ٤٥، ٤٦، ٥٢، ١٥٢، ١٠٤، ١٥٥، ١٦٥،
 ١٩٩، ٢٠٠، ٢٧٩، ٢٩٥، ٢٩٦، ٣٤١،
 ٤٦٤
 - أَبُو قُرَّةَ: ٣٠٢/١
 - قَصِيرُ اللَّحْمِيِّ: ٢٥١/٢
 - القَطَامِيُّ (الشَّاعِرُ): ٥٥/١، ٧٠، ٢٨١،
 ٤١٣، ٢٦/٢، ٨٨
 - القَعْنَبِيُّ صَاحِبُ الرِّوَايَةِ (عبدالله بن مُسَلِّمَةَ):
 ١٦٨/١، ١٦٩، ٢٥٨، ٤٠٦، ٤٣٤/٢،
 ٤٧٧، ٤٩٥، ٥٢٥، ٥٣٦
 قُعَيْسٌ: ٢٤٤/٢
 - أَبُو قَلَابَةَ: ٢٢/١، ٢٢٢/٢، ٢٧٠
 - القَنَازِعِيُّ (عبد الرَّحْمَنِ بن مَرْوَانَ): ٥٢٨/٢
 - ابْنُ القَوْطِيَّةِ (مُحَمَّدُ بنُ عُمَرَ): ٦٤/١
 - قَيْسُ بنُ ذَرِيحٍ: ٣١٩/٢
 - قَيْسُ بنُ عَاصِمٍ: ٣٨٨/٢
 - ابْنُ قَيْسِ الرُّقَيَّاتِ: ١٤/١، ٢٤٤

- أَبُو عَسَّانَ: ٤١٤/١
 - غَلَامُ ثَعْلَبٍ = المطرُز محمد بن عبد الواحد
 أبو عمر
 - غَمْدَانُ بنُ سَامٍ: ٣٧٨/٢
 (الغَاء)
 - الفَارِسِيُّ = أَبُو عَلِيٍّ الفَارِسِيُّ
 - فَاطِمَةُ: ١٣٢/١
 - الفَاكِهِيُّ: ١٣٢/١
 - فَرَافِصَةُ (أَبُونَائِلَةَ): ٣٤١/٢
 - الفَرَّاءُ (يحيى بن زيادٍ، أبوزكريا): ٤٩/١،
 ٦١، ١١٨، ١٧٤، ٢٧٧، ٤٠١، ٤٢٤،
 ٢٦/٢، ١١٩، ١٢٩، ١٣٠، ٢٢٦، ٢٥٥،
 ٣٠٨، ٥٤٥
 - الفَرَزْدَقُ (هَمَّامُ بنُ غَالِبٍ): ١٩٨/١، ٤٥١،
 ٢٨٩، ٢٣٦، ١٥٠/٢
 - فُطْحَلُ (اسْمُ رَجُلٍ فِي بَيْتِ شَعْرٍ): ١١١/١
 (القَاف)
 - القَابِسِيُّ (علي بن محمد، أبو الحسن):
 ٣٦٦/١، ١٥٢/٢
 - القَاسِمُ بنُ سَلَامٍ = أَبُو عَيْدٍ القَاسِمُ
 - قَاسِمُ السَّرْقُسْطِيِّ: ١٤٦/٢، ٣٦٤/١
 - القَاسِمُ بنُ مُحَمَّدٍ: ٥٨/٢
 - ابْنُ القَاسِمِ صَاحِبُ الرِّوَايَةِ (عبد الرَّحْمَنِ بن
 القَاسِمِ): ٧٤/١، ١٦٩، ٣٠٩، ٣١٠

(الكاف)

- كَثِيرٌ عَزَّةَ: ٢٦/١، ١٧١، ٤١٤، ٤٣٥،
١٢٦، ٤٣، ٨/٢

- كَثِيرٌ بِنُ الصَّلْتِ: ٢٦/١، ٣٥٦، ٣٧٦،
٣٩٠، ٤١٤، وَيُرَاجِعُ (كَثِيرٌ عَزَّةَ)

- كُرَاعٌ (عَلِيٌّ بِنُ الْحَسَنِ الْهِنَائِيِّ): ١١٤/٢،
١٨٢

- الْكِسَائِيُّ (عَلِيٌّ بِنُ حَمْرَةَ): ٤٠/١، ٢٢١،
٣١٠، ٤٠٢، ٤١٧، ٤٧٠، ٤٧٢، ١١/٢،
٤٢، ١٢٣، ٢٥٢، ٣٤٨، ٤٥٤

- كَعْبُ الْغَنَوِيِّ (الشَّاعِرُ): ٢٠٢/١، ٣٨٣/٢،
- كَعْبُ بِنُ مَالِكٍ: ١/١، ١٩٠، ٤٦٩

- كَعْبُ: ١/١، ١٣٧

- ابْنُ الْكَلْبِيِّ (هَشَامُ بِنُ مُحَمَّدٍ): ٢٥١/٢

- أُمُّ كَلْثُومٍ: ٢/٢، ١٦٣

- الْكَمَيْتُ بِنُ زَيْدٍ (الشَّاعِرُ): ٢/٢، ٢٥٢، ٥٣٥

- ابْنُ كَيْسَانَ (مُحَمَّدُ بِنُ أَحْمَدَ، أَبُو الْحَسَنِ):
٢٥٢/٢، ٨١/١

(اللام)

- لَيْبِدُ بْنُ رَبِيعَةَ (الشَّاعِرُ): ١١/١، ٥٥،
٢٠٥، ١٣/٢

- اللَّحْيَانِيُّ (عَلِيٌّ بِنُ حَازِمٍ): ٢٥/١، ٨٩،
٤٥٦

- اللَّهْبِيُّ = الْعَبَّاسُ اللَّهْبِيُّ

- اللَّيْثُ (صَاحِبُ الْحَلِيلِ): ١/١، ٣٠١، ٣٠٩

- ابْنُ أَبِي لَيْلَى: ٢/٢، ٥١٧

(الميم)

- الْمَأْمُونُ: ٢/٢، ٤٣٩

- ابْنُ الْمَاجِشُونِ: ٢/٢، ٢٤٩، ٣٠٣، ٥٣٩

- الْمَازِنِيُّ: ١٨/٢

- مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ (الإمام): ١/١، ٥٠، ٥٩،

٦٦، ٨٥، ٨٦، ٨٧، ٩٩، ١٠١، ١٠٢،

١٠٩، ١٩٤، ٢٠٨، ٢١١، ٢١٤، ٢٦٥،

٢٨٢، ٢٨٣، ٢٨٦، ٣٠٢، ٣٠٩، ٣١٤،

٣٢٨، ٣٣٣، ٣٥٨، ٣٦٥، ٣٩٠، ٤٠٠،

٤٤٤، ٤٤٩، ٤٥٢، ٣١/٢، ٤٤، ٧٨، ٧٨٨،

١٠٥، ١٠٦، ١١٤، ١١٥، ١٢٩، ١٣٣،

١٤١، ١٥٧، ١٥٨، ١٧٥، ١٨٢، ٢٠١،

٢٠٣، ٢٠٥، ٢٠٦، ٢١٥، ٢١٧، ٣٠١،

٣٥١، ٣٧٢، ٣٩١، ٤٠٢، ٤٠٤، ٤١٣،

٤٢٣، ٤٢٥، ٤٣١، ٤٥٨، ٤٧٠، ٤٧٧،

٤٨٢، ٤٨٥، ٤٨٨، ٤٨٩، ٥٠٨، ٥٢٣،
٥٢٩، ٥٣٩

- مَالِكُ (فِي بَيْتِ شِعْرِ): ٢/٢، ٢٤٥

- الْمُبَرِّدُ (مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ، أَبُو الْعَبَّاسِ): ١/١، ٣٩،

٦٩، ٢١٦، ٢٤٠، ٣١٠، ٣٥٧، ٣٦١، ٤١٢،

١٥٠/٢، ٣٨٠، ٥٤٤

- الْمُتَّحِلُّ الْهُذَلِيُّ (الشَّاعِرُ): ١/١، ٢١٠

- الْمُتَلَكِّسُ: ٢٨٨، ٢٥٠/١
 - مُتَمِّمٌ بِنُ نُؤَيْرَةَ (الشَّاعِرُ): ٢٨٦/٢
 - مُجَاهِدٌ: ٢٤٤، ٢١٥، ١٠٦، ٧٥/١
 ٣٧٢/٢، ٣٠٥، ٣٠٣
 - ابنُ مُحَرِّزِ الْمَكِّيِّ: ٣٢٩/١
 - مُحَمَّدُ بْنُ حَبِيبِ الْبَغْدَادِيِّ: ٣٧٦/١
 - مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ الْفُؤَيْيِّ: ١٥٢/٢
 - مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسِ الشَّافِعِيِّ = الشَّافِعِيُّ
 - مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الرَّبِيعِيِّ = الرَّبِيعِيُّ
 - مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ = ابنُ دُرَيْدٍ
 - مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ: ٤٧٧/٢
 - مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى = الْأَعَشَى
 - مُحَمَّدُ بْنُ وَصَّاحٍ = ابنُ وَصَّاحٍ
 - مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدِ الْمُبَرِّدُ = الْمُبَرِّدُ أَبُو الْعَبَّاسِ
 - أَبُو مُحَمَّدٍ: ١٣٩/١
 - الْمُحَبَّلُ السَّعْدِيُّ (الشَّاعِرُ): ٣٧٤/١
 - ابنُ الْمَدِينِيِّ (عليُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ): ٣٦٩/١
 - ابنُ الْمُرَابِطِ: ٣٧٤، ٢٦٣/٢، ٣١٠/١
 - الْمَرَّارُ الْأَسَدِيُّ: ٢١٦/٢
 - الْمَرَّارُ بْنُ مُنْفِدِ التَّمِيمِيِّ: ٣٩٠/٢
 - مَرَوَّانُ بْنُ الْحَكَمِ: ٣٧١، ٢٦١/٢
 - مَرَوَّانُ: ١٦٩/١
 - الْمَرْزَبِيُّ: ٢٠٧/٢
 - ابنُ مَرْزَبِينِ (يحيى بْنُ إِبرَاهِيمِ): ١٢٤، ٧٤/١، ١٤٤
- ٤٧٤، ٢٩٧، ٥٩٥/٢
 - ابنُ مَسْعُودٍ (عبدالله): ٤١٧، ٢٤٤/١
 - مُسْلِمُ بْنُ الْحَجَّاجِ (الإمامُ صاحبُ الْجَامِعِ الصَّحِيحِ): ٢٥٨، ٢٤٩، ٢٣١، ١٦٥/١
 ٣٥١، ٣٢٨، ٧٨/٢، ١٠٧، ١٨٤، ٤٦٣، ٥٣٥، ٥٣٤
 - ابنُ الْمُسَيَّبِ = سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ
 - الْمَسِيحُ = عَيْسَى بْنُ مَرْيَمَ
 - الْمَسْنُحُ الدَّجَالُ: ٤٥٦/٢
 - مُصْعَبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّبِيعِيُّ: ١٥٤/١
 - مَطَرُ بْنُ نِزَارٍ: ٣٩١/١
 - الْمَطَرُزُّ (مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ، أَبُو عَمَرَ غُلَامٌ ثَعْلَبِيٌّ): ٤٦٤، ٣٥٧، ٣٣٥، ٣١٣، ٦٨/١
 ٤٩٤/٢
 - مُطَرِّفٌ: ٣٠٣، ٢٤٩/٢، ٣٣٣، ١٦٨/١
 ٤٧٧، ٤١٣
 - مُعَاذٌ: ٤١٧، ٢٢٤/١
 - أَبُو الْمَعَالِي (عبدُ الْمَلِكِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ) = الْجُوَيْنِيُّ
 - مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ (الْحَلِيفَةُ): ٣٠٩/١
 ٣٥٨، ٢٣٧، ١٩١، ١٤٧/٢
 - ابنُ الْمُعْتَزِّ (الْحَلِيفَةُ الشَّاعِرُ): ٥٢٦/٢
 - مَعْمَرٌ: ٤٦٢/١
 - مَعْنُ بْنُ أَوْسٍ (الشَّاعِرُ): ٦١/٢، ٢٦١/١

(النون)

- مِيمُونَةُ: ١٢٨/١
 - نَائِلَةُ (زَوْجَةُ عَثْمَانَ): ٣٤١/٢
 - النَّابِغَةُ الْجَعْدِيُّ (الشَّاعِرُ): ٥/١، ٢٧٣/٢،
 ٣٩٣، ٤٢١، ٥٠٤، ٥٢١
 - النَّابِغَةُ الدُّبْيَانِي (الشَّاعِرُ): ٦٦/١، ٢٣٦،
 ٢٨٠، ٣١١، ١٣١/٢، ١٩٧، ٢٢١، ٢٢٤،
 ٢٧٤، ٢٧٧، ٣٢١، ٤٦٦، ٥١٣
 - ابْنُ نَافِعٍ: ٨١/١، ٢٩٣، ٢٩٥/٢، ٢٩٧،
 ٣٠٣، ٤٢٢، ٤٤٦، ٥٢٦، ٥٣٦
 - نُبَيْشَةُ بْنُ حَبِيبِ السَّلْمِيِّ: ٣٣٠/١
 - التَّجَاشِي (أَصْحَمَةُ): ٢٥٦/١
 - أَبُو النَّجْمِ الْعِجْلِيُّ (الرَّاجِزُ): ٤٠٤/١،
 ٢٢٨/٢
 - التَّنْحَاسُ (أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَبُو جَعْفَرٍ): ١٩/١،
 ٣٠٦، ٤٠٢، ١٥٧/٢
 - التَّنْحَعِيُّ (إِبْرَاهِيمُ التَّنْحَعِيُّ): ٨٨/١، ٢٤٢
 - أَبُو نَصْرٍ: ٣١٣/١، ٤١٧/٢
 - النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ: ١٣٢/١، ٣١١، ٣٥٨،
 ٤٤٤، ١٠٤/٢، ٢٩٦، ٥١٧
 - أَبُو النَّضْرِ: ٤٢٨/٢، ٤٢٩
 - الثُّعْمَانُ بْنُ الْمُنْذِرِ: ٣٩/١
 - نِفْطَوِيَّةُ (إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَرَفَةَ): ١٧٣/١، ٢٤٣،
 ١٢/٢، ٢١٠، ٥١٦

- مُعَوِّذُ الْحُكَمَاءِ: ٢٢٢/١

- الْمُغَيْرَةُ بْنُ حَبْنَاءَ (الشَّاعِرُ): ٢٣٥/٢
 - الْمُغَيْرَةُ بْنُ شُعْبَةَ: ١٧٤/١، ١٣١/٢،
 ١٩٩، ٤٦٦
 - الْمُغَيْرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: ٣٢٢/٢
 - ابْنُ مَفْرَغِ الْحِمَيْرِيِّ (الشَّاعِرُ): ٢٢١/٢
 - الْمُفَضَّلُ: ١٣٨/٢
 - ابْنُ مُقْبِلٍ (تَمِيمُ بْنُ أَبِي): ١٧٢/١
 - ابْنُ أُمِّ مَكْنُومٍ: ١٠٢/١
 - مَكْوَرَةُ (اسْمُ رَجُلٍ): ٤٢٧/٢
 - الْمُمَزَّقُ الْعَبْدِيُّ (الشَّاعِرُ): ٤١١/٢
 - الْمُنْعَلُ الشُّكْرِيُّ: ٢٣٢/١
 - الْمُنْذَرُ بْنُ الرَّبِيعِ: ١٥٤/١
 - مُنْصُورُ الْفَقِيهِ: ٣٠٠/٢
 - الْمُهَلَّبُ بْنُ أَبِي صَفْرَةَ التَّمِيمِيِّ: ٣٣/٢،
 ٢٤٩/٢
 - الْمَوَازُ (مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ): ١٦٩/١، ٢٩٤،
 ٤٣٣، ٤٥٢
 - مُوسَى - عَلَيْهِ السَّلَامُ -: ١٣٩/١، ٤٥٧/٢،
 ٥٤٧
 - مُوسَى الْجُهَنِيُّ: ٧٥/١
 - أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ: ٧٧/٢، ٨٩، ٣٠٠،
 ٤٢٢، ٥٠٣
 - مِيمُونُ بْنُ مِهْرَانَ: ٢٨٧/١

- التَّمِيرِيُّ (مُحَمَّدُ بْنُ نُمَيْرِ التَّقْفِيِّ): ١٠٣/١،

٣٩٣، ٢١٣/٢، ٤١٨

- نُوحٌ - عَلَيْهِ السَّلَامُ -: ٣٤٢/١

(الهِاءُ)

- أُمُّ هَانِيَةَ -: ١٧٤/١، ١٧٦

- الهمداني: ٣٧٧/٢

- هُدْبَةُ بْنُ الْحَشْرَمِ: ٢٨٥/٢

- الهمدلي: ٤٦٤/١، ٢٦٠/٢، ٤١٧

- هرقل: ٢٥٦/١

- ابن هرمة (إبراهيم بن هرمة): ٣١/١، ٥٥،

٤٦٨/٢

- الهروي (أحمد بن محمد، أبو عبيد):

٣٤٩/١، ٣٩٦، ٢٦/٢، ٤٠، ١٠٩، ١٥١،

١٦٢، ٢٩٧، ٥٢٠، ٥٣٤

- أبو هريرة (عبد الرحمن بن صخر الدوسي):

٤٣/١، ١٣٩، ١٨٤، ٢٩/٢، ٣٠، ٧٧،

٣٠٢، ٧٨

- هشام بن إسماعيل: ٨٠/٢

- ابن هشام (عبد الملك)

- ابن هشام (عبد الله بن هشام السلولي):

٢٤٥، ٣٨/٢

- هند بنت الثعمان بن بشير: ٤٢٤/١، ٢٢/٢

- هيث: ٢٩١/٢

- أبو الهيثم: ١٧٣، ٧٢/١، ١٦٤/٢

- أبو وائل = شقيق بن سلمة

- ابن وضاح (محمد بن وضاح): ٧/١، ١٦٩،

٣٢٨، ٣٣٠، ٣٣٣، ٣٩٦، ٤٠٥، ٤١٤،

٤٧١، ١٠٠/٢، ٢١٥، ٢٢٩، ٢٥٦، ٢٦٩،

٢٨٤، ٣١١، ٣٣٧، ٣٤٨، ٤٢٥، ٥٢٧

(الواو)

- الوقيشي (هشام بن أحمد، أبو الوليد):

٢٥٣/٢

- الوليد بن عبد الملك: ٢٨٧/١

- أبو الوليد الباجي (سليمان بن خلف):

١٧/١، ٢٤، ٥١، ١٢٤، ١٢٥، ١٤٣،

١٤٦، ١٥٥، ١٦٣، ١٨٠، ٢٢٤، ٢٩٣،

٣١١، ٣١٢، ٣٣٢، ٣٥١، ٣٧١، ٣٧٢،

٤٠٨، ٤٢٦، ٤٥/٢، ٩٠، ١٢١، ١٥٢،

١٥٦، ١٨١، ١٨٢، ٢٠٥، ٢٠٦، ٢٩٣،

٣٠٤، ٣٤٧، ٣٧٦، ٣٨٩، ٤٠٠، ٤٤٦،

٤٥٣، ٤٧١، ٥٣٤

- وهب بن عمير: ١١٠/٢

- ابن وهب (عبد الله بن . .): ٥٤/١، ٧٢،

١٥٤، ١٦٩، ٢٥٨، ٣١٠، ٣٧٣، ٤٣٣،

١١٤/٢، ١٥٦، ١٦٤، ١٩١، ٢١٥، ٢٩٥،

٢٩٦، ٢٩٧، ٣٠٣، ٤١٣، ٤٨١، ٥٢٢

- يحيى بن آدم: ٣١٠/١

- يحيى بن زكريا: ٤٥٧/٢

- يَعْقُوبُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ السَّكَيْتِ: ٧٠/١،

٧٧، ١٥٨، ٣٠٥، ٣٦٧، ٤٤، ١٢١/٢،

١٢٤، ١٣٦، ٢٢١، ١٨٦، ٢١٤، ٣٢٢

- يَعْقُوبُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: ١٥٣/٢

- يَعْقُوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّهْرِيُّ: ٤٢٢/٢

- يُوسُفُ - عَلَيْهِ السَّلَامُ -: ٢٠٠/١، ٢٣٦،

٢٩١/٢

- يُوسُفُ بْنُ حَبِيبٍ: ١٢/١، ١٣، ٣٠٥،

٣٧٠، ٢٠٠/٢، ٤٨٧

- يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: ٧٢/١، ١٥٧، ١٦٨،

٢١٤، ٢١٥، ٢٥١، ٣٢٨، ٤٠٥، ٤/٢،

٧٠، ١٠٠، ١١١، ٢٦٢، ٢٨٣، ٢٩٧،

٣٠٧، ٣١١، ٤١٣، ٤٣٣، ٤٣٩، ٤٤٦،

٤٧٧، ٥٢٢، ٥٣٠، ٥٣٦، ٥٤٤

- يَحْيَى بْنُ يَعْمَرَ: ٧٠/٢، ١٧٦،

- يَحْيَى بْنُ وَثَّابٍ: ١١٩/١

- يَزْفَأُ: ١٨٠/١

- يَزِيدُ بْنُ مَعَاوِيَةَ: ٣٥٨/٢

١٠ - فهرس الطوائف والجماعات

- أهلُ البادية : ٥٣٩ / ٢	(الأئف)
- أهلُ البَصْرَة = البَصْرِيُّونَ	- آلُ دَاوُدَ : ١٩٤ / ١
- أهلُ البوادي : ٥٠٨ / ٢	- آلُ أَبِي أَوْفَى : ١٩٠ / ١
- أهلُ بيت المقدس : ٢٩٤ / ٢	- آلُ الرُّبَيْرِ : ١٧١ / ١
- أهلُ التَّسْطِيرِ = المَفْسَرُونَ	- آلُ أَبِي طَالِبٍ : ١٧١ / ١
- أهلُ تهامة : ٢٨٤ / ١	- آلُ عُمَرَ : ١٧١ / ١
- أهلُ الجاهلية = الجاهليَّة	- آلُ مُحَمَّدٍ : ١٩٤ / ١ ، ٥٣٩ / ٢
- أهلُ الجفاء : ٥٠٨ / ٢	- أَسْلَمُ (قَبِيلَةٌ) : ٣٦٢ ، ٣٣١ / ١
- أهلُ الجنة : ٢٧٢ / ١	- أَشْجَعُ : (قَبِيلَةٌ) : ٣٩٤ / ٢
- أهلُ الحجاز = الحِجَازِيُّونَ	- أَصْحَابُ الْأَشْتِقَاقِ : ٤٥٤ / ١
- أهلُ الحديث = المُحَدِّثُونَ	- أَصْحَابُ رَسُوْلِ اللَّهِ = الصحابة
- أهلُ الخيل : ٥٠٨ / ٢	- أَصْحَابُ سَبْيُوهِه : ٢٤٨ / ٢ ، ١١٩ / ٢
- أهلُ الدِّيوان : ٣٧٦ / ٢	- أَصْحَابُ الشَّافِعِيِّ : ٣٠٦ / ١
- أهلُ الذَّمَّة : ٤٠٤ / ١	- أَصْحَابُ المَعَانِي : ٢٠٧ / ١
- أهلُ الرَّأْيِ : ٢٤٣ / ٢	- أَصْحَابُنَا = المَمَالِكِيَّةُ
- أهلُ السَّنَّة : ٢١٣ / ١	- أَصْحَابُ التَّهْرِ : ٢٧٩ / ١
- أهلُ الشَّامِ : ١٥٢ / ١ ، ٣٦٣ ، ٣٩٤ ، ٥٠٩ / ٢	- الْأَصُولِيُّونَ : ٢٣٦ / ٢
- أهلُ الظَّاهِرِ : ١٢٩ / ٢	- الْأَنْدَلُسِيُّونَ : ٥٣٣ / ٢ ، ٥٣٤
- أهلُ الطَّلَالِ وَالْكَفْرِ : ٢٤٤ / ١	- الْأَنْصَارُ : ٤٣٠ ، ٤٦٥ ، ٢٨٧ / ٢ ، ٤٨٩ ،
- أهلُ العَرَبِيَّةِ = التَّحْوِيثِيُّونَ	٤٤٤ ، ٤٣٠ ، ٤١٥ ، ٤٠٤ ، ٥٣٩
- أهلُ العِرَاقِ : ٣٢٢ / ١ ، ٣٦٩ ، ٣٨٤ ،	- أهلُ الإِبِلِ : ٥٠٨ / ٢
٤٨٩ ، ٤٨٤ ، ٣٠٩ ، ١٣٦ / ٢	- أهلُ الإِتِّقَانِ وَالْأَدَبِ : ٣٦٨ / ١

- بُنُو بَدْرٍ: ٤٧٩/٢
 - بُنُو جَسَمِ بْنِ بَكْرِ: ٣٥٥، ١٧٠/١
 - بُنُو حَدِيثَةَ (بالحاء المهملة): ٥٣٣/٢
 - بُنُو حُقَافٍ: ٤٣٠/١
 - بُنُو زَهْرِيٍّ: ٤٧٩/٢
 - بُنُو صَبَّةَ: ٣٨٠/٢
 - بنو ضَمْرَةَ: ٤٧٩، ٤٣٠/٢
 - بُنُو ابْنِ أَبِي عَائِشَةَ: ٢٨٧/١
 - بُنُو عَامِرِ بْنِ صَعْصَعَةَ: ٤٣٠/٢، ٤٣٥، ٣٢٧/١
 - بُنُو عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ: ١٦٩/١
 - بُنُو عُذْرَةَ: ٣٧٦/١
 - بُنُو عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ (مِنَ الْأَنْصَارِ): ١٩٧، ٢١/١
 - بُنُو قُرَيْظَةَ: ٢٦٠/٢
 - بُنُو كِلَابٍ: ٢٩٣/١
 - بُنُو مَرْوَانَ: ٨٠/٢
 - بُنُو الْمُصْطَلِقِ: ١٧٢/١
 - بُنُو مَعَاوِيَةَ: ١١٢/١
 - بُنُو النَّجَارِ: ٩٧/١
 - بُنُو هَاشِمٍ: ٥٣٩، ٣٥٧/٢، ١٩٤/١
 - الْبَصْرِيُّونَ (أَهْلُ الْبَصْرَةِ): ١٣٦، ١٧٠/١
 - ١٤٣، ٢١٨، ٢٣٨، ٢٥٤، ٢٥٧، ٣٢٨
 - ٣٣٥، ٤٠٦، ٤١٦، ٤٢٠، ٤٢٠، ٤٢٩
 - ١٢٩/٢، ١٣٣، ١٣٨، ٢٢٠، ٢٤١، ٣٢٨
 - ٥٣٨، ٤٥٤

- أَهْلُ الْعِلْمِ: ٣٣/١، ٨٢، ٣٤٠، ٣٧٢، ٥٣٤، ٤٦٠/٢، ٤٢٩، ١٧٥/٢
 - أَهْلُ الْعِلْمِ بِاللِّسَانِ: ٣٧٢/١
 - أَهْلُ الْكُوفَةِ = الْكُوفِيُّونَ
 - أَهْلُ اللَّعَةِ = اللَّعُوثِيُّونَ
 - أَهْلُ مِصْرَ: ٢٧٤/٢
 - أَهْلُ الْمَدِينَةِ: ١٧١/١، ٢٦٤/٢، ٤٠١، ٤٠٧، ٣٥٨، ٢٢٩/٢
 - أَهْلُ الْمَسْجِدِ: ٢٨٩/١
 - أَهْلُ الْمَشْرِقِ: ٣٤٠/١
 - أَهْلُ مِثَى: ٤٤٨/١
 - أَهْلُ مَكَّةَ: ٤٠٧، ٤٤٨، ٢٨٧/٢، ٤٤٨/١
 - أَهْلُ النَّارِ: ٢٧٢/١
 - أَهْلُ نَجْدٍ: ٣٦٦، ١٢٤/١
 - أَهْلُ النَّهْرِ: ٢٨٩/١
 - أَهْلُ الْوَبْرِ: ٥٠٨/٢
 - أَهْلُ الْيَمَنِ: ٣٨٣/١
 (الْبَاءُ)
 - بُنُو آدَمَ: ٤٩٢، ٢٨٤/١
 - بُنُو إِسْرَائِيلَ: ٥١٦/٢
 - بُنُو أَفَيْشٍ: ٦٦/١
 - بُنُو أَمِيَّةَ: ٧٣/١
 - بُنُو بِيَاضَةَ: ٣٥٨/٢
 - بُنُو تَمِيمٍ: ٥٠٦، ٣٦٥/٢، ٣٢٤، ٢١٢، ٥٨/١

(الطاء)

- التُّرْكُ: ٢٥٦/١

(الطاء)

- تَقِيْفٌ: ٣٩/١، (في بيت شعر): ١٧١/١

(الجميم)

- الجَاهِلِيَّةُ (أهل الجاهلية): ١٧١/١، ٣٣٤،

٤٠٦، ٤١٨، ٤٤٩، ٤٥٠، ٣٩/٢، ٤٧، ٦٩،

١١٣، ١٢١، ٢٠٥، ٢٠٧، ٣١٩، ٣٨٧، ٤٧٧

- جُهَيْنَةُ (قَبِيلَةٌ): ٥١٣، ٢٩٥/٢

(الحاء)

- الحِجَارِيُّونَ: ٥٤/١، ٥٨، ٢٥٤، ٣٢٢،

٣٦٩، ٣٨٤، ٣٩٤، ١٣٦/٢، ١٣٧، ١٩٠،

٣٠٩، ٤١٧

- الحُرْقَةُ (قَبِيلَةٌ): ٥١٣/٢

(الخاء)

- خَزَاعَةٌ: ١٧٢/١، ٤١٩، ٣٥٩/٢

- خَفَاجَةٌ: ١٧٠/١، ٣٥٥

(الدال)

- دَوْسُ (قَبِيلَةٌ): ٢٩/٢

(الراء)

- رَبِيعَةٌ: ٢١٦/٢، ٤٢٥/١

- الرُّؤْمُ: ٢٥٦/١، ٤٢٣/٢

(الصاد)

- الصَّحَابَةُ: ٣٠٩، ٢٠٩/١، ٣٦٦

(السين)

- الشَّافِعِيَّةُ: ٥٥/٢

(الطاء)

- طَعْيٌ: ٣٧٦/٢

(العين)

- عَبْدُ الْأَشَلِّ (في بَيْتِ شِعْرِ): ٢١/١

- الْعِرَاقِيُّونَ = أَهْلُ الْعِرَاقِ

- الْعُرَيْثِيُّونَ: ٢٥٥/٢

- الْعَرُوضِيُّونَ: ٤٠٩/١

(العين)

- الْعَرَّ: ٩٣/١

(الفاء)

- فَارِسُ (قَوْمٌ): ٢٥٦/١، ٤٢٣/٢

- الْمُفْهَاءُ: ١٩٤، ٧١/١، ٢٢١، ٢٢٤، ٣٠٣،

٣٠٦، ٣٤٠، ٤٣٣، ٤٤٨، ٤٥٩، ١٥٣/٢،

١٦٢، ١٧٠، ٢١٣، ٢٤٣، ٢٥٤، ٧٢٨٤

٢٨٥، ٣٨١، ٤٢٣، ٤٥١، ٤٥٦، ٤٧٣

(القاف)

- قَبْطٌ مِصْرَ: ٤٢٦/١

- الْقَرَاءُ: ٢١٠/١، ٣٣١، ٤٦٤، ٢٥٤/٢،

٣١٢، ٣٢٠، ٣٤٠

- قَرْنٌ: ٣٦٦/١

- قُرَيْشٌ: ١٥٦/١، ٢٢١، ٣٨٥، ٤٣٥،

٣٥٧/٢، ٤٢٦

(الكَافُ)

- كَلْبُ: ٣٠٩/١

- كِنَانَةٌ: ٤٥١، ٣٦٧، ٣٣٠/١

- الْكُوفِيُّونَ (أَهْلُ الْكُوفَةِ): ١٣/١، ٤٤، ١٣٦

١٤٣، ٢١٦، ٢١٧، ٢٥٤، ٢٥٧، ٥٥٩

٢٦٣، ٣٠٦، ٣٢٨، ٣٣٥، ٤٠٦، ٤١٢

(الْقُرَاءُ): ٤٢٠، ٤٢٩، ١٢٩/٢، ٢٢٠

٣٢٨، ٢٥٦، ٢٤١

(اللَّامُ)

- اللَّغَوِيُّونَ (أَهْلُ اللَّغَةِ): ١٢١/١، ١٨٣

٢١٩، ٢٢٤، ٢٣٣، ٢٧٨، ٢٧٩، ٢٨٤

٢٩٠، ٣٠٣، ٣١٣، ٣٣٢، ٣٤٠، ٣٥٢

٣٦٤، ٣٧٢، ٣٨٠، ٣٩٧، ٤٠١، ٤١٠

٤٢٤، ٤٣٥، ٤٥٤، ٤٥٧، ٤٥٩، ٤٦٠

٤٦٣، ٢٤/٢، ٢٩، ٤٤، ١٣٦، ١٥٢

١٦٦، ١٧٣، ١٩١، ١٩٥، ٢١٥، ٢٤١

٢٤٣، ٢٤٤، ٢٤٥، ٢٧٤، ٣٥٤، ٣٨١

٣٨٥، ٣٨٨، ٣٩٠، ٣٩٢، ٤١٥، ٤٢٣

٤٤٢، ٤٥٠، ٤٥١، ٤٨٣، ٤٩٣، ٥٠٥

(الْمِيمُ)

- الْمَالِكِيَّةُ (الْأَصْحَابُ مَالِكٍ):

٢٩٢، ٣٠٥/١، ٣٢٢، ٣٢٣، ٣٢٤، ٤٥٩

٢/٢، ١١٥، ١١٤، ٥٥/٢، ٢٧٦

- الْمُتَكَلِّمُونَ: ٣٣٧/١

- الْمَجُوسُ: ٣٩٦/٢

- الْمُحَدِّثُونَ (أَهْلُ الْحَدِيثِ): ٢٠١/١، ٣٦٨

٤٥٧، ٢٤/٢، ١٥٢، ١٩٩، ٣٧٤، ٤٣٢

- مُرَادٌ: ٤٢٠/٢

- مُزَيَّنَةٌ: ١٧١/١، ٣٩٠

- الْمِصْرِيُّونَ: ١٠٩/١

- الْمَعَارِبَةُ: ٥٣٤/٢

- الْمَفْسَّرُونَ (أَهْلُ التَّفْسِيرِ): ١٤٢/١، ٢٥٩

٣٠٣، ٣٥٩، ٤٤٤، ١٩١/٢، ٣٢٧، ٤١٥

٥١٢

- الْمَلَائِكَةُ: ٢٠٠/١، ٢٣٣، ٤٩٢/٢

- الْمُلْحِدُونَ: ٤٢٩/٢

(النُّونُ)

- النَّحْوِيُّونَ (أَهْلُ الْعَرَبِيَّةِ): ٤٥/١، ٥٣، ٧٨٠

١٠٣، ٢٥٤، ٣٣٢، ٣٦١، ٣٧٣، ٤١٧، ٤٢١

٢/٢، ١٩٥، ٢٣٩، ٢٥٥، ٢٦٢، ٢٨٥

٢٨٨، ٣٢٠، ٣٢٧، ٤٢٩، ٤٥٩، ٥٤٤

- النَّصَارَى: ٤٢٣/٢

(الهِاءُ)

- هَمْدَانٌ: ١٣٨/١

- الْيَهُودُ: ٣٣٥/١، ٣٨٤، ٢٩٩/٢، ٤٢٣

٤٧٢، ٥٢٥

١١ - فهرس المواضع والبلدان

- بِئْرُ الْوَاتِقِ: ٢٦/١	(الألف)
- الْبَحْرَيْنُ: ١٩٨/٢	- الْأَبْطَحُ: ٣٩٢/٢، ٤٥٢، ٤٥١/١
- الْبَصْرَةُ: ١/٢١، ٨٦، ١٠٧، ١٤٣، ٢٣٨، ٤٢٠، ٣٢٢	- الْأَبْوَاءُ: ٣٩٥، ٣٥٦، ٣٥٥/١
- الْبَطْحَاءُ: (بِالْمَدِينَةِ): ١/٤٥٢، ١٧٠/١	- إِثْرِيْبُ: ٢/٢١٣
- الْبَطْحَاءُ (بِمَكَّةَ): ١/٤٥٢	- الْأَثَايَةِ: ١/٣٩١
- الْبِقَعُ: ١/١٠١، ٢٥٥، ٢٦٠	- أَثْرَبُ = الْمَدِينَةُ
- بِلَادُ أَسْلَمَ: ١/٣٣١	- أُحُدُ: ١/٤٢٥، ٢/١٥٣، ٤١٤
- بِلَادُ بَنِي عُذْرَةَ: ١/٣٧٦	- الْأَخْشَبَانِ: ١/٤٦٨
- الْبَلَّاطُ: ١/١٠٤	- الْأَرَكَ: ١/٣٨١
- بَلْدَحُ: ٢/٤١٨	- أَرَاَلُ: ٢/٣٧٨
- الْبَيْتُ الْعَتِيقُ: ١/٣٢٠	- الْأَسْوَافُ: ٢/٤١٦
- بَيْتُ الْمَقْدِسِ: ١/١٣٧، ٣٦٨	- الْأَفْرَاقُ: ٢/١٨٠، ١٨١
- الْبَيْدَاءُ: ١/٨٤، ٣٦٥، ٣٧٢	- أَلْمَلَمُ = يَلْمَلَمُ
- بَيْرُ حَاءَ: ٢/٥٣٣	- أَمْعُ: ١/٣٢٩
(التاء)	- إِبْلِيَاءُ: ١/١٣٧، ٣٦٨، ٢/٢٩٤
- تَبَوُّكُ: ١/٦٢، ١٦٧، ٢/٤٢٥	(الباء)
- تَلْمَسَانُ: ١/٢٣٤، ٢/٢٨٢	- بَيْرُ جَمَلٍ: ١/٣٨٩
- التَّنْعِيمُ: ١/٣٨٦، ٤٥٧	- بَيْرُ السُّدْرَةِ: ١/٢٦
- تِهَامَةُ: ١/٨٣، ٣٦٧، ٢/٤٣٠، ٥٤٣ (في بيت شعر)	- بَيْرُ عَثْمَانَ: ١/٢٦
- تَيْمَاءُ: ٢/٣٠٧	- بَيْرُ عُرْوَةَ: ١/١٦٩
	- بَيْرُ الْمَخْلُوعِ: ١/٢٦
	- بَيْرُ الْمَهْدِيِّ: ١/٢٦

(الْحَرَّةُ الْقَبْلِيَّةُ) (الْحَرَّةُ الْجَوْفِيَّةُ)	(الثَّاءُ)
- حَرَّةُ بَنِي بِيَاضَةَ: ٣٥٨/٢	- تَبِيرٌ: ٤٤٩/١
- حَرَّةُ النَّارِ: ٥١٣/٢	- الثَّنِيَّةُ الْبَيْضَاءُ: ٤١٨/٢
- حَضْنٌ: ٤٣٥/١	- ثَنِيَّةُ الْوِدَاعِ: ٣٧/٢
- الْحَطِيمُ: ٤٠٧/١	(الجِيمُ)
- حَفْرُ أَبِي مُوسَى: ٤٢٣، ٤٢٢/٢	- الْجَابِيَّةُ: ٤٢٥/٢
- الْحَفِيَاءُ: ٣٧/٢	- الْجَارُ: ١٩٨، ٦٢/٢
- حَمَى الرَّبِذَةِ = الرَّبِذَةُ	- الْجَارُ (بَلَدَةٌ أُخْرَى): ١٩٩/٢
- حُنَيْنٌ: ١٧٧، ١١١، ١١٠/٢، ٣٦٩/١	- الْجَبَانَةُ: ٤٥٢/١
- حَوَائِطُ بَنِي عَامِرٍ: ٤٣٥/١	- الْجُحْفَةُ: ٤٢١، ٣٤٣/٢، ٣٦٦، ٣٦٣/١
- الْحَرَارُ: ٤٧٩/٢	- جُدَّةٌ: ٤٢٢، ١٧٢/١
(الغَاءُ)	- جُرْفٌ: ٧٩/١
- الْحَضَمَاتُ: ٣٥٨/٣	- جَزِيرَةُ الْعَرَبِ: ٤٢٣، ٤٢٢/٢
- الْحَلِيقَةُ: ١٧١/١	- جُعْرَانَةٌ: ٢٤/٢، ٣٨٦، ٣٦٩، ٣٦٨/١
- خُمْ: ٤٧٩، ٤٢١/٢، ٣٦٣/١	- جَمْعُ (الْمُرْدَلْفَةُ): ٣٨١، ٣٨٠، ١٥٥/١
- خَوَزُ الْعَرَمَاتِ: ٢١٣/٢	(الغَاءُ)
- خَبِيرٌ: ٥١٣، ٣٠٧، ٣٠٢، ١٠٦/٢	- حِبَالُ عَرَفَةَ (بِالْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ): ٤٣٥، ٤٣٣
- خَيْفٌ: ٤٥١/١	- الْحَبْسَةُ: ٣٧٧، ٢٨٧، ١٩٨/٢، ٢٥٦/١
(الدَّالُ)	- الْحِجَارُ: ٣١٣، ٢٦٢، ٢٥٤، ٢٢٣/١
- دَارُ عُثْمَانَ: ٥٩/١	- ٣٠٩، ١٩٠، ١٨٢/٢، ٣٩٤، ٣٩١، ٣٢٢
- دَارُ نَحْلَةَ: ٢٢٣/٢	- ٥٠٦، ٤٧٩، ٤٢٥، ٤١٧
- دِجْلَةٌ: ٤٥٨/٢	- حِجْرُ الْكَعْبَةِ: ٤٠٧/١
(الدَّالُ)	- الْحُدَيْبِيَّةُ: ٤٠٢، ٤٠١، ٣٨٦، ٣٦٩، ٢٢١/١
- ذَاتُ الْجَيْشِ: ١٦٨، ٨٤/١	- حِرَارُ الْمَدِينَةِ (الْحَرَّةُ الشَّرْقِيَّةُ) (الْحَرَّةُ الْغَرْبِيَّةُ)

- سُفْيَا الْجَزَلِ: ٣٧٦/١
 - الشُّفْيَا: ٣٧٥/١، ٣٧٦، ٣٩٩
 - سَلْعُ: ٥٣، ٥٢/٢
 - السَّمَاوَةُ: ٢٥١/٢، ٢٢٣
 (الشُّنَيْنُ)
 - شَابَةٌ أَوْ (شَامَةٌ): ٤١٨/٢
 - الشَّامُ: ١٥٢/١، ٢٢٣، ٢٢٨، ٣٢٠،
 ٣٥٧، ٣٦٣، ٣٨١، ٣٩٤، ٨٧/٢، ١٥٢،
 ١٨٣، ٢٩٤، ٣٥٨، ٤٢٢، ٤٢٥، ٥٠٩
 - شَطَا: ٢١٣/٢
 - الشَّعْبُ: ٤٠٧/١، ٣٥٧/٢ (شعب بني
 هاشم)
 - الشُّمْرُؤُ: ٣٩٤/٢
 (الصَّادُ)
 - الصَّعِيدُ: ٢١٣/٢، ٢١٤
 - الصَّعَا: ٤١٦/١
 - الصَّفْرَاءُ: ٣٦٧/١
 - صِفِّيْنٌ أَوْ (صِفُونٌ): ٣٥٨/٢
 - صَنْعَاءُ: ٣٧٧/٢
 - الصَّيْنُ: ١٩٨/٢
 (الطَّاءُ)
 - الطَّائِفُ: ١٧١/١، ٣٣١، ٣٥٧، ٣٦٩،
 ٤٣٠/٢
 - طَابَةٌ (الْمَدْيَنَةُ): ٤١٢/٢

- ذَاتُ الرَّقَاعِ: ٢٠٩/١
 - ذَاتُ كَيْنِفٍ: ٤٣٠/٢
 - ذَاتُ لَظَى: ٥١٣/٢
 - ذَاتُ النَّصْبِ: ١٧١/١
 - ذُو الْأَرَكَ: ٣٨١/١
 - ذُو الْحَلِيفَةِ: ١٧٠، ٣٥٥، ٣٦٦، ٣٧٢،
 ٨٤/١، ٤١٢، ٤١٨
 - ذِي طَوْى: ٣٥٧/١، ٤١٢، ٤١٨
 (الرَّاءُ)
 - رَابِعٌ: ٣٣٠/١
 - الرَّيْذَةُ: ٣٩٢/١، ٢٠٣/٢
 - رَبِيعُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ: ٣٦٣/٢
 - رُكْبَةٌ: ٤٣٠/٢
 - الرَّمَادَةُ: ٤٠٨/٢، ٤٢٥
 - الرَّوْحَاءُ: ٣٩٠/١
 - الرَّوَيْثَةُ: ٣٣٠/١
 - رَيْمٌ: ١٧١/١
 (الزَّايُ)
 - الزَّورَاءُ (فِي بَيْتِ شَعْرِ): ١٧٨/٢
 (السَّيْنُ)
 - سَحُولٌ: ٢٥٠، ٢٤٩/١
 - السَّرْرُ: ٤٧٠/١
 - السَّرَاءُ: ٥٢/٢
 - سُرْعٌ: ٥٣/١، ٤٢٥/٢
 - سَرْفٌ: ٣٨٦/١

- غَدِيرُ حُمٍّ: ٤٧٩/٢، وَيُرَاجِعُ (حُمٍّ)
 - الغَمِيمُ = كُرَاعُ الغَمِيمِ
 - الغَوْرُ: ٨٣/١
 - الغَوِيرُ: ٢٥١/٢
 (الفَاءُ)
 - فَحٌّ: ٤١٧/٢، ٤١٨
 - فَذَكُّ: ٢٦١/٢، ٣٩٤
 - الفُرْعُ: ٣٥٨/٢، ٣٦٨، ٣٦٧، ٢٨٣/١
 - الفَرَمَا: ١٠٣/١
 (القَافُ)
 - قُبَاءُ: ٢٠/١، ٢١، ١٩٦، ٦٩/٢
 - القَبْلِيَّةُ: ٢٨٢/١
 - القُدْسُ: ٢٩٤/٢
 - قَدُومٌ: ١٥١/٢، ١٥٢
 - قُدَيْدٌ: ٣٢٩/١، ٤١٨، ٣٥٩/٢، ٣٧٤
 - قَرْنٌ: ٣٦٦/١
 - قَرْنُ الثَّعَالِبِ: ٣٦٦/١
 - قَرْنُ المَنَازِلِ: ٣٦٦/١
 - قَرْحٌ (في المزدلفة): ١٣٧/١
 - القَسُّ: ١٠٣/١، ٢١٣/٢
 - قَصْرُ العَقِيقِ: ١٦٩/١
 - قُصُورُ آلِ الرُّبَيْرِ: ١٧١/١
 - قُصُورُ آلِ أَبِي طَالِبٍ: ١٧١/١
 - قُصُورُ آلِ عَمَرَ: ١٧١/١

- طَفِيلٌ: ٤١٨/٢
 - الطُّورُ: ١٣٩/١، ٣٥٧
 - طَوِي (وَادِي): ٤٤٩/٢ وَيُرَاجِعُ: (ذِي طَوِي)
 - طَيِّبَةُ (المَدِينَةُ): ٤١٢/٢
 (الظَّاءُ)
 - ظَفَارٌ: ٨٤/١
 (العَيْنُ)
 - العَالِيَةِ (العَوَالِيِ بِالمَدِينَةِ): ٢٠٨/١
 - عَدَنٌ أَبِيْنَ: ٤٢٢/٢
 - العِرَاقُ: ٢٢٣/١، ٣٢٠، ٣٠٩/٢، ٣١١، ٣٢٢
 - العَرَجُ: ٣٣٠/١، ٣٣١، ٣٦٢، ٣٩١
 - عَرَفَاتُ: ٣٧٩/١، ٣٨٠، ٣٨١، ٤١٤
 - عَرْنَةُ: ٤٣١، ٤٣٣، ٤٣٥، ٤٣٦، ٤٣٧
 - عَرْنَةُ: ٤٦٦، ٤٥٠، ٤١٨/٢
 - العُرَيْضُ: ٢٦٣/٢
 - عُسْفَانٌ: ١٧٢/١، ٣٢٩
 - العَقَبَةُ (بِمَتَى): ٤٦٨/١
 - العَقِيقُ: ١٦٨/١، ١٦٩، ١٧١، ٢٦٢
 - عَمَانٌ: ٩٣/١
 - الغَمِيمُ = كُرَاعُ الغَمِيمِ
 (الغَيْنُ)
 - الغَابَةُ: ١٩٤/١، ٢٦٩/٢

٢٢٣ ، ٢٢٩ ، ٢٦٠ ، ٢٦٣ ، ٢٦٤ ، ٢٨٧ ،
٢٩٥ ، ٣٥٨ ، ٣٥٩ ، ٣٩٤ ، ٤٠٦ ، ٤٠٧ ،
٤١٠ ، ٤١٢ ، ٤١٤ ، ٤١٦ ، ٤٢١ ، ٤٢٢ ،
٤٢٣ ، ٤٢٤ ، ٤٢٥ ، ٥٣٨ ، ٥٤٥

- مُدَنِيْنِبُ : ٢ / ٢٦٠ ، ٢٦١

- المِرَاضُ : ١ / ٣٣٠

- المِرِيْدُ : ١ / ٨٦

- مَرُوْ : ١ / ٣٧٦ ، ٤١٤

- مَرُوْ : ٢ / ٢١٤

- المَرُوَّةُ : ١ / ٤١٦

- المُرْدَلِقَةُ : ١ / ١٥٥ ، ٣٨٠ ، ٣٨١ ، ٤٣١ ،

٤٣٤ ، ٤٣٥ ، ٤٣٦ ، ٤٣٧ ، ٤٥٦

- مَسْجِدُ الأَبْوَاءِ : ١ / ٣٥٦

- مَسْجِدُ الأَثَايَةِ : ١ / ٣٩١

- مَسْجِدُ إِثْلِيَا : ٢ / ٢٩٤

- مَسْجِدُ الجُحْفَةِ : ١ / ٣٦٣

- مَسْجِدُ الخَيْفِ بِمَنَى : ١ / ٤٦٨

- مَسْجِدُ الشَّرَرِ : ١ / ٤٧١

- مَسْجِدُ الشَّجْرَةِ : ١ / ١٧٠

- مَسْجِدُ العَرَجِ : ١ / ٣٣١ ، ٣٦٢

- مَسْجِدُ عَرَفَةَ : ١ / ٤٣٣

- مَسْجِدُ الفُرْعِ : ١ / ٣٦٧

- مَسْجِدُ المُعَرَّسِ : ١ / ١٧٠

- مَسْجِدُ النَّبِيِّ ﷺ : ١ / ٣٦٢

- القُفْتُ : ١ / ١٢٤

- قَتَادَةُ (وَادٍ بِالمَدِيْنَةِ) : ٢ / ١٥٣

- قَنَسْرِيْن : ٢ / ٣٥٨

(الكاف)

- كَبْكَبُ : ١ / ٤٣٥

- كَدِيْدُ : ١ / ٣٢٩ ، ٣٣٠ ، ٤١٩ ، ٢ / ٣٥٩

- كِرَاعُ العَمِيْمِ أَوْ (العَمِيْمِ) : ١ / ٣٣٠

- الكَعْبَةُ : ١ / ٣٢٠ ، ٤٠٧

- الكَوْفَةُ : ١ / ٤١٧ ، ٢ / ٢٢٧

(اللام)

- لاِبَاتُ المَدِيْنَةِ = حِرَارُ المَدِيْنَةِ

- لِحِي جَمَلٍ : ١ / ٣٨٩

(الميم)

- المَأْرَمَانِ : ١ / ٤٣٥

- مَارِدُوْنُ : ٢ / ٣٥٨

- مَجَنَّةُ : ٢ / ٤١٩

- مُحَسَّرٍ : ١ / ٤٣٤ ، ٤٣٥ ، ٤٣٦ ، ٤٣٧

- المُحَصَّبُ : ١ / ٤٥٠ ، ٤٥١

- المَدِيْنَةُ : ١ / ٥٩ ، ٨٠ ، ٨٤ ، ٨٧ ، ٩٧ ،

١٠١ ، ١٠٤ ، ١٦٨ ، ١٧٠ ، ١٧١ ، ١٩٦ ،

١٩٧ ، ٢٠٨ ، ٢٢١ ، ٢٢٣ ، ٢٧١ ، ٣٢٩ ،

٣٣٠ ، ٣٣١ ، ٣٥٥ ، ٣٦٢ ، ٣٦٧ ، ٣٦٩ ،

٣٧٦ ، ٣٨٩ ، ٣٩٠ ، ٣٩١ ، ٣٩٣ ، ٤٠١ ،

١٣ / ٢ ، ٥٢ ، ٨٠ ، ١١٥ ، ١٩٤ ، ١٩٨ ،

- نَعْمَانُ الْأَرَاكِ: ١/٣٨١، ٤٣٥	- مِضْرُ: ١/١٠٣، ٢٥٦، ٢٩٥، ٣١٢، ٣٢٠
- نَعْمَانُ السَّحَابِ: ١/٤٣٦	٤٢٥، ٨٧/٢، ١٨٣، ١٩٨، ٢١٣، ٢١٩
- نَعْمَانُ (مَوْضِعٌ آخَرُ): ١/٣٨٦، ٤٥٧	- مَكَّةُ: ١/٢١، ٢٦، ٤٦، ٨٤، ١٢٩، ١٧٢
- نَعِيمٌ: ١/٣٧٦	٣٢٩، ٣٣٠، ٣٥٢، ٣٦٢، ٣٦٦
- نَقِيعُ الْحَضَمَاتِ: ٢/٣٥٨	٣٦٧، ٣٦٩، ٣٧٢، ٣٧٦، ٣٧٨، ٣٨٢
- النَّوَاءُ (فِي بَيْتِ شِعْرِ): ٢/٨	٣٨٦، ٣٩١، ٣٩٥، ٤٠٧، ٤١٤، ٤١٩
(الهِاءُ)	٤٣١، ٤٣٣، ٤٤٨، ٤٥١، ٤٥٢، ٤٥٧
- هَرَاتُ: ٢/٢١٤	٤٦٨، ٤٧٠، ٣٧/٢، ٣٨، ٢٨٧، ٢٨٨
- الْهِنْدُ: ١/٣٨٠	٢٨٩، ٣٥٨، ٣٥٩، ٤٠٦، ٤٠٧، ٤٠٩
(الواوُ)	٤١٦، ٤١٧، ٤١٨، ٤٢٢، ٤٢٣، ٤٢٥
- وَادِي تَبُوكَ: ٢/٤٢٥	- مَلَلٌ: ١/٢٦
- وَادِي الْعَرَجِ: ١/٣٣٠	- مَنَاءُ: ١/٤١٨، ٤١٩
- وَادِي عَرَفَةَ (عُرْنَةُ) (نَمِرَةٌ): ١/٣٨١، ٤٣٣	- مَنِيحٌ: ١/١٢١، ١٢٢
٤٣٤	- الْمُنْبِجِسُ: ١/٣٣٠
- وَادِي مُحَسَّرٍ: ١/٤٣٤، ٤٣٥	- مَنَى: ١/٣٧٩، ٣٨٠، ٣٨١، ٤١٩، ٤٢٢
- وَادِي الْيَمَامَةِ: ٢/٣٦٣	٤٣١، ٤٣٤، ٤٣٦، ٤٣٩، ٤٤٨، ٤٤٩
- وَجَّ (الطَّائِفُ): ١/١٧١	٤٥١، ٤٥٢، ٤٥٢، ٤٦٨
- وِدَّانُ: ١/٣٩٥	- مَهْيَعَةٌ: ١/٣٦٣، ٢/٤٢١
- الْوَطْنِسُ: ٢/١٧٧	- مَهْرُورٌ (مَهْرُورٌ): ٢/٢٦٠
(الياءُ)	(النونُ)
- يَبْرِينِ: ٢/٤٢٣	- النَّازِيَةُ (اسْمٌ عَيْنٍ): ١/٤٣٠
- يَثْرِبُ (الْمَدِينَةُ): ١/٤٣٩، ٢/٤١٢	- نَاعِمٌ: ١/٣٧٦، ٤٥٧
- يَدُومٌ: ١/١٧١	- نَجْدُ: ١/٢٨٣، ٣٦٦، ٣٩٣، ٥٠٦/٢
- يَرْمَرُمٌ: يَلْمَلَمُ	- نَحْلَةٌ: ١/٤١٤

- اليَمَنُ: ١/٨٤، ٢٥٠، ٢٥٦، ٣٦٠، ٣٦٦،
٣٦٧، ٣٨١، ٣٨٣، ٤٢٦، ٤٣٥، ١٥٩/٢،
١٩٧، ١٩٩، ٢٦٦، ٣٣٩، ٣٧٧، ٤٢٢،
٤٢٣، ٤٣٠، ٤٣٠، ٥٠٦

- اليَزْمُوكُ: ٢/٤٢٥
- يَلْمَلَمُ: ١/٣٦٦، ٣٦٧
- اليَمَامَةُ: ٢/٢٦٣، ٤١٥، ٤١٦، ٤٢٣

١٢ - فهرس المصادر والمراجع

(الهفزة)

- الإنباعُ، تأليفُ أبي الطَّيِّبِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ اللَّغَوِيِّ (ت ٣٥١هـ)، تحقِّيق: عزِّ الدِّينِ التُّوْخِيّ (ط) دمشق، سنة ١٩٦١م.
- الإحاطةُ في أخبارِ غزناطة، تأليفُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَطِيبِ، لِسَانِ الدِّينِ (ت ٧٧٦هـ)، تحقِّيق: مُحَمَّدُ عَبْدِ اللَّهِ عَنان - مكتبة الخانجي - القاهرة.
- أخبارُ القضاةِ، تأليفُ مُحَمَّدِ بْنِ خَلْفِ بْنِ حَبَّانَ (وكيع) (ت ٣٠٦هـ)، نسخة مصورة في عالم الكتب بيروت.
- أخبارُ مَكَّةَ في قَدِيمِ الدَّهْرِ وَحَدِيثِهِ، تأليفُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ الْفَاكِهِيِّ (ت ؟)، تحقِّيق: عبد الملك بن عبد الله بن دهيش، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ.
- أخبارُ مَكَّةَ وما جاء فيها من الآثارِ، تأليفُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ، أَبُو الْوَلِيدِ الْأَزْرَقِيُّ (ت ؟)، تحقِّيق: رُشْدِي الصَّالِحِ ملحق (ط) الأندلس - بيروت ١٤٠٣هـ.
- أدبُ الكَاتِبِ، تأليفُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمِ بْنِ قُتَيْبَةَ الدِّينَوْرِيِّ (ت ٢٧٦هـ)، تحقِّيق: مُحَمَّدِ الدَّالِي (ط) مؤسسة الرسالة ١٤٠٢هـ.
- أدبُ النِّسَاءِ (الغايةُ والنَّهايةُ)، تأليفُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ حَبِيبِ السُّلَمِيِّ (ت ٢٣٨هـ)، تحقِّيق: عبد المجيد تركي، (ط) دار الغرب الإسلامي ١٤١٢هـ.
- الأزمِنَةُ والأُمُكِنَةُ، تأليفُ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَسَنِ الْمَرْزُوقِيِّ (ت ٤٢١هـ)، (ط) الشيخ علي ابن عبد الله آل ثاني (١٣٨٩هـ).
- أساسُ البلاغةِ، تأليفُ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ الزَّمْخَشَرِيِّ، جَارِ اللَّهِ، أَبِي الْقَاسِمِ (ت ٥٣٨هـ) تحقِّيق: عبد الرحيم محمود، (ط) القاهرة (١٩٥٣م) وزارة المعارف المصرية.
- الاستبصارُ في أنسابِ الأنصارِ، تأليفُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ مَوْفِقِ الدِّينِ، ابْنِ قُدَّامَةَ المَقْدِسِيِّ (ت ٦٢١هـ)، تحقِّيق: عادل تُوَيْهَض (ط) دار الفكر (١٣٩٢هـ).
- الاستذكارُ (شرحُ الموطأ)، تأليفُ يُوْسُفَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْبَرِّ التَّمْرِيِّ (ت ٤٦٣هـ)، ج ١، ٢

- تحقيق: علي النَّجدي ناصف، (ط) المَجْلِس الأعلى للشُّئون الإسلاميَّة (١٩٧٠م).
- الاستذْكَارُ (شَرْحُ الْمُوطَّأ)، تأليفُ يُوْسُفَ بنِ عبدِاللهِ بنِ عبدِالبرِّ التَّمْرِيِّ (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق: د. محمد رواس قلعجي، (ط) دار قتيبة، بيروت-دمشق، ودار الوعي حلب-القاهرة (١٤١٤هـ-١٩٩٣م).
- الاستِثْفاءُ لأخبارِ دُولِ المَغْرِبِ الأَقْصَى، تأليف: أَحْمَدَ بنِ خَالِدِ النَّاصِرِيِّ السَّلَاوِيِّ (ت ١٣١٥هـ)، (ط) الدَّارُ البَيْضاء (١٩٥٤م).
- الاستِيعَابُ في معرفةِ الأَصْحَابِ، تأليف: يُوْسُفَ بنِ عبدِاللهِ بنِ عبدِالبرِّ التَّمْرِيِّ (ت ٤٦٣هـ) تحقيق: مُحَمَّدُ علي البجاوي (ط) نهضة مصر-القاهرة.
- أُسْدُ الغَايَةِ في معرفةِ الصَّحَابَةِ، تأليفُ عليِّ بنِ مُحَمَّدِ بنِ الأثيرِ الجُزْرِيِّ (ت ٦٣٠هـ) (ط) مطبعة الشعب.
- الأَشْتِقَاقُ، تأليفُ: مُحَمَّدِ بنِ الحَسَنِ بنِ دُرَيْدِ الأَزْدِيِّ (ت ٣٢١هـ)، تحقيق: عبدالسَّلامِ مُحَمَّدُ هارون (ط) مكتبة الخانجي، مصر (١٣٧٨هـ).
- الإِصَابَةُ في تَمْيِيزِ الصَّحَابَةِ، تأليفُ أحمدَ بنِ عَلِيِّ بنِ حَجَرِ العَسْقَلَانِيِّ، الحافظِ أَبِي الفَضْلِ (ت ٨٥٢هـ) - تحقيقُ مُحَمَّدِ علي البجاوي (ط) نهضة مصر-القاهرة.
- إِصْلَاحُ عِلَاطِ أَبِي عُبَيْدٍ، تأليفُ عبدِاللهِ بنِ مُسْلِمِ بنِ قُتَيْبَةَ الدِّيَنْوَرِيِّ (ت ٢٧٦هـ) تحقيق: د/ عبد الله الجبوري (ط) دار الغرب الإسلامي (١٤٠٣هـ).
- إِصْلَاحُ المَنْطِقِ، تأليفُ يعقوب بن السَّكِّيتِ، أَبِي يوسُفَ (ت ٢٤٤هـ)، تحقيق: الشيخ أحمد شاكر، وعبدالسَّلامِ هارون، القاهرة-دار المعارف (١٩٥٦م).
- الأَصْمَعِيَّاتُ، جمعُ عبدِالمَلِكِ بنِ قُرَيْبِ الأَصْمَعِيِّ (ت ٢١٦هـ)، تحقيق: أحمد مُحَمَّدُ شاكر، وعبدالسَّلامِ هارون، (ط) دار المعارف بمصر (١٩٦٧م).
- الأَصُولُ في التَّنْحُوِّ، تأليفُ أَبِي بكرِ مُحَمَّدِ بنِ السَّرِيِّ بنِ السَّرَّاجِ (ت ٣١٦هـ) تحقيق: د/ عبدالحسين الفتلي (ط) مؤسَّسة الرسالة-بيروت (١٤٠٥هـ).
- الأَضْدَادُ، تأليفُ الحَسَنِ بنِ مُحَمَّدِ الصَّغَانِيِّ (ت ٦٥٠هـ)، تحقيق: محمد، عبدالقادر عطا، مكتبة النهضة المصرية-القاهرة (١٤٠٩هـ).

- الأضدادُ، تأليفُ سهْلِ بنِ مُحَمَّدِ بنِ عثمانِ السَّجِسْتَانِيّ (ت ٢٥٥هـ) تَحْقِيقُ: مُحَمَّدُ عودَة أبو جري، (ط) مكتبة الثقافة الدِّيْنِيَّة (١٤١٤هـ).
- الأضدادُ، تأليفُ عبدِاللهِ بنِ مُحَمَّدِ التَّوْرِيّ (ت ٢٣٣هـ)، تَحْقِيقُ: مُحَمَّدُ حسينِ آلِ ياسين، طبع في مجلة المورد عدد ٣ المجلد الثامن (١٩٧٩م) وطبع في بيروت سنة (١٩٨٣م).
- الأضدادُ في اللُّغَةِ، تأليفُ مُحَمَّدِ بنِ عبدِالواحدِ، أبو الطَّيِّبِ اللُّغَوِيّ (ت ٣٥١هـ) تَحْقِيقُ/ عرَّة حَسَن، (ط) مجمع اللُّغَةِ العربيَّة بدمشق (١٩٦٣م).
- الأضدادُ في اللُّغَةِ، تأليفُ مُحَمَّدِ بنِ القاسمِ، أبي بكرِ بنِ الأَنْبَارِيّ (ت ٣٢٨هـ) تَحْقِيقُ: مُحَمَّدُ أبي الفَضْلِ إبراهيم (ط) وزارة الإعلام الكويتية (١٣٨٠هـ).
- الأضدادُ، تأليفُ مُحَمَّدِ بنِ المُسْتَنَبِرِ (قُطْرُب) (ت ٢٠٦هـ)، تَحْقِيقُ: حنَّا حدَّاد، (ط) دار العلوم الرياض (١٤٠٥هـ).
- إعرابُ القِرَاءَاتِ، تأليفُ الحُسينِ بنِ أحمدِ بنِ خالويه (ت ٣٧٠هـ)، تَحْقِيقُ: د/ عبد الرَّحْمَنِ بنِ سُلَيْمَانَ العُثَيْمِيْنَ، (ط) مكتبة الخانجي - مصر (١٤١٣هـ).
- الإِعْلَامُ بِمَنْ حَلَّ مُرَاكَشٍ مِنَ الأَعْلَامِ، تأليفُ العَبَّاسِ بنِ إبراهيمِ المراكشيّ، (ط) الرِّباط (١٩٧٤م).
- الأَعْيَانِ، تأليفُ عليّ بنِ الحُسينِ، أبي الفرجِ الأضْبَهَانِيّ (ت ٣٥٦هـ)، (ط) دارُ الكُتُبِ المصريَّة من سنة (١٣٥٤ - ١٣٩٤هـ).
- الإِفْصَاحُ فِي شَرْحِ آيَاتِ مُشْكَلَةِ الإِعْرَابِ، تأليفُ الحَسَنِ بنِ أَسَدِ الفَارِقِيّ (ت ٤٨٧هـ)، تَحْقِيقُ: سعيد الأفعاني (ط) جامعة بَنْغَازِي، سنة (١٩٧٤م).
- الأَفْعَالُ، تأليفُ سعيدِ بنِ عثمانِ السَّرْفُسطِيّ (ت ٤٠٠هـ) تَحْقِيقُ: حسينِ مُحَمَّدِ شَرْف، (ط) مَجْمَعُ اللُّغَةِ العربيَّة، القاهرة (١٣٩٥هـ).
- الأَفْعَالُ، تأليفُ عليّ بنِ جَعْفَرِ بنِ القَطَّاعِ (ت ٥١٥هـ)، (ط) دائرة المعارف العثمانية، حَيْدَرآباد، الهند (١٣٦٠هـ).
- اِقْتِبَاسُ الأَنْوَارِ... فِي أَنْسَابِ الصَّحَابَةِ وَرِوَاةِ الأَثَارِ (مختصره)، تأليفُ عبدِالحقِّ بنِ عبدِالرَّحْمَنِ الإِشْبِيلِيّ (ت ٥٨١هـ)، مخطوط في المكتبة الأزهرية.
- الأَفْضَابُ شرح أدب الكاتب، تأليفُ عبدِاللهِ بنِ مُحَمَّدِ بنِ السَّيِّدِ البَطْلَيْوَسِيّ، أبي محمد

- (ت ٥٢١هـ)، تَحْقِيقُ: مصطفى السَّقا . . ، القاهرة، الهيئة المصرية العامة للكتاب (١٩٨١م).
- إِكْمَالُ الإِعْلَامِ بِمَثَلِ الكَلَامِ، تَأَلِيفُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ جَمَالِ الدِّينِ بْنِ مَالِكِ (ت ٦٧٢هـ)، تَحْقِيقُ: سعد حمدان الغامدي، (ط) مركز البحث العلمي - جامعة أم القرى، مكة المكرمة (١٤٠٤هـ).
- الإِكْمَالُ فِي رَفْعِ الأَرْتِيَابِ عَنِ الْمُؤْتَلَفِ وَالمُخْتَلَفِ مِنَ الأَسْمَاءِ وَالكُنَى وَالأَلْقَابِ، تَأَلِيفُ عَلِيِّ بْنِ هَبَةَ اللَّهِ بْنِ مَآكُولَا، أَبِي نَصْرِ الأَمِيرِ (ت ٤٧٥هـ) تَحْقِيقُ: عبدالرَّحْمَنِ بْنِ يَحْيَى المُعَلِّمِيِّ، (ط) دائرة المعارف العثمانية - الهند - حيدرآباد (١٩٦٢م).
- الأَلْقَابُ، تَأَلِيفُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفِ الأَزْدِيِّ القُرْطُبِيِّ المَعْرُوفِ بِ«ابنِ القُرْصِيِّ» (ت ٤٠٣هـ) تَحْقِيقُ مُحَمَّدُ زَيْنَهُم، (ط) دار الجليل، بيروت (١٤١٢هـ).
- الأَمَالِي فِي النُّحُو (الأَمَالِي الشَّجَرِيَّةِ)، تَأَلِيفُ هَبَةَ اللَّهِ بْنِ الشَّجَرِيِّ (ت ٥٤٢هـ)، (ط) دائرة المعارف العثمانية - حيدر آباد الدكن، الهند (١٣٤٩هـ).
- الأَمَالِي (النُّوَادِرِ)، تَأَلِيفُ أَبِي عَلِيِّ القَالِيِّ (ت ٣٥٦هـ)، تَحْقِيقُ عَبْدِ العَزِيزِ المِمْبِيِّ الرَّاجِزِيِّ، (ط) دار الكتب المصرية (١٩٢٦م).
- الأَثْنَالُ، تَأَلِيفُ أَبِي عُبَيْدِ القَاسِمِ بْنِ سَلَامِ الهَرَوِيِّ (ت ٢٢٤هـ) تَحْقِيقُ: عبدالمجيد قطامش (ط) مركز البحث العلمي بجامعة أم القرى بمكة المكرمة (١٤٠٠هـ).
- إِنْبَاءُ الرُّوَاةِ عَلَى أَنْبَاءِ النُّحَاةِ، تَأَلِيفُ عَلِيِّ بْنِ يُوسُفِ القِفْطِيِّ، جَمَالِ الدِّينِ (ت ٦٤٦هـ) (ط) دار الكتب المصرية - القاهرة (١٩٦٩م).
- أُنْسَابُ الأَشْرَافِ (جُمْلٌ مِنْ . . .)، تَأَلِيفُ أَحْمَدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ جَابِرِ البَلَاذُورِيِّ (ت ٢٧٩هـ)، تَحْقِيقُ: د/ سهيل ذكار، ورياض زركلي (ط) دار الفكر - بيروت (١٤١٧هـ).
- الأُنْسَابُ، تَأَلِيفُ عَبْدِ الكَرِيمِ بْنِ مُحَمَّدِ السَّمْعَانِيِّ، أَبِي سَعْدِ (ت ٥٦٢هـ)، تَحْقِيقُ: عبدالرَّحْمَنِ ابْنِ يَحْيَى المُعَلِّمِيِّ (أجزاء منه)، (ط) مُحَمَّدُ أَمِينِ دَمَجٍ - بيروت (كاملًا).
- الإِنْصَافُ فِي مَسَائِلِ الخِلَافِ فِي النُّحُو، تَأَلِيفُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي سَعِيدِ بْنِ الأَنْبَارِيِّ (ت ٥٧٧هـ)، (ط) المكتبة التجارية - القاهرة (١٣٨٠هـ).
- الإِنْصَاحُ فِي مَسَائِلِ الحَجِّ وَالعُمْرَةِ، تَأَلِيفُ يَحْيَى بْنِ شَرَفِ النَّوَوِيِّ (ت ٦٧٦هـ)، (ط) دار البشائر الإسلامية، والمكتبة الإمدادية بمكة المكرمة، الطبعة الثانية (١٤١٧هـ).

- الإيناسُ في عِلْمِ النَّسَبِ، تَأَلَّفَ الحُسَيْنُ بنِ عَلِيِّ المَعْرُوفِ بِ«الوَزِيرِ المَغْرِبِيِّ» (ت ٤١٨هـ) -
تَحْقِيقُ الشَّيخِ حَمْدِ الجاسرِ، (ط) النادِي الأَدبِي بالرياض (١٤٠٠هـ).

(الباء)

- البِئْرُ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بنِ زِيَادِ الأَعْرَابِيِّ (ت ٢٣١هـ)، تَحْقِيقٌ: د/ رمضان عبدالتَّوَّابِ، (ط) الهيئة
المصرية العامَّة للكتاب (١٩٧٠م).

- البَحْرُ المُحِيطُ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بنِ يُوْسُفِ، أَبِي حَيَّانِ الأَنْدَلُسِيِّ، أُثِرُ الدِّينِ (ت ٧٤٥هـ).

- البِدَايَةُ وَالتَّهَيَّأَةُ، تَأَلَّفَ عِمَادُ الدِّينِ إِسْمَاعِيلُ بنِ كَثِيرٍ (ت ٧٧٤هـ) (ط) السَّعَادَةُ بِمِصْرَ (١٣٥٨هـ).

- بَرِّ نَامِجُ الرُّعَيْنِيِّ، عَلِيِّ بنِ مُحَمَّدٍ (ت ٦٦٦هـ)، تَحْقِيقٌ: إِبراهيمُ شَبُوحِ (ط) دِمَشقُ (١٩٦٢م).

- بُعْيَةُ الوَعَاةِ فِي طبقات اللُّغويين وَالتُّحَاةِ، تَأَلَّفَ عبد الرَّحْمَنِ بنِ أَبِي بَكْرٍ، جلال الدِّينِ الشُّيُوطِيِّ

(ت ٩١١هـ)، تَحْقِيقٌ: مُحَمَّدُ أَبِي الفُضْلِ إِبراهيمِ (ط)، عيسى البايي الحلبي، القاهرة (١٣٨٤هـ).

- بَهْجَةُ المَجَالِسِ وَأَنسُ المَجَالِسِ، تَأَلَّفَ يُوْسُفُ بنِ عبد الله بنِ عبد البرِّ التَّمْرِيِّ (ت ٤٦٣هـ)،

تَحْقِيقٌ: مُحَمَّدُ مرسي الخولي (ط) دَارُ الكَاتِبِ العَرَبِيِّ للنشر (الدَّارُ المِصْرِيَّةُ لِلتَّأَلِيفِ وَالتَّرْجَمَةِ).

- البَيَّانُ المَغْرِبِ فِي أخبارِ الأَنْدَلُسِ وَالمَغْرِبِ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ المراكشي (ت ٦٩٥هـ)، تَحْقِيقٌ: ج.

س كُولان، وإ. ليفي بروفنسال، (ط) دَارُ الثَّقَافَةِ، بِيروَتِ (١٤٠٠هـ)، وَتَحْقِيقٌ: إِميرُوسِي

هُوسِي ميرانده، وَمِشَارَكَةُ مُحَمَّدِ بنِ تَاوَيْتِ، وَمُحَمَّدِ إِبراهيمِ الكَتَّانِي، مَنشُورَاتُ كَلِيَّةِ الآدَابِ

وَالعِلْمِ الإنسانيَّةِ، جَامِعَةُ مُحَمَّدِ الخَامِسِ - الرِّبَاطِ (١٩٥٨م).

(حَرْفُ التَّاءِ)

- تاجُ العَرُوسِ فِي شَرَحِ جَوَاهِرِ القَامُوسِ، تَأَلَّفَ: مُحَمَّدُ مرْتَضَى الرِّبِيدِيِّ (ت ١٢٠٥هـ)، (ط)

المطبعة الخيرية بمصر (١٣٠٦هـ).

- تاريخُ الإسلامِ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بنِ أَحْمَدَ شَمْسِ الدِّينِ الذَّهَبِيِّ (ت ٧٤٨هـ) تَحْقِيقٌ: عبد السلام

تدمري أجزاء منه حتى حوادث ووفيات سنة (٦٧٠هـ)، (ط) من (١٤٠٧ - ١٤١٩هـ).

- تَارِيخُ بَغْدَادَ، تَأَلَّفَ أَحْمَدُ بنِ عَلِيِ الحَافِظِ الحَظِيْبِ البَغْدَادِيِّ (ت ٤٦٣هـ) (ط) دَارُ الكَاتِبِ

العربي، بِيروَتِ - لِبْنانِ (مِصُور).

- تَارِيخُ جُرْجانِ، تَأَلَّفَ حَمْزَةُ بنِ يُوْسُفِ السَّهْمِيِّ (ت ٤٢٧هـ)، (ط) دائِرَةُ المَعَارِفِ العُثمانيَّةِ،

- و(ط) عالم الكتب بيروت (١٤٠١هـ) الطبعة الثانية .
- تَارِيخُ خَلِيفَةِ بْنِ خِيَّاطٍ (ت ٢٤٠هـ)، تَحْقِيقُ: الدكتور أكرم ضياء العمري، (ط) مؤسسة الرسالة - دار العلم، بيروت (١٤٠١هـ)، (الطبعة الثانية).
- تَارِيخُ الطَّبْرِيِّ (تاريخ الملوك والأمم) تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بْنُ جَرِيرِ الطَّبْرِيِّ (ت ٣١٠هـ) تَحْقِيقُ: مُحَمَّدُ أَبِي الْفَضْلِ إِبْرَاهِيمَ (ط) دار المعارف بمصر (١٩٧٩م) (الطبعة الرابعة).
- تاريخ علماء الأندلس، تَأَلَّفَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ أَبِي الْوَلِيدِ بْنِ الْفَرَضِيِّ (ت ٤٠٣هـ)، (ط) الدَّارُ الْمَصْرِيَّةُ لِلتَّأْلِيفِ وَالتَّرْجُمَةِ (١٩٦٦م).
- تَارِيخُ قُضَاةِ الْأَنْدَلُسِ (المَرْقَبَةُ الْعُلْيَا...)، تَأَلَّفَ: عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَبِي الْحَسَنِ الثُّبَاهِيِّ (ت بعد ٧٩٢هـ)، نشره برونفسال - القاهرة (١٩٤٨م).
- التَّارِيخُ الْكَبِيرُ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيِّ (ت ٢٥٦هـ)، تَحْقِيقُ: عَبْد الرَّحْمَنِ الْمُعَلَّمِي (ط) دار المعارف العثمانية - حيدرآباد الدكن (١٣٦٠هـ).
- تَبْصِيرُ الْمُتَنَبِّهِ بِتَحْرِيرِ الْمُشْتَبِهِ، تَأَلَّفَ الْحَافِظُ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ حَجْرِ الْعَسْقَلَانِيِّ (ت ٨٥٢هـ) تَحْقِيقُ: عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ الْبَجَاوِيِّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ النَّجَّارِ، (ط) الدار المصرية للتأليف والترجمة (١٣٨٦هـ).
- التَّبَيِّنُ عَنِ مَذَاهِبِ التَّخَوُّيِّينَ، تَأَلَّفَ أَبِي الْبَقَاءِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ الْعُكْبَرِيِّ (ت ٦١٦هـ)، تَحْقِيقُ: د/ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْعُثَيْمِينَ، (ط) دار الغرب الإسلامي - بيروت (١٤٠٦هـ).
- التَّبَيِّنُ فِي أَنْسَابِ الْقُرَشِيِّينَ، تَأَلَّفَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ، مَوْفِقُ الدِّينِ بْنِ قِدَامَةَ الْمُقَدَّسِيِّ (ت ٦٢١هـ)، تَحْقِيقُ: مُحَمَّدُ نَايِفُ الدُّلَيْمِيِّ (ط) بغداد (١٤٠٢هـ).
- التَّحْفَةُ اللَّطِيفَةُ فِي تَارِيخِ الْمَدِينَةِ الشَّرِيفَةِ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّخَاوِيِّ (ت ٩٠٢هـ)، نشره أسعد طرابزونى الحسنى (١٣٩٩هـ).
- التَّخْمِيمُ (شَرْحُ الْمُفْصَلِ)، تَأَلَّفَ صَدْرُ الْأَفْضَلِ قَاسِمُ بْنُ الْحَسَنِ الْخَوَارَزْمِيِّ (ت ٦١٧هـ)، تَحْقِيقُ: د/ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْعُثَيْمِينَ (ط) دار الغرب الإسلامي (١٩٩٠هـ).
- تَذَكْرَةُ الْحَفَاطِ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الدَّهَبِيِّ، شَمْسِ الدِّينِ (ت ٧٤٨هـ)، (ط) دار المعارف العثمانية - الهند (١٣٧٥ - ١٣٧٧هـ).

- تراث المغاربة في الحديث النبوي وعُلموه ، تأليف مُحَمَّد بنِ عبدِاللهِ التَّلِيدِيِّ ، (ط) دار البشائر الإسلامية (١٤١٦هـ) .
- تَرْتِيبُ المَدَارِكِ لمعرفة أعيان مذهب مالك ، تأليف القاضي عياض بن موسى اليَحْصِبِيِّ (ت ٥٤٤هـ) ، (ط) وزارة الأوقاف بالمغرب ، و(ط) مكتبة دار الفكر ببيروت (١٩٦٧م) .
- التَّعْلِيقُ عَلَى المَوْطَأِ ، تأليف هِشَام بنِ أحمدِ الوَقْشِيِّ (ت ٤٨٩هـ) تحقيق : د/ عبد الرَّحْمَن بنِ سُلَيْمَانَ العُتَيْمِينَ (ط) مكتبة العبيكان - الرياض ١٤٢١هـ .
- تفسير غريب القرآن ، تأليف عبد الله بن مُسلم بن قُتَيْبَةَ الدِّيْنَوْرِيِّ (ت ٢٧٦هـ) ، تحقِيق : سيد أحمد صقر ، (ط) البابي الحلبي بمصر سنة (١٩٥٨م) .
- التَّحْقِيقُ فِي اللُّغَةِ ، تأليف اليمَان بن أبي اليمَانِ البُنْدِينِيِّ (ت ٢٨٤هـ) ، تحقِيق : خليل إبراهيم العَطِيَّة (ط) مكتبة العاني ، بغداد (١٩٧٦م) .
- تفسير القرطبي (الجامع لأحكام القرآن) ، تأليف مُحَمَّد بنِ أحمدِ الأنصاريِّ القُرْطُبيِّ (ت ٦٧١هـ) (ط) دار الكتب بمصر (١٣٥٨هـ) .
- تَكْمِلة الصَّلَةِ ، تأليف مُحَمَّد بنِ عبدِاللهِ القُضَاعِيِّ البُلْنَسِيِّ الأندلسيِّ (ت ٦٥٩هـ) ، (ط) القاهرة (١٩٥٦م) .
- التَّمهيد (مرتب على أبواب المَوْطَأِ) ، تأليف يُوسُف بنِ عبدِالله بنِ عبدِالبرِّ النَّمْرِيِّ (ت ٤٦٣هـ) ، تحقِيق : أسامة بن إبراهيم وحاتم أبو زيد ، (ط) الفاروق الحديثة للطباعة والنشر ، (١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م) .
- تنبيه البصائر على أسماء الكبائر ، تأليف عُمَر بنِ الحسن بن دحية (ت ٦٣٣هـ) ، (مخطوط) ، نسخة ليدن بهولندا .
- تَنْوِيرُ الحَوَالِكِ ، تأليف عبد الرَّحْمَن بنِ أبي بكرِ الشُّيُوطِيِّ (ت ٩١١هـ) .
- تَهْدِيبُ الألفاظ (كنز الحفاظ...) ، تأليف يعقوب بن السُّكَيْتِ ، أبي يوسف (ت ٢٤٤هـ) ، والتَّهْذِيبُ للخطيب التَّبريزي يحيى بن عليِّ (ت ٥٠٢هـ) ، تحقِيق : لويس شيخو (ط) المكتبة الكاثوليكية ، بيروت - ١٨٩٥م .
- تَوْضِيحُ المُشْتَبِه ، تأليف مُحَمَّد بنِ عبدِاللهِ القَيْسِيِّ ، المعروف بـ«ابن ناصر الدِّين» (ت ٨٤٢هـ) ، تحقِيق : مُحَمَّد نعيم عرقسوسي ، (ط) مؤسسة الرسالة ، ١٤١٤هـ .

- تَهْذِيبُ تَارِيخِ دِمَشْقَ، تَأَلَّفَ عَبْدُ الْقَادِرِ بْنِ بَدْرَانَ (ط).
- تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ، تَأَلَّفَ الْحَافِظُ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ حَجَرِ الْعَسْقَلَانِيِّ (ت ٨٥٢هـ)، (ط) دار صادر بيروت (١٩٦٨م) المصورة عن طبعة الهند.
- تَهْذِيبُ الْكَمَالِ فِي أَسْمَاءِ الرِّجَالِ، تَأَلَّفَ يُوسُفُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَرْيُّ (ت ٧٤٢هـ)، تَحْقِيقٌ: بِشَّارِ عَوَّادٍ مَعْرُوفٍ (ط) مُؤَسَّسَةُ الرِّسَالَةِ (١٤٠٠هـ - ١٤١٣هـ).
- تَهْذِيبُ اللُّغَةِ، تَأَلَّفَ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْهَرِيِّ (ت ٣٧٠هـ) تَحْقِيقٌ: (مجموعة من المُحَقِّقِينَ) (ط) الدار المصرية للتأليف والترجمة، القاهرة (ط) (١٩٦٤ - ١٩٦٧م).
- التَّيْسِيرُ فِي الْقِرَاءَاتِ السَّنْعِ، تَأَلَّفَ أَبِي عَمْرٍو عَثْمَانُ بْنُ سَعِيدِ الدَّانِيِّ (ت ٤٤٤هـ)، تَحْقِيقٌ: أَوْتَرِبْرْتَرَلْ، (ط) استانبول سنة (١٣٥٠هـ)، (جمعية المستشرقين الألمان).

(الثاء)

- الثَّقَاتُ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بْنُ حَبَّانِ البُسْتِيَّ (ت ٣٥٤هـ)، (ط) دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن، الهند (١٣٩٩هـ).

(الجيم)

- الْجِبَالُ وَالْأَمَكْنَةُ وَالْمِيَاهُ، تَأَلَّفَ مَخْمُودُ بْنُ عَمْرِو الرَّمْخَسَرِيِّ (ت ٥٣٨هـ) تَحْقِيقٌ: إِبْرَاهِيمُ السَّامِرَائِيُّ - بَغْدَادُ سَنَةِ (١٩٦٨م).
- جَدْوَةُ الْمُقْتَسِبِ فِي تَارِيخِ عُلَمَاءِ الْأَنْدَلُسِ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي نَصْرِ الحُمَيْدِيِّ (ت ٤٨٨هـ)، تَحْقِيقٌ: إِبْرَاهِيمُ الْإِبْيَارِيُّ (ط) دار الكاتب المصرية ودار الكاتب اللبناني (١٤٠٣هـ).
- الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ، تَأَلَّفَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي حَاتِمِ الرَّازِيِّ (ت ٣٢٧هـ)، تَحْقِيقٌ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ يَحْيَى الْمُعَلِّمِيُّ - دَائِرَةُ الْمَعَارِفِ الْعُثْمَانِيَّةِ، حَيْدَرُ آبَادِ الدَّكْنِ - الْهِنْدُ، (١٣٧٢هـ).
- الْجَلِيسُ الْأَيْنُسُ فِي تَحْرِيمِ الْخَنْدَرِيسِ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبِ الْفَيْرُوزِآبَادِيِّ (ت ٨١٧هـ) (مخطوط).
- جَمَهْرَةُ الْأَمْثَالِ، تَأَلَّفَ الْحَسَنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَبِي هَلَالِ الْعَسْكَرِيِّ (ت ٣٩٥هـ) تَحْقِيقٌ: مُحَمَّدُ أَبِي الْفَضْلِ إِبْرَاهِيمُ، وَعَبْدُ الْمَجِيدِ قَطَامَشُ (ط) الْمُؤَسَّسَةُ الْعَرَبِيَّةُ الْحَدِيثَةُ بِمِصْرَ (١٩٦٤م).

- جَمَهْرَةُ أَنْسَابِ الْعَرَبِ، تَأَلَّفَ عَلِيٌّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَزْمٍ (ت ٤٥٦هـ) تَحْقِيقًا: عبد السلام هارون (ط) دار المعارف بمصر (١٣٨٢هـ).

- جَمَهْرَةُ اللَّغَةِ، تَأَلَّفَ أَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ دَرِيدِ الْأَزْدِيِّ (ت ٣٢١هـ) تَحْقِيقًا: د/ رمزي البعلبكي، (ط) دار العلم - بيروت (١٩٨٧م).

- جَمَهْرَةُ نَسَبِ فُرَيْشٍ وَأَخْبَارِهَا، تَأَلَّفَ الزُّبَيْرُ بْنُ بَكَّارٍ (ت ٢٥٦هـ) (الجزء الأول)، تَحْقِيقًا: محمود مُحَمَّدُ شَاكِرٍ (ط) دار العروبة، القاهرة (١٣٨١هـ).

- جَمَهْرَةُ النَّسَبِ، هشام بن مُحَمَّدُ بْنُ السَّائِبِ الْكَلْبِيِّ (ت ٢٠٤هـ) رواية السكري عن ابن حبيب، تَحْقِيقًا: ناجي حسن، (ط) عالم الكتب (١٤٠٧هـ).

- جَنَى الْجَنَّتَيْنِ فِي تَمْيِيزِ نَوْعِي الْمُثَنِّيْنِ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ أَمِينُ بْنُ فَضْلِ اللَّهِ الْمُجَبِّيِّ (ت ١١١هـ)، (ط) التُّرُقِي بِدَمَشَقٍ سَنَةِ (١٣٤٨هـ).

- الْجَنَى الدَّانِي فِي حُرُوفِ الْمَعَانِي، تَأَلَّفَ الْحَسَنُ بْنُ قَاسِمِ الْمَرَادِيِّ (ت ٧٤٩هـ)، تَحْقِيقًا: د/ فخر الدين قباوة، وحمد نديم فاضل، (ط) المكتبة العربية بحلب (١٣٩٣هـ).

(الحاء)

- الْحُجَّةُ فِي الْقِرَاءَاتِ السَّبْعِ، تَأَلَّفَ أَبِي عَلِيٍّ الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ الْفَارِسِيِّ (ت ٣٧٧هـ)، (ط) دار المأمون - دمشق (١٤٠٤هـ) فما بعدها.

- حَسَنُ الْمُحَاضَرَةِ فِي تَارِيخِ مِصْرَ وَالْقَاهِرَةِ، تَأَلَّفَ جَلَالُ الدِّينِ عَبْد الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الشُّيُوطِي (ت ٩١١هـ) تَحْقِيقًا: مُحَمَّدُ أَبِي الْفَضْلِ إِبْرَاهِيمَ، (ط) عيسى البابي الحلبي - القاهرة (١٣٨٧هـ).

- حِلْيَةُ الْأَوْلِيَاءِ وَطَبَقَاتُ الْأَصْفِيَاءِ، تَأَلَّفَ الْحَافِظُ أَبُو نُعَيْمٍ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَصْبَهَانِيِّ (ت ٤٣٠هـ)، (ط) السَّعَادَةُ - القاهرة، (١٣٥٧هـ).

- خَرِيدَةُ الْقَصْرِ (قسم شعراء المغرب)، تَأَلَّفَ الْعِمَادُ الْأَصْبَهَانِيُّ الْكَاتِبُ، تَحْقِيقًا: مُحَمَّدُ الْمَرْزُوقِي . . . وآخريين، (ط) الدار التونسية للنشر (١٩٧٣م) (النشرة الثانية).

(الخاء)

- خَزَائِنُ الْأَدَبِ، تَأَلَّفَ عَبْدِ الْقَادِرِ بْنِ عُمَرَ الْبَغْدَادِيِّ (ت ١٠٩٣هـ)، (ط) بولاق (١٢٩٩هـ).

- الحَصَائِصُ، تَأَلَّفَ عثمان بن جني أبي الفتح (ت ٣٩٢هـ)، تَحْقِيقُ: الشيخ مُحَمَّد بن علي النَّجَّار، (ط) دار الكتب المصرية (١٩٥٢م) فما بعدها.

- خَلْقُ الْإِنْسَانِ، تَأَلَّفَ عبد الملك بن قُرَيْبِ الأَصْمَعِيِّ (ت ٢١٦هـ)، نشر في (الكنز اللُّغوي) تَحْقِيقُ هفنز (ط) المكتبة الكاثوليكية - بيروت (١٩٠٣م).

(حَرْفُ الدَّالِ)

- الدَّرُّ النَّقِيُّ فِي شَرْحِ أَلْفَاظِ الْخِرَقِيِّ، تَأَلَّفَ يُوسُف بن حسن بن عبد الهادي (ت ٩٠٩هـ)، تَحْقِيقُ: (إعداد . . .) رضوان مختار بن غَرِيبَةَ (ط) دار المُجْتَمَع للنشر والتَّوْزِيع، جدة (١٤١١هـ).

- الدَّرَرُ الْكَامِنَةُ، تَأَلَّفَ الحافظ أحمد بن علي بن حَجَرِ العَسْقَلَانِيِّ (ت ٨٥٢هـ)، تَحْقِيقُ: مُحَمَّد سيد جاد الحقِّ، (ط) المدني بمصر، الطبعة الثانية (١٣٨٥هـ).

- الدَّرُّ الْمَصُونُ فِي عُلُومِ الْكِتَابِ الْمَكُونِ، تَأَلَّفَ أحمد بن يوسف الحَلَبِيِّ، المعروف بـ«السَّمِين» (ت ٧٥٦هـ) تَحْقِيقُ: د/ أحمد الخِرَاط، (ط) دار القلم، دمشق، (١٤٠٦هـ - ١٤١٥هـ).

- الدِّيَابِجُ الْمُذْهَبِ فِي مَعْرِفَةِ أَعْيَانِ الْمَذْهَبِ، تَأَلَّفَ إبراهيم بن علي بن فُرْحُونِ اليَعْمُرِيِّ الْمَدَنِيِّ (ت ٧٩٩هـ)، تَحْقِيقُ: الأحمدي أبي الثُّور (ط) دار الثَّرَاث، القاهرة (١٩٧٢م).

- دِيَوَانُ امرىء القَيْسِ، تَحْقِيقُ: مُحَمَّد أبي الفضل إبراهيم (ط) دار المعارف بمصر (١٩٦٩م).

- دِيَوَانُ أَوْسِ بْنِ حَجَرٍ، تَحْقِيقُ: مُحَمَّد يوسف نجم، (ط) دار صادر (١٩٧٩م).

- دِيَوَانُ تَمِيمِ بْنِ أَبِي بِنِ مَقْبَلِ العَجَلَانِيِّ، تَحْقِيقُ: عزة حسن - دمشق (١٣٨١هـ).

- دِيَوَانُ جرير، تَحْقِيقُ: نعمان أمين طه، (ط) دار المعارف بمصر (١٩٧١م).

- دِيَوَانُ الحُطَيْئَةِ (رواية ابن السَّكَيْتِ وشرحه)، تَحْقِيقُ: نعمان أمين طه (ط) مكتبة الخانجي (١٤٠٧هـ).

- دِيَوَانُ الحَارِثِ بْنِ حِلْزَةَ اليَشْكُرِيِّ، جمع وتحقيق: هاشم الطَّعَان، (ط) بغداد (١٩٦٩م).

- دِيَوَانُ حَسَّانِ بْنِ ثَابِتِ الأنصاري، تَحْقِيقُ: الدكتور وليد عرفات، (ط) دار صادر - بيروت (١٩٧٤م).

- دِيَوَانُ حُمَيْدِ بْنِ نُورٍ، تَحْقِيقُ: عبد العزيز المَيْمَنِي الرَّاجِكُوتِي، (ط) دار الكتب المصرية (١٩٥١م).

- دِيَوَانُ دُرَيْدِ بْنِ الصَّمَّةِ، جمع وتحقيق: مُحَمَّد خير البقاعي، (ط) دار قتيبة (١٤٠١هـ).

- دِيَوَانُ ذِي الرُّمَّةِ، تَحْقِيقُ: د/ عبد القدوس أبي صالح، (ط) مجمع اللُّغة العربيَّة بدمشق

(١٩٧٢ - ١٩٧٣ م).

- دِيوَانُ الرَّاعِي الثَّمِيرِيِّ، تَحْقِيقُ: د/ راينهت وايرت، (ط) بيروت سنة (١٤٠١ هـ).
- دِيوَانُ زُهَيْرِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَى، شرح ثعلب (ت ٢٩٢ هـ)، (ط) دار الكتب المصرية (١٩٤٤ م).
- دِيوَانُ سُؤَيْدِ بْنِ أَبِي كَاهِلِ الشُّكْرِيِّ، تَحْقِيقُ: طاهر العاشور، (ط) البصرة، (١٩٧٢ م).
- دِيوَانُ طَرْفَةَ بْنِ عَبْدِ الْبَكْرِ، شرح أبي الحجاج الأعلام الشتتيري (ت ٤٧٦ هـ)، تَحْقِيقُ: لطفي الصَّقَال، ودرية الخطيب، (ط) دمشق (١٣٩٥ هـ).
- دِيوَانُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ، تَحْقِيقُ: وليد قصاب، (ط) دار العلوم - الرياض (١٤٠٢ هـ).
- دِيوَانُ عَمِيدِ بْنِ الْأَبْرَصِ الْأَسَدِيِّ، تَحْقِيقُ: الدكتور حسين نَصَّار (ط) القاهرة (١٩٥٧ م).
- دِيوَانُ الْعَجَّاجِ، تَحْقِيقُ: عبد الحفيظ السَّطَلِي، (ط) مكتبة أطلس سنة (١٣٩١ هـ).
- دِيوَانُ عَمْرِو بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ، تَحْقِيقُ: مُحَمَّدُ مُحَيِّبِ الدِّينِ عبد الحميد، (ط) السَّعَادَةُ بِمِصْرَ (١٩٦٠ م).
- دِيوَانُ عَمْرِو بْنِ مَعْدِي كَرِبِ، تَحْقِيقُ: هاشم الطَّعَانِ، (ط) بغداد سنة (١٩٧٠ م)، وتَحْقِيقُ: مطاع الطَّرَائِشِي (ط) دمشق سنة (١٩٧٤ م).
- دِيوَانُ عَنْتَرَةَ، تَحْقِيقُ: مُحَمَّدُ سَعِيدِ مَوْلِي، المكتب الإسلامي، دمشق (١٩٦٤ م).
- دِيوَانُ الْقَطَامِيِّ، تَحْقِيقُ: إبراهيم السَّامِرَائِي وأحمد مطلوب، (ط) دار الثقافة، بيروت (١٩٦٠ م).
- دِيوَانُ كَثِيرِ عَزَّةَ، تَحْقِيقُ: د/ إحسان عَبَّاسَ، (ط) دار الثقافة، بيروت سنة (١٩٧١ م).
- دِيوَانُ لَبِيدِ (شرح ديوان . . .)، تَحْقِيقُ: إحسان عَبَّاسَ، (ط) وزارة الإعلام الكويتية (١٣٨٢ هـ).
- دِيوَانُ لَيْلَى الْأَخِيلِيَّةِ، تَحْقِيقُ: خليل وجيل العطيَّة، (ط) بغداد سنة (١٩٦٧ م).
- دِيوَانُ مَالِكِ بْنِ الرَّيِّبِ، تَحْقِيقُ: نوري القَيْسِي، (ط) مجلة معهد المخطوطات (١٣٨٩ هـ).
- دِيوَانُ الْمُتَمَلِّسِ، تَحْقِيقُ: مُحَمَّدُ كَامِلِ الصَّيْرِي، (ط) مجلة معهد المخطوطات العربية، القاهرة (١٩٧٠ م).
- دِيوَانُ النَّابِغَةِ الْجَعْدِيِّ، تَحْقِيقُ: عبدالعزيز رباح، المكتب الإسلامي، دمشق (١٣٨٤ هـ).
- دِيوَانُ النَّابِغَةِ الدُّبْيَانِيِّ، صنعة ابن السَّكَيْتِ (ت ٢٤٤ هـ)، تَحْقِيقُ: شكري فيصل، بيروت سنة (١٩٦٨ م)، وتَحْقِيقُ: مُحَمَّدُ أَبِي الْفَضْلِ إِبْرَاهِيمَ، (ط) دار المعارف بمصر سنة (١٩٧٧ م).

(الدَّالُّ)

- الدَّخِيرَةُ فِي مَحَاسِنِ أَهْلِ الْجَزِيرَةِ، تَأَلَّفَ عَلِيٌّ بْنُ بَسَّامِ الشُّتْرَبِينِيَّ (ت ٥٤٢هـ)، تَحْقِيقٌ: د/إحسان عباس، (ط) دار الثقافة، بيروت-لبنان سنة (١٣٩٩هـ).
- ذَيْلُ التَّقْيِيدِ فِي رِوَاةِ الشُّنَنِ وَالْمَسَانِيدِ، تَأَلَّفَ: مُحَمَّدٌ بْنُ أَحْمَدَ تَقِيَّ الدِّينِ الْفَاسِيَّ (ت ٨٣٢هـ) تَحْقِيقٌ: كمال يوسف الحوت، (ط) دار الكتب العلمية-بيروت سنة (١٤١٠هـ).
- الذَّيْلُ وَالتَّكْمِلَةُ لِكِتَابِ الْمَوْصُولِ وَالصَّلَةِ (أجزاء منه)، تَأَلَّفَ مُحَمَّدٌ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ الْمُرَاكِشِيِّ (ت ٧٠٣هـ)، تَحْقِيقٌ: مُحَمَّدٌ بْنُ شَرِيفَةَ، إحسان عباس.

(الرَّاءُ)

- رِجَالُ صَحِيحِ مُسْلِمٍ، تَأَلَّفَ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مَنْجُوبِهِ الْأَصْبَهَانِيَّ (ت ٤٢٨هـ) تَحْقِيقٌ: عبد الله اللِّيْثِي، (ط) دار المعرفة (١٤٠٧هـ).
- الرَّسَالَةُ الْمُسْتَطَرَّةُ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدٌ بْنُ جَعْفَرِ الْكَتَّانِيَّ (ت ١٣٤٥هـ)، (ط) دار الكتب العلمية (١٤٠٠هـ).
- الرَّوْضُ الْمِعْطَارُ فِي خَبَرِ الْأَفْطَارِ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدٌ بْنُ عَبْدِ الْمُنْعَمِ الْحِمَيْرِيِّ (ت ؟)، تَحْقِيقٌ: د/إحسان عباس، (ط) مكتبة لبنان سنة (١٩٧٥م).

(الزَّايُ)

- زَادُ الْمَسِيرِ فِي عِلْمِ التَّفْسِيرِ تَأَلَّفَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْجَوْزِيِّ (ت ٥٩٧هـ)، (ط) المكتب الإسلامي (١٣٨٤هـ).
- الزَّاهِرُ فِي غَرِيبِ أَلْفَاظِ الشَّافِعِيِّ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدٌ بْنُ أَحْمَدَ، أَبِي مَنْصُورِ الْأَزْهَرِيِّ (ت ٣٧٠هـ)، حَقَّقَهُ مُحَمَّدٌ جَبْرُ الْأَلْفِي، (ط) وزارة الأوقاف الكويتية سنة (١٣٩٩هـ).
- الزَّاهِرُ فِي مَعَانِي كَلِمَاتِ النَّاسِ... تَأَلَّفَ أَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدٌ بْنُ الْقَاسِمِ الْأَنْبَارِيِّ (ت ٣٢٨هـ) تَحْقِيقٌ: د/حاتم صالح الضَّامِن، (ط) بغداد (١٣٩٩هـ) دار الرِّشِيدِ.
- الزَّيْنَةُ فِي الْكَلِمَاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ، تَأَلَّفَ أَحْمَدُ بْنُ حَمْدَانَ الرَّازِيَّ، أَبِي حَاتِمِ (ت ٣٢٢هـ)، تَحْقِيقٌ: حُسَيْنُ فَضْلِ اللَّهِ الْهَمْدَانِيُّ-القَاهِرَةُ (١٩٥٧ - ١٩٥٨م).

(السِّين)

- السَّبْعَةُ فِي الْقِرَاءَاتِ، تَأَلَّفَ أَحْمَدُ بْنُ مُوسَى أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُجَاهِدٍ (ت ٣٢٤هـ)، تَحْقِيقٌ: د/ شوقي ضيف، (ط) دار المعارف بمصر سنة (١٩٧٢م).
- سِرُّ صِنَاعَةِ الْإِعْرَابِ، تَأَلَّفَ عَثْمَانُ بْنُ جَنِيٍّ، أَبِي الْفَتْحِ (ت ٣٩٣هـ) تَحْقِيقٌ: د/ خليل هندراوي، (ط) دار القلم - دمشق سنة (١٤٠٥هـ).
- سِرُّ أَعْلَامِ الثُّبُلَاءِ، تَأَلَّفَ الْحَافِظُ شَمْسُ الدِّينِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الدَّهَبِيِّ (ت ٧٤٨هـ)، تَحْقِيقٌ مجموعة من المحققين، (ط) مؤسسة الرسالة (١٤٠١ - ١٤٠٥هـ).

(الشِّين)

- شَذَرَاتُ الذَّهَبِ فِي أَخْبَارِ مَنْ ذَهَبَ، تَأَلَّفَ عَبْدِ الْحَيِّ بْنِ الْعِمَادِ الْحَنْبَلِيُّ (ت ١٠٨٩هـ)، (ط) القاهرة (١٣٥٠هـ)، و(ط) دار ابن كثير (١٤٠٦ - ١٤١٤هـ).
- شَرْحُ آيَاتِ الْكِتَابِ، تَأَلَّفَ أَبِي مُحَمَّدٍ يَوْسُفُ بْنُ الْحَسَنِ السِّيرَافِيِّ (ت ٣٨٥هـ)، تَحْقِيقٌ: د/ محمد علي سلطاني (ط) مجمع اللغة العربية بدمشق (١٩٦٩م).
- شَرْحُ آيَاتِ الْمُغْنِيِّ، تَأَلَّفَ عَبْدِ الْقَادِرِ بْنِ عَمْرِو الْبَغْدَادِيِّ (ت ١٠٩٣هـ) تَحْقِيقٌ: عبدالعزيز رباح، وأحمد يوسف دقاق، (ط) دار المأمون بدمشق سنة (١٩٧٣م).
- شَرْحُ أَدَبِ الْكَاتِبِ، تَأَلَّفَ مَوْهُوبُ بْنُ أَحْمَدَ الْجَوَالِقِيِّ (ت ٥٤٠هـ)، (ط) القاهرة (١٣٥٠هـ).
- شَرْحُ أَشْعَارِ الْهَذَلِيِّينَ، تَأَلَّفَ الْحَسَنُ بْنُ الْحُسَيْنِ السُّكْرِيِّ (ت ٢٧٥هـ)، تَحْقِيقٌ: عبدالستار أحمد فراج، (ط) دار العروبة بمصر (١٣٨٤هـ).
- شَرْحُ الرُّرْقَانِيِّ (تقدم في شروح الموطأ). فِي مُقَدِّمَةِ تَفْسِيرِ غَرِيبِ الْمُوْطَأِ لِابْنِ حَبِيبٍ.
- شَرْحُ شَوَاهِدِ إِصْلَاحِ الْمَنْطِقِ، تَأَلَّفَ يَوْسُفُ بْنُ الْحَسَنِ السِّيرَافِيِّ (ت ٣٨٥هـ)، تَحْقِيقٌ: ياسين مُحَمَّد السَّوَّاسِ، (ط) الدار المتحدة - دمشق (١٤١٢هـ).
- شَرْحُ الْقَصَائِدِ السَّبْعِ الطُّوَالِ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ الْأَنْبَارِيِّ (ت ٣٢٨هـ)، تَحْقِيقٌ: عبدالسلام هارون، (ط) دار المعارف بمصر (١٩٦٣م).
- شَرْحُ الْقَصَائِدِ النَّسَعِ، تَأَلَّفَ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ النَّحَّاسِ، أَبِي جَعْفَرٍ (ت ٣٢٨هـ)، تَحْقِيقٌ: أحمد خطاب، (ط) بغداد (١٩٧٣م).

- شرحُ الْمُفَصَّلِ، تَأَلَّفَ يَعِيشُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ يَعِيشَ (ت ٦٤٣هـ)، (ط) المنيرية بمصر.
- شَرْحُ الْمُفَصَّلِيَّاتِ، تَأَلَّفَ الْقَاسِمُ بْنُ بَشَّارِ الْأَنْبَارِيِّ (ت ٣٠٤هـ)، تَحْقِيقٌ: لِيَالِ، (ط) بيروت (١٩٢٠م).
- شَرْحُ مَقْصُورَةِ ابْنِ دَرِيدٍ (ابن خالويه وجهوده...)، تَأَلَّفَ الْحُسَيْنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ خَالَوِيهِ (ت ٣٧٠هـ)، تَحْقِيقٌ: مَحْمُودُ جَاسِمٌ مُحَمَّدٌ، (ط) مؤسسة الرسالة (١٤٠٧هـ).
- شِعْرُ الْأَعْلَبِ الْعِجْلِيِّ، نشره الدكتور نوري القيسي، مجلة المجمع العلمي العراقي (٣/٣١).
- شِعْرُ الْأَخْطَلِ (صنعة السكرى)، تَحْقِيقٌ: فخر الدِّين قباوة، (ط) دار الأصفهاني، حلب (١٩٧١م).
- شِعْرُ الْبَيْتِ الْمُجَاشِعِيِّ، جمع وتحقيق: ناصر رشيد مُحَمَّد حسين - مجلة كلية الآداب، جامعة البصرة، عدد (١٤).
- شِعْرُ نَبِيِّ تَمِيمٍ، جمع: الدكتور عبدالحميد محمود، (ط) النادي الأدبي بالقصيم (١٤٠٢هـ).
- شِعْرُ الْخَوَارِجِ، تَحْقِيقٌ: د/ إحسان عباس - بيروت (١٩٧٤م).
- شِعْرُ طَبَّيٍّ وَأَخْبَارِهَا، جمع وتحقيق: د/ وفاء فهمي السندوبي، (ط) دار العلوم - الرياض (١٤٠٣هـ).
- شِعْرُ الرَّبِيعِ بْنِ زِيَادِ الْعَبْسِيِّ، تَحْقِيقٌ: عادل البياتي، مجلة كلية الآداب، بغداد - عدد (١٤) سنة (١٩٧١م).
- شِعْرُ الْكُمَيْتِ بْنِ زَيْدِ الْأَسَدِيِّ، جمع الدكتور/ داود سلوم - النجف (١٩٦٩م).
- الشُّعْرُ وَالشُّعْرَاءُ، تَأَلَّفَ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمِ بْنِ قَتِيْبَةِ الدِّيْنَوْرِيِّ (ت ٢٧٦هـ)، تَحْقِيقٌ: الشَّيْخُ أَحْمَدُ شَاكِرٌ (ط) دار المعارف بمصر سنة (١٩٦٦م).
- شِفَاءُ الْغَلِيلِ فِيمَا فِي كَلَامِ الْعَرَبِ مِنَ الدَّخِيلِ، تَأَلَّفَ شَهَابُ الدِّينِ الْخَفَاجِيُّ (ت ١٠٦٩هـ)، (ط) المنيرية بالأزهر (١٩٥٢م).

(الضَّاد)

- الضُّبْحُ الْمُنِيرُ فِي شِعْرِ أَبِي بَصِيرٍ (ديوان الأعشى) وغيره... (ط) بلندن (١٩٢٧م).
- الضَّحَّاحُ (تاج اللغة وصحاح العربية)، تأليف: إسماعيل بن حماد، أبي نصر الجوهري

(ت ٣٩٨هـ)، وتحقيق: أحمد عبدالغفور عَطَّار (ط) دار الكتاب العربي بمصر (١٣٧٦هـ).
- الصَّلَّةُ، تأليف خلف بن عبدالملك بن بشكوال (ت ٥٧٨هـ)، (ط) الدار المصرية للتأليف والترجمة سنة (١٩٦٦م).

(حَرْفُ الطَّاءِ)

- طَبَقَاتُ الشَّافِعِيَّةِ الْكُبْرَى، تأليف تاج الدِّين السُّبْكِيِّ (ت ٧٧١هـ)، تحقيق: محمود الطناحي، وعبدالفتاح الحلو، (ط) عيسى الحلبي بمصر سنة (١٩٦٤م).
- طَبَقَاتُ الشُّعْرَاءِ، تأليف عبدالله بن المعتز (ت ٢٩٦هـ)، تحقيق: عبدالستار فراج (ط) دار المعارف بمصر سنة (١٩٥٦م).
- طَبَقَاتُ فُحُولِ الشُّعْرَاءِ، تأليف مُحَمَّدِ بْنِ سَلَامِ الْجُمَحِيِّ (ت ٢٣١هـ)، تحقيق: محمود مُحَمَّد شاکر، (ط) المدني القاهرة (١٣٩٤هـ).
- طَبَقَاتُ الْفُقَهَاءِ، تأليف أبي إسحاق إبراهيم بن علي الشيرازي (ت ٤٧٦هـ)، تحقيق: د/إحسان عباس - بيروت سنة (١٩٧٠م).
- الطَّبَقَاتُ الْكُبْرَى، تأليف مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ (ت ٢٣٠هـ) (ط) بيروت (١٩٥٧م).
- طَبَقَاتُ الْمُفَسِّرِينَ، تأليف مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ الدَّائِدِيِّ، شَمْسِ الدِّينِ (ت ٩٤٥هـ) تحقيق: علي مُحَمَّد عمر، (ط) مطبعة الاستقلال الكبرى، مصر (١٣٩٢هـ).
- طَبَقَاتُ التُّحَوِينِ وَاللُّغَوِينِ، تأليف أبي بكر مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الرَّيْدِيِّ (ت ٣٧٩هـ) تحقيق: مُحَمَّدُ أَبِي الْفَضْلِ إِبْرَاهِيمَ (ط) دار المعارف بمصر (١٩٧٣م).

(العين)

- العبر في خبر من غير، تأليف مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الدَّهَبِيِّ الْحَافِظِ (ت ٧٤٨هـ)، تحقيق: صلاح الدِّين المنجد، (ط) الكويت (١٣٨٦هـ).
- العصا، تأليف الأمير أَسَامَةَ بْنِ مُنْقِذٍ (ت ٥٨٤هـ)، تحقيق: حسن عباس، (ط) الهيئة المصرية العامة للكتاب (فرع الإسكندرية) سنة (١٩٧٧م).
- العمدة في محاسن الشعر وآدابه، تأليف: الحسن بن رشيق القيرواني (ت ٤٥٦هـ)، تحقيق: مُحَمَّدُ قَرْقَرَانِ (ط) دار المعرفة بيروت سنة (١٤٠٨هـ).

- العَقْدُ الثَّمِينُ في تاريخ البلد الأمين، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بنِ أَحْمَدِ الفَاسِي، تَقَيَّ الدين (ت ٨٣٢هـ)،
تَحْقِيقُ: فُؤَادُ السَّيِّدِ (ط) السَّنة المَحْمَدِيَّة سَنة (١٣٨١هـ).
- عُنَوَانُ الدَّرَايَةِ...، تَأَلَّفَ أَحْمَدُ بنِ أَحْمَدِ بنِ العَبْدِاللهِ العَبْرِينِي (ت ٧١٤هـ)، تَحْقِيقُ: عَادِلُ
نُويْهَض، (ط) مَنشُورَات لِحْنَةِ التَّأَلِيفِ وَالتَّرْجَمِ وَالنَّشْرِ، بِيروَت (١٩٦٩م).
- العَيْنُ، المَنسُوبُ إِلَى الخَلِيلِ بنِ أَحْمَدِ الفَرَاهِيدِيِّ (ت ١٧٥هـ)، تَحْقِيقُ: مَهْدِي المَخْزُومِي،
وَإِبْرَاهِيمِ السَّامَرَايِي، (ط) بَغْدَاد (١٤٠٠-١٤٠٦هـ).

(حَرْفُ الغَيْنِ)

- غَايَةُ النِّهَايَةِ (طَبَقَاتُ القُرَّاءِ)، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بنِ مُحَمَّدِ شَمْسِ الدِّينِ الجَزْرِيَّي (ت ٨٣٣هـ)، (ط)
مَكْتَبَةُ الخَانِجِي بِمِصر سَنة (١٣٥٢هـ).
- غَايَةُ الوَسَائِلِ إِلَى مَعْرِفَةِ الأَوَائِلِ، تَأَلَّفَ هَبَةُ اللهِ بنِ بَاطِيش (ت ٦٥٥هـ) (مَخْطُوط) بِخَطِ مَوْلَاهُ.
- غَرِيبُ الحَدِيثِ لِأَبِي إِسْحَاقِ إِبْرَاهِيمِ الحَرَبِيِّ (ت ٢٨٥هـ) تَحْقِيقُ: د/ سَلِيمَانُ بنِ إِبْرَاهِيمِ العَائِدِ،
(ط) مَرْكَزُ البَحْثِ العِلْمِيِّ بِجَامِعَةِ أمِّ القُرَى - مَكَّة المَكْرَمَةِ (١٤٠٥هـ).
- غَرِيبُ الحَدِيثِ، لِأَبِي سَلِيمَانِ حَمْدِ بنِ مُحَمَّدِ الحَطَّابِيِّ (ت ٣٨٨هـ) تَحْقِيقُ: عَبْدُالكَرِيمِ
العَزْبَاوِي (ط) مَرْكَزُ البَحْثِ العِلْمِيِّ بِجَامِعَةِ أمِّ القُرَى بِمَكَّة المَكْرَمَةِ (١٤٠٢هـ).
- غَرِيبُ الحَدِيثِ، تَأَلَّفَ عَبْدُالرَّحْمَنِ بنِ عَلِيِّ بنِ الجَوْزِيِّ (ت ٥٩٧هـ)، تَحْقِيقُ: عَبْدُالمَعْطِيِّ
أَمِينِ قَلْعَجِي، (ط) دَارُ الكُتُبِ العِلْمِيَّةِ، بِيروَت (١٤٠٥هـ).
- غَرِيبُ الحَدِيثِ، تَأَلَّفَ عَبْدُاللهِ بنِ مَسْلَمِ بنِ قُتَيْبَةَ الدِّينُورِيِّ (ت ٢٧٦هـ)، تَحْقِيقُ: د/ عَبْدُاللهِ
الجَبُورِي، (ط) وَزَارَةُ الأَوْقَافِ العِرَاقِيَّةِ سَنة (١٣٩٧هـ).
- غَرِيبُ الحَدِيثِ لِأَنْدَلُسِيِّ مَجْهُولٍ مِّنْ أَهْلِ القَرْنِ السَّادِسِ الهِجْرِيِّ (مَخْطُوط)، النِّسْخَةُ المَحْفُوظَةُ
فِي الأَسْكَورِيَالِ بِأَسْبَانِيَا.
- غَرِيبُ الحَدِيثِ، لِأَبِي عُبَيْدِ القَاسِمِ بنِ سَلَامِ الهَرَوِيِّ (ت ٢٢٤هـ)، (ط) دَائِرَةُ المَعَارِفِ العُثْمَانِيَّةِ
- حِيدَرآبَادِ الدِّكْنِ، الهِنْدِ (١٣٩٦هـ) (مِصْوَرة عَنْهَا). وَ(ط) مَجْمَعُ اللُّغَةِ العَرَبِيَّةِ بِالقَاهِرَةِ.
- الغَرِيبِيْنَ، تَأَلَّفَ أَبِي عُبَيْدِ أَحْمَدِ بنِ مُحَمَّدِ الهَرَوِيِّ (ت ٤٠١هـ)، تَحْقِيقُ: مَحْمُودُ الطَّنَاحِي
ج(١)، القَاهِرَةِ (١٩٧٠م)، وَطَبْعَةُ الهِنْدِ - دَائِرَةُ المَعَارِفِ العُثْمَانِيَّةِ (٣-١).

- الغنيّة (مُعْجَمُ شَيْخٍ) للقاضي عياض بن موسى اليحصبي (ت ٥٤٤هـ) تحقيق: ماهر جرّار، (ط) دار الغرب الإسلامي.

(حَرْفُ الْفَاءِ)

- الفَائِقُ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ جَارِ اللَّهِ أَبِي الْقَاسِمِ الرَّمَحْشَرِيِّ (ت ٥٣٨هـ)، تَحْقِيقٌ: مُحَمَّدٌ عَلِيُّ الْبَجَاوِيِّ، وَمُحَمَّدُ أَبِي الْفَضْلِ إِبْرَاهِيمَ، (ط) الحلبي بمصر (١٩٧١م).
- الْفَائِخِرُ (فِي الْأَمْثَالِ)، تَأَلَّفَ الْمَفْضَلُ بْنُ سَلْمَةَ (ت ٢٩١هـ)، تَحْقِيقٌ: الطَّحَاوِيُّ (ط) مصر سنة (١٩٦٠م).
- فَتْحُ الْبَارِي بِشَرْحِ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ، تَأَلَّفَ الْحَافِظُ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ حَجَرِ الْعَسْقَلَانِيِّ (ت ٨٥٢هـ)، (ط) مُحَمَّدُ فُوَادُ عَبْدِ الْبَاقِي، السُّلْفِيَّةُ بِمِصْرَ سَنَةِ (١٣٩٠هـ) (مصور).
- الْفُتُوْحُ، تَأَلَّفَ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَعْتَمِ الْكُوفِيِّ (ت نحو ٣١٤هـ)، (ط) دائرة المعارف العثمانية (١٣٨٨هـ).
- الْفَرْقُ بَيْنَ الْأَحْرَفِ الْخَمْسَةِ، تَأَلَّفَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ السَّيِّدِ الْبَطْلَيْوسِيِّ (ت ٥٢١هـ)، تَحْقِيقٌ: عَبْدُ اللَّهِ النَّاصِرِ (ط) دار المأمون للتراث، دمشق سنة (١٤٠٤هـ).
- فَضْلُ الْمَقَالِ فِي شَرْحِ كِتَابِ الْأَمْثَالِ، تَأَلَّفَ أَبِي عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْبُكْرِيِّ (ت ٤٨٧هـ)، تَحْقِيقٌ: إِحْسَانُ عَبَّاسٍ، وَعَبْدُ الْمَجِيدِ عَابِدِينَ، (ط) بيروت (١٩٧١م).
- فَعَلَتْ وَأَفْعَلَتْ، تَأَلَّفَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ السَّرِيِّ الرَّجَّاجِ (ت ٣١١هـ)، تَحْقِيقٌ: مَاجِدُ الذَّهَبِيِّ، (ط) الشركة المتحدة سنة (١٤٠٤هـ).
- فَعَلَتْ وَأَفْعَلَتْ، لِأَبِي حَاتِمِ سَهْلِ بْنِ مُحَمَّدِ السَّجِسْتَانِيِّ (ت ٢٤٨هـ)، تَحْقِيقٌ: خَلِيلُ إِبْرَاهِيمِ الْعَطِيَّةِ، (ط) دار صادر بيروت (١٤١٦هـ).
- فَعَلَتْ وَأَفْعَلَتْ (مَا جَاءَ عَلَى...)، تَأَلَّفَ مَوْهَبُ بْنُ أَحْمَدَ الْجَوَالِيْقِيِّ (ت ٥٤٠هـ)، تَحْقِيقٌ: مَاجِدُ الذَّهَبِيِّ، (ط) دار الفكر - دمشق (١٤٠٢هـ).
- فَهْرِسُ الْفَهْرَسِ، تَأَلَّفَ عَبْدِ الْحَيِّ بْنِ عَبْدِ الْكَبِيرِ الْكُتَّانِيِّ، تَحْقِيقٌ: إِحْسَانُ عَبَّاسٍ، (ط) دار الغرب الإسلامي، بيروت (١٤٠٢هـ).
- فَهْرِسْتُ مَا رَوَاهُ عَنْ شَيْخِهِ (فَهْرَسْتُ ابْنَ خَيْرِ الْإِسْبِيلِيِّ) تَأَلَّفَ أَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ خَيْرِ الْإِسْبِيلِيِّ

(ت ٥٧٥هـ)، (ط) بيروت (١٩٦٢م).

(القاف)

- القَبَسُ في شَرْحِ موطأ مالك بن أنس، للإمام ابن العربي (مفصل في مقدمة تفسير غريب الموطأ).
- قَصْدُ السَّبِيلِ فيما في اللُّغَةِ العَرَبِيَّةِ من الدَّخِيلِ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بنِ فَضْلِ اللهِ المُحِبِّي (ت ١١١١هـ)، تَحْقِيقُ: عثمان محمود الصَّيْنِي، (ط) مكتبة التوبة، الرياض (١٤١٥هـ).
- قَلَائِدُ العَقِيَّانِ وَمَحَاسِنُ الأَعْيَانِ، تَأَلَّفَ الفَتْحُ بنِ خَاقَانَ (ت ٥٢٨هـ)، تَحْقِيقُ: حسين يوسف خربوش، (ط) مكتبة المنار، عمان (١٤٠٩هـ).

(حَرْفُ الكَافِ)

- الكَامِلُ في ضَمَعَاءِ الرِّجَالِ، تَأَلَّفَ أَحْمَدُ بنِ عَبْدِ اللهِ بنِ عَدِيٍّ الجُرْجَانِيَّ (ت ٣٦٥هـ)، (ط) دار الفكر بيروت (١٤٠٤هـ).
- الكَامِلُ في اللُّغَةِ والأَدَبِ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بنِ يَزِيدِ المُبَرِّدِ (ت ٢٨٥هـ) تَحْقِيقُ مُحَمَّدُ الدَّالِي (ط) مؤسسة الرسالة (١٤٠٦هـ).
- الكِتَابُ لِسِيَوِيَه (ط) بولاق (١٣١٦هـ).
- كَشَفُ الطَّنُونِ، تَأَلَّفَ حَاجِي خَلِيفَةَ (كاتبٍ جَلْبِي) اسْتَانْبُولِ (١٣٦٠هـ).
- كَشَفُ النَّقَابِ عَنِ الأَسْمَاءِ والأَلْقَابِ، تَأَلَّفَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ عَلِيِّ بنِ الجَوْزِيِّ (ت ٥٩٧هـ)، تَحْقِيقُ: د/ عبدالعزیز بن راجي الصَّاعِدِي، (ط) دار السلام، الرياض (١٩٩٣م).
- الكَشَفُ عَنِ وُجُوهِ القِرَاءَاتِ السَّبْعِ وَعِلَلِهَا، تَأَلَّفَ مَكِّيُّ بنِ أَبِي طَالِبِ القَيْرَاوَنِيَّ (ت ٤٣٨هـ) تَحْقِيقُ: مُحْيِي الدِّينِ رَمَضَانَ، (ط) مجمع اللُّغَةِ العَرَبِيَّةِ بدمشق (١٣٩٤هـ).

(اللام)

- اللَّالِي فِي شَرْحِ الأَمَالِي، تَأَلَّفَ عَبْدِ اللهِ بنِ عُبَيْدِ اللهِ أَبِي عُبَيْدِ البَكْرِيِّ (ت ٤٨٧هـ)، تَحْقِيقُ: عبدالعزیز الميمني الراجكوتي (ط) لجنة التَّأَلِيفِ والترجمة والنشر - القاهرة (١٣٥٤هـ).
- لِسَانُ العَرَبِ، جَمَعَ مُحَمَّدُ بنِ مَنظُورِ الإفريقيَّ (ت ٧١١هـ)، (ط) دار صادر - بيروت سنة (١٩٦٨م).

- لِسَانُ الْمِيزَانِ، تَأَلَّفَ الْحَافِظُ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ حَجْرٍ الْعَسْقَلَانِيُّ (ت ٨٥٢هـ)، (ط) دائرة المعارف العثمانية - الهند (١٣٣٠هـ).

(الميم)

- الْمُؤْتَلَفُ وَالْمُخْتَلَفُ، تَأَلَّفَ الْحَسَنُ بْنُ بَشْرِ الْأَمْدِيِّ (ت ٣٧٠هـ)، تَحْقِيقُ: عَبْدِ السَّاتِرِ فَرَّاحٍ، (ط) الحلبي بمصر سنة (١٣٨١هـ).

- مُؤْتَلَفُ الْقَبَائِلِ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بْنُ حَبِيبِ الْبَغْدَادِيِّ (ت ٢٤٥هـ)، تَحْقِيقُ: الشَّيْخِ حَمْدِ الْجَاسِرِ، (ط) النادي الأدبي في الرياض (١٤٠٠هـ).

- مَا اتَّفَقَ لَفْظُهُ وَاخْتَلَفَ مَعْنَاهُ، ج (١)، تَأَلَّفَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي مُحَمَّدٍ الْيَرِيدِيُّ (ت ٢٢٥هـ)، تَحْقِيقُ: د/عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَلِيمَانَ الْعَثِمِينَ، (ط) بيروت سنة (١٤٠٧هـ).

- مَا اتَّفَقَ لَفْظُهُ وَاخْتَلَفَ مَعْنَاهُ، تَأَلَّفَ هَبَةُ اللَّهِ بْنِ الشَّجَرِيِّ (ت ٥٤٢هـ)، تَحْقِيقُ: عَطِيَّةُ رِزْقٍ، (ط) النشرات الإسلامية جميعة المستشرقين الألمان - بيروت (١٤١٣هـ).

- الْمُتَلَثُّ، تَأَلَّفَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ السَّيِّدِ الْبَطْلِيوسِيِّ، تَحْقِيقُ: صِلَاحُ مَهْدِيِّ عَلِيِّ الْفَرَطُوسِيِّ (ت ٥٢١هـ)، (ط) بغداد، دار الرشيد (١٩٨١م).

- الْمُثْنِيُّ، تَأَلَّفَ أَبِي الطَّيِّبِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ، الْحَلَبِيُّ الْلُغَوِيُّ (ت ٣٥١هـ)، تَحْقِيقُ: عِزَّةُ حَسَنٍ، (ط) دمشق (١٩٦٠م).

- مَجَازُ الْقُرْآنِ، تَأَلَّفَ أَبِي عُبَيْدَةَ مَعْمَرُ بْنُ الْمُثَنَّى التَّيْمِيُّ (ت ٢١٠هـ)، تَحْقِيقُ: مُحَمَّدُ فَوَّادِ سَرْكِينِ، (ط) السَّعَادَةِ - الْقَاهِرَةِ (١٣٧٤هـ).

- الْمَجَالِسُ، تَأَلَّفَ أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى ثَعْلَبِ (ت ٢٩٢هـ)، تَحْقِيقُ: عَبْدِ السَّلَامِ هَارُونَ، (ط) دار المعارف بمصر (١٣٨٠هـ).

- مَجَالِسُ الْعُلَمَاءِ، تَأَلَّفَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقِ الرَّجَاجِيِّ (ت ٣٣٧هـ)، تَحْقِيقُ: عَبْدِ السَّلَامِ مُحَمَّدُ هَارُونَ، (ط) وزارة الإعلام الكويتية (١٩٦٢م).

- مَجْمَعُ الْأَمْثَالِ، تَأَلَّفَ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ الْمِيدَانِيِّ (ت ٥١٨هـ)، (ط) السَّعَادَةِ بِمِصْرَ (١٣٧٩هـ).

- الْمُجْمَلُ فِي اللَّغَةِ، تَأَلَّفَ أَحْمَدُ بْنُ فَارِسِ الرَّازِيِّ (ت ٣٩٥هـ)، تَحْقِيقُ: زَهِيرُ عَبْدِ الْمُحْسَنِ سُلْطَانِ، (ط) مؤسسة الرسالة - بيروت (١٤٠٤هـ).

- المَجْمُوعُ الْمُعَيْثُ فِي غَرِيبِ الْقُرْآنِ وَالْحَدِيثِ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرِ الْمَدِينِيِّ الْأَصْبَهَانِيَّ (ت ٥٨١هـ)، تَحْقِيقٌ: عبدالكريم العزباوي، (ط) مركز البحث العلمي بجامعة أم القرى بمكة المكرمة (١٤٠٦هـ).

- الْمُحَرَّرُ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بْنُ حَبِيبِ الْبَغْدَادِيِّ (ت ٢٤٥هـ)، (ط) حيدرآباد (١٩٤٢م).

- الْمُحْتَسَبُ، تَأَلَّفَ عثمان بن جني، أبي الفتح (ت ٣٩٢هـ)، تَحْقِيقٌ: علي النجدي . . . وغيره، (ط) المجلس الأعلى للشئون الإسلامية - القاهرة (١٩٦٩م).

- الْمُحَرَّرُ الْوَجِيزُ فِي تَفْسِيرِ الْكِتَابِ الْعَزِيزِ، تَأَلَّفَ عبدالحق بن عطية الإشبيلي الأندلسي (ت ٥٤١هـ)، (ط) قطر (١٣٩٨ - ١٤١٢هـ).

- الْمُحَكَّمُ وَالْمُحِيطُ الْأَعْظَمُ، تَأَلَّفَ علي بن إسماعيل بن سيدة الأندلسي (ت ٤٥٨هـ)، (ط) معهد المخطوطات العربية - القاهرة (١٠١ - ١٩٥٨ - ١٩٩٨م).

- مُخْتَصَرُ الْعَيْنِ، تَأَلَّفَ أَبِي بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الرَّيْذِيِّ (ت ٣٧٩هـ)، تَحْقِيقٌ: نور حامد الشاذلي، (ط) عالم الكتب - بيروت (١٤١٧هـ).

- الْمُخْتَصَرُ، تَأَلَّفَ علي بن إسماعيل بن سيدة الأندلسي (ت ٤٥٨هـ)، (ط) المكتب التجاري - بيروت، مصور عن (ط) بولاق (١٣١٨هـ).

- مَرَأَةُ الْجَنَانِ وَعَبْرَةُ الْيَقْظَانِ، تَأَلَّفَ عبدالله بن سعد اليافعي (ت ٧٦٨هـ)، (ط) بيروت - لبنان (١٣٩٠هـ).

- الْمُرْصَعُ فِي الْأَبَاءِ وَالْأُمَّهَاتِ . . . ، تَأَلَّفَ المبارك بن محمد، ابن الأثير (ت ٦٠٦هـ)، تَحْقِيقٌ: د/ إبراهيم السامرائي، (ط) بغداد (١٩٧١م).

- الْمُرْهَرُ فِي عُلُومِ اللُّغَةِ، تَأَلَّفَ عبدالرحمن بن أبي بكر الشُّيُوطِيُّ (ت ٩١١هـ)، تَحْقِيقٌ: جاد المولى وآخرين، (ط) الحلبي بمصر.

- الْمُسْتَفْصَى فِي أَمْثَالِ الْعَرَبِ، محمود بن عمر الزَّمْخَشَرِيُّ (ت ٥٣٨هـ)، (ط) حيدرآباد - الهند سنة (١٩٦٢م).

- الْمَشُوفُ الْمُعَلِّمُ . . . ، تَأَلَّفَ أَبِي الْبَقَاءِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحُسَيْنِ الْعُكْبَرِيُّ (ت ٦١٦هـ)، تَحْقِيقٌ: ياسين مُحَمَّد السَّوَّاسِ، (ط) مركز البحث العلمي، بجامعة أم القرى - مكة المكرمة (١٤٠٣هـ).

- المِصْبَاحُ المُبِينُ، تَأَلَّفَ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفُؤْمِيُّ (ت ٧٧٠هـ)، (ط) البايي الحلبي بمصر .
- المعارف، تَأَلَّفَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمِ بْنِ قُتَيْبَةَ الدِّينُورِيُّ (ت ٢٧٦هـ) تَحْقِيقُ: د/ ثروت عكاشة، (ط) دار المعارف بمصر (١٩٦٩م).
- مَعَانِي الْقُرْآنِ، تَأَلَّفَ سَعِيدُ بْنُ سَعْدَةَ أَبِي الْحَسَنِ الْأَخْفَشُ (ت ٢١٥هـ)، تَحْقِيقُ: د/ هدى قراعة، (ط) مكتبة الخانجي - القاهرة (١٤١١هـ).
- مَعَانِي الْقُرْآنِ، تَأَلَّفَ يَحْيَى بْنُ زِيَادِ الْفَرَّاءِ (ت ٢٠٧هـ)، تَحْقِيقُ: مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ النَّجَّارِ . . . وغيره، (ط)، القاهرة (١٩٧٢-١٩٥٥م).
- مَعَانِي الْقُرْآنِ وَإِعْرَابِهِ، تَأَلَّفَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ السَّرِيِّ الرَّجَّاحُ (ت ٣١١هـ)، تَحْقِيقُ: عَبْدِ الْجَلِيلِ عَبْدِ شَلْبِي، (ط) عالم الكتب، بيروت (١٤٠٨هـ).
- مُعْجَمُ الْأَدْبَاءِ، تَأَلَّفَ يَاقُوتُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّؤْمِيُّ الْحَمَوِيُّ (ت ٦٢٦هـ)، (ط) دار المأمون بمصر سنة (١٩٣٦م)، و(ط) دار الغرب الإسلامي - بيروت (١٩٩٣م)، تَحْقِيقُ: د/ إحسان عباس .
- مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ، تَأَلَّفَ يَاقُوتُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّؤْمِيُّ الْحَمَوِيُّ (ت ٦٢٦هـ)، (ط) دار الكتب العلمية - بيروت سنة (١٤١٠هـ).
- الْمُعْجَمُ فِي أَصْحَابِ الْقَاضِي الْإِمَامِ أَبِي عَلِيٍّ الصَّدْفِيِّ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الْقُضَاعِيُّ (ابن الأبار) (ت ٦٥٨هـ)، (ط) في مدريد (١٨٨٥م).
- مُعْجَمُ مَا اسْتَعْجَمَ، تَأَلَّفَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَكْرِيُّ (ت ٤٨٧هـ)، تَحْقِيقُ: مصطفى السقا، (ط) لجنة التأليف والترجمة والنشر، القاهرة (١٣٦٤هـ).
- الْمُعْرَبُ مِنَ الْكَلَامِ الْأَعْجَمِيِّ، تَأَلَّفَ مَحْفُوظُ بْنُ أَحْمَدَ الْجَوَالِقِيِّ (ت ٥٤٠هـ)، تَحْقِيقُ: الشيخ أحمد شاكر، (ط) دار الكتب المصرية (١٩٦٩م).
- مَعْرِفَةُ الْقُرَّاءِ الْكِبَارِ، تَأَلَّفَ الْحَافِظُ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الدَّهَبِيِّ (ت ٧٤٨هـ)، تَحْقِيقُ: د/ بشار عواد معروف وآخرين، (ط) مؤسسة الرسالة - بيروت (١٤٠٤هـ).
- الْمَغَانِمُ الْمُطَابَعَةُ فِي مَعَالِمِ طَابَةِ (المواضع)، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْفَيْرُوزَابَادِيِّ (ت ٨١٧هـ)، تَحْقِيقُ: الشيخ حمَد العجاسر، (ط) (١٣٨٩هـ).
- الْمُفْضَلِيَّاتِ، جَمَعَ الْمُفْضَلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الضَّبِّيِّ (ت ١٧٨هـ تقريبًا) تَحْقِيقُ: الشيخ أحمد شاكر،

- وعبد السلام هارون، (ط) دار المعارف بمصر (١٩٦٤م).
- مَقَائِيسُ اللَّغَةِ، تَأَلَّفَ أَحْمَدُ بْنُ فَارَسِ بْنِ زَكْرِيَا الرَّازِي (ت ٣٩٥هـ)، تَحْقِيقٌ: عَبْدِ السَّلَامِ هَارُونَ، (ط) الحلبي بمصر سنة (١٣٦٩هـ).
- الْمُفْتَضَّبُ مِنْ جَمَهْرَةِ النَّسَبِ، تَأَلَّفَ يَاقُوتُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَمَوِيُّ الرَّؤِمِيُّ (ت ٦٢٦هـ)، تَحْقِيقٌ: د/ ناجي حسن، (ط) الدار العربية، بيروت (١٩٨٧م).
- الْمُفْتَضَّبُ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدِ الْمُبَرِّدِ (ت ٢٨٥هـ)، تَحْقِيقٌ: د/ محمد عبد الخالق عَضَيْمَةَ، (ط) المجلس الأعلى للشئون الإسلامية سنة (١٤٨٥هـ).
- الْمَقْصُورُ وَالْمَمْدُودُ، تَأَلَّفَ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْوَلِيدِ (ابن دلاد) (ت ٣٣٢هـ)، (ط) السعادة بمصر سنة (١٣٢٦هـ).
- الْمُنتَظِمُ فِي تَارِيخِ الْمُلُوكِ وَالْأُمَمِ، تَأَلَّفَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْجَوْزِيِّ (ت ٥٩٧هـ)، (ط) حيدرآباد - الهند سنة (١٣٩٥هـ).
- مَنْ اسْمُهُ عَمْرٍو مِنَ الشُّعْرَاءِ، تَأَلَّفَ: مُحَمَّدُ بْنُ دَاوُدَ بْنِ الْجَرَّاحِ (ت ٢٩٦هـ)، تَحْقِيقٌ: د/ عبدالعزيز بن ناصر المانع (ط) مكتبة الخانجي - القاهرة (١٤١٢هـ).
- الْمُتَنَقَّى فِي شَرْحِ الْمُوطَأِ، تَأَلَّفَ أَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِي، مَذْكَورٌ فِي مَقْدَمَةِ (تفسير غريب الموطأ لابن حبيب).
- مَنَحُ الْمَدْحِ (شُعْرَاءُ الصَّحَابَةِ مِمَّنْ مَدَحَ النَّبِيَّ ﷺ) تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَيِّدِ النَّاسِ (ت ٧٣٢هـ)، تَحْقِيقٌ: عَفْتٌ وَصَالٌ حَمَزَةٌ، (ط) دار الفكر - دمشق (١٤٠٧هـ).
- الْمُوطَأُ (رواية سُؤَيْدُ)، تَحْقِيقٌ: عَبْدِ الْمَجِيدِ تَرْكِي، (ط) دار الغرب الإسلامي سنة (١٩٩٤م).
- الْمُوطَأُ (رواية أَبِي مُضْعَبٍ) تَحْقِيقٌ: د/ بشار عواد معروف، ومحمود مُحَمَّدُ خَلِيلٍ، (ط) مؤسسة الرسالة، بيروت (١٤١٢هـ).
- الْمُوطَأُ (رواية مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ)، (ط) دار القلم - بيروت.
- الْمُوطَأُ (رواية يحيى) تصحيح وترقيم مُحَمَّدُ فُؤَادِ عَبْدِ الْبَاقِي، (ط) الحلبي بمصر (١٣٧٠هـ).
- مِيزَانُ الْاِعْتِدَالِ فِي نَقْدِ الرِّجَالِ، تَأَلَّفَ الْحَافِظُ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ شَمْسِ الدِّينِ الدَّهْلَبِيِّ (ت ٧٤٨هـ)، تَحْقِيقٌ: مُحَمَّدُ عَلِيُّ الْبِجَاوِي، (ط) الحلبي بمصر (١٣٨٢هـ).

(النون)

- النَّبَاتُ، تَأَلَّفَ أَبِي حَنِيْفَةَ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدِّيْنَورِيِّ (ت ٢٨٢هـ)، تحقِيق: برنهار دلقيِن، (ط) النشِرات الإسلامِية (١٣٩٤هـ).
- نَزْهَةُ الْأَلْبَابِ فِي الْأَلْقَابِ، تَأَلَّفَ الْحَافِظُ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ حَجْرٍ الْعَسْقَلَانِيِّ (ت ٨٥٢هـ)، تَحْقِيقُ: عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مُحَمَّدٍ السُّدَيْرِيِّ، (ط) مَكْتَبَةُ الرَّشْدِ - الرِّياضِ سَنَةِ (١٤٠٩هـ).
- نَفْحُ الطَّيْبِ مِنْ غُصْنِ الْأَنْدَلُسِ الرَّطِيبِ، تَأَلَّفَ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَقْرِيِّ (ت ١٠٤١هـ)، تَحْقِيقُ: د/ إِحْسَانُ عَبَّاسٍ (ط) دَارُ صَادِرٍ - بِيروَت (١٣٨٨هـ).
- النَّقَائِصُ، تَأَلَّفَ أَبِي عُبَيْدَةَ مَعْمَرُ بْنُ الْمُثَنَّى التَّيْمِيُّ (ت ٢١٠هـ)، تَحْقِيقُ: بِيغْن، (ط) لَنْدُن (١٩٠٥م).
- الثُّكْتُ عَلَى كِتَابِ سَيَبَوِيهِ، تَأَلَّفَ يُوْسُفُ بْنُ سَلِيْمَانَ السُّنْتَمَرِيِّ الْأَعْلَمِ (ت ٤٧٦هـ)، تَحْقِيقُ: زَهْرِي عَبْدِ الْمُحْسِنِ سُلْطَانِ (ط) مَعْهَدُ الْمَخْطُوْطَاتِ الْعَرَبِيَّةِ بِالْكُوَيْتِ (١٤٠٧هـ).
- نَكْتُ الْهَمِيَانِ فِي نَكْتِ الْعَمِيَانِ، تَأَلَّفَ صَلاَحُ الدِّيْنِ خَلِيْلُ بْنُ أَبِيكَ الصَّفْدِيِّ (ت ٧٦٤هـ)، طَبْعُ أَحْمَدِ زَكِيِّ بَكٍّ - الْجَمَالِيَّةِ بِمِصْرَ (١٣٢٩هـ).
- النَّهْيَةُ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ وَالْأَثَرِ، تَأَلَّفَ الْمُبَارِكُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ابْنِ الْأَثِيرِ (ت ٦٠٦هـ)، تَحْقِيقُ: مَحْمُودُ الطَّنَّاحِي، (ط) الْحَلْبِيِّ بِمِصْرَ (١٩٦٣-١٩٦٥م).
- النَّوَادِرُ، تَأَلَّفَ أَبِي زَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ (ت ٢١٤هـ تَقْرِيْبًا)، تَحْقِيقُ: مُحَمَّدُ عَبْدِ الْقَادِرِ أَحْمَدُ، (ط) دَارُ الشُّرُوقِ، بِيروَت (١٤٠١هـ).

(الواو)

- وَهْجُ الْجَمْرِ فِي تَحْرِيمِ الْخَمْرِ، تَأَلَّفَ عَمْرُ بْنُ حَسَنِ بْنِ دَحِيَّةَ (ت ٦٣٣هـ) (مَخْطُوْط).
- وَفَاءُ الْوَفَاءِ بِأَخْبَارِ دَارِ الْمُصْطَفَى، تَأَلَّفَ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ السَّمُودِيِّ (ت ٩١١هـ)، (ط) إِحْيَاءُ التَّرَاثِ الْعَرَبِيِّ - بِيروَت (١٣٩٣هـ) (مِصْوَور) عَنِ تَحْقِيقِ مُحَمَّدِ مَحْيِي الدِّيْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ.
- وَفَيَاتُ الْأَعْيَانِ، تَأَلَّفَ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ خَلْكَانَ (ت ٦٨١هـ)، تَحْقِيقُ: د/ إِحْسَانُ عَبَّاسٍ، (ط) دَارُ صَادِرٍ - بِيروَت (١٣٩٧هـ).
- الْوَأْفِي بِالْوَفِيَّاتِ، خَلِيْلُ بْنُ أَبِيكَ الصَّفْدِيِّ (ت ٧٦٤هـ)، (ط) النشِرات الإسلامِية - جَمْعِيَّةُ الْمُسْتَشْرِقِيْنَ الْأَلْمَانِ (أَجْزَاءُ مِنْهُ).

١٣ - فهرس الموضوعات

مقدمة المحقق

المُقَدِّمَة ٥

الفصل الأول : مؤلف الكتاب

١ - اسْمُهُ وَنَسَبُهُ ٩

٢ - مَوْلِدُهُ وَطَلَبُهُ الْعِلْمَ ١٤

٣ - شُيُوخُهُ ١٥

٤ - أَقْوَالُ الْعُلَمَاءِ فِيهِ وَثَنَائِهِمْ عَلَيْهِ ٢٢

٥ - تَوَلِيهِ الْقَضَاءَ ٢٤

٦ - وَفَاتِهِ ٢٤

٧ - تَلَامِيذِهِ ٢٥

٨ - مَوْلَفَاتِهِ ٢٦

٩ - شَعْرِهِ ٣٣

الفصل الثاني : التعريف بالكتاب

١ - تَوْثِيقُ عُنْوَانِ الْكِتَابِ وَنَسْبَتُهُ إِلَى مُؤَلِّفِهِ ٣٥

٢ - مَنَهِجُ الْمُؤَلِّفِ فِي الْكِتَابِ ٣٦

٣ - مَصَادِرُهُ ٣٨

٤ - نَسَخَتُهُ الْخَطِيئَةَ ٣٩

٥ - عَمَلِي فِي تَحْقِيقِ الْكِتَابِ ٤٠

الجزء الأول

٣	مُقَدِّمَةُ الْمُؤَلِّفِ
(٤١-٥)	كِتَابُ وَقُوتِ الصَّلَاةِ
٥	بَابُ وَقُوتِ الصَّلَاةِ
٢٣	وَقْتُ الْجُمُعَةِ
٢٧	مَا جَاءَ فِي ذُلُوكِ الشَّمْسِ
٢٧	جَامِعُ الوَقْتِ
٣٠	التَّوْمُ عَنِ الصَّلَاةِ
٣٣	التَّهْيُ عَنِ الصَّلَاةِ بِالْهَاجِرَةِ
٣٩	التَّهْيُ عَنِ دُخُولِ الْمَسْجِدِ بِرِيحِ التَّوْمِ
(٩٤-٤٣)	كِتَابُ الطَّهَارَةِ
٤٣	الْعَمَلُ فِي الوُضُوءِ
٤٧	وَضُوءُ النَّائِمِ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ
٤٨	الطَّهْوَرُ لِلوُضُوءِ
٥٠	مَا لَا يَجِبُ مِنْهُ الوُضُوءُ
٥١	تَرْكُ الوُضُوءِ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ
٥٢	جَامِعُ الوُضُوءِ
٦٢	مَا جَاءَ فِي الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ
٦٤	مَا جَاءَ فِي الرُّعَافِ
٦٥	الْعَمَلُ فِي مَنْ غَلَبَهُ الدَّمُ
٦٦	الوُضُوءُ مِنَ الْمَذْيِ
٧٠	الرُّخْصَةُ فِي تَرْكِ الوُضُوءِ مِنَ الْمَذْيِ
٧٠	الوُضُوءُ مِنْ قُبْلَةِ الرَّجُلِ امْرَأَتُهُ
٧١	الْعَمَلُ فِي غُسْلِ الْجَنَابَةِ

٧٦	وَاجِبُ الْغُسْلِ إِذَا التَّقَى الْخِتَانَانِ
٧٨	إِعَادَةُ الْجُنْبِ الصَّلَاةَ
٨٠	غُسْلُ الْمَرْأَةِ إِذَا رَأَتْ فِي الْمَنَامِ مَا يَرَى الرَّجُلُ
٨٣	جَامِعُ غُسْلِ الْجَنَابَةِ
٨٤	التَّيْمُمُ
٨٦	الْعَمَلُ فِي التَّيْمُمِ
٨٧	تَيْمُمُ الْجُنْبِ
٨٧	مَا يَحِلُّ لِلرَّجُلِ مِنْ امْرَأَتِهِ وَهِيَ حَائِضٌ
٩٠	طَهْرُ الْحَائِضِ
٩١	جَامِعُ الْحَيْضَةِ
٩٢	المُسْتَحَاضَةُ
٩٣	مَا جَاءَ فِي بَوْلِ الصَّبِيِّ
٩٣	مَا جَاءَ فِي الْبَوْلِ قَائِمًا
٩٤	مَا جَاءَ فِي السَّوَالِكِ

كِتَابُ الصَّلَاةِ (٩٥-١٢٦)

٩٥	مَا جَاءَ فِي النَّدَاءِ لِلصَّلَاةِ
١٠١	قَدْرُ السَّحُورِ فِي النَّدَاءِ
١٠٢	اِفْتِتَاحُ الصَّلَاةِ
١٠٣	الْقِرَاءَةُ فِي الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ
١٠٣	الْعَمَلُ فِي الْقِرَاءَةِ
١٠٤	الْقِرَاءَةُ فِي الصُّبْحِ
١٠٥	مَا جَاءَ فِي أُمَّ الْقُرْآنِ
١٠٦	الْقِرَاءَةُ خَلْفَ الْإِمَامِ فِيمَا يُجْهَرُ فِيهِ بِالْقِرَاءَةِ
١٠٩	تَرْكُ الْقِرَاءَةِ خَلْفَ الْإِمَامِ فِيمَا جَهَرَ فِيهِ

- ١٠٩ مَا جَاءَ فِي التَّائِمِينَ خَلْفَ الْإِمَامِ
- ١١٢ الْعَمَلُ فِي الْجُلُوسِ فِي الصَّلَاةِ
- ١١٤ التَّشَهُدُ فِي الصَّلَاةِ
- ١١٦ مَا يَفْعَلُ مَنْ رَفَعَ رَأْسَهُ قَبْلَ الْإِمَامِ
- ١١٦ مَا يَفْعَلُ مَنْ سَلَّمَ مِنْ رُكْعَتَيْنِ سَاهِيًا
- ١١٧ إِتِمَامُ الْمُصَلِّي مَا ذَكَرَ إِذَا شَكَ فِي صَلَاتِهِ
- ١١٧ مَنْ قَامَ بَعْدَ الْإِتِمَامِ أَوْ فِي الرُّكْعَتَيْنِ
- ١٢٠ التَّنَظَّرُ فِي الصَّلَاةِ فِيمَا يَشْغَلُكَ عَنْهَا

(١٢٨-١٢٧) **كِتَابُ الشَّهْرِ**

- ١٢٧ الْعَمَلُ فِي الشَّهْرِ

(١٤٠-١٢٩) **كِتَابُ الْجُمُعَةِ**

- ١٢٩ الْعَمَلُ فِي غَسْلِ الْجُمُعَةِ
- ١٣٠ مَا جَاءَ فِي الْإِنْصَاتِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالْإِمَامُ يَخُطُبُ
- ١٣٤ مَا جَاءَ فِي السَّعْيِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ
- ١٣٩ الْهَيْئَةُ وَتَحْطِي الرِّقَابِ وَاسْتِقْبَالُ الْإِمَامِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ
- ١٤٠ الْقِرَاءَةُ فِي صَلَاةِ الْجُمُعَةِ

(١٤٣-١٤١) **كِتَابُ الصَّلَاةِ فِي رَمَضَانَ**

- ١٤١ التَّرْغِيبُ فِي الصَّلَاةِ فِي رَمَضَانَ
- ١٤١ مَا جَاءَ فِي قِيَامِ رَمَضَانَ

(١٥٠-١٤٥) **كِتَابُ صَلَاةِ اللَّيْلِ**

- ١٤٥ مَا جَاءَ فِي صَلَاةِ اللَّيْلِ
- ١٤٦ صَلَاةُ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْوُتْرِ
- ١٤٩ الْأَمْرُ بِالْوُتْرِ

(١٦٥-١٥١)	كِتَابُ صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ
١٥١	فَضْلُ الْجَمَاعَةِ عَلَى صَلَاةِ الْفَدَى
١٥٢	مَا جَاءَ فِي الْعَتَمَةِ وَالصُّبْحِ
١٥٤	إِعَادَةُ الصَّلَاةِ مَعَ الْإِمَامِ
١٥٦	صَلَاةُ الْإِمَامِ وَهُوَ جَالِسٌ
١٥٧	فَضْلُ صَلَاةِ الْقَائِمِ عَلَى صَلَاةِ الْقَاعِدِ
١٥٩	مَا جَاءَ فِي صَلَاةِ الْقَاعِدِ فِي النَّافِلَةِ
١٦٠	الصَّلَاةُ الْوَسْطَى
١٦٢	الرُّخْصَةُ فِي الصَّلَاةِ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ
١٦٤	الرُّخْصَةُ فِي صَلَاةِ الْمَرْأَةِ فِي الدَّرْعِ وَالْخِمَارِ
(٢٠٦-١٦٧)	كِتَابُ قِصْرِ الصَّلَاةِ فِي السَّفَرِ
١٦٧	الْجَمْعُ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ فِي الْحَضَرِ وَالسَّفَرِ
١٦٨	قِصْرُ الصَّلَاةِ فِي السَّفَرِ
١٧٠	مَا يَجِبُ فِيهِ قِصْرُ الصَّلَاةِ
١٧٣	صَلَاةُ الْمُسَافِرِ إِذَا أَجْمَعَ مَكْنَأً
١٧٣	صَلَاةُ النَّافِلَةِ فِي السَّفَرِ بِالنَّهَارِ
١٧٤	صَلَاةُ الضُّحَى
١٧٧	جَامِعُ سُبْحَةِ الضُّحَى
١٨٠	التَّشْدِيدُ فِي أَنْ يَمُرَّ أَحَدٌ بَيْنَ يَدَيْ الْمُصَلِّي
١٨١	الرُّخْصَةُ فِي الْمُرُورِ بَيْنَ يَدَيْ الْمُصَلِّي
١٨٣	مَسْحُ الْحَصْبَاءِ فِي الصَّلَاةِ
١٨٤	وَضْعُ الْيَدَيْنِ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فِي الصَّلَاةِ
١٨٧	القُنُوتُ فِي الصُّبْحِ
١٨٨	النَّهْيُ عَنِ الصَّلَاةِ وَالْإِنْسَانُ يُرِيدُ حَاجَتَهُ

١٨٩	انتظار الصلاة والمشى إليها
١٩١	الالتفات والتصفيق عند الحاجة في الصلاة
١٩٢	ما جاء في الصلاة على النبي ﷺ
١٩٦	العمل في جامع الصلاة
١٩٨	باب من ذكر صلاة في صلاة
١٩٩	جامع الصلاة
٢٠٤	جامع الترغيب في الصلاة
(٢٠٨-٢٠٧)	كتاب العيدين
٢٠٧	العمل في غسل العيدين
٢٠٧	الأمر بالصلاة قبل الخطبة في العيدين
(٢١٠-٢٠٩)	كتاب صلاة الخوف
٢٠٩	صلاة الخوف
(٢١٨-٢١٠)	كتاب صلاة الكسوف
٢١٠	العمل في صلاة الكسوف
٢١٦	ما جاء في صلاة الكسوف
(٢٢٥-٢١٩)	كتاب الاستسقاء
٢١٩	ما جاء في الاستسقاء
(٢٢٩-٢٢٧)	كتاب القبلة
٢٢٧	التهي عن استقبال القبلة والإنسان يريد حاجته
٢٢٨	الرخصة في استقبال القبلة لبول أو غائط
٢٢٩	التهي عن البصاق في القبلة
٢٢٩	ما جاء في القبلة
(٢٤٥-٢٣١)	كتاب القرآن
٢٣١	الأمر بالوضوء عن مس الذكر

٢٣١ مَا جَاءَ فِي تَحْزِيبِ الْقُرْآنِ
٢٣١ مَا جَاءَ فِي الْقُرْآنِ
٢٣٨ مَا جَاءَ فِي سُجُودِ الْقُرْآنِ
٢٣٨ مَا جَاءَ فِي قِرَاءَةِ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ...﴾
٢٣٨ مَا جَاءَ فِي ذِكْرِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى
٢٣٩ مَا جَاءَ فِي الدُّعَاءِ
٢٤٤ النَّهْيُ عَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الظُّهْرِ وَبَعْدَ العَصْرِ
(٢٧٤-٢٤٧) كِتَابُ الجَنَائِزِ
٢٤٧ غَسْلُ المَيِّتِ
٢٤٩ مَا جَاءَ فِي كَفَنِ المَيِّتِ
٢٥٣ المَشْيُ أَمَامَ الجِنَازَةِ
٢٥٥ النَّهْيُ أَنْ تُتَّبَعَ الجِنَازَةُ بِالنَّارِ
٢٥٦ التَّكْبِيرُ عَلَى الجِنَازَةِ
٢٥٨ الصَّلَاةُ عَلَى الجِنَائِزِ فِي المَسْجِدِ
٢٥٨ جَامِعُ الصَّلَاةِ عَلَى الجِنَائِزِ
٢٦٠ مَا جَاءَ فِي دَفْنِ المَيِّتِ
٢٦٢ الوُقُوفُ لِلجِنَائِزِ
٢٦٢ النَّهْيُ عَلَى البُكَاءِ عَلَى المَيِّتِ
٢٦٥ الحِسْبَةُ فِي المُصِيبَةِ
٢٦٧ جَامِعُ الحِسْبَةِ فِي المُصِيبَةِ
٢٧٠ مَا جَاءَ فِي الاِخْتِفَاءِ وَهُوَ التَّبَاشُّ
٢٧١ جَامِعُ الجِنَائِزِ
(٣٢٤-٢٧٥) كِتَابُ الرِّكَاءِ
٢٧٥ مَا يَجِبُ فِيهِ الرِّكَاءُ

٢٨١	الرَّكَاءُ فِي العَيْنِ مِنَ الذَّهَبِ وَالوَرِقِ
٢٨٢	الرَّكَاءُ فِي المَعَادِنِ
٢٨٣	زَكَاةُ الرَّكَّازِ
٢٨٤	مَا لَا زَكَاةَ فِيهِ مِنَ الحُلِيِّ وَالتَّبَرِّ وَالعَنْبَرِ
٢٨٥	زَكَاةُ المِيراثِ
٢٨٦	الرَّكَاءُ فِي الدِّينِ
٢٨٧	زَكَاةُ العُرُوضِ
٢٨٨	مَا جَاءَ فِي زَكَاةِ الكَنْزِ
٢٩٠	صَدَقَةُ المَاشِيَةِ
٢٩٣	مَا جَاءَ فِي صَدَقَةِ البَقَرِ
٢٩٦	صَدَقَةُ الحُلَطَاءِ
٢٩٧	مَا جَاءَ فِيمَا يُعْتَدُّ بِهِ مِنَ السَّخْلِ فِي الصَّدَقَةِ
٣٠	النَّهْيُ عَنِ التَّضْيِيقِ عَلَى النَّاسِ فِي الصَّدَقَةِ
٣٠٢	أَخَذُ الصَّدَقَةِ وَمَنْ يَجُوزُ لَهُ أَخْذُهَا
٣٠٩	مَا جَاءَ فِي أَخْذِ الصَّدَقَاتِ وَالتَّشْدِيدِ فِيهَا
٣١٠	زَكَاةُ مَا يُحْرَصُ مِنْ نِمارِ التَّخِيلِ وَالأَعْنَابِ
٣١٥	زَكَاةُ الحُبُوبِ وَالرَّيْتُونِ
٣١٦	مَا لَا زَكَاةَ فِيهِ مِنَ الحُبُوبِ وَالثَّمَارِ
٣١٧	مَا لَا زَكَاةَ فِيهِ مِنَ الفَوَاكِهِ وَالقَضْبِ وَالبُقُولِ
٣١٨	مَا جَاءَ فِي صَدَقَةِ الرِّقِيِّ وَالحَيْلِ وَالعَسَلِ
٣١٨	جَزِيَةُ أَهْلِ الكِتَابِ وَالمَجُوسِ
٣٢٠	عُشُورُ أَهْلِ الذِّمَّةِ
٣٢٠	اشْتِراءُ الصَّدَقَةِ وَالعَوْدُ فِيهَا
٣٢١	مَنْ تَجِبُ عَلَيْهِ زَكَاةُ الفِطْرِ

ملكيّة زكاة الفطر ٣٢٣

كِتَابُ الصِّيَامِ (٣٢٤-٣٣٦)

مَا جَاءَ فِي رُؤْيَةِ الْهَيْلَالِ لِلصِّيَامِ وَالْفِطْرِ فِي رَمَضَانَ ٣٢٤

مَا جَاءَ فِي الرُّخْصَةِ فِي الْقُبْلَةِ لِلصَّائِمِ ٣٢٧

مَا جَاءَ فِي التَّشْدِيدِ فِي الْقُبْلَةِ لِلصَّائِمِ ٣٢٨

مَا جَاءَ فِي الصِّيَامِ فِي السَّفَرِ ٣٢٩

مَا يَفْعَلُ مَنْ قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ أَوْ أَرَادَهُ فِي رَمَضَانَ ٣٣١

كَفَّارَةُ مَنْ أَفْطَرَ فِي رَمَضَانَ ٣٣٢

صَوْمُ عَاشُورَاءَ ٣٣٤

مَا يَفْعَلُ الْمَرِيضُ فِي صِيَامِهِ ٣٣٦

مَا جَاءَ فِي قَضَاءِ رَمَضَانَ وَالْكَفَّارَاتِ ٣٣٦

قَضَاءُ التَّطَوُّعِ ٣٣٩

فَدْيَةُ مَنْ أَفْطَرَ فِي رَمَضَانَ مِنْ عِلَّةٍ ٣٤٢

جَامِعُ الصِّيَامِ ٣٤٣

كِتَابُ الْاِعْتِكَافِ (٣٤٧-٣٥٤)

قَضَاءُ الْاِعْتِكَافِ ٣٤٨

النِّكَاحُ فِي الْاِعْتِكَافِ ٣٤٩

مَا جَاءَ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ ٣٤٩

كِتَابُ الْحَجِّ (٣٥٥-٤٧٢)

غُسْلُ الْمُحْرِمِ ٣٥٥

مَا يُنْهَى عَنْهُ مِنْ لُبْسِ الثِّيَابِ فِي الْاِحْرَامِ ٣٥٩

لُبْسُ الثِّيَابِ الْمُصَبَّغَةِ فِي الْاِحْرَامِ ٣٦٢

لُبْسُ الْمُحْرِمِ الْمِنْطَقَةَ ٣٦٢

تَحْمِيرُ الْمُحْرِمِ وَجْهَهُ ٣٦٢

٣٦٤ مَا جَاءَ فِي الطَّيْبِ فِي الْحَجِّ
٣٦٥ مَوَاقِبْتُ الْإِهْلَالِ
٣٦٩ الْعَمَلُ فِي الْإِهْلَالِ
٣٧٤ إِفْرَادُ الْحَجِّ
٣٧٥ الْقِرَانُ فِي الْحَجِّ
٣٧٩ قَطْعُ التَّلْبِيَةِ
٣٨٢ إِهْلَالُ أَهْلِ مَكَّةَ وَمَنْ بِهَا مِنْ غَيْرِهِمْ
٣٨٣ مَا يُوجِبُ الْإِحْرَامَ مِنْ تَقْلِيدِ الْهَدْيِ
٣٨٥ الْعُمْرَةُ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ
٣٨٦ قَطْعُ التَّلْبِيَةِ فِي الْعُمْرَةِ
٣٨٧ مَا جَاءَ فِي التَّمَتُّعِ
٣٨٧ جَامِعُ مَا جَاءَ فِي الْعُمْرَةِ
٣٨٩ نِكَاحُ الْمُحْرِمِ
٣٨٩ حِجَامَةُ الْمُحْرِمِ
٣٩٠ مَا يَجُوزُ لِلْمُحْرِمِ أَكْلُهُ مِنَ الصَّيْدِ
٣٩٥ مَا لَا يَحِلُّ لِلْمُحْرِمِ أَكْلُهُ مِنَ الصَّيْدِ
٣٩٧ مَا يُقْتَلُ الْمُحْرِمِ مِنَ الدَّوَابِّ
٣٩٩ مَا يَجُوزُ لِلْمُحْرِمِ أَنْ يَفْعَلَهُ
٤٠٠ الْحَجُّ عَنْ مَنْ يُحَجُّ عَنْهُ
٤٠٠ مَا جَاءَ فِيمَنْ أُحْصِرَ بَعْدُ
٤٠٣ مَا جَاءَ فِيمَنْ أُحْصِرَ بَعْدَ عَدُوٍّ
٤٠٥ مَا جَاءَ فِي بِنَاءِ الْكَعْبَةِ
٤٠٨ الرَّمْلُ فِي الطَّوَافِ
٤٠٩ الْاسْتِثْلَامُ فِي الطَّوَافِ

٤١١	رُكْعَتَا الطَّوَافِ
٤١٢	الصَّلَاةُ بَعْدَ الصُّبْحِ وَالْعَصْرِ فِي الطَّوَافِ
٤١٢	وَدَاعُ الْبَيْتِ
٤١٥	جَامِعُ الطَّوَافِ
٤١٦	الْبَدْءُ بِالصَّفَا فِي السَّعْيِ
٤١٨	جَامِعُ السَّعْيِ
٤٢٠	صِيَامُ يَوْمِ عَرَفَةَ
٤٢٢	مَا جَاءَ فِي صِيَامِ أَيَّامِ مِنَى
٤٢٣	مَا يَجُوزُ مِنَ الْهَدْيِ
٤٢٥	الْعَمَلُ فِي الْهَدْيِ حِينَ يُسَاقُ
٤٢٧	الْعَمَلُ فِي الْهَدْيِ إِذَا عَطَبَ أَوْ ضَلَّ
٤٢٨	هَدْيُ الْمُحْرِمِ إِذَا أَصَابَ أَهْلَهُ
٤٣٠	هَدْيٌ مِنْ فَاتَةِ الْحَجِّ
٤٣١	هَدْيٌ مِنْ أَصَابِ أَهْلِهِ قَبْلَ أَنْ يَفِيضَ
٤٣١	مَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ
٤٣٢	جَامِعُ الْهَدْيِ
٤٣٣	الْوُقُوفُ بِعَرَفَةَ وَالْمُزْدَلِفَةَ
٤٣٧	السَّيْرُ فِي الدَّفْعَةِ
٤٤٢	مَا جَاءَ فِي النَّحْرِ فِي الْحَجِّ
٤٤٣	الْعَمَلُ فِي النَّحْرِ
٤٤٤	الْحِلَاقُ
٤٤٤	التَّقْصِيرُ
٤٤٥	التَّلْبِيدُ
٤٤٦	الصَّلَاةُ فِي الْبَيْتِ، وَقَصْرُ الصَّلَاةِ، وَتَعْجِيلُ الْخُطْبَةِ بِعَرَفَةَ

٤٤٧	صَلَاةُ مَتَى
٤٤٨	تَكْبِيرُ أَيَّامِ الشَّرِيقِ
٤٥٠	صَلَاةُ الْمُعْرَسِ وَالْمُحَصَّبِ
٤٥٢	رَمْيُ الْجِمَارِ
٤٥٥	الرُّحْصَةُ فِي رَمْيِ الْجِمَارِ
٤٥٦	الإِفَاضَةُ
٤٥٧	دُخُولُ الْحَائِضِ مَكَّةَ
٤٥٧	إِفَاضَةُ الْحَائِضِ
٤٥٩	فِدْيَةُ مَنْ أَصَابَ شَيْئًا مِنَ الطَّيْرِ وَالْوَحْشِ
٤٦٢	فِدْيَةُ مَنْ حَلَقَ قَبْلَ أَنْ يَنْحَرَ
٤٦٥	مَا يَفْعَلُ مَنْ نَسِيَ مِنْ نُسُكِهِ شَيْئًا
٤٦٥	جَامِعُ الْحَجِّ
٤٧٢	حَجُّ الْمَرْأَةِ بِغَيْرِ ذِي مَحْرَمٍ

الجزء الثاني

(٤٢-٣)	كِتَابُ الْجِهَادِ
٣	التَّرْغِيبُ فِي الْجِهَادِ
١٠	النَّهْيُ عَنِ قَتْلِ النِّسَاءِ وَالْوُلْدَانِ فِي الْعَزْوِ
١٢	مَا جَاءَ فِي الْوَفَاءِ بِالْأَمَانِ
١٣	الْعَمَلُ فِيمَنْ أُعْطِيَ شَيْئًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ
١٣	جَامِعُ النَّفْلِ فِي الْعَزْوِ
١٥	مَا لَا يَجُوزُ فِيهِ الْخُمْسُ
١٥	مَا يَجُوزُ لِلْمُسْلِمِينَ أَكْلُهُ قَبْلَ الْخُمْسِ
١٥	مَا يُرَدُّ قَبْلَ أَنْ يَقَعَ الْقَسْمُ مِمَّا أَصَابَ الْعَدُوَّ
١٧	مَا جَاءَ فِي السَّلْبِ فِي النَّفْلِ

- ٢١ مَا جَاءَ فِي إِعْطَاءِ التَّقْلِ مِنَ الحُمْسِ
- ٢١ القَسْمُ لِلْحَيْلِ فِي العَزْوِ
- ٢٣ مَا جَاءَ فِي العُلُولِ
- ٣٠ الشُّهْدَاءُ فِي سَبِيلِ الله
- ٣٢ مَا تَكُونُ فِيهِ الشَّهَادَةُ
- ٣٣ العَمَلُ فِي غَسْلِ الشُّهْدَاءِ
- ٣٤ مَا يُكْرَهُ مِنَ الرَّجْعَةِ فِي الشَّيْءِ فِي سَبِيلِ الله
- ٣٥ التَّرْغِيبُ فِي الجِهَادِ
- ٣٧ مَا جَاءَ فِي الحَيْلِ وَالْمُسَابَقَةِ بَيْنَهَا
- ٤٠ إِحْرَازُ مَنْ أَسْلَمَ مِنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ أَرْضَهُ
- ٤١ الدَّفْنُ فِي قَبْرِ وَاحِدٍ مِنْ صَرُورَةٍ

كِتَابُ الضَّحَايَا (٤٩-٤٣)

- ٤٣ مَا يُنْهَى عَنْهُ مِنَ الضَّحَايَا
- ٤٧ مَا يُسْتَحَبُّ مِنَ الضَّحَايَا
- ٤٧ إِدْخَارُ لُحُومِ الأَصْحَابِ
- ٤٩ الشَّرَكَةُ فِي الضَّحَايَا وَعَنْ كَمْ تُذْبِحُ البَقْرَةَ وَالبَدَنَةَ
- ٤٩ الضَّحِيَّةُ عَمَّا فِي بَطْنِ المَرْأَةِ

كِتَابُ الذَّبَائِحِ (٥٥-٥١)

- ٥١ مَا يَجُوزُ مِنَ الذَّكَاةِ فِي حَالِ الصَّرُورَةِ
- ٥٤ مَا يُكْرَهُ مِنَ الذَّبِيحَةِ فِي الذَّكَاةِ
- ٥٥ ذَّكَاةُ مَا فِي بَطْنِ الذَّبِيحَةِ

كِتَابُ الصَّيْدِ (٦٦-٥٧)

- ٥٧ تَرْكُ أَكْلِ مَا قَتَلَ المِعْرَاضُ وَالحَجَرُ
- ٥٩ مَا جَاءَ فِي صَيْدِ المَعْلَمَاتِ

- ٦٢ مَا جَاءَ فِي صَيْدِ الْبَحْرِ
- ٦٢ تَحْرِيمُ أَكْلِ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ
- ٦٣ مَا يُكْرَهُ مِنْ أَكْلِ الدَّوَابِّ
- ٦٤ مَا جَاءَ فِي جُلُودِ الْمَيْتَةِ

كِتَابُ الْعَقِيقَةِ (٦٨-٦٧)

- ٦٧ مَا جَاءَ فِي الْعَقِيقَةِ
- ٦٨ الْعَمَلُ فِي الْعَقِيقَةِ

كِتَابُ التُّذُورِ (٨١-٦٩)

- ٦٩ مَا يَجِبُ مِنَ التُّذُورِ فِي الْمَشِيِّ
- ٧٠ مَا جَاءَ فِي مَنْ نَذَرَ مَشِيًّا إِلَى بَيْتِ اللَّهِ
- ٧٣ مَا لَا يَجُوزُ مِنَ التُّذْرِ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ
- ٧٣ اللُّغُوفُ فِي الْيَمِينِ
- ٧٦ مَا لَا يَجِبُ فِيهِ الْكَفَّارَةُ مِنَ الْإِيمَانِ
- ٧٧ مَا تَجِبُ فِيهِ الْكَفَّارَةُ مِنَ الْإِيمَانِ
- ٨٠ الْعَمَلُ فِي كَفَّارَةِ الْإِيمَانِ
- ٨١ جَامِعُ الْإِيمَانِ

كِتَابُ الْأَشْرَبَةِ (٩٢-٨٣)

- ٨٣ الْحَدُّ فِي الْحَمْرِ
- ٨٦ مَا يُنْهَى أَنْ يَنْبَدَ فِيهِ
- ٨٨ مَا يُكْرَهُ أَنْ يَنْبَدَ جَمِيعًا
- ٨٩ تَحْرِيمُ الْحَمْرِ
- ٨٩ جَامِعُ تَحْرِيمِ الْحَمْرِ

كِتَابُ النِّكَاحِ (١١٧-٩٣)

- ٩٣ مَا جَاءَ فِي حِطْبَةِ النَّسَاءِ

٩٦	اسْتَيْدَانُ الْبِكْرِ وَالْأَيْمِ فِي أَنْفُسِهِمَا
٩٨	مَا جَاءَ فِي الصَّدَاقِ وَالْحِبَاءِ
١٠٠	إِرْحَاءُ السُّتُورِ
١٠١	الْمَقَامُ عِنْدَ الْأَيْمِ وَالْبِكْرِ
١٠١	مَا لَا يَجُوزُ مِنَ الشَّرْطِ فِي النِّكَاحِ
١٠١	نِكَاحُ الْمُحَلَّلِ وَمَا أَشْبَهُهُ
١٠٣	مَا لَا يَجْمَعُ بَيْنَهُ مِنَ النِّسَاءِ
١٠٤	مَا لَا يَجُوزُ مِنْ نِكَاحِ الرَّجُلِ أُمَّ امْرَأَتِهِ
١٠٤	جَامِعُ مَا لَا يَجُوزُ مِنَ النِّكَاحِ
١٠٥	نِكَاحُ الْأَمَةِ عَلَى الْحُرَّةِ
١٠٦	مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ إِصَابَةِ الْأُخْتَيْنِ بِمَلِكِ الْيَمِينِ
١٠٧	النَّهْيُ أَنْ يُصِيبَ الرَّجُلُ أُمَّةً كَانَتْ لِأَبِيهِ
١٠٨	مَا جَاءَ فِي الْإِحْصَانِ
١٠٨	نِكَاحُ الْمُتَنَعَةِ
١١٠	نِكَاحُ الْمُشْرِكِ إِذَا أَسْلَمَتْ زَوْجَتُهُ قَبْلَهُ
١١٤	مَا جَاءَ فِي الْوَلِيْمَةِ
١١٦	جَامِعُ النِّكَاحِ
(١٥٩-١١٩)	كِتَابُ الطَّلَاقِ
١١٩	مَا جَاءَ فِي الْبَتَّةِ
١٢٠	مَا جَاءَ فِي الْحَلِيَّةِ وَالْبَرِيَّةِ
١٢٢	مَا يَجِبُ فِيهِ تَطْلِيْقَةٌ وَاحِدَةٌ مِنَ التَّمْلِيكِ
١٢١	مَا لَا يَبِينُ مِنَ التَّمْلِيكِ
١٢٦	الْإِيْلَاءُ
١٢٨	ظَهَارُ الْحُرِّ

١٣١	مَا جَاءَ فِي الْخِيَارِ
١٣٢	مَا جَاءَ فِي الْخُلْعِ
١٣٥	طَلَاقُ الْمُخْتَلَعَةِ
١٣٧	مَا جَاءَ فِي اللَّعَانِ
١٤٠	طَلَاقُ الْبِكْرِ
١٤١	طَلَاقُ الْمَرْئِضِ
١٤٢	مَا جَاءَ مُتَعَةَ الطَّلَاقِ
١٤٢	مَا جَاءَ فِي الْأَقْرَاءِ فِي عِدَّةِ الطَّلَاقِ
١٤٣	عِدَّةُ الْمَرْأَةِ فِي بَيْتِهَا إِذَا طَلَّقَتْ فِيهِ
١٤٣	مَا جَاءَ فِي نَفَقَةِ الْمُطَلَّقَةِ
١٤٧	جَامِعُ عِدَّةِ الطَّلَاقِ
١٤٧	مَا جَاءَ فِي الْحَكَمَيْنِ
١٤٨	يَمِينُ الرَّجُلِ بِطَلَاقِ مَا لَمْ يَنْكَحْ
١٤٩	عِدَّةُ الْمُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجَهَا
١٥١	مَقَامُ الْمُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجَهَا فِي بَيْتِهَا حَتَّى تَحِلَّ
١٥٣	مَا جَاءَ فِي الْإِحْدَادِ
(١٦٦-١٦٦)	كِتَابُ الرِّضَاعَةِ
١٦٣	مَا جَاءَ فِي الرِّضَاعَةِ بَعْدَ الْكِبَرِ
١٦٥	جَامِعُ مَا جَاءَ فِي الرِّضَاعَةِ
(٢٣٤-١٦٧)	كِتَابُ الْبَيْعِ
١٦٧	مَا يُكْرَهُ مِنْ بَيْعِ الْعُرْبَانِ
١٧٠	مَا جَاءَ فِي الشَّرْطِ فِي مَالِ الْمَمْلُوكِ
١٧١	مَا جَاءَ فِي الْعُهُدَةِ
١٧١	الْعَيْبُ فِي الرَّقِيقِ

- ١٧٤ مَا جَاءَ فِي ثَمَرِ الْمَالِ يُبَاعُ أَصْلُهُ
- ١٧٥ النَّهْيُ عَنِ بَيْعِ الثَّمَرِ قَبْلَ أَنْ يَبْدُوَ صَلاَحُهَا
- ١٧٧ مَا جَاءَ فِي بَيْعِ الْعَرِيَّةِ
- ١٨٠ الْحَاجَةُ فِي بَيْعِ الثَّمَارِ وَالزَّرْعِ
- ١٨٠ مَا يَجُوزُ مِنْ اسْتِثْنَاءِ الثَّمَرِ
- ١٨١ مَا يُكْرَهُ مِنْ بَيْعِ الثَّمَرِ
- ١٨٣ مَا جَاءَ فِي الْمَرْابِئَةِ وَالْمُحَاقَلَةِ
- ١٨٦ مَا جَاءَ فِي بَيْعِ الثَّمَرِ
- ١٩٠ بَيْعُ الْفَاكِهَةِ
- ١٩٠ بَيْعُ الذَّهَبِ بِالوَرِقِ عَيْنًا وَتَبْرًا
- ١٩٣ مَا جَاءَ فِي الصَّرْفِ
- ١٩٧ الْمُرَاطَلَةُ
- ١٩٨ الْعَيْنَةُ وَمَا يُشْبِهُهَا
- ٢٠١ السُّلْفَةُ فِي الطَّعَامِ
- ٢٠٢ بَيْعُ الطَّعَامِ بِالطَّعَامِ لَا فَضْلَ بَيْنَهُمَا
- ٢٠٢ الْحُكْرَةُ وَالتَّرْبِصُ
- ٢٠٣ مَا يَجُوزُ مِنْ بَيْعِ الْحَيَوَانَ بَعْضُهُ بَعْضٍ وَالسَّلْفِ فِيهِ
- ٢٠٤ مَا يَجُوزُ مِنْ بَيْعِ الْحَيَوَانَ
- ٢٠٧ بَيْعُ الْحَيَوَانَ بِاللَّحْمِ
- ٢٠٩ مَا جَاءَ فِي ثَمَنِ الْكَلْبِ
- ٢١٢ السَّلْفُ وَبَيْعُ الْعُرُوضِ بَعْضُهَا بَعْضٍ
- ٢١٥ السُّلْفَةُ فِي الْعُرُوضِ
- ٢١٦ بَيْعُ النُّحَاسِ وَالْحَدِيدِ وَمَا أَشْبَهَهَا مِمَّا يُوزَنُ
- ٢١٧ النَّهْيُ عَنِ بَيْعَتَيْنِ فِي بَيْعَةٍ

٢١٨	بَيْعُ الْعَرَرِ
٢١٩	الْمَلَامَسَةُ وَالْمُنَابَذَةُ
٢١٩	بَيْعُ الْمُرَابَحَةِ
٢٢٠	الْبَيْعُ عَلَى الْبَرْنَامَجِ
٢٢١	بَيْعُ الْخِيَارِ
٢٢٢	مَا جَاءَ فِي الرَّبَا فِي الدَّيْنِ
٢٢٣	جَامِعُ الدَّيْنِ وَالْحَوْلِ
٢٢٧	مَا جَاءَ فِي الشَّرْكَ وَالتَّوَلِيَةِ
٢٢٧	مَا جَاءَ فِي إِفْلَاسِ الْغَرِيمِ
٢٢٩	مَا يَجُوزُ مِنَ السَّلْفِ
٢٢٩	مَا لَا يَجُوزُ مِنَ السَّلْفِ
٣٣٠	مَا يُنْهَى عَنْهُ مِنَ الْمُسَاوَمَةِ وَالْمُبَايَعَةِ
٣٣٤	جَامِعُ الْبُيُوعِ

..... (٢٧٩-٢٣٥) **كِتَابُ الْأَقْضِيَةِ**

٢٣٥	التَّرْغِيبُ فِي الْقَضَاءِ بِالْحَقِّ
٢٣٩	فِي الشَّهَادَاتِ
٢٣٩	الْقَضَاءُ فِي شَهَادَةِ الْمَحْدُودِ
٢٤٠	الْقَضَاءُ بِالْيَمِينِ مَعَ الشَّاهِدِ
٢٤٢	مَا جَاءَ فِي شَهَادَةِ الصَّبِيَّانِ
٢٤٢	مَا جَاءَ فِي الْحِنثِ عَلَى مَنْبَرِ النَّبِيِّ ﷺ

..... (٢٧٨-٢٤٣) **كِتَابُ الرَّهُونِ**

٢٤٣	مَا لَا يَجُوزُ مِنْ غَلْقِ الرَّهْنِ
٢٤٦	الْقَضَاءُ فِيمَنْ ارْتَدَّ عَنِ الْإِسْلَامِ
٢٤٩	الْقَضَاءُ فِيمَنْ وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا

٢٥٠	القَضَاءُ فِي الْمُنْبُوذِ
٢٥٣	القَضَاءُ فِي إِحْقَاقِ الْوَلَدِ بِأَبِيهِ
٢٥٦	القَضَاءُ فِي مِيرَاثِ الْوَلَدِ الْمُسْتَلْحَقِ
٢٥٧	القَضَاءُ فِي أُمَّهَاتِ الْأَوْلَادِ
٢٥٨	القَضَاءُ فِي عِمَارَةِ الْمَوَاتِ
٢٦٠	القَضَاءُ فِي الْمِيَاهِ
٢٦١	القَضَاءُ فِي الْمِرْفَقِ
٢٦٣	القَضَاءُ فِي قَسَمِ الْأَمْوَالِ
٢٦٤	القَضَاءُ فِي الضَّوَارِي وَالْحَرِيسَةِ
٢٦٥	القَضَاءُ فِيمَنْ أَصَابَ شَيْئًا مِنَ الْبَهَائِمِ
٢٦٥	القَضَاءُ فِيمَا يُعْطَى الْعُمَّالُ
٢٦٥	القَضَاءُ فِي الْحَمَالَةِ وَالْحَوْلِ
٢٦٦	القَضَاءُ فِيمَنْ ابْتَاعَ قَوْبًا وَفِيهِ عَيْبٌ
٢٦٦	مَا لَا يَجُوزُ مِنَ التَّنْحِلِ
٢٧٠	مَا لَا يَجُوزُ مِنَ الْعَطِيَّةِ
٢٧٠	الاعْتِصَارُ فِي الصَّدَقَةِ
٢٧٠	القَضَاءُ فِي الْعُمْرِى
٢٧٣	القَضَاءُ فِي اللَّقْطَةِ
٢٧٧	القَضَاءُ فِي الضَّوَالِّ
٢٧٨	صَدَقَةُ الْحَيِّ عَلَى الْمَيِّتِ
(٢٩٨-٢٨١)	كِتَابُ الْوَصَايَا
٢٨١	الأَمْرُ بِالْوَصِيَّةِ
٢٨٣	جَوَازُ وَصِيَّةِ الصَّغِيرِ وَالصَّعِيفِ وَالْمُصَابِ وَالسَّفِيهِ
٢٨٣	القَضَاءُ فِي الْوَصِيَّةِ فِي الثَّلَاثِ لَا يَتَعَدَّى

٢٩٠	أَمْرُ الْحَامِلِ وَالْمَرِيضِ وَالَّذِي يَحْضُرُ الْقِتَالَ فِي أُمُورِهِمْ
٢٩١	الْوَصِيَّةُ لِلوَارِثِ وَالْحِيَارَةِ
٢٩٤	الْعَيْبُ فِي السَّلْعَةِ وَضَمَانِهَا
٢٩٨	جَامِعُ الْقَضَاءِ وَكَرَاهِيَّتُهُ
٢٩٨	مَا جَاءَ فِيهَا مِنْ أَمْسَدِ الْعَبِيدِ أَوْ جَرَحُوا
٢٩٨	مَا يَجُوزُ مِنَ النَّحْلِ
(٣٠٦-٢٩٩)	كِتَابُ الْمَسَاقَاةِ
٣٠٥	الشَّرْطُ فِي الرَّقِيقِ فِي الْمَسَاقَاةِ
(٣٠٨-٣٠٧)	كِتَابُ كِرَاءِ الْأَرْضِ
(٣١٨-٣٠٩)	كِتَابُ الْقِرَاضِ
٣٠٩	مَا جَاءَ فِي الْقِرَاضِ
٣١٢	مَا لَا يَجُوزُ مِنَ الشَّرْطِ فِي الْقِرَاضِ
٣١٣	الْكِرَاءُ فِي الْقِرَاضِ
٣١٣	الْمَلْتَدِّي فِي الْقِرَاضِ
٣١٤	مَا يَجُوزُ مِنَ التَّفَقُّةِ فِي الْقِرَاضِ
٣١٥	مَا لَا يَجُوزُ مِنَ التَّفَقُّةِ فِي الْقِرَاضِ
٣١٦	الْمُحَاسَبَةُ فِي الْقِرَاضِ
٣١٧	جَامِعُ مَا جَاءَ فِي الْقِرَاضِ
(٣٢٣-٣١٩)	كِتَابُ الشُّفْعَةِ
٣١٩	مَا تَقَعُ فِيهِ الشُّفْعَةُ
٣٢١	مَا لَا تَقَعُ فِيهِ الشُّفْعَةُ
(٣٣٤-٣٢٥)	كِتَابُ الْعَتَاقَةِ
٣٢٦	مَنْ أَعْتَقَ رَقِيقًا لَا يَمْلِكُ مَالًا غَيْرَهُمْ
٣٢٨	مَالُ الْعَبْدِ إِذَا أُعْتِقَ

٣٢٨	عَتَقُ أُمَّهَاتِ الْأَوْلَادِ وَجَامِعُ الْقَضَاءِ فِي الْعَتَاقَةِ
٣٢٩	مَا يَجُوزُ مِنَ الْعِتْقِ فِي الرَّقَابِ الْوَاجِبَةِ
٣٣٠	فَضْلُ عِتْقِ الرَّقَابِ ، وَعِتْقِ الزَّانِيَةِ وَابْنِ زَنَانٍ
٣٣١	مَصِيرُ الْوَلَاءِ لِمَنْ أَعْتَقَ
٣٣٢	جَزَاءُ الْعَبْدِ الْوَلَاءِ إِذَا أَعْتَقَ
٣٣٣	مِيرَاثُ الْوَلَاءِ
٣٣٣	مِيرَاثُ السَّائِبَةِ وَوَلَاءٌ مَنْ أَعْتَقَ الْيَهُودِيَّ وَالتَّصْرَانِيَّ
(٣٤٥-٣٣٥)	كِتَابُ الْمُكَاتِبِ
٣٣٥	الْقَضَاءُ فِي الْمُكَاتِبِ
٣٣٥	الْحَمَالَةُ فِي الْكِتَابَةِ
٣٣٧	الْقَطَاعَةُ فِي الْمُكَاتِبِ
٣٣٧	جِرَاحُ الْمُكَاتِبِ
٣٤٠	سَعْيُ الْمُكَاتِبِ
٣٤٠	عِتْقُ الْمُكَاتِبِ إِذَا أَدَّى مَا عَلَيْهِ قَبْلَ مَحَلِّهِ
٣٤١	مِيرَاثُ الْمُكَاتِبِ إِذَا عَتَقَ
٣٤٢	الشَّرْطُ فِي الْمُكَاتِبِ
٣٤٣	وَلَاءُ الْمُكَاتِبِ إِذَا أَعْتَقَ
٣٤٣	مَا لَا يَجُوزُ مِنْ عِتْقِ الْمُكَاتِبِ
٣٤٧	جَامِعُ مَا جَاءَ فِي عِتْقِ الْمُكَاتِبِ وَأُمَّ وَوَلَدِهِ
٣٤٤	الْوَصِيَّةُ فِي الْمُكَاتِبِ
(٣٤٩-٣٤٧)	كِتَابُ الْمُدَبِّرِ
٣٤٧	جَامِعُ مَا جَاءَ فِي التَّدْبِيرِ
٣٤٨	بَيْعُ الْمُدَبِّرِ
٣٤٩	جِرَاحُ الْمُدَبِّرِ

كِتَابُ الْفَرَائِضِ (٣٥٩-٣٥١)

- ٣٥١ مِيرَاثُ الصُّلْبِ
٣٥١ مِيرَاثُ الْإِخْوَةِ لِلْأَبِ وَالْأُمِّ
٣٥١ مِيرَاثُ الْإِخْوَةِ لِلْأَبِ
٣٥٢ مِيرَاثُ الْجَدِّ
٣٥٣ مِيرَاثُ الْكَلَالَةِ
٣٥٧ مَا جَاءَ فِي الْعَمَّةِ
٣٥٧ مِيرَاثُ أَهْلِ الْمِلَلِ
٣٥٨ مَنْ جُهِلَ أَمْرُهُ بِقَتْلِ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ
٣٥٩ مِيرَاثُ وَلَدِ الْمَلَاعِنَةِ وَوَلَدِ الرَّنَا

كِتَابُ الْعُقُولِ (٣٨٢-٣٦١)

- ٣٦١ ذِكْرُ الْعُقُولِ
٣٦١ الْعَمَلُ فِي الدِّيَةِ
٣٦٢ مَا جَاءَ فِي دِيَةِ الْعَبْدِ إِذَا قُبِلَتْ ، وَدِيَةِ الْمَجْنُونِ
٣٦٣ مَا جَاءَ فِي دِيَةِ الْخَطَا فِي الْقَتْلِ
٣٦٤ مَا جَاءَ فِي عَقْلِ الْجِرَاحِ فِي الْخَطَا
٣٦٥ مَا جَاءَ فِي عَقْلِ الْمَرْأَةِ
٣٦٥ عَقْلُ الْجَنِينِ
٣٦٧ مَا فِيهِ الدِّيَةُ كَامِلَةً
٣٦٨ مَا جَاءَ فِي عَقْلِ الْعَيْنِ إِذَا ذَهَبَ بَصَرُهَا
٣٦٩ مَا جَاءَ فِي عَقْلِ الشَّجَاجِ
٣٧٠ مَا جَاءَ فِي عَقْلِ الْأَصَابِعِ
٣٧١ جَامِعُ عَقْلِ الْأَسْنَانِ
٣٧١ الْعَمَلُ فِي عَقْلِ الْأَسْنَانِ

٣٧١	مَا جَاءَ فِي دِيَةِ جِرَاحِ الْعَبْدِ
٣٧١	مَا جَاءَ فِي دِيَةِ أَهْلِ الدِّمَةِ
٣٧٢	مَا يُوجِبُ الْعَقْلَ عَلَى الرَّجُلِ فِي خَاصَّةِ مَالِهِ
٣٧٣	مَا جَاءَ فِي مِيرَاثِ الْعَقْلِ وَالشُّغْلِ فِيهِ
٣٧٥	جَامِعُ الْعَقْلِ
٣٧٦	مَا جَاءَ فِي قَتْلِ الْغَيْلَةِ وَالسُّحْرِ
٣٧٨	مَا يَجِبُ فِيهِ الْعَمْدُ
٣٨١	مَا جَاءَ فِي دِيَةِ السَّائِبَةِ وَجَنَائِئِهِ
(٣٨٦-٣٨٣)	كِتَابُ الْقَسَامَةِ
٣٨٣	تَبْدِيَةِ أَهْلِ الدِّمِ فِي الْقَسَامَةِ
٣٨٦	الْمِيرَاثُ فِي الْقَسَامَةِ
(٤٠٤-٣٨٧)	كِتَابُ الْخُدُودِ
٣٨٧	مَا جَاءَ فِي الرَّجْمِ
٣٩٣	مَا جَاءَ فِي مَنْ اعْتَرَفَ عَلَى نَفْسِهِ بِالزَّانَا
٣٩٤	جَامِعُ مَا جَاءَ فِي حَدِّ الزَّانَا
٣٩٤	مَا جَاءَ فِي الْقَذْفِ وَالنَّفْيِ وَالتَّعْرِضِ
٣٩٧	مَا لَا حَدَّ فِيهِ
٣٩٧	مَا يَجِبُ فِيهِ الْقَطْعُ
٤٠٢	جَامِعُ الْقَطْعِ
٤٠٤	مَا لَا قَطْعَ فِيهِ
(٤٣٠-٤٠٥)	كِتَابُ الْجَامِعِ
٤٠٥	الدُّعَاءُ لِلْمَدِينَةِ وَأَهْلِهَا
٤٠٩	مَا جَاءَ فِي سُكْنَى الْمَدِينَةِ وَالخُرُوجِ مِنْهَا
٤١٤	مَا جَاءَ فِي تَحْرِيمِ الْمَدِينَةِ

- ٤١٦ مَا جَاءَ فِي وَبَاءِ الْمَدِينَةِ
- ٤٢٢ مَا جَاءَ فِي الْيَهُودِ
- ٤٢٥ جَامِعُ مَا جَاءَ فِي أَمْرِ الْمَدِينَةِ
- ٤٢٥ مَا جَاءَ فِي الطَّاعُونَ

كِتَابُ الْقَدْرِ (٤٣٥-٤٣١)

- ٤٣١ التَّنْهِي عَنْ الْقَوْلِ بِالْقَدْرِ
- ٤٣١ جَامِعُ مَا جَاءَ فِي أَهْلِ الْقَدْرِ

كِتَابُ حُسْنِ الْخُلُقِ (٤٤٢-٤٣٧)

- ٤٣٧ مَا جَاءَ فِي حُسْنِ الْخُلُقِ
- ٤٣٨ مَا جَاءَ فِي الْحَيَاءِ
- ٤٣٨ مَا جَاءَ فِي الْغَضَبِ
- ٤٣٩ مَا جَاءَ فِي الْمُهَاجِرَةِ

كِتَابُ اللَّبَاسِ (٤٥٢-٤٤٣)

- ٤٤٣ مَا جَاءَ فِي لُبْسِ الثِّيَابِ لِلْحِمَالِ بِهَا
- ٤٤٤ مَا يُكْرَهُ لِلنِّسَاءِ لُبْسُهُ مِنَ الثِّيَابِ
- ٤٤٧ مَا جَاءَ فِي إِسْبَالِ الرَّجُلِ ثَوْبَهُ
- ٤٤٨ مَا جَاءَ فِي الْإِنْتِعَالِ
- ٤٤٩ مَا جَاءَ فِي لُبْسِ الثِّيَابِ

كِتَابُ صِفَةِ النَّبِيِّ ﷺ (٤٧٧-٤٥٣)

- ٤٥٤ صِفَةُ عَيْسَى بْنِ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَامِ وَالِدَجَّالِ
- ٤٥٨ مَا جَاءَ فِي السُّنَّةِ فِي الْفِطْرَةِ
- ٤٥٩ التَّنْهِي عَنْ الْأَكْلِ بِالشَّمَالِ
- ٤٦٠ مَا جَاءَ فِي الْمَسَاكِينِ
- ٤٦١ مَا جَاءَ فِي مَعَى الْكَافِرِ

٤٦٢	التَّهْيُ عَنِ الشَّرَابِ فِي آتِيَةِ الْفِضَّةِ وَالتَّفْخِ فِي الشَّرَابِ
٤٦٤	مَا جَاءَ فِي شُرْبِ الرَّجُلِ وَهُوَ قَائِمٌ
٤٦٥	السُّتَّةِ فِي الشُّرْبِ وَمُنَاوَلَتِهِ عَنِ الْيَمِينِ
٤٦٦	جَامِعُ مَا جَاءَ فِي الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ
٤٧٦	مَا جَاءَ فِي لُبْسِ الْحَاتِمِ
٤٧٦	مَا جَاءَ فِي نَزْعِ الْمَعَالِيْقِ وَالْجَرَسِ مِنَ الْعُنُقِ
(٤٨٨-٤٧٩)	كِتَابُ الْعَيْنِ
٤٧٩	الْوَضُوءُ مِنَ الْعَيْنِ
٤٨٢	الرُّفِيَّةُ مِنَ الْعَيْنِ
٤٨٢	مَا جَاءَ فِي أَجْرِ الْمَرِيضِ
٤٨٤	التَّعَوُّذُ وَالرُّفِيَّةُ فِي الْمَرَضِ
٤٨٤	تَعَالُجُ الْمَرِيضِ
٤٨٥	الْغُسْلُ بِالْمَاءِ مِنَ الْحُمَى
(٤٩٥-٤٨٩)	كِتَابُ الشَّعْرِ
٤٨٩	السُّتَّةُ فِي الشَّعْرِ
٤٩١	إِصْلَاحُ الشَّعْرِ
٤٩٢	مَا يُؤْمَرُ بِهِ مِنَ التَّعَوُّذِ
٤٩٤	مَا جَاءَ فِي الْمُتَحَائِبِينَ فِي اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ
(٤٩٨-٤٩٧)	كِتَابُ الرُّؤْيَا
٤٩٨	مَا جَاءَ فِي التَّرْدِ
(٥٠١-٤٩٩)	كِتَابُ السَّلَامِ
٤٩٩	مَا جَاءَ فِي السَّلَامِ عَلَى الْيَهُودِ وَالتَّصَارِيءِ
٥٠٠	جَامِعُ السَّلَامِ

كِتَابُ الْاِسْتِزْدَانِ (٥٠٣-٥٢٢)

- ٥٠٣ بَابُ الْاِسْتِزْدَانِ .
- ٥٠٣ التَّشْمِيْتُ فِي الْعُطَاسِ
- ٥٠٥ مَا جَاءَ فِي الصُّورِ
- ٥٠٦ مَا جَاءَ فِي أَكْلِ الضَّبِّ
- ٥٠٨ مَا جَاءَ فِي أَمْرِ الْكِلَابِ
- ٥٠٨ مَا جَاءَ فِي أَمْرِ الْغَنَمِ
- ٥١١ مَا جَاءَ فِي الْفَأْرَةِ تَقَعُ فِي السَّمَنِ
- ٥١٢ مَا يُتَّقَى مِنَ الشُّؤْمِ
- ٥١٢ مَا يُكْرَهُ مِنَ الْأَسْمَاءِ
- ٥١٣ مَا جَاءَ فِي الْحِجَامَةِ وَأُجْرَةِ الْحَجَّامِ
- ٥١٤ مَا جَاءَ فِي الْمَشْرِقِ
- ٥١٦ مَا جَاءَ فِي قَتْلِ الْحَيَّاتِ وَمَا يُقَالُ فِي ذَلِكَ
- ٥١٨ مَا يُؤْمَرُ بِهِ مِنَ الْكَلَامِ فِي السَّفَرِ
- ٥٢٠ مَا جَاءَ فِي الْوَحْدَةِ فِي السَّفَرِ
- ٥٢٠ مَا يُؤْمَرُ بِهِ مِنَ الْعَمَلِ فِي السَّفَرِ
- ٥٢١ الْأَمْرُ بِالرَّفْقِ فِي الْمَمْلُوكِ
- ٥٢٢ مَا جَاءَ فِي الْمَمْلُوكِ وَهَيْئَتِهِ

كِتَابُ الْكَلَامِ (٥٢٣-٥٣٠)

- ٥٢٣ مَا يُكْرَهُ مِنَ الْكَلَامِ
- ٥٢٤ مَا يُؤْمَرُ بِهِ مِنَ التَّحْفُظِ فِي الْكَلَامِ
- ٥٢٥ مَا جَاءَ فِي الْغَيْبَةِ
- ٥٢٥ مَا جَاءَ فِيْمَا يُخَافُ مِنَ اللِّسَانِ
- ٥٢٦ مَا جَاءَ فِي مُنَاجَاةِ اثْنَيْنِ دُونَ وَاحِدٍ

٥٢٧	مَا جَاءَ فِي إِضَاعَةِ الْمَالِ
٥٢٨	مَا جَاءَ فِي عَذَابِ الْعَامَّةِ بِعَمَلِ الْخَاصَّةِ
٥٢٩	مَا جَاءَ فِي التَّقْيِ حَقِيقَةً
٥٣٠	مَا جَاءَ فِي تَرْكَةِ النَّبِيِّ ﷺ
(٥٣٢-٥٣١)	كِتَابُ جَهَنَّمَ
٥٣١	مَا جَاءَ فِي صِفَةِ جَهَنَّمَ
(٥٤٠-٥٣٣)	كِتَابُ الصَّدَقَةِ
٥٣٣	التَّرْغِيبُ فِي الصَّدَقَةِ
٥٣٦	مَا جَاءَ فِي التَّعْفُفِ عَنِ الْمَسْأَلَةِ
٥٣٩	مَا يُكْرَهُ مِنَ الصَّدَقَةِ
(٥٤٢-٥٤١)	كِتَابُ الْعِلْمِ
٥٤١	مَا جَاءَ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ
(٥٤٥-٥٤٣)	كِتَابُ دَعْوَةِ الْمَظْلُومِ
٥٤٣	مَا يُتَّقَى مِنْ دَعْوَةِ الْمَظْلُومِ
(٥٥٠-٥٤٧)	كِتَابُ أَسْمَاءِ النَّبِيِّ ﷺ
٥٤٧	مَا جَاءَ فِي أَسْمَاءِ النَّبِيِّ ﷺ